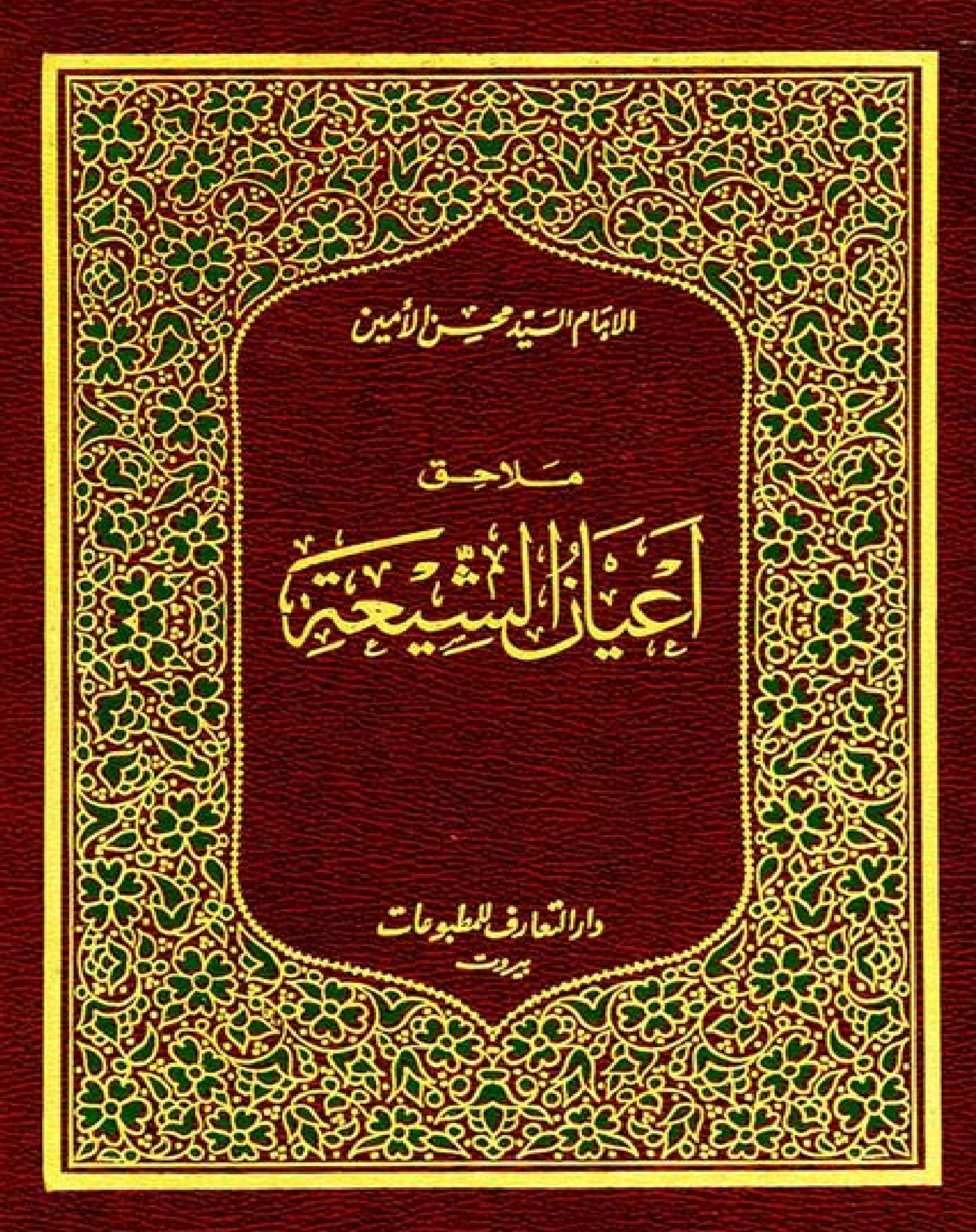
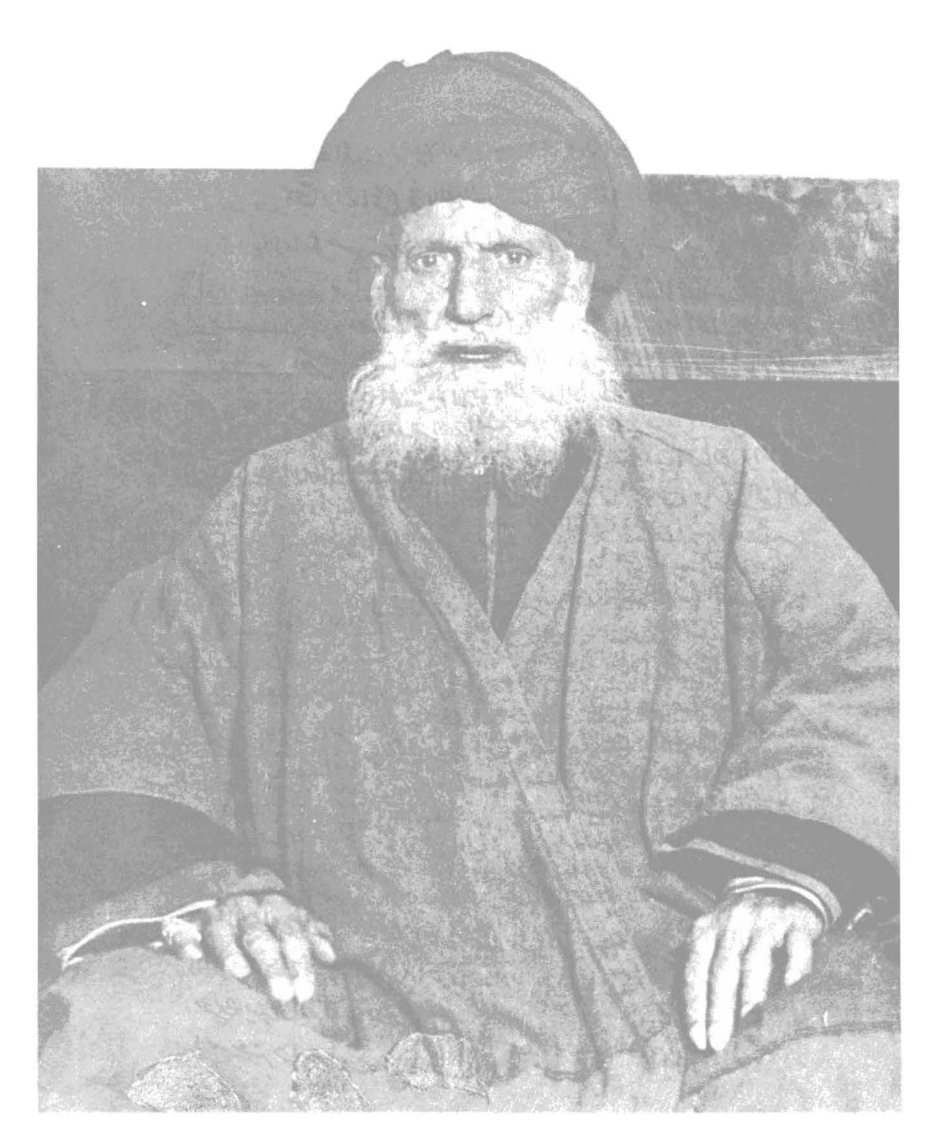
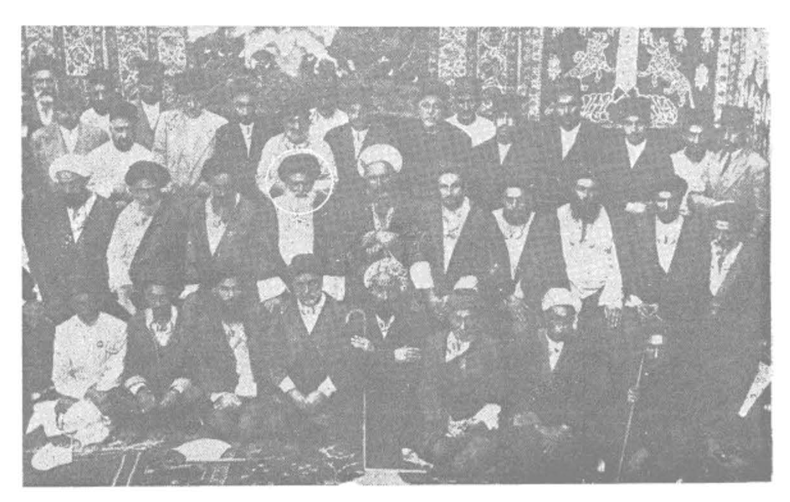

الإمام السيد محسن الأمين
ملاحق
أعيان الشيعة
دار التعارف للمطبوعات
بيروت



صورته قبل وفاته



علماء طهران وزعماؤها يحيطون به

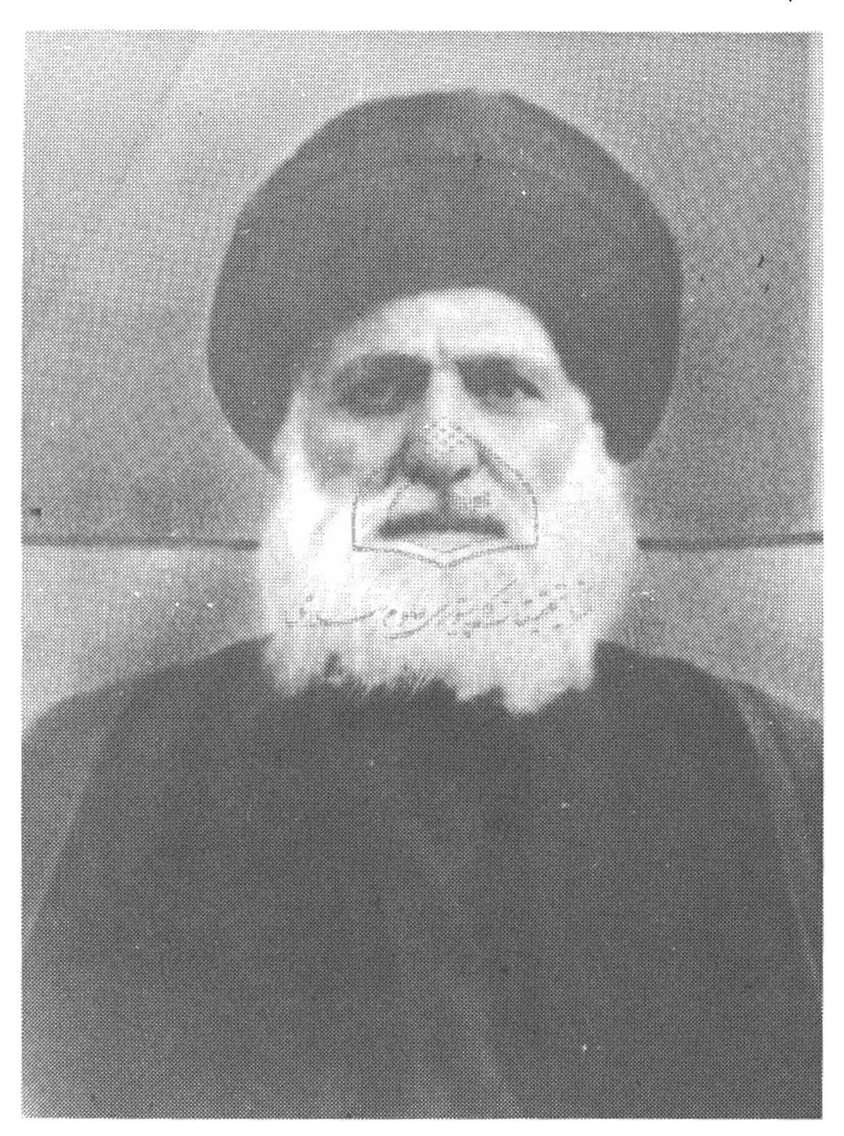


بین علماء ایران وکبار رجالها



في كرمانشاه

سنـة ١٣٥٢ (١٩٣٣ م) زار المؤلف الامـام السيـد محسن الأمين ايران، ومن ذكريات تلك الزيارة الصور التي يراها القارىء بعد هذا الكلام. وصورة اجازة معطاة منه بخطه.



صورته في ايران

ملاحق
أعيان الشيعة

الإمام السيد محسن الأمين

ملاحق
أعيان الشيعة



دار التعارف للمطبوعات
بيروت

١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

دار التعارف للمطبوعات

المكتب : شارع سوريا - بناية درويش - الطابق الثالث
الادارة والمعرض : حارة حريك - المنشية - شارع دكاش - بناية الحسنين
تلفون : ٨٣٧٨٥٧ - ٨٢٣٦٨٥
صندوق البريد ٨٦٠١ - ١١ - ٦٤٣ - ١١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين
وبعد فقد استجازني الأخ في الله السيد العالم الفاضل الكامل مجمع الفضائل
وعقد وصل الأماثل السيد شهاب الدين المعروف بآقا نجفي الحسيني المرعشي
أدام الله فضله وتأييده وتسديده فاستخرت الله تعالى وأجزت له أن يروي
عني جميع مصنفاتي ومؤلفاتي وأن يروي عني ما صحت لي روايته
عن مشايخي الكرام بأسانيدهم المتصلة إلى أهل بيت العصمة عليهم السلام
(منهم) شيخنا وأستاذنا المحقق المدقق الزاهد العابد الورع الشيخ محمد طه نجف النجفي
عن الشيخ الفقيه الورع العابد الزاهد الشيخ ملا علي ابن الحاج ميرزا خليل الطبيب
الطهراني عن الإمام الفقيه قدوة الإمامية الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر والشيخ
الفقيه الشيخ جواد ابن الشيخ تقي ابن ملا كتاب الكرمي النجفي والسيد الفاضل
السيد محمد ابن السيد جواد صاحب مفتاح الكرامة العاملي وعن الشيخ الفقيه
الشيخ رضا ابن الشيخ زين العابدين العاملي النجفي جميعا عن السيد العلامة
السيد جواد العاملي صاحب مفتاح الكرامة عن السيد الإمام السيد مهدي
بحر العلوم الطباطبائي (ومنهم) السيد الفقيه المحقق المدقق السيد محمد الهندي
النجفي عن ملا علي ابن ميرزا خليل عن الشيخ الإمام المحقق المدقق قدوة الإمامية
الشيخ مرتضى الأنصاري عن مشايخه وعن الشيخ ملا علي عن صاحب الجواهر
والشيخ جواد ابن ملا كتاب والشيخ رضا ابن زين العابدين والسيد محمد ابن
صاحب مفتاح الكرامة جميعا عن صاحب مفتاح الكرامة عن بحر العلوم
وعن السيد محمد الهندي عن الشيخ مرتضى ومنهم السيد الفقيه المحقق المدقق السيد
محمد بن السيد محمد تقي الطباطبائي النجفي عن عمه الفقيه المحقق
المدقق البارع السيد علي صاحب
البرهان القاطع عن صاحب الجواهر عن صاحب مفتاح
الكرامة عن بحر العلوم حرر ببلدة قم المباركة ٢٣ صفر
١٣٥٢ حرره بيده الفانية العبد الجاني محسن الحسيني العاملي عفى الله عنه حامداً مصلياً مسلماً

بسم الله الرحمن الرحيم

حينما كتب والدي كتابه (اعيان الشيعة) قدّم له بمقدمات جعل منها رد ما رمي به الشيعة من اباطيل، وقد شغلت تلك الردود حيزاً كبيراً من الجزء الاول، ومع ذلك لم تستوعب رد كل ما قيل عن الشيعة زوراً وبهتاناً.

وقبل صدور الجزء الاول من (اعيان الشيعة) ببضع سنين كان الوهابيون قد ظهروا مجدداً باعلان تكفير المسلمين، كل المسلمين واعتبارهم من المشركين، وخصوا الشيعة منهم بكثير من البذاءات والتهجمات، فانبرى الوالد لكشف اباطيلهم وتفنيد اضاليلهم، فكان من ذلك كتاب (كشف الارتياب) الذي هو بمثابة رد باسم المسلمين اجمعين على شبهات الوهابيين وتبيان ما استحوذ على نفوسهم من الانحراف عن جادة الصواب، وايغال في الباطل.

وقد طبع عدة طبعات، ولا يزال يطبع، وترجم الى غير اللغة العربية، فعم العالم الاسلامي.

واذا كان كتاب (كشف الارتياب) قد صدر قبل صدور (اعيان الشيعة)، فان للوالد كتاباً آخر صدر خلال تتابع صدور اجزاء (اعيان الشيعة)، هو كتاب (نقض الوشيعة) الذي نقض به افتراءات موسى جار الله في كتابه (الوشيعة).

ولما كان هذان الكتابان من صميم ما اشتملت عليه مقدمات (اعيان الشيعة)، فقد رأينا ضمهما الى مجلدات الكتاب باسم (ملاحق اعيان الشيعة)، ليكون في يد القارىء مجموع ما صدر في هذا الموضوع، ويكون في سجل التاريخ صفحات مشرقة متكاملة من النضال في سبيل الحق ودفع الباطل.

ولقد كانت خاتمة مجلدات (اعيان الشيعة)، سيرة المؤلف التي كتبها بنفسه وما أضيف اليها مما كتبه الكاتبون بعد وفاته.

وبعد طبع الكتاب صدرت دراسات جامعية عديدة عن المؤلف نال اصحابها درجات علمية، وليست هذه الدراسات الآن كلها في ايدينا، لذلك اقتصرنا على ما وصل الينا منها فاقتطفنا منه بعض الفصول وضممناها الى الملاحق، لتتكامل مواضيعها.

ومن الله نسأل التسديد والتوفيق

حسن الامين

بيروت ـ ٢٠ شوال ١٤١٠

١٥ ايار ١٩٩٠

السيد محسن الامين في سيرة حياته

على اثر صدور (اعيان الشيعة)، في حلته الجديدة التي ضمت اجزاءه كلها في عشرة مجلدات اختتمت بسيرة المؤلف، نشر الدكتور وضاح شرارة المقال التالي :

في ختام عشرات المجلدات التي كتبها في مئات من الشيعة وصرف عليها عشرات السنوات من حياة مديدة وخصبة، اضطر السيد محسن الامين الى كتابة سيرته او ترجمته، هو المؤلف. فقدم للامر، بالاعتذار الحيي، وعزاه الى الاتباع : «وضعناه (الجزء الخاص بترجمة المؤلف) اتباعا لما صنعه المؤلفون في الرجال، كالعلامة في الخلاصة وغيره من ترجمة انفسهم . . .». فلم يبد له ذلك علة وافية، فأمل منه «تذكرة وعبرة». فتهيب ان يحمل نفسه، وحوادث سيرته، على التذكرة والعبرة، فخلص الى ان اكثر ما سيروي «ليس بذي بال». ثم اخذ في الرواية والخبر.

واذ يروي مؤلف «اعيان الشيعة» ويخبر فقلما يدير الخبر على نفسه. فما نفسه، موضوع الترجمة، الا ما ينظم اخبار الآخرين وافعالهم وكلماتهم واسماءهم ومنازلهم، ويسلكها كلها في سلك وخيط متصلين. واذا «سيرة المؤلف»، التي تذيل المجلد العاشر من طبعة «الاعيان» الجديدة، وثيقة تاريخية واجتماعية وثقافية لا اعلم هل لها نظيرا في ادب اللبنانيين، من عامليين وغير عامليين. وهي ليست وثيقة تاريخية واجتماعية وثقافية لانها تجمع وقائع وشخصيات كثيرة، وحسب، بل لان كاتبها طبعها بالطابع الذي تنم به مقدمة السيرة. فهو يتناول ما يتناوله بالرواية مترجحا بين الاعتبار، وما يفترضه من الرسو على معنى جلي وتام، وبين متعة القصّ والتذكر ولو كان الباعث عليها غير ذي بال. فاذا غلبت المتعة، وانزوى الاعتبار، لم يجد حيفا في غلبة تلك وانزواء هذا. فمضى يروي شعائر تعلم القرآن في الثلث الاخير من القرن التاسع عشر فيقول : اذا وصل الطفل الى سورة الضحى ﴿ما ودعك ربك وما قلى﴾ فعليه ان يأتي الى الشيخ بشيء من بيض الدجاج ليقلى، واذا وصل الى «عمّ»، عليه ان يأتي بغمة ان كان موسرا لقرب لفظة عمّ من غمة، «وكل ذلك كقرب زياد من آل حرب».

كذلك روى وقائع مدرسة السيد جواد مرتضى في عيتا الزط : احاطة الطلاب بالسراج في الليل كلا في فراشه، يطالعون، وتحطيب الشجرة القديمة والقريبة من القرية وكان اهل القرية يحترمونها ويتحرجون من قطع غصن منها، وسرقة الدراهم من واحد من الطلبة فكتب احمد بري من تبنين على قطع من الخبز حروفا وقال : هذه لقمة الزقوم فمن كان سارقا وبلعها اختنق. فلما وصلت الى السارق اصفر لونه وخاف من بلعها واقر. وترسم الوجوه والطبائع عالما كثير الوجوه قلما اكترث التأريخ السياسي والاجتماعي لمسألته والفحص عنه. فثمة اكبر الطلبة سنا يتعاطى كتابة الحجب والهياكل وعنده كتاب «شمس المعارف الكبرى»، وكان بري نفسه يقتني كتابا بصف عمل المندل. وغذى هذه «المخرقات» رجل فارسي جاء الى عيتا، وكان تعاطى العلم ولم يتقنه. واذا سافر محمد دبوق، الشيخ لاحقا واحد زملاء الامين، الى العراق مع رفيق له، سافرا «راحلين بزي الدراويش». وحين عاد دبوق اخذ الى الخدمة العسكرية في الرديف العثماني وذهب الى سالونيك، بينما سكن الامين في دار تسمى بيت ابليس، غربي الجامع الكبير في بنت جبيل، وكان للطلبة النازلين هناك جيران لصيقون ليس بينهم الا الكواير التي لا تصل الى السقف ولا تمنع سماع الصوت : «فاتفق ليلة من الليالي ان ارادوا جرش البرغل، فجمعوا لذلك البنات الشابات بحسب العادة وشرعن في الجرش وفي الاغاني المعروفة عندهن. فمنعتنا بذلك عن المطالعة فنهيناهن فلم ينتهين لانهن انما ينشطن للعمل بسبب تلك الاغاني، فاذا تركنها فترن عن العمل ولم يزل الجدل بيننا وبينهن قائما مدة طويلة بدون جدوى. فاشار جارنا الأخر، وهو اسكاف وعنده حمار قد خزن له تبنا، ان نشعل النار في التبن ليصل الدخان اليهن فيضطرهن الى السكوت فتصاعد الدخان واصابنا منه اضعاف ما اصابهن ومع ذلك تغلبن علينا ولم يتركن ما كن فيه . . .».

يروي العالم الكبير ما لا عبرة به ولا تذكرة، وهو وارث علماء ومشيخة قال احد اعلامهم انه لو كان للخالق ان يبعث نبيا بعد محمد بن عبد الله لايده بالعقل معجزة ودليلا وحجة. ربما كان ذلك شأن من يحسب انه «ليس واسعا الحق كله» من غير ان يشك في الحق وفي وجوب العلم به واقامته. فكتب سيرته وترجمته من غير ان يتصدر ما كتب. ولم يضم ما رأى وسمع واختبر الى نفسه. فلم ينصب نفسه، واعماله وحياته، عَلَما «بالفتح فالفتح» على مشاهداته وخبراته. فكان نقيض عالم آخر، كتب سيرته ايضا، فملأها باخباره وبنفسه، وفرض على الاحداث التي رواها معانيه وتأويله. فاذا ذكر اساتذته ومدرسيه بالغ في مديحهم، واورد اجازاتهم له بحرفها، وفيها من الاطناب ما فيها. اما الامين فيسكت عن مثل هذا ويغضي، وهو القادر على نشر الويته. واذا عاد العالم الآخر الى الوطن روى محطاته كلها الواحدة تلو الاخرى، وعرض «الثلة» من اهل عاملة ودمشق، و«زرافات» المستقبلين الذين رجعوا به، و«اعلام البلاد ووجوه العشائر. اعيان البلاد والجماهير والناس افواجا افواجا . . .».

ومدح السيد محسن الامين شيخه لعودته «بدون ابهة ولا فخخة ولا دعاية الى الاستقبال وتهيئة الاسباب لاظهار الجلالة والنبالة كما يجري في هذا الزمن المنحوس اذ تحدد المنازل والساعات والدقائق للحل والترحال كما تحدد اسفار الملوك». جاء شيخ الامين، الذي حفظ له مودة واعجابا لم يفترا حين كتابته ترجمته وكان الامين اوفى على سن هي سن جد الشيخ الذي توفي شابا، جاء من العراق الى دمشق «راكبا على بغل مكاري حتى نزل بباب الشيخ محمد حسين مروة بدمشق ولم يحضر لاستقباله احد من اهل البلاد الا ان يكون بعض ذوي رحمه الاقربين».

الملك والشيخ . . . لم يشك الامين في ان الاثنين ينبغي الا يصيرا الى واحد، وفي ان صيرورتهما واحدا تفسرهما جميعا. فعاب على العلماء الشيوخ التشبه بالملوك والتطلع الى سلطانهم، واخذ انفسهم والناس بما يأخذ به الملوك انفسهم ويأخذون الناس. ولم يحسب ان العلم يرفع الى سدة السلطان والى سريره وتخته. فوصف بالاصلاح من انشأ مدرسة تدرس فيها علوم العربية وعلما الاصول والفقه، ومن احيا اقامة العزاء لسيد الشهداء ورتب لذلك مجالس نفى منها الاخبار الموضوعة والاكاذيب، ومن سن عدل الطعام عن روح الميت ثلاثة ايام، وعلم الادباء طريقة النقد في الشعر، وحض الناس على حمل الهريسة الى المساجد فيأكل منها الفقراء.

المسافة

وينقل السيد ابو محمد الباقر (كنية السيد محسن) عن السيد مهدي الحكيم، الذي استقدمه وجوه البلاد من العراق، في منتصف العقد التاسع

من القرن الماضي، من اجل خلافة عالم توفي، ينقل عنه طلبه الى وجوه البلاد شراء مزرعة له، كما ينقل عنه تعليل الطلب: «اني حضرت الى هذه البلاد لآمر بالمعروف وانهى عن المنكر، وهذا لا يتم الا بأن اكون مستغنيا عن الناس . . .». ويمدح الامين ما عرف عن علماء جبل عامل من قناعة ويذكر ان الشهيد الثاني كان يحرس كرمه ليلا بنفسه، وانه بنى داره بيده. والجمع بين نقل ما نقل السيد عن الحكيم وبين مديحه الشهيد الثاني بما مدحه به يبين منه على نحو جلي موضع العالم رجل الدين من «البلاد»، مجتمعا وناسا، في مرآة السيد محسن الامين. فهو منهم بمنزلة الوازع، والقائم خارج كتلهم وغرضياتهم واهوائهم. وينبغي له ان يحصن موضعه هذا، وان يحملهم على القبول بمثل هذا الدور. فاذا صار الى موضعه حفظ بينه وبين الناس مسافة يقوى بها عليهم، ويتوسل بها كسر شوكة اهوائهم.

ولا بأس هنا، كذلك، في المقارنة بين الامين وبين عالمنا الآخر. فقد شارك الاثنان في ما يعرف باحداث ١٩٢٠ التي سبقت تنصيب فيصل ملكا على سوريا وتلت هذا التنصيب. فاذا بالحوادث كلها تدور، في رواية العالم الآخر، على اجتماع «الامة العاملية» اليه، وعلى «احتشادات الجماهير الهابطة» داره، والرايات تخفق فوق الآلاف الكثيرة من وفود الساحل والجبل، واشرافه على الجموع في وادي الحجير اذ «جلجل الوادي وجرجر صداه، وانطلقت الحناجر والاكف والبنادق تمد الصدى بموجات اثر موجات تتجلجل في عنق الجبل، ثم تنطلق في الفضاء».

يصف العالم الآخر تنصيبه، وهو الشيخ، ملكا على الجماعة، وسيدا، فترفعه اهواؤها وغرائزها وعجزها عن الفعل الواضح. ويروي السيد محسن الامين كيف عاد من ملاقاة فيصل الى جبل عامل فعرج هو وصحبه على قرية الذنيبة للمبيت فأبى اهلها ان يضيفوهم «مع اننا لم نستطعمهم لان طعامنا كان معنا». فقصدوا الى دار شيخ البلدة فقالوا: عندنا مرضى. فخرجوا الى ساحة البلدة فاخذ اهلها يتفرقون. ويكتب السيد: «فاغلظنا لهم في القول، وقلنا لهم: تذهبون الى بلادنا بمواشيكم فنضيفكم ونحمل اثقالكم، وانتم الآن تأبون ان تعطونا مكانا نبيت فيه»، فلم يؤثر فيهم ذلك. ومثل هذا السرد للوقائع، على نقيض العالم الآخر، وحده قدير على تعليل ما حصل من ركوب بعض العصابات نزواتها، وتسلطها على الناس، واضطرار رجال الدين والرؤساء الى قراءة مزاميرهم على من اصابهم الصمم.

الصوت الخافت

واذ يلخص السيد ما حمله وفد العامليين الى فيصل ينزع عنه كل هالة كاذبة او بطولة مدعاة: فأهل المنطقة الشرقية، اي عرب الجولان وعرب الحولة، يقولون للعامليين اما ان تكونوا معنا واما علينا. فيجيبه فيصل: ان اهل جبل عامل يعزون عليّ ولا اريد ان يصيبهم بسببي سوء فليلزموا السكون. وكأن السيد محسن الامين يحدس في الاحتشادات والرايات والآلاف الكثيرة والحناجر والبنادق والموجات المجلجلة انها وثنية الشعائر ترفعها الجماعات لنفسها، وتقيمها لمجد اربابها الذين ترى فيهم صورا عنها. فاذا روى فبصوت خافت، واذا مدح احدا مدحه بالتواضع والعمل الدائب، واذا رسم مشهدا غاب عنه واخرج نفسه منه. «اما الناس في لوحاته فهم الناس على حقيقتهم، فهم مختلفون، متشاكون، متقاضون، يقدمون رجلا ويؤخرون رجلا، ولا يعدمون الشهم والشجاع والكريم . . . وهؤلاء هم من على الشيخ ان يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، وان يحملهم على اصلاح انفسهم واجتماعهم، وان يردع هيئتهم السياسية عن البغي عليهم وظلمهم، وهو، في سعيه هذا، لا يملك عصا الساحر، وينبغي ان لا يملكها او يرضى بها.

لذا صرف العالم الشقراني العاملي كثيرا من جهده الى لجم سورة العامة وطلبها الخوارق في السيرة الحسينية. فأخذ على مجالس عاشوراء التي كانت تقرأ قبل ان يكتب هو «المجالس السنية»، شبهها بالقصص «التي تتلى في المقاهي في هذا العصر». وحملها على الكذب، وايذاء النفس، والصياح والزعيق. وانكر «ما يفعله بعض الناس ايام عاشوراء من لبس الاكفان وكشف الرؤوس وجرحها بالمدى والسيوف حتى تسيل منها الدماء وتلطخ بها تلك الاكفان ودق الطبول وضرب الصنوج والنفخ في البوقات وغير ذلك والسير في الازقة والاسواق والشوارع بتلك الحالة». وعجب من ربط بعضهم اخبار (التعزية) «التي هي امور تاريخية»، وليست احكاما شرعية، «بالخبر الضعيف في السنن». واستغرب ان توصف «نفس الرواية» بالمباح او المكروه او المستحب. ودعا الى قراءة العزاء قراءة «خالصة من شوب الكذب الموجب لانقلابها معصية.

رعى السيد حسن محسن الامين اصدار «اعيان الشيعة» في عشرة مجلدات، ونيف وخمسة آلاف صفحة من القطع الكبير (نصف صفحة صحيفة يومية)، في ١٩٨٦. فجمع الاجزاء الاثنين والخمسين، وزاد عليها بعض ما تركه السيد محسن ولم ينجزه. وهو يعد مجلدا يستدرك فيه على من توفي بعد وفاة العالم الجليل في اوائل العقد السادس.

ان الكتاب صدر ابان ما علينا ان نصدق انه يقظة الشيعة وصحوتهم ونهضتهم. فاذا بالصمت يدل على العمل الكبير، وعلى الرجل الكبير. واذا باحد الاصول يلقى بالحرج الشديد، و«الاصولية» امهر من جعل من الحبة قبة، ويؤمل ان يجبل السكوت القبة حبة. الا ان تناول اصحاب الاصول، وغيرهم، للجبل الاميني (والمعذرة من صاحب الجبل) بالصمت والحرج قرينة عليهم، وعلينا كلنا، دامغة. فما غلبة «الصياح والزعيق» على العبادة «الخالصة من شوب الكذب» الا جزاء الطريق التي شقها من وضع نفسه في آخر اعيان الشيعة، وشرع في كتابة سيرته حييا معتذرا قبل ان يحمل سيرته على سيرة الناس ورواية الاسفار والطرقات مستقبلا بصفحاته حقا لا يعلم من اين يأتيه ولا بأي وجوه يتصور. ألم يستفق السيد، وكان ولدا مراهقا، على «العلم» اذ سأله شيخ زائر، بعد العشاء، كيف يعرب: (اذا قالت حذام فصدقوها/ . . .)، فقال الولد: اذا ظرف متضمن معنى الشرط، فقال الضيف: بماذا يتعلق، قال الولد: بقالت، فأجاب الشيخ واستاذ الولد لاحقا: اذا مضافة الى الجملة التي بعدها والمضاف اليه لا يعمل في المضاف يقول كاتب السيرة: لم يكن عندي جواب لكنني نشطت لطلب العلم ورغبت فيه.

لا ريب في ان رد عمل الامين، او فلسفته المضمرة، الى علاقة المضاف اليه بالمضاف (ما علاقة التشيع باعيانه؟ وما فعل الاعيان في التشيع؟ من صدر عن الآخر؟ وكيف؟) لا ريب في ان مثل هذا الرد غلو وتعسف وتحكم. الا ان رواية الخبر تصدر عن بناء، او تتوسل بناء، يمثل على اركان العمل الاميني: الظرف / الشرط، الظاهر / المعنى، المتعلق / المضاف، العجز عن الجواب / النشاط للطلب . . . فنحدس، بعد ثلث قرن مضى

على وفاة الامام العاملي اللبناني، في ان اركان هذا العمل هي ربما اركان مساءلتنا عن اندراجنا في العصر، وشرطه وظرفه ومتعلقه. وقد يكون هذا ما استقوى به معتزل حوزات «العلم» الكبيرة الى دارته المتواضعة في «حي الخراب» في دمشق. فبدا غارقا في ماض سحيق لا تسبر صوره وكلماته فيما هو منكب على تخليص المادة التي منها جبلة الحاضر، يحدوه جواب عصي لم يقل لنا صاحب «الاعيان» هل مكن احدا من نفسه.

السيد محسن الامين في معركة الاصلاح

من الدراسات الجامعية التي كتبت عن السيد محسن الامين بعد وفاته، كان كتاب الشاعر العربي محمد علي شمس الدين الذي تقدم به الى الجامعة اللبنانية، وقدّم له المفكر الاسلامي الدكتور وجيه كوثراني.

واننا نأخذ هنا بعض ما جاء في كلمة التقديم وبعض ما جاء في الكتاب:

من تقديم الدكتور كوثراني

يكتسب البحث العلمي في مجال التأريخ لأفكار المصلحين الإسلاميين في مرحلة ما اصطلح المؤرخون على تسميته «بعصر النهضة» أهمية متعددة الأبعاد والجوانب. فالتماثل مع واقعات التاريخ الأوروبي من حيث تماهي الوعي التاريخي مع «الآخر» ومن حيث نقل المراحل التاريخية وفق نسق واحد وأنماط واحدة، شكّل منذ أواخر القرن التاسع عشر وحتى الآن النموذج السائد لدى المثقف العربي والمرجعية الثابتة لدى الباحث في صياغة المصطلح واستيعاب المفهوم ومقاربة الأفكار والوقائع. بذلك تشكّل الوعي العربي كجزء من واقعات عصر النهضة، أي كجزء من عملية التماهي والتماثل المستمرين.

وعلى صعيد خيارات البحث برزت نماذج معينة من عصر النهضة وفرضت نفسها كموضوعات للمعالجة وأنماطٍ في منهج النظر للإشكاليات. فطغت على الأبحاث الأكاديمية وغير الأكاديمية خيارات في انتقاء الأعلام والأفكار تراوح بين سلفية تراثية ضائعة ومترددة وبين ليبرالية علمانية منغلقة نحو الخارج.

وكان القاسم المشترك لهذه الخيارات هو الانشداد الى الخطاب السياسي المباشر وتحليله من موقع الباحث المتعاطف أو من موقع الباحث الناقد. فكانت السياسة هي القطب الجاذب لنماذج الدراسة، وكان الأعلام، موضوع الدراسة، هم الذين تعاطوا العمل السياسي المباشر وكتبوا في مسألة السلطة والدولة ومشاريع البدائل إبّان انهيار الدولة العثمانية ومرحلة البحث عن البديل، أمثال جمال الدين الأفغاني، وعبد الرحمن الكواكبي ورشيد رضا وشبلي الشميل وآخرين..

هذا في حين أن نماذج أخرى من الأعلام اختطتْ لنفسها طريقاً آخر في مسألة الإصلاح هو طريق الممارسة على مستوى البحث والتعليم والتثقيف.. ولا زالت هذه النماذج مغمورة في خضم الدراسات العلمية أو مبعدةً من ميدان البحث الأكاديمي في «الجامعة الحديثة» وذلك بالرغم من كثافة إنتاج بعضها وضخامة إنجازها الثقافي.

ولعل السيد محسن الأمين الذي بدأ اسمه يحتل عناوين رسائل جامعية منذ سنوات قليلة هو من الأعلام الكبار الذين اختطوا هذا الطريق في الإصلاح الأصعب، الإصلاح الذي يتوخى إحداث الثورة الثقافية لا الانقلاب السياسي السريع، الإصلاح الذي يتوخى تغيير العلاقات الاجتماعية بين الناس باتجاه الدفع نحو تمثل الحرية والعدل لا الاندراج في مشروع سلطة لا ينتج إلا إيصال نخب طموحة إلى الحكم.

ولعل غياب اسم السيد محسن الأمين مرحلةً من الزمن عن ميدان الإهتمام به كموضوع للدراسة الأكاديمية يفسِّره إلى حد كبير انتماء فكري وثقافي واجتماعي لدى السيد حال بينه وبين قرار السلطة الأكاديمية في مرحلة ذاك الزمن.

ذلك أن هذا الانتماء الفكري كان انتماءً عقائدياً توحيدياً. كان السيد يحرص على وحدة الجماعة الإسلامية في مواجهة التقسيم والتشرذم ويحرص بالتالي على ألاّ تتحول المذاهب الإسلامية التي هي في الأساس والضرورة اجتهادات فكرية وفقهية إلى صراعات سياسية. أليس هو القائل: «لا زلنا نختلف على من هو خليفتنا حتى أضحى المندوب السامي الفرنسي خليفتنا»؟

وهذا الانتماء الاجتماعي كان انتماءً لصف المستضعفين والتزاماً بقضيتهم. أو لم يحوِّل السيد حي الخراب في دمشق إلى حي للبناء والعمران والتثقيف والتعليم فحمل هذا الحي اسمه؟.

وهذا الانتماء الثقافي كان انتماءً للأصالة. فالسيد مصلح مجتهد يؤمن أن الاجتهاد هو الطريق الوحيد للانبعاث والتجدد والاستمرارية بدءاً من الكلمة حتى الشهادة. أو ليس هو الرافض للوظيفة الكبرى التي قدّمها له المندوب السامي عندما عرض عليه هذا الأخير أن يتولى منصب (رئاسة العلماء) التي احدثها الفرنسيون، فرأى السيد أن من يكون «موظفاً عند الله» يأبى أن ينزل إلى رتبة «موظف عند المفوض الفرنسي»؟..

أو ليس هذا الانتماء الثقافي الأصيل هو ما دفعه أن يفضل «النَّواصة» على كهرباء الشركة الفرنسية في دمشق، عندما كان الأمر يحتِّم خياراً بين نور الحرية الذي تؤديه النواصة، على مستوى الموقف السياسي، وبين ظلم شركة النور الفرنسية التي حاولت أن تبتز موقف الوطنيين الدمشقيين آنذاك؟

كل هذا الانتماء المتنوع في أبعاده والعميق في جذوره جعل من السيد علماً مبعداً عن مجال الدراسة الأكاديمية التي عيّنت مداها خيارات سياسية مرحلية في لبنان ومواقع في السلطة لا تتيح لغير امتداداتها الأيديولوجية والفكرية أن تنتج معرفة ما.

ولعلّ الانتماء «العاملي» الذي يلخِّص حضارياً كل تلك الانتماءات التوحيدية على مستوى الإسلام والعروبة وتداخل قضاياهما هو الذي جعل من السيد علماً نافياً لا للكيانية السياسية المتكبرة في لبنان فحسب، بل للسياسة السلطوية في كل مكان من العالم العربي والإسلامي. أو ليس هو القائل للشاه رضا الكبير في إيران عندما انتقده هذا الأخير على مظهر ثوبه غير الانيق: «نحن ننظف قلوبنا وأنتم تنظفون أثوابكم».

إن «العاملية» ـ هذه الصفة التي يحملها كل عالم كبير في جبل عامل ـ تعني امتداداً ثقافياً يتواصل مع المحيطين المتداخلين، العربي والإسلامي، تواصلاً حميماً وعضوياً. من هنا كانت محاولة طمس هذه «العاملية» في تاريخ تشكل علاقات المركز الكياني اللبناني بأطرافه وملحقاته. ومن هنا

كانت أهمية إقامة السيد في دمشق. كانت هذه الإقامة رمزاً لموقف توحيدي، ولكنها أيضاً وفي نظر الآخرين القابضين على سدة المعرفة والمتحكمين في توزيعها درجاتٍ درجات من موقع ادعاء «التفوق» «والتعدد» كانت تعني وتستتبع «نفياً» له من دائرة الاعتراف «الرسمي».

لكن الانبعاث الذي كان السيد رمزاً كبيراً من رموزه لم يلبث أن أيقظ النفوس والعقول، وإذ بدأت شرارة الوعي تنطلق من أتون الحرمان كانت الشعلة التي حملها السيد خلال نصف قرن تتواصل مع إرهاصات الإنتاج العلمي في الجامعات الحديثة المحلية. وليس في الأمر صدفة أن يلتقي هذا التواصل مع شاعر عاملي شق طريقه في التعبير الشعري وتواصل مع الناس والأهل والأصدقاء والأطفال عن طريق الكلمة الصادرة من القلب إلى القلب والمنبعثة من الذاكرة التاريخية المشتركة برموزها وصورها وتعابيرها؛ لا عجب أن يحمل هذا الشاعر الذي هو محمد علي شمس الدين همَّ البحث العلمي في معالجة مسألة الإصلاح في نصوص السيد ومواقفه.

فالعلاقة بين شاعرية محمد علي شمس الدين وموضوعية الباحث هي علاقة الصدق وهي الصفة الجامعة بين الشاعر والباحث.

والعلاقة بين عاملية محمد علي شمس الدين من حيث امتدادها في الثقافة العربية واختزانها للذاكرة التاريخية للجماعة التي ينتمي إليها الشاعر والباحث، وبين عاملية السيد الأمين الذي هو كتاب كبير من هذه الذاكرة التاريخية المشتركة وجزء مهم من «خطط جبل عامل» «وأعيانه» وسيره هي علاقة الاستمرارية الثقافية في الفقيه والشاعر والباحث.

من هنا كان جميلاً ومفيداً أن يتولى محمد علي شمس الدين الشاعر مهمة البحث والتوثيق والمعالجة لعلم من أعلام النهضة العربية والإسلامية، وبمنهج يصدر عن وعي معرفي لإشكالية المصطلح الإسلامي الذي هو الإصلاح وصيغ تعبيراته لدى فقيه مجتهد ـ ولدى مؤرخ إخباري ـ ولدى أديب ومرّبٍ هو السيد محسن الأمين.

لن أتولى في هذا التقديم مهمة تلخيص البحث أو عرض أفكاره فمثل هذا التقديم من شأنه أن يختزل العمل وينقص من تكامليته. لذلك أكتفي بالقول إن جدارة البحث العلمي لدى محمد علي شمس الدين توازي جدارة شاعريته، وإن البدء بمعالجة الأعلام المصلحين ممن أناطوا بأنفسهم مهمة الإصلاح على طريق «التطهر والولادة الجديدة» ـ على حد تعبير الباحث ـ وبعيداً عن جاذبيات السلطة وإغراءاتها هو بدء بسلوك طريق مهم في مجال البحث العلمي ومجال إغناء الثقافة العربية الإسلامية.

من كتاب شمس الدين

تجد نظرية الإصلاح، التي هي نظرية إسلامية أصولية، مرجعها الأساسي في النص القرآني، كما تجده في السنَّة الشريفة.

ولعله بالإمكان اعتبارها فريضة من الفرائض الإسلامية الأولى، التي ارتبطت بمبدأ «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

فالإصلاح إذن، على صعيد إسلامي، إنما هو مصطلح عقيدي ديني، يغرز جذوره في المنابع الأولى للإسلام، فالقرآن كتاب «إصلاح» كما هو كتاب «صلاح» ﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم..﴾.

وهو يعبّر عن الأنبياء والأولياء «بالمصلحين» الذين يقومون بعمل الخير، ولديهم روح الطهر، يبشرون بالسلم والوفاق، ويكون لديهم هاجس التقويم الأخلاقي: في القول والسلوك.

لذلك، كان لا بد للإصلاحيين المسلمين، على امتداد التاريخ الإسلامي، وعلى تنوع مذاهبهم وأساليبهم في العمل الإصلاحي، من العودة إلى الينابيع الأولى للإسلام (أي إلى القرآن والسنّة والسلف الصالح)، متخذين من حياة النبي محمد (ص) ومن حياة الصحابة والأئمة الأطهار، القدوة والمثل، معتبرين أن الرسول هو «المصلح الأمثل» أو «المصلح الأعظم» وأن القرآن هو الكتاب الأساسي في الإصلاح.

إن هذا المعنى الأصولي في الأصلاح، هو الذي يوجب على كل باحث أو دارس لأي مصلح إسلامي، الالتفات فيه إلى معنيين معاً:

المعنى الأول: هو المعنى الجامع للإصلاحيين المسلمين كافة، في ضرورة عودتهم إلى المنطلقات الأولى للإصلاح، في القرآن والسنّة والسلف الصالح، لدى تصديهم لهذا الشكل من أشكال الجهاد..

المعنى الثاني: يكون للتمايزات والفروق في النسق الفكري والمنهج العملي لكل إصلاحي على حدة، في ما يمكن أن نسميه مبدأ الفروق في النسق الإصلاحي العام.

ذلك ما أسسنا عليه الفصلين الأساسيين في أطروحتنا الراهنة عن الاتجاه الإسلامي الإصلاحي في فكر السيد محسن الأمين وسلوكه. فقد عقدنا الفصل الأول، تحت عنوان: (البحث عن مصطلح إسلامي إصلاحي). معتبرين أن الإصلاح، إسلامياً، إنما هو أصل عقيدي، وضرورة تاريخية في آن..

فهو أصل عقيدي، من حيث هو مصطلح إسلامي أساسي مرتبط بالولادة الأولى للإسلام... وهو ضرورة تاريخية من حيث أنه شكل أداة أساسية للتطوير والتطهير (في معاني الاجتهاد والاستشهاد والنظريات الإصلاحية المختلفة) وذلك في حقل تاريخي شاسع للتحدي، امتد من حدود الرسول الأعظم ومن بعده استشهاد الحسين بن علي عليه السلام في ما هو عمل إصلاحي.. حتى آخر أشكال التحدي المعاصر، في ما سميناه إشكالية الغرب والإسلام.

وقد حرصنا على تبيان الخصوصية الشيعية في هذا النسق الإصلاحي الإسلامي العام، وما امتازت به عن الإصلاحية السنيّة، متخذين من ذلك، مدخلاً للكلام على السمات المميزة لفكر وسلوك السيد محسن الأمين.. في ما شكل فقرات الفصل الثاني من دراستنا الراهنة.

فقد تناولنا في هذا الفصل، أبرز ما امتاز به هذا الإصلاحي الإسلامي الشيعي الكبير، في الفكر والسلوك، على امتداد حياته الخصبة المديدة، ومن خلال مؤلفاته المتنوعة الغزيرة.

وبدأنا ذلك، بنظرة أولى محيطة بالرجل ونصه، ثم تطرقنا، في أبواب لاحقة تفصيلية، إلى جهده في إصلاح الطقس الكربلائي، ودوره في الإصلاح التعليمي وإصلاح المدارس الدينية، وآرائه في تنقية العقيدة الإسلامية من الشوائب والخرافات الشعبية اللاحقة بها. وختمنا هذا الفصل بالكلام على دور الرجل في العمل السياسي والوطني كما عرف في

وقته، وذلك عبر عرض موقفه من الوهابية كحركة إسلامية فكرية وسياسية معاً، ودوره في العمل الوطني كما نظر إليه ومارسه عملياً، من خلال مواقفه من الانتداب الفرنسي، ونظرته إلى العالم العربي والإسلامي، وعلاقته المميزة بالملك فيصل عندما كان يقارع الفرنسيين في سوريا، فضلاً عن علاقته كمرشد روحي وفكري بالكتلة الوطنية التي نشأت في سوريا بعد تسلط الفرنسيين عليها وكانت كبرى الحركات الوطنية الكثيرة التي نشأت آنذاك لمناهضة الاحتلال الأجنبي، والتصدي لأساليبه المستعملة في التنكيل بالوطنيين، وسوقهم إلى المنافي والسجون. . .

الخصوصية الشيعية في الإصلاح الإسلامي

يلاحظ الباحث أنه تم التركيز، في الدراسات التي تناولت المصلحين المسلمين حتى الآن، على الحركات الإصلاحية السنية وعلى المصلحين السنّة أمثال محمد عبده وخير الدين التونسي وسواهما (١).

و إهمال الوجه الشيعي في هذه الدراسات يعود في تصورنا إلى سببين:

الأول: إن معظم واضعي هذه الدراسات هم من السنّة، وقد اتصف بعضهم بالتحامل الشديد على الشيعة، ودخلوا معهم في الكثير من السجالات المذهبية العنيفة. نذكر على سبيل المثال سلسلة الردود والنقود التي جرت بين السيد محسن الأمين وكل من الكاتب المصري المعروف أحمد أمين صاحب فجر الإسلام وضحى الإسلام وظهر الإسلام. . . والشيخ رشيد رضا صاحب مجلة المنار.

الثاني: إن المفهوم الإصلاحي عند الشيعة، كان على امتداد التاريخ الإسلامي، مفهوماً عملياً تطبيقياً، وتجلّى في حركات تغييريه مباشرة على أرض المجتمع، أكثر مما تجلى في أبحاث نظرية وفقهية مجردة، كما هو الحال عند معظم الإصلاحيين السنّة.

وقد أشار إلى ذلك، الشهيد المطهري بقوله: «تختلف الحركات الإصلاحية الشيعية عن الحركات الإصلاحية السنّية بأن لها خصائص ووضعية أخرى. ففي المحيط الشيعي قلّ ما يقتصر الكلام عن الإصلاح أو النظريات الإصلاحية وقلّ ما بحثت مواضيع حول ما العمل. . ولكن مع كل ذلك ظهرت لدى الشيعة حركات إصلاحية خصوصاً حركات مضادة للدكتاتورية والاستعمار وبصورة أكثر وأعمق جذرية» (٢).

وقد يكون السبب في ذلك عائداً إلى أن جهاز رجال الدين، لدى السنّة، كان تاريخياً، جهازاً يمسك بقدر كثير أو قليل من السلطة. وقد أمسك بهذه السلطة من خلال منصب رسمي أعطي للإفتاء أو مشيخة الإسلام. في حين «تلاحظ استقلالية رجال الدين الشيعة عن الجهاز الحكومي» (٣) وتشكيلهم «قاعدة مستقلة عن السلطة والحكم» (٤) كانت في الكثير من الأحيان عيناً مراقبة ومحاسبة للحاكم، وفي عامة الأحوال في موقع معارض للسلطة السائدة.

إن الخصوصية السنّية في إنتاج فكر إصلاحي يتعاطى السياسة، ويهتم بالتنظير لمسائل مثل مسألة الخلافة والسلطان، والشورى، وأهل الحل والربط. . إلخ. . قابلتها خصوصية شيعية لإصلاح عملي لم يعر كثير اهتمام للنظرية في الإصلاح، بمقدار ما التحم عملياً وميدانياً في حركات إصلاحية تغييرية مهمة، على أرضية المجتمع.

نذكر منها: «حركة التنباك في ايران، التي قامت ضد الاستعمار البريطاني بقيادة السيد الشيرازي وانتهت إلى إلغاء امتياز التنباك في إيران، وأنهت الديكتاتورية الداخلية والاستعمار الخارجي فيها. كذلك ثورة العشرين في العراق ضد الوصاية البريطانية وانتهت إلى استقلال العراق. وثورة الدستور ضد ديكتاتورية الحكام الإيرانيين، وانتهت إلى نظام ملكي دستوري أو نهضة كالنهضة الإسلامية الأخيرة في إيران بقيادة علماء الدين» (١).

والواقع أن دور علماء الدين في الحركات الإصلاحية الشيعية، يختلف عن دور علماء الدين في الحركات الإصلاحية السنيّة، فعلماء الدين الشيعة هم الذين يقودون الثورة وينخرطون فيها أكثر مما ينظّرون لها النظريات. وربما يعود ذلك إلى سبب عقيدي وهو إيمانهم بأن النظرية موجودة أصلاً في مفهوم الإمامة، وأن العلماء بالتالي هم ورثة الأنبياء، أو وكلاء الإمام في الإصلاح وتطبيق الشريعة. . لذلك فقد ارتبطت جميع الحركات الثورية الشيعية، بأسماء علماء دين قياديين بارزين.

فحركة التنباك المشار إليها آنفاً في إيران، كان على رأسها السيد حسن الشيرازي، وثورة العشرين في العراق، كان على رأسها السيد محمد تقي الشيرازي، وثورة الدستور في إيران عام ١٩٠٥ كانت بقيادة الأخوند محمد كاظم الخراساني والشيخ عبد الله المازندراني من مراجع الدين في النجف. . . كذلك «انتفاضة تبريز وانتفاضة مشهد حيث قام السيد حسين القمي بدور كبير في قيادة الانتفاضة» (٢).

وهكذا فإن العلماء الشيعة عموماً، والإيرانيين خصوصاً «احتفظوا بمستوى مرتفع من التأثير والتوجيه» (٣) وشكلوا جبهة «معارضة» لعلمانية الحكام، تفجر في وجههم ثورات متوالية. . كما أنهم ألفوا «جهاز مستقلاً بحد ذاته، من الناحية المعنوية، يتكيء على قدرة الله، ومن الناحية الاجتماعية يعتمد على قوة الناس» (٤).

لكن، بالرغم من هذه الفروقات في منهج الإصلاح الإسلامي وشكل تحققه في الواقع التاريخي، بين السنّة والشيعة، فقد قامت بينهما قواسم مشتركة نبعت من طبيعة التحدي الاستعماري الواحدة للإسلام، بكافة مذاهبه. فقد خضع الشيعة في إيران والعراق، لمثل ما خضع له السنّة في الشام والجزيرة العربية، من تحديات الغرب الاستعماري ودونما تمييز في المعاملة بين سنيّ وشيعي. كما أن الردود على هذه التحديات الواحدة، وبالرغم من مجيئها مختلفة أحياناً على الصعيد السياسي النظري، إلا أنها تقاطعت على الصعيد الاجتماعي والعلمي والتربوي لا سيما عند بعض

---

(١) يقول المطهري في كتابه «الحركات الإسلامية» أن جمال الدين الأفغاني الأسد أبادي بالرغم من انه كان شيعياً. فانه يصنف في سلسلة الحركات الإصلاحية الإسلامية في المحيط الجغرافي لأهل السنّة لأن معظم نشطاته كانت هناك، ص ٦٢.

(٢) و(٣) و(٤): المرجع نفسه ص ص ٦٢ و٦٤ و٦٥.

---

(١) مطهري. الحركات الإسلامية. ص ص ٦٢ ـ ٦٣ (ذكر سابقاً).

(٢) مطهري. الحركات الإسلامية. ص ص ٦٣ ـ ٦٤ (ذكر سابقاً).

(٣) H. Algar, art. Islah, Iran E. I2 T4 Op. cit P. 170

(٤) مطهري. الحركات الإسلامية ص ص ٦٤ ـ ٦٥.

الإصلاحيين الشيعة، الذين اهتموا، إلى جانب مواقفهم العملية، بالجانب النظري من الإصلاح كما نرى لدى السيد محسن الأمين.

ولا يخفى ما كان يبديه جميع الإصلاحيين السنّة أمثال محمد عبده من الإعجاب بإصلاحي عظيم كان شيعياً هو جمال الدين الأفغاني. كما لا يخفى ما كان يبديه السيد محسن الأمين، وهو مصلح شيعي، بمعاصره الشيخ محمد عبده، من الإعجاب.

لذلك، فإننا نرجو أن يأتي كلامنا على النواحي الإصلاحية في فكر وسلوك إصلاحي إسلامي شيعي هو السيد محسن الأمين، مساهمة منا في الكشف عن مناحي هذا الفكر واتجاهاته، وفعله في المحيط الذي احتضنه.. في وقت يجب أن يولى فيه هذا المصلح حقه الطبيعي من البحث والاهتمام.

أولاً: الرجل والنص

أ ـ الرجل:

مما يؤثر عن السيد محسن الأمين، أنه أوصى أن تدفن معه، في مثواه الأخير، دواته ومجموعة أقلامه.

إن هذه الرغبة المؤثرة لدى الرجل؛ تصلح أن تكون المفتاح الأساسي لشخصيته المؤسسة على «العلم» (١)، كما نظر إليه في تصانيفه، وكما طبقه في حياته العملية، فهو يعقد، في مطلع كتابه «معادن الجواهر ونزهة الخواطر» فصلاً طويلاً (يقع في ٦٥ صفحة) تحت عنوان: «المقدمة.. وفيها أمور الأول في فضل التأليف والعلم».... معتبراً أن طلب العلم «ضرورة وفضيلة»، يدلّ عليها العقل والنقل «عند جميع العقلاء والنقل من الكتاب والسنّة». وهو يورد، في جملة الأحاديث التي تحض على العلم وتوصي به، هذا الحديث المعبر للإمام الصادق عليه السلام: «إذا كان يوم القيامة جمع الله الناس في صعيد واحد، ووضعت الموازين، فيوزن دماء الشهداء مع مداد العلماء، فيرجح مداد العلماء على دماء الشهداء».

إن السيد محسن الأمين، ينحدر إلى هذا «الموقع العلمي» من أصول تاريخية ومعرفية وعائلية ساهمت في بلورة «مزاجه الشخصي» في الالتصاق بالمحبرة والأقلام ومنحته هذا الموقع المتقدم كمؤلف موسوعي، فهو، على حد قول الشيخ أحمد رضا عنه: «وريث الجبل العاملي».. الذي «ما زال منذ القرون الخالية يطلع على العالم الإسلامي بنوابغ العلماء ومجتهدي الفقهاء الذين أشرقت في أفق الكيان الإسلامي آثارهم الساطعة بنور العلم».

إنه، ومنذ القرن الثامن وحتى القرن الرابع عشر للهجرة، وريث عدد من العلماء العامليين، بينهم الشهيد الأول محمد بن مكي الجزيني، والشهيد الثاني الشيخ زين الدين العاملي الجبعي، والشيخ الحر العاملي.. الذين كانت مؤلفاتهم «مصابيح يشع سناها بمختلف العلوم في أقطار الإسلام والمسلمين».

وهو، إلى جانب هذا الأرث العام العاملي في العلم، ينحدر من عائلة علمية، أفرد لها هو بالذات، في ذكره لنسبه العائلي، ٣٢ صفحة من كتاب «خطط جبل عامل».. فعمه السيد محمد الأمين بن السيد علي الأمين «كان له منصب مفتي بلاد بشارة، كما كان لأبيه من قبله». وتراه حين يتكلم عن جده لأبيه السيد علي بن السيد محمد الأمين، يورد فيه صفات تكاد تنطبق عليه هو بالذات من حيث الرياستان الدينية والدنيوية والزهد والورع والتقى والتواضع وعلو النفس ورفعة الهمة والشعر والأدب والهيبة عند الحكام والجرأة عليهم.. على حد تعبيره. كما أنه أخذ العلم عن كوكبة من العلماء والمشايخ الأفاضل، متنقلاً بين قرى جبل عامل، ومتنقلاً بعد ذلك إلى الحوزة الدينية في العراق، قاضياً أوقاته في «التدريس والمطالعة والعزلة عن الناس».

فالرجل، في وجهه العام، شيعي، عاملي، يحمل فقه المذهب الشيعي، وعراقة الجبل العاملي.

والواقع أن لرجل الدين الشيعي عموماً كما يتمثل في سيماء وزي السيد محسن الأمين، شيئاً من سيماء النبوّة، أو الأئمة، كما تصورهم لنا مخيلتنا المدموغة بالدين. فهو، كما تظهره لنا صورته (المطبوعة في الصفحات الأولى من معظم كتبه): عينان واضحتان يقدح منهما نور غامض، أو شرر، تعلوهما عمامة سوداء، مكوّرة كنصف هلال، ثم لحية كثة بيضاء تكمل دورة الهلال.. ويدان تمسكان بمقبض العصا، كموقع ارتكاز، وسط جبة واسعة وقفطان.. حتى كأن التوازن الهندسي في الصورة، يرشح من توازن آخر (إيماني) خلفها.. أو كأن الصورة هنا هي صورة «الروح الشيعية» في رجل الدين.. فالزيّ مفصّل على الروح لا على الجسد.

وإن جاذبية المظهر لدى السيد الأمين، كانت مقترنة بهيبة خبره، أيضاً، مما كان يولّد في النفوس، إجلالاً خاصاً له. يقول الأستاذ جعفر الخليلي صاحب جريدة الهاتف العراقية في مقالة له بعنوان: «السيد محسن الأمين يقود معركة الإصلاح».. : «.. وجاءت الأخبار تنبىء أن السيد محسن قادم إلى العراق، فاختلف أنصاره في أمره.. (وفي استقباله).. وإذا به استقبال لم تشهد النجف نظيراً له، اشترك فيه العلماء والفضلاء والتجار ومختلف الأصناف. ودنا منه الشيخ (كلو الحبيب) وهو من وجوه الطبقات المسماة (بالمشاهدة) وهي الطبقات التي تمثل النجف بقوة السلاح... دنا منه الشيخ كلو الحبيب وترامى على قدميه ثم أخذ يقبل يديه ويقول: لعن الله من غشني ها هو ذا وجهك النوراني يشع بالإيمان فاغفر لي سوء ظني فإنما الذنب ذنب أولئك المارقين المغرضين الذين قالوا عنك ما قالوا» (١).

إن هيبة الخبر، لدى السيد الأمين، كانت محصلة خلقيته العالية من جهة، ووقوفه مع الناس في أرضية واقعهم المرير من جهة ثانية. فمن شواهد أخلاقيته «أن الآلاف ذهباً كانت ترد عليه فما يمسها، ويحولها للحال إلى

---

(١) نعني بالعلم هنا، مجمل المعارف التي قصد إليها المؤلف بهذا التعبير، والتي قسمها كما سنرى فيما بعد إلى «مراتب» بحسب «شرف المعلوم». فأشرف العلوم وأعلاها علم معرفة الله تعالى أي علم التوحيد.. ثم علم الفقه ومعرفة الأحاديث.. ثم علم الأصول.. والدراية والرجال والتفسير والنحو والصرف واللغة.. ثم باقي العلوم كالحساب والطب والهندسة وعلم الهيئة والجغرافية والتاريخ وفن الشعر والعروض.. وغير ذلك.. ثم العلوم الراجعة إلى الصناعات وتعلمها فرض كفاية انظر الأمين، محسن، في كتابه «معادن الجواهر ونزهة الخواطر» ط/ ١ ـ دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت، لبنان، ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م الجزء ص ص ٤٠، ٤٧، ٤٨، ٤٩.

(١) انظر، الأمين، محسن. سيرته بقلمه وأقلام آخرين ص ١١٨.

وجوه الخير» (١) وأنّه كان «يباشر بيده تهيئة طعامه، غير حافل برفاهية مأكل أو مشرب، ولا ملتفت إلى زينة في شارة أو كسوة. . وكذلك شأن العظماء ينكرون ما أسماه «نيتشة» فلسفة الخياطين «فلا يؤمنون أن الثوب يخلق الراهب» (٢).

وقد كان بسيطاً وعميقاً، في مظهره، وجوهره، يكاد، في هاتين الصفتين، يستحضر صورة السيد جمال الدين الأفغاني في بعض مواقفه المأثورة مع الملوك والسلاطين. فقد عاتبه مرة شاه إيران السابق رضا بهلوي عندما التقى به في إيران، على قلة عنايته بمظهر ثوبه، فقال له: «نحن ننظف قلوبنا، وأنتم تنظفون أثوابكم» (٣).

وكان جلوداً على البحث والتنقيب، جلد العلماء التاريخيين الأفذاذ الذين بذلوا أنفسهم لطلب العلم. فقد «طاف زوايا خزائن الكتب الخاصة والعامة في الشام والعراق وفارس وخراسان بجمع مادة التاريخ الأصلية، في نقل تراجم كتابه (أعيان الشيعة) (٤)» هذا الكتاب الذي وضعه في مصاف أكابر الرجاليين كابن عبد البر وابن حجر العسقلاني وابن سعد والخطيب البغدادي وابن عساكر وياقوت الحموي وابن خِلّكان والصفدي. وقد سلخ في سبيل هذا العمل وحده، فوق الثلاثين عاماً في التعقب والمراجعة» (٥).

كانت هذه الخلقية العالية للسيد محسن الأمين، دليله العملي في تعامله مع الناس. لقد وقف معهم، بكل مهابته، على أرض واقعهم المرير، كما قلنا. وليس أشد مرارة من واقع العامليين كما شربوه قطرة قطرة، سوى طمس هذا الواقع، أو تكريسه وتثبيته. يروي السيد الأمين في كتاب. . «سيرته بقلمه وأقلام آخرين» (٦) وصفا دقيقاً للشقاء الشامل الذي كان يعاني منه العامليون في الحرب العامة الأولى، حيث يقول: «وقع الوباء في جبل عامل المسمى بالهواء الأصفر (الكوليرا) حتى أنه مات في يوم واحد في قريتنا شقرا، وهي قرية صغيرة، اثنا عشر نفساً. وكان الوقت صيفاً، ودخل في أثناء ذلك شهر رمضان وامتنع الناس من تغسيل أمواتهم ودفنهم حتى الأخ من تغسيل أخيه وحمله إلى قبره ودفنه خوفاً من العدوى وزاد في الطين بلة أن (الجندرمة) كانت تجول في القرى تطلب الفارين من الخدمة العسكرية، فأغلق الناس بيوتهم وأقفلوها واختبأوا فيها فوظفت لتغسيل الرجال رجلاً فقيراً يسمى علي زبن ولتغسيل النساء امرأة تسمى عمشا بنت الديب. فكان كلما توفي واحد يغسله علي الزين أو عمشا، ونذهب إلى البيوت ندق عليهم الأبواب ونقول لهم اخرجوا ولا تخافوا من الجندرمة فأنا معكم، فيخرجون ويحملون الجنازة وأنا خلفهم ومع ذلك إذا وصلوا إلى منعطف يتسلل بعضهم فلا أزال معهم حتى نصلّي على الجنازة وندفنها، ونعود إلى البيت. فما نكاد نصل حتى يأتينا خبر جنازة أخرى، فنذهب إلى أن ندفنها وهكذا طول النهار.

أما أنا فخرجت من البيت، وبنيت خيمة بالقرب منه، تحت شجرة زيتون، فكان أهل القرية يأتي أحدهم فيقف وراء الحائط ويخبرني أن عنده مريضاً بهذا المرض، فأقول له اسقه الشاي. لولا قيامي بدفن الأموات لدفنوا بغير غسل ولا كفن، وأهيل عليهم التراب أو أكلتهم الجرذان والكلاب».

لقد لعب الرجل، في تلك القرى العاملية، دور الطبيب والكاتب والمعلم والمرشد، والقاضي وفاتح السماء للمستجيرين بها كذلك (انظر خبر صلاة الاستسقاء التي استمطر بها السيد المطر في سهل الخان قرب تبنين، بعد انقطاعه عن الناس وقحطهم. . وقد نزل المطر، بعد الصلاة، بفضل من «العناية الربانية والألطاف الآلهية» (١).

إن هذه السيرة، جعلت من السيد الأمين ضميراً شعبياً حقيقياً، كما خولته الإمساك بما نستطيع أن نسميه «سلطة الإيمان الديني» وقد تكرس موقعه المميز في الضمير الشعبي، في ظاهرة تشييعه. هذه الظاهرة التي ينبغي التوقف عند دلالتها. فقد مشى وراء نعشه «سيل بشري دافق» (٢) «في حداء حزين» (٣) على حد تعبير الصحف التي وصفت مشاهد التشييع آنذاك. كما بقي «صدى وفاته يدوي في أنحاء العالم الإسلامي من أندونيسيا إلى الهند والباكستان وأفغانستان وإيران إلى أقصى البلاد العربية والمهاجر الأمريكية والإفريقية» (٤).

وبالإمكان اختصار دلالة هذا التشييع الشعبي الكبير له، بهذه الجملة: «لقد تجلى في موت الأمين معنى حياته».

أما سلطة الإيمان به، فقد تجلت بتقليده «كمجتهد أكبر» من قبل عدد كبير من المسلمين الشيعة الذين اتخذوا رسالته المعروفة «الدر الثمين» دليل عمل وعبادة، ومعرفة بأصول الدين الإسلامي.

ب ـ النص:

تصعب الإحاطة بنص السيد محسن الأمين، دون الإشارة إلى بعض مفارقات هذا النص، الذي يتسم، في عموميته، بالتنوع والإفاضة والتداخل.

فقد كتب الرجل في شتى المواضيع، بغزارة يندر أن يتسنى مثلها لمؤلف آخر، وإنّ سرد مؤلفاته ومصنفاته التي أوردها هو بذاته، من خلال كتابته لسيرته الشخصية يشمل ما يقارب خمسة وسبعين مؤلفاً ومصنفاً، تبلغ أجزاء بعضها مائة مجلد كبير أحياناً، ككتاب أعيان الشيعة، فضلاً عن الردود

---

(١) المصدر نفسه ص ١٩٦ وما بعدها. مقال حكمت هاشم.

(٢) ينظر المقال المذكور آنفاً في المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه ص ٢٤١.

(٤) انظر الأمين، محسن. في كتاب «سيرته بقلمه». . ص ٢٣٥.

(٥) المصدر نفسه ص ٢٤٠.

(٦) المصدر نفسه ص ٨٥.

(١) انظر الأمين، محسن في كتاب «سيرته بقلمه». . ص ص ٩٦، ٩٧. . . وصلاة الاستسقاء التي قام بها السيد الأمين مشهورة لدى العامليين. صورها الشاعر إبراهيم بري تصويراً جيلاً بقوله، من قصيدة له في رثاء السيد:

أين انتهيت وأين سرت وكيف غبت عن العيون
إني أحن إليك والأرواح تهدأ بالحنين
وذكرت عاماً فيه ضج الناس للماء الحرون
ووصلت مهجتك الحنون بمهجة الله المعين
ودعوت يا كبد السما. . حني على العبد الرهين
وعلى اختلاجات الدعاء هوى الغمام على الحزون
وتتم معجزة السماء بفضل محنتها الأمين

(٢) و(٣) و(٤): انظر صورة التشييع المعبرة في الصفحات الأولى من المصدر المذكور آنفاً. كما نراجع أقوال وكتابات الصحف حول مأتمه وجنازته في الصفحات: ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤. . . لغاية ١٨٩ من المصدر نفسه.

والنقود التي تبلغ ثلاثة وعشرين رداً ونقداً، أفرد بعضها بالطباعة على حدة، وأدخل بعضها الآخر في كتب شتى للمؤلف، وبقي بعضها منشوراً في عدد من المجلات دون أن يجمع في كتب على حدة، كذلك المفاخرات والقصص، وهي عبارة عن روايات تمثيلية كتبها المؤلف لطلاب المدرسة العلوية في دمشق، ومثلت على مسرح المدرسة.

إن هذا التنوع والتداخل في مؤلفاته، يجعل من رصدها الدقيق، عملاً حذراً وشاقاً. فبعض هذه الكتابات ورد في أكثر من مؤلف أو طبع فيما بعد على حدة بعد أن كان قد ورد في ثنايا مؤلف آخر، لا سيما بعض فصول أعيان الشيعة. وبعضها بقي منشوراً في الصحف دون أن يضمه كتاب، والبعض الآخر بقي مخطوطاً كما أن بعض كتب السيد قد طبع بعد وفاته» وقام بطبعها ولده وحافظ كتبه السيد حسن الأمين. كما أن هناك حلقات مفقودة من هذه المؤلفات (١) ومؤلفات أخرى أوقعت بعض الدارسين في الالتباس، بسبب تداخلها.

إن هذه المؤلفات الغزيرة، قد طبعت، أثناء حياته، وبعد وفاته، مرتين وثلاثاً، كما طبع بعضها أكثر من ثلاث طبعات. ويبدو لنا أن أثراً ضخماً ومهماً كأعيان الشيعة مثلاً، قد أصبح ضرورة لمكتبة كل عالم ديني أو تاريخي. وقد قال السيد الأمين عن نفسه، في مجال غزارة التأليف: «لو قسم ما كتبناه، تسويداً وتبييضاً ونسخاً وغيرها على عمرنا لما نقص كل يوم عن كراس مع عدم المساعد والمعين غير الله تعالى» (٢). ولا غرابة في ذلك، فالرجل قد نذر حياته المديدة (٣) ـ للتأليف والتصنيف، فهو في هذا المجال، صنو للعلامة المجلسي الذي قيل فيه: «لو قسمت مؤلفاته على عمره لكان نصيب كل يوم كراس. وعد ذلك مبالغة، مع أنه كان له من المساعدين والثروة، ما ليس لنا منه شيء» (٤).

إن هذا «النص الأميني» الشاسع والمتداخل، هو في الوقت ذاته، شديد التنوع، إلى درجة تثير العجب والإعجاب. فقد تناول الأمين بالكتابة، بين عرض ونقد وتحليل، حقلاً متشعباً من المواضيع، يمتد من السيرة إلى الأزجال. ألف في الرجال والتاريخ والحديث والمنطق وأصول الدين وأصول الفقه والفقه والنحو والصرف والبيان والأدب والرحلات. كما كتب الشعر والمفاخرات والقصص والأراجيز والمسرحيات والكتب المدرسية، فضلاً عن خوضه في مجادلات طويلة كانت حصيلتها سلسلة من الردود والنقود في الدين والتاريخ والشعر والاجتماع.. إلخ.

إن هذا الجهد التأليفي الضخم يجعل من السيد محسن الأمين، جديراً بلقب «الكاتب» أو «الأديب» بالمعنى الذي أورده الجاحظ عن الأدب أي «الأخذ من كل علم بطرف». وهو في هذا المجال، «كاتب موسوعي» وغزير الإطلاع، غزير التأليف.. والسبب في ذلك هو أنه قضى عمره متعلماً ومعلماً. ولعل في هذا الجهد التأليفي الضخم، ما يناقض الرأي القائل بأن السيد الأمين «كان أخلاقياً يميل إلى العمل أكثر من ميله إلى النظر» (١) أو أنه كان إصلاحياً عملياً «لم تستهوه الأبحاث النظرية» (٢). إلا إذا كان المقصود بذلك أن السيد لم يهتم بوضع «نظرية» تنظم أفكاره ومواقفه وآراءه.. وذلك صحيح.

إن السيد محسن الأمين محقق جلود. تغلب على آثاره، صفة «الاستقصاء والتحقيق» فهو رحالة في سبيل العلم يتجشم أصعب المشاق في سبيل جمع المادة اللازمة لتآليفه، وهو يذكرنا، في هذا الباب، بأكابر الرحالة الإسلاميين، الذين قطعوا المسافات الطويلة، سعياً وراء حديث أو خبر أو كتاب، فقد قام برحلات عديدة إلى العراق وإيران، بقصد البحث والتنقيب والتقميش، لجمع مادة مؤلفه الموسوعي الضخم «أعيان الشيعة» وهو يذكر أنه كان يحمل معه في رحلته العراقية ـ الإيرانية ما كان قد جمعه من كتابه أعيان الشيعة التي تبلغ نحو تسعة مجلدات كبار وتملأ جعبة كبيرة. وقد استمرت هذه «الرحلة الميمونة المباركة» على حد تعبيره نحواً من أحد عشر شهراً نصفها في العراق ونصفها في إيران.

كذلك، لم يفته أثناء زيارته للحجاز ومصر، أن يقصد المكتبات العامة والخاصة ويستفيد فيها، من أية سانحة أو شاردة تساهم في جمع مادته أو تقميشها.

وكان أبرز مكان يزوره في رحلاته العلمية، المكتبات. فهو مثلاً، يذهب إلى مدينة «قم» في إيران، حيث ينسخ منها (ولنقل بغرف) ما يسعه جلده الطويل وهدفه النبيل، للتحقيق والمقابلة في كتاب منسوخ. وحين يزوره بعض من يريد السلام عليه، يعتذر ويقول: «إنني رجل مسافر، وأوقاتي ثمينة، وما جئت هذا البلد إلا لمقابلة هذا الكتاب وأمثال هذا لا شغل لي سوى ذلك».

وقد قاسى المشاق الصعبة في طلب العلم معتبراً هذا العمل جزءاً من الجهاد، حسب المفهوم الإسلامي لذلك.

يبقى أن السيد الأمين المحقق، يتسم بصفتين أساسيتين: الأمانة العلمية في النقل، والرصد الدقيق والمثير للظواهر والمواضيع التي يتناولها بقلمه.

وهو، في كل ذلك، يبغي «تحري الحقيقة» ما أمكن، على حد تعبيره. إنه، في باب الأمانة العلمية في النقل، يورد الروايات المتعددة بأسانيدها المختلفة، ويكتب «انتهى» عند نهاية كل إسناد (٣)، ولا يخلط بين كلامه أو نقاشه أو تعليقه على هذه الأسانيد، والأسانيد بالذات، بحيث يمكن اعتباره في هذا المجال، منسجماً مع التقليد الأكاديمي المنهجي المكرس في «التحقيق» أو «التأريخ» وهو راصد مثير ودقيق في استقصاءاته الموسوعية التي يوردها حين يتكلم على رجل يؤرخ له، أو على عادة يرصدها، أو قرية

---

(١) بعض المؤلفات يذكره السيد الأمين في الصفحة ٩٩ من سيرته بقلمه وأقلام آخرين.. ولم يعثر لهذه المؤلفات على أثر ولا يعرف ابنه حسن الأمين عنها شيئاً مثل: شرح إيساغوجي في المنطق، و«التقليد آفة العقول»، و«حاشية القوانين في أصول الفقه».

(٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه.. ص ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢. باب «مؤلفاته».

(٣) يذكر انه، وقد بلغ السادسة والثمانين من عمره «ودق العظم وخارت القوى وتوالت الهموم والأمراض» بقي مواظباً على «التأليف والتصنيف ليلاً ونهاراً وعشية وأبكاراً سفراً وحضراً».. تنظر الصفحات ذاتها من المؤلف السابق.

(٤) المؤلف السابق: الصفحات نفسها.

(١) حسب تعبير هادي فضل الله في أطروحته «محسن الأمين». مناحيه الفكرية ومواقفه الإصلاحية، أطروحة دكتوراه حلقة ثالثة في الفلسفة أشرف عليها الدكتور جيرار جهامي. جامعة القديس يوسف ـ بيروت ١٩٨١ ـ ص ١٥٠.

(٢) الأطروحة نفسها ص ٣٨.

(٣) انظر مثالاً على ذلك كلامه على الروايات المتعددة في تسمية (آبل الزيت) في باب أسماء قرى جبل عامل ومدلاله مرتبة على حروف المعجم.. حرف الألف. الأمين محسن. خطط جبل عامل ص ١٩١ ـ ١٩٢.

يتتبع مصدر تسميتها مثلاً. ويبلغ الذظروة في ذلك، في كتابيه الموسوعيين المهمين: «أعيان الشيعة» و«خطط جبل عامل» فهو، في الخطط، على سبيل المثال، راصد دقيق وشامل لأدق التفاصيل في عناوين كتابه. فهو يورد، تحت عنوان: «الحيوانات في جبل عامل» (١) وتحت باب «الطيور البرية» سبعة وثلاثين نوعاً من هذه الطيور، مع أدق الفروق بينها (٢).

كما يورد تحت عنوان: «بعض العوائد الطبية في جبل عامل» (٣) عادات شعبية متنوعة ودقيقة تنم عن استقصاء وتحقيق نادرين. وإن دقته كمحقق، ليست دقة موسوعية، فحسب، بل هي دقة علمية كذلك. إنه، على سبيل المثال، ينم عن عمق معرفته بالنحو، حين يورد هذا التحليل لوجوه إعراب «وربك الأكرم..» في الآية: ﴿اقرأ وربك الأكرم﴾: «أقول: يريد أن ربك الأكرم مبتدأ وخبر فيفيد الاختصاص لتعريف الخبر باللام نحو هو البطل الشجاع والذي علم بالقلم صفة الإكرام وهو بمنزلة التعليل له وعلم الإنسان ما لم يعلم بدل من علم بالقلم صفة بعد صفة وعلم الإنسان ما لم يعلم خبره» (٤).

يبدو أن السيد محسن الأمين يقف في بعض كتبه (خطط جبل عامل على وجه الخصوص) في موقع يتوسط المؤرخ والمفكر التاريخي والاجتماعي. فهو «كاتب خطط» على حد تعبير السيد حسن الأمين في تقديمه لكتاب «خطط جبل عامل» (٥) الذي اختار له اسمه.

إن ما أعوز السيد الأمين، ليصبح مفكراً في التأريخ والاجتماع، هو وضع مقدمات أو نظريات تمهيدية أو استنتاجية، لكتابه، كما فعل ابن خلدون مثلاً، في مقدمته الشهيرة لتاريخه (٦). فإن ما شغل الأمين في كتابه. هو «سرد» التواريخ والأحداث والأسماء والعادات والأمثال.. إلخ. أكثر من تحليلها وقطف الفكرة والقاعدة منها. لذلك، فهو أميل، في مجمل كتبه إلى الجهد «التجميعي»، منه إلى الجهد «التحليلي» والاستنباطي وتلك سمة غالبة عليه. إن هذا الجهد التجميعي للسيد محسن الأمين، يظهر بوضوح نموذجي في كتاب «معادن الجواهر ونزهة الخواطر» المطبوع في ثلاثة أجزاء كبيرة. فهو، في هذا الكتاب، محقق كتب (٧)، ومؤرخ (٨) ورحالة (٩) وكاتب مقامات (١٠) ومؤرخ أدب، وباحث في الشعر وأنواعه، وشاعر.. كل ذلك في كتاب واحد، ولعله بذلك، يريد أن يكرس عملياً، فكرته في

---

(١) الأمين، محسن. في كتاب «خطط جبل عامل» ص ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧.
(٢) المصدر السابق ص ١٢٧.
(٣) الأمين، محسن كتاب «خطط جبل عامل» ص ١٤٣. (ذكر سابقاً).
(٤) الأمين، محسن. «معادن الجواهر» جـ١ ص ١٣. (ذكر سابقاً).
(٥) الأمين، محسن. «خطط جبل عامل» - تنظر المقدمة.. كذلك ص ٣ من الكتاب حيث ذكر المؤلف موضوع كتابه وأهدافه.
(٦) مع الفارق الموضوعي والفكري والمذهبي بين الرجلين.
(٧) الأمين، محسن. كتاب «معادن الجواهر» جـ٢ ص ٢٢١.. حيث قام بتحقيق كتاب «عنوان المعارف وذكر الخلائف».
(٨) أرخ للخلفاء العباسيين والدولة الفاطمية والدولة العثمانية وملوك إيران والدولة الصفوية. ينظر المصدر السابق ص ٢٦٣، ٢٦٥، ٢٧٩، ٣٢٥.
(٩) الأمين، محسن. كتاب «معادن الجواهر» جـ٢، ص ٣٤٤، ٣٨٦، حيث يرد ذكر الرحلة الحجازية الأولى والرحلة الحجازية الثانية.
(١٠) الأمين، محسن. كتاب «معادن الجواهر..» جـ٢. ص ٤٠٥، ٤٢٣، ٤٣٦، ٤٥٣، وذلك على شكل حواري مسرحي.

«فضل التأليف والعلم»، حسب مقدمة كتابه المذكور. فنحن، إذن، أمام كتاب، هو «مجموعات شتى» «لا يجمعه وحدة الموضوع، بل وحدة الهدف وهو المنفعة العامة والتثقيف الجماهيري الشامل» (١) على حد تعبير السيد حسن الأمين في تقديم الكتاب.

يظهتعليمبر السيد الأمين، هنا في كتاب (معادن الجواهر) وكأنه كاتب (كشكول)، بالمعنى المتنوع والمتداخل للكتابة. ولعله تأثر بأسلوب بهاء الدين العاملي في هذا النمط من الكتابة، في كتابه المعروف بالكشكول، حيث الاستطراد والتفريع، وتقليب القول وتنويعه، هي السمات الغالبة على هذا الأسلوب من التأليف. وإنّ من يقرأ مجمل كتابات السيد الأمين، يلاحظ سهولة استدراجه في الكثير من المواضع إلى هذا النوع من التوارد والتداعي والتوليف. حتى كأنه محدث اجتماعي في ديوان تخاض فيه شتى الأحاديث والفوائد والطرائف والأشعار دون رابط بينها أو مركز يجمعها سوى المتعة.. ومع ما يجر هذا التداعي من سهولة القول ومرحه في بعض الأحيان (٢).

إنه في كتاب «معادن الجواهر» بوجه الخصوص، ليس كاتباً متنوعاً في الموضوع فحسب، بل هو متنوع في الأسلوب كذلك، حتى يبدو أحياناً كأن الأسلوب الذي يستعمله السيد الأمين، في موضوع من المواضيع، يصدر آنياً، أو بالضرورة، عن طبيعة هذا الموضوع بالذات، ثم يختلف باختلافه. فهو، تارة، يستعمل أسلوب «ابن المقفع» في كتابته (للتاريخ - المثل) (٣)، وهو تارة يستعمل أسلوب الثعالبي في كتابه «يتيمة الدهر»، وذلك حين يكتب في أشعار العرب ونوادر الشعراء والكتاب (٤). وهو تارة يذكرنا بالجاحظ وما تميز به من رصد ساخر وانتقادي، لعادات المجتمع وأقوال مختلف فئاته من معلمين وقضاة وطفيليين وبخلاء ومغفلين.. حتى أن السيد الأمين يستعمل العناوين ذاتها التي سبق للجاحظ استعمالها في هذا الباب. فهو يذكر، على سبيل المثال: «نوادر المعلمين وأخبارهم وما قيل فيهم من الشعر» ونوادر القضاة وأخبارهم المستطرفة ونوادر المتنبئين وأخبارهم المستطرفة ونوادر الطفيليين وأخبارهم المستطرفة ونوادر البخلاء وأخبارهم المستطرفة ونوادر الحمقى والمغفلين ونوادر أهل حمص ونوادر جحا... إلخ.

كما يذكرنا أحياناً بأسلوب الحريري في المقامة والسجع وما يجره ذلك من التكلف والصنعة (انظر مثلاً المفاخرة بين الغنى والفقر حيث يقول: «حدثنا هيان بن بيان عن بعض بني الإنسان عن خبير بها كان في سالف الأزمان..») (أو ما جاء في المفاخرة بين السيف والقلم: «حدثنا أبو الطماح عن المسافر السياح قال جمعتني الأقدار وأنا أجول في الأمصار وأعاني مشقة الأسفار..»).

ويتنقل في الرحلات، بين أسلوب ابن بطوطة وابن جبير ورصدهما الوصفي والنقدي لعادات وخرافات الشعوب التي احتكا بها أثناء رحلتيهما،

---

(١) الأمين، محسن. «معادن الجواهر» جـ١ ص ٥ من التقديم.
(٢) الأمين، محسن. في كتاب «سيرته..» ص ٥٣.. حيث يذكر جملة ما اتفق له في النجف من النوادر والحوادث.
((٣) الأمين، محسن. «معادن الجواهر» جـ٢. ص ٤٦٣ (قصة كسرى ووزيره بهرام) وص ٤٩٠ (قصة بلوهر الحكيم ويوذاسف).
(٤) الأمين، محسن. «معادن الجواهر» جـ٣ ص ٥.

وأسلوب أمين الريحاني الانتقادي التعليمي في رحلاته الحديثة .

لكن السيد الأمين، حين يكتب في الفقه أو في الأصول، فإنه يتبع أسلوباً تعليمياً استدلالياً دقيقاً هو من صلب التقليد الفقهي في الصياغة . وذلك لأنه، في هذا الموضوع، مجتهد ومرجع مقلد . إنه يورد التعريف الدقيق للمسألة، بالكلمات المقتضبة، والدلالة القصيرة المباشرة . فيقدم «تحديداً» للقضايا . . ويظهر ذلك جلياً في رسالته «الدر الثمين في أهم ما يجب معرفته على المسلمين» التي وضعها لتكون مرجعه الاجتهادي لمقلديه من الشيعة . وقد وضعها بصيغة السؤال والجواب . فهو، مثلاً، في الكلام على أصول الدين، يورد السؤال والجواب التاليين :

«س ٣ : ما هو الدين الذي يجب على الناس أن يدينوا به .

ج : هو الإسلام .

س ٤ : ما هو الإسلام .

ج : الإسلام شهادة أن لا إلّه إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والالتزام بأحكام الشرع» .

. . كما يورد في باب الكلام على التوحيد هذا السؤال، والجواب عليه

«س ١ : ما معنى التوحيد .

ج : هو الاعتراف بوجود الخالق تعالى وأنه واحد ليس له شريك» .

نلاحظ إذن، في هذه الأمثلة، الدقة في التعريف، والاقتصاد في التعبير وهما صفتان أساسيتان في الأسلوب العلمي التعليمي . أسلوب المجتهد المقلد في رسالته .

لكنه في مواقع أخرى من مؤلفاته . لا سيما تلك التي يغلب عليها طابع الجدل «والردود والنقود» على حد تعبيره، فإنه يفيض ويستطرد ويدخل في مناقشات طويلة كما نلاحظ في ردوده على الوهابية أو في نقاشه الطويل لآراء موسى جار الله التركستاني في كتابه (نقض الوشيعة) أو في رده على الشيخ رشيد رضا صاحب مجلة المنار وما ورد في مجلته بحق الشيعة، وذلك في رسالته المسماة «الحصون المنيعة في رد ما اورده صاحب المنار في حق الشيعة» .

قد يكون سبب هذه المجادلات الطويلة (سنّة ـ شيعة) التي أوردها السيد الأمين في أكثر من موضع، وموقفه الصلب العنيف في النقاش، عائداً أصلاً إلى أسلوب التجني الاستفزازي الذي سبق واستعمله من حاورهم السيد الأمين في الرأي، حين أوردوا أفكارهم حول بعض معتقدات الشيعة، لا سيما حين صدر هذه الأفكار، لا عن جهل بالمذهب الشيعي، بل عن تجاهل له وغرض فيه، مصدره العصبيّة العمياء وغرضه طمس الحقيقة .

وقد ذكر السيد الأمين جزءاً كبيراً من ذلك، في أسباب تأليف «أعيان الشيعة» وذلك «ليعرف الناظر في كتابنا هذا حقيقة ما هم عليه (أي الشيعة) فإن التحامل كاد أن يطمس كثيراً من حقائق أحوالهم» . . ثم يفنّد آراء كثير من الكتّاب، قدماء ومحدثين، لم ينصفوا الشيعة في كتاباتهم . فابن حزم، مثلاً، في كتابه «الفصل» «مع ما أظهره من بذاءة اللسان وسوء القول والتحامل العظيم على أهل البيت وشيعتهم . . خلط مقالة الأمامية بمقالة الغالية والمجسمة» وتبعه على ذلك الشهرستاني في «الملل والنحل» . كما فنّد آراء صاحب كتاب «حاضر العالم الإسلامي» الأمريكي «لوثروب تودارد» الذي علق عليه شكيب أرسلان . وفند كلام أحمد أمين «في ضحى الإسلام» وافتراءاته بحق الشيعة، وذلك بعد أن «كثرت الافتراءات على الشيعة، ورميهم بسوء القول، ونسبتهم إلى الكذب والابتداع، بل أعظم من ذلك . وإذا ذكرهم مؤلف من غيرهم، فقلما يذكرهم إلا بأوصاف الذم والألقاب المستكرهة مع الإطلاق والتعميم» .

يأتي دفاع السيد الأمين عن الشيعة، وكأنه محاولة منه لإدخال التشيّع في الإسلام، بعد أن حاول غيره إخراجه منه، بسبب التعصب والتقليد أو ما يسميه هو «بالسياسة»، فالتشيع، حسب رأيه، فرع على الإسلام . «والفرع لا يزيد عن أصله، ولا يتقدم عليه» . وما كان السيد الأمين، بحاجة إلى ذكر هذا الكلام، لو لم يكن هناك من يحاول أخراج التشيع من الإسلام أصلاً إلا أنه، في سبيل ذلك، يستعمل أحياناً ألفاظ من يناقشهم الرأي، وتستدرجه حماسته إلى نعتهم بالجهل والتمويه لكن القسوة في نعت من اتهمهم السيد الأمين بالافتراء على الشيعة، لا تستدرجه في الواقع، إلى افتراء أو اختلاق مماثل لاختلاقهم، فهو «موضوعي» في تعامله النقدي مع كافة الآراء التي يناقشها .

ثانياً : إصلاح الطقس الكربلائي

إن واقعة كربلاء، هي من الوقائع النادرة، في التاريخ الإسلامي، التي تسللت إلى الوجدان الشعبي، تسللاً دؤوباً ومؤثراً، وحفرت مجراها الدموي العميق، في هذا الوجدان، إلى الدرجة التي يمكن فيها اعتبار هذه الواقعة المأساوية، من أهم مكونات الضمير الجمعي الشيعي في التاريخ .

إن بإمكاننا أن نلمح «روح كربلاء» كامنة في الجانب المخفي من أية حركة شيعية شعبية . كما أنها تكمن في الجانب المخفي من مزاج الكثيرين من مؤرخي الشيعة وكتابهم وشعرائهم وثوارهم وعامة الناس منهم . . ويبدو هذا المزاج وكأنه حصيلة أمرين معاً : حزن عميق وقهر عميق . فالحزن غائر إلى أعماق كربلاء، والقهر مركز ومستمر وموصول بالحسين، مما يمكن أن يؤدي إلى أشكال من الرفض الدموي أو إلى التفجع العنيف الدمو، أو إلى أشكال أخرى من الانسحاب والكمون والتقية . . مما نلاحظه في السلوك التاريخي للشيعة حسب العصور المختلفة .

«نحن إذن أمام عقيدة مضطهدة» تكون جنينها الأول بمذبحة، وشكلت على امتداد التاريخ الإسلامي العام، خطاً متعرجاً للرفض أو الثورة أو العصيان أو الاحتجاج أو التفجع أو التستر . . إلخ . فقد أجمع المؤرخون على أن مصيبة الحسين «وكيفية شهادته من أعظم ما صدر في الكون» (١) لذلك فإن جاذبية المأساة الجارفة، اكتسحت الطبقات العميقة لمخيلة الشعبية الشيعية عبر التاريخ، وساهمت في تحويل وقائع عاشوراء التاريخية، التي حدثت في الأيام العشرة الأولى من محرم عام «٦٠» للهجرة . . من حدث تاريخي معين، إلى فولكلور دموي أسطوري للفجيعة، يتنامى يوماً عن يوم، ويرسخ حضوره الدموي في المخيلة الشعبية .

---

(١) الأمين، محسن . المجالس السنية في مناقب ومصائب العترة النبوية . دار التعارف للمطبوعات ـ بيروت ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م . في ثلاثة أجزاء جـ ١ . ص ٦ .

والواقع أن للظاهرة الكربلائية، كظاهرة دينية تاريخية، صيرورة وأدواراً مرّت فيها كما كان لها «مسارب للدخول إلى الوجدان الشعبي» (١).

وقد ذكر الشيخ محمد مهدي شمس الدين، في كتابه القيم «ثورة الحسين عليه السلام في الواقع التاريخي والوجدان الشعبي» ثلاثة مسارب دخلت منها الثورة إلى هذا الوجدان: الأول مسرب عقيدي، معتبراً بذلك أن: «جوهر الصراع يرجع إلى العقيدة ذاتها وإلى الأمانة في تطبيق الشريعة الإسلامية بأخلاص في الحياة اليومية» (٢).

ـ أما الجانب الثاني فدعوة أهل البيت وتشجيعهم على ذلك.

ـ والجانب الثالث نابع من الولاء وطبيعة المأساة.

كما لاحظ الأدوار التاريخية والأدوار التعبيرية للمأتم الحسيني، معتبراً أن أدواره التاريخية ثلاثة:

الدور الأول: من مرحلة ما بعد الثورة إلى سقوط بغداد أو قبله بقليل.

الدور الثاني: من سقوط بغداد وطيلة العصور المظلمة إلى العصر الحديث.

الدور الثالث: من بدايات العصر الحديث إلى الآن...

وأن أدواره التعبيرية (من خلال الشعر الكربلائي) بدأت بعرض المأساة واستذكارها ثم بنقد السلطة والتحريض عليها، ثم بالوعظ والانسحاب (في عصور الانحطاط والعصر العثماني).. وينهي هذه الأدوار التعبيرية بالدور الحضاري ـ الثوري في العصر الحديث. ويأخذ بيت الشعر المأثور التالي:

«أترجوا الخير من دنيا أهانت　　حسين السبط واستبقت يزيداً»

كشاهد على «الوعظ السلبي الخاطىء الذي يدعو إلى الإنصراف عن العمل الحياتي ويرفض العالم».

لكن ما لا يتطرق إليه الشيخ شمس الدين، في كتابه، هو رصد المأتم الحسيني في تحوله إلى ظاهرة مشهدية تمثيلية شعبية، مع ما يرافقها من طقوس تنكيلية، على الصعيد النفسي وعلى الصعيد الجسدي، في عمليات ضرب الرؤوس والجباه بالسيوف وضرب الأجساد بالسلاسل حتى تدمى.. هذه المظاهر التي تصدى لها السيد محسن الأمين في رسالته «التنزيه» وتناولها بالبحث والتفنيد.

بالإمكان تسمية هذا الشكل من تحول المأتم الحسيني، «بالفلكلور العاشورائي»، ونعني بذلك، تحول الذكرى الحسينية أو «المأتم الحسيني» في جانب من جوانبه، إلى مجموعة طقوس وحركات وأناشيد وتمثيليات ومسيرات شعبية تتسم بطابعين: طابع احتفالي شعبي واسع، وطابع تنكيلي دموي عنيف.

فمن طرافته، على سبيل المثال، أنّ من يمثل دور الحسين عليه السلام مثلاً، في التمثيلية التي تقام في «النبطية» ـ وهي المركز الرئيسي لمشهدية كربلاء ـ في العشر الحرم من كل عام.. يشاع عنه، شعبياً، أنه سكير مزمن. وإن ذلك يذكرنا بما رواه السيد محسن الأمين، في رسالة «التنزيه» في معرض رده على مؤلف رسالة «سيماء الصلحاء» أنّه «سنة ١٣٤٠ هـ، جرى تمثيل الواقعة في البصرة، فجيء بامرأة من مومسات البصرة، ووضعت في الهودج حاسرة، وشبهت بزينب بنت أمير المؤمنين عليه السلام على مرأى من ألوف المتفرجين» كما تبدو الإثارة في تلك الإضافات التي ابتكرتها المخيلة الشعبية، وأضافتها على العناصر الاحتفالية بالمأتم الكربلائي، حتى غدا «كرنفالاً» للحزن، إذا صح التعبير.

وبإمكان كل مشاهد عيان، أن يلاحظ ذلك في أيام عاشوراء المقامة في النبطية، من كل عام. ونقتطف هنا، على سبيل المثال، هذا المقطع الوصفي المعبر، من وصف شاهد عيان لاحتفالات عام ١٩٨٠ م ـ ١٤٠٠ هـ، كتبه تحت عنوان: «مشاهداتي خلال السنة المنصرمة ١٩٨٠ م ـ ١٤٠٠ هـ» (١) حيث يقول:

«... انطلاقاً من عصر اليوم الخامس، أخذت احتفالات اللطم شكلاً جديداً. مجموعة من المشاركين في الموكب حملت شكل جنازة، يتقدمها، عدا اللافتات السوداء حصان أبيض مغطى بقماش مصبوغ بالدم تعلوه عمامة خضراء. وفي اليومين السادس والسابع شاهدنا مظهراً واحداً. موكب جنائزي يتقدمه حصانان مجللان بثياب حمراء يسبقه جمهور واسع من المشاركين. بعضهم يلطم، والبعض الآخر يكتفي بمواكبة المسيرة. أما عصر اليوم الثامن فبدا لنا الحشد كبيراً. واشتمل على موكب جنائزي يتقدمه حصانان وتابوت خشبي مغطى بقماش أسود، وتحمله مجموعة من الأفراد... إنه يمثل جنازة القاسم بن الحسين بن علي. في اليوم التاسع، ومنذ منتصف النهار، خرجت النبطية عن بكرة أبيها للمشاركة والمشاهدة، موكباً من ألوف الرجال والنساء والأطفال، عشرات الفتيات عصبن رؤوسهن، بالقماش الأسود، ولبسن أثواب الحداد، وحملن في أيديهن المناديل. خمسة أحصنة تعلوها العمائم الخضراء، مجموعة من المشاركين يحملون السيوف ويلوحون بها، على رؤوسهم استعداداً لاحتفالات اليوم العاشر. هذا الموكب الضخم تجمع وانطلق من ساحة البيدر قاصداً النبطية الفوقا وهي قرية لا تبعد أكثر من ميلين من نقطة الانطلاق. وهناك، على مشارفها، التقى الموكب بعدد كبير من المستقبلين، ثم ساروا جميعهم حتى داخل حسينية البلدة، وفي قلبها غرقوا في لطم وندب عنيفين، ثم عاد الوافدون بعد مضي ساعتين من حيث أتوا. في المساء، عاد موكب الأيام السابقة من جديد. الحشد البشري والحصانان وحاملو الرايات وفرق اللطم والندب...

وفي اليوم العاشر، آخر أيام عاشوراء، ومنذ السادسة صباحاً، غصت حسينية النبطية بالوافدين.. شرفات المنازل وسطوحها، أعمدة الكهرباء والهاتف والتلغراف، كلها تغرق في خضم بشري هائل.. ومع الإعلان عن استشهاد شبيه الحسين، كان عدد هائل من الرجال والأطفال قد شقوا رؤوسهم بالموسى والسيوف وانطلقوا من باحة النادي الحسيني، في مواكب منتظمة، وهم يلطمون رؤوسهم والدم يجري بغزارة، وسيارات الإسعاف المرافقة تنقل من يغشى عليه إلى الحسينية فيعالج على الفور»..

---

(١) شمس الدين، محمد مهدي.. «ثورة الحسين».. ص ٢٩ وما يليها (ذكر سابقاً).

(٢) المصدر نفسه ص ٣٦، ٣٧.

(١) نور الدين، حسن. في أطروحة «عاشوراء في الشعر العاملي المعاصر».

إن هذه المظاهر الاحتفالية التي تقام في النبطية، لها ما يشبهها، في احتفالات إيران والعراق، حيث تقام، إلى جانب المجالس العامة والحفلات التأبينية، مسيرات الحداد، ومواكب اللطم على الصدور، وهي عبارة عن: «مجموعات شعبية يخرجون إلى الشوارع والأسواق، مكشوفي الصدور، أمامهم الأعلام، يرددون أبياتاً من الشعر العامي ويلطمون صدورهم لطماً شديداً على نسق الوزن والروي الخاص بذلك الشعر، وحسب نغمات الطبل والصنج والمزمار المنبعثة من الفرقة الخاصة السائرة في طليعة الموكب» (١). كذلك تظهر مواكب السلاسل أو «الزنجيل» «وهم يرتدون ثياباً سوداء منحسرة عن الظهر حتى الكتفين، يحملون بأيديهم مجموعات السلاسل الحديدية يتراوح طول السلسلة بين السبعة والعشرة (أنجات) وجميعها تتصل بحلقة حديد مثبتة في مقبض خشبي يرفعونها بكلتا اليدين، ويهوون بها على ظهورهم أو أكتافهم، وذلك على وقع نغمات خاصة تصدر عن ضرب الطبول والصنج أمام الموكب ويرددون أبياتاً من الشعر في رثاء الحسين عليه السلام على إيقاع تلك النغمات» (٢).

كما تظهر مواكب السيوف (٣) ومسيرات الشموع (٤) ومواكب التنبيه (٥) أثناء القيام بتلك الاحتفالات.

أمام هذا الكرنفال الدموي الشعبي، المتشابه في كثير من الأقطار الشيعية يبدو كل تفسير محدود يستند على الدافع الاقتصادي مثلاً أو التحريك السياسي المحلي أو الدافع الترفي.. تفسيراً مجتزءاً وهزيلاً. إن جميع هذه الاجتهادات، تدور حول هذه الظاهرة، أو تتم بمناسبتها، ولا تفسرها.

إن الدافع الحقيقي هو في الواقع دافع عقيدي، حرضته مذبحة تاريخية، وأججه اضطهاد مركز ومستمر، مما خلف في طبقات الوعي المطمورة للوجدان الجمعي الشيعي، رغبات غامضة ودفينة ومتناقضة في استحضار الماضي، والتكفير عن التقصير (تقصير الأجداد) بتعذيب الذات (يا ليتنا كنا معكم فنفوز فوزاً عظيماً..) ـ والاحتجاج بالتظاهر والحشد.. كما بالإمكان ملاحظة إحباطات مزمنة ومتمادية، تنفجر في هذا الشكل من السلوك الجمعي.

رسالة التنزيه في أعمال الشبيه

نتساءل: كيف تعامل السيد محسن الأمين مع هذه الظاهرة، كيف نظر إليها، وما هو التفسير الذي قدمه لفصولها، وهل كان فقيهاً اعتيادياً في حكمه عليها أم كان عالماً اجتماعياً ومحللاً نفسياً سبر أغوار الجماعة البشرية، وأدرك خفايا سلوكها في التعبير عن صبواتها المكبوتة، ورغباتها في التبرير أو الانتقام في هذا العمل من إسقاط الماضي على الحاضر؟

ثم نسأل: كيف واجه الرجل هذا التيار الجارف من السلوك الجمعي للعامة وهل كان يكفي اعتبارهم من «العوام» أو «القشريين» أو «الطغام» على حد تعبيره، لتفسير الظاهرة، والتصدي للنواحي المرضيّة فيها؟

لقد فعل السيد الأمين ذلك، من خلال عمل إصلاحي كبير، أخذ منه الجهد وجشمه المشقة في التأليف والجدال والرد والمواجهة.. من خلال رسالته المعروفة بـ«رسالة التنزيه في أعمال الشبيه».

(١) و(٢) الكاشي / عبد الوهاب. حلقة دراسية حول عاشوراء ص ١٥ (مذكور سابقاً).
(٣) و(٤) و(٥) المصدر نفسه ص ١٦ حيث نظر وصفها.

والواقع أن الرجوع إلى التسلسل الزمني لكيفية تعامل السيد الأمين مع «الذكرى الحسينية» أو «المأتم الحسيني»، يظهر لنا أن الرجل قد وقف موقفاً نقدياً مبكراً من النصوص التي تلقى في المجالس الحسينية، ومن خطباء هذه المجالس ومن أعمال اللطم والتفجع والتطبير وشق الرؤوس التي كانت تصاحب هذا المأتم.

فهو، منذ صغره، وقد تحدر من عائلة دينية حسينية عاملية تقيم المأتم وتحافظ على شعائره، لاحظ شيئاً من الخرافة تشوب تلاوة النص الحسيني، ويذكر أنه: «كان يقرأ في جبل عامل، في عشر المحرم، ليلاً، فقط في كتاب يسمى المجالس، مخطوط من تأليف بعض أهل البحرين، فيه عشرة مجالس مطولة جداً، يجتمع منها كتاب ضخم، والسعادة العظمى لمن يحظى بهذا الكتاب، ويملكه وفي أوله هكذا. ثم يبتدىء في ذكر حديث مكذوب أشبه بالقصص المخترعة في هذا الزمان، أو صحيح، لكن زيد عليه أضعافه من الأكاذيب، في أثنائه وفي آخره. وهذا الكتاب قد رأيته وأنا صغير السن، وعلق بذهني منه حديث عن فاطمة بنت الحسين عليه السلام أنها رأت طيوراً بيضاء تمرغت بدم الحسين عليه السلام وجاءت حتى لوقفت على حائط دارها في المدينة» (١) ثم يردف، عن هذه القصص، أنها «أشبه بالقصص التي تتلى في المقاهي في هذا العصر» (٢).

إن مثل هذه القصص، ينكره السيد، كما ينكر خرافات أخرى تماثلها، في التلاوة، يلحقها بـ«الأخبار المكذوبة والأغلاط الشائنة» (٣) على حد تعبيره، فقد: «ذكر مرة رجل واقعة الجمل فقال كان اسم الجمل عسكر بن مرديه. فقلت في نفسي الجمل كثيراً ما يعرف باسم، أما أن يقال ابن فلان أو ابن فلانة، فلم يسمع به... فسألته. قال هذا موجود في البحار. فإذا فيه: وكان اسم الجمل عسكراً. ثم ابتدأ بكلام جديد فقال: ابن مردويه..» (٤).

ويبدو السيد الأمين، إلى جانب ملاحظته، متأثراً بأستاذ يكنّ له الكثير من الاحترام، تلقى عليه الدراسة في مدرسة بنت جبيل، هو الشيخ موسى شرارة (٥). لذلك، فقد وضع نصب عينه، تأليف مجالس حسينية خالية من الأخبار المكذوبة، فألف لواعج الأشجان والمجالس السنية لهذه الغاية (٦) «دليلاً للخطباء ومستنداً للذاكرين يعتمدون عليه في تنقية ما يلقون ويذكرون من سيرة الحسين عليه السلام» (٧).

كما وضع هذا الأمر بالذات، في جملة منهجه للإصلاح، حين ورد دمشق في أواخر شعبان ١٣١٩ هـ، حسب قوله في كتابة سيرته (٨).

(١) و(٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه.. ص ٢٦. (ذكر سابقاً).
(٣) المصدر نفسه ص ٧٥.
(٤) المصدر نفسه ص ٧٥.
(٥) المصدر نفسه ص ٢٣.
(٦) الأمين، محسن في كتاب «.. سيرته بقلمه..» ص ٢٧.
(٧) الأمين، محسن.. «المجالس السنية» جـ ١ ص ٣ من المقدمة بقلم حسن الأمين. (ذكر سابقاً).
(٨) إنه يقول: «... وردنا دمشق.. فوجدنا أمامنا أموراً هي علة العلل، ولا بد في إصلاح المجتمع من النظر في إصلاحها.. أما الأمر الثالث، وهو إصلاح إقامة العزاء لسيد الشهداء عليه السلام». انظر الأمين، محسن. سيرته بقلمه.. ص ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥..

وقد كانت تقام مظاهر عاشوراء، في دمشق، في السيدة زينب، حين ورد السيد الأمين إليها، بكثير من الاحتفالية التي تقام بها في النبطية من جبل عامل وفي إيران والعراق، فقرر منع إقامتها بهذا الشكل، مبتدئاً بمقاطعتها «وقاطعها معه وجهاء الطائفة ونخبتها في الشام» ثم انتهى الأمر بمنعها في السيدة زينب بتاتاً.

وقد توج الرجل عمله الإصلاحي ذاك، بتأليفه لـ رسالة التنزيه في أعمال الشبيه».

إن السيد الأمين يكشف بنفسه، السبب الاجتماعي ـ الإصلاحي لتأليف هذه الرسالة، في كتابه «خطط جبل عامل»، حيث يذكر تحت باب «عادات عاملية» ما يقوم به العامليون من قراءات وأعمال لإقامة عزاء الحسين عليه السلام في الليالي العشر المحرم. وإن الأساس التمثيلي لعاشوراء قد جاء على يد بعض الإيرانيين المقيمين في النبطية، حيث أرادوا «عمل ما يسمونه الشبيه المشتمل على بعض الأعمال التي لا توافق الشرع مما اعتاده بعض عوامهم» (١).

«وقد اتسع هذا العمل بعد ذلك، وساعد عليه بعض من ينالهم منه نفع دنيوي.. وجعل بعض الناس يسميه المواكب الحسينية كما تسمى بعض الأعمال المعروفة بحلقات الذكر، ولأجله ألفنا رسالة التنزيه لأعمال الشبيه» (٢).

كما يذكر في مكان آخر أيضاً أن «بعض قناصلة إيران أحدث هذه الشعائر والمواكب الحسينية في المشهد المنسوب إلى السيدة زينب بقرب دمشق» (٣).

مما لا شك فيه، أن الدافع الذي دفع السيد الأمين إلى تأليف رسالة التنزيه هو دافع (فقهي ـ عقيدي) سعى من خلاله إلى إصلاح ديني اجتماعي.

فقد تعامل الرجل مع «عاشوراء»، على أنها «عمل ديني لذلك عالجها باجتهاد الحلال والحرام، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فهو يعتبر أن عمله هو من أبواب النهي عن المنكر، على حد تعبيره في بداية الرسالة، حيث يقول: «.. وبعد فإن الله سبحانه وتعالى أوجب إنكار المنكر بقدر الإمكان بالقلب أو اليد أو اللسان ومن أعظم المنكرات اتخاذ البدعة سنة والسنة بدعة» (٤).

وقد كان خصومه قد انطلقوا في حوارهم معه من هذا المنطلق الفقهي ذاته، باعتبار هذا العمل يدخل في دائرة الحلال والحرام. فقد جاء في الرسالة ذاتها، على لسان الذي يناقشه السيد آراءه (٥) عن ضرب الرؤوس وبضعها بآلة جارحة:

«وهذا أيضاً مسنون شرعاً إذ هو ضرب من الحجامة والحجامة تلحقها الأحكام الخمسة التكليفية مباحة بالأصل والراجح منها مستحب والرجوع مكروه والمضر محرم والحافظ للصحة واجب..» (١).

كما أن عنوان الرسالة بحد ذاته، يدل على الدائرة الفقهية للموضوع، إذ، ورد في العنوان: «التنزيه.. تتضمن الكلام على ما يدخل في إقامة العزاء للإمام الحسين الشهيد عليه السلام من المحرمات والتحذير منها» لذلك فهو يعتبر معركته معركة «دينية»، ويسميها بعض أنصاره «ثورة» (٢) ويعتبر أن هذه المعركة موجهة ضد «البدع والمنكرات» التي رأى إبليس وأعوانه إدخالها على شعائر الحزن على سيد الشهداء أبي عبد الله الحسين بن علي عليهما السلام(٣).

فما هي هذه المنكرات، أو المحرمات التي يرتكبها العوام في عاشوراء ـ بتسويلات من «إبليس» أو الشيطان، على حد تعبيره، وقام هو بعمله الإصلاحي للتصدي لها..

منها، حسب رأيه:

١ ـ الكذب.

٢ ـ ومنها إيذاء النفس وإدخال الضرر عليها بضرب الرؤوس وجرحها بالمدى والسيوف حتى يسيل دمها كثيراً.. وضرب الظهور بسلاسل الحديد وغير ذلك.

٣ ـ ومنها استعمال آلات اللهو كالطبل والزمر «الدمام» والصنج النحاسية وغير ذلك.

٤ ـ ومنها تشبه الرجال بالنساء في وقت التمثيل.

٥ ـ ومنها اركاب النساء الهوادج مكشفات الوجوه.

٦ ـ ومنها صياح النساء بمسمع من الرجال الأجانب.

٧ ـ ومنها الصياح والزعيق بالأصوات المنكرة القبيحة.

٨ ـ ومنها كل ما يوجب الهتك والشنعة» (٤).

إن سبب حرمة هذه الأمور، برأيه، هو «نص الشرع وحكم العقل» (٥).

أما الأمر الأول، وهو تنقية المجالس الحسينية من الكذب، فقد تصدى له بمجهود تأليفي تعليمي في كتابيه المعروفين: المجالس السنية في مناقب ومصائب العترة النبوية ـ بأجزائه الثلاثة، ولواعج الأشجان في مقتل الإمام أبي عبد الله الحسين.. ويليه كتاب أصدق الأخبار في قصة الأخذ بالثار..

وقد تعهد السيد الأمين، في هذا المجال «النص الحسيني» و«الخطيب الحسيني» في مجالس التعزية، فأما من جهة النص، فقد اختار للمجالس السنية، الأخبار الصحيحة الموثوقة، وأسقط منها ما كان قد شاب هذه المجالس من أخبار المجالس مدسوسة مكذوبة، وتهاويل ومبالغات ينفر منها الذوق وينكرها الدين، وتدخل في باب الاختلاق. أما من جهة «الخطباء» فقد «اختط للإصلاح خطة عملية صحيحة، ففرض على الخطباء

(١) و(٢) الأمين، محسن. كتاب «خطط جبل عامل» ـ ذكر آنفاً ـ ص ١١٩.
(٣) الأمين، محسن: «سيرته بقلمه..» ص ٧٦ ـ ٧٧..
(٤) الأمين، محسن. «رسالة التنزيه» ص ٧. (ذكر سابقاً).
(٥) صاحب رسالة (سيماء الصلحاء).

(١) الأمين، محسن. رسالة التنزيه. ص ٢٠.
(٢) الأمين، محسن «سيرته بقلمه وأقلام آخرين» ص ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣.
(٣) الأمين، محسن، رسالة التنزيه ص ٧ ويسميها تارة أخرى «تسويلات الشيطان».
(٤) المصدر نفسه ص ٨.
(٥) الأمين، محسن. «سيرته بقلمه...» ص ٧٦ ـ ٧٧.

رقابة عسيرة تولاها بنفسه منعتهم من أن يسترسلوا في التهويل والتهويش . وكان إذا سمع من أحدهم وهو على المنبر كلمة لا ترضيه لا يتوانى عن أن ينبهه في الحال، وأن يقطع عليه خطابه ليصححها في أذهان الجمهور المستمع ثم يأمر الخطيب بمعاودة الكلام . . . وحسبك أنه اختار فيهم من يحسن لغة أجنبية ليكون أكثر وعياً وأبعد إدراكاً . . . » (١)

إنه، بهذا العمل المزدوج، في إصلاح النص والخطيب معاً، قد قام بعمل تعليمي متكامل كان من نتيجته تهيئة جيل من «القارئين» الجدد، لمجالس التعزية الحسينية، أما سائر أمور الإصلاح العاشورائي، التي ذكرها في رسالة التنزيه فقد خاض في سبيلها «معارك» حقيقية، مع قطاع واسع من رجال الدين والسياسة ومع العامة من الشعب . وإننا نجد في رسالة التنزيه، نقاشاً فقهياً لخصومه من رجال الدين، كما نجد عرضاً وافياً لتفاصيل «معركته» في كتاب «السيد محسن الأمين . سيرته بقلمه وأقلام آخرين» وفي مقال الأستاذ إبراهيم فران الذي كتبه بعنوان «رأيان مختلفان في كيفية إقامة عاشوراء» ونشر مع سلسلة أحاديث أخرى في كتاب «حلقة دراسية حول عاشوراء» (٢) .

جاءت «رسالة التنزيه في أعمال الشبيه» بمثابة رد على «مجهول» والتسمية في الأصل، تشير إلى المعنى التمثيلي لواقعة عاشوراء الذي ينكره السيد الأمين .

فكلمة «الشبيه» تعني «شبيه الحسين» الذي تنتهي التمثيلية بمقتله . أما «المجهول»، حسب ما ورد في الرسالة، فهو في واقع الحال والأمر، معلوم ومعروف . إنه صاحب رسالة (سيماء الصلحاء) الذي يبدو أن السيد الأمين عامله «بالمثل» في مجال إنكار الاسم، والرمز إلى هويته، بالتكنية . وهذا التجاهل المتبادل بين الرجلين، يمكن أن يعود، إلى رغبة نفسية لدى كل منهما في إلغاء خصمه . . فيلجأ إلى طمس اسمه وشخصيته .

ولا يكتفي السيد الأمين بطمس اسم خصمه، وهويته، بل إنه يطمس كذلك الأثر الذي يرد عليه، وذلك بتسميته «أوراقاً مطبوعة» (٣) . ثم يهزأ من تسمية صاحبها بالمصلح الكبير، قائلاً : «أفهذا هو الإصلاح» (٤) .

أما فذلكة الأحداث السابقة لكتابة هذه الرسالة، فقد أوردها بالتفصيل، إبراهيم فران في مقاله المشار إليه آنفاً (٥) وفحواها أنه «قبل صدور رسالة التنزيه بسنة، أي سنة ١٢٤٦ هـ ١٩٢٨ م، زار السيد محسن الأمين مراسل جريدة بيروتية تدعى «العهد الجديد» فسأله رأيه في اللطم على الصدور والضرب على الرؤوس، فأجابه بالتحريم، مما اثار شيخاً، فأصدر، رداً على هذا التصريح، رسالة دعاها «سيماء الصلحاء» طبعت في مطبعة العرفان صيدا سنة ١٣٤٥ هجرية ١٩٢٧ م تقع في ٨٢ صفحة من القطع الوسط . وهي حسب ما يقوله الشيخ في مطلعها «الفائدة الثانية والسبعون من كتابنا جامع الفوائد المندرجة منه تحت عنوان «سيماء الصلحاء» إقامة عزاء سيد الشهداء عليه السلام . مست الحاجة إلى فصلها وطبعت على حدة

(وهي) أن ناشئة عصرية ولدها ! الدهر بعد حبال أو قاءها بعد جشأ، تنتحل دين الإسلام، وما هي منه بفتيل أو نقير، ولا بعير أو نفير وإنْ تقشفت بلبسته وأدهنت بصفته . . » .

ثم يستطرد الشيخ ويسترسل في كلام قاس يلمح به إلى السيد الأمين دون أن يسميه، ويهاجم الوهابية دون أن يسميها كذلك، مشيراً إلى أنها هددت المشاهد المقدسة بالبقيع في المدينة، على غرار الذين تألبوا اليوم لإبطال إقامة العزاء للنبي وآله وعترته، قارنا هؤلاء بأولئك، بقوله : «ولا ريب أن هذه العصا من تلك العصية» .

تبرز، في رد السيد الأمين سمات مهمة تشكل بعض ملامح أسلوبه الجدلي . فهو يسوق كلام «صاحب الأوراق المطبوعة» ـ بحرفيتها وذكر رقم صفحاتها، ثم يرد عليها، محللاً ومفنداً ومعلقاً .

ولا يخرج الرجلان، في نقاشهما الحاد، عن محور فقهي أساسي، يعتبر «المسألة الكربلائية المختلف عليها» «مسألة دينية» لا تخرج عن أحكام الحلال ـ والحرام .

لذلك فإن كلا الرجلين يدعم رأيه بحجة «النص والعقل» أو «النقل والعقل» معاً . وإنّ الأنموذج التالي (١) يبرز أسلوب كل من الرجلين في إدارة الجدل واستعمال الحجة . ففي باب الدفاع عن البكاء على الحسين، يورد صاحب (سيماء الصلحاء)، النص التالي : «أيقرح الرضا جفون عينيه من البكاء، والعين أعظم جارحة نفيسة، ولا نتأسى به فنقرح على الأقل صدورنا ونجرح بعض رؤوسنا . أتبكي السماء والأرض تلك بالحمرة وتي بالدم العبيط ولا يبكي الشيعي بالدم المهراق من جميع أعضائه وجوارحه . . » .

ويرد السيد الأمين على الحجج السابقة بقوله : «وأما استشهاده بتقريح الرضا عليه السلام جفون عينيه من البكاء، فإن صح فلا بد أن يكون حصل ذلك قهراً واضطراراً لا قصداً واختياراً . . وإلا الحرم . ومن يعلم أو يظن أن البكاء يقرح عينيه فلا يجوز له البكاء إن قدر على تركه لوجوب دفع الضرر بالإجماع وحكم العقل» (٢) .

لذلك، يكثر في كلام الرجلين، استعمال المصطلحات الفقهية كـ : مندوب ومحرم وواجب ومضر ورفع الضرر والواجب عقلاً . . ونقلاً . . وفريضة ونافلة ومستحب، ومكروه وما أشبه ذلك .

ولا يفوت السيد الأمين أن يورد، في معرض نقاشه الفقهي، جملاً مختصرة تنم عن رأيه بمصداقية خصمه الأدبية والعلمية في آن . لا سيما في رده على مبالغات الشيخ صاحب (سيماء الصلحاء) في استعمال الأسجاع، وتقليب المعنى الواحد بأدوار منوعة في القول، فيأتي تعليق السيد بمثابة الضرب على الوتر الحساس .

من باب التهويل بالأسجاع قول الشيخ مثلاً (٣) . . : «من فجائع الدهور وفظائع الأمور وقاصمات الظهور وموغرات الصدور ما نقلته بعض

---

(١) الأمين، محسن . «سيرته بقلمه . . .» ص ٧٦ .
(٢) المصدر نفسه ص ٢٠ .
(٣) الأمين، محسن «رسالة التنزيه» ص ٩ . (ذكر سابقاً) .
(٤) المصدر نفسه ص ١٠ .
(٥) . . وذلك ما ذكره لي السيد حسن الأمين شخصياً في مقابلتي له بتاريخ ٣٠/ ١١/ ١٩٨١ .

---

(١) الأمين، محسن «التنزيه» ص ٢٦ ـ ٢٧ .
(٢) المصدر نفسه ص ٢٨ .
(٣) المصدر نفسه ص ١٣ .

جرائد ببيروت في هذا العام . . » ويعلّق السيد الأمين على هذا الكلام بقوله : «هذا التهويل وتكثير الأسجاع لا يفيد شيئاً» كما يكتب بعد إيراد جمل طويلة وحجج مسجوعة ومردودة : «كلام شعري . . » (١) للدلالة على افتقارها للمنطق الجدلي واعتمادها على البلاغة اللفظية .

كان لرسالة «التنزيه» صدى واسع على أكثر من صعيد ، ويذكر السيد الأمين في كتابته لسيرته (٢) طرفاً من أثر هذه الرسالة في نفوس بعض الناس ، حيث يقول : «قام لها (أي الرسالة) بعض الناس وقعدوا ، وأبرقوا وأرعدوا وجاشوا وأزبدوا وهيجوا طغام العوام والقشريين ممن ينسب للدين فذهب زبدهم جفاء ومكث ما ينفع الناس في الأرض» والواقع أن الرسالة حركت في المجتمع الذي قذفت فيه ، دوائر عديدة ، وانقسامات في المستوى الشعبي والديني والسياسي ، كما تركت بصمات في التعبير الأدبي والشعري . إن أبرز ما في محاولة السيد الأمين الإصلاحية ، هو مجابهته للعامة في نقطة أساسية من معتقدها الديني المتحول إلى سلوك طقسي عاطفي ، يحل محل العقل والتاريخ ، معاً ، مجموعة من السير والعادات ، يختلط فيها ، كما سبق وذكرنا ، إسقاط الماضي على الحاضر برغبات دفينة وغامضة في التكفير والاحتجاج . . وذلك بواسطة الحشد وتعذيب الذات .

لذلك فإن التصدي لمثل هذه الظاهرة ، لم يكن يعوزه عنصر «المغامرة» (٣) على حد قول حسين مروة .

إن أول ردة فعل شعبية على دعوة «التنزيه» كانت مزيداً من التمسك بالشعائر الحسينية ، في وجهها التمثيلي والتنكيلي على وجه الخصوص . فقد قابلت «النجف وسائر المدن الأخرى . . دعوة السيد محسن برد فعل قوي شديد ظهر أثره في أول شهر محرم ، جاء بعد الفتوى . فقد ازداد عدد الضاربين بالسيوف والسلاسل وازداد استعمال الطبول والصنوج والأبواق وكثرت الأهازيج والأناشيد التي تتضمن النقمة والتحدي لتلك الحركة الإصلاحية» (٤) .

وإذا كان الجمهور العام قد وقف هذا الموقف الرافض من «فتوى اجتهادية» لا تملك من وسائل فرضها عليه سوى قوة منطقها الداخلي . . فإن هذا الجمهور قد تصدى لمن يملك أكثر من «المنطق الداخلي» في إيقاف المراسم الحسينية . . تصدّى لبعض الحكومات في إيران والعراق ، حين حاولت «منع قيام تلك المراسم أو قمعها على الأقل» (٥) ووصلت المعارضة الشديدة من جانب الجمهور في بعض الأحيان إلى «حد الاصطدام المسلح مع قوى الأمن وسقوط الجرحى» (٦) .

والواقع أن المعارضة الشعبية لدعوة السيد محسن الأمين ، قد بلغت حداً من الهياج دفع بعض مناصريه إلى الكتابة إليه «يرجونه لسحب الرسالة من المكتبات وإخفائها عن العيون» (٧) خوفاً على شخصه من التعرض للأذى .

(١) المصدر نفسه ص ٢٢ .
(٢) الأمين ، محسن . «سيرته بقلمه» . . ص ص ٧٦ ـ ٧٧ .
(٣) الأمين ، محسن . «سيرته بقلمه» . . ص ٢٠٧ .
(٤) المصدر نفسه ص ١١٧ . . كذلك فقد ازداد اهياج عند الجماهير وازداد تمسكها بالتظاهر والضرب بالسيوف في النبطية والقرى المجاورة لها (حلقة دراسية حول عاشوراء . . ص ٤٢) .
(٥) و(٦) المصدر نفسه (حلقة دراسية . .) ص ١٩ وما بعدها .
(٧) الأمين ، محسن . سيرته بقلمه . . . ص ١١٩ وما بعدها .

كما شاع على ألسنة الناس بيت من الشعر . . وقد حفظناه ونحن صغار السن ، من ألسنة العامة ، وما زال بذاكرتنا حتى اليوم دون أن نعرف قائله أو كلماته بالضبط .

فالتطرف الشعبي وصل إلى حد إخراج السيد الأمين من الدين (١) وإلى التعرض لمؤازريه بالضرب والتهديد «فكثر الاعتداء على الأشخاص ، وأهين عدد كبير من الناس وضرب البعض منهم ضرباً مبرحاً» (٢) . . كما يروي السيد جعفر الخليلي ، وهو من مؤازري السيد الأمين في النجف الأشرف ، أنه كان يجد في كثير من الأحيان رسالتين أو أكثر قد «ألقي بها تحت الباب وتتضمن إلى جانب التهديد بالقتل شتائم عجيبة غريبة» (٣) فكان يسرع إلى التقاطها وإخفائها عن والدة ملتهبة العاطفة تخشى عليه الأذى إذا عرفت بالرسائل على حد قوله .

والواقع أن التصدي لمثل هذا الحشد الشعبي الهائل (٤) كان لا بدّ أن يلاقي هذا النوع من ردود الفعل لا سيما أن التعامل مع هذه الكتلة (البشرية الدينية) لم يكن تعاملاً فقهياً فحسب ، بل كان تعاملاً سياسياً واجتماعياً كذلك (٥) .

وقد وقف إلى جانب الشيخ صاحب (سيماء الصلحاء) عدد من رجال الدين ، منهم السيد عبد الحسين شرف الدين ، والسيد نور الدين شرف الدين ـ والشيخ عبد الله سبيتي ، والشيخ مرتضى آل ياسين» .

أما الصف الآخر المؤيد للسيد الأمين ، فقد ضم عدداً من رجال الدين في جبل عامل ، كان أبرزهم الشيخ أحمد رضا (رجل الدين واللغوي والمؤرخ المعروف) والشيخ سليمان ظاهر (رجل الدين والشاعر المعروف) وكلاهما من النبطية . . ولكن هذه العاصفة التي انطلقت من دمشق ، ثم من جبل عامل . . تعدت بآثارها حدود هذين القطرين ، وصولاً إلى كافة أرجاء العالم الإسلامي الشيعي المعروف آنذاك . فقد ظهر لها مؤيدون في العراق أمثال السيد أبو الحسن الأصفهاني ، والشيخ عبد الكريم الجزائري والشيخ علي القمي ، والشيخ جعفر البديري ، والسيد مهدي القزويني والسيد هبة الدين الحسيني الشهرستاني . كما ظهر لها مؤيدون في الهند ، فكان «ممن أيد الدعوة بحماسة ، الكاتب الهندي (محمد علي سالمين) صاحب جريدة (ديوائن ميسج) التي تصدر في بومباي باللغة الإنكليزية ، فكتب مقالاً نشر باللغة العربية ، وكان للصحافة كذلك دور واسع في تحريك هذه الظاهرة ، فكتبت مقالات عديدة ، بعضها باسم مستعار ، مع السيد الأمين ، وبعضها ضده . فكتب اثنان من أنصاره ، وقع أحدهما مقاله بتوقيع (حبيب بن مظاهر)

(١) انظر ما يقوله السيد في سيرته عن بعض معارضيه : « . . لقد أشاعوا في العوام أن فلاناً حرم إقامة العزاء بل زادوا على ذلك أن نسبونا إلى الخروج عن الدين» ص ص ٧٦ ـ ٧٧ من «سيرته . . » .
(٢) المصدر نفسه ص ١١٦ .
(٣) المصدر نفسه ص ١١٦ أيضاً .
(٤) يذكر فريديريك معتوق في «حلقة دراسية حول عاشوراء ص ٨٤» أن عدد المشاهدين عام ١٩٧٣ بلغ ستين ألفاً وأنه عام ١٩٧٤ قارب الثمانين ألفاً ولا شك أنه في الثمانين فاق المائة ألف مشاهد . .
(٥) مما يذكر أنه ألفت رسائل فقهية مع «التنزيه» وأخرى ضدها . فقد ألّف الشيخ عبد المهدي المظفر في البصرة رسالة ضد التنزيه سماها «إرشاد الأمة للتمسك بالأئمة» كما ألّف الشيخ محمد الكنجي رسالة معها هي رسالة «كشف التمويه عن رسالة التنزيه» . . انظر الأمين ، محسن . سيرته بقلمه وأقلام آخرين . ص ١٢٢ وحاشيتها .

ووقعه الثاني بتوقيع (أبو فراس) . . كما كتب بعض الشعر فيها، ومن ذلك قصيدة للشيخ مهدي الحجار يقول فيها :

يا حر رأيك لا تحفل بمنتقد   إن الحقيقة لا تخفى على أحد

وتراكم حولها النسيج الإعلامي والشعبي حتى أخذت دوراً عظيماً. ومن الطريف حقاً إيراد التسمية الشعبية التي أطلقت على أنصار السيد محسن الأمين في هذه المعركة، وهي تسمية «الأمويين» (١) كما أطلق على خصومه تسمية «العلويين» والتسمية الأولى من هاتين التسميتين (الأمويون) تنم عن رغبة إغراق الخصم ووصمه بلقب ينفر منه الشيعة ويستحضرون من خلاله وجهاً مظلماً من وجوه الاضطهاد، على يد بني أمية.

كيف واجه السيد محسن الأمين هذه الموجة العارمة من الرفض والخصومة لرسالته؟.

إن أول ما يسجل للرجل، في هذا المجال، هو جرأته وصلابته في التصدي والمواجهة. فمن مظاهر هذه الجرأة، مثلاً، اختراقه لسد الكراهية المشاعة ضده في النجف، وقيامه بزيارة إلى هناك، يورد تفاصيلها صاحب جريدة الهاتف حيث يقول: «بولغ في إكرامه والحفاوة به، وكثرت الولائم والدعوات التي أقيمت له. . ولم يخرج من النجف حتى سقط اسم «العلويين والأمويين» من الأفواه، فلم يعد أحد يقسم الناس إلى قسمين» وذلك أنه حسب تعبير (الخليلي) عنه «كانت له جاذبيته وسحره». كما أنه. حين طلب منه بعض محبيه سحب أعداد رسالة التنزيه من الأسواق خوفاً عليه من الأذى، أجاب بأن زاد أعدادها، وضاعف الكميات المطروحة.

والواقع أن السيد الأمين عريق في مجابهة (الجمهور) في ما يعتقده خرافة أو خطأً أو انحرافاً في الدين أو في الشعائر. فهو لا يدّخر وسعاً في انتقاد العادات العاشورائية، ليس فقط في دمشق وفي جبل عامل، بل في كل بلد يزوره، أو قطر يمر فيه وإن عرضا. . فهو ينتقد مثلاً، في رحلته العراقية الإيرانية، وأثناء مروره بمصر، «إقامة عزاء سيد الشهداء في أيام عاشوراء، تحت باب «تكايا الإيرانيين في مصر وإقامة عزاء الحسين» (ع) (٢) ويذكر «أن الله وفق. . لوجود شخص من فضلاء سادات آل المرتضى في دمشق قد ألم ببعض طريقتنا التي نتوخاها منذ سنين، فصار يذهب إلى مصر في العاشوراء بطلب من أهلها ويظهر بقراءته محاسن إقامة العزاء على ذلك الطرز» (٣).

كما كان في رحلاته، نَقّاداً لعادات العوام، أو العادات الشعبية، كنقده لعادات ضرب الطبول أمام الجنائز في النجف، واعتبارها «منكرات» على حد تعبيره (٤).

وقد سجل عنه معايشوه هذه الظاهرة، فكتب عنه صديقه وتلميذه محمد علي صندوق في مقدمة «المجالس السنيّة» أنه كان «يصادم الجماهير بغير ما تعتقد ويواجه الجموع بغير ما ترى» (٥). والواقع أن السيد محسن الأمين، في عمله الصدامي ذاك، كان مزوداً بعدة فقهية قوية، هي حجته في الرأي والعمل. هذه الحجة، قرع بها الجمهور قرعاً عنيفاً، وأطلق عليه ألقاباً وتسميات تنم عن استهانته به، فتارةً يسميه «العوام» وتارةً يسميه «الطغام» (١) أو السواد (٢). وإن أبلغ جملة تختصر موقفه (الفقهي ـ الاجتماعي) في هذا الموضوع، هو قوله: «الأسماء لا تغير حقائق الأشياء، وعادات الطغام من العوام لا تكون دليلاً للأحكام» (٣).

١١ ـ إصلاح المدارس الدينية :

لقد اعتبر السيد محسن الأمين، ترك العمل، من «الآفات المهلكة للعلم» فإن تطبيقه العملي لنظريته في «العلم»، جاء في جهده التعليمي المتنوع. الذي مارسه طيلة حياته.

فقد قضى الرجل حياته (متعلماً ـ معلماً) ـ وهذه السمة، هي واحدة من أهم سماته التي قربت بينه وبين إصلاحي آخر، هو الشيخ محمد عبده، الذي كان يبدي إعجابه به في مجالسه العامة (٤)، ويتشابه معه في بعض مناحي إصلاح التعليم الديني في المدارس المكرسة له: خصوصاً في الأزهر والنجف. وقد وصف أحمد أمين الشيخ محمد عبده، بدوره، بأنه كان «عالماً ومعلماً» (٥).

ففضلاً عن أن الرجل، كان لديه، في منزله في دمشق، شكل من المدرسة (تختلف عن المدرسة النظامية التي أنشأها) ـ وقد اتسمت هذه المدرسة، أو الحلقة بشيء من الانضباط، وانعقدت بشكل حلقة يومية يحضرها التاجر والسياسي والمثقف والطبيب وعامة الناس. . ويلقي فيها السيد دروساً في الثقافة الدينية واللغة العربية بفروعها، والصرف والنحو والنقد الأدبي والأصول والفقه. . إلخ (٦) وفضلاً عن أنه كان يعقد في منزله كذلك، حلقة أسبوعية، كانت تسمى «حلقة الأربعاء» (٧) على شكل «صالون أدبي» تقرأ فيه الأشعار، وتدار شتى الأحاديث الأدبية والاجتماعية على اختلاف نواحيها. . وفضلاً عن إنشائه للجمعيات كجمعية الاهتمام بتعليم الفقراء والأيتام. . وجمعية الإحسان، وجمعية المؤاساة (٨). . نقول، بالرغم من كل ذلك، فقد اهتم السيد الأمين بإصلاح المدارس الدينية، اهتماماً أساسياً، كما اهتم بإصلاح النجف الأشرف، وأنشأ المدرسة العلوية في دمشق (التي سميت فيها بعد المدرسة المحسنية)، كما أنشأ مدرسة للبنات، في دمشق أيضاً، سميت المدرسة اليوسفية (٩).

---

(١) المصدر نفسه ص ١١٦.

(٢) الأمين، محسن. «رحلات السيد محسن الأمين» ص ص ٦١ ـ ٦٢ (ذكر سابقاً).

(٣) المصدر السابق نفسه ص ٦١ ـ ٦٢.

(٤) المصدر السابق نفسه ص ص ١١٥ ـ ١١٦.

(٥) المصدر السابق نفسه ص ٤.

---

(١) الأمين، محسن. «سيرته. .» ص ص ٧٦ ـ ٧٧.

(٢) المصدر السابق نفسه ص ١١٤.

(٣) المصدر السابق نفسه ص ص ٧٦ ـ ٧٧.

(٤) من مقابلة شخصية مع ابنه السيد حسن الأمين بتاريخ ٣٠/ ١١/ ١٩٨١.

(٥) أمين، أحمد. زعماء الإصلاح في العصر الحديث. مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة. سنة ١٩٦٥. ص ٣٠٨.

(٦) من المقابلة الشخصية المذكورة آنفاً مع السيد حسن الأمين. . وقد تثقف في هذه الحلقة اليومية في بيته، جمهور كبير من المسلمين في اللغة والآداب والفقه منهم الدكتور مصطفى الروماني وأديب التقي والدكتور أسعد حكيم. . وسواهم. هؤلاء من الشيعة. ومن غير الشيعة من كبار شخصيات دمشق يمكن اعتبار الدكتور محسن البرازي ممن نهلوا من مجالسه العلمية بكثرة تردده عليه مستعلماً مستفهماً في القضايا الاسلامية من فقه وتاريخ وادب. وقد تولى رئاسة الوزارة، وكذلك فريق من كبار محامي دمشق وقضاتها المدنيين، وبعض الصحفيين وابرزهم نجيب الريس صاحب جريدة القبس ووجيه الحفار صاحب جريدة الانشاء.

(٧) الأمين، محسن، سيرته بقلمه. . ص ٢٩ حيث ورد في الحاشية بعض أخبار هذا الصالون الأدبي.

(٨) المصدر نفسه ص ١٥٨.

(٩) المصدر نفسه ص ٧٥.

والواقع أن النقطة الأول من مختصر منهجه الإصلاحي الذي وضعه في دمشق، هي نقطة تعليمية. فقد ذكر أنه، حين ورد دمشق في أواخر سنة ١٣١٩ هـ ١٩٠١ م وجد أموراً ثلاثة هي علة العلل، ولا بد في إصلاح المجتمع، من النظر في إصلاحها. وأول هذه الأمور «الأمية والجهل المطبق، فقد وجدنا معظم الأطفال يبقون أميين بدون تعليم. وبعضهم يتعلمون القراءة والكتابة في بعض الكتاتيب على الطراز القديم. .» (١).

نعتقد أن الفكرة الإصلاحية التعليمية للسيد الأمين، هي دينية في الأساس. فهو، بالإضافة إلى ملاحظته حول تردي الواقع التعليمي والتربوي لمعظم الأطفال في دمشق، كانت قد لفتته مسألة إصلاح أساليب ومناهج وكتب التعليم في النجف الأشرف، (المركز التعليمي الديني الأساسي للشيعة في العالم). كما سبق وشغلت قضية إصلاح الأزهر سلفه الشيخ محمد عبده في مصر.

وقد حاول السيد الأمين أن يطبق أفكاره الإصلاحية في التعليم الديني، وإصلاح النجف الأشرف، في المدرسة التي أنشأها في دمشق، والتي سميت المدرسة العلوية، وفي مدرسة البنات (اليوسفية) كما سبق ذكره» (٢).

فقد كانت المدرسة العلوية، في أول أمرها، داراً عارية في دمشق، نقل إليها «كتاب المحلة» ـ على حد تعبيره (٣) ـ، ثم تطورت إلى أن أصبحت على «أتم نظام وأحسن انتظام ذات صفوف ثانوية وقسم داخلي، تفوق جميع مدارس دمشق التي من نوعها، بحسن تنظيمها والمحافظة فيها على التحلي بالأخلاق الإسلامية الفاضلة ونجاح طلابها في الامتحانات مائة بالمائة وأصبحت الطلاب تتهافت عليها من جميع الأحياء لما يرى أولياؤهم من تهذيب أخلاق أولادهم ونجاحهم حتى صار يضطرنا الحال أحياناً إلى رد طلبهم لضيق المكان فيلحون علينا ويصرون. ووضعنا لكل صف فيها كتاباً للمحفوظات، وكتباً تسعة للعقائد، والأحكام الشرعية من العبادات والمعاملات والمواريث والحدود والديات وتفسير عدة من الآيات القرآنية وقسم من الأخلاقيات. وطبعت هذه الكتب وانتشرت في باقي المدارس وعمّ نفعها وترجمت إلى الفارسية» (٤).

والواقع أن منهجه النظري في إصلاح النجف الأشرف، قد حاول تطبيقه على الذكور والأناث في «المدرسة العلوية» و«المدرسة اليوسفية» على حد سواء. فتخرج من المدرسة العلوية «عدد غير قليل من رجال سوريا ولبنان وشبابه المثقف (٥)» فقد «لاحظ ما يكابد شداة العلم من الغموض والتعقيد الملحوظ في كتب الدراسة القديمة في الفقه والأصول وفي غير ذلك من العلوم فتركها وشأنها. ووضع بنفسه وبمفرده كتباً حديثة سهلة التناول يعول عليها طلاب مدارسه في دمشق وغيرها إلى اليوم. .» (٦).

ويروي الشيخ محمد رضا الشبيبي في مقال له عن السيد الأمين أنه ثار أمامه مرة على «أحد الأساتذة الجامدين الذين يقدسون طريقة القدامى

(١) الأمين، محسن. «سيرته بقلمه. .» ص ٧٥.
(٢) المصدر نفسه ص ص ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥. حيث ذكر ظروف إنشاء هاتين المدرستين.
(٣) المصدر نفسه ص ٧٢.
(٤) المصدر نفسه ص ٧٤ ـ ٧٥.
(٥) المصدر نفسه ص ١٩١ ـ ١٩٢.
(٦) المصدر نفسه ص ١٩٢.

ويحرصون على أن لا تمس، وأن تبقى كتبهم على ما هي عليه. قائلاً: لماذا نحذو حذو الأقدمين، هم رجال ونحن رجال. وكان ذلك سنة ١٩٢٠ في مجلسنا بدمشق الشام» (١).

وقد لاحظ السيد محسن الأمين ما يشوب كتب التدريس في النجف الأشرف، وفي سواها من مدارس دمشق وجبل عامل، من أمور مضرة، من «عدم تهذيبها وتنقيحها، وتحسين عباراتها، وحذف الفضول منها، وحذف ما هو من علوم أخرى لم يتعلمها الطالب بعد أولا يتعلمها أصلاً. .» (٢) «. . وهذه كتب الأصول المتداول قراءتها كالمعالم والقوانين والرسائل والكفاية، محتاجة إلى التهذيب. . والقوانين من عجمة عباراتها واستغلاق كثير منها لا تصلح للتدريس وتحتاج إلى التهذيب. . والرسائل. . محتاجة إلى التهذيب، بحذف بعض الإطالات أو اختصارها. .» (٣). . فعزم على استبدالها بسواها، مقترحاً إنشاء لجنة للتأليف تتكون من «أفاضل العلماء بينهم العريقون في علم العربية، فتضع في كل علم ثلاثة كتب مختصر ومتوسط ومطول. . . . تُنتقى من هذه المؤلفات الشهيرة ويكون عليها مدار التدريس في مدرسة النجف الأشرف الكبرى، وتتبعها سائر المدارس في أقطار البلاد. . بعد أن تعرض هذه الكتب على أنظار كبار العلماء ويرضوا بها، ويقرروا تدريسها» (٤).

ذلك أن طريقة التدريس المتبعة في النجف الأشرف كانت دون ضوابط، سواء من حيث حلقات التدريس أو الكتب المدرسية، أو الأساتذة الذين يتلقى عليهم الطلاب الدروس، «فالطالب فيها يقرأ أنّى شاء وفي أي كتاب شاء وعند من شاء» (٥) على حدّ تعبيره. لذلك، فإنه، بالإضافة إلى اقتراحه تنقيح وتوحيد كتب الدراسة، اقترح تقسيم الطلاب على صفوف، وتدريسهم مناهج وكتباً محددة، وقبولهم في صفوفهم بناء على امتحانات قبول، وإجراء امتحانات فصلية لهم، مرة كل ثلاثة أشهر، على أن يجري امتحان نهائي لهم في نهاية كل عام، يتم بموجبه نقلهم من كتاب إلى كتاب، ومن علم إلى علم.

وقد ركز السيد الأمين، في مناهجه التعليمية، على وجوب تدريس علم الأخلاق، وآداب التعليم والتعلم، واقترح إجبار كل مدرس بتعليم كتاب مثل «منية المريد في آداب المفيد والمستفيد» للشهيد الثاني (٦).

كما أنه أدخل العلوم الحديثة على مناهج التدريس في المدرسة العلوية، وتعليم اللغات الأجنبية، «وكان أساتذة المدرسة من جميع رجال الطوائف. . . والمثال أن معلمي الدروس الصرفية والنحوية كانوا من السنّة والشيعة وكان المدرس للغة الإفرنسية مسيحياً يسمى الأستاذ شاكر وكان مدرس اللغة التركية سنّياً اسمه علي أفندي ومدرس تحسين الخط الأستاذ ممدوح الخطاط المعروف» (٧).

(١) المصدر نفسه ص ١٩٢.
(٢) الأمين، محسن. معادن الجواهر. ج١ ص ٤٣.
(٣) المصدر نفسه ص ٤٤.
(٤) المصدر نفسه ص ٤٥ ـ ٤٦.
(٥) المصدر نفسه ص ٤٦.
(٦) المصدر نفسه ص ٤٦.
(٧) الأمين، محسن. «سيرته بقلمه واقلام آخرين (مقال عبد اللطيف الخشن). .» ص ٢٧.

كما وضع بنفسه بعضاً من الكتب المدرسية كـالـدرر المنتقـاة لأجل المحفوظات في ستة أجزاء مطبوعة . . ووضع روايات تمثيلية مثلها طلاب المدرسة العلوية على مسرح المدرسة .

أما إنشاؤه لمدرسة البنات (اليوسفية) في دمشق ، فكان مبادرة منه تكتسب أهمية خاصة في ذلك الوقت ، بسبب صدورها عن رجل دين من جهة ، ودعوته فيها لتدريس العلوم الحديثة واللغات الأجنبية ، من جهة ثانية ، فضلاً عن التدبير المنزلي والخياطة والتطريز .

إن هذا الجهد الإصلاحي المهم ، في ميدان التعليم عامة ، والتعليم الديني بخاصة ، فضلاً عن أفكاره في إصلاح المدارس الدينية (سيما في النجف الأشرف) يتيح لنا مجالاً في مقارنة السيد محسن الأمين بمصلح آخر ، هو الشيخ محمد عبده ، اتخذ مجال نشاطه في مصر ، وقام بجهد مشابه لجهد السيد الأمين في دمشق والنجف .

فكما أن السيد الأمين ، انطلق في إصلاحه التعليمي ، من واقعة تردي كتب التدريس ومناهجه ، التي تلقى عليها دروسه الأولى في مدارس جبل عامل ، ومن ثم في النجف الأشرف ، فإن الشيخ محمد عبده ، يذكر على سبيل المثال ، أنه أثناء تلقيه الدروس في الأزهر ، كان «غضب على كتاب فطبخ به عدساً» (١) . ويذكر عنه أحمد أمين ، أنه كان عنده عقدة نفسية ، ولدها شرح الكفراوي على الأجرومية (٢) ، وإن الدرس الأول في الكفراوي ، على الأجرومية ، يبدأ بداية معقدة ، علق عليها محمد عبده ، بعد ذلك ، بقوله : «باسم الله ما شاء الله ، هذا أول درس لمن لا يعرف في النحو شيئاً ، فلو أن متكلماً تكلم بالسريانية لكان أهون» (٣) .

وقد حاول الشيخ محمد عبده ، بعد توليه منصب التعليم في الأزهر ، بطريقة عملية ، تطبيق ما كان يؤمن به نظرياً ، من إصلاح للتعليم عامة في مصر ، وللتعليم الديني خاصة في الأزهر ، فنشر العديد من المقالات في هذا الموضوع ورفع بعض اللوائح إلى السلطات الرسمية آنذاك (٤) .

لقد حاول الشيخ محمد عبده إصلاح الأزهر كما رأينا ، إلا أنه ، على حد قول أحمد أمين : «يا لله و إصلاح الأزهر ، ما حاوله أحد من قبل ونجح ، ولا الشيخ محمد عبده» (٥) .

رابعاً : تنقية العقيدة ومحاربة الخرافات والأوهام :

من الأمور التي يلتقي عليها عدد من المصلحين المسلمين ، على اختلاف نزعاتهم ومذاهبهم ، حرصهم على تنقية الدين الإسلامي مما علق به من البدع والأوهام والخرافات ، والعودة به الى أصوله النقيّة الأولى ، التي سبق وعرفها في مكة والمدينة على عهد الرسول الأعظم (ص) . . ذلك أنّ أحكام الإسلام الأول ، أو أحكام الشريعة ، كادت تضيع تحت مجموعة من العادات

(١) أمين ، أحمد . . «زعماء الإصلاح» . . ص ٢٨٦ (ذكر سابقاً) .
(٢) المرجع نفسه ص ٢٨٤ .
(٣) المرجع نفسه ص ص ٢٨١ ـ ٢٨٢ وهذا يشبه ما قاله السيد محسن عن اول درس تلقاه في النحو . فقد ذكر اولاً تعابير استاذه وتعريفاته للنحو ، ثم قال : «فلما سمعت هذا الكلام أظلمت الدنيا في وجهي وقلت في نفسي : هذا علم لا يمكن ان اتعلم منه شيئاً . .» .
(٤) المرجع نفسه ص ص ٣٠٩ ـ ٣١٣ .
(٥) المرجع نفسه ص ٣١٧ .

والتأثرات والمعتقدات الدخيلة عليها ، والمتأتية من جراء تحول الإسلام من «شريعة» إلى «تاريخ» ، بسبب احتكاكه بعادات ومعتقدات وأساطير الشعوب التي اعتنقته ، وأعطته مثلما أخذت منه ، فطعمته بأرثها الحضاري والفكري كما طعمته بأنماط سلوكها ومعتقداتها وعاداتها الشعبية .

يقول السيد محسن الأمين ، في كتابه «المجالس السنيّة» (١) : «لم يكن تأخر أتباع هذا الدين وضعفهم ناشئاً إلا عن عدم تمسكهم بتعاليم دينهم» . كما يعتقد أن من محاسن الدين الإسلامي «الأمر بالنظر و إعمال العقل والأخذ بالدليل والبرهان وذم التقليد» (٢) ، ويرى أن نجاح الأوروبيين يعود إلى أنهم «أخذوا عن الإسلام فضائله» (٣) .

وهو بذلك يلتقي مع تيار إصلاحي كبير من الإصلاحيين المسلمين ، في نزعتهم للعودة إلى الأصول الإسلامية .

وقد أشار إلى ذلك ، جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده ، في العبارة التالية التي وردت في مجلة العروة الوثقى التي أشرفا معاً على تحريرها و إصدارها في باريس ، معتبرين أن فساد المسلمين «دخل على توالي الزمن من عقيدة الجبر والخطأ في فهم القضاء والقدر . ومما أدخل على الإسلام من زندقة وتشيعات وحزبيات» (٤) وأن الحل هو «الحل الذي يقدمه الفقيه المسلم التقليدي : تنقية الإسلام وتوحيد اتجاهاته» (٥) .

يطلق عبد الله العروي ، على هذا النمط من الوعي الإصلاحي ، تعبير «الوعي الديني» ، ويرمز إلى داعيته «بالشيخ» (٦) ، معتبراً أن الشيخ «يفضل عقيدة الإيمان الجوهرية على الحياة ، فتخرج الأولى نقية لا تشوبها شائبة . في حين لا يعود التاريخ الفعلي يشكل سوى تشويهات لرسالة سماوية أصابتها الخيانة» (٧) .

أما النوعان الآخران من الوعي الإصلاحي ، حسب رأيه ، فهما : الوعي السياسي والوعي التقنوي ، حيث يعتقد رجال السياسة أن «انحطاطنا كان سببه الأساسي عبودية قديمة» (٨) ويعتقد داعية التقنية «أن الحضارة هي الصناعة ، وثقافة هذه الحضارة هي العلم . بينما ثقافة الزراعة هي الأدب والدين والفلسفة» على حد تعبير سلامة موسى (٩) ، ويأخذ أمثلة على هذه الأنماط المتعاقبة من الوعي : محمد عبده ولطفي السيد وسلامة موسى (١٠) .

إن افتراض هذا التعارض النوعي بين هذه الأنماط الثلاثة من الوعي ، واعتبار الدين والأدب والفلسفة هي نتاج ثقافة زراعية ، في حين أن العلم والتقنية هما نتاج حضارة صناعية . . يترك منفذاً لأفكار وتساؤلات شبيهة بتساؤلات المستشرقين حول «أهلية الدين الإسلامي» لحمل حضارة علمية

(١) الأمين ، محسن . «المجالس السنية . .» ج ٣ . ص ١٩٧ . (ذكر سابقاً) .
(٢) الأمين ، محسن . «المجالس السنية . .» ج ١ . ص ١٩١ ، وذلك تحت عنوان محاسن الدين الإسلامي .
(٣) الأمين ، محسن . «سيرته بقلمه . .» ص ص ٢١٥ ـ ٢١٦ .
(٤) كوثراني ، وجيه . . «مختارات سياسية من مجلة المنار» . . ص ٩ (ذكر سابقاً) .
(٥) المرجع نفسه ص ١٠ / على حد تعبير الدكتور كوثراني .
(٦) العروي ، عبد الله ، كتاب «الأيديولوجية العربية المعاصرة» ص ٣١ (ذكر سابقاً) .
(٧) المرجع نفسه ص ٣٣ .
(٨) المرجع نفسه ص ٣٥ .
(٩) المرجع نفسه ص ٣٨ .
(١٠) المرجع نفسه ص ٤٠ .

تقنية، وأن الإسلام على حد تعبير أرنست رينان «حجب العقل عن التأمل في حقائق الأشياء» (١) لأنه «لا يشجع على العلم والفلسفة والبحث الحر، بل هو عائق لها، بما فيه من اعتقاد بالغيبيات وخوارق العادات والإيمان التام بالقضاء والقدر» (٢).

إن الرد على مثل هذه الافتراضات، تولاه، في جزء منه، جمال الدين الأفغاني في مناقشته المعروفة لأرنست رينان (٣) معتبراً أن العلوم النظرية والتطبيقية قد ازدهرت بالفعل في حقبة من حقب التاريخ الإسلامي، تحت رعاية الإسلام وتشجيعه، مما يدحض التعميم القاطع في رأي أرنست رينان، ويسقط حجته المبنية أصلاً على نظرية التفوق العرقي الآري، وتميزه.. وهي النظرية التي استند إليها معظم المستشرقين الأوروبيين في تناولهم للإسلام والحديث عنه.

فالأفغاني يعتقد «أن الدين لا يصح أن يخالف الحقائق العلمية، فإن كان ظاهره المخالفة وجب تأويله» (٤) وهو بذلك يقف موقفاً متوسطاً بين الرأي الذي يعتبر الدين عاجزاً عجزاً مطلقاً عن استيعاب الحقائق العلمية (كما يرى فرح أنطون وشبلي الشميل، على سبيل المثال) والرأي الذي يعتبر الحقيقة الدينية هي ذاتها الحقيقة العلمية، وأنه لا تناقض بين الحقيقتين. والواقع أنه، بقوله: «.. فإن كان ظاهره المخالفة، وجب تأويله» قد ترك مجالاً لإمكانية اختراق الظن أو الخرافة أو الوهم، لسياج «الدين». ولكنه استدرك فأوجب التأويل، ليحافظ على «جوهر الدين» من إمكانية انحداره الى أن يصبح «ملجأ للخرافة».. أو «حارساً للأوهام»..

إننا نعتقد، في هذا المجال، أن «المخيلة الشعبية» مهما كانت محصنة بفكر علمي أو يقيني، تبقى قابلة للاختراق بالوهم أو الأسطورة أو الخرافة.. فلو أخذنا مثلاً مجتمعاً معاصراً كالمجتمع الأمريكي أو الأوروبي، وهو مجتمع بلغت فيه التقنية العلمية أقصى درجاتها، كما ازدهر فيه التفكير العلمي التجريبي، ازدهاراً فائقاً، وانحسر الدين انحساراً ملموساً.. إلا أنه ما زالت تعشش فيه جملة من الأوهام والأساطير والخرافات الشعبية، لم يمنعها الازدهار العلمي من أن تزدهر هي أيضاً بدورها. لذلك، فإن للخرافة الشعبية تاريخها، وصيرورتها، كما للفكر العلمي تاريخه وصيرورته. وإن خطرها يكمن في إمكانية تحولها إلى سلطة سياسية تمسك بأدوات فرض سلطوية، كما حدث مثلاً في ما اصطلح المؤرخون الأوروبيون على تسميته «القرون الوسطى» في أوروبا، حين أرغم غاليله على التراجع عن مكتشفاته العلمية في كروية الأرض ودورانها حول الشمس، باسم الدين.

... ذلك أن الدين، في تحوله إلى «سلطة» يصبح قادراً على أن يلعب أحد دورين: إما أن يحمي الفكر العلمي فيصبح جزء منه، أو يحمي الخرافة، فيصبح جزء منها. وسواء كان الدين منفذاً من منافذ الخرافة إلى الوجدان الشعبي، أو حصناً لها ضد هذه الخرافة، فإن جملة من البدع والأوهام والانحرافات، تسربت إلى هذا الوجدان، في العالم الإسلامي على امتداد أقطاره ومذاهبه واختلافها، ووجدت سبيلاً إلى أن تتراكم، ويتفاقم

(١) أمين، أحمد. في «زعماء الإصلاح».. ص ص ٨٦ ـ ٨٧.
(٢) المرجع نفسه ص ص ٨٦ ـ ٨٧ كذلك.
(٣) المرجع نفسه.. تُنظر ترجمة حياة جمال الدين الأفغاني ومناقشاته مع رينان.
(٤) المرجع نفسه ص ١١٤.

خطرها، مما دفع عدداً من المصلحين المسلمين، إلى كشفها ومحاربتها، بغية تنقية «الضمير الإسلامي الشعبي» مما علق به من أوهام.

يروي أحمد أمين، في كتابه «زعماء الإصلاح».. ص ص ٦ ـ ٧ «عن سائح فرنسي زار مصر في آخر القرن الثامن عشر، هو مسيو فولني «Volny» وأقام بها وبالشام نحو أربع سنوات، قوله: «إن الجهل في هذه البلاد، عام وشامل، مثلها في ذلك مثل سائر البلاد التركية، يشمل الجهل كل طبقاتها، ويتجلى في كل جوانبها الثقافية، من أدب وعلم وفن.. والصناعات فيها في أبسط حالاتها. حتى إذا فسدت ساعتك، لم تجد من يصلحها إلا أن يكون أجنبياً..».

ويضيف: «.. وهذه الحكومة المصرية، نراها ـ إذ ذاك ـ تخشى تعليم الرياضة والطبيعة، فتستفتي شيخ الجامع الأزهر الشيخ محمدا الأنبابي، هل يجوز تعليم المسلمين العلوم الرياضية كالهندسة والهيئة والطبيعيات وتركيب الأجزاء المعبر عنها بالكيمياء. وغيرها من سائر المعارف.. فيجيب الشيخ في حذر: «إن ذلك يجوز مع بيان النفع من تعلمها» كأن هذه العلوم لم يكن للمسلمين عهد بها، ولم يكونوا من مخترعيها وذوي التفوق فيها» (١).

.. لقد تفاقمت الأوهام الشعبية حول العقيدة، حتى تحولت إلى «قوة شرك» إلى جانب وحدانية الله، حيث أشرك المسلمون مع الله «حتى النبات والجماد. فهؤلاء أهل بلدة «منفوحة» باليمامة، يعتقدون في نخلة هناك أن لها قدرة عجيبة من قصدها من العوانس تزوجت لعامها. وهذا «الغار» في «الدرعية» يحج إليه الناس للتبرك. وفي كل بلدة من البلاد الإسلامية مثل هذا. ففي مصر «شجرة الحنفي ونعل الكلشني، وبوابة المتولي».. وفي كل قطر حجر وشجر، فكيف يخلص التوحيد مع كل هذه العقائد.. (شجرة الحنفي: شجرة كانت في الحنفي يتبرك بها. ونعل الكلشني نعل قديمة في تكية الكلشني، يزعمون أن الماء إذا شرب منها ينفع للتداوي من العشق. وبوابة المتولي مملوءة بالمسامير تعلق بها الشعور والخيوط ليذكر بالخير من علقها. وهكذا)..» (٢).

إن هذه المعتقدات والخرافات الشعبية المنتشرة في مصر أو السعودية أو ليبيا.. كان يسود مثلها كذلك في جبل عامل، والعراق، وإيران، وأقطار أخرى إسلامية، وقد تعامل معها السيد محسن الأمين، تعاملاً نقدياً إصلاحياً. سواء كان ذلك في البلاد التي طالت فيها إقامته (كجبل عامل ودمشق) أو في البلاد التي مرّ بها زائراً في رحلاته إلى إيران والعراق ومصر والحجاز.

بالإمكان اعتبار تصدي السيد محسن الأمين للطقس العاشورائي، وإصلاح الشعائر الحسينية، أهم موقف إصلاحي له، في محاربته للبدع والأوهام والخرافات الشعبية. وهو في هذا العمل، لا تعوزه روح المواجهة، والمغامرة، كما سبق القول. ويتجلى معنى جرأته، حين نضع دعوته الإصلاحية تلك، في ظروفها التاريخية والاجتماعية، وندرك إلى أي مدى كان «كل جهد إصلاحي»، مهما ضؤل، مرفوضاً وموسوماً بالزندقة، أو بالخروج عن الدين، في مجتمع كانت «السلطات الدينية والزمنية (فيه) تعتبر كل

(١) أمين، أحمد.. زعماء الإصلاح.. ص ٧ (ذكر سابقاً).
(٢) المرجع نفسه ص ص ١١ ـ ١٢.

محاولة للإصلاح، خروجاً على الدين، وجريمة لا تغتفر بل كفراً» (١).

وقد وصف الشيخ موسى سبيتي العقلية السائدة الجامدة آنذاك، بقوله: «كانت عند رجال الدين والأدب عقلية صلبة قاسية تحيا في دائرة ضيقة لا تحاول الخروج منها. بل يعدون الخروج من تلك الدائرة شذوذاً وتمرداً وكفراً» (٢) كما أدرك السيد الأمين، بذاته، صعوبة استئصال العادة الشعبية، سيما إذا كانت «ملبسة بلباس الدين» على حد قوله (٣).

ولكنه اعتبر أن «الخرافة» لا تبررها شعبيتها، ولا يسوغها في الشرع، انتشارها الواسع بين العوام لأنه، حسب تعبيره «عادات الطغام من العوام لا تكون دليلاً للأحكام» (٤).

ينسب السيد الأمين «الخرافة» و«البدعة» إلى «إبليس وأعوانه» كما يظهر في بعض كلامه. (انظر مثلاً البدع والمنكرات التي رأى إبليس وأعوانه إدخالها على شعائر الحزن على سيد الشهداء) (٥) وهو يسميها «منكرات» (٦).. لذلك فإن محاربتها تندرج، في جهده الإصلاحي، تحت عنوان «النهي عن المنكر».

ولا يفوته، في تآليفه الكثيرة، أن يذكرها، تارةً بالعرض والإشارة وتارةً أخرى بالتعليل والتفسير، دون أن تشكل ملاحظاته المتفرقة، في هذا الموضوع، والموزعة على أكثر من كتاب، أساساً «النظرية» في التعامل مع «الخرافة الشعبية»، بل لتبقى على شكل مجموعة من الآراء المتفرقة في هذا الموضوع.

يبدي السيد الأمين، مبكراً، ملاحظاته حول بعض العادات والخرافات الشعبية، فهو يذكر، مثلاً، أثناء تلقيه العلم في عيتا الزط (من جبل عامل) هذه الحادثة: «وقع في بعض السنين ثلج، وليس عند الطلاب حطب، وقريب من القرية شجرة قديمة عادية يحترمها أهل القرية، ويتحرجون من قطع غصن منها، خوفاً من المجازفة في الدنيا. وأمثال ذلك في جبل عامل وغيرها كثير. فذهب التلاميذ وجعلوا يربطون فروع تلك الشجرة بالحبال، فتنكسر وتسقط فيجرونها إلى أماكنهم للوقود. وأهل القرية يستنكرون ذلك ويخافون على التلاميذ عاقبة ذلك وينهونهم فلا ينتهون. وفي الصباح جاؤوا ينظرون إليهم هل ماتوا من عاقبة هذا العمل، فوجدوهم أحياء، ولم يمت منهم أحد، وبطل ما كانوا يظنون» (٧).

كما يروي حادثة عن رجل من الطلبة كان معهم في «عيتا الزط» يتعاطى كتابة الحجب والهياكل، وعنده كتاب مطبوع في مصر اسمه شمس المعارف الكبرى لرجل مغربي وفيه الأعاجيب (٨) ويورد أنه «جاء مرة إلى عيتا رجل أعجمي كان قد تعاطى طلب العلم ولم يتقنه.. وقال يوماً إنّ كلمات إذا تليت على الحديد لم يتألم به الجسم وهي (سين أول دان بحرور بسرور بكاس كال كاي) وتلاها على إبرة وأدخلها في داخل شدقه وأبقاها مدة وأخرجها من خارجه ولم يخرج منه دم، وفعل ذلك مراراً وفعل ذلك بعض الطلبة فكان كذلك. والحقيقة أن ذلك الموضع ليس فيه عروق، فإذا شكت فيه إبرة لم يخرج منه دم لا لخاصية في هذه الكلمات.. وفطن لذلك بعض الطلاب ففعلوا بدون الورد» (١).

وهو، بعد أن يورد جملة من المعتقدات، يضيف معلقاً: «وأمثال هذه المخرفات كثيرة رائجة بين الناس» (٢).

والواقع أن السيد محسن الأمين، كان ناقداً وراصداً اجتماعياً للعادات العاملية، في كتابه القيم «خطط جبل عامل» فقد أفرد، في هذا الكتاب باباً خاصاً للعادات العاملية (من ص ١١٨ الى ص ١٢١) ذكر فيه جملة من معتقداتهم وعاداتهم الاجتماعية والدينية، حيث تمتزج الخرافة بالإيمان الديني، بالخبرة الشعبية.

فهو يذكر، مثلاً، أنهم «يتشاءمون من آخر أربعاء في صفر، فيخرجون فيها إلى البرية. ويقولون آخر أربعاء في صفر نحس مستمر.. ويكشفون رؤوسهم تحت ماء نيسان ويتلقونه بالأواني ويتبركون به.. ومنها أن من تحكه يده يتفاءل بأنه سيقبض دراهم، ومن ترف عينه اليمنى يلاقي من يحب، ومن ترف عينه اليسرى يحزن.. ومنها أن الهرة إذا جعلت تخمش شيئاً بأظافرها فهي علامة على ورود ضيف وكذلك إذا فركت وجهها بيدها.. ومنها أن الهرة إذا عطست تشاءموا بعطستها وزعموا أنها تدعو على أطفالهم.. فيضربونها على وجهها ويقولون نقص في عمرك.. ومنها أن الضباب في الشتاء علامة المطر، ويسمونه أبو صوي، فيقولون أبو صوي وراءه موي.. ومنها أنّ من به الثآليل والحرارة يعمد إلى سلحفات ويلقيها على ظهرها بين حجرين حتى تموت. وهذا من تسويل الشيطان، وهو محرم، لأنه تعذيب للحيوان» (٣).

ولكنه لا يكتفي بنقده للعادات العاملية أثناء إقامته في جبل عامل، بل كان نقاداً للعادات الشعبية التي يصادفها أثناء رحلاته الكثيرة.

ها هو، على سبيل المثال، يعلق بقوله: «.. وهكذا يكون الجمود»، على بعض المعتقدات في الكوفة، إثر حادثة جيء فيها «بسمن على ورقة مطبوعة باللاتيني فامتنع بعض الرفاق من الأكل مما طبخ بذلك السمن، فقلت له كيف نأكل السكر ولا نأكل هذا، فقال ذلك لم تره عيني، وهذا رأيته. ثم أخرج من القدر شيئاً من اللحم وغسله وأكله.. وهكذا يكون الجمود» (٤).

ـ كما يذكر، في رحلته العراقية ـ الإيرانية، عن مسجد الكوفة أن له «مأذنة عالية، وفي وسطه عمودمن رخام الظاهر أنه كان شاخصاً لمعرفة الزوال وأوقات الصلاة وللعوام فيه خرافات كعادتهم في أمثال ذلك، منها أن من لم يقدر أن يحيطه بباعه بحيث تصل إحدى يديه إلى الأخرى، فهو ليس لأبيه،

(١) الأمين، محسن. كتاب «سيرته بقلمه واقلام آخرين (مقال الشيخ موسى سبيتي)..» ص ٢١٠.
(٢) المصدر نفسه ص ٢٦٥٠.
(٣) المصدر نفسه ص ٧٢.
(٤) المصدر نفسه ص ص ٧٦ ـ ٧٧.
(٥) الأمين، محسن. رسالة التنزيه ص ص ٨ ـ ٩.
(٦) الأمين، محسن. «رحلات..» ص ١١٦. كما يسميها في مكان آخر «مُخرفات» ـ ص ١٧ من سيرته بقلمه.
(٧) الأمين، محسن. سيرته بقلمه.. ص ص ١٦ ـ ١٧.
(٨) المصدر نفسه ص ١٧.

(١) المصدر نفسه ص ١٨.
(٢) المصدر نفسه ص ١٨ كذلك.
(٣) الأمين، محسن. خطط جبل عامل من ص ١١٨ الى ص ١٢١. (ذكر سابقاً).
(٤) الأمين، محسن. سيرته بقلمه. ص ٦٥.

فالويل لمن كان باعه قصيراً. وهذا كما كان في بيت المقدس عمودان يزعم العوام أن من لم يستطع أن يخرج من بينهما فهو ليس لأبيه، فالويل لمن كانت جثته كبيرة، وبطنه عظيماً.. وفيه مكان يقال إن منه فار التنّور وإن منزل نوح عليه السلام كان هناك» (١).

ولا يفوته، في النجف الأشرف، أن ينتقد عادة ضرب الطبول أمام الجنائز وهو يعتبرها «منكرات» (٢).

أما في إيران، فإنه يورد بعض العادات والخرافات الشائعة، ثم يعللها ويردها إلى سبب ارتزاقي، بقوله: «قصد أن لا يفوتهم شيء من النذور» (٣)، وذلك في معرض ما اتفق له في كرمنشاه حين جاء صاحب مجلة وذكر أن «امرأة كانت مصابة بمرض السرطان، وعجزت عنها الأطباء، فاستجارت بمرقد الرضا عليه السلام في طوس فبرئت وإن طبيباً إفرنجياً اسمه الدكتور أرثور أعطى تقريراً بأنها لا تبرأ. وقد طبع ذلك هذا السيد في ورقة وقرأها علينا. وفي اليوم الثاني جاء وأعاد قراءتها وجعل يكرر قراءتها لكل قادم. فقلت إنّ فضائل أئمة أهل البيت عليهم السلام وكراماتهم لا يشك فيها أحد. ولكن كثيراً من الكرامات التي تنقل على ألسنة الناس هي مكذوبة. لأن الكرامة لا تأتي عفواً ومتى شاءها الإنسان وعلى يد كل أحد ومع كل مناسبة، وإنما تكون عند موجب قوي يقتضيها. فأهل النجف يقولون إنّ المعدان جاؤوا لزيارة أمير المؤمنين عليه السلام، وباب البلد مغلق، ففتح لهم الأمير الباب، وهل كان الأمير بواباً لهؤلاء الأعراب البوالين على أعقابهم التاركين للصلاة المستحلين المحرمات حتى يخرج ويفتح لهم. وخُدّام العباس عليه السلام يقولون إنّ رجلاً جاء ومعه نذر للعباس لم يدفعه فأصيب بكذا قصداً أن لا يفوتهم شيء من النذور» (٤).

من مجمل النصوص التي أوردناها آنفاً، نسأل: كيف تعامل السيد محسن الأمين مع الخرافة الشعبية؟.

إنه يسوق الخرافة، أو العادة الشعبية، كما رآها أو عاينها، وفي أي مكان صادفها فيه، ويعلق في نهاية كلامه، بتعليق مقتضب، يدل على رأيه في هذه الخرافة. فتارةً يرد المعتقد الشعبي إلى سبب ارتزاقي، بقوله: «.. قصداً أن لا يفوتهم شيء من النذور». وتارةً يظهر التفسير العلمي لظاهرة من الظواهر، خفي على العامة سببها الحقيقي، فألحقوها بالخوارق (كإدراكه لخلو موضع معين من الخد، من العروق والأعصاب، بحيث إذا شكّ بإبرة، لا يظهر دم ولا وجع)» وتارةً يكشف سقوط الوهم الشعبي، في حادثة من الحوادث، بالإقدام عليها، ومجابهتها، فيسقط الوهم الشعبي تلقائياً..

وهو، في كل ذلك، لا تفوته روح مرحة، في عرض المعتقدات الشعبية ونقدها، مذكراً بأسلوب الجاحظ، في بعض كتاباته الاجتماعية الساخرة (سيما في كتاب الحيوان).

(١) الأمين، محسن. كتاب «رحلات..» ص ص ١١٦ ـ ١١٧ ـ ١١٨.
(٢) المصدر نفسه ص ص ١١٥ ـ ١١٦.
(٣) المصدر نفسه ص ١٥٠.
(٤) المصدر نفسه ص ص ١٤٩ ـ ١٥٠.

خامساً: السيد محسن الأمين والعمل السياسي

* موقفه من:
- الوهابية.
- العمل الوطني.
- الانتداب.
- فيصل..

إذا كان لدينا هذا الموقف النقدي من تعامل السيد محسن الأمين مع بعض المعتقدات الدينية الشعبية، وإقامة بعض الشعائر، فليس معنى ذلك تأييدنا للموقف الوهابي منها، نظرة وتطبيقاً..

فمن المعروف أن الموقف الوهابي قد تطرف في هذا الموضوع، وخطا خطوة دموية عنيفة، نقلته من موقع نقد بعض الشعائر والعادات الدينية الشعبية، إلى موقع إبادة معتنقيها، وتدمير مدنهم ودساكرهم..

وقد تجلى ذلك، في تعامل الوهابية مع الشيعة على وجه الخصوص، حيث أخرجتهم من حيز الإسلام، وهددت الكثير من قبائلهم في العراق، بالتدمير والتشريد..

لذلك، ليس بالإمكان فهم موقف السيد محسن الأمين من الوهابية، في عنفه وصلابته، دون الرجوع إلى موقف الوهابية بالذات، من الشيعة، على الصعيدين الفقهي النظري والسياسي العملي.

فإن هذا الموقف اتسم بالعنف، والتطرف، في وجهيه النظري والعملي معاً.

فقد انطلقت الوهابية من موقف فقهي خاطىء هو تكفير الشيعة وشكلت بالفعل خطراً حقيقياً على قبائلهم في العراق في مطلع القرن التاسع عشر لا سيا في عهد عبد العزيز آل سعود.

لذلك مال الشيعة، في ولائهم السياسي، إلى التحالف مع الشريف حسين في صراعه مع العائلة المالكة السعودية التي كانت تدين بالوهابية، وذلك لاعتقادهم أن تحالفهم مع الشريف حسين، الهاشمي، السني، سوف يساعدهم على دفع خطر الوهابية من جهة، ويحقق لهم من جهة ثانية، ما كانوا يدعون إليه، من «ضرورة دفع إمارة غير المسلمين (وهم الإنكليز) عن بلاد إسلامية وهي العراق» (١).

لقد أوضح عبد الله الفياض هذه النقطة، في كتابه «الثورة العراقية الكبرى سنة ١٩٢٠» المذكور آنفاً، مشيراً إلى أن مجتهدي الشيعة أعلنوا الجهاد المقدس في العراق عام ١٩٢٠ ضد الإنكليز، مؤازرة للحركة الوطنية، وذلك بدافع إسلامي أصولي عام، لا مذهبي شيعي ضيق..: «لأن دفع غير المسلمين عن الثغور الإسلامية، واجب إسلامي مقدس، يستوي فيه الشيعة والسنة على السواء. والدليل على ذلك، أن ـ مجتهدي الشيعة، أفتوا بالجهاد لدفع غير المسلم عن أرض المسلمين، في ظل دولة سنية وهي الدولة العثمانية في بداية الحرب العالمية الأولى.. كما أن مجتهدي الشيعة، كانوا في

(١) انظر: الفياض، عبد الله.. الثورة العراقية الكبرى سنة ١٩٢٠ ط ١ مطبعة الإرشاد ـ بغداد ١٩٦٣. ص ٢٤٦.

طليعة المنادين بتأمير أمير مسلم مهما كان مذهبه. وقد أيدوا ترشيح الأمير عبد الله لملوكية العراق، وقد ظهر هذا الترشيح في المضابط التي أرسلت للشريف حسين وللأمير عبد الله بعد أن نودي به ملكاً على العراق في المؤتمر العراقي في الشام في ٨ آذار ١٩٢٠.. كما أن فتوى الإمام الشيرازي التي صدرت على أثر إجراء الاستفتاء في العراق سنة ١٩١٨ كانت تنص على أن «ليس لأحد من المسلمين أن ينتخب ويختار غير المسلم للإمارة والسلطنة على المسلمين.. ولم نعثر على أية فتوى أو رأي شخصي ذي أهمية من الشيعة بخصص أو يشير إلى ضرورة تأمير رجل شيعي على الدولة العراقية المنتظرة» (١).

على ضوء هذه الملاحظات، بإمكاننا فهم الموقف الفقهي، وبالتالي السياسي الذي وقفه السيد محسن الأمين، من الوهابية من جهة، ومن العمل السياسي الوطني الذي كان مطروحاً في أيامه، من جهة ثانية.

وبالإمكان اختصار موقف السيد الأمين، في هذا المجال، بالنقاط التالية:

أولاً: إن مواقف السيد محسن الأمين، كانت في مجملها عملية، أكثر مما كانت نظرية.. شأنها في ذلك، شأن التقليد الشيعي المعروف، في التركيز على عملية الإصلاح، أكثر من الاجتهاد في ابتكار نظرية للإصلاح.. كما سبق وأشرنا في الفصل الأول من هذا البحث.

ثانياً: لقد وقف السيد الأمين من الانتداب الفرنسي على سوريا ولبنان، موقفاً معادياً ورافضاً وتحريضياً. فقد تصدى بقوة للمحاولات الفرنسية الدائبة في تفريق المسلمين وإثارة التمييز المذهبي بينهم، بغية إضعافهم وإحكام القبضة الاستعمارية عليهم.

فهو يذكر، على سبيل المثال، تحت عنوان: «بعض ما جرى لنا مع الفرنسيين» (٢) أنه «أصدر الفرنسيون قانون الطوائف بما لا يوافق مصلحة المسلمين ويخالف نص الشرع الإسلامي، فعارض في ذلك جملة من علماء دمشق، وبالغوا في المعارضة، فأوقف القانون، وأصدر الفرنسيون بلاغاً بأن وقفه يشمل السنيين من المسلمين فقط فقدمت بذلك احتجاجاً للمفوضية الفرنسية، باللغتين العربية والفرنسية، قام الفرنسيون له وقعدوا ونشرته الصحف».

وكان من نتيجة ذلك إلغاء هذا القانون.

وقد حاولت سلطات الانتداب الفرنسية استمالته بإغرائه بمنصب رئيس العلماء الشيعة في لبنان، الذي استحدثته آنذاك.. وعرضوا عليه هذا المنصب، فرفضه قائلاً: «إن هذا الأمر لا أسير إليه بقدم، ولا أخط فيه بقلم، ولا أنطق فيه بفم» (٣).

كما لا نزال نذكر من مأثوراته، تلك الكلمة المعبرة التي رد بها على مندوب المفوض السامي الفرنسي حين جاءه في دمشق زائراً، يعرض عليه تولي هذا المنصب، فرفضه قائلاً: «إني موظف عند الله، فلا يمكن أن أكون موظفاً عند المفوض السامي» (١).

وقد ساهم في التحريض العملي على الانتداب، ورموزه ومؤسساته، حتى لو كانت هذه المؤسسات تقدم خدمات عامة للجمهور، كما حدث حين اختلفت شركة الجر والتنوير الأجنبية مع الأهالي في دمشق.

فقد دعا إلى مقاطعة هذه الشركة، بسبب تحكمها بالناس لقاء تقديمها لهذه الخدمة ذات الصفة العامة، وهي الكهرباء.. وحرض الناس على مقاطعتها قائلاً: «لو كان فيهم شمم وإباء لآثروا النواصة على ضياء الكهرباء، ولم يرضوا بأن تتحكم بهم هذه الشركة الأجنبية» (٢).

وكان من نتيجة هذا الموقف، أن «قاطع الناس في اليوم التالي الشركة مقاطعة تامة، وأحرقوا بعض عرباتها ولم يعد يركب فيها أحد» (٣).

«وقد أنتجت هذه المقاطعة الإضراب الخمسيني المشهور في سورية الذي اضطر معه الكونت دي مارتل، المفوض السامي الفرنسي، الى النزول على رأي الوطنيين، مما هو معروف في تاريخ سورية ولبنان» (٤).

إن بالإمكان استنتاج موقف عملي إسلامي للسيد الأمين من هذه الحادثة، وهو أن التعامل مع الغرب الاستعماري ومنجزاته، لا تحدده المنفعة العملية من هذه الإنجازات فحسب، بمقدار ما تحدده الروح الكامنة وراءها، والغاية المتوخاة منها، حتى ليمكن الاستغناء عنها، ومحاربتها، إذا تبين أنها تشكل عامل ضغط وتهديد على الروح المعنوية للمسلمين.

ثالثاً: لقد ساهم السيد الأمين مساهمة عملية في العمل السياسي الوطني ضد الانتداب الفرنسي، وذلك بدعمه المستمر للكتلة الوطنية التي نشأت في سوريا.

وكانت كبرى الحركات الوطنية الكثيرة التي نشأت آنذاك لمناهضة الاحتلال الأجنبي، والتصدي لأساليبه المستعملة في التنكيل بالوطنيين وسوقهم إلى المنافي والسجون.

فقد كان السيد محسن الأمين، يقوم بدور المستشار الفكري، والمرشد الروحي لأعضاء الكتلة الوطنية، الذين كانوا يعقدون بعض اجتماعاتهم في منزله بدمشق، كما كانوا يطلبون منه الرأي والمشورة في الكثير من خطواتهم وتحركاتهم ضد سلطات الانتداب.

يقول لطفي الحفار، رئيس الوزارة السورية الأسبق، وأحد مؤسسي الكتلة الوطنية، في كلمة له عن السيد الأمين بعنوان «إمام في الوطنية» ما نصه: «.. في هذه الحقبة من أيام النضال والنزال على اختلاف ظروفه وأحواله، كنا نستمد قوة روحية ودعاية واسعة ودعوة صالحة من الإمام المجتهد السيد محسن الأمين» (٥).

رابعاً: لقد أيد السيد الأمين، الأمير فيصل في صراعه مع الفرنسيين، وآزره قلباً ولساناً، واستمر في مؤازرته، بعد أن توج ملكاً على سورية. لان هذا التتويج كان اعلانا لاستقلال سوريا التام وتحديا للفرنسيين.

---

(١) المرجع نفسه ص ٢٤٦ ـ ٢٤٧.
(٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه.. ص ٩٤. (ذكر سابقاً).
(٣) المصدر نفسه ص ٩٥.

---

(١) المصدر نفسه ص ٢١٣. (مقال وجيه بيضون).
(٢) المصدر نفسه ص ٩٥ ـ ٩٦.
(٣) المصدر نفسه ص ٩٦.
(٤) المصدر نفسه ص ٩٦. (مقال اديب الصفدي).
(٥) المصدر نفسه ص نفسها. (مقال علي بزي).

وهو يذكر أنه حضر لتهنئته بالملك، إذ صادف وجوده في دمشق أثناء تتويجه، كما لا يخفي دفاعه الحماسي عنه، ومجاهرته بذلك، حيث تصدى لأحد القادة الفرنسيين حين زاره في منزله بدمشق، وتعرض للملك فيصل، فقال له السيد الأمين: «إنك ضيف في منزلي، وحرمة الضيافة وحدها تمسكني عن إهانتك ولكن تأكدوا أن التاريخ لم يسجل أن القوة استطاعت الانتصار على الحق انتصاراً أبدياً، ولا بد للعرب في سوريا أن ينتصروا في النهاية بحقهم على قوتكم» (١).

ولعله بذلك كان مؤمناً بضرورة توحيد العرب واتحاد المسلمين، على اختلاف مذاهبهم، ضد المستعمر الأجنبي... لذلك جاءت مناصرته للملك فيصل ضد الفرنسيين والإنكليز على السواء، بالرغم من أن فيصل لم يكن شيعياً.

وذلك عائد، كما سبق وأشرنا، إلى الموقف العام الذي وقفه العلماء الشيعة من ضرورة أن يحكم البلاد الإسلامية «مسلم» بعمومية الإسلام، لا بخصوصية المذهب، يتصدى للأجنبي المستعمر... شرط أن لا يضطهد هذا الحاكم المسلم المذاهب الإسلامية الأخرى المغايرة لمذهبه، أو يكفر أهلها.. كما فعلت سلطة آل سعود الوهابية في الحجاز.

خاتمة

إن من جملة الدوافع التي دفعتنا للبحث في الأفكار والمواقف العملية الإصلاحية التي طرحها السيد محسن الأمين العاملي في حياته المديدة والخصبة، (ولد عام ١٢٧٩ هـ ـ ١٨٦٢ م.. وتوفي عام ١٣٧٢ هـ ـ ١٩٥٢م).. هو أن هذا المفكر والمصلح الإسلامي الكبير، واحد من المصلحين الشيعة، الذين لم يحظوا بالاهتمام المناسب بهم، لدى البحث في حركات الإصلاح وأصحابها في العالم الإسلامي، في العصر الحديث.

والواقع أن هذا التأريخ السائد للإصلاح، جاء متناسباً مع طبيعته النظرية وموقعه من الحكم، في كثير من الأحيان.

ففي الوقت الذي كانت فيه الإصلاحية الشيعية، إصلاحية عملية في طابعها العام ولم تهتم بما فيه الكفاية، بالطابع النظري، اهتم الفقهاء السنة بتأسيس وتطوير «نظرية» للدولة، والسلطة، فظهرت لديهم كتب «الأحكام السلطانية» في عهد مبكر، يرقى إلى أواسط القرن الخامس للهجرة، الحادي عشر للميلاد (٢)، ووضعت الفتاوى والاجتهادات والقواعد والأسس، التي يستلزمها قيام «دولة إسلامية» في عهد مبكر جداً كذلك.

ولعل السبب في ذلك عائد إلى كون الفقه السني، في اتجاهه التاريخي العام، نشأ وتطور ممسكاً بزمام جزء من السلطة السياسية الفعلية، على امتداد العهود الإسلامية المختلفة... في حين بقي رجال الدين الشيعة خارج هذه السلطة الرسمية السائدة، وبالتالي، خضعوا في سلوكهم، وأفكارهم، إلى هذا الموقع «الخارج...».

(١) المصدر نفسه ص ٢٢١.

(٢) من أوائل هذه الكتب، كتاب الأحكام السلطانية للفقيه الشافعي الماوردي المتوفى سنة ٤٥٠ للهجرة ١٠٥٨ م. كذلك كتاب الأحكام السلطانية للفقيه الحنبلي أبي يعلى المتوفى سنة ٤٥٨ للهجرة ـ ١٠٦٥ م.

وحيث أنه، ليس في الأصول الإسلامية الأساسية، من تعارض بين الفقيه والسياسي (١)، وأن التعارض الذي حاول البعض أن يراه بين «الإسلام الثقافي» و«الإسلام السياسي» إنما هو تعارض مفتعل شبيه بالتعارض الذي افترضه آخرون بين «الغرب السياسي» و«الغرب الثقافي» (٢).. لذلك وجدنا من الأهمية بمكان أن نبحث في الأسس الفكرية الإصلاحية، وكيفية تحققها في مواقف عملية محددة، لدى إصلاحي إسلامي شيعي ظهر في النصف الأول من القرن الحالي، هو السيد محسن الأمين.

إن هذه المواقف الإصلاحية العملية لدى السيد الأمين، كانت مرتبطة بأساس عقيدي، ما في ذلك ريب، وقد تجلت في الأمور التالية التي أفضنا في بحثها على قدر الوسع، وهي:

- إصلاح الطقس الكربلائي.
- الجهد التعليمي والتربوي.
- تنقية العقيدة ومحاربة الخرافات والأوهام.
- العمل السياسي والوطني.

وبالرغم من كل شيء، يبدو جوهر الإصلاح لدى السيد محسن الأمين، في مجمله، جوهراً هادئاً في النظرية والسلوك معاً. نعني بذلك أن السيد الأمين ابتعد في منهجه الإصلاحي عن العنف النظري والسلوكي الذي اتسمت به دعوات إصلاحية إسلامية أخرى كالوهابية مثلاً، حيث كان محمد بن عبد الوهاب يمثّل فيها «الإسلام المسلّح»، مقترباً أكثر فأكثر من نهج آخر هادىء في الإصلاح يركز على العامل التعليمي والتربوي في إعادة صياغة الإنسان المسلم، متقاطعاً في ذلك مع مصلحين إسلاميين آخرين، يأتي في مقدمتهم الشيخ محمد عبده الذي كان يبدي إعجابه به.

وقد بذلنا، في بحثنا هذا، وفي سبيل الوصول الى النتائج والفرضيات التي وصلنا إليها، ما وسعنا من جهد، راجين أن يعتبر هذا العمل الضئيل المتواضع، جزءاً من محاولة كشف النقاب، عن أفكار ومواقف مصلح إسلامي كبير، لم ينل ما يستحقه من البحث والاهتمام.

(١) شمس الدين، محمد مهدي «العلمانية» ط ١ ـ دار التوجيه الإسلامي. بيروت ـ الكويت ـ ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م ص ١٦٤.

(٢) كان لدى محمد عبده ورشيد رضا انفصام في النظرة الى الغرب.. حيث كانا يميزان بين الغرب الثقافي والفكري ويدعوان اليه، والغرب السياسي الأمبريالي الذي بالإمكان تلافيه..

انظر: كوثراني، وجيه/ مختارات سياسية من مجلة المنار/ مرّ سابقاً. ص ١٨، ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٥، ٢٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وخيار اصحابه وسلم (وبعد) فلما ضعفت شوكة ملوك الإسلام وكان من نتائج ذلك استيلاء الوهابيين من اعراب نجد على الحجاز والحرمين الشريفين وهدم مزارات المسلمين ومنها قبة ائمة اهل البيت عليهم السلام وضريحهم بالبقيع وقباب ابوي النبي (ص) عبد الله وآمنة واجداده واعمامه واصحابه وامهات المؤمنين وحواء ام البشر والعلماء والصالحين وقباب مواليد النبي (ص) وجملة من آله واصحابه وكل مكان يزار ويتبرك به في الحجاز وتشويه محاسن تلك المشاهد والمشاعر التي يحن اليها قلب كل مسلم في جميع انحاء المعمورة بما لأهلها من المكانة العظيمة عند الله تعالى وعند عامة المسلمين من كل نحلة ومذهب والخدمة الجليلة لإحياء الدين وتشييد الإسلام وجعل قبور عظماء المسلمين وائمة الدين بعد تسويتها بالارض معرضا لدوس الأقدام ووقوع القذرات وروث الدواب والكلاب ووطئها بارجلها وربضها فوقها وغير ذلك من انواع الإهانات فساؤوا بذلك عامة المسلمين واحرقوا قلوب المؤمنين وأساؤوا الى الله تعالى والى نبيه (ص) بإساءتهم الى اوليائه واهل بيت نبيه واصحابه ولحمته استنادا الى شبهات واهية وامور ضعيفة سخيفة. جئت بهذه الرسالة مبيناً ضعف شبهاتهم بالأدلة القاطعة من الكتاب والسنة والعقل واجماع المسلمين وسيرة السلف، فقد عمت البلية منهم على المسلمين في الدنيا والدين وسميتها: (كشف الارتياب. في أتباع محمد بن عبد الوهاب) وبالله التوفيق وعليه نتوكل وبه نستعين. وهي مرتبة على ثلاث مقدمات وثلاثة ابواب وخاتمة.

في تاريخ الوهابية وفيها فصول

الفصل الأول

الى من ينسب مذهب الوهابية ومتى ظهر وكيف ظهر ومن اتبعه بعد ظهوره ومن هو اول من بذر بذور هذا المذهب؟

ينسب مذهب الوهابية الى محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد ابن احمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف بن عمر بن بعضاد بن ريس ابن زاخر بن محمد بن علي بن وهيب التميمي (وفي خلاصة الكلام) في امراء البلد الحرام للشيخ احمد بن زيني دحلان: ولد محمد بن عبد الوهاب سنة ١١١١ وتوفي سنة ١٢٠٧ (١) فيكون عمره ستا وتسعين سنة (٢) واخذ في اول امره عن كثير من علماء مكة والمدينة وكانوا يتفرسون فيه الضلال والإضلال وكان والده عبد الوهاب من العلماء الصالحين وكان يتفرس فيه ذلك ويذمه كثيرا ويحذر الناس منه وكذا اخوه سليمان بن عبد الوهاب انكر عليه ما احدثه والف كتابا في الرد عليه. وكان في اول امره مولعا بمطالعة اخبار مدعي النبوة كمسيلمة وسجاح والاسود العنسي وطليحة الأسدي وامثالهم. وخلف محمد بن عبد الوهاب بعده اربعة اولاد وهم عبد الله وحسن وحسين وعلي فقام بالدعوة عبد الله اكبرهم ولما مات خلف سليمان وعبد الرحمن وكان سليمان متعصبا تعصبا شديدا في امرهم فقتله ابراهيم باشا سنة ١٢٣٣ وقبض على عبد الرحمن وارسله الى مصر فمات بها وخلف حسن عبد الرحمن وولي قضاء مكة ايام استيلاء الوهابيين عليها وعمر عبد الرحمن حتى قارب المائة وخلف عبد اللطيف وخلف كل من حسين وعلي اولاداً كثيرة ولم يزل نسلهم باقيا بالدرعية الى الان يسمونهم اولاد الشيخ. وكان القائم بنصرة محمد بن عبد الوهاب ونشر عقيدته محمد بن سعود ثم ولده عبد العزيز ثم ولده سعود انتهى ملخصا. وسعود بن عبد العزيز هو الذي غزا العراق والحجاز ومنع المسلمين من الحج فانقطع الحج في زمانه عدة سنين كما سيأتي.

وقال ملطبرون في جغرافيته المترجمة من رفاعة بك ناظر مدرسة الألسن وقلم الترجمة بمصر المطبوعة بمصر: اصل المذهب الوهابي ان العرب سيما اهل اليمن تحدثوا بأن راعيا فقيرا اسمه سليمان رأى في منامه كأن شعلة نار خرجت منه وانتشرت في الأرض وصارت تحرق من قابلها فقصها على معبر فعبرها بأن ولدا له يحدث دولة قوية فتحققت الرؤيا في حفيده محمد بن عبد الوهاب فلما كبر محمد صار محترما عند اهل بلده بسبب هذه الرؤيا التي لا يعلم انها كانت ام لا فأول امره بين مذهبه سرا فاتبعه جماعة ثم سافر الى الشام فلم يتبعه احد فرجع الى بلاد العرب بعد ان غاب عنها ثلاث سنين وجاء الى بلاد نجد وأظهر هذا المذهب فتبعه عليه سعود (١) وكان شهماً حازماً وتقوى كل منهما بالاخر فقوى سعود امارته من طريق الدين باتباعه محمد بن عبد الوهاب على مذهبه وقوى ابن عبد الوهاب دعوته من طريق السيف باتباع سعود له وانتصاره به فكان سعود الامير الحاكم وابن عبد الوهاب الرئيس الديني وصارت ذرية كل منهما تتولى مرتبة سلفها وبعد ان صار سعود حاكما على قبيلته تغلب على قبيلتين من اليمن ودان بهذا المذهب قبائل كثيرة من العرب وجميع اعراب نجد واختاروا مدينة الدرعية قاعدة بلادهم وهي في الجنوب الشرقي من البصرة وبعد خمس عشرة سنة اتسعت ولاية سعود وهو يطمع في الزيادة وكان يأخذ ممن يطيعه عشر المواشي والنقود والعروض بل والأنفس فيأخذ عشر الناس بالقرعة فجمع اموالاً عظيمة وصار جيشه يربو على مائة وعشرين الف مقاتل انتهى.

وفي خلاصة الكلام كان ابتداء ظهور محمد بن عبد الوهاب سنة ١١٤٣ واشتهر امره بعد الخمسين فاظهر العقيدة الزائفة بنجد وقرأها فقام بنصره محمد بن سعود امير الدرعية فحمل اهلها على متابعته فتابعوه وما زال يطيعه كثير من احياء العرب حتى قوي امره فخافته البادية وكان يقول لهم انما ادعوكم الى التوحيد وترك الشرك بالله.

وعن كتاب تاريخ نجد لمحمود شكري الألوسي أن ابن عبد الوهاب نشأ في بلد العيينة من بلاد نجد فقرأ على ابيه الفقه على مذهب احمد بن حنبل وكان من صغره يتكلم بكلمات لا يعرفها المسلمون وينكر عليهم اكثر الذي اتفقوا على فعله لكنه لم يساعده على ذلك احد فسافر من العيينة الى مكة المشرفة ثم الى المدينة فأخذ عن الشيخ عبد الله بن ابراهيم بن سيف وشدد النكير على الإستغاثة بالنبي (ص) عند قبره ثم رحل الى نجد ثم الى البصرة يريد الشام فلما ورد البصرة اقام فيها مدة واخذ فيها عن الشيخ محمد المجموعي وانكر على اهلها اشياء كثيرة فأخرجوه منها فخرج هاربا ثم جاء بعد عدة تحولات الى بلد حريملة من نجد وكان ابوه بها فلازمه وقرأ عليه واظهر الإنكار على مسلمي نجد في عقائدهم فنهاه ابوه فلم ينته حتى وقع بينهما نزاع ووقع بينه وبين المسلمين في حريملة جدال كثير فاقام على ذلك سنتين حتى توفي ابوه سنة ١١٥٣ فاجترأ على اظهار عقائده والإنكار على المسلمين فيما اطبقوا عليه وتبعه حثالة من الناس الى ان غص اهل البلد من مقالاته وهموا بقتله فانتقل من حريملة الى العيينة ورئيسها يومئذ عثمان بن احمد بن معمر فاطمعه ابن عبد الوهاب في ملك نجد فساعده عثمان واعلن

(١) يأتي في كلام الألوسي ١٢٠٦.

(٢) الذي في النسخة اثنتين وتسعين سنة لكنه لا يوافق تاريخ الولادة والوفاة.

(١) الصواب ان اول من تبعه محمد بن سعود كما مر عن خلاصة الكلام.

النكير على المسلمين فتبعه بعض اهل العيينة وهدم قبة زيد بن الخطاب التي عند الجبيلة فعظم امره وبلغ خبره سليمان بن محمد بن عزيز الحميدي صاحب الأحساء والقطيف وتوابعها فارسل سليمان كتابا الى عثمان يأمره فيه بقتله ويهدده على المخالفة فلم تسعه مخالفته فأرسل اليه وامره بالخروج عن مملكته فقال له ان نصرتني ملكت نجدا فلم يسمع منه وخرج الى الدرعية سنة ١١٦٠ (وهي بلاد مسيلمة الكذاب) وصاحبها يومئذ محمد ابن سعود من قبيلة عنيزة فتوسل بامرأة الحاكم اليه واطمعه في ملك بلاد نجد فتبعه وبايعه على قتال المسلمين فكتب الى اهل نجد ورؤسائهم وقضاتهم يطلب الطاعة فاطاعه بعضهم وبعضهم لم يحفل به فأمر اهل الدرعية بالقتال فأجابوه وقاتلوا معه اهل نجد والأحساء مرارا كثيرة حتى دخل بعضهم في طاعته طوعا او كرها وصارت امارة نجد جميعها لآل سعود بالقهر والغلبة ومات ابن عبد الوهاب سنة ١٢٠٦ ثم مات محمد بن سعود فخلفه ولده عبد العزيز وقام بنصرة هذا المذهب وقاتل عليه وبلغت سراياه وعماله اقصى بلاد نجد ثم مات عبد العزيز فخلفه ولده سعود وكان اشد من ابيه في التوهب منع المسلمين عن الحج وخرج على السلطان وغالى في تكفير من خالفهم ثم مات سعود وخلفه ابنه عبد الله انتهى .

وفي خلاصة الكلام ان الوهابيين ارسلوا في دولة الشريف مسعود بن سعيد بن زيد المتوفى سنة ١١٦٥ ثلاثين من علمائهم فأمر الشريف ان يناظرهم علماء الحرمين فناظروهم فوجدوا عقائدهم فاسدة وكتب قاضي الشرع حجة بكفرهم وسجنهم فسجن بعضهم وفر الباقون . ثم في دولة الشريف احمد المتوفى سنة ١١٩٥ ارسل امير الدرعية بعض علمائه فناظرهم علماء مكة واثبتوا كفرهم فلم يأذن لهم في الحج انتهى ملخصا .

وهذا المذهب وان كان ظهوره وانتشاره في زمن محمد بن عبد الوهاب في القرن الثاني عشر الا ان بذره قد بذر قبل ذلك من زمن احمد بن تيمية في القرن السابع وتلميذه ابن القيم الجوزية وابن عبد الهادي ومن نسج على منوالهم . وقد عثرنا فيه على رسالة لمحمد بن اسماعيل الأمير اليمني الصنعاني المولود سنة ١٠٥٩ والمتوفى سنة ١١٨٢ كما عن كتاب البدر الطالع للشوكاني سماها تطهير الإعتقاد عن ادران الإلحاد وسيأتي النقل عنها في محاله وهذا الرجل كان معاصراً لابن عبد الوهاب . وعن كتاب ابجد العلوم للصديق حسن خان القنوجي كان المولى العلامة السيد محمد بن اسماعيل الأمير بلغه من احوال النجدي ما سره فقال قصيدته المشهورة :

سلام على نجد ومن حل في نجد   وان كان تسليمي على البعد لا يجدي (١)

ثم لما تحقق الأحوال من بعض من وصل الى اليمن وجد الأمر غير خال من الادغال وقال :

رجعت عن القول الذي قلت في نجد   فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي

(انتهى) وعن محمد بن اسماعيل المذكور انه قال في شرح القصيدة المذكورة المسمى بمحو الحوبة في شرح ابيات التوبة لما بلغت هذه الأبيات نجدا يعني الأبيات الأولى وصل الينا بعد اعوام رجل عالم يسمى الشيخ مربد بن احمد التميمي وذلك في صفر سنة ١١٧٠ وحصل بعض كتب ابن تيمية وابن القيم بخطه ثم عاد الى وطنه في شوال من تلك السنة وكان من تلاميذ ابن عبد الوهاب الذي وجهنا اليه الأبيات وكان تقدمه في الوصول الينا الشيخ الفاضل عبد الرحمن النجدي ووصف لنا من حال ابن عبد الوهاب اشياء انكرناها عليه من سفك الدماء ونهب الأموال وتجاريه على قتل النفوس ولو بالإغتيال وتكفيره الامة المحمدية في جميع الاقطار فبقي معنا تردد فيما نقله الشيخ عبد الرحمن حتى وصل الشيخ مربد وله نباهة ومعه بعض رسائل ابن عبد الوهاب التي جمعها في وجه تكفير اهل الإيمان وقتلهم ونهبهم وحقق لنا احواله وافعاله فعرفنا احواله احوال رجل عرف من الشريعة شطراً ولم يمعن النظر ولا قرأ على من يهديه نهج الهداية ويدله على العلوم النافعة ويفقهه بل طالع بعض مؤلفات ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وقلدهما من غير اتقان مع انهما يحرمان التقليد انتهى وهذا يدل على ان محمد بن اسماعيل المذكور رجع عن مغالاته في التوهب ولعل رجوعه كان بعد تأليفه رسالة تطهير الإعتقاد لان تلك الرسالة لا تقصر عن كتب ابن عبد الوهاب في المغالاة كما ستعرف .

وقد تبع هذا المذهب من بعد ظهوره الى اليوم بعض من ينسب الى العلم من اهل السنة من غير النجديين حسنه في نظرهم ظهوره بمظهر ترك البدع مع ما يرونه من كثرة البدع لكن الإفراط آفة تفسد اكثر مما تصلح (وكل يدعي وصلا بليلى) والبعض منهم لم يصل في تضليل المسلمين الى حد التكفير واستحلال الدم والمال كالألوسي صاحب تاريخ نجد فيما حكي عنه حيث قال بعد ذكر سعود بن عبد العزيز: انه قاد الجيوش واذعنت له صناديد العرب ورؤسائهم بيد انه منع الناس عن الحج وخرج على السلطان وغالى في تكفير من خالفهم وشدد في بعض الاحكام وحملوا اكثر الامور على ظواهرها كما غالى الناس في قدحهم والإنصاف الطريقة الوسطى لا التشديد الذي ذهب اليه علماء نجد وعامتهم من تسمية غاراتهم على المسلمين بالجهاد في سبيل الله ومنعهم الحج ولا التساهل الذي عليه عامة اهل العراق والشامات وغيرهما من الحلف بغير الله وبناء الابنية المزخرفة على قبور الصالحين والنذر لهم وغير ذلك مما نهى عنه الشارع والحاصل ان الافراط والتفريط في الدين ليس مما يليق بشأن المسلمين بل الاحرى بهم اتباع ما عليه السلف الصالح وتكفير بعضهم لبعض مستوجب للمقت والغضب (انتهى) فتراه قد انصف بعض الانصاف في لوم الوهابيين على تكفير من خالفهم ومنع الناس عن الحج والخروج على السلطان وتسمية الغارة على المسلمين جهاداً في سبيل الله ولكنه حاد عن الانصاف في جعله الحلف بغير الله والبناء على قبور الصالحين مما نهى عنه الشارع لما ستعرف من ان النهي منه غير واقع وجعله النذر للصالحين لما ستعرف ايضاً من انه لا ينذر احد لهم بل لله ويهدي الثواب اليهم وربما يكون كثير من غير النجديين ممن ينسب الى العلم ويميل الى الوهابيين لا يصل في المغالاة الى حد التكفير واستحلال المال والدم والله العالم باسرار عباده .

---

(١) وهي التي يقول فيها كما اورده في تطهير الإعتقاد :

اعادوا بها معنى سواع ومثله   يغوث وودا ليس ذلك من ودي
وقد هتفوا عند الشدائد باسمها   كما يهتف المضطر بالصمد الفرد
وكم نحروا في سوحها من نحيرة   أهلت لغير الله جهلا على عمد
وكم طائف حول القبور مقبلا   ويلتمس الأركان منهن بالأيدي

الفصل الثاني

(في حروب الشريف غالب امير مكة المكرمة مع الوهابيين)

(واستيلائهم على الحجاز في زمانه وما فعلوه في الحجاز)

(والعراق وانقطاع الحج والزيارة في ايامهم)

في خلاصة الكلام في امراء البلد الحرام لاحمد بن زيني دحلان مفتي الشافعية ان الشريف غالباً غزا الوهابية ما ينوف عن خمسين غزوة من سنة ١٢٠٥ الى سنة ١٢٢٠ فأرسل عليهم في سنة ١٢٠٥ ستمائة مقاتل مع اخيه عبد العزيز مع قبائل كثيرة حتى وصل الى عريق الدسم وملك عدة من قرى نجد وحاصر عنيزة قرية بسام ثم رجع (وفي سنة ١٢٠٦) جهز جيشاً بامرة المذكور لقتال القبائل التي دخلت في دين عبد العزيز بن محمد بن سعود (١) فوصل به الى تربة ثم الى رينة ثم الى بيشة فاطاعته كلها ثم عاد الى مكة (وفي سنة ١٢٠٨) غزا الوهابيين بجيش من العربان بامرة عثمان المضايفي فصبح ابن قيحان بموضع يقال له عفيلان وحصلت ملحمة عظيمة انتصر فيها عثمان واخذ جميع ابل ابن قيحان ثم هزمه ابن قيحان ولم ينتزع منه الابل (وفي سنة ١٢٠٩) جهز جيشاً بامرة اخيه عبد المعين لغزو هادي بن قرملة وكان ممن توهب فنذر به وهرب فقصد ابن قطنان من اتباع ابن سعود فحصره في قصره وقبض عليه وارسله الى الشريف غالب فسأله العفو فعفا عنه واطلقه فلما وصل الى بلده غدر واظهر العصيان فدس اليه من قتله وقصد مواضع فيها من اتباع ابن سعود فقتل منهم ثم رجع الى مكة (وفي سنة ١٢١٠) جهز جيشاً بامرة السيد ناصر فغزا جماعة من الوهابية فقتل ونهب وعاد سالماً (ثم) جهز جيشاً بامرة السيد فهيد بن عبد الله وغزا جماعة من الوهابية وقبض على ثلاثة جواسيس ارسلهم هادي بن قرملة فقتل اثنين واخبره الثالث بموضع القوم مخافة القتل فعفا عنه وجد في السير وفي اليوم الثاني وصل الى محل هادي بن قرملة فقتل من اصحابه نحو المائة وانهزم الباقون ثم توجه على طريق الفرشة فصادف جماعة من قحطان بامرة ابن قيحان وهو ممن توهب فقتل منهم ونهب وصادف ابن شذير من شيوخ قحطان غازيا فقتل من اصحابه خمسة واربعين واخذ ابن شذير وابله وخمسة من الخيل وعشرين من جياد الركاب (ثم) جهز جيشاً بامرة اخيه عبد المعين فارسل الجواسيس فوجد من يريده من العربان قد ترفع وابعد لما سمعوا به فابقى جماعة في تربة ورجع ثم جهز جيشاً كثيفا بامرة السيد ناصر حتى أتى الشماس فدهمهم جيش الوهابيين فجرت ملحمة عظيمة وقتل من الفريقين خلق كثير ورجع السيد ناصر الى مكة (وفي سنة ١٢١١) (٢) جهز جيشاً بامرة السيد فهيد فارسل سرية الى الخرمة فقتلت منهم ثم أغار على قوم من حرب توهبوا ثم ارتحل الى روغ النعام فدهمهم الحجيلاني امير الخرج بجند كثير فوقعت ملحمة عظيمة قتل فيها كثير من الطرفين ثم غزا هادي بن قرملة بموضع يقال له البقرة فقتل منهم واخذ فرس ابن قرملة وابله ثم رجع الى مكة (فجهز) له الشريف غالب جيشاً وامره بالرجوع فملك رينة ونهبها واحرق دورها ثم اتى الجنينة وارسل الجواسيس الى قوم سماهم فاخبر بارتحالهم فعاد الى مكة (وفي سنة ١٢١٢) جهز جيشاً بإمرة السيد فهيد على قوم من حرب في عريق الدسم توهبوا فغنم وعاد سالماً (ثم) جهز جيشاً بأمرة السيد مبارك فأغار على قوم من حرب توهبوا بموضع يقال له العلم فغنم مواشيهم وصادف في طريقه خمسة واربعين من الوهابية فقتلهم واراد الرجوع فمنعه الشريف غالب وامده بجيش بأمرة السيد سعد فاجتمعا على صلبة وارتحلوا واقاموا على مران وبثوا الجواسيس فبلغهم ان الوهابي جمع لهم ما لا طاقة لهم به فأرادوا الرجوع فمنعهم الشريف غالب وخرج بنفسه في جيش عظيم حتى وصل مران واجتمع بهما ثم أغار على قوم من قحطان واخذ مواشيهم ثم أغار على ابن قرملة في القنصلية وقتل منهم مقتلة عظيمة وفرّ ابن قرملة منهزما ثم عاد الى رينة وحاربها وقطع نخلها فطلب أهلها الصلح فعفا عنهم وارتحل الى بيشة فأقر بها جماعة اطاعوه وفر آخرون فاحرق دورهم وارتحل الى الخرمة فأبادها وجاءه خبر بقدوم الوهابيين في جمع عظيم فاتهم المخبر وبعد يومين اقبلوا في جموعهم والتحم القتال فقتل من الفريقين ما ينوف عن الفين ومن الاشراف نيف واربعون وكانت الغلبة للوهابية ثم رجع الى مكة .

صلح الشريف غالب مع الوهابية

(وفي سنة ١٢١٣ في جمادى الأولى) انعقد الصلح بين الشريف غالب وعبد العزيز بن محمد بن سعود بعد مكاتبات وجعلوا حدوداً للاراضي والقبائل التي تحت طاعة الشريف وطاعة ابن سعود واخذت العهود والمواثيق بينهم على ترك الحرب وان يحج الوهابيون ونودي بالأمان وحج من علمائهم حمد بن ناصر ومعه شرذمة منهم ولم يحج اميرهم لأن سليمان باشا والي بغداد جهز عليه جيشاً بأمارة علي بك كتخدا فحاصرهم لكنهم دسوا دسائس افسدوا بها اهل العسكر وفر اميره هاربا (وفي سنة ١٢١٤) حج سعود بن عبد العزيز ومعه اناس كثير واجتمع بالشريف غالب في خيمة ضربت لهما بالابطح (وفي سنة ١٢١٥) حج سعود ايضا ومعه جند يزيد على عشرين الفا وارسل قبل قدومه هدية للشريف غالب مع حمد بن ناصر وهي خمسة وثلاثون من الخيل وعشر من النوق العمانيات فقبلها الشريف وكافأهم عليها وكان قد احترس قبل قدومهم خوفاً من غدرهم فبنى سور الطائف والابراج التي في اطراف مكة ومداخلها وطلب كثيراً من القبائل وترس جميع المداخل والابراج فلم يدخل سعود مكة بجيشه قبل الوقوف بل نزل بعرفة (وفي الثاني عشر من ذي الحجة) وقع خصام بين عرب الشريف وقوم سعود ادى الى القتال بالرصاص فمنع الشريف عربه وكف القتال ونزل الناس من منى قبل الزوال ثم رحل سعود الى بلاده .

غزو الوهابية العراق سنة ١٢١٦ ـ ١٢٢٥ واعادتهم فاجعة كربلا

يقول المؤلف (وفي سنة ١٢١٦) جهز سعود بن عبد العزيز بن محمد بن سعود الوهابي جيشاً عظيما من اعراب نجد وغزا به العراق وحاصر كربلا ثم دخلها عنوة واعمل في اهلها السيف ولم ينج منهم الا من فر هارباً او اختفى في مخبأ او تحت حطب ونحوه ولم يعثروا عليه وهم جيران قبر ابن بنت رسول

---

(١) وهو الذي تأمر بعد موت ابيه محمد بن سعود الذي هو اول من اتبع محمد بن عبد الوهاب .

(٢) في رسالة الفواكه العذاب لأحمد بن ناصر النجدي احدى رسائل الهدية السنية الخمس المطبوعة بمطبعة المنار بمصر ان الشريف غالباً في سنة ١٢١١ طلب من عبد العزيز بن سعود ارسال عالم لمناظرة علماء الحرم فأرسل صاحب الرسالة وذكر صورة المناظرة وانه اذعن له علماء الحرم ولم يشر اليها في خلاصة الكلام بل اشار الى وقوع مناظرة قبل ذلك في دولتي الشريفين مسعود ومساعد كما مر واني لنا بتصديق اقرار علماء الحرم له بصحة معتقده وأنه غلبهم بشبهاته التي بان ضعفها وفسادها مما اوردناه في هذا الكتاب نعم يجوز ان تكون وقعت هذه المناظرة فلم يقنع ذلك النجدي بل بقي على اصراره وعناده .

الله (ص) السبط الشهيد ونهبهـا وهـدم قبر الحسين (ع) واقتلع الشبـاك الموضوع على القبر الشريف ونهب جميع مـا في المشهـد من الـذخـائر ولم يـرع لرسول الله (ص) ولا لذريته حرمة واعاد بأعماله ذكرى فاجعة كـربـلا ويـوم الحرة واعمال بني امية والمتوكل العبـاسي ويقـول اهل العـراق ـ وهم اعلم بما جرى في بلادهم : انه ربط خيله في الصحن الشريف وطبخ القهوة ودقها في الحضرة الشريفة . وقال العلامة السيد جواد العاملي ـ صاحب مفتاح الكرامة وفي عصره كان غزوهم للعـراق : ان سعـوداً الـوهـابي الخارج في ارض نجـد اخترع مـا اخترع في الـدين واباح دمـاء المسلمين وتخريب قبـور الأئمـة المعصومين فاغار في السنـة المذكـورة على مشهـد الحسين (ع) وقتل الـرجـال والأطفال واخذ الأموال وعـاث في الحضرة المقـدسـة فـافسـد بنيـانها وهـدم اركانها .

(قال) وفي الليلة التاسعة من شهر صفـر سنـة ١٢٢١ قبل الصبح هجم علينا سعود الوهابي في النجف ونحن في غفلة حتى ان بعض اصحابه صعد السـور وكادوا يأخذون البلد فظهـرت لأمير المؤمنين عليـه السـلام المعجـزات الظاهرة والكرامات الباهرة فقتل من جيشه كثير ورجع خائباً .

(قال) وفي جمادى الاخرة سنة ١٢٢٢ جاء الخارجي الذي اسمه سعود الى العراق بنحو من عشرين الف مقاتل او ازيد فجاءت النـذر بأنـه يـريـد ان يدهمنا في النجف الأشرف غيلة فتحذرنا منه وخرجنـا جميعـاً الى سـور البلـد فأتانا ليلا فرآنا على حذر قد احطنا بالسـور بـالبنـادق والأطـواب فمضى الى الحلة فرآهم كـذلك ثم مضى الى مشهـد الحسين (ع) على حين غفلـة نهارا فحاصرهم حصارا شديدا فثبتوا له خلف السـور وقتل منهم وقتلوا منـه ورجع خائباً وعاث في العراق وقتل من قتل وقد استـولى على مكـة المشرفـة والمدينـة المنورة وتعطل الحج ثلاث سنين .

(قال) وفي سنة ١٢٢٥ احاطت الأعراب من عنزة القائلين بمقالة الوهابي بالنجف الأشرف ومشهد الحسين (ع) وقد قطعوا الطريق ونهبوا زوار الحسين (ع) بعد منصرفهم من زيارة نصف شعبان وقتلوا منهم جما غفيرا واكثر القتلى من العجم وربما قيل انهم مائة وخمسـون وبقي جملـة من الـزوار في الحلـة مـا قدروا ان يأتوا الى النجف فبعضهم صام في الحلة وبعضهم ذهب الى الحسكة والنجف كأنها في حصار والأعراب ممتدة من الكوفة الى فـوق مشهـد الحسين (ع) بفرسخين او اكثر انتهى .

انتقاض الصلح بين الوهابية والشريف غالب

في خلاصـة الكـلام ان سعـودا مـا زال يـدس الـدسـائس بعـد الصلح ويكـاتـب مشـائخ الاعـراب سرا كشيخ محايل وشيخ بـارق فصـارا يفسـدان القبائل حتى انتقض الصلح وتوهب جميع قبائل الحجاز فارسل الشريف الى وزيره بالقنفذة ان يذهب لقتال شيخ محايل ففعل وحصل بينهما قتال شديـد فهزمهم الوزير وملك ما في واديهم واحرق ديارهم وعاد الى القنفـذة ثم بلغـه انهم رجعوا وتجمعوا وصاروا يـراسلـون اهل تلك الأطـراف ويتهـددون من لم يطعهم فاخبر بذلك الشريف فجهز جيشا عظيما بإمرة السيد منديل فغزا بني كنانة وقتل منهم مقتلة وجاء الخبران اهل حلى توهبوا فجهز الشريف غـالـب عليهم جيشـا بإمرة السيد نـاصر بن سليمان فقتل منهم كثيرا وغنم ثم رجعـوا الى مكة ومعهم بعض اهل حلى تائبين وطلبـوا من الشريف ان يـرسل معهم جيشا ففعل وأمر عليهم السيد منديل فبنى على حلى سوراً وجعل فيهـا كثيراً من الذخائر خوف هجوم العدو وبعد ثمانية اشهر بلغه اقبال الوهابيين بإمرة رجل اسمه حشر وكان فاجرا ختالا وارسلوا الى شيخ حلى فاستمالوه على أنهم متى خرجوا لقتالنا تمنعهم من الدخول فاخرج السيـد منـديل بعض رجـالـه لقتالهم وبقي هو في البلد في خمسين مقاتلا فنشب القتال وقتل من الفـريقين جماعة وانهزم الوهابيون خديعة وجعلوا لهم كميناً فخرج على جماعـة الشريف وحجز بين الفريقين حر النهار واظهر اهل حلى الخيـانـة فـاضطـر الشريف منديل الى الخروج والرجوع الى مكة (وبلغ) الشريف غالباً ان عربانا بسـاحل اليمن توهبوا فأرسل عليهم غزيه بإمرة السيد سعد القتادي فأغار على دمينة وغامد الفرعاء وقتل فيهم ونهب وأسر تسعة عشر رجلا (وكان) وزير القنفذة ابو بكر بن عثمان اذاقهم الويل في قتاله لهم فاحتالوا على قتله بأن اظهرت له الطاعة ثلاث قبائل وكاتبوه ان يأتيهم ليحـاربـوا معـه الـوهـابيين واضمـروا القبض عليه اذا أتـاهم فـاقبل اليهم بمن معـه من الجنـد فبـادروه بـالقتـال فـاظهـره الله عليهم وقتل كثيرا منهم ونهب ثم اجتمع بعسكـر السيـد سعـد وبلغه ان الوهابيين اقبلوا بجنود كثيرة وافترقوا فرقتين فتوجه في اثرهم فاقبلت فرقة تقاتل السيد سعدا فلما اشرفوا عليه عرفوا عجزهم فتركـوه واقبلت فـرقـة على القنفذة فادركهم الـوزيـر بمـوضع يقـال لـه دكـان فـاثخن فيهم القتل والنهب ولم يسلم منهم الا القليل .

(وفي اوائل سنة ١٢١٧) جمع معدى بن شار شيخ محائل اثني عشر الفـاً وقصدوا القنفذة على حين غفلة فخرج اليهم الوزيـر في سبعمائة رام وثـلاثـة عشر من الخيل فقتل منهم نحو الاربعمائة وجرح مائتين وأسر مائتين وهـرب الباقون واخذ سلاحهم ومواشيهم وهذه الوقائع كانت في مدة الصلح لما وقع منهم من الغدر بافسـادهم القبـائل حتى افسـدوا جميع اقليم اليمن وغيرهم (ولما) علم سعود ان اقليم اليمن سيصير تحت يده سلط سالم بن شكبان على قبائل زهـران فشرع في افسـادهم وسلط عـربـانـه عليهم فلما علم بـذلك الشريف ارسل كتابا لعبد العزيز وسعود يطالبهما بالوفاء بالعهد فـارسل كل منهما كتابا يعتذر باعذار واهية وان هذه الشوائع اكاذيب من العربـان لأجل نقض الصلح فأرسل الشريف رسولا الى زهران ليعرف الحقيقة فأخبره ان مـا بلغـه حق فأرسل الى الـدرعيـة زوج اختـه عثمان بن عبـد الـرحمن المضـايفي والشريف عبـد المحسن وابن حميـد شيخ المقطـة وغيرهم لتجـديـد الصلح فوصلوا الدرعية واعطوا الكتب لعبد العـزيـز فـرحب بهم وغـدر المضـايفي فطلب من عبد العزيز ان يخلي له المجلس ففعل وطلب منه الإمـارة ليملكـه مكة وذكر له اسماء شيوخ القبائل التي يريد التأمر عليها فكتب لهم كتبـاً انـه قد اقامه اميراً عليهم وامره على الطائف وما حـولها وكتب مع الـوفـد جـوابـا للشريف بمداهنة ظاهرية وهم لا علم لهم بما جرى بينه وبين المضـايفي الا انهم لما خرجوا من الدرعية انكروا على المضايفي مدحه لمذهب الوهـابيـة فلما وصلوا العبيلاء وبينه وبين الطـائف يـوم وللمضـايفي فيـه حصن على جبل فبقي فيه وقال لهم اجيء في اثـركم ودخل الحصن ونصب بيرقـاً ودق الـزيـر وارسل الكتب لشيوخ القبائل القريبة منه فأطاعوه وكان في الطائف الشريف عبد المعين وكيلا عن اخيه الشريف غالب فأرسل اليه المضايفي كتابا يدعوه فيه الى التوهب واول من اطاعه من القبائل الطفحة ثم النفعة والعصمة فغـزا بهم على الزوران فأطاعوه بعد قتال ثم غزا عوفا فكسـروه ثم خـرج على العـرج فهزمهم واحرق دورهم ونهب مواشيهم فجمع الشريف غالب ما ينـوف عن ثلاثة آلاف وارسلهم الى الطائف .

هجوم الوهابيين على الطائف سنة ١٢١٧

وخرج المضايفي من حصنه قاصداً الطائف فخرج اليه الشريف عبد المعين فاقتتلوا بوادي العرج تمام النهار فكان النصر للشريف عبد المعين وقتل من اصحاب المضايفي نحو الستين ولولا تحصنهم بالجبل ما سلم منهم احد واخذ ما معهم من ابل وذخائر وعاد الى الطائف واستشهد من جماعة الشريف ثلاث عشر ثم خرج اليهم الشريف غالب بنفسه قاصداً العبيلاء والتقى بأخيه عبد المعين واحاطوا بالحصن ورموا عليه بالقنابر والمدافع فلم يقدروا عليه فرجعوا الى الطائف ثم عادوا ثانياً فامتنع عليهم فعادوا الى الطائف ثم خرج المضايفي ومن معه فاحاطوا بالطائف وجاءه مدداً امير بيشة سالم بن شكبان في عدد كثير ووقع القتال طول النهار وفي المساء تباعدوا عن السور وفي الصباح عادوا وتقاتلوا طول النهار وفي المساء عادوا الى خيامهم بعدما قتل كثير منهم وفي تلك الليلة تفرق عن الشريف من معه من الاعراب وعالجهم على البقاء فامتنعوا وظهر خلل في السور والابراج وارتحل جماعة من الاشراف الى مكة وفي الغد اخبر الشريف بذلك وقيل له ان المضايفي وابن شكبان يريدان التوجه بمن معهم الى مكة فارسل من يكشف الخبر فأخبره انه رآهم نازلين من ربع النهارة فتحقق عنده الخبر فأعطى العسكر ومن بقي معه من البوادي لكل واحد عشرة مشاخصة وحرضهم على القتال وتوجه هو الى مكة عن طريق المثناة فوقع الفشل فيمن بالطائف وخرج رجل يسمى دخيل الله ابن حريب فلحق بالوهابيين واخبرهم بتوجه الشريف الى مكة فرجعوا الى الطائف وتقدمهم رجل من كبارهم يسمى عبد الله البويحيث مع دخيل الله وجاء الى بيت ابراهيم الزرعة وهو من اعز اهل البلد واغناهم فاتفق معه على مبلغ من المال يدفعه لسلامة اهل البلد فخرج عبد الله ليأتيهم بالامان فرماه بعض اهل الطائف برصاصة من منارة فقتله فلما علمت الوهابية بذلك حملوا على السور ولم يوجد من يقدر على منعهم .

دخول الوهابيين الطائف عنوة سنة ١٢١٧ وفظائعهم فيها

فدخلوا البلد عنوة (١) في ذي القعدة سنة ١٢١٧ وقتلوا الناس قتلا عاماً حتى الاطفال وكانوا يذبحون الطفل الرضيع على صدر امه وكان جماعة من اهل الطائف خرجوا قبل ذلك هاربين فأدركتهم الخيل وقتلت اكثرهم وفتشوا على من توارى في البيوت وقتلوه وقتلوا من في المساجد وهم في الصلاة ودخل نيف وعشرون رجلا الى بيت الفتني ومائتا رجل الى بيت الفعر وامتنعوا عن التسليم وقاتلوا ثلاثة ايام فراسلهم ابن شكبان بالامان وقال انتم في وجه ابن شكبان وعثمان واعطوهم العهود فكفوا عن القتال فأرسلوا جماعة اخذوا منهم السلاح وقالوا لا يجوز للمشركين حمله ثم امروهم بالخروج لمقابلة الامير فأمر بقتلهم فقتلوا جميعاً بقوز يسمى دقاق اللوز وكان في بيوت ذوي عيسى نحو الخمسين مترسين يرمون بالرصاص فأخرجوهم بالامان على النفس دون المال فسلبوهم واخرجوهم الى وادي وج وتركوهم فيه مكشوفي السوأتين ومعهم النساء حتى رموا عليهم اطماراً بالية ثم عاهدوهم بعد ثلاثة عشر يوماً على التوهب فصاروا يتكففون الناس فيعطى السائل الحفنة من الذرة يقضمها

وصارت الاعراب تدخل كل يوم الى الطائف وتنقل المنهوبات الى الخارج حتى صارت كامثال الجبال فأعطوا خمسها للامير واقتسموا الباقي ونشروا المصاحف وكتب الحديث والفقه والنحو في الازقة واخبروا ان الاموال مدفونة في المخابي فحفروا في موضع فوجدوا فيه مالا فعندها حفروا جميع بيوت البلد حتى بيوت الخلاء والبالوعات ثم ارتحل ابن شكبان وبقي عثمان اميراً على الطائف وكتبوا الى سعود يخبرونه بذلك فسر به سروراً عظيما وكان مبرزاً بالدهناء مسير سبعة ايام عن الدرعية يريد غزو العراق .

قصد الوهابية مكة سنة ١٢١٧

فسار مسرعاً الى الحجاز والتقى بابن شكبان واصحابه فأعادهم معه فلما وصلوا العيناء قريبة على ثلاث مراحل من مكة وبلغ خبرهم اهل مكة والحجاج الذين بها من الافاق خافوا واضطربوا سيما لما سمعوا بما جرى على الطائف وكان ممن حج فيها امام مسكت سلطان بن سعيد ونقيب المكلى وجاء امير الحاج الشامي عبد الله باشا العظم وامير الحاج المصري عثمان بك قرجي ومعهما العساكر الكثيرة وشاع يوم التروية ان سعوداً نزل عرفة فخاف الناس ثم ظهر كذب ذلك فلم يأت سعود في وقت الحج لكثرة الحجاج كثرة لم يسبق مثلها وبعد تمام الحج نادى منادي الشريف ان يخرج الناس الى الجهاد فخرج شريف باشا والي جدة بعساكره فتقهقر سعود يومين وجمع الشريف امراء الحجوج وطلب منهم محاربة الوهابية فلم يوافقوه معتلين بعدم الذخائر فتعهد لهم بها مجاناً فلم يقبلوا وقالوا نكاتبه فان رجع والا نحاربه فكاتبوه فأجابهم بالتهديد فاضطربت آراؤهم فطلب الشريف ثانياً منهم محاربته وقال في ركوبنا عليه ناموس للدولة وتكفل بكل ما يحتاجونه فلم يقبلوا واعادوا الرسل ثانياً فأجابهم كالاول وتهدد من اقام منهم بمكة فوق ثلاثة ايام فعزموا على الرحيل واعاد الشريف عليهم القول فلم يقبلوا فاجتمع اعيان مكة وذهبوا الى امير الحاج الشامي طالبين منه البقاء عشرة ايام فأبى وسافر خامس المحرم سنة ١٢١٨ وفي اليوم الثاني سافر امير الحاج المصري ثم توجه شريف باشا الى جدة وبقي الشريف غالب وحده فتوجه هو ايضاً الى جدة (وقال الجبرتي) ان الشريف غالباً طلب من والي جدة وامراء الحاج الشامي والمصري البقاء معه اياماً لينقل ماله ومتاعه الى جدة فأجابوه بعد ان بذل لهم مالا فبقوا معه اثني عشر يوماً ثم ارتحلوا وارتحل بعد ان احرق داره بمكة انتهى .

فأرسل اخوه الشريف عبد المعين كتاباً الى سعود بطلب الأمان لأهل مكة وبذل الطاعة وان يكون هو عامله فيها وذهب مع الرسول جماعة من افاضل أهل مكة فاجتمعوا بسعود بوادي السيل على مرحلتين من مكة فقال لهم انما جئتكم لتعبدوا الله وحده وتهدموا الاصنام ولا تشركوا فقال بعض علمائهم والله ما عبدنا غير الله فمد يده وقال عاهدتكم على دين الله ورسوله توالون من والاه وتعادون من عاداه والسمع والطاعة فعاهدوه فسر بذلك وامر كاتبه فكتب لهم كتاب الامان في كاغد لا يزيد عن خمس اصابع فيه بعد البسملة .

من سعود بن عبد العزيز الى كافة اهل مكة والعلماء والاغوات وقاضي السلطان السلام على من اتبع الهدى (١) أما بعد فأنتم جيران الله وسكان حرمه آمنون بامنه انما ندعوكم لدين الله ورسوله : ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا

---

(١) اما الجبرتي فانه قال : في اواخر سنة ١٢١٧ اغار الوهابيون على الحجاز فلما قاربوا الطائف خرج اليهم الشريف غالب فهزموه فرجع الى الطائف واحرق داره وهرب الى مكة فحاربوا الطائف ثلاثة ايام حتى دخلوها عنوة وقتلوا الرجال واسروا النساء والاطفال وهذا دأبهم مع من يحاربهم وهدم المضايفي قبة ابن عباس بالطائف الغريبة الشكل والوصف .

(١) لم يكتب اليهم السلام عليكم لانه لا يراهم مسلمين .

الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون﴾ فأنتم في وجه الله ووجه امير المسلمين سعود بن عبد العزيز واميركم عبد المعين بن مساعد فأسمعوا له واطيعوا ما اطاع الله والسلام فقرأه مفتي المالكية على الناس بعد صلاة الجمعة .

استيلاء الوهابية على مكة بدون حرب سنة ١٢١٨

وفي ثامن المحرم وصل سعود (أ) محرما فطاف وسعى ونحر من الابل نحو المائة ونزل في بستان الشريف الذي في المحصب وفي اليوم الثاني لوصوله نادى مناديه باجتماع الناس غدا ضحوة النهار فاجتمعوا وصعد على اعلى درج الصفا والمفتي عن يمينه والقاضي عن شماله فحمد الله واثنى عليه وقال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وانجز وعده واعز جنده لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون الحمد لله الذي صدقنا وعده وسكت (ثم قال) يا أهل مكة انتم جيران بيته آمنون بأمنه وسكنى حرمه وانتم في خير بقعة اعلموا ان مكة حرام ما فيها لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا يعضد شجرها وانما أحلت ساعة من نهار وانا كنا من اضعف العرب ولما اراد الله ظهور هذا الدين دعونا اليه وكل يهزأ بنا ويقاتلنا عليه وينهب مواشينا ونشتريها منهم ولم نزل ندعو الناس للإسلام وجميع من تراه عيونكم ومن تسمعون به من القبائل انما اسلموا بهذا السيف ورفع سيفه تجاه الكعبة . وقد كنت في هذا العام غازياً نحو العراق فلما سمعت ما وقع من المسلمين بغزوة الطائف واقبلوا عليكم يغزونكم خفت عليكم من العربان والبادية فاحمدوا الله الذي هداكم للإسلام وانقذكم من الشرك وانا ادعوكم ان تعبدوا الله وحده وتقلعوا عن الشرك الذي كنتم عليه واطلب منكم ان تبايعوني على دين الله ورسوله وتوالون من والاه وتعادون من عاداه في السراء والضراء والسمع والطاعة ثم جلس فبايعه الشريف عبد المعين ثم المفتي ثم القاضي ثم بقية الناس على طبقاتهم (ثم قال) انتظروني بعد صلاة العصر بين الركن والمقام لأبين لكم الدين وشرائط الإسلام ثم انصرف (فلما) كان العصر اجتمعوا فصعد على ظهر زمزم ومعه المفتي فجعل يعلمه وهو يعلم الناس ويقول : اعلموا ايها الناس ان الأمير سعوداً يقول لكم ان الخمر والزنا حرام (الى آخر ما قال) مما لا يجهله أحد (ثم قال) لهم في غد اهدموا القبب والأصنام حتى لا يكون لكم معبود غير الله .

هدم الوهابية القبور والقبب بمكة وحملهم الناس على معتقداتهم سنة ١٢١٨

(وفي الصباح) بادر الوهابيون ومعهم كثير من الناس بالمساحي فهدموا اولا ما في المعلى من القبب وهي كثيرة ثم هدموا قبة مولد النبي (ص) ومولد ابي بكر وعلي وقبة السيدة خديجة (وفي تاريخ الجبرتي) انهم هدموا ايضاً قبة زمزم والقباب التي حول الكعبة والأبنية التي هي اعلى من الكعبة انتهى وتتبعوا جميع المواضع التي فيها آثار الصالحين فهدموها وهم عند الهدم يرتجزون ويضربون الطبل ويغنون ويبالغون في شتم القبور ويقولون ان هي الا اسماء سميتموها حتى قيل ان بعضهم بال على قبر السيد المحجوب (واما) اهل مكة فمشوا معهم خوفا فما مضى ثلاثة ايام الا ومحو تلك الاثار (ثم) نادوا بابطال تكرار صلاة الجماعة في المسجد وان يصلي الصبح الشافعي والظهر المالكي والعصر الحنبلي والمغرب الحنفي والعشاء من شاء وان يصلي الجمعة المفتي (ثم) امر بإحراق النارجيلات وآلات اللهو بعد كتابة اسماء اصحابها عليها ليعرف من اطاعه ووكل بذلك جماعة من قومه ومنع شرب التتن والتنباك وحمل الناس على ترك الإستغاثة بالمخلوقين وبناء القباب على القبور وتقبيل الأعتاب وغير ذلك مما يرونه بدعة او شركا (وكان) ينزل من المحصب قبل الفجر ليحضر صلاة الصبح فسمع المؤذنين يؤذنون الأذان الأول ويصلون على النبي (ص) ويقولون يا ارحم الراحمين ويترضون عن الصحابة فقال هذا شرك اكبر ومنعهم منه (ثم) امر علماء مكة ان يدرسوا عقيدة محمد بن عبد الوهاب المسماة كشف الشبهات فلم تسعهم المخالفة ثم طلب قبائل العرب الذين حول مكة فبايعوه واخذ منهم اموالا كثيرة زعم انها نكال ووضع في القلعة مأتين من بيشة وامر عليهم فهيدا اخا سالم بن شكبان .

محاصرة الوهابية جدة ورجوعهم عنها

(وارسل) كتابا لأهل جدة يطلب دخولهم في طاعته فأجابوه بأنا رعية الشريف فطاعتنا من طاعته وان اطعناك هل تطلب منا شيئا من المال فأرسل يطلب منهم مائتي الف ريال وستين الف مشخص ومن القماش ما قيمته ستة آلاف ريال ووجه من يقبض ذلك ثم توجه بجيوشه الى جدة فاستعد له الشريف غالب بالمدافع والقلل فجعلوا يحملون على السور وتشتتهم المدافع فينهزمون حتى قتل منهم خلق كثير فبقوا ثمانية ايام وجعل سعود يشتم عثمان المضايفي لأنه هو الذي اشار بمنازلة جدة ثم ارتحلوا الى بلادهم ولم يدخلوا مكة (وقال) الجبرتي في سنة ١٢١٨ جاءت كتب الى مصر من الشريف غالب وشريف باشا ان الوهابيين جلوا عن جدة ومكة لأنه بلغهم ان العجم زحفوا على بلادهم الدرعية وملكوا بعضها (انتهى) فغزا الشريف غالب اهل الوادي فقتل وأسر وفر اميرها ثم عاد الى جدة . وفي ايام امارة الشريف عبد المعين على مكة صارت العرب تقطع الطرق وتنهب في كل ناحية وليس عنده من الجند ما يدفعهم به .

دخول الشريف غالب مكة وخروج الوهابيين منها (سنة ١٢١٨)

(ثم) ان الشريف غالبا عزم على دخول مكة واخراج من فيها من الوهابيين فتوجه من جدة ومعه شريف باشا والي جدة وكثير من العسكر وثلاثة مدافع منها مدفع كبير اهداه له امام مسكت فنزل بالزاهر وارسل العسكر والعبيد فاحاطوا بقلعة جياد وفيها الجند الذي خلفه سعود ودخل الشريف مكة ومعه شريف باشا ولم ينازعه الشريف عبد المعين وبقي الذين في القلعة محصورين ثم هربوا ليلا (واقبلت) هذيل لمبايعة الشريف وطلبوا الأمان لثقيف فلم يعطهم الأمان حتى يفارقوا المضايفي فأظهرت ثقيف ذلك ثم نكثت . وجهز الشريف عسكراً لمحافظة الزيماء وجهز جماعة لمحاصرة

(أ) الذي في تاريخ الجبرتي ان الواصل مع عسكر الوهابيين الى مكة هو عبد العزيز بن سعود وان دخولهم اليها كان يوم عاشوراء سنة ١٢١٨ بعد ارتحال الحاج والشريف غالب بيومين قال فولى الشريف عبد المعين اميرا على مكة والشيخ عقيلا قاضياً (انتهى) وفي رسالة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ان دخولهم مكة كان يوم السبت نصف النهار ثامن المحرم سنة ١٢١٨ وهو الصواب لأنه كان معهم.

الطائف فأحاطوا بها مع ثقيف وحاصروا عثمان اكثر من شهر وضيقوا عليه فأمده سعود بالجنود فارتحل المحاصرون الى قرن ثم عادوا الى مكة ثم ارسل الشريف جندا الى قرن فجاءهم جند كثير من قبل عثمان فعادوا الى مكة ودخلت ثقيف في طاعة عثمان فجهز الشريف عليهم عسكراً فقتل منهم واخذ حلتهم ومواشيهم ثم توجه المضايفي وابن شكبان لقتال هذيل الشام فقتلوا من هذيل وسلبوا النساء ثم ارسلوا الى بني مسعود وهم في جبلهم ليتوهبوا فلم يقبلوا ووقع القتال فقتل بنو مسعود من الوهابية نحو السبعمائة ثم صعد الوهابية الجبل وقتلوا من ادركوه ثم نزلوا ونادوا بالامان فعاد اليهم من بقي من بني مسعود فأخذ منهم ابن شكبان غرامة شيئاً كثيراً. ثم غزا المضايفي الاشراف بني عمر واهل اللفاع وقامت الحرب بينهم حتى قتل من الاشراف ستة وعشرون ونهبوهم وسلبوا نساءهم حتى جردوها من الثياب فطلبوا الامان وتوهبوا ثم اقبل المضايفي وابن شكبان لحصار مكة فلما وصلوا السيل نهبوا كل ما في طريقهم من المواشي واقتسموه وكان امير الحاج الشامي سليمان باشا مملوك احمد باشا الجزار فطلب منه الشريف غالب ابقاء طائفة من العسكر لحماية البلد الحرام ويقوم الشريف بلوازمهم فأبى ثم قبل بواسطة امين الصرة ان يبقي مائة وخمسين مع مائة وخمسين جملا بما عليها من لوازم القتال.

محاصرة الوهابية جدة ثانياً ورجوعهم عنها

ثم دخلت سنة ١٢١٩ وفيها في المحرم اقبل ابن شكبان والمضايفي باثني عشر الف مقاتل لحصار جدة فأراد الشريف غالب تحصين مكة لعلمه بعدم قدرتهم على جدة فنادى بالنفير العام فخرج الناس على طبقاتهم الى الزاهر حاملين السلاح وبقوا هناك سبع ليال اما الذين حاصروا جدة فبقوا ثلاثة ايام يحملون عليها حملة واحدة فيفرقهم المدفع ويقتل منهم فينهزمون الى خيامهم حتى قتل الكثير منهم وامتلأت الحفر والقنوات من جيفهم وكانوا يدفنون العشرة والعشرين في محل واحد فلما رأوا ذلك ارتحلوا وقتل عثمان في طريقه حياً من الاعراب واخذوا ابلا للشريف غالب فجهز الشريف جيشاً الى الليث من طريق البر بقيادة بعض الاشراف مع مائة من خيل الاتراك بقيادة حسين آغا وجيشاً من طريق البحر معه عشرة من الداوات الكبار مشحونة بالذخائر والمدافع الكبار بقيادة مفرح آغا عتيق الوزير ريحان فوصل جيش البحر الى الليث واطاعه اهله بغير قتال وتلاه جيش البر وبعد ثلاثة ايام هجم عليهم اربعة الاف من الوهابية فكانت ملحمة عظيمة انجلت عن انهزام الوهابية وقتل كثير منهم واستشهد الشريف حسن امير الجيش البري وجمع بعض الاتراك رؤوس الوهابيين وارسلها الى الشريف فعلقت خارج مكة وهرع الناس للنظر اليها ثم جهز الشريف جيشاً الى الليث فلم يجدوا فيها احداً ثم جهز جيشاً آخر فيه من الاتراك نحو مأتين وخمسين فارساً وامرهم ان يقيموا بالمدرة مرابطين فبقوا فيها ثلاثة اشهر وتغير الهواء على الاتراك فمرضوا ورجع الكثير الى مكة ولم يبق الا اربعون فهجم عليهم المضايفي بغتة باربعة آلاف مقاتل ونصر الله الاربعين على الاربعة آلاف فهزموهم وقتلوا فيهم قتلا ذريعاً حتى وصلوا الى الزيماء هاربين وارسل الشريف خلفهم مائتين من الخيل فلم تلحقهم وانعم الشريف على اولئك الاربعين (وجاءت الاخبار) ان عشرين من خيل الوهابية تصل الى المغمس فتنهب اذا سنحت لها الفرصة من بادية الحرم فأرسل الشريف سرية فيها اربعة عشر فارساً وعشرون رامياً فوصلوا الى المغمس فلم يجدوا احداً فلما اقبلوا على سولة رأوا ما ينوف عن خمسمائة فوقع الحرب بينهم وانتصر ذلك العدد القليل على الوهابية فأفنوا الكثير منهم وهزموهم هزيمة قبيحة وغنموا منهم وعادوا الى مكة ومعهم الرؤوس على الرماح .

استيلاء الوهابية على ينبع سنة ١٢١٩ واخراجهم منها

ثم أن بداي شيخ حرب وقومه توهبوا وحاصر هو وابن جبارة شيخ جهينة ينبع وارسلا ابراهيم الرويتي الى وزيرها محمد الحجري فخدعه وخوفه وصعب عليه الامور ولم يكن عنده دراية بالحرب فطلب الامان ولولا ذلك لم يقدروا عليه فدخلوا ينبع وقتلوا اهلها وتوجه وزيرها الى جدة في البحر ثم اتى مكة ورمي عند الشريف بالخيانة فصلبه وتوجه الشريف الى جدة وجهز عشر داوات كبارا بالذخائر والعساكر نصفها من عسكره ونصفها من الترك وفي ايام اقامته بجدة وصلها ابراهيم الرويتي فوجد معه اوراقاً من بداي يفسد بها الرعية فأمر بصلبه فصلب ثلاثة ايام واستولى الجند المرسل الى ينبع عليها بعد قتال ثلاثة ايام وقتلوا اصحاب ابن بداي قتلا ذريعاً .

محاصرة الشريف غالب الطائف وحروبه مع الوهابية

ثم توجه الشريف غالب بعسكر عظيم وحاصر المضايفي في الطائف عشرة ايام ثم عاد الى مكة وجاء عبد الوهاب ابو نقطة من قواد الوهابية الى ارض اليمن حتى وصل الليث بجند كثير فخرج الشريف بجنوده الى قتاله حتى اتى السعدية فوجد فيها جنود الوهابية والتحم القتال فكان النصر اولا للشريف ثم انتصر الوهابية وقتل من الفريقين نحو الالفين لكن القتل من الوهابية اكثر ثم انهزموا ولحقتهم خيل الشريف ثم عادوا الى مكة ووصل المضايفي وابن شكبان الى الزيما بجنود كثيرة ثم اتوا عرفة ودخل في دينهم بعض قريش وهذيل وقتلوا من لم يطعهم او اسروه وهدموا عين زبيدة فقل الماء بمكة ثم انتقل كثير منهم الى وادي مر وجعلوا ينهبون ويقتلون الوافدين الى مكة .

وجاء الحاج الشامي والمصري من طريق جدة وحج الناس ولم يحج احد من الحجاز بسبب هذه الفتنة .

محاصرة الوهابية مكة سنة ١٢١٩

وقام الاعراب بمحاصرة مكة من جميع الجهات وكلم الشريف امير الحاج الشامي ابراهيم باشا والي الشام ان يخرج لقتال الوهابية فأبى فطلب منه جمالا وعسكراً لاحضار القوت والذخيرة من جدة فوعد ثم اخلف (وجاء) ليلة خمسة فوارس وهو مقيم بالزاهر فصاحوا في اطراف العسكر وكبروا فخاف خوفاً شديداً وكاتب المضايفي وصار يأتيه بعض الوهابية فيكرمهم ثم سافر فجر العشرين من ذي الحجة واخذ معه العسكر الذي كان ابقاه امير الحاج الشامي في السنة الماضية ولم يأذن له المضايفي في الرحيل حتى دفع له مأتي كيس فسكن الشريف روع اهل البلد وقام بحفظه بمن معه من الاعوان وترسه من الجوانب الاربعة .

اشتداد الغلاء بمكة عام ١٢١٩

واشتد الغلاء والجوع لانقطاع الطرق وابتدأ من اواخر ذي الحجة سنة ١٩ واستمر الى ذي القعدة سنة ٢٠ فبلغت كيلة القمح والرز مشخصين والزبيب ثلاث ريالات ورطل السكر والشحم والزيت ريالين والبن واللحم والتمر ريالا والسمن ريالا ونصفا وباع اهل مكة جميع ما يملكونه بابخس الاثمان ثم عدمت الأقوات بالكلية واكل الناس الأدوية كبزر الخشخاش وزبيب الهوى والصمغ والنوى وبزر الحمر وشربوا الدم واكلوا الجلود والسنانير والكلاب وكل حيوان (وكاتب) جملة من الناس المضايفي وانسل بعضهم اليه ليلا وكاتبه بعض شيوخ العبيد الذين بيدهم القلعة فبلغ ذلك الشريف فسجن جماعة وقتل بعض شيوخ العبيد ودخل كثير من الأشراف في طاعة الوهابي .

تشديد الوهابية الحصار على مكة

وفي المحرم سنة ١٢٢٠ ارتحل الوهابيون الذين بالوادي الى اطراف مكة فقاتلهم العبيد الذين في الأبراج حول مكة من الظهر الى الغروب وقتل من الوهابيين سبعة فتوجه الوهابيون الى الحسينية واخذوا مواشيها وقتلوا من اهلها احد عشر رجلا وتوجهوا الى العابدية لأنه بلغهم ان العبيد تركوا الأبراج وجاؤوا الى مكة لطلب الزاد فبلغ ذلك الشريف فاعادهم في الحال وامدهم بمثلهم فسبقوا الوهابيين اليها ثم ارتحل المضايفي وابن شكبان بعدما بنوا حصناً بالمدرة وتركوا فيه حامية وكان قد بايعهم اكثر العربان الذين باطراف مكة فامروهم بقطع الجلب عن مكة فاجتهد الشريف في جمع الجمال وارسلها الى جدة لتأتي بالأقوات ومعها مائة فارس وعدد غيرهم وخرج معهم كثير من اهل مكة فرارا من الجوع حتى بلغ كراء الجمل سبعين قرشاً الى ثمانين وبلغ الشريف خروج بعض الوهابية عليهم فأمدهم بمائة فارس وجاء الخبر أن الذاهبين أولا خرج عليهم ثلاثة فرسان كانوا جواسيس ثم ظهر نحو عشرين فقتلوا بعضهم وفر الباقون ولما بلغوا المنتجى وهو جبل وجدوا في حصنه سبعة من الوهابيين فقتلوهم وجاؤوا برؤوسهم الى جدة ووردت اغنام الى جدة فنهبها الوهابيون ثم رجعت القافلة الى مكة وبلغ كراء البعير ثلاثين ريالا ثم اعاد الشريف القافلة الى جدة مخفورة فذهبت وعادت سالمة ثم اعادها ثالثاً ورابعاً وخرج معها في المرة الرابعة من اهل مكة نحو ثلاثة الاف ثم انقطع الطريق بالكلية واحاطت الوهابية بمكة من جميع جوانبها فبقوا على ذلك شعبان ورمضان ثم ارسل الشريف جيشا على قوم من لحيان توهبوا فقتل منهم ثلاثة واخذ خمسين بعيرا وفر الباقون (ثم) جهز جيشاً على المناعمة والمطارفة فولوا هاربين وغنموا منهم ثم جهز جيشاً مكمل العدة ومعهم مدفع كبير على حصن المدرة وفيه جماعة من الوهابية فاحاطوا به ورموه بالقنابل وجاء مدد لمن فيه فطردهم عسكر الشريف وارسل لهم الشريف مدفعاً آخر وجاء قوم يريدون دخول الحصن فقاتلهم العسكر فانهزموا ثم هجموا على الحصن ووصل الترك الى بابه فوجدوا عليه عشرة فقتلوا ستة وفر اربعة وامدهم الشريف بمأتين مع مدفع ثم بلغهم ان المضايفي امد اهل الحصن بثلاثة آلاف فعملوا متاريس فلما اقبلوا رموهم بالمدفع وقاتلوهم الى آخر النهار فقتل من جيش المضايفي نحو الخمسين ولم يقتل احد من جيش الشريف وفي الليل اشار عليهم بعض من خالطه الخوف بالعود الى مكة فعادوا فأدركتهم خيل الوهابية قبل دخول مكة ففر بعضهم وثبت البعض

ووقعت بينهم ملحمة قتل فيها من عسكر الشريف عشرة ومن الوهابية جماعة من المشهورين وغنم عسكر الشريف منهم خيلا .

ثم وصل سالم بن شكبان الطائف بخمسمائة واستقبله المضايفي وخيموا قرب جبال بني سفيان وارسلوا اليهم وتهددوهم فاطاعوهم خوفا وجاءت مشائخهم الى المضايفي وابن شكبان فطوقوهم بالحديد ووضعوا على كل سفياني عشرين ريالا واخذوا سلاحهم فلما سمعت هذيل طلبت الأمان وحملت ما طلبوه من المال فقالوا لهم قد صح اسلامكم فقاتلوا اهل مكة المشركين وانزلوا من جبالكم واسكنوا تهامة وامنعوا القوت عن مكة فبلغ ذلك الشريف فأمر ببناء ابراج في الحسينية ثم ارتحل ابن شكبان والمضايفي (وبلغ) الشريف ان الوهابية تريد اخذ القافلة الواردة من جدة فجهز جيشاً لحمايتها واصبح الجيش بالركابي فما ملؤا القرب حتى جاءهم الوهابية ووقع القتال على ظهور الخيل وصعد ثلاثون من عبيد الشريف على جبل وجعلوا يرمون بالبنادق فقتلوا عدة وانهزم الوهابيون وقتل اميرهم وقتل منهم جماعة مع ثمان من الخيل ونهبت بعض خيلهم ثم احاط جماعة منهم بالعبيد الذين في الجبل ووقع بينهم القتال فقتل من الوهابيين سبعون ومن العبيد خمسة وعشرون وسلمت القافلة ثم جمع سعود امراءه منهم عبد الوهاب ابو نقطة امير عسير وسالم ابن شكبان امير بيشة وعثمان المضايفي امير الطائف وغيرهم وامرهم بحصار مكة من جميع الجهات ومنع الأقوات عنها .

فجاء المضايفي بخمسة آلاف وخيم في المضيق وارسل عشرين فارسا يركضون فكبروا وطلبوا البراز فطلبتهم خيل الشريف ففروا .

محاصرة الوهابيين جدة وقطعهم الطرقات عنها وعن مكة

(واشتداد الغلاء سنة ١٢٢٠)

ثم قصد جدة واحاطوا بالسور ومعهم السلالم والمعاول فابعدتهم حامية السور بالبندق والمدفع وقتلوا كثيرا منهم فانهزموا ثم ارتحلوا الى المدرة وطلب المضايفي باقي العربان ورتبهم لقطع الطرقات طريق جدة واليمن ووادي نعمان وحصن المدرة وانتقل هو واصحابه الى طريق جدة يقتلون ويأسرون من يمر بهم من الحجاج وغيرهم وينادونهم يا مشركون ثم امر اربعين من هذيل ان يكونوا بين مكة والحسينية يقطعون الطريق فأخذوا اربعة من اصحاب الشريف ومنعوا الناس من الإعتمار من التنعيم وقتلوا بعض المعتمرين عند الزاهر ثم ارتحل المضايفي من طريق جدة الى الحسينية فجهز الشريف جماعة فالتقوا بهم باسفل مكة ووقع القتال فانهزم الوهابيون وقتل منهم جماعة وقتل من جماعة الشريف السيد فواز الحسيني امير المدينة وعاد اصحاب المضايفي الى الحسينية فحاربوا من فيها يومين وملكوها وارسل المضايفي يبشر سعوداً بذلك وجاء ابن شكبان بزهاء خمسة آلاف وابو نقطة بنحو عشرة آلاف فتكاملوا في الحسينية ثلاثين الفا فاشتد الكرب على اهل مكة وزاد الغلاء حتى بلغت الكيلة من القمح والرز مشخصين ومن الزبيب ثلاث ريالات ورطل السكر والشحم والزيت ريالين والسمن والعسل ريالين ونصفا والتمر والبن ريالا واللحم نصف ريال والتنباك ستة ريالات ونصفا ونفدت النقود فاشتروا بالأثاث والحلي وباعوا ما قيمته مائة بعشرة واشتروا ما قيمته عشرة بمائة واكلوا الجلود البالية والمطاط بعد حرقها بالنار والسنانير والكلاب وكل حيوان وشربوا الدم واكلوا نباتا يسمى الأخريط فاثر فيهم ورماً ثم يموتون

وفنيت الأقوات فأكل الناس العقاقير والأدوية كما فعلوا سنة ١٢١٩ ومات كثير بالجوع وبعضهم مات وهو يمشي وترى الأطفال موتى في كل زقاق فهرع الناس الى الحسينية من الطرق الصعبة خوفاً من السطوة بهم فمنهم قتل ومنهم مات جوعاً ومنهم وصل محمولا ولم يبق بمكة الا القليل ولا يتكامل الصف الاول عند الصلاة في المسجد الحرام واغلقت الحوانيت.

صلح الوهابية مع الشريف غالب سنة ١٢٢٠

وجاء من الحسينية عبد الرحمن بن نامي احد علماء الوهابية وتذاكر مع الشريف في الصلح على ان يأذن لهم في الحج ثم يرجعوا لبلادهم ويدخل الناس في الطاعة ويكون حكم مكة للشريف وشرط عليهم اعادة الحسينية وغرامة ما ذهب فيها من نفوس واموال وغير ذلك مما رأى فيه الصلاح والرفق باهل مكة وان يخبروا سعودا بالصلح وينتظروا الجواب فدخلوا مكة وعاد اليها اهلها وتنازلت الاسعار وحج الوهابية وجعلوا يركضون في الطواف ويشيرون الى الحجر الاسود بالمشاعيب والبواكير ووصل الحاج الشامي واميره عبد الله باشا ومعه قوة زائدة عن العادة نحو الف وخمسمائة خيال وقال سعود (١) لاميري الحاج الشامي والمصري ما هذه العويدات التي تأتون بها وتعظمونها يعني المحمل فقالوا جرت العادة بذلك علامة لاجتماع الحجاج فتوعدهم بتكسيرها ان جاؤوا بها ثانيةً وشرط ان لا يأتوا بالطبل والزمر واقام الوهابيون الى حادي عشر المحرم سنة ١٢٢١ ثم ارتحلوا واصيبوا مدة مقامهم بمكة بالجدري فمات كثير منهم حتى صاروا يدفنون في الحفرة الواحدة جماعة وكان الكثير منهم مدة اقامتهم بمكة يؤجرون انفسهم لأهل مكة للاحتطاب وحمل القمائم ونزح المراحيض وغير ذلك (وفي افتتاح هذه السنة) وجه الشريف عماله على الأقطار فارسل وزيرا الى ينبع وارسل مأتين من الأتراك الى سواكن ومثلها الى مصوع ونزل هو الى جدة ورتب امورها وامر بإصلاح السور وعمارة الخندق وبناء برج على باب البوغاز المسمى بالعلم يمنع الداخل الى المرسى ان قصده عنوة (ثم) وصل من الدرعية عشرون رجلا فيهم حمد بن ناصر احد علمائهم وكان الشريف بجدة فاعطوه كتبا من سعود فيها اتمام امر الصلح ونزل حمد الى مسجد عكاش وجمع الناس وقرأ عليهم رسالة محمد بن عبد الوهاب التي يكفر فيها المسلمين وقبل الشريف بمنع جميع الأمور التي يعتقد الوهابية منعها مرغما على ذلك فأمر بهدم القباب وترك شرب التنباك وعدم بيعه وبدخول الناس المسجد عند سماع الأذان لصلاة الجماعة وبتدريس رسائل ابن عبد الوهاب وترك تكرير الجماعة في المسجد الحرام والاقتصار على الأذان في المنائر وترك التسليم والتذكير والترحيم وابطل ضرب نوبته ونوبة والي جدة فتوجه حمد بن ناصر الى الدرعية يخبرهم بذلك وارسل الشريف معه رسولا فرجع بالجواب والشريف باق بجدة فاعاد الجواب لهم وفي مدة غيابه في جدة وقعت فتنة بين الاتراك والعبيد فحضر الى مكة واطفأها وعاقب من كان سببها فلما بلغ خبرها المضايفي فرح وذهب من الطائف الى الدرعية ليخبر سعودا بذلك ويشنع على الشريف فلم يصادف قبولا عند سعود فرجع وامر العربان بقطع الطرق مشاقة للشريف وكان سعود اعطاه امارة العربان فارتفعت الاسعار بمكة لانقطاع الطرق فاخبر الشريف سعودا بذلك فارسل الى عثمان ومنعه فعاد الأمن وتراخت الأسعار ثم امر الشريف ببناء حصن على رأس جبل الهندي وحصنه بالرجال والذخائر وكان مدة استيلائهم على مكة يصانعهم ويهدي لهم الأموال الجزيلة وكانت هداياه تصل الى اكثر امرائهم وعلمائهم واعوانهم محافظة على نفسه وعلى اهل مكة وكان سعود وكثير من امرائهم يحجون كل سنة بجنود كثيرة فيكرمهم الشريف ويهيء لهم الضيافات الكثيرة ومع ذلك كان يكاتب الدولة العثمانية سراً ويحثهم على تعجيل تجهيز العساكر لانقاذ الحرمين من الوهابية.

وفي خلاصة الكلام في هذه السنة كان امير الحاج الشامي عبد الله باشا فلما وصل منزل هدية جاءه من الوهابي لا تأت الا على ما شرطنا عليك في العام الماضي فرجع الحاج من هدية ولم يحجوا اما المحمل المصري فأمر سعود بإحراقه ونادى مناديه بعد انقضاء الحج ان لا يأتي الى الحرمين بعد هذا العام من يكون حليق الذقن وتلا في المناداة: ﴿يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ فانقطع مجيء الحاج الشامي والمصري من هذا العام (١).

نهب الوهابية ذخائر الحجرة النبوية وهدم القباب بالمدينة المنورة سنة ١٢٢١

وفيها اخذ الوهابي كلما في الحجرة النبوية من الأموال والجواهر وطرد قاضيي مكة والمدينة واقام لقضاء مكة الشيخ عبد الحفيظ ولقضاء المدينة بعض علمائها ومنعوا الناس من زيارة النبي (ص).

وقال الجبرتي لما استولى الوهابيون على المدينة المنورة هدموا القباب التي فيها وفي ينبع ومنها قبة ائمة البقيع بالمدينة لكنهم لم يهدموا قبة النبي (ص) وحملوا الناس على ما حملوهم عليه بمكة واخذوا جميع ذخائر الحجرة النبوية وجواهرها حتى انهم ملؤا اربع سحاحير من الجواهر المحلاة بالماس والياقوت العظيمة القدر ومن ذلك اربع شمعدانات من الزمرد وبدل الشمعة قطعة ماس تضيء في الظلام ونحو مائة سيف لا تقوم قراباتها ملبسة بالذهب الخالص ومنزل عليها ماس وياقوت ونصابها من الزمرد واليشم ونحو ذلك ونصلها من الحديد الموصوف وعليها اسماء الملوك والخلفاء السالفين وطرد الوهابية اغوات الحرم والقاضي الذي كان قد توجه لقضاء المدينة واسمه سعد بك وخدام الحرم المكي وقاضي مكة فتوجه مع الشاميين.

وقال الجبرتي في حوادث سنة ١٢٢٢ في هذه السنة اخبر الحجاج المصريون انهم منعوا من زيارة المدينة المنورة.

انقطاع الحج من مصر والشام والعراق

قال العلامة السيد جواد العاملي في حوادث سنة ١٢٢٢ انه تعطل الحج

---

(١) وقال الجبرتي ان سعوداً في سنة ١٢٢٢ توعد بحرق المحمل ان جيء به ثانياً وصاحب خلاصة الكلام قال ان ذلك كان سنة ٢٠ كما سمعت مع انه لم يظهر من كلامه ان سعودا حج تلك السنة بل ظاهره انه لم يحج.

(١) هذا يدل على انه منع غير الوهابيين من الحج مطلقا ويدل عليه كلام بعض المؤرخين لأنه يرى ان جميع من ليس وهابيا مشركون وممن صرح بأن سعودا منع الناس عن الحج محمود شكري الألوسي في تاريخ نجد على ما حكي عنه وهو غير متهم في حق الوهابيين.

ثلاث سنين كما مر فيكون ابتداء انقطاعه من العراق سنة ١٢٢٠ وذكر الجبرتي في حوادث سنة ١٢٢٣ ان منها انقطاع الحج الشامي والمصري (اقول) وكان ابتداء انقطاع الحج من الشام في سنة ١٢٢١ ومن مصر في سنة ١٢٢٢ كما مر فيظهر ان الحج انقطع من العراق اربع سنين ومن الشام ثلاث سنين ومن مصر سنتين ولا يعلم هل انقطع بعد ذلك او لا.

هجوم الوهابيين على سورية سنة ١٢٢٥

عن تاريخ الأمير حيدر الشهابي انه في هذه السنة هجم عبد الله بن سعود الوهابي على بلاد حوران فنهب الأموال واحرق الغلال وقتل الأنفس البريئة وسبى النساء وقتل الأطفال وهدم المنازل وعاث في الأرض فساداً حتى قيل انه اتلف في تلك البلاد ما قيمته ثلاثة آلاف الف درهم.

وفي خلاصة الكلام انه في هذه السنة ارسل الوهابيون جيشا الى ناحية الشام فتوجه يوسف باشا المعدني الى جهة المزيريب وحصن قلعتها واستعد لهم بجيش وحاربوهم وطردوهم.

الفصل الثالث

في محاربة محمد علي باشا للوهابيين

ونتقل ذلك من تاريخ الجبرتي وخلاصة الكلام في امراء البلد الحرام لأحمد بن زيني دحلان.

في سنة ١٢١٨ ارسلت الدولة العثمانية الى محمد علي باشا والي مصر ان يرسل اربعة آلاف عسكري الى الحجاز لمحاربة الوهابية وانهم ارسلوا من جهة بغداد اربع بشوات مع العساكر وارسلوا الى احمد باشا الجزار والي عكا بالتوجه لمحاربتهم وفي سنتي ١٢٢٢ و٢٣ ارسلت تحثه فاعتذر بان هذا الامر لا يتم بالعجلة ويحتاج الى الاستعداد وفي سنة ١٢٢٤ ارسلت له بذلك وان يوسف باشا المعدني تعين للسفر الى الحرمين عن طريق الشام وسليمان باشا والي بغداد تعين للسفر من ناحيته على الدرعية وفي سنة ١٢٢٥ حضر عيسى اغا من قبل الدولة العثمانية الى الاسكندرية ومعه مهمات وآلات مراكب ولوازم حرب لسفر الحجاز ومحاربة الوهابية وفي سنة ١٢٢٦ اهتم محمد علي باشا بأمر الحجاز وارسال العساكر اليه فسافر الى السويس وحجز المراكب وكان عمل قبل ذلك مراكب بالسويس لهذا الغرض وامر بعمل مراكب كبار لحمل الخيول ثم قلد ابنه طوسون باشا ساري عسكر الحجاز وعسكروا خارج مصر (١) ثم سافر طوسون في شهر رمضان من هذه السنة مع قسم من العسكر عن طريق البحر ومعه رئيس التجار السيد محمد المحروقي واوصاه ابوه بالأخذ برأيه ومن العلماء الشيخ المهدي والسيد احمد الطحطاوي وسافر القسم الآخر من العسكر عن طريق البر وكان الشريف غالب يراسل محمد علي باشا ويعده معاونة عساكره والمذكور ايضا يراسله فلما وصلت العساكر البحرية الى ينبع البحر لم يعطوهم ماء ومنعهم المرابطون عند العين ورموا عليهم من القلعة بالمدافع والرصاص فاحاطوا بها وضربوا عليها بالقنابل وصعدوا اليها بالسلام غير مبالين بالرصاص النازل عليهم فملكوها وقتلوا من بها سوى سبعة هربوا على خيولهم منهم وزير الشريف ونهبت ينبع وسبيت نساؤها على رواية الجبرتي وارسل بعض الرؤوس الى مصر ووصلت العساكر البرية الى المويلح ثم اجتمعت بعساكر البحر واخذوا ينبع البر بلا قتال وأتتهم العربان افواجا فخلع عليهم طوسون ثم ملكوا قرية السويق قرية ابن جبارة وفر هاربا (واجتمع) جماعة من كبار الوهابية فيهم عبد الله ابن سعود والمضايفي في نحو من سبعة آلاف فارس عدى الرجالة وقصدوا تبييت العسكر فنذر بهم وخرج اليهم شديد شيخ الحويطات بفرسانه وطائفة من العسكر فوافاهم قبل شروق الشمس ووقع القتال والوهابية ينادون هاه يا مشركون فانهزمت الوهابية وغنموا منهم سبعين هجيناً وكانت الحرب بقدر ساعتين ثم انتقل العسكر الى الصفراء والجديدة واجتمع مع الوهابية كثير من قبائل العرب فوقع القتال ثالث عشر ذي القعدة ووجد العسكر المصري متاريس فحاربوا عليها حتى اخذوها وصعدوا الى الجبال فهالهم كثرة جيش الوهابية وسارت الخيل في مضيق الجبال وبقيت الحرب في اعاليها يوما وليلة فما شعر السفلانيون الا والذين في الأعالي هابطون منهزمين فانهزموا جميعا وتركوا خيامهم واثقالهم وساروا طالبين السفن التي كانوا اعدوها بساحل البريك احتياطا ووقع في قلوبهم الرعب وظنوا ان الوهابيين في اثرهم والحال انهم لم يتبعوهم فازدحموا على السفن وذهب كثير منهم مشاة الى ينبع البحر ورجع طوسون وخاصته والخيالة الى ينبع البحر فبقوا فيها خمسة وعشرين يوما وبعد الأذن من محمد علي باشا حضر طوسون ومن معه الى مصر ومعهم العلماء والمحروقي في اوائل سنة ١٢٢٧ فسخط محمد علي باشا على العسكر وطرد الذين جاؤوا بغير اذن ولم يثنه ما وقع عن عزمه وشرع في تجهيز جيش آخر فبعث عسكرا من طريق البحر مع خزنداره الملقب بونابرته وامره ان يكون هو وطوسون في ينبع لمحافظتها وارسل عسكرا مع صالح اغا الى ينبع عن طريق البر وسافر عدة من عسكر المغاربة والعثمانيين الى ينبع وجاءت عساكر كثيرة من الاتراك وعينت للسفر وقام هو بلوازمهم وصار يوالي ارسال العساكر برا وبحرا واظهر العزم على السفر بنفسه الى الحجاز فاجتمعت العساكر في ينبع ومعهم صناديق الأموال فأخذوا في تألف العربان واستمالتهم بالمال واستولت عساكر الأتراك على عقبة الصفراء والجديدة بدون حرب بل بالمخادعة والمصالحة مع العرب وتدبير شريف مكة الذي كان يكاتبهم سرا ويكاتبونه ويعملون بتدبيره ولم يجدوا بها احدا من الوهابيين ثم وصلت عساكر الأتراك الى المدينة المنورة ونزلوا بفنائها ثم ان كبراء العرب الذين استمالوهم ومنهم شيخ الحويطات اخبروا ان الهزيمة السابقة كانت من مقاتلة عرب حرب والصفراء المتوهبين وانهم مجهودون والوهابية لا يعطونهم شيئاً ويقولون قاتلوا عن دينكم وبلادكم فاذا بذلت لهم الأموال صاروا معكم وملكوكم البلاد فارسل محمد علي بعض امرائه ومعه صناديق الأموال والكسوة واشاع الخروج بنفسه واستمر على ارسال النجدات وهو معسكر خارج باب النصر دائب على تعليم العساكر يومي الاثنين والخميس فوصل الأمير ينبع البر وذهب شيخ الحويطات وجماعة الى شيخ حرب ولم يزالوا به حتى وافقهم وجاؤوا به اليه فأكرمه وخلع عليه وعلى شيوخ العربان فالبسهم الفرو والكسوة وشالات الكشمير وصب عليهم الأموال واعطى شيخ حرب مائة الف ريال فرانسة فرقها على عشيرته وخصه بثمانية

(١) وبهذه الواسطة احتال على امراء المماليك المصرية وقتلهم فإنه عمل موكباً عظيما لتجهيز العساكر وخروجها الى الحجاز حضره امراء المماليك وكان قد اسر الى بعض امرائه بقتلهم فلما توسطوا الموكب اغلقوا الأبواب امامهم وورائهم وقتلوهم عن آخرهم ولم يسلم منهم الا من لم يحضر فبقي شريدا وصفت له مملكة مصر بقتلهم لأنهم كانوا امراءها وينازعونه الملك.

عشر الف ريال ورتب لهم العلوفات والمؤن ونقودا في كل شهر فادخلوهم المدينة المنورة فأخرجوا من فيها من الوهابية واستولوا على قلعتها ونزل متولي القلعة من قبل الوهابية واسمه مضيان او ابن مضيان على حكمهم فأرسلوه الى مصر فارسله محمد علي الى اسلامبول فقتلوه وعلقوه على باب السراية وجاء جماعة الى مصر معهم مفاتيح المدينة فزينت مصر وارسل محمد علي المفاتيح الى اسلامبول وارسل البشائر الى كافة بلاد الإسلام (وحج) سعود في هذا العام ثم رجع الى بلاده مسرعاً وكاتب الشريف العساكر الذين في ينبع فحضرت منهم طائفة الى جدة من طريق البحر في المحرم سنة ١٢٢٨ وملكوها بدون قتال وكان في قلعة مكة جماعة من الوهابية يسمونهم المهاجرين فلما بلغهم وصول العساكر الى جدة هربوا ليلا وتوجه بعض عسكر جدة الى مكة فاكرمهم الشريف ولما بلغ ذلك وهابية الطائف استولى عليهم الرعب فهربوا مع اميرهم المضايفي ووصلت البشائر الى مصر فزينت خمسة ايام وارسل محمد علي بشيراً الى اسلامبول اسمه لطيف اغا فتلقاه اعيان الدولة في موكب عظيم ومعه مفاتيح زعموا انها مفاتيح مكة والمدينة وجدة والطائف وقد وضعوها على صفائح الذهب والفضة امامها البخور في مجامر الذهب والفضة وخلفها الطبول والزمور وضربوا لذلك مدافع وانعم عليه السلطان وكبراء الدولة وسمي لطيف باشا وانعمت الدولة على محمد علي واهدته خنجرين وسيفا مجوهرة وعدة اطواخ بالباشوية لمن يريده وسأل الشريف مفتي المالكية الشيخ عبد الملك القلعي هل جعلتم تاريخا لانقضاء مدة الوهابية فقال (قطع دابر الخوارج) ١٢٢٧ وارسل محمد علي باشا ولده اسماعيل باشا الى اسلامبول بالبشارة فاكرمته الدولة ثم عاد الى مصر وبعد استقرار العساكر بمكة والطائف شنوا الغارات على طوائف الوهابية القريبين من الطائف حتى قتلوا كثيرا منهم وفرقوا جموعهم .

القبض على المضايفي

ثم قبضوا على المضايفي بناحية الطائف وكان قد جرد على الطائف فبرز اليه الشريف غالب مع عساكر الأتراك والعربان ووقعت الحرب واصيب جواده واصابته جراحة فنزل الى الأرض واختلط بالعسكر فلم يعرفوه وارتفعت الحرب بنزوله ثم خرج عنهم وسار نحو اربع ساعات فصادفه جند الشريف فقبضوا عليه فجعل الشريف في عنقه زنجيرا وكان المضايفي زوج اخت الشريف فاستاء منه وانضم الى الوهابيين فكان اعظم اعوانهم وهو الذي كان يحارب لهم ويجمع قبائل العرب ويدعوهم عدة سنين ويوجه السرايا وهو الذي فتح الطائف وهو المحارب مع عرب حرب بناحية الصفراء الذي هزم عساكر طوسون وشتتهم كما مر وكان فصيحاً متأنيا في الكلام عليه آثار الإمارة ومعرفة مواقع الكلام ثم ارسلوه الى جدة ومنها الى مصر والزنجير في عنقه (وجاءت) البشارة الى محمد علي بالقبض على المضايفي وقد تهيأ للسفر الى الحجاز فوصل جدة في اواخر شوال سنة ١٢٢٨ وكانوا ارسلوا المضايفي فلم يره وبعد وصول المضايفي الى مصر بثلاثة ايام ارسلوه مع ابن مضيان الى اسلامبول فطافوا بهما فيها ثم قتلوهما .

ولما وصل محمد علي باشا الى جدة واجتمع بولده طوسون حضر الشريف غالب لمقابلته وجاءته رسل سعود الوهابي فقالوا الامير سعود يطلب الإفراج عن المضايفي ويفتديه بمائة الف ريال فرانسية ويريد الصلح فقال اما المضايفي فارسل الى اسلامبول واما الصلح فلا نأباه بشرط دفع كل ما صرفناه على العساكر من ابتداء الحرب الى اليوم وارجاع كل ما اخذه من ذخائر الحجرة النبوية ودفع ثمن ما استهلك منها وان يأتي الي لأتعاهد معه ويتم صلحنا وان أبى فنحن ذاهبون اليه فقالوا اكتب له كتابا فقال لا اكتب لأنه لم يرسل معكم كتابا فكما جئتم بمجرد الكلام فعودوا به فلما ارادوا الانصراف جمع العساكر ونصبوا ميدان الحرب والرمي من البنادق والمدافع ليرى الرسل ذلك .

ثم توجه محمد علي الى مكة فاحتفل به الشريف غاية الاحتفال وبالغ في ضيافته وإكرامه مع شدة التحذر منه وانزله وولده طوسون كلا في دار كان الباشا يعظم الشريف غاية التعظيم ويقبل يده وتعاهد معه في جوف الكعبة على الوفاء وعدم الخيانة من الطرفين ومن تحذره منه ان حسن له توجه العساكر من جدة الى الطائف بدون دخول مكة لئلا يحصل ضيق في الماء لكثرة الحاج ففعل ولم يكن مع الباشا في مكة من العساكر الا قليل وكان عند الشريف عساكر موظفون نحو الألفين متفرقين قلقات في اطراف مكة ومن العبيد نحو الألف في القلاع ولكن اذا جاء القدر لم ينفع الحذر.

القبض على الشريف غالب

وكان محمد علي باشا مأمورا من السلطنة بالقبض على الشريف غالب فتحير في ذلك لتحذر الشريف منه ولما بينهما من العهود فرأى ان يقبض عليه ابنه طوسون تخلصا من خلف العهد بزعمه فأظهر ان بينه وبين ابنه منافرة وذهب ابنه لجدة مظهرا انه مغاضب لابيه وكتب الى الشريف ان يشفع له عنده ففعل فكتب الشريف اليه بالحضور فحضر وذهب الشريف للسلام عليه وليأخذه الى ابيه فلما وصل الى بيت طوسون وجد اكثر العساكر مجتمعة فلم ينكر ذلك لظنه انهم جاؤوا للسلام فدخل على طوسون وتفرق اتباعه في الدهليز وقبل طوسون يده وعظمه ومنع الناس من الدخول على العادة ثم دخل عابدين بك من كبار العسكر فقبل يد الشريف وقبض على الجنبية ليأخذها من وسطه وقال انت مطلوب للدولة فلم يجد بداً من التسليم فقال سمعاً وطاعة اقضي اشغالي في ثلاثة ايام ثم اتوجه فقال لا سبيل الى ذلك وادخلوه الى بيت آخر ولا يعلم احد بشيء وذلك في اواخر ذي القعدة من سنة ١٢٢٨ ومكة مملوءة بالحجاج وارسل طوسون الى ابيه يعلمه بذلك فاستشار الشيخ احمد تركي الذي كانت هذه الحيلة بتدبيره وهو مطوف ذو عقل ودهاء وكان من المختصين بالشريف ويعتمد عليه في المهمات ويبعثه الى دار السلطنة فلما قدم محمد علي الحجاز جعله ملازماً له فوجده محمد علي ذا خبرة ودراية فقربه وصار يستشيره ولما رجع الى مصر امر نائبه بمكة باستشارته فقال ان الشريف له ثلاثة اولاد كبار فيخشى ان يحدثوا فتنة والقلاع بايدي عبيدهم وعندهم عساكر موظفة فلا بد من الاحتيال للقبض عليهم فذهب الشيخ احمد الى الشريف غالب وقبل يده وقال افندينا يسلم عليكم ويقول لا تهتموا والقصد ان تقابلوا مولانا السلطان وترجعوا الى ملككم ويكون مدة غيابكم احد اولادكم نائبا عنكم فاطلبوهم واخبروهم بالحقيقة ليطمئنوا فصدقه وامر بكتابة ورقة لهم ليحضروا وختمها فحضروا وقبض عليهم وقيل بل ارادوا الحرب لما علموا فتهددهم الباشا وارسل اليهم الشريف فمنعهم عن ذلك وخدعهم الشيخ احمد تركي فقال ليس على ابيكم بأس انما هو مطلوب في مشاورة مع الدولة ويعود بالسلامة والباشا يريد ان يولي كبيركم نيابة عن ابيه حتى يرجع فانخدعوا وقاموا معه والله اعلم

واشار الشيخ احمد بتوليه الشريف يحيى ابن اخي الشريف غالب امارة مكة قبل شيوع الخبر فاحضروه والبسه محمد علي فرو سمور وشالا ثميناً واحضر له صندوقاً من المال واركبوه على فرس مرخت ومشت القواسة بين يديه حتى اوصلوه الى داره وعندها علمت الناس بحقيقة الحال وارتجت البلد وعزلت الاسواق خوفاً من فتنة فلم يحصل شيء وفي الليل ارسلوا الشريف غالباً واولاده مع اربعة عبيد طواشية الى جدة ومعهم عسكر فأخذ العسكر ما في جيوبه ثم ارسلوا الى مصر فوصلوها في المحرم سنة ١٢٢٩ وضربوا لوصولهم عدة مدافع ودخل الشريف مصر بالاجلال والاكرام لكن منعت الناس من السلام عليه الا خواص الباشا ثم ارسلوا حريمه الى مصر واستولى الباشا على جميع موجودات الشريف فأخذ ما لا يحصيه الا الله واخرج حرمه وجواريه من داره بما عليهن من الثياب بعدما فتشوهن تفتيشاً فاحشاً وفي خلاصة الكلام ان العساكر نهبت داره التي بجياد واخذوا منها اموالا كثيرة واخرجوا اهله منها بصورة شنيعة وحضر مرسوم من اسلامبول بارجاع ما اخذ من الشريف فصالحوه عنه بخمسمائة كيس وكان اكثر من ذلك بكثير وفي شعبان من هذه السنة ارسلوه مع اولاده وحريمه الى سالونيك فأقام بها منفياً الى ان توفي رحمه الله تعالى سنة ١٢٣١ وكان من دهاة العالم وكانت امارته نحوا من سبع وعشرين سنة .

مداومة محمد علي باشا على حرب الوهابية

ثم استحضر الباشا من مصر سبعة الاف عسكري وسبعة الاف كيس وكان بناحية تربة امرأة مشهورة بالشجاعة تسمى غالية هي الاميرة على العرب واجتمع عندها كثير من امراء الوهابية وجنودهم فأرسل اليها الباشا عسكراً سنة ١٢٢٩ فهزمته شر هزيمة ثم ارسل اليها ابنه طوسون فحاربتهم ثمانية ايام ورجعوا منهزمين ونفرت العرب من الباشا بما صنعه مع الشريف غالب وانضم كثير من الاشراف الى الخصم ووقع الغلاء بالحرمين .

وفيها في ربيع الثاني مات سعود امير الوهابية في الدرعية وتولى مكانه ابنه عبد الله (وفيه) ارسل الباشا عساكر كثيرة الى ناحية القنفذة براً وبحراً فاستولوا عليها وهرب من فيها من الوهابية ولم يجدوا فيها غير اهلها فقتلوهم فتجمعت قبائل عسير مع طامي ابي نقطة وحاصروا القنفذة ومنعوا عنها الماء فانهزمت العساكر وقتل كثير منهم فأرسل الباشا اليهم نجدة فهزموها .

وفي جمادى الثانية توجه بنفسه الى الطائف لمحاربة الوهابية والعساكر والذخائر والاموال تأتيه من مصر وبلغت العشور بميناء جدة اربعة وعشرين لكا وجعل يستميل الناس بالمال وصالح الاشراف ومشائخ العربان الذين فروا منه ثم توجه من الطائف الى كلاخ ووجه العساكر الى جهات متفرقة ووجه ابنه طوسون الى المدينة ثم عاد هو الى مكة الى ان حج .

وفي افتتاح سنة ١٢٣٠ عاد الى الطائف ووقع بينه وبين الوهابية حروب كان النصر له فيها عليهم واستولى على تربة وبيشة ورنية وقتل الكثير من الوهابيين وتوجه الى قنفذة من بلاد عسير فملكها وقبض على طامي ابي نقطة فان الشريف راجحاً بذل لابن اخي طامي مالا جزيلا ليقبض على عمه فصنع وليمة ودعاه اليها فقبض عليه فارسلوه الى مصر مغلولا ثم الى اسلامبول فقتل .

ولم يزل محمد علي باشا يجول في بلاد العرب ويقهر الخصوم ويبذل الاموال ويرتب الامراء في كل موضع يستولي عليه الى جمادى الاولى ثم عاد الى مكة ورتب بها الارزاق للاشراف وغيرهم وجدد دفاتر الجراية لاهل مكة وكانت انقطعت في زمن الوهابية وابطل ما استولى عليه الاغنياء منها بالفراغات ورتبها ترتيباً جديداً ثم اقام حسن باشا الارنؤطي نائباً عنه بمكة وتوجه الى مصر فوصلها في رجب .

الصلح بين طوسون باشا والوهابية سنة ١٢٣٠ ووفاة طوسون

وفي شعبان من هذه السنة تصالح طوسون وعبد الله بن سعود وترك عبد الله الحرب واذعن للطاعة وجاء من الوهابية نحو عشرين شخصاً الى طوسون فأرسل اثنين منهم الى ابيه بمصر فلم يعجبه الصلح ثم حضر طوسون الى مصر في ذي القعدة وفي سنة ١٢٣١ توفي بالطاعون وعمره نحو عشرين سنة وولد له في غيابه مولود اسمه عباس وهو الذي ولي مصر بعد عمه ابراهيم باشا .

وبقي امر محمد علي باشا نافذاً بالحجاز وعساكره في كل ناحية ونائبه بمكة حسن باشا ومستشاره بها الشيخ احمد تركي والشريف شنبر ولم ينقطع ارسال العساكر من مصر الى الحجاز .

وفي اوائل سنة ١٢٣٢ ارسل ولده ابراهيم باشا الى الحجاز لاكمال محاربة الوهابيين والاستيلاء على الدرعية فتوجه بعساكر واموال وذخائر كثيرة حتى دخل مكة ثم خرج منها بالعساكر قاصداً الدرعية وجعل يملك كل ارض وصلها بلا معارض حتى وصل الى موضع يسمى الموتان ووقع بينه وبين الوهابية حرب شديدة وقتل منهم مقتلة عظيمة واسر منهم وغنم خياماً ومدفعين (وفي سنة ١٢٣٣) امده ابوه بعساكر اتراك ومغاربة وملك بلداً من بلاد الوهابية وقبض على اميرها ويسمى عتيبة ثم استولى على الشقراء وكان بها عبد الله بن سعود فخرج هارباً الى الدرعية ليلا وبينها وبين الشقراء يومان ثم استولى ابراهيم باشا على بلد كبير من بلادهم ولم يبق بينه وبين الدرعية الا ثمان عشرة ساعة ثم زحف على الدرعية فملك جانباً منها وحاصر الوهابيين واحاط بهم ثم غاب عن معسكره لامر اقتضى ذلك فاغتنموا فرصة غيابه وكبسوا العسكر وقتلوا منه عدداً وافراً واحرقوا الجبخانة ولما بلغ الخبر اباه امده بالعساكر براً وبحراً مع قائد اسمه خليل باشا ولم يزل يتابع ارسال الذخائر والاموال حتى انها بلغت اجرة الذخيرة مرة من ينبع الى المدينة على جمال العرب خاصة خمسة واربعين الف ريال لكل بعير ستة ريالات ومن المدينة الى الدرعية مائة واربعين الف ريال هذا في مرة واحدة ومثله مستمر. ولم يزل ابراهيم باشا يغير على اطرافهم ويشدد الحصار عليهم ولما وصله المدد ازدادت قوته وحصل له معهم وقائع الى ان استولى على الدرعية وكسر الوهابية وقبض على اميرهم عبد الله بن سعود وكثير من اقربائه وعشيرته واخرب الدرعية فسكن من بقي من اهلها الرياض ولما بلغ ذلك محمد علي باشا بمصر فرح فرحاً شديداً وضرب لذلك نحو الف مدفع وبلغ عدد المدافع التي ضربت ايام الزينة ثمانين الف مدفع .

وفي اول سنة ١٢٣٤ ارسل ابراهيم باشا عبد الله بن سعود وكثيراً ممن قبض عليهم الى مصر فدخلها وهو راكب على هجين وامامه العسكر وخرج الناس للتفرج وضربوا عند دخوله المدافع فلما ادخل على محمد علي باشا قابله بالبشاشة وقام له واجلسه الى جانبه وقال له ما هذه المطاولة فقال

الحرب سجال قال كيف رأيت ابراهيم باشا فقال ما قصر ونحن كذلك حتى كان ما كان قدره المولى قال انا (انش) اشفع فيك عند السلطان فقال المقدر يكون فخلع عليه وكان معه صندوق صغير مصفح فسأله ما فيه فقال فيه ما اخذه ابي من الحجرة اصحبه معي الى السلطان فاذا فيه ثلاثة مصاحف متقنة وثلثمائة حبة لؤلؤ كبار وحبة زمرد كبيرة وبها شريط ذهب فقال له الذي اخذه ابوك من الحجرة اشياء كثيرة غير هذا فقال هذا الذي وجدته فانه لم يستأصل كل ما في الحجرة لنفسه بل اخذ منه كبار العرب واهل المدينة واغوات الحرم وشريف مكة فقال صحيح وجدنا عند الشريف غالب اشياء من ذلك ثم ارسله في تاسع عشر المحرم مع اتباعه مخفوراً الى اسلامبول فطافوا به البلدة وقتلوه عند باب همايون وقتلوا اتباعه في نواح متفرقة (وفيها) ارسل محمد علي ابن اخته خليل باشا بعساكر الى الحجاز فتوجه الى يمن الحجاز واستولى عليه صلحاً ثم صار محافظاً لمكة وفيها في رجب وصل من اسرى الوهابية نحو اربعمائة الى مصر ارسلهم ابراهيم باشا بحريمهم واولادهم ومعهم اولاد عبد الله بن سعود وبعد ان حج ابراهيم باشا توجه الى مصر فوصلها في صفر سنة ١٢٣٥ واحضر معه من رؤساء الوهابية فشهروهم وقتلوهم واستقر ملك محمد علي باشا على مصر والحجاز ونجد (١) وكان قد هرب كثير من كبار الوهابية من ابراهيم باشا حين ملك الدرعية فلما ارتحل عنها رجعوا اليها منهم عمر بن عبد العزيز وتركي ابن اخي عبد العزيز ومشاري بن سعود وكان قبض عليه ابراهيم باشا فهرب من الحمراء فعمروا الدرعية ورجع اكثر اهلها وقدموا عليهم مشاريا المذكور فجهز محمد علي عسكراً له بإمرة حسين بك فقبضوا على مشاري وارسلوه الى مصر فمات في الطريق وتحصن الباقون في قلعة الرياض المعروفة عند المتقدمين بحجر اليمامة وبينها وبين الدرعية اربع ساعات فحاصرهم حسين بك ثلاثاً فطلبوا الامان فأمنهم وخرجوا الا تركياً فهرب من القلعة ليلا فقيدهم وارسلهم الى مصر سنة ١٢٣٦ ثم ملك تركي الرياض بعد سنين وثار عليه رجل من آل سعود اسمه مشاري فقتل تركياً وكان لتركي ولد اسمه فيصل كان عند قتل ابيه في الغزو فلما بلغه جاء برجال الغزو وقتل مشارياً واستقل بالملك واستفحل أمره واشهر الدعوة التي كان عليها اسلافه فجهز محمد علي العساكر لقتاله مع خورشيد باشا فتوجه من المدينة سنة ١٢٥٣ ومعه خالد بك ابن سعود وهو من اسرى سنة ١٢٣٣ كبر وتربى بمصر فاستحسن محمد علي ان يؤمره في نجد فلما وصل خورشيد الى نجد حصل بينه وبين فيصل وقائع كثيرة الى ان قبض على فيصل وارسله الى مصر سنة ١٢٥٤ واقام خالداً اميراً في الرياض ورجع فاستمر خالد في الإمارة سنتين ثم ظهر لاهل نجد عدم سلوكه الطريقة التي يرتضونها فثار عليه عبد الله بن ثنيان مع النجديين وارادوا الفتك به فهرب الى مكة ثم مات وصار امر نجد لابن ثنيان فلما بلغ ذلك فيصلا وهو محبوس بمصر قال لعباس باشا ابن طوسون باشا وكان يجتمع به لو وصلت الى نجد لانتزعتها من ابن ثنيان وصرت خادماً لافندينا فاحتال عباس لاخراجه ليلا من القلعة فهرب بمن معه حتى وصلوا جبل شمر مقر امارة بن رشيد فأكرمهم وتوجهوا الى القصيم فانضاف اليهم كثير منهم فقصدوا ابن ثنيان في الرياض فقاتلوه وحصروه الى ان قبضوا عليه وحبسوه ثم قتل خنقاً في الحبس سنة ١٢٥٨ واستقل فيصل بالملك وفي سنة ١٢٦٢ صدر الامر من الدولة العثمانية بتجهيز العساكر لمحاربة فيصل بن تركي امير الرياض لانه استفحل امره ويخشى ان يقع منه ما وقع من اسلافه وان يكون ذلك برأي الشريف محمد بن عون امير مكة المكرمة فتوجه الشريف مع العساكر من المدينة حتى وصل جبل شمر فسار معه اميره ابن رشيد بكثير من القبائل ولما وصلوا القصيم اطاعهم اهله فخاف فيصل خوفاً شديداً فأرسل لاهل القصيم ان يتوسطوا في الصلح على تأدية عشرة آلاف ريال في كل سنة فتم الصلح ورجع الشريف بالعساكر واستمر فيصل يدفع ذلك حتى مات سنة ١٢٨٢ فقام بعده ابنه عبد الله فنازعه اخوته وانتزعوا الامر منه واقاموا اخاه سعوداً ثم توفي فعادت الإمرة اليه الى سنة ١٣٠٠ ولكن ملكه ضعف لان الدولة العثمانية انتزعت منه الحسا والقطيف وخرج عن طاعته اهل القصيم واطاعوا الدولة العثمانية وادوا لها الخراج واميرهم منهم وخرج عن طاعته ابن رشيد امير جبل شمر وقوي ملكه واطاع الدولة العثمانية وادى لها الخراج على قول صاحب خلاصة الكلام والذي نعلمه انه لم يكن يؤدي لها خراجاً وانما يهدي لها الخيل الجياد وغيرها وهي دائماً في جانبه دون ابن سعود بل كان الشائع في ذلك العصر ان ابن سعود في جانب الانكليز.

الفصل الرابع

فيما آل اليه امر نجد وما فعله الوهابيون في الحجاز والعراق والشام في هذا الزمان

بعدما تقلص حكم محمد علي باشا عن بلاد نجد صار فيها امارتان احداهما لآل سعود مقرها القصيم وعاصمتها الرياض والاخرى لآل رشيد وعاصمتها حائل في جبل شمر وهو المعروف في القديم بجبل طيء وقوت الدولة العثمانية جانب امارة آل الرشيد وصارت هي صاحبة الحول والطول في نجد وبخفارتها يسير الحاج العراقي والنجدي عن طريق حائل بخاوة (خفارة) قدرها ثلاثون ريال فرانسة عن العربي وضعفها عن العجمي وليس للدولة العثمانية على نجد حكم سوى انها في جانب آل الرشيد ومع ذلك فرعايا ابن رشيد كلهم او جلهم على المذهب الوهابي بل لعل آل رشيد كانوا ايضاً على هذا المذهب وفي عهد السلطان عبد الحميد انشأت الدولة العثمانية متصرفية في اطراف نجد غير متصرفية القطيف فكان نصيبها الفشل وحاصر النجديون العساكر المرسلة لحمايتها فعادوا بأسوأ حال والغيث تلك المتصرفية ثم ان ابن رشيد غلب آل سعود على أمرهم واخرج الامير عبد الرحمن الفيصل

---

(١) وحارب السودان واستولى على كثير من بلادها وحصل اختلاف بينه وبين السلطان محمود سنة ١٢٤٧ ثم ارسل ولده ابراهيم باشا الى الشام فحصل قتال تملك بعده الشام وزحف بعساكره على بلاد الدولة العثمانية من ناحية حلب وجهزت اليه العساكر فكسرها فاستغاثت بدول الغرب فتهددوا باشهار الحرب ان لم يرجع فرجع مرغماً وتوفي السلطان محمود سنة ١٢٥٥ وتولى ابنه السلطان عبد المجيد واستقرت الحال على خروج محمد علي باشا من الشام والحجاز وارجاعهما الى الدولة العثمانية وان تكون مصر وتوابعها امارة لمحمد علي وذريته باسم (خديوي) اي نائب الملك ويدفع كل سنة للدولة عشرين الف ليرة عثمانية وتقيم من قبلها معتمداً في مصر وتعين هي القضاة وينجدها الخديوي بالعساكر عند اللزوم ولا يزيد عسكره في مصر عن عشرين الفاً وفي سنة ١٢٦٤ تخلى محمد علي عن ملك مصر لولده ابراهيم باشا لمرض اصابه فبقي احد عشر شهراً ثم توفي عن سبع وتسعين سنة وكان من اهل قولة من بلاد الترك وكان في اول مرة جندياً ثم ترقى به الحال الى ما سمعت ولم يزل الملك في ذريته باسم خديوي الى ان احتلت الدولة الانكليزية مصر سنة ١٢٩٩ فبقي الحال على ذلك وليس للخديوي من الحكم الا الاسم فلما كانت الحرب العامة كان الخديوي في مصر عباس حلمي باشا فصار في جانب الدولة العثمانية فضبطت الانكليز املاكه وا قامت حسين كامل باشا من العائلة الخديوية سلطاناً على مصر واعلنت انفصالها عن الدولة العثمانية وضربت الدراهم والدنانير باسمه بعدما كانت تضرب باسم السلطان العثماني ثم مات حسين كامل باشا فعرضت سلطنة مصر على عمر طوسون باشا فلم يقبل فاقيم في السلطنة السلطان فؤاد بن اسماعيل باشا ثم لقب بالملك فؤاد وهو ملكها اليوم وجعلت مصر مملكة مع بقاء الاحتلال الانكليزي.

آل سعود والد سلطان نجد الحالي وولده عبد العزيز واقرباءهم من الرياض عاصمة امارتهم فاقاموا عند ابن صباح صاحب الكويت التي باطراف العراق على بحر فارس ثم ان عبد العزيز استنفر زهاء ثلاثين رجلا من قومه فركب كل منهم ذلولا وخرجوا من الكويت الى نجد يستنفرون من مروا به من عشائرها في طريقهم فحارب ابن رشيد واستعاد امارة آبائه منه ثم هجم في ايام الحرب الكبرى على عشائر شمر في جبلهم وازال أمارتهم وكانت قد ضعفت بعد موت الامير محمد بن رشيد باختلافهم وقتل بعضهم بعضاً واخذ ابن سعود آخر امير منهم وهو الامير محمد بن طلال وما بقي من آل رشيد اسراء وابقاهم عنده وفي هذه السنة وهي سنة ١٣٤٦ حاول الامير محمد بن طلال قتل الامير سعود بن عبد العزيز على ما يقال فتسلق داره هو واتباعه وعبيده فأخطأ مكانه فأمر سعود بقتلهم فقتلوا وهم عشرون شخصاً وما زال عبد العزيز سلطان نجد الحالي يتقوى شيئاً فشيئاً بذكائه ودهائه وعزمه وثباته ومساعدة التقادير له وفي اواخر عهد الاتحاديين استولى على متصرفية القطيف العثمانية على خليج فارس التي كانت لاجداده قبل وقبض على منصور باشا احد كبراء القطيف لموالاته الدولة العثمانية ثم قتله خفية وسكتت الدولة العثمانية عنه لانشغالها بالفتن والحروب وصالحته كما صالحت امام اليمن وعقدت معه اتفاقاً اعترفت له فيه بامارة نجد له ولذريته واستقلالها.

ولما نشبت الحرب العامة ودخلت فيها الدولة العثمانية سنة ١٣٣٢هـ ١٩١٤م بقي ابن سعود على الحياد وتعاهد مع الانكليز واستمالت الدولة الانكليزية اليها الشريف حسين بن علي امير مكة ووعدته ومنته استقلال بلاد العرب وتعاهدت معه على ذلك كما تعاهدت مع الفرنساويين في الوقت نفسه على اقتسام بلاد العرب فساعدها الشريف حسين ورجال العرب مساعدة تذكر ولما وضعت الحرب العامة اوزارها سنة ١٣٣٧هـ ١٩١٩م ودخلت جيوش الحلفاء سورية وبينها الجيوش العربية بقيادة الأمير فيصل أحد أنجال الملك حسين بن علي ثم كان الى الجيوش البريطانية والعربية احتلال المدن الأربع دمشق وحلب وحمص وحماه وتوابعها ومنها حوران والتصرف الإداري فيها بيد الحكومة العربية والى الجيوش الافرنسية احتلال بيروت ولبنان وطرابلس وجبل عامل والاردن وتوابع ذلك والى الجنود البريطانية احتلال فلسطين وشرق الاردن وبعض حوران واعلن استقلال الحجاز ونودي بالشريف حسين ملكا عليه باسم ملك العرب ووافقت على ذلك الدول الكبرى وخطب باسمه على المنابر حتى في مدن سوريا وفلسطين ثم بويع بالخلافة في الحجاز واكثر تلك المدن.

واعلن استقلال نجد تحت سلطنة الأمير عبد العزيز آل سعود باسم سلطان نجد ووافقت على ذلك الدول العظمى وفي مقدمتها بريطانيا ومنحته راتباً لا يقل عن اربعين الف ليرة انكليزية وبلغ مجموع ما دفعته له من ابتداء سنة ١٩١٧ الى سنة ١٩٢٣ ميلادية زهاء خمسمائة الف واثنين واربعين الف جنيه انكليزي وكان ذلك اولا للمساعدة في الحرب ضد تركيا وبعد الحرب ليمتنع عن القيام ضد الحجاز والكويت والعراق وليساعد في صيانة طرق الحجاج في ارضه وليسترشد برغائب بريطانيا في سياسته الخارجية ويساعدها على ترويج سياستها الخاصة التي ترمي الى ايجاد احوال سلمية في بلاد العرب صرح بذلك وزير المستعمرات مستر امري وتناقلته صحف العالم ونقلناه بحروفه وتعاهدت معه على ان امارة نجد وملحقاتها له ولأولاده بشرط ان يكون الأمير اللاحق مختاراً من السابق ولا يكون خصما معاديا للحكومة البريطانية بمخالفته لشروط هذه المعاهدة وان تساعده وذريته على اي دولة اجنبية تعتدي على بلادهم اذا كان الاعتداء بدون علمها ولا اعطائها الوقت الكافي لمراجعته في ازالة الخلاف المسبب للاعتداء وان لا يعقد اتفاقا ولا معاهدة مع اي حكومة او دولة اجنبية ويعد بعدم مفاوضة احد في ذلك ويلتزم اعلام الحكومة البريطانية بكل تجاوز او تعد على بلاده ويلتزم ان لا يبيع ولا يرهن ولا يؤجر ولا يتخلى عن شيء من اراضي بلاده ولا يمنح امتيازا لدولة اجنبية او احد رعاياها بدون رضا بريطانيا وبأن يتبع في ذلك نصائحها وبابقاء الطرق الموصلة الى البلاد المقدسة مفتوحة والمحافظة على الحجاج الذين يسلكونها وعدم الاعتداء على حكومات جيرانه في البحرين والكويت وقطر وعمان والمشائخ الذين تحت الحماية البريطانية ونقلنا ذلك من مجموع مقالات صاحب المنار (الوهابية والحجاز).

واقيم الأمير عبد الله نجل الملك حسين اميرا على شرق الأردن واطلق على امارته امارة الشرق العربي وجعلت تلك الأمارة له ولذريته.

وبقيت الجنود البريطانية في المدن الاربع سنة كاملة ثم خرجت منها واستقلت بها الحكومة العربية تحت امارة الأمير فيصل ثم وقع الاختلاف بينها وبين الإفرنسيين بعد ان اقيم الأمير فيصل ملكا على سوريا وكانت وقعة ميسلون المشهورة بين العرب من الدمشقيين وغيرهم وبين الإفرنسيين التي انتهت بقتل جملة من العرب والأفرنسيين وقتل يوسف بك العظمة وزير الحربية العربي بعدما ابدى بسالة تذكر واحتلال الجنود الافرنسية المدن الأربع وخروج الملك فيصل من سوريا سنة ١٣٣٨هـ ١٩٢٠م ثم اقيم ملكا على العراق برأي الانكليز ومشورة العراقيين.

هجوم الوهابيين في الحجاز على عرب الفرع من قبيلة حرب

في سنة ١٣٤٠ غزا الوهابيون عرب الفرع من قبيلة حرب في عقر دارهم في الحجاز ونهبوا المواشي فجاء النذير الى اهل الفرع فلحقوهم واستخلصوا منهم ما نهبوه وقتلوا فيهم وغنموا جميع ما معهم وولوا منهزمين ومن جملة ما غنموه اعلام وبيارق فدفعوها الى الملك حسين وانقطع مجيء اعراب نجد الى الفرع لاكتيال التمر فحصل بذلك ضيق على اهل الفرع بسبب كساد تمورهم التي كان يشتريها النجديون.

قتل الوهابيين الحاج اليماني سنة ١٣٤١

في هذه السنة التقى الوهابيون بالحاج اليماني وهو اعزل من السلاح وجميع آلات الدفاع فسايروهم في الطريق واعطوهم الأمان ثم غدروا بهم فلما وصلوا الى سفح جبل مشى الوهابيون في سفح الجبل واليمانيون تحتهم فعطفوا على اليمانيين واطلقوا عليهم الرصاص حتى قتلوهم عن بكرة ابيهم وكانوا الف انسان ولم يسلم منهم غير رجلين هربا واخبرا بالحال واراد صاحب المنار على عادته في تلفيق الأعذار عن افعال الوهابيين الاعتذار عن هذه الفعلة الشنعاء فقال في مجموعة مقالاته (الوهابيون والحجاز)(١): ان الملك حسينا كان ارسل حملة على منطقة عسير بعد وفاة السيد محمد علي الإدريسي الذي

(١) صفحة ٣٣.

كان قد تخلى عنها لسلطان نجد وفي أثر تنكيل الوهابية بحملته هنالك وقعت حادثة حجاج اليمن الذين اعتقد الوهابيون انهم نجدة منه فاطلقوا عليهم الرصاص وبعد ان عرف الأمر اعتذر السلطان عبد العزيز للامام يحيى عن هذا الخطأ واتفقا على حفظ المودة بينهما بتعويض مقبول معقول انتهى وهذا عذر فاسد بارد يراد به ستر فظائع الوهابيين في استحلالهم دماء المسلمين وتوجيه بأسهم وسطوتهم وافواه بنادقهم كلها الى قتال المسلمين خاصة وغزوهم كلما سنحت لهم فرصة وقتلهم بانواع الغدر والبغي تارة في سورية واخرى في الحجاز وثالثة في العراق ورابعة في اليمن وهيهات ان تستر هذه الاعذار الفاسدة فظائعهم وقد عرفها العام والخاص ولم تعد تخفى على احد من الناس. يقول صاحب المنار انهم اعتقدوهم نجدة وكيف ذلك وهم عزل من السلاح ولا يؤذن لهم بحمله في مملكة اجنبية ولو كانوا مسلحين ما استطاع الوهابية قتلهم ولكانوا اقصر باعاً من ذلك وهل تخفى حالة الحجاج من حالة الغزاة المحاربين فكيف يمكن لعاقل ان يعتقد او يظن او يحتمل انهم نجدة. وهل اعتقد الوهابيون في اعراب شرق الأردن انهم نجدة حينما غزوهم في عقر دارهم واعملوا فيهم رصاص البنادق وحدود السيوف وهل اعتقدوا في اهل العراق انهم نجدة فتابعوا عليهم الغزو والقتل والنهب. وكيف ساغ للوهابيين وهم وحدهم المسلمون الموحدون الابرار الاتقياء الورعون الذين تورعوا عن الفتيا في التلغراف لعدم النص فيه ان يقتلوهم قبل سؤالهم وتعرف حالهم ولكن حالهم كما قال الحسن البصري في اهل العراق يسألون عن دم البقة ويستحلون دم الحسين وكما اقتضت المصلحة الانكليزية والدهاء البريطاني ان يكون الشريف حسين ملك الحجاز والامير ابن سعود سلطان نجد اقتضت ثانياً ان يكون السلطان ابن سعود ايضاً ملكا على الحجاز مكان الملك حسين واولاده عقيب امتناعه عن امضاء المعاهدة البريطانية الحجازية.

هجوم الوهابيين على الحجاز وفظائعهم في الطائف سنة ١٣٤٣ ـ ١٩٢٤

ففي اوائل هذه السنة هجم الوهابيون على الحجاز وحاصروا الطائف ومعهم الشريف خالد بن لؤي من اشراف مكة المعادين للملك حسين واحد عمال السلطان ابن سعود ثم دخلوها عنوة واعملوا في اهلها السيف فقتلوا الرجال والنساء والاطفال حتى قتلوا منها ما يقرب من الفين بينهم العلماء والصلحاء واعملوا فيها النهب وعملوا فيها من الفظائع ما تقشعر له الابدان وتتفطر القلوب نظير ما عملوه في المرة الاولى كما سبق وممن قتلوا من المعروفين الشيخ عبد الله الزواوي مفتي الشافعية بصورة فظيعة وقتلوا جملة من بني شيبة سدنة الكعبة المكرمة كانوا مصطافين في الطائف وجاءت الاخبار بارتكابهم فظائع لا يليق ذكرها وان السلطان ابن سعود لما سئل عنها لم ينكر وقوعها لكنه اعتذر بما وقع من خالد بن الوليد يوم فتح مكة وقول النبي (ص) (اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد) ثم اخذوا ما وراء الطائف من المعاقل الحصينة واهمها الهدى وكرى.

مهاجمة الوهابيين شرقي الاردن سنة ١٣٤٣

وفيها هجم جماعة من الوهابيين فجأة على اعراب شرقي الاردن الامنين فهجموا على ام العمد وجوارها فقتلوا ونهبوا وما لبثوا ان ارتدوا مدحورين مأسورين لان الطيارات والدبابات الانكليزية اشتركت في قتالهم مع عرب شرقي الاردن وانجلت المعركة عن قتل ثلثمائة من الوهابيين واسر جماعة كثيرة منهم وقتل مائتين وخمسين من اهل شرقي الاردن ثم اطلقت اسرى الوهابيين بأمر من الانكليز واوصلوا الى مأمنهم وفي هذه السنة وهي سنة ١٣٤٦ جاءت الاخبار بمهاجمة الوهابيين شرقي الاردن ووصولهم الى معان بنحو من ثلاثين الفاً وانهم اعلنوا الجهاد.

استيلاء الوهابيين على مكة المكرمة سنة ١٣٤٣

وفيها دخل الوهابيون مكة بغير قتال بعدما خرج الملك حسين وولده منها الى جدة فنهبوا داره واستولوا على جميع ما يؤول اليه ثم اكره على التنازل عن الملك لولده الأمير علي وعلى الخروج من الحجاز الى العقبة المصرية وبعد فتح الوهابيين الطائف ومكة حضر السلطان عبد العزيز بن سعود الى مكة وقامت الحرب بينهم وبين الملك علي المتحصن في جدة وانقطع الحج في تلك السنة فاستحضر الملك علي اليه جماعة من السوريين من الضباط وغيرهم واشترى الأسلحة والطيارات وصرف الأموال ولكن على غير جدوى وصادرت له الحكومة المصرية في الظاهر اسلحة واردة في البحر من طريق مصر عملا بقانون الدول المتحايدة وبقيت في يده ايضا المدينة المنورة وباقي سواحل الحجاز والحرب قائمة في الكل وجدة والمدينة تحت الحصار وابوه وهو في العقبة يمده بالمال والرجال ثم نفي ابوه من قبل الإنكليز من العقبة الى جزيرة قبرص على دارعة بريطانية مع حرمه وخدمه ولم يحضر لوداعه احد ممن كان يظهر له الصداقة غير ولده الأمير عبد الله ولا يزال في جزيرة قبرص الى الان ولما طال الحصار على الملك علي اضطر الى صلح الوهابية فتم ذلك بتوسط قنصل الإنكليز في جدة فخرج من جدة على دارعة او باخرة بريطانية ودخلها الوهابية سنة ١٣٤٤ واستولوا على مراكب ابيه البحرية وذهب هو الى العراق فاقام عند اخيه الملك فيصل الى اليوم ودامت الحرب ما يزيد عن سنة كاملة واصبح ابن سعود سلطان نجد وملك الحجاز واستولى الوهابيون على المدينة المنورة والحجاز كله ودخلت جميع اعراب الحجاز تحت طاعتهم ويقال انهم نزعوا منها السلاح.

وكان السلطان ابن سعود يعلن وهو يحارب الملك عليا انه ما جاء الى الحجاز الا لينقذه من ظلم الأشراف ولا يريد تملكه وانما يجعل مصيره راجعا الى رأي عموم المسلمين فكانت هذه الأقوال جارية على عادات المتغلبين في دهائهم وسياساتهم لم يف منها بشيء نعم عقد مؤتمرا بمكة دعا اليه الحكومات واهل البلاد الإسلامية لإرسال مندوبين عنها فحضره طائفة منهم وامتنع آخرون وارجعت الدولة الايرانية مندوبها بعدما عينته لما بلغها ما فعل بائمة البقيع واجتمع المؤتمر ولم يسفر عن نتيجة وبث السلطان ابن سعود الأمن في الحجاز وعاد الحج وارسلت الدولة المصرية عسكرها المعتاد مع امير الحاج المصري وفي منى استاء الوهابيون من فعل العسكر المصري بعض ما يراه الوهابيون محرما فرشقوا العسكر بالحجارة فقابلهم العسكر برمي البنادق والمدفع فقتلوا جماعة من الوهابين وقابلهم الوهابيون بالمثل فجرح جماعة من العسكر بينهم بعض الضباط وقتل بعضهم فارسل السلطان ابن سعود ولده لإخماد الفتنة فلم يستطع فحضر هو بنفسه واخمدها وفي سنة ١٣٤٥ منع الدولة المصرية من إرسال العسكر مع الحاج ومن ارسال المحمل المعتاد. كما انه ابطل ارسال المحمل الشامي من بعد احتلال الشام وخروج الأتراك منها

وتفنن عماله هذه السنة في الاستفادة من اموال الحجاج فدخل عليه بذلك اموال عظيمة تعد بالملايين من الليرات ومما يذكر في هذه السنة ان الوقوف بعرفات كان واحدا وذلك بتدبير من السلطان ابن سعود تفاديا من تعدد الوقوف الذي كان يحصل في بعض السنين في عهد الدولة العثمانية ولا يقبله الوهابية ويعدونه بدعة كتعدد ائمة الصلاة من المذاهب الأربعة .

التاريخ يعيد نفسه

وقد جرى على الملك حسين من طرده من مقر ملكه الى جدة ثم الى العقبة ثم نفي الإنكليز له الى جزيرة قبرص نظير ما جرى على سلفه الشريف غالب من خروجه من مكة ومحاصرته في جدة ونفيه الى مصر. ثم الى سلانيك كما مر وجرى على الطائف واهله في هذا العصر نظير ما جرى عليهم في ذلك العصر وفعل الوهابيون في الحجاز في هذا العصر من هدمهم القباب والضرائح ومحوهم آثار سادات الإسلام ومنعهم الحرية المذهبية للمسلمين واغاراتهم على بلاد المسلمين في العراق وسوريا نظير ما فعلوه في ذلك العصر فان التاريخ كما يقولون يعيد نفسه .

هجوم الوهابيين على العراق

وقد تكرر هجوم الوهابيين على اطراف العراق سنة ١٣٤٥ ـ ١٣٤٦ بقيادة فيصل الدويش يقتلون وينهبون وكان نتيجة ذلك ان اشتكى العراقيون الى الحكومة الإنكليزية وقالوا لها إما ان تردعهم او تترك العراقيين وإياهم ليدفعوا عن انفسهم فخابرت معتمدها في البحرين ليخابر السلطان ابن سعود فكان جوابه انه لا علم له بما جرى وسيسأل فيصل الدويش عن ذلك وما زال فيصل الدويش يشن الغارات على اعراب العراق المجاورة لنجد فينهب مواشيهم ويقتل فيهم وقد قرأنا اليوم في الجرائد خبر هجومه عليهم ونهبه وقتله لهم ومطاردة الطيارات البريطانية والجند العراقي لجنوده وان السلطان ابن سعود ارسل لحكومة العراق يحذرها منه ويقول انه خارج عن طاعته وغير قادر على ردعه (١)

هدم الوهابيين القباب والمزارات بالحجاز عام ١٣٤٣

لما دخل الوهابيون الى الطائف هدموا قبة ابن عباس كما فعلوا في المرة الأولى ولما دخلوا مكة المكرمة هدموا قباب عبد المطلب جد النبي (ص) وابي طالب عمه وخديجة ام المؤمنين وخربوا مولد النبي (ص) ومولد فاطمة الزهراء (ع) ولما دخلوا جدة هدموا قبة حواء وخربوا قبرها كما خربوا قبور من ذكر ايضا وهدموا جميع ما بمكة ونواحيها والطائف ونواحيها وجدة ونواحيها من القباب والمزارات والأمكنة التي يتبرك بها ولما حاصروا المدينة المنورة هدموا مسجد حمزة ومزاره لأنها خارج المدينة وشاع انهم ضربوا بالرصاص على قبة النبي (ص) ولكنهم انكروا ذلك ولما بلغ ذلك مسامع الدولة الإيرانية اهتمت له غاية الاهتمام واجتمع العلماء واكبروا ذلك وجاءتنا الى دمشق برقية من خراسان من أحد اعاظم علماء المشهد المقدس بالاستعلام عن حقيقة الحال ثم قررت الدولة الإيرانية بموافقة العلماء ارسال وفد رسمي الى الحجاز لاستطلاع حقيقة الحال فرفع الوفد الى دولته تقريراً بما شاهده في الحجاز من اعمال الوهابيين ولما استولوا على المدينة المنورة خرج قاضي قضاتهم الشيخ عبد الله بن بليهد من مكة الى المدينة في شهر رمضان سنة ١٣٤٤ ووجه الى اهل المدينة سؤالا يسألهم فيه عن هدم القباب والمزارات فسكت كثير منهم خوفا واجابه بعضهم بلزوم الهدم وسيأتي ذكر السؤال والجواب «انش» في فصل البناء على القبور.

وانما اراد بهذا السؤال تسكين النفوس لا الاستفتاء الحقيقي فان الوهابيين لا يتوقفون في وجوب هدم جميع القباب والأضرحة حتى قبة النبي (ص) بل هو قاعدة مذهبهم واساسه وبعد صدور هذا السؤال والجواب هدموا جميع ما بالمدينة ونواحيها من القباب والأضرحة والمزارات فهدموا قبة أئمة اهل البيت بالبقيع ومعهم العباس عم النبي (ص) وجدرانها وازالوا الصندوق والقفص الموضوعين على قبورهم وصرفوا على ذلك الف ريال مجيدي ولم يتركوا غير احجار موضوعة على تلك القبور كالعلامة وهدموا قباب عبد الله وآمنة ابوي النبي (ص) وازواجه وعثمان بن عفان واسماعيل بن جعفر الصادق ومالك إمام دار الهجرة وغير ذلك مما يطول باستيفائه االكلام وبالجملة هدموا جميع ما بالمدينة ونواحيها وينبع وغيرها من القباب والمزارات والأضرحة وكانوا قبل ذلك هدموا قبة حمزة عم النبي (ص) وشهداء احد كما مر حتى اصبح مشهد حمزة والشهداء والجامع الذي بجانبه وتلك الأبنية كلها اثرا بعد عين ولا يرى الزائر لقبر حمزة اليوم الا قبرا في برية على رأس تل من التراب وتريثوا خوفا من عاقبة الأمر عن هدم قبة النبي (ص) وضريحه التي حالها عندهم كحال غيرها او اشد لشدة تعلق المسلمين بذلك وتعظيمهم له وادلتهم الاتية وفتواهم لا تستثني قبة نبي ولا غيره وما اعلنه سلطانهم في الجرائد من انه يحترم قبة النبي (ص) وضريحه يخالف معتقداتهم جزماً ولا يراد منه الا تسكين الخواطر ومنع قيام العالم الاسلامي ضدهم ولو امنوا ذلك ما توقفوا عن هدمها والحاقها بغيرها بل كانوا بدأوا بها قبل غيرها وفي بعض اعتذاراتهم أنها قبة المسجد لا قبة النبي (ص) ومنعوا الزوار من الدنو الى قبر النبي (ص) وقبور اهل البيت (ع) ولمسها وتقبيلها واقاموا حرسا بايديهم الخيزران يمنعون الناس من ذلك الا اذا قبضوا بعض الدراهم وكان لا يراهم احد فيشيرون الى الزائر بالدنو من ضريح النبي (ص) ولمسه وتقبيله والرجوع بسرعة ولما شاع في الأقطار الإسلامية ما فعلوه في الحجاز بقبور ائمة المسلمين ومشاهدهم اكبر المسلمون ذلك واعظموه سيما ما فعلوه بقبة ائمة البقيع وجاءت برقيات الإحتجاج على ذلك من العراق وايران وغيرها وعطلت الدروس والجامعات واقيمت شعائر الحزن في هذه البلدان احتجاجا على هذا الأمر الفظيع وكانت الدولة الإيرانية قررت ارسال معتمدها لحضور المؤتمر الاسلامي الذي عقده السلطان ابن سعود في مكة المكرمة ودعا الى

---

(١) فاتنا ان نذكر في تاريخ الوهابية بعض امور فنستدركها هنا نقلا عن خلاصة الكلام في امراء البلد الحرام (وهي) ان محمد بن سعود امير الدرعية بعدما اتبع محمد ابن عبد الوهاب واتخذه وسيلة لاتساع الملك وانقياد الأعراب له اتسع ملكه وملك اولاده من بعده حتى ملكوا جزيرة العرب وكان اذا اراد ان يغزو بلدة كتب كتابا بقدر الختصر الى الأعراب فيلبون دعوته ويتحملون على انفسهم كل ما يحتاجون اليه واذا نهبوا شيئاً يدفعون له خمسه ويأخذون اربعة اخماس فاذا ملك قبيلة من العرب سلطها على من دنا منها وهكذا حتى ملك الشرق كله ثم اقليم الحسا والبحرين وعمان ومسكت وقرب ملكه من بغداد والبصرة هذا من جهة الشمال ثم ملك من الجنوب الحرار بأسرها ثم الخيوف ذوات النخيل والحربية والفرع وجهينة وملك ما بين المدينة المنورة والشام حتى قرب ملكه من الشام وحلب وملك العربان الذين بين الشام وبغداد وعربان المشرق والحجاز والقبائل التي حول الطائف ومكة ثم ملك الطائف ودخل مكة بالصلح سنة ١٢٢٠ بعد حرب الشريف غالب معه نحوا من خمس عشرة سنة وعجزه عنه واستمر فيها الى غاية سنة ١٢٢٧ وحاربه محمد علي باشا حتى وصل ابنه ابراهيم باشا الى الدرعية سنة ١٢٣٣ .

حضوره مندوبين من جميع الأقطار الإسلامية فلما بلغها هدم قبة ائمة البقيع عدلت عن ذلك وقررت عدم الإشتراك في هذا المؤتمر كما مر احتجاجا على ما وقع ثم انها منعت رعيتها عن السفر الى البلاد الحجازية لأداء فريضة الحج لعدم ما تثق به في دفع الخطر عن رعيتها من الوهابيين مع اعتقادهم المعروف في المسلمين وعدم وجود حكومة منظمة في ذلك الحين ولكنها في هذه السنة اعني سنة ١٣٤٦ اجازت لرعاياها السفر الى الحجاز لأداء فريضة الحج حيث امنت عليهم الخطر كما ان الحكومة المصرية منعت رعيتها رسميا من الحج في سنة ١٣٤٣ ثم اذاعت بلاغا عام ١٣٤٥ ونشرته جريدة البرق في عددها الصادر ١٦ ايار سنة ١٩٢٧ وحاصله ان السلطان ابن سعود يشترط تجريد الحامية المصرية التي تصحب المحمل من سلاحها ومنع عرض المحمل وتسيير المواكب المعتادة وشروطا اخر تغاير التقاليد وتقيد حرية الحجاج فلا يمكن الإطمئنان على سلامة ركب المحمل والحجاج فقرر مجلس الوزراء العدول عن ارسال المحمل واعلان الحجاج انهم بسفرهم قد يستهدفون لبعض المخاطر فاذا شاؤوا السفر يكون تحت مسؤوليتهم ويناسب هنا ان نشير الى بعض تمويهات صاحب المنار المتعلقة بالمقام (قال) في مجموع مقالاته. الوهابيون والحجاز (١) : : ارجف بعض الكتاب الذين يخدمون السياسة الانكليزية من طريق الحجاز بأن سلطان نجد يريد بغزوه للملك حسين اكراهه على توقيع المعاهدة العربية البريطانية فمتى وقعها عاد عنه الجيش النجدي وان السلطان ابن سعود ينفذ للإنكليز في الحجاز ما لم ينفذه الملك حسين وانهم هم الذين اغروه بالاستيلاء على الحجاز واستشهد صاحب المنار على كذب ذلك باشتراط نوري باشا الشعلان امير عرب الرولة على ابن السعود حين اخذ الجوف منه ان يمنع الانكليز من مد سكة حديد بين فلسطين والعراق وببرقية مراسل التيمس الإسكندري القائلة ان احتلال ابن سعود للحجاز وموانئه على البحر الأحمر مفعم بأخطار شديدة وبطعن هذا الانكليزي في مذهب الوهابية ووصفهم بالتوحش الى آخر ما ذكره من العبارات المنمقة.

وقد عرف العام والخاص حتى المخدرات في خدورها ان تمثيل الرواية بين الملك حسين وولده والسلطان ابن سعود كان منشىء فصولها هم الإنكليز للسبب المعلوم ولو شاؤوا لم تطأ اقدام النجديين ارض الحجاز كما ردوهم عنها في اوائل الاحتلال في وقعة الخرمة المعروفة. وإنما نسأل صاحب المنار هل اعطى نوري باشا الشعلان ابن سعود الجوف باختياره ورضاه وهل هو قادر على استرداده ان لم يف له بالشرط وهل ابن سعود قادر على الوفاء بهذا الشرط حتى يتم استدلاله وقياسه المنطقي. واذا كان الإنكليز كارهين لاحتلال الوهابية الحجاز وموانئه على البحر الأحمر ويرونه مفعما بالأخطار كما يقول مراسل التيمس الإسكندري الإنكليزي خوفا من ان تهاجم الأساطيل النجدية في البحر الأحمر مصر والهند وعدن وغيرها فلماذا تمنع باسم الدولة المصرية الملك عليا من نقل الذخائر الحربية في البحر الأحمر عند محاربته مع السلطان ابن سعود عملاً بقانون الدول المتحايدة ولماذا تخرج الملك حسينا من جدة الى العقبة ثم منها الى قبرص قهراً أكل ذلك كراهة بابن سعود وخوفا من استيلائه على الحجاز وموانىء البحر الأحمر وحبا وشغفا بالملك حسين!!! وهل مراسل التيمس الإسكندري يعبر عن رأي وزارة المستعمرات الانكليزية ورئاسة الوزارة ووزارة الخارجية. واذا كان مراسل جريدة انكليزية يقدح في مذهب الوهابية ويصفهم بالتوحش ويتكلم بالحقائق فهل يدل ذلك على ان حكومة بريطانيا العظمى تكره احتلال الوهابية للحجاز وتخاف منهم الخطر!!!

(١) صفحة ٤٩.

وقال صاحب المنار من جملة مقال له طويل نشره في جريدة كوكب الشرق المصرية في عددها الصادر في ١٧ شوال سنة ١٣٤٤ تحت عنوان:

السعي لابطال الحج واثارة الفتن بين المسلمين (١)

قال: بلغنا ان دعاة التشيع في جاوة وسنغافورة الذين فرقوا كلمة المسلمين في هذه السنين يسعون في صد الناس عن سبيل الله بالامتناع عن اداء فريضة الحج (ونقول) ان ذرية اهل البيت الطاهر واشراف السادات الأفاضل في جاوة وسنغافورة الذين دل شرف حسبهم على صحة نسبهم وطهارة فرعهم على طهارة اصلهم وطيب ثمرهم على طيب شجرهم وزكاة نبتهم على زكاة غرسهم يفخرون بأنهم من دعاة مذهب آبائهم واجدادهم الطيبين الطاهرين ومتبعو طريقتهم وسالكو نهجهم:

اذا العلوي تابع ناصبيا ... لمذهبه فما هو من ابيه
فان الكلب خير منه طبعا ... لأن الكلب طبع ابيه فيه

واذا كان نشر المسلم معتقده الذي يدين الله به والدعوة اليه يعد تفريقا

(١) ولا بأس بذكر بعض ما كتبه احد افاضل الايرانيين في مصر في جريدة المقطم في عددها الصادر في ٢٢ شوال سنة ١٣٤٤ جوابا لصاحب المنار على كلامه هذا بعنوان:
اثارة الفتن بين المسلمين من هم موقدو نارها
قال: للاستاذ الشيخ محمد رشيد رضا منزلة بين علماء المسلمين وله الى جانب تلك المنزلة ميول معروفة تدفع خصومه الى مناهضته وكنت اود أن اقف موقف الحيدة ازاء ذلك المقال الطويل العريض الذي طلع به علينا كوكب الشرق لأنني واثق انه سيقابل كبقية اقوال الشيخ في غير الدين بالتحبيذ من قوم والاستنكار من اقوام لولا انني تسلمت كتبا من الايرانيين يستغرب مرسلوها ذلك الموقف الذي وقفه ازاء حكومتهم في الوقت الذي يقول فيه انه رسول الوحدة بين الشعوب الاسلامية وعلم التفاهم الخفاق بين المسلمين. وليس الأستاذ بالمجهول فنعرفه ولا بالخامل فنصفه ولكن ميله الى الوهابية معروف مشهور بعدما كان من امره ما كان مع الحسين بن علي واولاده فقد صافاهم بكل صنوف المصافاة اولا ثم لا ادري لماذا اشاح بوجهه عنهم ثانيا وقد كان أبان مناصرتهم يحرق لهم بخور الثناء ويغريهم بالترك ومن اليهم من الذين كانوا يرجون الخير على ايديهم للمسلمين ومالنا ولمواقفه السابقة فما هذا موقف الحساب وما نحن الا من احفظ الأصحاب للأصحاب.

أرخ على الناس ثوب سترهم ... اواجن حلو الثمار من شجره
واستبق من لم ترد قطيعته ... بستره ما استقر من ستره
فرب بادي الجميل منه اذا ... فتش ابدى التفتيش عن عوره

قال الاستاذ ان دعاة التشيع في جاوة الخ ونحن مع إجلالنا لاولئك السادة الغطارف الصيد ابناء الرسول وحفدة البتول الذين لولاهم ولولا اسلافهم لما عرف الإسلام في جاوة وما اليها من جزر الهند الشرقية وسلطنات الملايو ندع لهم مقابلة لأستاذ بما يدفع عنهم وصفه اياهم بانهم علة الفرقة وسبب الشقاق فمن يقول ان السادة امثال آل باعلوي وآل الجفري وآل العطاس وآل السقاف وآل الصافي وآل عقيل هم سبب الفرقة مع العلم بتلك الذروة العالية التي اعلوا اليها كلمة الإسلام في تلك البلاد النائية. رمى الشيخ حكومة ايران بانها ما لجأت الى منع رعاياها عن اداء فريضة الحج الا للتعصب المذهبي. كأنما كانت الدول التي تحكم الحجاز قبل الوهابيين دول شيعية. ثم غلا الأستاذ فوصف نزعتها بانها (نزعة لا دينية). وهنا يجب ان نحاسب فضيلته في هوادة ورفق. تغلب الوهابيون على الحجاز فاوفدت حكومة ايران وفدا برئاسة وزيرها المفوض في مصر وقنصلها الجنرال بالشام الى الحجاز ليتبينوا وجه الحقيقة فيما اذيع على العالم الإسلامي من فظائع الوهابيين في البلاد المقدسة فرفع الوفد تقريره الى حكومته ولما تجدد نشر الإشاعات بان الوهابيين هم هم وان التطور الذي غني العالم اجمع لم يصلح من فساد تطرفهم شيئاً وانهم هدموا القباب والمزارات وضيقوا الحرية المذهبية نشرا لمذهبهم اصدرت امرها بوقف السفر للحجاز حماية لرعاياها من قصد بلاد لم يعرف تماما كنه الحكم فيها وعادت فاوفدت قنصلها في الشام للتحقق من مبلغ صدق تلك الاشاعات فاذا بها صحيحة في جملتها

لكلمة المسلمين ويستوجب به الذم فيا بال الوهابية وداعيتهم صاحب المنار قد فرقوا كلمة المسلمين حتى استوجبوا اللوم والذم مع الفرق الظاهر بين من ينشر دعوته بالحجة والبرهان وبالتي هي احسن ومن ينشرها بالسيف والسنان ورصاص البنادق والغزو والقتل والنهب والسلب والشتم والتحقير. وبعد ان ذكر ان دولة ايران وحكومة العراق منعتا رعاياهما من الحج وانها اذيعت اراجيف افترضها اعداء الإسلام لصد المصريين عن الحج واغراء الحكومة بمنعه رسميا بالصفة التي اقترفتها في العام الماضي (قال) اما سعي دعاة الرفض والشقاق في جزائر الهند الشرقية الملاوية فلا قيمة له ولا يخشى ان يكون له تأثير يذكر (ونقول) ليس في الجزائر المذكورة دعاة لما يسميه الرفض والشقاق بل دعاة الى الحق والوفاق. والعجب ممن نصب نفسه للإصلاح بزعمه كيف جعل همه مصروفا الى ثلب اعراض الناس وشتمهم والوقيعة فيهم تنفيذاً لمآربه وغاياته ولا يزال قلمه ينفث السموم في تفريق كلمة المسلمين وايغار صدورهم ولا يترك فرصة تمر به الا ويصرفها في ذلك حتى وصلت سهام قذفه وقذعه الى جزائر الهند الشرقية انتقاما من اهلها الذين امتنعوا عن الحج خوفا على دمائهم واموالهم من قوم يعتقدون فيهم الشرك وحلية المال والدم وقد امتنع عن الحج في تلك السنة جميع مسلمي جاوة من جميع المذاهب خوفا على انفسهم. وهل كانت الحكومة المصرية بمنعها رعاياها رسميا في العام الماضي كما اشار اليه من دعاة الرفض والشقاق في نظره وهو وحده السالم من الشقاق والنفاق وما الذي يحمي الحجاج من بنادق الوهابية اذا سبق الى لسان احدهم ما تعودوه من قول يا محمد يا رسول الله ومن قولهم عند زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم: الشفاعة يا رسول الله مما يراه الوهابية شركا اتحميهم مقالات صاحب المنار المنشورة في كوكب الشرق وغيرها ومن هو الموقظ نار الفتنة اهم الوهابية بإصدارهم الفتاوى في حق اهل الأحساء والعراق وغيرهم ونشر صاحب المنار لكتبهم التي يكفرون بها جميع المسلمين ويستحلون دماءهم واموالهم واعراضهم ونشره لرسالة تطهير الاعتقاد مستقلة بعدما نشرها في المنار الجاعلة كفر المسلمين اصلياً لا ارتدادياً ونشره في سيرة ابن عبد الوهاب انه يرى البراءة مما عليه الرافضة وانهم سفهاء لئام. ولكن الذين يسميهم بالرافضة وهم شيعة علي وابنائه الطاهرين الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً وهو امامهم الذي يدعون به يوم يدعو الله كل اناس بامامهم ويصفهم بالسفاهة واللؤم (واي سفاهة ولؤم اعظم من قوله هذا) اولى بالفوز يوم القيامة منه برواية ائمته علي وشيعته هم الفائزون اما وصف صاحب المنار

لم تمنع الحكومة الإيرانية رعاياها من السفر الى الحجاز لأن حكومته وهابية فحسب ولكن الايرانيين الفوا في الحج والزيارة شؤونا يشاركهم فيها جمهور المسلمين غير الوهابيين كزيارة مشاهد اهل البيت والاستمداد من نفحاتهم وزيارة مسجد منسوب للامام علي (ع) وقد قضى الوهابي على تلك الاثار جملة وقضى رجاله وكل فرد منهم حكومة قائمة على الحرية المذهبية فمن قرأ الفاتحة على مشهد من المشاهد جلد ومن دخن سيجارة او نرجيلة اهين وضرب وسجن في الوقت الذي تحصل فيه ادارة الجمارك الحجازية رسوماً على التتن والتنباك ومن استنجد بالرسول (ص) بقول يا رسول الله عد مشركا ومن اقسم بالنبي او بآله عد خارجاً عن سياج الملة وما حادثة السيد احمد الشريف السنوسي وهو علم من اعلام المسلمين المجاهدين ببعيدة اذ كان وقوفه وقراءته الفاتحة على ضريح السيدة خديجة سبباً كافياً في نظر الوهابيين لاخراجه من الحجاز كل هذا حاصل في الحجاز لا ينكره احد ولا يستطيع الوهابي ولا دعاته ولا جنوده ان يكذبوه لست فقيهاً حتى اقف موقف الجدل من الشيخ الأستاذ الشيخ رشيد فهو الفقيه الذي لا يجارى ولكنني مسلم اغار على ديني واخشى الفتنة التي توقد اليوم نارها ان تكون الاكلة الهادمة التي لا تتدارك وقد يتسع خرقها على الاستاذ وامثاله يا مولانا ان ايران الدولة المسلمة التي يعيش رعاياها السنيون الى جانب اخوانهم الشيعيين عيشة الرغد والهناء وهي التي قامت وسط الاعاصير الأجنبية فنفضت عن كاهلها غبار النفوذ الأوروبي جملة لا يمكن ان تسمح لرعاياها بدخول بلاد الحرمين وهي خلو من حكومة منظمة. ان في ايران من الائمة المجتهدين من هم دعامة هذا الدين ومن يعرفهم الأستاذ تمام المعرفة يقصدهم السني كما يقصدهم اخوه الشيعي لتعرف احكام الله اذ الكل اهل شرعة واحدة وكتاب واحد واتباع نبي واحد فهل يتظافر هؤلاء مع حكومتهم في امر ينكره الشرع وتمنعه الحنيفية السمحاء كلا يا سيدي فالتعصب المذهبي لم يدفع ايران كما تقولون الى منع رعاياها من ان يؤدوا فرضاً اشترط في ادائه امان السبيل كما اشترطت الاستطاعة ولكن التعصب المذهبي الوهابي هو الذي سبب هذا كله. فليعمل الاستاذ على ان يكون رسول وفاق لا داعية شقاق ورجل دين سمح لا منار دنيا فقد حاقت بلايا الأجانب بلاد المسلمين من كل جانب ولا يفوتني ان اؤكد لمولانا الأستاذ وهو عالم بالحقيقة انه لو اراد الانكليز ان يظل الوهابي داخل حدوده النجدية ومنعوا عنه مساعداتهم المعروفة لما تقدم شبراً واحداً في البلاد الحجازية والله وحده كفيل بأن يرزق صديقنا الشيخ رشيد الرشد والهداية ويثبته في سبيله دون التفات الى ما سواه فما سوى الله باطل (انتهى).

وعاد الشيخ رشيد رضا فكتب في كوكب الشرق في عددها الصادر في ٢٣ ذي القعدة سنة ١٣٤٤ مقالا طويلا ردا على هذا الاديب الفاضل جاء فيه بعنوان:

الفتنة بين المسلمين

(ايقاظ حزب الشريف حسين والشيعة لها)

كتبت ذلك المقال لتنبيه مسلمي مصر وحكومتها وتنبيه مثيري الفتن لما في منع الحج بمثل الدسائس والفتن التي اثارها بعض غلاة الشيعة باهواء التعصب المذهبي وكيد السياسة اللادينية من الخطر على اصل الاسلام (١) وقال انه مسافر في اثر ذلك الى الحجاز لنصيحة حكومته والتأليف بين المسلمين وجمع كلمتهم (وقال) في الرد على الفاضل الايراني: انه افتتح ردّه بكلمة ليست من الموضوع في ورد ولا صدر وهي انني كنت احرق للحسين واولاده بخور الثناء واغريهم بالترك الخ وانه لا يدري لماذا اعرضت عنهم. تهم مبهمة باطلة اننا لم نحرق بخور الثناء لحسين واولاده في يوم من الايام ولا اغريناهم بالترك ولا يستطيع (مهدي بك رفيع مشكي) اثبات ذلك واما حملتنا عليهم وانتصارنا للوهابية فان كان لا يدري سببه كما ادعى فليراجع مجلدات المنار الاخيرة او الخطاب العام الذي وجهناه الى العالم الاسلامي او مقالاتنا في الاهرام (الى ان قال) كل ما ذكره الكاتب الاديب من امر الوهابية هو خوض في الاحكام الدينية والاخبار التاريخية بغير علم ولا نمن عليه بعدم محاسبته عليه لاننا انما نكتب ما نرى فيه المصلحة والفائدة ولا فائدة في بيان هذه المسائل له بادلتها لانه لا يعني بقراءته وانما هو يدافع عن دولته ونحلته على حد قول الشاعر:

وهل انا الا من غزية ان غوت غويت وان ترشد غزية ارشد

(الى ان قال): ان الشيعة في كل قطر وحكومتهم الإيرانية يعادون الدولة السعودية السنية السلفية الحاضرة ويبغون اخراجها من الحجاز بالدسائس والفتن (الى ان قال) ان من توفيق الله تعالى لابن سعود ان تتصدى شيعة العجم لعداوته بعد ان مكن الله له في الحرمين الخ.

واجابه الفاضل الإيراني في جريدة المقطم في عددها الصادر في ٩ ذي الحجة سنة ١٣٤٤ وما قبله قائلا: تحت عنوان:

اثارة الفتن بين المسلمين

(من هم موقدو نارها)

ما كان اغنانا عن الوقوف موقف الرد على صديقنا الأستاذ الشيخ محمود رشيد رضا (الحسيني الحسني) وما كان اغناه عن الوقوف موقف سدل سجف الغرض المحض على الحق المحض رددنا في هوادة ورفق على ما نشره في كوكب الشرق خاصا بمنع حكومة ايران لرعاياها من ارتياد البلاد الحجازية ولما تستقر حكومة منتظمة يطمئن لها المرتاد آمنا على ماله وعرضه ونفسه وما كان لنا ان نعكر عليه صفو المهمة التي ندب نفسه اليها من مناصحة القائمين بالأمر في الحجاز ودلالتهم على طريق الخير ولم نعدم بعد في الأستاذ دالا على الخير ومرشدا الى الصواب وقديما كان الشيخ منذ شب عن الطوق فارس خطوب ومقارع هيجاء وناصح ملوك ومنشىء ممالك ولله الأمر من قبل ومن بعد اما وقد ابى الأستاذ الا ان يرمي خصومه بالألحاد وابى الا ان يجلسني على طريق القافية فلأعد اليه مفاخرا مباهياً باني وان اضطررت الى الدفاع عن ديني ومذهبي وقومي وحكومتي فانني لا ازال من احفظ الأصحاب للأصحاب ولا يزال لمولانا الأستاذ نصيبه من اكباري. قال الأستاذ افتتح الأديب رده بكلمة ليست من الموضوع في ورد ولا صدر وهي انني كنت احرق بخور الثناء لحسين واولاده واغريهم بالترك الخ ولا يستطيع مهدي رفيع مشكي اثبات ذلك.

يكتفي مهدي رفيع مشكي بأن يشهد العالم اجمع على ما كان يكتبه الشيخ رشيد في مجلة المنار مما يثبت جليا انه كان يحرق بخور الثناء لحسين واولاده وانه كان يغريهم بالترك ومن اليهم من الذين كانوا يرجون الخير على ايديهم للمسلمين قال الأستاذ الشيخ رشيد رضا (الحسيني الحسني) في صفحة ١٦٦ من المنار ج٣ م ١٩: ان الشريف يعلم كما يعلم العارفون وكل من له المام باحوال الدولة ان ملاحدة الأتحاديين قد سلبوا الخليفة نفوذه وجميع حقوقه حتى ما هو مدون في قانونهم الأساسي فاصبح المسلمون بغير امام شرعي لا حقيقي مستوف للشروط الشرعية ولا متغلب يطاع لضرورة جمع الكلمة وانما المتصرف في الدولة جمعية الاتحاد والترقي الملحدة فالسلطان محمد رشاد لا نفوذ له الان في المملكة ولا في قصره ويسميه اهل الاستانة

---

(١) يا الله يا لطيف يا كافي البلا اذا لم يحج المسلمين في بعض السنين خوفاً على انفسهم من الوهابين ولم ينتفع الوهابي بأموالهم التي لا يمكن ان يعيش في الحجاز بدونها يقوض الإسلام من اصله فحيى الله هذه الغيرة على الإسلام والمسلمين التي خص الله بها صاحب المنار.

سادة الملايو بالرفض لاتباعهم مذهب اجدادهم الذين يدعي الانتساب اليهم فهو من اقوى شواهد الصحة لدعواه .

واذا كان صاحب المنار يعتقد كما يعتقد الوهابية بكفر جميع المسلمين ما عداهم وشركهم فليقل اثارة الفتن بين المسلمين والمشركين واذا كان لا يعتقد ذلك فأي فتنة اعظم من نشر تلك الكتب المتضمنة لذلك الاعتقاد وهل في الكون شيء اعظم على المسلم من نسبة الكفر والشرك اليه الموجب لاستحلال ماله ودمه وعرضه وكيف جاز له نشر ما لا يعتقده مما هو اعظم مثير للفتنة بين المسلمين .

(قال) واما فعلة الدولة الايرانية فسببها الظاهر التعصب المذهبي ويظن ان ذلك خداع للشعب في الظاهر والسبب الباطني نزعة لا دينية كنزعة انقرة (ونقول) التعصب المذهبي لا يحمل الانسان على ترك ركن من اركان الدين والمذهب نعم سببه الباطن والظاهر التعصب المذهبي من الوهابيين الحاكمين بشرك من عداهم واستحلال ماله ودمه ولذلك لما ظهر عدم الخوف ارتفع المنع من الدولة الايرانية والمصرية والعراقية وبلاد الجاوة وغيرها وظهر انه لا تعصب مذهبياً ولا نزعة لا دينية وان نسبة ذلك محض افتراء ومن يبلغ به التعصب المذهبي الى هذه الدرجة لا يمكن ان يظن به نزعة لا دينية .

(ثم قال) ان الخلاف بين اهل السنة والشيعة الذين كان مثار اعظم الفتن والبدع في الإسلام وسبب العداوة والشقاق بين المسلمين كان قد ضعف بضعف اسبابه وهو تداعي الخلافة الإسلامية والسلطنة العربية فزوالها (ونقول) ان كان ضعف فليس ضعفه من تداعي الخلافة الإسلامية والسلطنة العربية فقد ضعفتا في عهد الدولة البويهية الشيعية وغيرها ولم يضعف الخلاف وهل هو بمقالاته هذه يسعى في اضعافه او في تقويته او في الوصول الى مآربه غير مبال بضعف الخلاف وقوته وبعد فالخلاف الذي نحن بصدده ليس هو الخلاف بين اهل السنة والشيعة بل بين الوهابية وسائر المسلمين من السنيين والشيعيين فالجميع يكفرهم الوهابيون ويشركونهم ويستحلون دماءهم واموالهم ولا يفرقون بينهم فما باله يخلط الوهابيين بأهل السنة ويقابلهم بالشيعة وينفخ في نار الخلاف بين اهل السنة والشيعة ليقضي مآربه على حساب الفريقين .

(وقال) وانما كان الغلو في التشيع والشقاق بين المسلمين من زنادقة الفرس لأجل هذا لا حبا بأهل البيت (ع) (ونقول) الغلو في التشيع كالغلو في النصب لم يكن مختصا بقوم دون قوم (واما) الشقاق بين المسلمين فلا يجهل هو ولا غيره أسبابه الحقيقية التي ترجع الى هضم الحقوق وحب الاستئثار وما اسسه علماء السوء مما ليس هذا مقام بيانه لا الى زنادقة الفرس الذين خلقتهم مخيلته ومن هم زنادقة الفرس الذين غلوا في التشيع واحدثوا الشقاق بين المسلمين ليبينهم لنا ان كان من الصادقين وهل حرب الجمل وصفين والنهروان ووقعة كربلا والحرة وسائر الحروب الإسلامية كانت من زنادقة الفرس الذين غلوا في التشيع او من مؤمني العرب الذين اعتدلوا في التشيع او غلوا في النصب ليبينهم لنا الأستاذ. وهل اعاظم علماء الأمة الإسلامية من سنيين وشيعيين كانوا من غير الفرس وما ربط هذه المباحث الفارغة بما نحن فيه (قال) ثم تجدد بتجديد دولة قوية منسوبة الى السنة وهي الدولة العثمانية ثم ضعف بضعفها وجهل رجالها وغباوتهم الذي مكن للشيعة بث دعوة مذهبهم في العراق وغيره ثم تجدد بظهور الدولة السعودية الأولى ثم سكن بضعفها ثم هبت عاصفته بظهور الدولة السعودية اليوم. مقدمات رصينة متينة ونتائج ظاهرة بينة. ألتعصب المذهبي دعا دولة ايران الى منع رعيتها من الحج وسببه الخلاف بين اهل السنة والشيعة واهل السنة هم الوهابية والخلاف ضعف بتداعي الخلافة ثم قوي بظهور الدولة القوية السنية العثمانية ثم ضعف بضعفها ثم قوي بظهور الدولة السعودية الأولى ثم ضعف بضعفها ثم قوي قوة عظيمة وهبت عواصفه بظهور الدولة السعودية اليوم. مقدمات واهية ونتائج معكوسة والوجدان اعظم شاهد على ان هذا الخلاف لم تؤثر فيه قوة الدولة العثمانية ولا ضعفها قوة ولا ضعفا ولا هو مرتكز على اساس ضعفها وقوتها ولا ربط له بخلافتها وسلطنتها وليس عند الشيعة في عصرها خليفة ينازعها وتنازعه الخلافة حتى يسبب ذلك الخلاف وما هي قوة الدولة السعودية الأولى في جنب الدولة العثمانية واما قوله بضعفها وجهل رجالها وغباوتهم الذي مكن للشيعة بث دعوة مذهبهم في العراق وغيره فجملة معترضة لا محل لها من الصحة والفائدة حمله عليها التعصب الذي نسبه الى غيره وعادة القدح والقذف وكأنه ينسب الى الدولة العثمانية الجهل والغباوة بعدم ضغطها على الحرية المذهبية كما تفعله الوهابية .

(المهردار) .

وقال في صفحة ١٦٧ ج٣ م ١٩ من مجلة المنار: ان ملاحدة الإتحاديين شرعوا في تنفيذ خطتهم باذلال العرب التي هي مقدمة او علة لإذلال الإسلام كما ثبت في الحديث الصحيح (اذا ذلت العرب ذل الإسلام) فبدأوا بالعراق والشام ثم مدوا برائنهم الى الحجاز فاضطر الشريف الى دفع شرهم عن العرب بمقاومتهم في الحجاز واستقلاله بالسلطة فيه من دونهم لمجموع ما تقدم من الأسباب (ثم قال) في الصفحة ذاتها (ومن وقف على الحقائق يرى ان الشريف قام بأعظم خدمة للإسلام والمسلمين) وقال (فهو باستقلاله هذا قد جعل الحجاز تحت سلطة اسلامية خالصة ويوشك ان يكون هذا مقدمة لدولة عربية اسلامية كبيرة) .

ان الاستاذ لم يحرق بخور الثناء للحسين في ثنايا هذه السطور ولم يغر العرب بالترك اليس كذلك يا مولانا؟ ولا ادري ما بال مولانا الأستاذ يستسهل رمي خصومه بالإلحاد وهو الحجة الحافظ الذي بصر بقوله (ص): ما قال مؤمن لمؤمن كافر الا باء بها احدهما فحكومة ايران في زعمه ملحدة ودعاة الإصلاح في الشرق ملاحدة وكل من وقف في وجه اماني الأستاذ واغراضه ملحد ومن قبل كان الإتحاديون ملاحدة وسيصير غيرهم كذلك بعد الغصة وحرمان الفرصة ملاحدة فمولانا الشيخ رشيد محكمة شرعية جوالة تحكم بالإلحاد على من تشاء وتفرغ حلة الدين على من تشاء .

الا رب يوم لو رمتني رميتها ولكن عهدي بالنضال قديم

اما الخوض في الأحكام الدينية فالمسلمون لا يريدون الا ان يتركوا احرارا وكان اولئك بلا شك خيرا من محمد بن عبد الوهاب وخلفائه الى يومنا هذا واما معاداة الشيعة في كل قطر وحكومتهم الإيرانية للدولة السعودية السنية وبغية اخراجها من الحجاز بالدسائس والفتن فليس لنا ان ندحضه الا بأن نعلم الأستاذ والناس جميعا ان الشيعة في كل قطر لا يعرفون دولة سعودية سنية وانما يعرفون اميراً لعرب نجد شاء القدر ان يتغلب على الحجاز بعنت الحسين بن علي ورفضه امضاء المعاهدات الإنكليزية ونصارح الأستاذ انه لو امضى الحسين معاهدة فرساي او معاهدة لوزنس وترك التمسك بوثائقه الأولى التي خرج بعد الحصول عليها على الدولة العلية واغفل الاحتفاظ بفلسطين وسورية والعراق واعترف بعهد بلفور لظل ملكا عظيما مهيب الجانب لا يجسر ان ينظر اليه ابن سعود واشباهه من امراء الجزيرة وشيوخها الا نظرة الصغير للكبير ولو ان الحسين امضى في آخر لحظة معاهدة ناجي الأصيل لكف عرضو ابن سعود وممدوه بالمال والسلاح عن تحريضهم وامدادهم اما وقد اراد الحسين ان يختم تاريخه بالمشادة مع الإنكليز فقد كان في موقفه هذا موجدا للدولة السعودية السنية السلفية الحاضرة بيد الإنكليز وبمال الإنكليز وبمعاهدات الإنكليز حيث دخلت في كنف الإنكليز والاستاذ حفظه الله لا ينكر ذلك .

واما الدعاية بتصوير الوهابية بصورتهم الحقيقية ودفع مناهضتهم عن اهل القبلة المحمدية فهو فرض على كل مسلم دفعا لشرورهم وصدا لعتهم واذلالا لكبريائهم على اخوانهم المسلمين وعودا بهم الى مضارب خيامهم فانهم اظهروا قصورا عن اللحاق ببناة المدنية الإسلامية الذين شادوا مجد الإسلام على ممر الأعوام فكانوا عز الغابر ومفخرة الحاضر. واما ان يعد الأستاذ من توفيق الله لابن سعود: ان يتصدى الشيعة لمعاداته بعد ان مكن الله له في الحرمين فذلك منطق معكوس اذ لم نعلم ان فريقاً من المسلمين في انحاء الأرض ايا كان مذهبه يناصر الوهابية والوهابيين اللهم الا مولانا الأستاذ الشيخ رشيد واشباهه من المتمثلين بقول الشاعر:

يوما يمان اذا لاقيت ذا يمن وان لقيت معديا فعدناني

ثم قال ان السلطان ابن سعود لم يتعرض هو ولا عماله لحرية رعيته من الشيعة في الأحساء ولا لتفضيل اهل السنة عليهم في الحقوق .

هذه دعواه ولكنه لم يأت عليها بشاهد فمن لنا بتصديقها وما اهون الدعاوى بلا شاهد ولكن فتوى علماء الوهابية الاتية في الخاتمة في حق اهل الأحساء وغيرهم تجعلنا نجزم بكذبها والوهابيون كانوا اولا يقفلون الحسينيات في الأحساء قائلين امر الإمام باقفالها فاذا قبضوا مئات الروبيات قالوا جاء امر الإمام بفتحها اما الان فلا شك انهم منعوا من إقامة عزاء الحسين (ع) بالكلية فقد هدد حاكم المدينة المنورة هذه السنة شيعتها بحرق الدار التي يقام فيها عزاء الحسين عليه السلام وحبسوا السيد عباس مختار في جدة شهراً لإقامته العزاء في داره وحبسوا القاريء خمسة عشر يوما وطردوا شيعة العراق جميعهم من نجد فهذه هي الحرية التي لم يتعرضوا لها بزعم صاحب المنار .

قال ورغب في موادة دولة الشيعة الإمامية فاكرم وفادة وزيرها المفوض بمصر عندما زاره في مكة المكرمة قبل انتهاء مشكلة الحجاز وكان هذا بعد ان اظهرت حكومة ايران ورعيتها من السخط والاحتجاج عليه وعلى قومه اشدهما وانكرهما لاتهامهما الباطل بتدمير قبة الحجرة النبوية ومسجد حمزة عم الرسول (ص) . (الى ان قال) ثم عمل عملاً آخر يؤذي الشيعة وهو انه امر بأقفال مسجد سيدنا علي (ثم قال) الظاهر إنه أحد المساجد التي بنيت في المصلى اي المكان الذي كان النبي (ص) يصلي فيه العيدين والاستسقاء وقد نهى ان يبنى فيه شيء ولكن المسلمين بنوا فيه عدة مساجد ولم تكن هذه اول مخالفة له (ص) في امر الدين ولا سيما بناء المساجد والقباب على القبور وغير ذلك ثم نقل عن مرآة الحرمين انه اقيم في بعض المصلى بناء مسجد سمي مسجد المصلى او مسجد الغمامة وفي شماليه مسجد يعرف بمسجد ابي بكر الصديق وفي شمالي المسجد الأخير مسجد يعرف بمسجد علي عمره امير المدينة زين الدين ضيغم المنصوري سنة ٨٨١هـ (قال) فان كان ملك الحجاز امر باقفال هذا المسجد وحده دون ما جاوره من المساجد التي بنيت حيث نهى النبي (ص) عن البناء فللشيعة ان يستاؤا منه (قال) والغالب انه امر باقفاله واقفال غيره مما بني في مصلى العيد النبوي لمخالفة امره (ص) في بنائها الا ان يكون قد اعتيد في هذا المسجد وحده القيام ببدع لا تقام في غيره وسيعرف زوار المدينة المنورة من جميع الشعوب حقيقة ما وقع انتهى المراد نقله . فجعل موجب استياء الايرانيين واحتجاجهم تهمتهم الباطلة للوهابيين بتدمير القبة النبوية ومسجد حمزة كأن الوهابيين لم يدمروا مسجد حمزة ولم يتركوا تلك البقعة قاعاً صفصفاً وسكت عما هو السبب الأعظم في استياء الإيرانيين بل وجميع المسلمين مخادعة منه ومواربة عن الحقائق وهو تدمير قبة أئمة اهل البيت الطاهر بالبقيع التي حوت قبور أربعة من اعاظم اهل البيت وهم الإمام علي بن الحسين زين العابدين وسيد الساجدين وابنه الإمام محمد الباقر باقر العلوم وابنه الإمام جعفر الصادق وحوت قبر العباس عم النبي (ص) وقبر البضعة الزهراء على بعض الروايات وقبر فاطمة بنت اسد ام امير المؤمنين علي بن ابي طالب على رواية وحصر السبب في تهمة باطلة بزعمه وهي هدم مسجد حمزة وامر لا يؤبه له وهو اقفال مسجد علي (ع) بالمصلى الذي لا نظن ان جل الإيرانيين سمعوا به او باقفاله الى اليوم او خطر ذلك ببالهم وهل هدم قبة أئمة البقيع ايضاً تهمة باطلة عند صاحب المنار كتهمة هدم مسجد حمزة العظيم الذي اصبح قبر حمزة سيد الشهداء بعد هدمه في فلاة من الأرض على كومة من التراب .

(اما اعتذاره) عن هدم هذا المسجد او اقفاله بنهي النبي (ص) عن البناء في هذا المكان وان المسلمين بنوا فيه ولم يبالوا بمخالفته (ص) وانها ليست اول مخالفاتهم له (ص) في الدين فاعتذار واه وسوء ظن بالمسلمين نهى الله ورسوله عنه وامر بحسن الظن وحمل افعالهم واقوالهم على الصحة ما لم يعلم الفساد فان هذا النهي على فرض ثبوته مصروف الى بناء البيوت او المساجد في ذلك المكان في زمانه (ص) حيث كان يصلي فيه العيدين والبناء مانع عن ذلك فلا يشمل البناء بعده (ص) حيث لا تعتاد الصلاة في ذلك المكان لأنه لا علة فيه توجب حرمانه من وجود المسجد فيه وان كان الأمر كذلك فعلى الوهابية ان يهدموه لا ان يقفلوه فانه (ص) نهى عن البناء لا عن الصلاة والحقيقة انهم هدموه كما قاله الفلسطيني في كلامه الاتي ولكن صاحب المنار أبدل الهدم بالإقفال تهويناً للأمر كما اعرض عن هدم قبة أئمة البقيع الى اقفال هذا المسجد والداعي له في المقامين واحد (وابرد) من الكل قوله الا ان يكون قد اعتيد في هذا المسجد بدع لا تقام في غيره فما هي تلك البدع التي اوحاها الخيال الى صاحب المنار والقوم قد هدموه ولم يقفلوه أفاقامة البدع الموهومة في مسجد تجعل جزاءه الهدم عند الوهابية إذاً فليهدموا مسجد النبي (ص) لأنها تقام فيه البدع من تعظيم قبر النبي (ص) والترحيم والتذكير وغيرها وليهدموا المسجد الحرام او مناراته لانها تقام فيه البدع من التذكير والترحيم (والعجب) من هؤلاء انهم يتورعون عن محرم موهوم ويقدمون على محرم معلوم من هدم المساجد ومنع ذكر اسم الله فيها ﴿ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها (الى قوله) اولئك لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة عذاب عظيم﴾ (قوله) وسيعرف زوار المدينة المنورة من جميع الشعوب حقيقة ما وقع . نعم قد عرفوا حقيقة ما وقع من هدم كل مزار لهم فيها وعرفوا ان ما قاله هذا الرجل وما لا يزال يقوله محض تمويه وستر للحقائق الظاهرة لغرض في نفسه وان هدم مسجد حمزة وغيره ليس بتهمة باطلة وعرفوا انهم ممنوعون عن الدنو الى قبر نبيهم والتبرك به وانه لا يمنع الوهابيين عن هدم قبته (ص) وقبره غير الخوف من هياج الرأي العام الإسلامي ضدهم ازيد مما هو حاصل .

وبناء على هذه العلة التي اخترعها صاحب المنار لاستياء الإيرانيين من الوهابيين وهي إقفال او هدم مسجد علي توهم طالب فلسطيني بالازهر وهو محمد بدر الدين الخطيب ان هذا المسجد الذي لم نسمع به قبل اليوم من فروض الحج عند الشيعة فعقد في جريدة المقطم بتاريخ ٩ ذي القعدة سنة ١٣٤٤ مقالا للمحاكمة بين الوهابيين وخصومهم قائلا: وهنا اتجرد عن التحزب لفريق دون آخر ورغما عن هذا التجرد الذي شرطه على نفسه فان تمويهات المموهين واكاذيب الناقلين التي لم يطلع على غيرها اوقعته في الخطأ في آخر كلامه لا عن تعمد منه (قال) في محاكمته :

لا ينكر الا كل مكابر ان الوهابيين بلغوا من الغلو حد الإفراط حتى كادت تنعكس الاية التي يعلنونها على العالم الإسلامي من محاولة الإصلاح واعادة الإسلام الى سيرته الأولى وبلغ بهم الإفراط الى اعتقاد انهم وحدهم ذوو الإيمان الصحيح وغيرهم لا يعرفون من الإسلام الا اسمه وان ما سوى مذهبهم مما يدين به المسلمون وثنية وكفر يهدمون القبور لأنها اوثان سواء قبر النبي والولي وغيره ولولا حوائل تعترض لهم في هدم قبة النبي (ص) بل في هدم قبره الشريف لفعلوا لم يحترموا شعائر غير مذهبهم فهدموا مسجد سيدنا علي المقدس عند الشيعة ﴿ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها اولئك ما كان لهم ان يدخلوها الا خائفين لهم في

الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ وقال (ص) الفتنة نائمة لعن الله من ايقظها (ثم) قال والشيعة مغالون في تشيعهم واعمالهم التعبدية اذ يعتقدون ان مسجد سيدنا علي من فروض الحج وشروطه مع انه لم يرد بذلك نص شرعي فلا يسعني الا ان ارميهم بالمغالاة لا كما ينظر اليهم الوهابيون بل باعتدال ولا اخال ان ما يرمون به من قولهم ان جبرائيل اخطأ في تبليغ الرسالة للنبي (ص) اذ هي لعلي الا كذبا وافتراء اختلقته الأوهام والاغراض ولا نغتفر لمسلمي الشيعة مخالفتهم لسائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة وغير ذلك فقد اجمع علماء الإسلام على مناسك الحج وصفتها وكيفيتها واوقاتها مما يؤديه اهل السنة اليوم غير منقوص ولا مبتور انتهى المراد نقله (ونقول) احكم ايها الطالب على ما نسب الى الشيعة من اعتقادهم ان مسجد علي الذي يجهل جل الشيعة ان لم يكن كلهم انه في عالم الوجود من فروض الحج وشروطه بانه كذب وافتراء اختلقته الأوهام والأغراض كما حكمت على نسبة خطأ جبرائيل في تبليغ الرسالة ولا تخف ولا ترتب واعلم ان اكثر الشيعة لم يسمعوا بهذا المسجد الى اليوم فضلا عن ان يكون من فروض الحج وشروطه عندهم وقد تشرفنا بحج بيت الله الحرام مرتين وبزيارة المدينة المنورة مرتين ولم نأت هذا المسجد ولم نسمع به ولا ذكره امامنا ذاكر وهذا الطالب يقول انه من فروض الحج وشروطه عند الشيعة فهل علم من معتقدات الشيعة ما لم يعلموه هم انفسهم ولم ندر من اين سرى اليه هذا الوهم ولعله من مقالة صاحب المنار التي مر نقلها عن كوكب الشرق حيث اخترع صاحب المنار علة لاستياء الشيعة هي هدم مسجد علي او اقفاله فظن هذا الطالب انه من فروض الحج وشروطه عندهم (١) وهذه كتب مناسك الحج للشيعة وكتبهم الفقهية مطبوع منها الملايين فليرجع اليها ان شاء ولينظر هل يجد فيها لهذه الفرية اثراً بل يعلم يقيناً انها كالفرية الأخرى ولها امثالها فريات كثيرة. ومن هذا البحر وعلى هذه القافية قوله انه لا يغتفر للشيعة مخالفتهم لسائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة وغير ذلك فترى ان جواد فكره لم ينته به الى آخر ساحة الإنصاف الذي شرطه على نفسه او لا بل كبا به في اثنائها واوقعه في وهم علق بذهنه من اقاويل المفترين على الشيعة بانهم يخالفون سائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة وما ندري ما يريد بالوقوف بعرفة الذي زعم مخالفتهم فيه فان عرفة مكان مخصوص معلوم محدود عند جميع المسلمين سنيهم وشيعيهم يقفون فيه يوم التاسع من ذي الحجة ولعله يريد ان الشيعة قد يقفون في ثاني اليوم الذي يقف فيه غيرهم وهذا لا لوم فيه عليهم إذا لم يروا الهلال ولم يثبت عندهم كون يوم وقوف غيرهم يوم عرفة ولم يحصل حكم حاكمهم الشرعي بذلك سيما في ايام قضاة الترك الذين علمت حالهم في التساهل في امر اثبات الهلال وكانوا يبذلون الجهود في تدبير الشهود لجعل وقوف عرفة يوم الجمعة لينالوا الخلعة السلطانية ولم لا يكون اللوم على غيرهم في ذلك او لا لوم على الفريقين في عملهم بما اوجبه مذهبهم لا عناداً ولا خلافاً للحق وفي كثير من السنين كان يتحد يوم الوقوف للكل ونحن قد حججنا مرتين كان الوقوف فيهما واحدا (اما قوله) وغير ذلك فلسنا نعلم ما هو غير ذلك حتى نجيبه عليه (ولا يعلم الغيب الا الله) قوله فقد اجمع علماء الإسلام على مناسك الحج الخ (ونقول) ان الذي اجمع عليه علماء الإسلام من مناسك الحج لا يخالف فيه الشيعة ولا يجوز عندهم مخالفته لا في اوقاته ولا في صفاته ولكنه خفي عليه أن الخلاف بين اهل السنة انفسهم في بعض مناسك الحج اشد منه ما بين الشيعة واهل السنة فالمالكي يكشف كتفه في الإحرام ويتوشح بالرداء ورأينا جماعة من المغاربة خارجين الى عرفات للحج وهم لابسون للمخيط والعمائم على رؤوسهم وبعض اهل السنة يهرول في الطواف وبعض اهل المذاهب الأربعة لا يجيز التظليل للرجال في الإحرام حال السير وبعضهم يجيزه راجع ميزان الشعراني الى غير ذلك مما لا تسعه حال هذه العجالة ونحن نرغب الى هذا الطالب وغيره من اخواننا اهل السنة ان لا يسرعوا في احكامهم على اخوانهم الشيعة استنادا الى اقوال الجاهلين ومفتريات المعاندين بل يتريثوا ويتثبتوا فطالما نسبت الى الشيعة امور هم يبرءون منها صورها الجهل واختلقتها الأوهام واوجدتها العداوة والعصبية.

في امور مهمة يتوقف عليها المقصود من رد شبهات الوهابية

الأول

احكام الشرع الإسلامي (منها) ما هو ضروري كوجوب الصلاة والصوم وحرمة الزنا والكذب وهذا لا يحتاج الى اقامة الدليل عليه ولا يجوز الاجتهاد بخلافه بل يخرج منكره عن الإسلام (ومنها) ما هو نظري ككون افعال العباد مخلوقة لله والكسب للعبد وكون صفات الله عين ذاته وثبوت الكلام النفسي ورؤية الله تعالى وان الإمامة بالنص او باختيار الأمة وغير ذلك هذا في الأصول واما في الفروع فكحكم الشك في الصلاة والبناء على القبور وحكم ما لا نص فيه كالتدخين وغير ذلك وهذا يجب اخذه من ادلة الشرع الكتاب والسنة والإجماع والعقل للقادر على ذلك وغيره يقلد القادر.

ولا يجوز الحكم بضلالة احد او فسقه فضلا عن شركه وكفره لمخالفته في أمر اجتهادي اي ليس من ضروريات الدين ولا يجوز معارضته وممانعته واجباره على اتباع قول غيره مما يخالف اجتهاده بل هو معذور في اجتهاده ما لم يكن مقصرا وللمخطىء اجر واحد وللمصيب اجران. روى البخاري في صحيحه عنه (ص) اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر. وقال ابن تيمية في كتابه الذي سماه منهاج السنة (١) على ما حكي: قول السلف وائمة الفتوى كأبي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثمون مجتهدا مخطئا لا في المسائل الأصولية ولا في الفرعية انتهى فمن اجتهد في اباحة شيء كالتدخين او استحبابه كالتبرك بقبة النبي (ص) وتقبيله وشد الرحال الى زيارته او انه ليس بدعة كالترحيم والتذكير ليس لمن اجتهد على خلافه معارضته وممانعته ولا تفسيقه وتضليله فضلا عن تكفيره وتشريكه لأن ذلك ليس من ضروريات الدين التي لا يجوز الاجتهاد فيها.

الثاني

الكتاب كلام الله تعالى المنزل على نبيه (ص) وهو قطعي السند لاتفاق

(١) وفي كلام الفاضل الإيراني المتقدم في الحاشية السابقة ما يشبه ان يكون تسرب الى ذهنه من كلام صاحب المنار شيء من هذا الوهم حيث قال: إن الإيرانيين ألفوا في الحج والزيارة شؤونا يعتقدون انها من مستلزمات اداء ذلك الركن كزيارة مشاهد اهل البيت وزيارة مسجد منسوب للامام علي عليه السلام.

(١) ص ٢٠ ج ٣.

المسلمين كافة على ان ما بين الدفتين منزل منه تعالى (اما دلالته) ففيه المحكم والمتشابه او المجمل والمبين (فالمحكم) ما يكون ظاهر الدلالة ويسمى المبين (والمتشابه) ما يكون غير ظاهر الدلالة بل المعاني فيه على السواء في الاحتمال ويسمى المجمل (ثم المبين) قسمان (النص) وهو ما لا يحتمل الخلاف (والظاهر) وهو الراجح مع احتمال الخلاف . ويسمى المرجوح المقابل للظاهر (المؤل) . وفي الكتاب ايضا العام والخاص والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ . ولا يجوز الاحتجاج من الكتاب بغير النص والظاهر الا ما بينته السنة بعد ثبوتها او الإجماع . كما لا يجوز العمل بالعام او المطلق الا بعد الفحص عن الخاص او المقيد ولا بالدليل الا بعد الفحص عن معارضه او ناسخه لأن الدليل لا يكون دليلا بدون ذلك .

وبسبب وجود هذه الأقسام الكثيرة في القرآن وغيرها امكن لكل ذي قول حقا كان او باطلا ان يستند في صحة قوله الى ظاهر آية من القرآن . فربما استند الى الحقيقة وغفل عن قرينة المجاز او المطلق او العام وغفل عن المقيد او الخاص الى غير ذلك (وقد) جمع احمد بن محمد بن المظفر الرازي من اعيان القرن السابع ومن علماء اهل السنة كتابا سماه (حجج القرآن) ذكر فيه من الايات ما يمكن ان تحتج به كل فرقة لمذهبها واقوالها المتباينة المتناقضة . ونحن نذكر مثالا من ذلك من جملة ما ذكره وما لم يذكره (فالوعيدية) المنكرون للعفو الموجبون المؤاخذة على المعاصي يمكنهم الاستدلال بآية . ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره﴾ (والوعيدية) القائلون برفع المؤاخذة بالكلية وان الله لا يعاقب على المعصية لهم الاستناد الى آية . ﴿يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا﴾ (والمثبتون) للرؤية في الاخرة استندوا الى آية . ﴿وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة﴾ (والنافون) الى قوله : ﴿لا تدركه الأبصار﴾ . لن تراني (والجبرية) الى آيات كثيرة مثل : ﴿وخلق كل شيء . قل كل من عند الله . يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة . يضل من يشاء ويهدي من يشاء . ان الله لا يهدي القوم الكافرين . فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء﴾ (والعدلية) الى مثلها كقوله تعالى : ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر . وما الله يريد ظلما للعباد . او للعالمين . سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا (الاية) . فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا . قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا﴾ (والقائلون بالتجسيم) على الحقيقة بالجهة يستندون الى الايات التي فيها اليد والعين والوجه (والنافون) الى آية : ﴿ليس كمثله شيء﴾ (والمجوزون المعصية على الأنبياء) الى آيات : ﴿وعصى آدم . وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه (الاية) . فانساه الشيطان ذكر ربه . سبحانك اني كنت من الظالمين . ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ (والنافون) الى آية : ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾ (والقائلون بخطاب الكفار بالفروع) الى عموم : ﴿يا ايها الناس اعبدوا ربكم﴾ (والنافون) بخطاب : ﴿يا ايها الذين آمنوا﴾ (والوهابية) استدلوا على عدم جواز دعاء غير الله والتشفع بغيره والاستغاثة به بآية : ﴿فلا تدعوا مع الله احدا . لله الشفاعة جميعا﴾ «وغيرهم» بآية : ﴿فاستغاثه الذي من شيعته . ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك (الاية) . يا ابت استغفر لنا ولا يشفعون الا لمن ارتضى . من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه . يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين . اذكرني عند ربك . اغناهم الله ورسوله . آتاهم الله ورسوله . سيؤتينا الله من فضله ورسوله﴾ .

الثالث

السنة قول المعصوم او فعله او تقريره وشرط الاحتجاج بالفعل ظهور الوجه فلو فعل المعصوم شيئاً وجهل وجهه علم عدم تحريمه مع تردده بين الوجوب والندب والكراهة ولم يثبت واحد منها ولا تثبت السنة لنا الا بالخبر المتواتر وهو اخبار جماعة كثيرة يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب او المحفوف بقرائن توجب القطع بصدوره ولا يثبت بخبر الفاسق ولا مجهول الحال لعدم افادته العلم وعدم الدليل على حجيته بل الدليل قائم على عدمها من قوله تعالى : ﴿ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾ (الاية) والنهي عن اتباع الظن (اما خبر الثقة العدل) مع عدم افادته العلم فقد اختلف في حجيته فمنعها قوم لإصالة عدم حجية الظن واثبتها اخرون واستدلوا بأدلة مذكورة في الاصول (وعلى) القول بحجيته لا بد من ثبوت العدالة اما بالعلم او شهادة عدلين وفي كفاية العدل الواحد خلاف (والعدالة) ملكة تبعث على اجتناب الكبائر وعدم الإصرار على الصغائر وترك منافيات المروءة الكاشفة عن عدم مبالاة فاعلها بالدين (واثبات) عدالة من بعد عنا زمانهم من اصعب الأمور لانحصار الأمر في علمنا بها في اخبار الغير وهو مفقود غالباً الا من اخبار البعض المستند على الظنون والاجتهادات التي تخطيء كثيراً لا على الممارسة والمعاشرة مع اختلاف الاراء فيما يوجب الجرح وما لا يوجبه ولذلك وقع الاختلاف كثيراً في الجرح والتعديل فما عدله واحد جرحه آخر والقاعدة ان الجرح مقدم على التعديل لجواز اطلاع الجارح على ما لم يطلع عليه المعدل (فعلم) من هذا أن التسرع الى القول بمضمون الخبر بمجرد وجوده في احد كتب الحديث او بمجرد قول واحد انه صحيح وتخطئة الغير بذلك فضلا عن الحكم بكفره او شركه خطأ محض (ويشترط) لجواز العمل بالخبر عدم مخالفته لدليل قطعي من اجماع المسلمين وسيرتهم او نص القرآن او نص خبر آخر متواتر بل وعدم مخالفته للمشهور بين علماء المسلمين مع كونه بمرأى منهم ومسمع وعدم معارضته بدليل اقوى منه بأحد الوجوه الاتية في الأمر الرابع (والخبر) فيه الاقسام السابقة في الكتاب كلها وما يحتج به من الكتاب من تلك الاقسام يحتج به من الخبر وما لا فلا (ويشترط) في العمل بالخبر ما اشترط في العمل بالكتاب مما مر في الامر الثاني وبسبب وجود هذه الأقسام في الخبر امكن لكل ذي قول حق او باطل الاستناد الى ظاهر رواية كما يعرفه المتتبع لأقوال العلماء وادلتهم حتى ان البابية يحتجون على ضلالتهم بخبر ان المهدي يأتي بأمر جديد وقرآن جديد (واتباع) المسيح المهدي القادياني يحتجون على ضلالهم بخبر لا مهدي الا عيسى (والحاصل) ان كل من يريد العناد والعصبية فله مدرك يتشبث به من الكتاب او السنة ما لم يكن له حاجب من تقوى الله والمنصف الطالب للحق لا يتمسك بظواهر الايات والاحاديث ما لم يبحث عن معارضاتها من عقل او نقل او اجماع وما لم يبحث عن سند الحديث ويستفرغ الوسع في فهم معناه .

الرابع

الاخبار المتعارضة الواردة عن النبي (ص) كثيرة . وسبب التعارض إما كون بعضها مكذوباً فقد كثرت الكذابة على النبي (ص) في عصره حتى قام خطيباً فقال ما معناه قد كثرت علي الكذابة فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار . وبعد عصره تقربا الى الملوك وترويجاً للأهواء ومحافظة على الدنيا من طريق الدين وغير ذلك . وخبر الذي روى للمهدي العباسي وكان

يجب اللعب بالحمام (لا سبق الا في خف او حافر او جناح) فزاد او جناح اتباعاً لهوى المهدي فلما خرج قال المهدي اشهد ان قفاه قفا كذاب على رسول الله (ص) مشهور وكم اعطيت الجوائز ووليت الولايات واقطعت الإقطاعات على اختراع الروايات الموافقة للشهوات (واما) الاشتباه لخطأ في فهم المراد او سماع اللفظ او الاطلاع على العام او المطلق او المنسوخ وعدم الاطلاع على الخاص او المقيد او الناسخ او غير ذلك . وللتعارض علاجات وردت بها الأخبار والروايات وقال بها علماء المسلمين (منها) العرض على كتاب الله والثابت من سنة رسول الله (ص) فيؤخذ بما وافق ويترك ما خالف (ومنها) الموافقة للإجماع او السيرة او المشهور بين علماء المسلمين او الموافقة لما عليه الصحابة والتابعين (ومنها) الترجيح بحسب السند بكون رواته اوثق او احفظ او اكثر او الدلالة بكونه اظهر دلالة او العبارة بكونها افصح او احسن سبكا او غير ذلك .

الخامس

الكتاب والخبر عربيان وفيهما كسائر كلام العرب الحقيقة والمجاز (فالحقيقة) (١) الكلمة المستعملة فيما وضعت له كقولك سمعت زئير الأسد في الغاب وتريد الحيوان المفترس (والمجاز) الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لمناسبة ما وضعت له مناسبة موافقة للعرف غير مستهجنة (٢) كقولك رأيت اسدا في الحمام وتريد رجلا شجاعا والمناسبة بينهما الشجاعة . وقد كثر المجاز في كلام العرب جدا ومنه الكتاب والخبر بل اكثر كلام العرب مجاز (ومما) جاء منه في القرآن: ﴿يد الله فوق أيديهم . واصنع الفلك بأعيننا . ولتصنع على عيني . فإنك باعيننا . ولو ترى اذ وقفوا على ربهم . يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله . كل شيء هالك الا وجهه . اينما تولوا فثم وجه الله . ويبقى وجه ربك . الرحمن على العرش استوى . يخافون ربهم من فوقهم . فكان من ربه قاب قوسين او ادنى . الا من رحم ربك . الا من رحم الله . وغضب الله عليه . الله يستهزيء بهم . وجاء ربك﴾ (والقرينة) على المجاز في الكل عدم امكان ارادة المعنى الحقيقي المستلزم للتجسيم والتحيز والوجود في مكان دون غيره وكونه تعالى محلا للحوادث (ومما) جاء منه في السنة حديث ابي هريرة: (ان النار لا تمتلىء حتى يضع الله قدمه فيها) . لقد عجب الله او ضحك من فلان وفلانة والقرينة ما مر (ولا بد) للمجاز من قرينة كقولنا في المثال المتقدم في الحمام لان الحيوان المفترس لا يكون في الحمام عادة وقد تكون القرينة حالية لا مقالية فتخفى على بعض الأفهام ويقع فيها الاشتباه وقد يكثر استعمال اللفظ في المعنى المجازي حتى يصير مجازاً مشهوراً لا يحتاج الى قرينة غير الشهرة وقد يكثر حتى يبلغ درجة الحقيقة فيسمى منقولا .

ثم المجاز قد يكون في الكلمة كما مر وقد يكون في الإسناد كأنبت الربيع البقل وصام نهاره وجرى النهر وبنى الأمير المدينة وغير ذلك فاسند الإنبات الى الربيع مجازاً باعتبار انه زمان له وحقه ان يسند الى الله والصوم الى النهار باعتبار انه زمانه وحقه ان يسند الى الشخص والجري الى النهر باعتبار انه مكانه وحقه ان يسند الى الماء والبناء الى الأمير باعتبار انه سبب آمر وحقه ان يسند الى البناء (ومما) جاء منه في القرآن الكريم ﴿فما ربحت تجارتهم﴾ اي فما ربحوا في تجارتهم ﴿واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايماناً﴾ والذي زادهم هو الله والايات سبب ﴿يذبح ابنائهم﴾ والذي ذبحهم اتباع فرعون وهو سبب آمد ﴿ينزع عنهما لباسهما﴾ والنازع هو الله وابليس سبب ﴿يوماً يجعل الولدان شيباً﴾ والجاعل هو الله واليوم سبب لكثرة اهواله ﴿يا هامان ابن لي صرحاً﴾ والبناء فعل العملة وهامان سبب امر ﴿فلا يخرجنكما من الجنة﴾ والمخرج الله وابليس سبب ﴿ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن﴾ والاكل اهل السنين وهي زمان للأكل ﴿واخرجت الارض اثقالها﴾ والمخرج الله والارض مكان للإخراج (ولا بد) للمجاز في الإسناد ايضا من قرينة لفظية او عقلية كقول الموحد انبت الربيع البقل فان كونه موحداً كاف في حمل كلامه على المجاز في الإسناد ومثله لو قال المسلم الموحد يا رسول الله اغفر لي او اشف ولدي او طول عمري او ارزقني او رد غائبي او نحو ذلك فيجب حمل كلامه على المجاز في الإسناد اي كن سبباً في ذلك بشفاعتك ودعاء الله لي ويكفي قرينة على ذلك كونه مسلما موحدا ولا يجوز تخطئته في هذا اللفظ فضلا عن الحكم بكفره وشركه الموجب لحل دمه وماله الا من غبي غير عارف بأساليب كلام العرب او معاند .

ثم انه قد اختلف في المعاني الحقيقية لألفاظ كثيرة واردة في الكتاب والأخبار مثل صيغة افعل هل هي للوجوب او الندب او مشتركة بينهما وصيغة لا تفعل هل هي للحرمة او الكراهة او مشتركة بينهما وكذا مادة الأمر والنهي وما يشتق منها الى غير ذلك مما تضمنته كتب الأصول (وكيفما قلنا) فقد كثر استعمال اللفظتين في الندب والكراهة كثرة مفرطة بحيث يصعب الحكم بالوجوب او الحرمة بمجرد ورودهما اذ لعلهما صارا مجازا مشهورا في ذلك خصوصا بملاحظة خصوصيات المقامات المبعدة للحمل على الوجوب او التحريم .

وفي الكتاب والخبر ايضا كسائر كلام العرب التصريح والكناية (فالتصريح) كقولنا فلان كريم (والكناية) وهي ذكر اللازم وارادة الملزوم كقولنا كثير الرماد وجبان الكلب كناية عن كرمه لأن الكرم يلزمه كثرة الطبخ للأضياف المستلزم كثرة الرماد ويلزمه كثرة الطراق المستلزم جبن الكلب عادة .

وفي الكتاب والخبر ايضا كسائر كلام العرب المبالغات كقوله تعالى: ﴿عبدا مملوكا لا يقدر على شيء . يكاد البرق يخطف ابصارهم﴾ .

وقوله (ص): (لو امرت احدا بالسجود لأحد لأمرت المرأة بالسجود لزوجها . لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد . لا يزني الزاني وهو مؤمن ؛ (الحديث) (١) وقول علي (ع): ما زال رسول الله (ص) يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه يحرم طلاقها وقال المتنبي:

وضاقت الأرض حتى ظل هاربهم ... اذا رأى غير شيء ظنه رجلا

وقال الاخر:

كفى بجسمي نحولا انني رجل ... لولا مخاطبتي اياك لم ترني

---

(١) فصلنا هذه الامور ليفهمها من لم يطلع على معانيها فيعم النفع فلا ينسبنا احد في ذلك الى ذكر ما لا لزوم له لانها مبينة في مواضعها .

(٢) احتراز عن مثل استعمال الحائط في الرجل الطويل لمناسبة الطول فانه مستهجن عرفا .

(١) وفيه نفي الإيمان ايضا عن السارق وشارب الخمر والقاتل وسيأتي في الأمر السادس .

وقال شاعر العرب :

انعى فتى الجود الى الجود ما مثل من انعى بموجود

انعى فتى مص الثرى بعده بقية الماء من العود

وقال شاعرهم :

عقيلية أما ملاث ازارها فدعص واما خصرها فبتيل

وزادوا في المبالغة حتى قال قائلهم في وصف من يتغزل بها

تدخل اليوم ثم تد خل اردافها غدا

وهذا باب متسع لا تمكن الإحاطة بأطرافه ولم نر احدا قال انهم مهما بالغوا قد خرجوا عن طريقة العرب ومنهج كلامهم (والمبالغة ايضا) واقعة في لساننا ومحاوراتنا بل في كل لسان (ومن المبالغات) الواقعة في الكتاب والخبر تسمية الذنب او العظيم منه كفرا وفاعله كافرا ونحو ذلك كما يأتي في الامر السادس واطلاق المعصية على فعل المكروه خصوصا اذا صدر من الأنبياء والأولياء ولكن ذلك كما قال بعض العظماء بلسان الورع والتقوى لا بلسان الفقه والفتوى ومنه المعاصي المنسوبة في القرآن الى الأنبياء عليهم السلام بعد قيام الدليل على وجوب عصمتهم وامتناع صدور المعاصي منهم .

السادس

ليست جميع المعاصي ولا الكبائر منها كفراً خلافا لما يحكى عن الخوارج لعدم الدليل على ذلك ومتى حكم بالإسلام لا يحكم بغيره الا بيقين ومضت على ذلك سيرة النبي (ص) والصحابة والتابعين وتابعي التابعين ولو كانت المعاصي او الكبائر منها كفراً لبطلت الحدود والتعزيرات ولم يبق لها ثمرة فان المرتد يستتاب والا قتل فلا معنى لإقامة الحد عليه او تعزيره وللزم الحكم بارتداد جميع الخلق الذين لا يسلمون من المعاصي بل والكبائر ولم ينج منه الا القليل ولو كان كذلك لبينته العلماء في كتبها ونادت به الوعاظ والخطباء وعرفه كل حد وصار من ضروريات الدين لشدة الحاجة اليه من عموم المكلفين وكون المرتد له احكام خاصة به يلزم على كل مكلف معرفتها وترتيبها عليه (وروى) عبادة بن الصامت (١) عن النبي (ص) : خمس صلوات كتبهن الله على العباد من اتى بهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له وهذا دليل على ان ترك الصلاة ليس كفرا لأن الكفر لا يغفره الله ﴿ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ (هذا) ان لم يكن مستحلا لما ثبت وجوبه او تحريمه بضرورة الدين والا كان كافرا (ولكن) قد يطلق على كثير من الذنوب اسم الكفر او الشرك او النفاق او نحو ذلك تعظيما للذنب وتحذيرا منه وتشبيها لمؤاخذته لعظمها بمؤاخذة الكفر وبيانا لأن مقتضى الإسلام والإيمان ان لا يفعل ذلك الذنب او لأنه ربما انجر بالاخرة الى ذلك كما ورد ان في قلب المؤمن نكتة بيضاء فاذا عصى الله اسود منها جانب وهكذا الى ان يتم سوادها فذلك الذي طبع الله عليه (كما) جاء التهديد بالنار واللعن على ترك بعض المستحبات او فعل بعض المكروهات بيانا لتأكد الإستحباب حتى كأنها واجبة ولشدة الكراهة حتى كأنها محرمة او لأن التهاون بها ربما ينجر الى التهاون بالواجب وفعل المحرم كما ورد ان من ترك فرق شعره فرق بمنشار من نار ونظير ذلك اللعن على فعل المكروه كلعن المحلل والمحلل له ولعن النائم في البيت وحده والمسافر وحده وآكل طعامه وحده كما يأتي في فصل اتخاذ القبور مساجد . واطلاق المعصية على فعل المكروه كما في المعاصي المنسوبة الى الأنبياء عليهم السلام على ما مر في الأمر الخامس (ومما) ورد من اطلاق الكفر ونحوه على الذنب (في القرآن) قوله تعالى : ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين﴾ (وفي الأحاديث) قوله (ص) لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت . أيما عبد ابق من مواليه فقد كفر حتى يرجع اليهم (روى الثلاثة مسلم) (١) وفي الجامع الصغير للسيوطي (٢) عن الطبراني في الكبير: من ارضى سلطانا بما يسخط ربه خرج من دين الله . قال العزيزي في الشرح: ان استحل والا فهو زجر وتهويل انتهى . وقال الحفني في الحاشية : اي من كماله او حقيقته ان استحل انتهى (وقوله ص) : بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة (رواه مسلم) . العهد بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر (رواه احمد واهل السنن) . بين العبد والكفر والإيمان الصلاة فاذا تركها فقد كفر واشرك . من تركها ـ اي الصلاة ـ عمدا فقد خرج من الملة . من تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة (رواهما عبد الرحمن بن ابي حاتم في سننه) من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله رواه احمد (انس عنه ص) : لا دين لمن لا عهد له (ابو هريرة عنه ص) : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن (ابو هريرة عنه ص) علامة النفاق الكذب وسوء الخلق والخيانة (عبد الله بن عمر عنه ص) ان النفاق عبارة عن اربع الخيانة والكذب والغدر والفجور (ابو هريرة عنه ص) المراء في القرآن كفر (وعنه ص) لا يفوت حضور الجماعة الا منافقاً (ابو ذر عنه ص) الرقى والتمائم من الشرك (ابو هريرة عنه ص) من قال مطرنا بنوء كذا فهو كافر (من اتى حائضاً او امرأة في دبرها فقد كفر بما انزل الله رواه الدارقطني وابن ماجة والترمذي (عمر بن لبيد عنه ص) الرياء الشرك الأصغر (ابو سعيد عنه ص) الرياء شرك خفي (عمر عنه ص) كسب الربا شرك (شداد بن اوس عنه ص) من صلى يرائي فقد اشرك (ابن مسعود عنه ص) قتال المسلمين كفر (ابن عمر) نسبة المسلم الى الكفر كفر (وهذا الاخير) منطبق على الوهابيين في نسبتهم المسلمين الى الكفر وروى احمد بن حنبل في مسنده (٣) عنه (ص) اذا احدكم قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما وروى عدة روايات بهذا المعنى او قريبا منه (وروى) ذلك غيره ايضاً (وما ذكرناه) احسن وجه للجمع بين حديث عبادة المتقدم وهذه الأخبار ويرشد اليه حديث ابي هريرة السابق لا يزني الزاني الخ حيث نفى الايمان عنه في حال تلبسه بالمعصية لا مطلقاً فدل على المراد ان تلبسه بالمعصية خلاف مقتضى الإيمان فنفي الإيمان عنه في تلك الحال مجاز تشبيهاً لمن لا يعمل بمقتضى إيمانه بغير المؤمن نظير لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد فتكون هذه الرواية شاهداً للجمع المذكور (وحكم الوهابيون) بكفر تارك الصلاة او الزكاة وان لم يكن مستحلا واستحلوا القتل بترك بعض فرائض الإسلام او

---

(١) الحديث في الهدية السنية ص ٦٦ .

(١) صفحة ٤٠٢ الجزء الاول بهامش إرشاد الساري .
(٢) ص ٣٢٦ ج ٣ .
(٣) ص ١٨ ج ٢ .

شعـائره على عـادتهم في التسرع الى تكفير المسلمين واستحـلال دمـائهم وتشددهم في ذلك اقتفاء بالخوارج الذين اشبهوهم من كل الوجوه كما يأتي في المقدمة الثالثة (فقالوا) في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية (١) اختلف العلماء في تارك الصلاة في غير جحود لوجوبها فذهب ابو حنيفة والشـافعي في احد قوليه ومالك الى انه لا يحكم بكفره واحتجوا بحديث عبـادة المتقـدم وذهب احمد والشافعي في احد قوليه واسحق بن راهوية وجماعة الى انه كـافـر وحكاه اسحق اجماعا وقال ابن حزم سائر الصحابة والتابعين يكفـرون تـارك الصلاة مطلقاً ويحكمون عليه بالارتداد وعد عشرة من الصحابـة ثم قـال ولا نعلم لهؤلاء مخالفاً من الصحابة (قال) واجـابـوا عن حـديث عبـادة ان المراد عدم المحافظة عليهن في اوقاتهن بدليل الايات والاحاديث الـواردة في تـركهـا واورد جملة مما مر ثم قال ان العلماء مجمعون على قتل تارك الصـلاة كسـلا الا ابا حنيفة والزهري وداود فقالوا يحبس حتى يموت او يتوب واحتجوا على قتله بقوله تعالى: ﴿فاقتلوا المشركين﴾ الى قوله ﴿فان تابوا واقـامـوا الصـلاة وآتـوا الزكاة فخلوا سبيلهم﴾ وبقوله (ص) امرت ان اقاتل الناس حتى يشهـدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة (الحديث) ثم ذكر رواية الترمذي: امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان يتقبلوا قبلتنا وان يأكلـوا ذبيحتنـا وان يصلـوا صـلاتنـا (الحديث) قال والمقصود فساد هـذه الشبهـة التي دسهـا من يـدعي انـه من العلماء على الجهلة من الناس ان من قال لا الـه الا الله محمـد رسـول الله انـه مسلم ولا يجوز قتله وان ترك فرائض الإسلام ثم اطـال في الاستشـهـاد بكـلام الأجهوري والأذرعي والهيتمي وابن تيميـة وغيرهم الـدال على ان تـرك بعض شعائر الإسلام موجب للمقاتلة كأهل القرية اذا تـركـوا الأذان او الجماعـة او صلاة العيد او غير ذلك وفي جملة ما نقله عن ابن تيمية (٢) ايما طائفة ممتنعة عن بعض الصلوات المفروضة او الزكاة او الصيام او الحج او عن التزام تحريم الدماء والاموال (٣) والخمر والزنا والميسر او نكاح المحارم او الجهاد او ضرب الجزيـة او غير ذلك فـانها تقـاتل عليهـا وان كـانت مقـرة بها (ونقـول) امـا الأحاديث التي اطلق فيها الكفر على جملة من المعاصي فقد عرفت انـه لم يـرد بها الحقيقة للشواهد التي قدمنـاهـا من لـزوم لغـويـة الحدود وروايـة عبـادة وحديث لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهـا امـا حمل تـرك الصـلاة في حـديث عبادة على ارادة عدم المحافظة عليها في وقتها فلا شاهد عليه بل هـو تخرص على الغيب بخلاف حمل الكفر على تعظيم الذنب فان له نـظـائر وشـواهـد كثيرة كما عرفت ولا اقل من وقوع الشبهـة فـلا يجوز التهجم على الـدمـاء مع وجودها وعدم صراحة النصـوص (ومن الغـريب) مـا نقلـوه عن اسحق بن راهـويـه من حكـايـة الإجماع مع مخالفـة عظماء ائمـة المذاهب كأبي حنيفـة والشافعي في احد قوليه ومالك التي نقلوها في صدر الكلام كـاستـدلال ابن حـزم عليه بقـول نفـر من الصحـابـة ان صح النقل عنهم مع عـدم العلم بمذهب الباقين وهم الوف وكقولهم العلماء مجمعـون على قتل تـارك الصـلاة كسـلا الا ابا حنيفة والزهـري وداود فما فـائدة هـذا الإجماع مع مخالفـة هـؤلاء الثلاثة اما الإستدلال بآية ﴿فاقتلوا المشركين﴾ فغير صحيح لان الإسلام قول باللسـان وعمل بالاركان فمن كان مشركا وتشهد الشهـادتين ولم يأت بـاعمال الإسلام لا يحكم بإسلامه بخلاف المسلم الموحد المولـود على فطـرة الإسـلام الملتزم باحكامه الفاعل لها اذا عصى بترك فرض يعتقد بـوجـوبـه ويعلم انـه عاص بتركه فالاية واردة في الأول لا في الثاني وكذلك ما اطالوا به بدون طـائل من الاستشهاد بكلام فلان وفلان على ان ترك بعض شعائر الإسلام مـوجب للقتال لا شاهد فيه على حلية قتل تارك الفرائض كسـلا فضلا عن كفره فانـه ان صح جواز القتال على ترك بعض الشعائر حتى المستحبة كالأذان والجماعة لا ربط له بترك الفرض كسلا (والحاصل) انـه لا يجوز الإقـدام والتهجم على دماء المسلمين باخبـار غير ظـاهـرة وبأقـوال الأجهـوري والأذرعي والحراني والهيتمي فليتق الله المتهجمون والمتهورون.

السابع

الإجماع اتفاق اهل الحل والعقـد من امـة محمـد (ص) على امـر ديني في عصر من الإعصار وهو حجة (امـا) لما روي عنـه (ص) لا تجتمع امتي على خطأ او لوجود معصوم بينهم بناء على عدم خلو العصر من معصوم كما يقوله اصحابنا وهو رئيس اهل الحل والعقـد او للكشف عن ان ذلك مأخـوذ من صاحب الشرع كما يستكشف رأي المتبوع برأي اتباعه الذين لا يصـدرون الا عن رأيه فيعلم رأي ابي حنيفة باتفاق الحنفية والشافعي باتفاق الشافعية وغير ذلك (وفي) حكم الإجماع سيرة المسلمين والفرق بينهما أن الإجماع اتفاق قـولي والسيرة اجماع عملي فيكشف عن ان ذلك مأخوذ عن صاحب الشرع يداً عن يد ويشمله لا تجتمع امتي على خطأ (والوهابيـة) لا ينكـرون حجيـة الإجماع وقد تكرر في كتبهم الإحتجاج به والرد على غيرهم بمخـالفتـه وفي الـرسـالـة الثالثة من رسائل الهدية السنية (١) مـا نصـه والعلماء اذا اجمعـوا فـاجماعهم حجة لا يجتمعون على ضلالة انتهى ولكن الصنعاني من الـوهـابيـة انكـر في رسالته تطهير الاعتقاد امكان وقوع الإجماع او امكان العلم به حيث قال (٢) بعدما عرف الإجماع بانه اتفاق مجتهدي امة محمد (ص) على امر بعد عصره: وعلى ماتحققه فالإجماع وقوعه محال فان الأمة المحمـديـة قـد مـلأت الافـاق فعلماؤها لا ينحصرون ولا يتم لأحد معـرفـة احـوالهم فـدعـوى الإجماع بعـد انتشار الدين وكثرة العلماء دعوى كاذبة كما قاله ائمة التحقيق انتهى وصـدر كلامه دال على استحالة وقوعه وعجزه ظاهر في عدم امكـان الاطـلاع عليـه وكلاهما فاسد فان كثرة العلماء لا تمنع من اتفاقهم لا عقلا ولا نقلا والاطلاع عليـه ايضـا ممكن وواقع بمـلاحظـة الفتـاوى وعمل المسلمين وعـدم نقل الخلاف وقرائن أخر فانا نعلم علما ضروريا باتفـاق العلماء على ان البنتين لهما الثلثان في الميراث بالفرض اذا انفردن عن الإخوة لا النصف وان لم نشافه جميع العلماء ونطلع على فتاواهم تفصيلا وامثال ذلك في الشرعيـات كثير كما نعلم علما ضروريـا بإجماعهم على استحبـاب زيـارة النبي (ص) وتعظيـم قبره وحجرته ورجحان بنائها والتبرك به وبها وجواز بناء القبور وبناء القباب عليها لاستمرار سيرتهم على ذلك قولا وفعلا من الصدر الأول الى اليـوم وعـدم نهي احد عنه من الصحابة فمن بعدهم قبل الوهابيـة بل الإنصـاف انـه مـا من مسألة اتفق عليها المسلمون قولا وعملا من جميع المذاهب مثل هذه المسألة

(١) ص ٦٥.
(٢) ص ٨١.
(٣) هذا ينطبق على الوهابية الممتنعين عن التزام تحريم دماء المسلمين واموالهم.

(١) ص ٦٥.
(٢) ص ١٩.

الثامن

الأصل الإباحة فيما لا نص فيه ولم يقم دليل على تحريمه لحكم العقل بقبح العقاب بلا بيان ولقوله تعالى: ﴿خلق لكم ما في الأرض جميعا﴾ اي لانتفاعكم. وقوله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ وبعث الرسول كناية عن وصول الأحكام والا فمجرد البعث قبل تبليغ الأحكام لا تتم به الحجة. وقوله تعالى: ﴿قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به الاية﴾ وامثالها من الايات

التاسع

البدعة ادخال ما ليس من الدين في الدين ولا يحتاج تحريمها الى دليل خاص لحكم العقل بعدم جواز الزيادة على احكام الله تعالى ولا التنقيص منها لاختصاص ذلك به تعالى وبأنبيائه الذين لا يصدرون الا عن امره مع انه قد ورد النص بأن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار (واما تشخيصها) فهو مما يقع فيه الاشتباه فكم بدعة عدت سنة وبالعكس (وسبب الاشتباه) اما خطأ في الدليل المستدل به على ان ذلك من الشرع او ليس منه او تقليد من سنها لحسن الظن به مع انه مبدع او توهم انه لا بد من ورود النص بها بالخصوص مع دخولها في عمومه او إطلاقه كما وقع في زماننا من بعض المتشددين فقالوا ان القيام عند ذكر ولادة النبي (ص) بدعة لعدم ورود النص به والحال انه يكفي فيه عموم ما فهم من الشرع من لزوم احترام النبي (ص) ورجحان تعظيمه حيا وميتا بكل انواع الاحترام التي لم ينص الشرع على تحريمها (ثم) البدعة لا تكون بدعة الا اذا فعلت بعنوان انها من الدين فما قاله بعضهم من ان ما اصطلح عليه بعض المسلمين في هذه الأعصار من ترك الأعمال يوم الجمعة بدعة لأنه لم ينص الشرع على ذلك بل امر بالعمل بعد قضاء صلاة الجمعة اشتباه لأن الترك هنا بعنوان الراحة او بعنوان مصلحة اخرى دينية او دنيوية كإظهار حرمة يوم الجمعة وغير ذلك لا بعنوان انه في نفسه عبادة وطاعة ومن ذلك توهم الوهابية ان التذكير والترحيم بدعة لأنه لم يكن في عهد النبي (ص) اذ يكفي في مشروعيته عموم ما دل على رجحان ذكر الله تعالى والصلاة على نبيه (ص) والدعاء ونحو ذلك وتخصيصه ببعض الأمكنة والأزمنة لفائدة مع عدم اتيانه بعنوان الخصوصية اي بعنوان انه مأمور به بالخصوص في هذا الزمان والمكان لا يجعله بدعة وكذلك جملة اشياء مما جعلوه بدعة كما سيأتي بيان ذلك في الباب الأول.

العاشر

الأفعال تختلف احكامها باختلاف القصد الموجب لاختلاف العنوان وتبدل الموضوع وباختلاف الأزمان والأمكنة والأحوال والأشخاص الموجب لذلك وهذا معنى ما اشتهر ان الأحكام تتغير بتغير الأزمان (اما) اختلافها باختلاف القصد فكضرب اليتيم فانه محرم بقصد الإيذاء راجح بقصد التأديب وكغيبة المسلم فانها محرمة بقصد الانتقاص واجبة بقصد نهيه عن المنكر او نصح المستشير او اقامة الحق في مقام جرح الشاهد وكالسجود عند قبر النبي (ص) فانه راجح مستحب بقصد الشكر لله تعالى على توفيقه لزيارته محرم بقصد السجود للنبي (ص) لعدم جواز السجود لغير الله تعالى الى غير ذلك.

واما اختلافها باختلاف الأزمان والأشخاص والأحوال فكلبس الأزرق مثلا حيث يعد زينة في بعض الأزمان او الأمكنة فيحرم على الزوجة في وقت الحداد ويستحب اذا ارادت التزين لزوجها وكلباس الشهرة ولباس النساء المحرم على الرجال وبالعكس فانه يختلف باختلاف الأزمان والأشخاص والأمكنة وكدفن المؤمن الجليل القدر قريبا من المزبلة فانه يعد اهانة له فيحرم بخلاف دفن الزبال او من صنعته نزح الكنيف وكانزال الضيف الشريف في مرابط الدواب فانه يعد اهانة مع امكان غيره بخلاف المكاري وقد يكون ترك القيام للشخص في زمان او بلاد يعد اهانة له فيحرم وفي زمان آخر او بلاد اخرى لا يعد فلا يحرم وملبوس الزهد وما كوله يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال وكهدم قبور الأنبياء والأولياء وقبابهم ومشاهدهم فهب انه كان منهيا عن البناء نهي كراهة او تحريم الا ان الهدم صار يعد في هذا الزمان اهانة لهم فيتعارض عنوان واجب وهو الهدم وعنوان محرم وهو الإهانة فيقدم الأهم ولا شك ان مراعاة عدم اهانة النبي او الولي اهم من كل شيء.

الحادي عشر

قد يتعارض عنوان واجب مع عنوان محرم فيقدم الأهم كلمس بدن الأجنبية فانه محرم لكن اذا توقف عليه انقاذها من الغرق او شفاؤها من المرض فيجوز او يجب وكالنظر الى عورة الغير فهو محرم ويباح للطبيب وكأخذ المكوس فهو محرم عند الوهابية وغيرهم لكن الوهابية في فتواهم المذكورة في الخاتمة قالوا ان تركها الإمام فهو الواجب عليه وان امتنع فلا يجوز شق عصا المسلمين والخروج عن طاعته من اجلها (اقول) وذلك لأن جمع كلمة المسلمين وعدم شق عصاهم اهم في نظر الشرع من عدم اخذ المكوس لأن المفسدة التي تترتب على شق عصا المسلمين اعظم من المفسدة المترتبة على اخذ المكوس وبناء على هذا كان يجب على الوهابية عدم التعرض لهدم قبور ائمة المسلمين الذي يسوء ثلثمائة وخمسين مليوناً من المسلمين تحن قلوبهم الى هذه القبور ويسوءهم هدمها وتدميرها اذ كانت هذه المفسدة التي تشتت كلمة المسلمين وتسوءهم وتوقع الخصام والعداوة بينهم في هذه الأيام العصيبة التي تبدد فيها جمعهم ووهى ركنهم وضعف سلطانهم وفتحت بلادهم اعظم من مفسدة تحريم البناء على القبور ان كانت واهم واولى بالرعاية اذا تقابل هذه المفسدة شق عصا المسلمين بلى والله بل هي اعظم منها وافظع واوجع لقلوب المسلمين فهلا ابقيتم هذه القبور ولو حرم عندكم ابقاؤها كما ابقيتم قبر النبي (ص) وابقاؤه عندكم حرام مراعاة لأهم المصلحتين ودرءاً لأعظم المفسدتين ومنعتم الناس من الدنو اليها ولمسها الذي هو عندكم شرك كما منعتم من لمس قبر النبي (ص) والدنو اليه مع انكم لا ترون ابقاء القبور شركا غايته التحريم.

الثاني عشر

تكفير المقر بالشهادتين المتبع طريقه المسلمين واستحلال دمه وماله وعرضه عظيم واي عظيم فلا يجوز الإقدام عليه واعتقاده استنادا الى امور نظرية اجتهادية يكثر فيها الخطأ واخبار ظنية محتملة للكذب والتأويل

كالاجتهادات والأخبار التي يستند اليها الوهابية في تكفير المسلمين ولا يجوز تكفير المسلم الا بشيء قطعي يوجب خروجه عن دين الإسلام وكانت سيرة النبي (ص) والصحابة والتابعين وتابعي التابعين معاملة الناس على الاكتفاء بإظهار الشهادتين والالتزام باحكام الإسلام (اخرج) البخاري عنه (ص) امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا حرمت علينا دماؤهم واموالهم (وعنه ص) امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فان فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم وحسابهم على الله (وعنه ص) من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله (وعن ابي هريرة) انه (ص) اتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال ما بال هذا قالوا يتشبه بالنساء فنفاه الى البقيع فقيل يا رسول الله الا تقتله فقال نهيت عن قتل المصلين (فيستفاد) من هذه الأخبار انه بعد اظهار الشهادتين يبنى على الإسلام ما لم يعلم شيء ينافيه ولا يلزم التفتيش والتجسس بل نهى الله تعالى عنه ولسنا نقول ان المقر بالشهادتين الذي يصلي ويزكي لا يمكن الحكم بكفره مع ذلك لجواز ان يحكم بكفره مع ذلك كله كالخوارج والمجسمة ومنكر الضروري وغير ذلك لكنا نقول الإقرار بالشهادتين والتزام احكام الإسلام كاف في الحكم بالإسلام حتى يثبت ما ينافيه باليقين والقطع لا بالاجتهادات الظنية والأخبار الظنية وحتى ينتفي احتمال التأويل وما كفر به الوهابية المسلمين لم تجتمع فيه هذه الشروط.

الثالث عشر

القول او الفعل الصادر من المسلم وله وجهان على احدهما يكون صحيحاً وعلى الاخر فاسداً يجب حمله على الوجه الصحيح ولا يجوز حمله على الوجه الفاسد الا مع العلم وعلى ذلك سيرة المسلمين واجماعهم وبه انتظام امر معاشهم ومعاملاتهم مثلا لو رأينا المسلم يضرب يتيما وامكن ان يكون ضربه له تأديباً وايذاء وجب حمله على الصحيح ولم تنتقض بذلك عدالته ان كان عدلا وكذا لو رأينا يضاجع امرأة ولم نعلم انها زوجته او اجنبية او يشرب شراباً احمر ولم نعلم انه خل او خمر او سجد ولم نعلم ان سجوده لله او لمخلوق او تزوج او طلق او باع او وقف او نذر او ذبح ولم نعلم ان ذلك على وجه الصحة او الفساد وجب حمله على الصحيح الا ان يعلم الفساد ولا يكفي الظن بالفساد فضلا عن الشك ولو صدر من المسلم فعل او قول وله وجه او معنى يوجب الارتداد وكان يمكن حمله على وجه او معنى صحيح لا يوجب الارتداد لا يجوز الحكم بارتداده ووجب حمل فعله على الوجه الصحيح وقوله على المعنى الصحيح ولو كان احتمال قصده لذلك المعنى ضعيفاً فضلا عما لو كان ظاهراً او مساويا في الإحتمال فاذا استغاث مسلم بنبي او ولي واحتمل ان تكون استغاثته لطلب ان يدعو له ويشفع له الى الله لم يجز الحكم بارتداده لمجرد احتمال ارادته معنى يوجب الارتداد (وكذا) لو قال ارزقني وعاف ولدي وانصرني على عدوي ونحو ذلك واحتمل ارادته طلب ان يكون واسطة وشفيعاً فيسأل الله ذلك وان اسناد الفعل اليه من باب اسناده الى السبب كما في بنى الأمير المدينة لم يجز الحكم بشركه وارتداده فضلا عما لو علم ارادته ذلك او كان ظاهر حاله ذلك باعتبار انه مسلم يعلم ان هذه الأمور لا يقدر عليها غير الله تعالى.

الرابع عشر

في تحقيق معنى العبادة. العبادة في اللغة الذل والخضوع ومنه بعير معبد اي مذلل وطريق معبد اي مسلوك مذلل ونقلت في الشرع الى معنى جديد او اريد بها معنى خاص من المعاني اللغوية كما نقلت الفاظ كثيرة غيرها كالصلاة والزكاة والصيام والحج التي كانت في اللغة لمطلق الدعاء والنمو والامساك والقصد ونقلت في الشرع الى معان جديدة وذلك لأن الألفاظ اللغوية قد تبقى في الشرع على معانيها القديمة كالبيع والشراء وقد تنقل عنها في الشرع الى معان جديدة فاذا لم تنقل وجب حملها على معانيها القديمة اذا لم يعلم انه اريد بها معنى خاص منها سواء وردت في الكتاب او الخبر او غيرهما واما اذا نقلت عن المعاني الأولى الى معان جديدة فلا بد من معرفة تلك المعاني بما ثبت عن الشارع فان عرفت وجب الحمل عليها والا بقيت تلك الالفاظ مجملة وكذا لو علم عدم ارادة المعاني القديمة وأنها استعملت في المعاني الجديدة المحدودة مجازاً فلا بد من معرفة تلك المعاني ايضاً والا كانت من المجمل المحتاج الى البيان فالعبادة بمعناها اللغوي الذي هو مطلق الذل والخضوع والانقياد ليست شركا ولا كفراً قطعاً والا لزم كفر الناس جميعاً من لدن آدم الى يومنا هذا لأن العبادة بمعنى الطاعة والخضوع لا يخلو منها احد فيلزم كفر المملوك والزوجة والولد والخادم والأجير والرعية والجنود بإطاعة المولى والزوج والأب والمخدوم والمستأجر والملك والأمراء وجميع الخلق لإطاعة بعضهم بعضاً بل كفر الأنبياء لإطاعتهم آبائهم وخضوعهم لهم وقد اوجب الله اطاعة الأبوين وخفض جناح الذل لهما وقال لرسوله (ص) واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين واطاعة الزوجة لزوجها حتى ورد لو امرت احداً بالسجود لأحد لامرت الزوجة بالسجود لزوجها واوجب طاعة العبيد لمواليهم وسماهم عبيداً واطاعة الأنبياء وجعل نبينا (ص) اولى بالمؤمنين من انفسهم وامرنا باطاعته واطاعة اولي الأمر منا وقرنها باطاعته تعالى الى غير ذلك.

(ثم) انه ورد في الشرع اطلاق العباد والعبادة على مطلق المطيع والطاعة فورد ان العاصي عبد الشيطان وعبد الهوى (وقال تعالى) افمن اتخذ إلهه هواه. اتخذوا أحبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله. مع ما ورد انهم ما صاموا لهم ولا صلوا وانما حرموا عليهم حلالا واحلوا لهم حراما فاتبعوهم وان الانسان عبد الشهوات. وان من اصغى الى ناطق فقد عبده فان كان ينطق عن الله فقد عبد الله وان كان ينطق عن غير الله فقد عبد غير الله ومن هذا القبيل قول رابعة العدوية:

لك الف معبود مطاع امره ... دون الإله وتدعي التوحيدا

ولا ريب ان هذه الأمور التي سميت عبادة لا توجب الكفر والارتداد والا لم يسلم منه احد والضرورة قاضية بخلافه.

(ثم) ان من جملة العبادة السجود وقد امر الله الملائكة بالسجود لادم وسجد يعقوب وزوجته وبنوه ليوسف كما اخبر عن ذلك القرآن الكريم فدل على ان السجود ليس في نفسه قبيحاً وممنوعا منه موجباً للشرك والكفر وان سمي عبادة والا لم يأمر به الله تعالى وانه ليس مثل اتخاذ الشريك للباري في جميع صفاته فان هذا لا يعقل ان يأمر الله به او يجيزه ولا يمكن ان لا يكون شركا وكفرا وعلم من ذلك ايضا انه ليس مطلق الخضوع والتعظيم حتى السجود لغير الله قبيحا في نفسه وشركا وكفرا.

ثم انه ورد اطلاق العبادة على دعاء الله تعالى في القرآن بقوله تعالى: ﴿ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي﴾ والأخبار بقوله (ص) الدعاء مخ العبادة ولكن ليس المراد بالدعاء هنا معناه اللغوي قطعا وهو النداء والا لكان كل من نادى احدا وسأله شيئا عابدا له بل المراد به نداء الله تعالى وسؤاله والقيام بغاية الخضوع والتذلل بين يديه وانزال حاجات الدنيا والاخرة به على انه الفاعل المختار والمالك الحقيقي لأمور الدنيا والاخرة والمتصرف فيها كما يشاء فمن دعا مخلوقا على هذا النحو كان عابدا له اما من دعاه ليشفع له الى الله بعد ثبوت ان الله جعل له الشفاعة فلا يكون عابدا له ولا فاعلا ما لا يحل.

فظهر انه ليس كل ما يطلق عليه اسم العبادة موجبا للشرك والكفر اذا وقع لغير الله بل ولا محرما الا ان ينص الشارع على تحريمه كالسجود للشمس والقمر المنهي عنه في القرآن والسجود لغير الله المتفق على تحريمه وان مطلق الخضوع والانقياد لغير الله لا يوجب ذلك ولو فرض انه سمي عبادة وان العبادة التي يترتب عليها ذلك ليست العبادة اللغوية بل عبادة خاصة لا يمكن معرفتها الا ببيان الشارع وبدون بيانه تكون مجملة وانه لا يجوز ترتيب حكم الشرك والكفر بل ولا التحريم على ما يسمى عبادة الا اذا علم انها من تلك العبادة الخاصة ومع الشك او الظن لا يجوز ترتيب ذلك الحكم فاذا فرض ورود النهي عن عبادة غير الله فما علم انه من المنهي عنه حرم وما لم يعلم لم يلحقه الحكم كالتكفير (١) والانحناء عند العجم ورفع اليد عند الجنود وكشف الرأس عند الإفرنج وغير ذلك للعلم بأن المنهي عنه ليس مطلق ما يسمى عبادة وخضوعا.

ثم ان الذي علم ترتب حكم الشرك والكفر عليه من العبادات او الاعتقادات أمور (الأول) اعتقاد المساواة لله تعالى في جميع الصفات او ان هو الله كما يقوله عبدة المسيح وامه فيما حكاه عنهم القرآن وكما يقوله السبائية في امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وكما يقوله الدروز في الحاكم احد الخلفاء العلويين المصريين وغيرهم من الألوهية لشخص من الأشخاص ولو بطريق الحلول.

(الثاني) انكار الشرائع وتكذيب الرسل وان اعترف فاعله بتوحيد الله تعالى ولم يعبد وثنا بل بقي على شريعة منسوخة.

(الثالث) ما ذكر مع عبادة الأوثان بما لم يأذن به الله تعالى بل نهى عنه من سجود ونحر وذبح لها وذكر اسمها عليه وطليها بدمه وتعظيم باعتقاد استحقاق ذلك بالاستقلال لرفعة ذاتية واعتقاد ان له تدبيرا واختيارا كما كان يفعله عبدة الأصنام سواء كان مع الاعتراف بوجود اله وعدمه.

الخامس عشر

لا شك ان الله تعالى فاوت بين مخلوقاته في الفضل فجعل بعضها افضل من بعض من الأزمنة والأمكنة والأحجار والابار والحيوانات وبني آدم وغير ذلك (ففي الأزمنة) فضل شهر رمضان على سائر شهور السنة وجعل فيه ليلة القدر وجعلها خيراً من الف شهر وجعل من أشهر السنة الإثني عشر اربعة حرما حرم فيها القتال وفضل يوم الجمعة على سائر الأيام وفضل ساعة منه على سائره (وفي الأمكنة) فضل الكعبة على سائر بقاع الأرض وتعبد الناس بالحج اليها والطواف حولها ومكة والمقام وحجر اسماعيل والمسجد والمساجد الأربعة والمسجد الحرام منها على غيرها (وفي الأحجار) فضل الحجر الأسود على غيره وتعبد الناس باستلامه وتقبيله (وفي الابار) فضل بئر زمزم على غيره (وفي الحيوانات) فضل الخيل على غيرها وامر بارتباطها واكرامها وجعل الخير معقودا بنواصيها وجعل بعض دم الغزال مسكا وفي ذلك يقول الشاعر:

فان تفق الأنام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال

(وفي بني آدم) فضل الأنبياء على غيرهم ومحمداً (ص) على سائر الأنبياء والشهداء على غيرهم والعلماء على الشهداء وعلى بعض الأنبياء (بل) الشيء الواحد له فضل في حال دون حال فالكنيف لا فضل له وهو منتهى الخسة فاذا جعل مسجدا صار معظما عند الله وحرم تنجيسه ووجب تعظيمه وجلد الشاة يجعل نعلا وحذاء فيكون في منتهى الإهانة ويعمل جلدا للقرآن الكريم فيكون في منتهى الإكرام والإعظام كما قال الشاعر:

او ما ترى نوع الأديم فانه منه الحذاء ومنه جلد المصحف

والرجل يكون كسائر الناس فيبعثه الله بالنبوة فتجب اطاعة امره ونهيه او ينصبه النبي (ص) بعده خليفة او المسلمون بناء على ان الإمامة باختيار الأمة فيدخل في قوله تعالى: ﴿واطيعوا الله والرسول واولي الأمر منكم﴾ (ومن هذا القبيل) البقعة من الأرض تكون كسائر البقاع فيدفن فيها نبي او ولي فتكتسب شرفا وفضلا وبركة بدفنه لم تكن لها من قبل ويجب احترامها وتحرم اهانتها لحرمة من فيها ومن احترامها قصدها لزيارة من فيها وبناء القباب عليها والحجر حولها لتقي زائريها من الحر والبرد وعمل الأضرحة لها التي تصونها عن كل اهانة وإيقاد المصابيح عندها لانتفاع زائريها واللاجئين اليها وجعل الخدمة والسدنة لها وتقبيلها والتبرك بها ووضع الخلع عليها والمعلقات فوقها وغير ذلك ومن اهانتها هدمها وهدم ما فوقها من البناء وتسويتها بالأرض وجعلها معرضا لوقوع القاذورات ووطء الدواب والكلاب والادميين وترويث وبول الدواب والكلاب وغير ذلك وما ورد مما يوهم المنافاة لذلك مما سيأتي في محله على فرض صحته مخصوص بغيرها او منصرف بحكم التبادر الى غيرها لما علم من الشرع من لزوم تعظيم اصحابها احياء وامواتا وهذا من تعظيمهم وحرمة اهانتهم احياء وامواتا وهذا منها وهل يشك في ذلك عاقل وهو يرى ان الله تعالى جعل احتراما لصخرة صماء بسبب وقوف ابراهيم الخليل عليه السلام عليها حين بنى البيت فقال واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى افيجعل الله احتراما لمقام رجل خليله ولا يجعل احتراما لمدفن جسده او مدفن جسد سيد انبيائه واذا كان له هذا الاحترام فلماذا حرم تقبيله والطواف والتبرك به والصلاة عنده ودعاء الله تعالى كما يصلى عند مقام ابراهيم (ع) ويدعى فان كان لتوهم انه عبادة له كعبادة الأصنام فهو توهم فاسد لأن احترام من جعل الله له حرمة احترام لله وعمل بامر الله وعبادة واطاعة لله فهو كتقبيل الحجر الأسود وتعظيم الكعبة والحرم والمقام والمساجد والتبرك بماء زمزم وسجود الملائكة لادم وان كان لزعم ورود النهي فستعرف انه لا نهي.

السادس عشر

الأحكام لا تغير الموضوعات فاذا كان الموضوع على حالة او صفة قبل

---

(١) هو وضع احدى اليدين على الأخرى خضوعا كالذي يفعل في الصلاة.

الحكم كان كذلك بعد الحكم وهذا من البديهيات الأولية التي لا يشك فيها من عنده اقل المام بالعلوم مثلا اذا حرم الشرع شتم زيد او اوجبه وكان الشتم في نفسه مع قطع النظر عن الحكم بتحريمه او وجوبه اهانة لزيد لا يصير بعد التحريم او الوجوب احتراما له وكذا لو اوجب اضافة زيد او حرمها وكانت اضافته في نفسها اكراما له لا تصير بعد ايجابها او تحريمها اهانة له واذا كان تعظيم المخلوق واحترامه والتبرك به والقيام في خدمته بغاية الذل والخضوع وما اشبه ذلك عبادة له وشركا بالله تعالى فاذا اوجب الله تعالى تعظيم المخلوق واحترامه والتبرك به واطاعته والذل والخضوع له ونحو ذلك لم يخرجه هذا الوجوب عن كونه عبادة وشركا بل يكون الله تعالى قد اوجب الشرك وعبادة المخلوق لما عرفت من ان الحكم لا يغير الموضوع (اذا عرفت هذا) فاعلم ان وجوب تعظيم المخلوق من جماد وانسان واحترامه والتبرك به واطاعته والقيام في خدمته بغاية الذل والخضوع وما ينتظم في هذا السلك ثابت في الشرع بلا شك ولا ريب فقد امر الله الملائكة بالسجود لآدم ويعقوب واولاده بالسجود ليوسف والولد بتعظيم الوالدين وخفض جناح الذل لهما وامر بإطاعة الرسول واولي الأمر منا وبالائتمار بأمره والانتهاء عن نهيه وعدم رفع اصواتنا فوق صوته وامر بتعظيم المساجد والكعبة والطواف بها وتعظيم المقام والحجر والحجر الأسود وبئر زمزم والتبرك بمائه وتعظيم الحرم الى غير ذلك مما ورد في الشرع فلا بد حينئذ من التزام احد امرين اما القول بانه ليس كل تعظيم عبادة وشركا او القول بان الله أمر بالشرك وعبادة غيره ولما كان الشرك قبيحا منهيا عنه موجبا للخلود في نار جهنم يغفر الله ما دونه من الذنوب ولا يغفره بنص القرآن الكريم لم يمكن ان يأمر الله به فتعين القول بأنه ليس كل تعظيم عبادة موجبة للشرك.

السابع عشر

في حياة النبي (ص) بعد موته وانه يسمع الكلام ويرد الجواب كما في حياته غير ان الله تعالى حبس سمع الناس عن سماعه الا قليلا من الخواص ولا بعد في ذلك بعد الإقرار بعموم قدرة الله تعالى ولا ينافي ذلك اطلاق اسم الموت عليه وان الحياة انما هي وقت البعث لإمكان الجمع بإرادة ارتباط الروح بهذا الجسد بنوع من الارتباط في البرزخ وعودها اليه عند البعث على الكيفية التي كانت قبل الموت مع ما ورد من عدم فناء اجساد الانبياء (والحاصل) ان ذلك امر ممكن فاذا ورد النص به وجب قبوله (وقد اعترف الوهابية) بحياته (ص) ففي الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١): ونعتقد انه (ص) حي في قبره حياة برزخية ابلغ من حياة الشهداء المنصوص عليها في التنزيل اذ هو افضل منهم بلا ريب وانه يسمع سلام المسلم عليه ومثله في الرسالة الخامسة (٢) الا انه زاد واما الحياة التي تقتضي العلم والتصرف والحركة في التدبير فهي منفية عنه انتهى ونفيه العلم بعد تسليم الحياة وسماع الكلام تمحل بل تناقض (واعتذار) صاحب المنار عنه في الحاشية بان المنفي العلم بشؤون اهل الدنيا لا العلم بالله ونحوه تحكم وتمحل في تمحل فالعلم لازم حياته (ص) والتفريق لا دليل عليه (ومن) النصوص الواردة في حياته (ص) وسماعه الكلام ما ذكره السمهودي في وفاء الوفا قال (٣) روى ابو داو. بسند صحيح كما قال السبكي عنه (ص) ما من احد يسلم علي الا رد الله روحي حتى ارد عليه السلام (قال) وقد صدر به البيهقي باب زيارة قبر النبي (ص) واعتمد عليه جماعة من الائمة فيها منهم الإمام احمد قال السبكي وهو اعتماد صحيح لتضمنه فضيلة رد النبي (ص) وهي عظيمة (قال) وقال ابو عبد الرحمن المقري من اكابر شيوخ البخاري هذا في الزيارة اذا زارني فسلم علي رد الله علي روحي حتى ارد عليه واما حديث اتاني ملك فقال يا محمد اما يرضيك ان لا يصلي عليك احد من امتك الا صليت عليه عشراً ولا يسلم عليك الا سلمت عليه عشراً فالظاهر انه في السلام المقصود به الدعاء كقول: صلى الله عليه وسلم (قال) وذكر ابن قدامة الحديث من رواية احمد بلفظ ما من احد يسلم علي عند قبري (وروى) البناني واسماعيل القاضي بسند صحيح عنه (ص) مرفوعاً ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلغونني من امتي السلام وجاءت احاديث اخرى في عرض الملك لصلاة الأمة وسلامها على النبي (ص) (١) هذا في الغائب اما في الحاضر عند القبر فروى جماعة عن ابي هريرة عنه (ص) من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائباً بلغته وعن أبي هريرة عنه (ص) من صلى علي عند قبري وكل الله بها ملكا يبلغني وكفي امر آخرته وكنت له شهيداً وشفيعاً (وفي رواية) ما من عبد يصلي علي عند قبري الا وكل الله بها ملكا يبلغني وكفي امر آخرته ودنياه وكنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة (قال) وروى ابن النجار عن ابراهيم بن بشار قال حججت في بعض السنين فجئت المدينة فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة وعليك السلام (قال) ونقل مثل ذلك عن جماعة من الأولياء والصالحين وقد قال (ص) علمي بعد وفاتي كعلمي في حياتي رواه الحافظ المنذري (قال) وروى البزار برجال الصحيح ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امتي (وقال ص) حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم ووفاتي خير لكم تعرض علي اعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر استغفرت لكم (اقول) قال القسطلاني في ارشاد الساري شرح صحيح البخاري (٢) ما لفظه. وفي حديث ابن مسعود عن البزار بإسناد جيد رفعه حياتي خير لكم ووفاتي خير لكم تعرض علي اعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر استغفرت لكم انتهى الى ان قال السمهودي وقصة سعيد بن المسيب في سماعه الأذان والإقامة من القبر الشريف ايام الحرة مشهورة (٣) ثم ذكر الحديث الذي فيه قول خالد بن الوليد بن الحكم بن العاص على منبر رسول الله (ص) يوم جمعة لقد استعمل رسول الله (ص) علي بن ابي طالب وهو يعلم انه خائن لكن شفعت فيه ابنته فاطمة وخروج كف من قبر رسول الله (ص) وهو يقول كذبت يا عدو الله كذبت يا كافر مراراً (الحديث) انتهى وفاء الوفا.

---

(١) ص ٤١. (٢) ص ١٠٩.

(٣) ص ٤٠٣ ـ ٤٠٨ ج ٢.

---

١) وجاء فيها ان الله وكل ملكا يسمعني اقوال الخلائق يقوم على قبري فلا يصلي علي احد الا قال يا محمد فلان ابن فلان يصلي عليك فصلوا علي اينما كنتم فان صلاتكم تبلغني.

(٢) ص ٤٢٨ ج ٢.

(٣) اخرج ابو نعيم في دلائل النبوة عن سعيد بن المسيب لقد كنت في مسجد رسول الله (ص) فما يأتي وقت صلاة الا سمعت الأذان من القبر (واخرج) ابن سعد في الطبقات عن سعيد بن المسيب انه كان يلازم المسجد ايام الحرة فاذا جاء الصبح سمع اذانا من القبر الشريف (واخرج) الزبير بن بكار في اخبار المدينة عن سعيد بن المسيب لم ازل اسمع الأذان والإقامة من قبر رسول الله (ص) ايام الحرة حتى عاد الناس (واخرج) الدارمي في مسنده عن سعيد بن عبد العزيز انه كان يعرف وقت الصلاة بهمهمة تخرج من القبر (المؤلف).

الثامن عشر

في حياة جميع الأنبياء والشهداء

في وفاء الوفا (١) لا شك في حياته (ص) بعد وفاته وكذا سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام احياء في قبورهم حياة اكمل من حياة الشهداء التي اخبر الله تعالى بها في كتابه العزيز ونبينا (ص) سيد الشهداء واعمال الشهداء في ميزانه (الى ان قال) روى ابن عدي في كامله عن ثابت عن انس عنه (ص) الأنبياء احياء في قبورهم (قال) ورواه ابو يعلى برجال ثقات ورواه البيهقي وصححه ثم اورد حديث الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد اربعين ليلة ولكن يصلون بين يدي الله (وقال) في سنده سيء الحفظ ثم نقل عن البيهقي تأويله بارادة لا يتركون يصلون الا هذا المقدار قال البيهقي ولحياة الأنبياء بعد موتهم شواهد من الأحاديث الصحيحة ثم ذكر حديث مررت بموسى وهو قائم يصلي في قبره وغيره من احاديث لقاء النبي (ص) الانبياء وصلاته بهم وغيرها ثم ذكر حديث اكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة فان صلاتكم معروضة علي قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت (٢) يقولون بليت فقال ان الله حرم على الأرض ان تأكل اجساد الأنبياء اخرجه ابو داود وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه وذكر البيهقي له شواهد (وروى) ابن ماجة بإسناد جيد اكثروا الصلاة علي يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة وان احد يصلي علي (٣) الا عرضت علي صلاته حين يفرغ منها قلت وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم على الأرض ان تأكل اجساد الأنبياء فنبي الله حي يرزق هذا لفظ ابن ماجة (وقال) السندي في الحاشية: هذا لا ينبغي ان يشك فيه فقد جاء مثله في حق الشهداء فكيف الأنبياء وقد جاء في حياة الأنبياء احاديث من جملتها انه (ص) رأى موسى يصلي في قبره وغير ذلك انتهى وبمعنى ذلك احاديث عديدة رواها السيوطي في الخصائص الكبرى والحافظ ابو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة كما حكي عنها.

ويكفي في حياة الشهداء قوله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون﴾ وفي وفاء الوفا (٤) قال البيهقي في كتاب الاعتقاد الأنبياء بعدما قبضوا ردت اليهم ارواحهم فهم احياء عند ربهم كالشهداء وقد رأى نبينا (ص) ليلة المعراج جماعة منهم انتهى.

التاسع عشر

في حياة سائر الموتى

في وفاء الوفا (٥) روى عبد الحق في الأحكام الصغرى وقال اسناده صحيح عن ابن عباس عنه (ص) ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام ورواه ابن عبد البر وصححه كما نقله ابن تيمية لكن بلفظ ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه االسلام ومن حديث عائشة ما من رجل يزور قبر اخيه فيجلس عنده الا استأنس به حتى يقوم وروى ابن ابي الدنيا عن ابي هريرة اذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام وعرفه واذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام قال والاثار في هذا كثيرة انتهى وفاء الوفا.

في شبه الوهابيين بالخوارج وذلك من عدة وجوه

(اولا) كما ان الخوارج شعارهم (لا حكم الا لله) وهي كلمة حق يراد بها باطل كما قال امير المؤمنين علي عليه السلام. كلمة حق لمطابقتها قوله تعالى: ﴿ان الحكم الا لله﴾ يراد بها باطل وهو انه لا امارة لأحد ولا يجوز التحكيم في الأمور الدينية وفرعوا عليه ان التحكيم الذي كان بصفين كان معصية وكفرا مع ان التحكيم قد جاء في الشرع بقوله تعالى: ﴿فان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها﴾ وقال تعالى في جزاء الصيد: ﴿يحكم به ذو اعدل منكم﴾.

كذلك الوهابيون شعارهم لا دعاء الا لله لا شفاعة الا لله لا توسل الا بالله لا استغاثة الا بالله ونحو ذلك كلمات حق يراد بها باطل. كلمات حق لأن المدعو والمتوسل به حقيقة لدفع الضر وجلب النفع والمغيث الحقيقي ومالك امر الشفاعة هو الله. يراد بها باطل وهو منع تعظيم من عظمه الله بدعائه والتوسل به ليشفع عند الله تعالى ويدعوه لنا وعدم جواز التشفع والاستغاثة والتوسل بمن جعله الله شافعاً مغيثا وجعل له الوسيلة كما يبين في محله (وهي) كجملة من كلماتهم المزخرفة (كقولهم) لمن يقول يا محمد ويا فلان و يا فلان هل الله اعطاك القوة او محمد (ص) فلا بد ان يقول الله فيقولون له لم لا تدعو الله وتدعو محمدا. وهذا تمويه وتضليل يراد به باطل اذ لا يوجد احد يعتقد ان محمدا (ص) او غيره بيده الأمر اصالة وانما هو التوسل وطلب الشفاعة ممن له الوسيلة والشفاعة واعتراضهم هذا يرجع الى الاعتراض على الله الذي جعل الشفاعة لمحمد (ص) والا فمتى جعلها له فعلينا ان نطلبها منه ولو صح اعتراضهم هذا لتوجه على من يسأل الدعاء من الغير فيقال له الله الذي يجيب دعاءك او اخوك المؤمن فلا بد ان يقول الله فيقال له لم لا تدعو الله وتطلب من اخيك ان يدعو لك (وكقولهم) لمن يقبل ضريح النبي (ص) او المنبر الموضوع في مسجده وفي مكان منبره انها تقبل حديدا او خشبا جيء به من بلاد الإفرنج ولم يعلموا انه كما يحترم جلد الشاة بعمله جلدا للمصحف والورق والمداد بكتابة المصحف عليه وبه كذلك يحترم الحديد والخشب الذي وضع على قبر النبي (ص) او في مسجده وفي مكان منبره ومر بيانه في الأمر الخامس عشر من المقدمة الثانية.

(ثانيا) كما ان الخوارج متصلبون في الدين مواظبون على الصلوات وتلاوة القرآن والعبادة حتى اسودت جباههم من طول السجود طالبون للحق كما قال امير المؤمنين (ع) لا تقاتلوا الخوارج بعدي فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأصابه. متورعون عن المحارم حتى بلغ من تورعهم ان انساناً منهم ضرب خنزيرا بريا بسيفه فقالوا هذا فساد في الأرض والتقط احدهم تمرة من الطريق فوضعها في فمه فبادر آخر وطرحها من فمه.

كذلك الوهابيون متصلبون في الدين يؤدون الصلاة لأوقاتها ويواظبون على العبادة ويطلبون الحق وان اخطأوه ويتورعون عن المحرمات حتى بلغ من تورعهم انهم توقفوا في استعمال (التلغراف) كما يأتي في الخاتمة. وقد رأيت نجديا يصرف المجيديات الجديدة بالقديمة بتفاوت فاراد رجل ان يعطيه

---

(١) ٤٠٥ ج ٢.
(٢) بوزن ضربت.
(٣) وان احدا لن يصلي علي خ ل.
(٤) صفحة ٤٠٦ ج ٢.
(٥) ص ٤٠٤ ج ٢

قديما وزيادة بجديد فقال علي الفور لا هذا ربا وكان معه دلال يهودي فلما فارقه قال له اليهودي ادع لنا فقال (الله يهديك) والتفت الي وقال هذا يهودي .

(ثالثا) كما ان الخوارج كفروا من عداهم من المسلمين وقالوا ان مرتكب الكبيرة كافر مخلد في النار واستحلوا دماءهم واموالهم وسبي ذراريهم وقالوا ان دار الإسلام تصير بظهور الكبائر فيها دار كفر حتى انهم قتلوا عبد الله بن خباب احد اصحاب رسول الله (ص) صائما في شهر رمضان والقرآن في عنقه وقتلوا زوجته وهي حبلى وبقروا بطنها لأنه لم يتبرأ من علي بن ابي طالب وقالوا له هذا الذي في عنقك يأمرنا بقتلك فذبحوه على شاطيء النهر حتى سال دمه في النهر وكانوا اذا اسروا نساء المسلمين يبيعونهم فيما بينهم حتى انهم تزايدوا في بعض الوقائع على امرأة جميلة وغالوا في ثمنها فقام بعضهم فقتلها وقال ان هذه الكافرة كادت تقع فتنة بسببها بين المسلمين وقالوا للحسن بن علي يوم ساباط المدائن اشركت يا حسن كما اشرك ابوك .

كذلك الوهابيون حكموا بشرك من خالف معتقدهم من المسلمين واستحلوا ماله ودمه وبعضهم استحل سبي الذرية كما سيأتي في الباب الأول ولم يخاطبوه الا بقولهم يا مشرك وجعلوا دار الإسلام دار حرب ودارهم دار ايمان تجب الهجرة اليها وحكموا بقتال تارك الفرض وان لم يكن مستحلا كما في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) ونقلوه فيها ايضا عن ابن تيمية (٢) .

قال سليمان بن عبد الوهاب على ما حكي عنه في رسالته في الرد على اخيه محمد ابن عبد الوهاب صاحب الدعوة الوهابية : قال ابن القيم الخوارج لهم خاصيتان مشهورتان فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم احداهما خروجهم عن السنة وجعلهم ما ليس بسنة سنة والثانية انهم يكفرون بالذنوب والسيئات ويترتب على ذلك استحلال دماء المسلمين واموالهم وان دار الإسلام دار حرب ودارهم دار الإيمان فينبغي للمسلم ان يحذر من هذين الأصلين الخبيثين وما يتولد عنهما من بغض المسلمين وذمهم ولعنهم واستحلال دمائهم واموالهم وعامة البدع انما تنشأ من هذين الأصلين (انتهى) وهذا الذي ذكره بعينه موجود في الوهابية .

(رابعاً) كما ان الخوارج استندوا في شبهتهم هذه الى ظواهر بعض الايات والأدلة التي زعموها دالة على ان كل كبيرة كفر (كذلك) الوهابيون استندوا في هذه الشبهة الى ظواهر بعض الايات والأدلة التي توهموها دالة على ان الاستغاثة والاستعانة بغير الله شرك وعلى غير ذلك من معتقداتهم كما يظهر من استشهاداتهم بالايات التي لا دلالة فيها على معتقداتهم عند نقلنا لها وسيأتي في الأمر العاشر عدة روايات تشير الى ذلك .

(خامسا) كما ان الخوارج استحلوا قتال ملوك الإسلام والخروج عليهم لأنهم باعتقادهم أئمة ضلال كذلك الوهابيون استحلوا قتال ملوك الإسلام وامرائه لأنهم باعتقادهم ائمة ضلال ناصرون للشرك والبدع .

(سادسا) كما ان الخوارج لا يبالون بالموت ويقدمون على الحرب لأنهم رائحون بزعمهم الى الجنة حتى ان بعضهم طعن برمح فمشى والرمح فيه الى طاعنه فقتله وهو يتلو (وعجلت اليك ربي لترضى) .

كذلك الوهابيون يظهرون بسالة واقداما لا يبالون بالموت لأنهم بزعمهم رائحون الى الجنة ويقولون في حروبهم مع المسلمين .

هبت هبوب الجنة وين انت يا باغيها

(سابعا) كما ان الخوارج على جانب من الجمود والغباوة فبينا هم يتورعون عن اكل تمرة ملقاة في الطريق ويرون قتل الخنزير الشارد في البر فسادا في الأرض تراهم يرون قتل الصحابي الصائم وفي عنقه القرآن طاعة لله تعالى ويكفرون جميع المسلمين ويرون كل كبيرة كفرا (ولقيهم) قوم مسلمون فسألوهم من انتم وكان فيهم رجل ذو فطنة فقال اتركوا الجواب لي قال نحن قوم من اهل الكتاب استجرنا بكم حتى نسمع كلام الله ثم تبلغونا مأمننا فقالوا لا تخفروا ذمة نبيكم فأسمعوهم شيئا من القرآن وارسلوا معهم من يوصلهم الى مأمنهم (وقالوا) لعبد الله بن خباب الصحابي ما تقول في علي بن ابي طالب فأثنى خيرا فقالوا انك ممن يتبع الرجال على اسمائها وفعلوا معه ما تقدم .

كذلك الوهابيون على جانب من الجمود فبينا هم يحرمون الترحيم والتذكير لأنه بزعمهم بدعة وامثال ذلك ويتوقفون في التلغراف لعدم وقوفهم على نص فيه ويحرمون التدخين ويعاقبون عليه تراهم يكفرون المسلمين ويشركونهم ويستحلون اموالهم ودماءهم ويقاتلونهم بالبنادق والمدافع لطلبهم الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة وتوسلهم بمن له عند الله الوسيلة .

(ثامنا) كما ان الخوارج قال بمقالتهم جماعة ممن ينسب الى العلم لظهورهم بمظهر مقاومة ائمة الضلال ورفع الظلم الذي لا شك انه كان موجودا في الجملة وانه لا حكم الا لله الكلمة التي قال عنها امير المؤمنين علي عليه السلام انها كلمة حق يراد بها باطل كما مر .

كذلك الوهابيون قال بمقالتهم جماعة ممن ينسب الى العلم لظهورهم بمظهر رفع البدع التي لا شك في وجودها في الجملة وانه لا عبادة ولا شفاعة الا لله ولا استعانة ولا استغاثة الا بالله وهذه كتلك كلمة حق يراد بها باطل كما عرفت وستعرف .

(تاسعا) كما ان الخوارج قال فيهم رسول الله (ص) يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (وفي رواية) يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية كذلك الوهابيون اشار اليهم رسول الله (ص) بما رواه الإمام احمد بن حنبل في مسنده (١) باسناده عن ابن عمر: ان النبي (ص) قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي نجدنا قال هنالك الزلازل والفتن منها او قال بها يطلع قرن الشيطان (واخرج) البخاري في كتاب الفتن عن ابن عمر ذكر النبي (ص) اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا فأظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان (واخرجه) الترمذي في المناقب (واخرج) احمد في مسند عبد الله بن عمر ومسلم في صحيحه قول النبي (ص) وهو مستقبل المشرق يقول رأس الكفر من هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان (واخرج) البخاري في كتاب الفتن في باب قوله (ص) الفتنة من قبل المشرق عن ابن عمر انه

(١) ص ٦٥ ـ ٨٦ . (٢) ص ٨١ .

(١) ص ١١٨ ج ٢ .

(ص) قام الى جنب المنبر فقال الفتنة ها هنا الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان او قال قرن الشمس (واخرج) البخاري عن ابن عمر انه سمع رسول الله (ص) وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان (واخرج) مالك في الموطأ عن ابن عمر رأيت رسول الله (ص) يشير الى المشرق ويقول ها ان الفتنة ها هنا ان الفتنة من حيث يطلع قرن الشيطان (وفي القاموس) قرن الشيطان وقرناه امته والمتبعون لرأيه او قوته وانتشاره وتسلطه انتهى .

(وقال القسطلاني) قيل ان الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجدة عبدتها له انتهى (واخرج) مسلم في صحيحه قوله (ص) رأس الكفر نحو المشرق (وفي رواية) الإيمان والكفر قبل المشرق (وفي رواية) غلظ القلوب والجفاء في المشرق والإيمان في اهل الحجاز (والخبران الأولان) القائلان بان طلوع قرن الشيطان بنجد يفسر ان باقي الأخبار ويدلان على ان المراد بالمشرق فيها هو نجد وكذا قوله من حيث يطلع قرن الشيطان او قرن الشمس المراد به نجد وذلك لأن نجدا في شرقي المدينة ومنه يعلم ان المراد بالمشرق المقابل به الحجاز في الرواية الأخيرة هو نجد . وما يحكى عن بعض الوهابيين من ان المراد من نجد هو العراق لأنها اعلى من الحجاز والنجد في اللغة ما اشرف من الأرض معلوم الفساد فان نجدا حيثما يطلق بلا قيد يراد به بلادهم التي لا تسمى عرفا الا بهذا الاسم قديما وحديثا ويسمى اهلها النجديون وسلطانها سلطان نجد وسلطنتها السلطنة النجدية وكلام اهل اللغة صريح في ذلك وكذلك اشعار العرب (ففي القاموس) النجد ما اشرف من الأرض والطريق الواضح المرتفع وما خالف الغور اي تهامة اعلاه تهامة واليمن واسفله العراق والشام وأوله من جهة الحجاز ذات عرق انتهى (وفي الصحاح) نجد من بلاد العرب وهو الغور والغور تهامة وكل ما ارتفع عن تهامة الى ارض العراق فهو نجد (وعن المصباح) نجد بلاد معروفة من ديار العرب مما يلي العراق وليست من الحجاز وان كانت من جزيرة العرب قال في التهذيب كل ما وراء الخندق الذي خندقه كسرى على سواد العراق فهو نجد الى ان تميل الى الحرة فاذا ملت اليها فأنت في الحجاز (انتهى) وكل ذلك صريح في خروج العراق عن نجد كخروج الحجاز واليمن والشام وان المراد به ما يقابل تهامة التي تسمى بالغور ايضاً على ان قول الصحابة الذين هم من اهل الحجاز وفي الحجاز للرسول (ص) وفي نجدنا صريح في ان المراد نجد الحجاز وهي ارض الوهابية الواقعة في مشرق الحجاز وحينئذ فلا يبقى لهذا الاحتمال الوهمي مجال وقال الابيوردي الاموي .

فإنك ان اعرقت والقلب منجد   ندمت ولم تشمم عراراً ولا رندا

فقابل العراق بنجد (وعن) قاموس الأمكنة والبقاع : بلاد نجد هي الواقعة شرقي بلاد الحجاز وهي قسمان نجد الحجاز ونجد العارض وقد خرج منها القرامطة ومسيلمة الكذاب والوهابيون وعاصمتها مدينة الرياض سكانها ثلاثون الفا انتهى فالزلازل والفتن وطلوع قرن الشيطان التي اشار (ص) الى وقوعها في نجد هي خروج مسيلمة الكذاب والقرامطة والوهابية .

وكذلك الوهابيون يتعمقون في الدين كتعمق الخوارج فان المراد بالتعمق فيه والله العالم التشدد فيه وتكلف ما لم يكلف الله به ونحو ذلك .

وممن قال ان هذه الأحاديث واردة في الوهابية واجاد في استدلاله على ذلك الشيخ سليمان بن عبد الوهاب فانه قال في رسالته التي يرد بها على اخيه محمد بن عبد الوهاب صاحب الدعوة الوهابية على ما حكي عنه : ومما يدل على بطلان مذهبكم (يعني اخاه واتباعه) ما في الصحيحين (رأس الكفر نحو المشرق) وفي رواية الإيمان يماني والفتنة من ههنا حيث يطلع قرن الشيطان وفي الصحيحين انه (ص) قال وهو مستقبل المشرق الا ان الفتنة ها هنا وللإمام احمد اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي صاعنا وفي مدنا ويمننا وشامنا ثم استقبل مطلع الشمس فقال ها هنا يطلع قرن الشيطان وقال من ها هنا الزلازل والفتن ثم قال الشيخ سليمان اشهد ان رسول الله (ص) لصادق لقد أدى الأمانة وبلغ الرسالة ثم حكى عن ابن تيمية انه قال المشرق عن مدينته (ص) شرقاً ومنها خرج مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة وهو اول حادث حدث بعده (ص) واتبعه خلائق ثم قال سليمان وجه الدلالة من هذا الحديث من وجوه نذكر بعضها (منها) قوله (ص) الإسلام يماني والفتنة تخرج من المشرق ذكرها مراراً للتعقل (ومنها) انه دعا للحجاز واهله مراراً وابى ان يدعو لاهل المشرق لما فيهم من الفتن خصوصاً اهل نجد (ومنها) ان اول فتنة وقعت بعده (ص) بأرضنا هذه (يعني نجداً) فنقول هذه الأمور التي تجعلون المسلم بها كافراً ملأت مكة والمدينة واليمن من سنين متطاولة بل بلغنا انه ما في الارض اكثر منها في اليمن والحرمين وبلدنا هذه اول بلد ظهرت فيها الفتن ولا نعلم ان في بلاد المسلمين اكثر من فتنها قديماً وحديثاً وانتم الان مذهبكم ان يتبع العامة مذهبكم وان من اتبعه ولم يقدر على اظهاره في بلد وعلى تكفير اهل بلده وجبت عليه الهجرة اليكم وانكم الطائفة المنصورة وهذا خلاف هذا الحديث . فان رسول الله (ص) اخبره الله بما هو كائن الى يوم القيامة وهو (ص) اخبر بما سيجري عليهم ومنهم فلو علم ان بلاد المشرق خصوصاً نجدا (بلاد مسيلمة الكذاب) تصير دار الإيمان وان الطائفة المنصورة تكون بها وانها بلاد يظهر فيها الإيمان ويخفى في غيرها وان الحرمين الشريفين واليمن تكونان كفر تعبد فيها الاوثان وتجب الهجرة منها لأخبر بذلك ولدعا لأهل المشرق خصوصاً اهل نجد ولدعا على اهل الحرمين واليمن واخبر انهم يعبدون الأصنام وتبرأ منهم مع انه لم يكن الا ضد ذلك فانه (ص) عم المشرق وخص نجداً وان فيها يطلع قرن الشيطان وان منها وفيها الفتن وامتنع من الدعاء لها وهذا خلاف زعمكم وان اليوم عندكم الذين دعا لهم رسول الله (ص) كفار والذين ابى ان يدعو لهم واخبر ان منها يطلع قرن الشيطان وان منها الفتن هي بلاد الإيمان تجب الهجرة اليها وهذا بين واضح من الأحاديث انشاء الله انتهى .

ومن الأخبار المرجح ورودها في الوهابية قوله (ص) في ذي الخويصرة التميمي ان من ضئضيء هذا قوما يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الإسلام ويدعون اهل الأوثان لئن ادركتهم لقتلتهم قتل عاد والضئضيء الأصل والمعدن وحينئذ فيكون المراد من ضئضئه اي من اصله وعشيرته لا من نسله وعقبه لأن عشيرة الرجل هي اصله ومعدنه وذو الخويصرة وابن عبد الوهاب من اصل واحد وعشيرة واحدة فكلاهما تيمي .

كما ان جملة من رؤساء الخوارج كانوا من بني تميم كشبث بن ربعي ومسعر بن فدكي وغيرهما فبعد انطباق اكثر صفات الخوارج على الوهابية يترجح كون هذه الأخبار شاملة لهم ايضا .

(عاشرا) كما ان الخوارج عمدوا الى الآيات الواردة في الكفار والمشركين فجعلوها في المسلمين والمؤمنين كذلك الوهابيون جعلوا الايات النازلة في المشركين منطبقة على المسلمين اما صدور ذلك من الخوارج فيدل عليه ما في

خلاصة الكلام (١) مما هذا لفظه : روى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر (رض) في وصف الخوارج انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين وفي رواية أخرى عن ابن عمر عند غير البخاري انه (ص) قال أخوف ما اخاف على امتي رجل متأول للقرآن يضعه في غير موضعه انتهى وعن ابن عباس لا تكونوا كالخوارج تأولوا آيات القرآن في اهل القبلة وانها نزلت في اهل الكتاب والمشركين فجهلوا علمها فسفكوا الدماء وانتهبوا الأموال واما صدور ذلك من الوهابيين فيدل عليه ما سيأتي عند نقل كلماتهم ومعتقداتهم من جعلهم الايات الكثيرة النازلة في الكافرين والمشركين منطبقة على المسلمين مثل ﴿اغير الله اتخذ وليا . اروني ماذا خلق الذين من دونه . قل اتنبئون الله بما لا يعلم في السماوات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون . ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا . أجعل الالهة الها واحدا . اجئتنا لنعبد الله وحده فلا تجعلوا لله اندادا . اين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون . له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء﴾ الى غير ذلك من الايات الكثيرة التي يسردونها وهي نازلة في الكافرين والمشركين فيجعلونها منطبقة على المسلمين انطباقا تاما بغير مائز ولا فارق .

(حادي عشر) كما ان الخوارج سيماهم التحليق او التسبيد كذلك الوهابيون سيماهم التحليق وعن النهاية في حديث الخوارج التسبيد فيهم فاش وهو الحلق واستئصال الشعر انتهى وقد جاء في اخبار كثيرة ذكر قوم سيماهم التحليق ومن المرجح او المعلوم انطباق تلك الأخبار على الوهابية او عليهم وعلى الخوارج .

كقوله (ص) ان اناسا من امتي سيماهم التحليق يقرؤون القرآن لا يجاوز حلاقيمهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية . يخرج ناس من قبل المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه قيل ما سيماهم قال سيماهم التحليق (رواهما البخاري) . يجيء اقوام من الشرق سيماهم التحليق ادق العيون (٢) يدعون بالدين وليسوا من اهله لا يرحمون من بكاء ولا يجيبون من شكاء قلوبهم كزبر الحديد (الحديث) رواه مسلم . سيكون في امتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القول ويسيئون الفعل يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية لا يرجعون حتى يعود السهم الى فوقه (الى ان قال) يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شيء قالوا يا رسول الله ما سيماهم قال التحليق رواه ابو داود . ذكر اناسا في انهم يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحليق يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية الحديث . عن علي في آخر الزمان قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية سيماهم التحليق رواهما النسائي في الخصائص (وفي خلاصة الكلام) : في قوله (ص) سيماهم التحليق تنصيص على هؤلاء الخارجين من المشرق التابعين لمحمد بن عبد الوهاب لأنهم كانوا يأمرون من اتبعهم ان يحلق رأسه لا يتركونه يفارق مجلسهم اذا اتبعهم حتى يحلقوا رأسه قال ولم يقع من احد قط من الفرق التي مضت ان يلتزموا مثل ذلك فالحديث صريح فيهم قال وكان السيد عبد الرحمن الأهدل مفتي زبيد يقول لا يحتاج الى التأليف في الرد على ابن عبد الوهاب بل يكفي في الرد عليه قوله (ص) سيماهم التحليق فانه لم يفعله احد من المبتدعة (قال) وكان ابن عبد الوهاب يأمر ايضا بحلق رؤوس النساء اللاتي يتبعنه فدخلت في دينه امرأة وجددت اسلامها بزعمه فأمر بحلق رأسها فقالت شعر الرأس للمرأة بمنزلة اللحية للرجل فلو امرت بحلق لحى الرجال لساغ ان تأمر بحلق رؤوس النساء فلم يحر جواباً انتهى .

(ثاني عشر) كما ان الخوارج يقتلون أهل الإسلام ويدعون اهل الأوثان كما اخبر النبي (ص) عنهم بما رواه في السيرة الحلبية (١) من قوله (ص) في الخوارج يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم او تراقيهم لا تفقهه قلوبهم ليس لهم حظ منه الا تلاوة الفم وانهم يقتلون اهل الإسلام ويدعون اهل الأوثان (الحديث) .

كذلك الوهابيون يقتلون اهل الإسلام ويدعون اهل الاوثان ولم ينقل عنهم انهم حاربوا احداً سوى المسلمين او قتلوا احداً من اهل الاوثان . وفي قتلهم اهل الطائف اولا وآخرا بلا ذنب وقتلهم اهل كربلا سنة ١٢١٦ وغزوهم بلاد الإسلام المجاورة لهم كالعراق والحجاز واليمن وشرقي الأردن وغيرها وقتلهم من ظفروا به من المسلمين وقتلهم نحو الف رجل من اليمانيين جاؤوا لحج بيت الله الحرام سنة ١٣٤٠ وذبحهم لهم ذبح الأغنام كما مر ذلك كله في تاريخهم وعدم غزوهم لأهل الأوثان وقد امتلأت الارض كفراً وإلحاداً وتوجيه بأسهم وحربهم كله الى المسلمين خاصة بعدما ضعفت قواهم واستعمرت بلادهم وممالكهم وصار الإسلام غريباً في وطنه اقوى شاهد على ذلك .

(ثالث عشر) كما ان الخوارج كلما قطع منهم قرن نجم قرن كما اخبر عنهم امير المؤمنين علي عليه السلام (كذلك) الوهابيون كلما قطع منهم قرن نجم قرن فقد حاربهم محمد علي باشا واستأصل شأفتهم ووصل ولده ابراهيم باشا الى قاعدة بلادهم الدرعية واخربها ثم نجم قرنهم بعد ذلك وقطع ثم نجم وقطع مراراً .

الباب الاول

في ذكر جميع معتقدات الوهابية ومحور مذهبهم الذي يدور عليه الوهابيون سنيون وينتحلون مذهب

الإمام احمد بن حنبل

الاجتهاد عند الوهابيين

الا انهم لا يقولون بانسداد باب الاجتهاد ولا يلتزمون بتقليد احد المذاهب الأربعة بل قد يجتهدون على خلافها . قال محمد بن اسماعيل الامير اليمني الصنعاني المعاصر لابن عبد الوهاب واحد مؤسسي المذهب الوهابي في رسالته تطهير الاعتقاد (٢) : وفقهاء المذاهب الأربعة يحيلون الاجتهاد من بعد الأربعة وان كان هذا قولا باطلا وكلاما لا يقوله الا من كان للحقائق جاهلا انتهى . وقال محمد بن عبد اللطيف احد احفاد ابن عبد الوهاب في

(١) صفحة ٢٣٠ .
(٢) اي صغار العيون .

(١) ص ١٤٠ ج ٣ طبع عام ١٣٢٠ بمصر .
(٢) صفحة ١٩ .

آخر الرسالة الخامسة (١) من رسائل الهدية السنية مذهبنا مذهب الإمام احمد بن حنبل ولا ندعي الاجتهاد واذا بانت لنا سنة صحيحة عن رسول الله (ص) عملنا بها ولا نقدم عليها قول احد كائنا من كان انتهى . وهذا هو الاجتهاد الذي انكره في اول كلامه وقال به في اخره . وما هي السنة الصحيحة التي تبين له هل يشافهه بها الرسول (ص) او تكون متواترة خفيت على جميع ائمة المذاهب الاربعة وغيرهم وبانت له هذا مستحيل عادة او هي خبر ظني الدلالة والسند او السند فقط والله تعالى قد نهى عن العمل بالظن في كتابه وذم متبعه فهل يكون العمل بذلك الخبر الظني الا بالاجتهاد الذي انكره (وقال ابوه) عبد اللطيف في احدى رسائل الهدية السنية (٢) ان محمد بن عبد الوهاب لا يرى ترك السنن والأخبار النبوية لرأي فقيه ومذهب عالم خالف ذلك باجتهاد (الى ان قال) نعم عند الضرورة وعدم الأهلية والمعرفة بالسنن والأخبار وقواعد الاستنباط يصار الى التقليد ولا يرى ايجاب ما قاله المجتهد الا بدليل من الكتاب والسنة خلافا لغلاة المقلدين .

وقال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (٣) ولا نستحق مرتبة الاجتهاد المطلق ولا احد منا يدعيها الا انه اذا صح لنا نص جلي من كتاب او سنة غير منسوخ ولا مخصوص ولا معارض بأقوى منه وقال به احد الأئمة الأربعة اخذنا به وتركنا المذهب كإرث الجد والإخوة فنقدم الجد بالإرث وان خالفه مذهب الحنابلة (الى ان قال) ولا نعترض على احد في مذهبه الا اذا اطلعنا على نص جلي مخالف لأحد الأئمة وكانت المسألة مما يحصل بها شعائر ظاهرة كإمام الصلاة فنأمر الحنفي والمالكي مثلا بالطمأنينة في الاعتدال والجلوس بين السجدتين لوضوح ذلك بخلاف جهر الإمام الشافعي بالبسملة فلا نأمره بالإسرار ولا مانع من الاجتهاد في بعض المسائل دون بعض وقد اختار جمع من ائمة المذاهب الأربعة ما يخالف مذهب مقلدهم (انتهى) وهذا الأخير يخالف ما ذكره محمد بن عبد اللطيف وما حكاه ابوه عن محمد بن عبد الوهاب فهذا يشترط في جواز الأخذ بالنص من الكتاب والسنة ان يقول به احد الأئمة الأربعة ومحمد يقول لا نقدم على السنة قول احد كائنا من كان وابن عبد الوهاب لا يرى ايجاب ما قاله المجتهد الا بدليل (ثم) الزام صاحب المذهب بخلاف مذهبه فيما فيه شعائر ظاهرة خطأ فانه ان كان معذورا لم يجب الزامه بل لم يجز وان لم يكن معذورا وجب الزامه سواء كان فيه شعائر ظاهرة او لا.

اعتقاد الوهابية وقدوتهم ابن تيمية في الله تعالى وصفاته

اعلم ان الوهابية ومؤسس دعوتهم محمد بن عبد الوهاب وباذر بذورها احمد بن تيمية وتلميذه ابن القيم واتباعهم ادعوا أنهم موحدون وانهم باعتقاداتهم التي خالفوا بها جميع المسلمين حموا جناب التوحيد عن ان يتطرق اليه شيء من الشرك . وادعى الوهابيون انهم هم الموحدون وغيرهم من جميع المسلمين مشركون كما سيأتي ولكن الحقيقة ان ابن تيمية وابن عبد الوهاب واتباعهما قد اباحوا حمى التوحيد وهتكوا ستوره وخرقوا حجابه ونسبوا الى الله تعالى ما لا يليق بقدس جلاله تقدس وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيراً .

فاثبتوا لله تعالى جهة الفوق والاستواء على العرش الذي هو فوق السماوات والأرض والنزول الى سماء الدنيا والمجيء والقرب وغير ذلك بمعانيها الحقيقية واثبتوا له تعالى الوجه واليدين اليد اليمنى واليد الشمال والأصابع والكف والعينين كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل وهو تجسيم صريح .

وحملوا الفاظ الصفات على معانيها الحقيقية فاثبتوا لله تعالى المحبة والرحمة والرضا والغضب وغير ذلك بمعانيها الحقيقية من غير تأويل وانه تعالى يتكلم بحرف وصوت فجعلوا الله تعالى محلا للحوادث وهو يستلزم الحدوث كما بين في محله من علم الكلام .

اما ابن تيمية فقال بالجهة والتجسيم والاستواء على العرش حقيقة والتكلم بحرف وصوت . وهو أول من زقا بهذا القول وصنف فيه رسائل مستقلة كالعقيدة الحموية والواسطية وغيرها واقتفاه في ذلك تلميذاه ابن القيم الجوزية وابن عبد الهادي واتباعهم ولذلك حكم علماء عصره بضلاله وكفره والزموا السلطان بقتله او حبسه فاخذ الى مصر ونوظر فحكموا بحبسه فحبس وذهبت نفسه محبوساً بعدما اظهر التوبة ثم نكث . ونحن ننقل ما حكوه عنه في ذلك وما قالوه في حقه لتعلم ما هي قيمة ابن تيمية عند العلماء .

قال احمد بن حجر الهيتمي المكي الشافعي صاحب الصواعق في كتابه الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم في جملة كلامه الآتي في فصل الزيارة ان ابن تيمية تجاوز الى الجناب المقدس وخرق سياج عظمته بما اظهره للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم الخ .

وقال ابن حجر ايضاً في الدرر الكامنة على ما حكي : ان الناس افترقت في ابن تيمية (فمنهم) من نسبه الى التجسيم لما ذكره في العقيدة الحموية والواسطية وغيرهما من ذلك بقوله ان اليد والقدم والساق والوجه صفات حقيقية لله وانه مستو على العرش بذاته فقيل له يلزم من ذلك التحيز والانقسام فقال انا لا اسلم أن التحيز والانقسام من خواص الأجسام فالزم بانه يقول بالتحيز في ذات الله (ومنهم) من ينسبه الى الزندقة لقوله ان النبي (ص) لا يستغاث به وان في ذلك تنقيصاً ومنعاً من تعظم رسول الله (ص) وكان اشد الناس عليه في ذلك النور البكري فانه لما عقد له المجلس بسبب ذلك قال بعض الحاضرين يعزر فقال البكري لا معنى لهذا القول فانه ان كان تنقيصاً يقتل وان لم يكن تنقيصاً لا يعزر (ومنهم) من ينسبه الى النفاق لقوله في علي انه كان مخذولا حيث ما توجه وانه حاول الخلافة مرارا فلم ينلها وانما قاتل للرياسة لا للديانة وانه كان يحب الرياسة وان عثمان كان يحب المال ولقوله ابو بكر اسلم شيخاً يدري ما يقول وعلي اسلم صبيا والصبي لا يصح إسلامه على قول ولكلامه في قصة خطبة بنت ابي جهل وما نسبه من الثناء على قصة ابي العاص بن الربيع وما يؤخذ من مفهومها فانه شنع في ذلك فالزموه بالنفاق لقوله (ص) لا يبغضك الا منافق . ونسبه قوم الى انه يسعى في الإمامة الكبرى فانه كان يلهج بذكر ابن تومرت ويطريه وكان ذلك مولداً لطول سجنه وله وقائع شهيرة وكان اذا حوقق والزم يقول لم ارد هذا انما اردت كذا فيذكر احتمالا بعيداً انتهى .

وعن منتهى المقال في شرح حديث لا تشد الرحال للمفتي صدر الدين انه قال فيه : قال الشيخ الإمام الحبر الهمام سند المحدثين الشيخ محمد البرلسي في كتابه اتحاف اهل العرفان برؤية الانبياء والملائكة والجان وقد

(١) صفحة ١١٠ .
(٢) صفحة ٤٩ .
(٣) ص ٢٩ .

تجاسر ابن تيمية الحنبلي عامله الله تعالى بعدله وذكر تحريمه للسفر الى زيارة النبي (ص) (الى ان قال) حتى تجاوز الجناب الاقدس المستحق لكل كمال انفس وخرق سياج الكبرياء والجلال وحاول اثبات ما ينافي العظمة واظهر هذا الامر على المنابر وشاع وذاع ذكره بين الاكابر والاصاغر الى آخر ما يأتي في فصل الزيارة .

وعن صاحب اشرف الوسائل الى فهم الشمائل انه قال في بيان ارخاء العمامة بين الكتفين . قال ابن القيم عن شيخه ابن تيمية انه ذكر شيئاً بديعاً وهو انه (ص) لما رأى ربه واضعاً يده بين كتفيه اكرم ذلك الموضع بالعذبة قال العراقي ولم نجد لذلك اصلا اقول بل هذا من قبيل رأيهما وضلالهما اذ هو مبني على ما ذهبا اليه واطالا في الاستدلال له والحط على اهل السنة في نفيهم له وهو اثبات الجهة والجسمية لله تعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً ولهما في هذا المقام من القبائح وسوء الاعتقاد ما يصم عنه الاذان ويقضي عليه بالزور والكذب والضلال والبهتان قبحهما الله وقبح من قال بقولهما والإمام احمد وأجلاء مذهبه مبرؤون عن هذه الوصمة القبيحة كيف وهي كفر عند كثيرين انتهى .

(وعن) المولوي عبد الحليم الهندي في حل المعاقد حاشية شرح العقائد كان تقي الدين ابن تيمية حنبليا لكنه تجاوز عن الحد وحاول اثبات ما ينافي عظمة الحق تعالى وجلاله فاثبت له الجهة والجسم وله هفوات أخر كما يقول ان امير المؤمنين سيدنا عثمان (رض) كان يحب المال وان امير المؤمنين سيدنا عليا (رض) ما صح ايمانه فانه آمن في حال صباه وتفوه في حق اهل بيت النبي صلى الله عليه وعليهم السلام ما لا يتفوه به المؤمن المحق وقد وردت الاحاديث الصحاح في مناقبهم في الصحاح وانعقد مجلس في قلعة الجبل وحضر العلماء الأعلام والفقهاء العظام ورئيسهم قاضي القضاة زين الدين المالكي وحضر ابن تيمية فبعد القيل والقال بهت ابن تيمية وحكم قاضي القضاة بحبسه سنة ٧٠٥ ثم نودي بدمشق وغيرها من كان على عقيدة ابن تيمية حل ماله ودمه كذا في مرآة الجنان للإمام ابي محمد عبد الله اليافعي ثم تاب وتخلص من السجن سنة ٧٠٧ وقال اني اشعري ثم نكث عهده واظهر مرموزه فحبس حبساً شديداً ثم تاب وتخلص من السجن واقام في الشام وله هناك واقعات كتبت في كتب التواريخ ورد اقاويله وبين احواله الشيخ ابن حجر في المجلد الاول من الدرر الكامنة والذهبي في تاريخه وغيرهما من المحققين والمرام ان ابن تيمية لما كان قائلا بكونه تعالى جسما قال بأنه ذو مكان فان كل جسم لا بد له من مكان على ما ثبت ولما ورد في الفرقان الحميد ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ قال ان العرش مكانه ولما كان الواجب ازليا عنده واجزاء العالم حوادث عنده اضطر الى القول بأزلية جنس العرش وقدمه وتعاقب اشخاصه الغير المتناهية فمطلق التمكن له تعالى ازلي والتمكنات المخصوصة حوادث عنده كما ذهب المتكلمون الى حدوث التعلقات انتهى .

وعن اليافعي في مرآة الجنان انه قال في ذكر فتنة ابن تيمية . وكان الذي ادعي عليه بمصر انه يقول ان ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ حقيقة وانه يتكلم بحرف وصوت ثم نودي بدمشق وغيرها من كان على عقيدة ابن تيمية حل ماله ودمه انتهى .

وعن تاريخ ابي الفداء في حوادث سنة ٧٠٥ : وفيها استدعي تقي الدين احمد بن تيمية من دمشق الى مصر وعقد له مجلس وامسك واودع الاعتقال بسبب عقيدته فانه كان يقول بالتجسيم انتهى .

وجاء في المنشور الصادر بحقه من السلطان : وكان الشقي ابن تيمية في هذه المدة قد بسط لسان قلمه ومد عنان كلمه وتحدث في مسائل القرآن والصفات ونص في كلامه على امور منكرات واتى في ذلك بما انكره ائمة الإسلام وانعقد على خلافه اجماع العلماء الأعلام وخالف في ذلك علماء عصره وفقهاء شامه ومصره وعلمنا انه استخف قومه فأطاعوه حتى اتصل بنا انهم صرحوا في حق الله بالحرف والصوت والتجسيم (انتهى) .

وعن كشف الظنون عن بعضهم انه بالغ في رد ابن تيمية حتى صرح بكفر من اطلق عليه شيخ الإسلام انتهى .

واما محمد بن عبد الوهاب فاقتفى هو واتباعه في ذلك اثر ابن تيمية كما اقتفى اثره في زيارة القبور والتشفع والتوسل وغير ذلك وبنى على اساسه وزاد وقد اثبت ابن عبد الوهاب لله تعالى جهة الفوق والاستواء على العرش الذي هو فوق السماوات والأرض والجسمية والرحمة والرضا والغضب واليدين اليمنى والشمال والأصابع والكف كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل .

قال محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد الذي هو حق على العبيد على ما حكي عنه في باب قوله تعالى : ﴿حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير﴾ العشرون اثبات الصفات خلافا للأشعرية المعطلة قال :

الشارح الأشعرية الفرقة المنتسبة لأبي الحسن الأشعري انكرت كثيرا من الصفات (منها) علو الله تعالى واستواؤه على عرشه بائنا عن خلقه ومحبته لعباده الصالحين ورحمته لهم ورضاه وغضبه وغير ذلك خلافا لما جاء عن رسول الله (ص) وأصحابه وسائر السلف الصالحين ثم استدل على ذلك بالأحاديث فقال باب ما جاء في قوله تعالى : ﴿وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة . الاية﴾ عن ابن مسعود (رض) جاء حبر من الأحبار الى رسول الله (ص) فقال يا محمد انا نجدن الله يجعل السماوات في اصبع والأرضين في اصبع والشجر على اصبع والماء على اصبع والثرى على اصبع وسائر الخلق على اصبع فيقول انا الملك فضحك النبي (ص) حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ثم قرأ : ﴿وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة الاية﴾ وفي رواية لمسلم والجبال والشجر على اصبع ثم يهزهن فيقول انا الملك انا الله . وفي رواية للبخاري يجعل السماوات على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلق على اصبع اخرجاه لمسلم عن ابن عمر مرفوعا : يطوي الله السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الأرضين السبع ثم يأخذهن بشماله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون (وروى) عن ابن عباس ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن الا كخردلة في يد احدكم . وعن ابن مسعود بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين كل سماء خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام وبين الكرسي والماء خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من اعمالكم اخرجه ابن مهدي (وعن) العباس ابن عبد المطلب (رض) قال رسول الله (ص) هل تدرون كم بين السماء والأرض قلنا الله ورسوله اعلم قال بينهما مسيرة خمسمائة سنة ومن كل سماء الى سماء مسيرة خمسمائة سنة وكثف كل سماء مسيرة خمسمائة سنة وبين السماء السابعة والعرش بحر بين اسفله واعلاه كما بين السماء والأرض والله تعالى فوق ذلك وليس يخفى عليه

شيء من اعمال بني آدم اخرجه ابو داود وغيره وفيه مسائل (الأولى) تفسير قوله تعالى : ﴿والأرض جميعا قبضته يوم القيامة﴾ (الثانية) ان هذه العلوم وامثالها باقية عند اليهود الذين في زمنه (ص) لم ينكروها ولم يتأولوها (الثالثة) ان الحبر لما ذكر ذلك للنبي (ص) صدقه ونزل القرآن بتقرير ذلك (الرابعة) وقوع الضحك منه (ص) لما ذكر الحبر هذا العلم العظيم (الخامسة) التصريخ بذكر اليدين وان السماوات في اليد اليمنى والأرضين في الأخرى (السادسة) التصريح بتسميتها الشمال انتهى .

وهو صريح في اثبات جهة الفوق لله تعالى والاستواء على العرش الذي هو فوق السموات والأرض واثبات المحبة والرحمة والرضا والغضب واثبات اليدين والأصابع واليد اليمنى واليد الشمال والكف له تعالى كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل ونسبة الأشعرية الذين يؤلونها الى التعطيل وهو عين التجسيم الذي اطبق المسلمون على كفر معتقده لاستلزامه التركيب والتحيز والوجود في جهة دون جهة وكل ذلك يسلتزم الحدوث كما قرر في محله ويلزم من اثبات المحبة والرحمة والرضا والغضب بمعانيها الحقيقية وهي ميل القلب ورقته وعدم هيجان النفس وهيجانها كونه تعالى محلا للحوادث الموجب حدوثه كما علم من علم الكلام مع ان حديث حبر اليهود عليه لا له فان الضحك لم يكن لتصديق قول الحبر كما توهم بل للرد عليه فهو ضحك تعجب من نسبة ذلك اليه تعالى مع بطلانه في العقول ويدل عليه قراءته (ص) وما قدروا الله حق قدره اي ما قدروه حق قدره بنسبتهم اليه الجسمية والأعضاء .

واما اتباع محمد بن عبد الوهاب فاثبتوا لله تعالى جهة العلو والاستواء على العرش والوجه واليدين والعينين والنزول الى سماء الدنيا والمجيء والقرب وغير ذلك بمعانيها الحقيقية .

(ففي الرسالة الرابعة) من الرسائل الخمس المسمى مجموعها بالهدية السنية (١) لعبد اللطيف حفيد محمد بن عبد الوهاب عند ذكر بعض اعتقادات الوهابية وانها مطابقة لعبارة ابي الحسن الأشعري قال : وان الله تعالى على عرشه كما قال : ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ وان له يدين بلا كيف كما قال : ﴿لما خلقت بيدي بل يداه مبسوطتان﴾ وان له عينين بلا كيف وان له وجها كما قال ﴿ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾ وقال (٢) ويصدقون بالأحاديث التي جاءت عن رسول الله (ص) ان الله ينزل الى سماء الدنيا فيقول هل من مستغفر (الى ان قال) ويقرون ان الله يجيء يوم القيامة كما قال ﴿وجاء ربك والملك صفا صفا﴾ وانه يقرب من خلقه كيف شاء كما قال : ﴿ونحن اقرب اليه من حبل الوريد﴾ (وفي الرسالة الخامسة) لمحمد بن عبد اللطيف المذكور (٣) ونعتقد ان الله تعالى مستو على عرشه عال على خلقه وعرشه فوق السماوات قال تعالى : ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ فنؤمن باللفظ ونثبت حقيقة الاستواء ولا نكيف ولا نمثل قال امام دار الهجرة مالك ابن انس وبقوله نقول وقد سأله رجل عن الاستواء فقال الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة (الى ان قال) فمن شبه الله بخلقه كفر ومن جحد ما وصف به نفسه فقد كفر ونؤمن بما ورد من انه تعالى ينزل كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر

(١) ص ٩٧ .
(٢) ص ٩٩ .
(٣) ص ١٠٥ طبع المنار بمصر .

فيقول الخ (ونقول) يلزم من ذلك احد امرين التجسيم او القول بالمحال وكلاهما محال لأن حصول حقيقة الاستواء مع عدم الكيف محال بحكم العقل ومع الكيف تجسيم فلا بد من التأويل والمجاز والقرينة العقل (ومنه تعلم) ان الكلام المنسوب الى الإمام مالك لا يكاد يصح وحسن الظن به يوجب الريبة في صحة النسبة اليه وذلك لأن قوله الاستواء معلوم ان اراد انه معلوم بمعناه الحقيقي فهو ممنوع بل عدمه معلوم بحكم العقل باستحالة الجسمية عليه تعالى واستحالة الاستواء الحقيقي بدون الجسمية وان اراد بالمعنى المجازي فلا يصلح شاهد لقوله نثبت حقيقة الاستواء ولا يكون السؤال عنه بدعة ولا يلزم الكيف حتى يقال انه مجهول ثم كيف يكون السؤال بدعة والتصديق بالمجهول محال وان اراد انا نؤمن به على حسب المعنى الذي اراده الله تعالى منه وان لم نعلمه تفصيلا فان كان يحتمل انه اراد حقيقة الاستواء ففاسد لما عرفت من استحالته بحكم العقل وان كان الترديد بين المعاني المجازية فقط فاين حقيقة الاستواء التي اثبتناها واذا كان قول الإمام مالك عند هؤلاء قدوة وحجة في مثل هذه المسألة الغامضة فلم لم يقتدوا بقوله فيما هو اوضح منها واهون وهو رجحان استقبال القبر الشريف والتوسل بصاحبه عند الدعاء حسبما امر به مالك المنصور فيما مرت الإشارة اليه (وكذا) الاعتقاد باليدين والعينين والوجه بدون الكيف فان كانت بمعانيها الحقيقية لزم اعتقاد المحال لاستحالة المعاني الحقيقية بدون الكيف ومع الكيف يلزم التجسيم فلا بد من المجاز والتأويل والقرينة حكم العقل وكذا الاعتقاد بانه تعالى ينزل الى سماء الدنيا ويجيء يوم القيامة ويقرب من خلقه ان كان بمعانيها الحقيقية لزم التجسيم فلا بد من المجاز والتأويل لعين ما مر (قوله) فمن شبه الله بخلقه كفر (قلنا) اثبات حقيقة هذه الأشياء له هي تشبيه له بخلقه فتكون كفرا لعدم امكان اثباتها بدون التشبيه كما عرفت (قوله) ومن جحد ما وصف به نفسه فقد كفر (قلنا) جحود الصفة والإقرار بها حكم عليها والحكم على الشيء فرع معرفته فيلزم اولاً ان نعرف ما اريد بهذا اللفظ هل هو معناه الحقيقي او المجازي لنعرف ما وصف به نفسه فنقر به واذا كان المعنى الحقيقي يستحيل ارادته كما بينا فلا يكون مما وصف به نفسه فلا يكون جحوده كفرا وما اشبه هذا بقول النصارى الأب والابن وروح القدس اله واحد فانه اذا قيل لهم كيف تكون الثلاثة واحدا قالوا هذا شيء فوق العقل ولم يعلموا ان ما هو فوق العقل لا يمكن للعقل ان يذعن به .

ومن هنا تعلم فساد ما حكي عن محمود شكري الألوسي في تاريخ نجد من ان الوهابيين يقرون آيات الصفات والأحاديث على ظاهرها ويكلون معناها الى الله تعالى انتهى فان اقرارها على ظاهرها يناقض ايكال معناها الى الله كما هو واضح بل ايكالها اليه تعالى عبارة عن التوقف وعدم الحكم ببقائها على ظاهرها .

اما قول عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) انه لا يلزم ان نكون مجسمة وان قلنا بجهة العلو لأن لازم المذهب ليس بمذهب ففيه ان كون لازم المذهب ليس بمذهب ان صح فمعناه ان من ذهب الى القول بشيء لا يجب ان يكون قائلا بلازمه الا انه اذا كان هذا اللازم باطلا كان ملزومه الذي ذهب اليه باطلا لأن بطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم والا لبطلت الملازمة فمن قال بجهة العلو وان لم يقل

(١) صفحة ٤٥ .

بالتجسيم الا انه لازم قوله فاذا كان التجسيم باطلا فالقول بجهة العلو خطأ وباطل مع انك قد عرفت آنفا ان قدوتهم ومؤسس ضلالتهم ابن تيمية قد صرح بالجسمية وكفره علماء عصره لذلك وحكموا بقتله او حبسه وان مؤسس مذهبهم ابن عبد الوهاب اقتدى بابن تيمية في ذلك فاثبت اليدين اليمين والشمال والأصابع والكف وهم على طريقته لا يحيدون عنها قيد أنملة فلا ينفعهم التبري من القول بالتجسيم.

اعتقاد الوهابيين في النبي (ص) وسائر الأنبياء والصالحين وقبورهم

واعتقادهم في النبي (ص) ان الاستغاثة به وطلب الشفاعة منه الى الله والتوسل به اليه بقول يا رسول الله اشفع لي او اتوسل بك الى الله والتبرك بقبره والصلاة والدعاء عنده وتعظيمه كل ذلك شرك وكفر وعبادة للأصنام والأوثان موجبة لحل المال والدم وانه يحرم السفر لزيارته ويجب هدم ضريحه وقبته ويحرم التبرك بتربته ولمس ضريحه وتقبيله وان ضريحه صنم من الأصنام ووثن من الأوثان بل هو الصنم الأكبر والوثن الأعظم وكذلك سائر الأنبياء والصالحين وفي خلاصة الكلام (١) كان محمد بن عبد الوهاب يقول عن النبي (ص) انه طارش وان بعض اتباعه كان يقول عصاي هذه خير من محمد لأنه ينتفع بها في قتل الحية ونحوها ومحمد قد مات ولم يبق فيه نفع وانما هو طارش ومضى وكان يقال ذلك بحضرته او يبلغه فيرضى وكان يقول وجدت في قصة الحديبية كذا كذا كذبة انتهى.

(١) صفحة ٢٣٠.

اعتقادهم في عموم المسلمين

واعتقادهم في عموم المسلمين انهم كفروا بعد ايمانهم واشركوا بعد توحيدهم او أنهم كفار بالكفر الأصلي بل شر من الكفار فيجب قتالهم وتحل دماؤهم واموالهم وعلى بعض الأقوال تسترق ذراريهم وهذا الكفر والشرك حصل منهم منذ ستمائة سنة قبل ابن عبد الوهاب على ما في خلاصة الكلام وانهم ابدعوا في دين الإسلام وهذا محور مذهب الوهابية الذي يدور عليه.

اما كفرهم وشركهم فبعبادتهم الأنبياء والصالحين بل وغير الصالحين ممن يعتقدون فيهم الولاية وهم من فسقة الناس وعبادتهم قبورهم فكانوا بذلك كمشركي قريش وغيرهم الذين عبدوا الأصنام والأوثان من الأحجار والأشجار وغيرها وعبدوا الملائكة والجن وكالنصارى الذين عبدوا المسيح وامه وذلك باستغاثتهم بالأموات ودعائهم لكشف الملمات والهتاف بأسمائهم والتشفع بهم الى الله بقول يا رسول الله اسألك الشفاعة ونحو ذلك والنذر والذبح لهم وتعظيم قبورهم ببناء القباب عليها وعمل الأضرحة لها ووضع الجوخ وغيره عليها وعمل الستور لها واسراجها وتخليقها والعكوف عليها كما كان المشركون يعكفون على اصنامهم والنذر لها وتزيينها بالقناديل والذهب والفضة وغيرها وجعل الخدمة والسدنة لها وعمل اعياد ومواسم لها وتقبيلها والطواف حولها والتمسح بها واخذ ترابها تبركا والصلاة عندها واتخاذها مساجد وشد الرحال اليها وكتب الرقاع عليها يا مولاي افعل لي كذا وكذا ونحو ذلك فان ذلك كله عبادة لها ولأهلها وصرف شيء من انواع العبادة لغير الله كصرف جميعها موجب للشرك والكفر.

وفرعوا على ذلك وجوب هدم قبور الأنبياء والصالحين والقباب المبنية عليها وعدم جواز تعميرها وتعليق المعلقات فيها والوقف عليها بل هو باطل وعدم جواز لمسها والتبرك بها والصلاة والدعاء عندها وايقاد السرج عليها وغير ذلك.

وقسموا التوحيد الى توحيد الربوبية وهو الاعتقاد بان الخالق الرازق المدبر للأمر هو الله. وتوحيد العبادة وهو صرف العبادة كلها الى الله قالوا ولا ينفع الأول بدون الثاني لأن مشركي قريش كانوا يعتقدون بالأول فلم ينفعهم لعدم اقرارهم بالثاني كذلك المسلمون لا ينفعهم الإقرار بتوحيد الربوبية لعبادتهم الأنبياء والصالحين وقبورهم بنفس الأشياء التي مر ذكرها التي كان المشركون يعبدون اصنامهم بها وقالوا الكفر نوعان مطلق ومقيد فالمطلق ان يكفر بجميع ما جاء به الرسول (ص) والمقيد ان يكفر ببعضه وهو كفر المسلمين الذين هم باعتقادهم مشركون وقسموا الشرك الى قسمين اكبر واصغر فالأكبر هو الذي تقدم والأصغر كالرياء والحلف بغير الله تعالى.

وفرع الوهابية على هذا الاعتقاد الذي اعتقدوه من اشراك جميع المسلمين. وجوب قتالهم واستحلال دمائهم وجعل بلادهم دار حرب وقتالهم جهاداً في سبيل الله وبلادهم بلاد شرك تجب الهجرة منها الى بلاد الإسلام التي اهلها وهابية موحدون كما كانت هذه الأشياء ثابتة في حق عبدة الأوثان والأصنام (قال) محمد بن عبد الوهاب في رسالة ثلاثة الأصول (١) والهجرة فريضة على هذه الامة من بلد الشرك الى بلد الإسلام وهي باقية الى ان تقوم الساعة الخ.

اما سبي ذراري المسلمين فهو مقتضى قواعد المذهب الوهابي الذي اساسه ومبناه ومحوره الذي يدور عليه التسوية بين عبدة الاصنام وبين المسلمين في الإشراك بالعبادة وقد صرح الصنعاني في تطهير الاعتقاد في عدة مواضع بما يدل على ذلك حيث قال (٢) ومن فعل ذلك (اي الاستغاثة وما يجري مجراها) لمخلوق فهذا شرك في العبادة وصار من تفعل له هذه الأمور إلها لعابديه وصار الفاعل عابداً لذلك المخلوق وان اقر بالله وعبده فان اقرار المشركين بالله وتقربهم اليه لم يخرجهم عن الشرك وعن وجوب سفك دمائهم وسبي ذراريهم ونهب اموالهم وقال في موضع آخر (٣) فمن رجع واقر حقن عليه دمه وماله وذراريه ومن اصر فقد اباح الله منه ما اباح لرسول الله (ص) من المشركين انتهى.

ويدل عليه ما حكاه الجبرتي في تاريخه في حوادث سنة ١٢١٧ كما تقدم نقله عنه في بعض الحواشي السابقة انهم لما دخلوا الطائف قتلوا الرجال واسروا النساء والأطفال قال وهذا دأبهم مع من يحاربهم (وعن) كتاب التوضيح لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب انه قال واباح لأهل التوحيد اموالهم ونساءهم وان يتخذوهم عبيداً انتهى (ومر عن) تاريخ الأمير حيدر ان الوهابيين في بعض حروبهم سبوا النساء وقتلوا الاطفال ولكن في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (٤) ومما نحن عليه انا لا نرى سبي العرب ولم نفعله نقاتل غيرهم (كذا) ولا نرى سبي النساء والصبيان انتهى وهذا مناقض لقواعد مذهبهم ولما سمعت من كلام بعضهم والتناقض في كلامهم غير عزيز كما يظهر لك من تضاعيف هذا الكتاب.

(١) صفحة ١٢.
(٢) صفحة ٧.
(٣) صفحة ١٢ طبع المنار بمصر.
(٤) صفحة ٤٠.

واما ابداع المسلمين في الدين فباحداثهم اشياء فيه لم تكن على عهد النبي (ص) والصحابة (وقالوا) البدعة وهي ما حدثت بعد القرون الثلاثة (اي قرن النبي (ص) وما بعده) مذمومة مطلقاً ذكره حفيد ابن عبد الوهاب في احدى رسائل الهدية السنية (١) وذلك مثل المحاريب الأربعة في المساجد للائمة الاربعة وجعل اربعة أئمة للصلاة من اهل المذاهب الاربعة والترحيم والتذكير الذي يفعل في المآذن ليلة الجمعة ويومها وليلة الاثنين وبين الاذان والاقامة وقبل الفجر (٢) ورفع الصوت في مواضع الأذان كالمنابر بغير الأذان من قرآن او صلاة على النبي (ص) او ذكر بعد اذان او في ليلة جمعة او رمضان او العيدين وقراءة حديث ابي هريرة قبل خطبة الجمعة والاجتماع على قراءة سيرة المولد الشريف النبوي وقراءة المولد النبوي بقصائد بالحان وتخلط بالصلاة عليه والأذكار والقراءة وتكون بعد التراويح والتظاهر باتخاذ المسابح والاجتماع على رواتب المشائخ برفع الصوت وقراءة الفواتح كراتب السمان والحداد وغيرهما وقراءة الفواتح للمشائخ بعد الصلوات الخمس وكصلاة الخمسة فروض بعد آخر جمعة من رمضان ورفع الصوت بالذكر عند حمل الميت وعند رش القبر بالماء وكاتخاذ الطرائق وتعليق الأسلحة والبيارق في التكايا والزوايا وعمل الذكر المتعارف ونقر الدفوف وما يتخلل ذلك من الشهيق والنهيق والنعيق وتكرار لفظ الجلالة (الله الله) وغير ذلك واحرق الوهابية دلائل الخيرات بدعوى اشتمالها على البدعة او الشرك وفي خلاصة الكلام (٣) ان محمد بن عبد الوهاب كان ينهى عن الإتيان بالصلاة على النبي (ص) ليلة الجمعة وعن الجهر بها على المنابر وانه قتل رجلا اعمى كان مؤذناً صالحاً ذا صوت حسن نهاه عن الصلاة على النبي (ص) في المنارة بعد الأذان فلم ينته فأمر بقتله فقتل ثم قال ان الربابة في بيت الخاطئة اقل اثماً ممن ينادي بالصلاة على النبي (ص) في المنائر انتهى وذلك لان الربابة في بيت الخاطئة لا يتجاوز اثمها صاحبها اما الصلاة على النبي (ص) بتلك الكيفية فهي بزعمه بدعة فيتعدى اثمها لكل من يقتدي بفاعلها (ونقول) البدعة كما مر في المقدمات ادخال ما ليس من الدين في الدين كاباحة محرم او تحريم مباح او ايجاب ما ليس بواجب او ندبه او نحو ذلك سواء كانت في القرون الثلاثة او بعدها وتخصيصها بما بعد القرون الثلاثة لا وجه له ولو سلمنا حديث خير القرون قرني الخ فان اهل القرون الثلاثة غير معصومين بالاتفاق وتقسيم بعضهم لها الى حسنة وقبيحة او الى خمسة اقسام ليس بصحيح بل لا تكون الا قبيحة ولا بدعة فيما فهم من اطلاق ادلة الشرع او عمومها او فحواها او نحو ذلك وان لم يكن موجوداً في عصر النبي (ص) فتقبيل يد العالم او الصالح او الأبوين بقصد التعظيم والاحترام تقرباً اليه تعالى جائز وراجح وان لم يكن ذلك في عصره (ص) ولا ورد فيه نص خاص فانه بعد ان صار نوعاً من التعظيم عادة وفهم من ادلة الشرع رجحان تعظيم المؤمن بوجه العموم يكون جائزاً وراجحاً وكذا القيام عند ذكر ولادة النبي (ص) او ذكر اسم رجل عظمه الشرع هو من هذا القبيل ما لم يكن التعظيم بفعل حرمه الشرع كالغناء وآلات اللهو والكذب في المدح ونحو ذلك . كما انه لا بدعة فيما فعل لا بقصد الخصوصية او العبادة (ومنه) يعلم عدم صحة الحكم بالبدعة في كل ما ذكروه وصحته في البعض فرفع الصوت بالأشياء المذكورة لا مانع منه لعموم ادلتها او اطلاقها وعدم تقييدها برفع الصوت ولا بخفضه خصوصا اذا كان في رفع الصوت فائدة كالإعلان بذكر الله واتعاظ السامع ونحو ذلك نعم لو فعلت بقصد الخصوصية والورود كانت بدعة (ودعوى) ان السامع يتوهمها كذلك لا تسمع لأن السامع عليه الفحص وسؤال اهل المعرفة وكذا التذكير والترحيم يشمله عموم ذكر الله ودعائه والترحم على المؤمنين والصحابة ونحو ذلك وعد ذلك بدعة جمود وقلة فقه فلو ان رجلا اصطلح على ان يصلي على النبي (ص) عند طلوع الشمس عشر مرات او ان يكبر بعد العصر سبعين مرة مثلا او نحو ذلك ولم يقصد ان هذا مأمور به بخصوصه لم يكن مبدعاً في الدين بعد دلالة الادلة الشرعية بعمومها او اطلاقها على استحباب الصلاة على النبي (ص) في اي وقت كان واستحباب ذكر الله بالتكبير وغيره ولو فرضنا انه يلزم فعل العبادات بجميع الخصوصيات التي كان يفعلها النبي (ص) بها ولا يجوز فعلها بدونها بل تكون بدعة لكانت الصلاة بالطربوش او الشال الهندي او البنطلون او العقال والمنديل بدعة ولكانت الخطبة في الجمعة والعيدين بدون قلنسوة بدعة اذا فرض انه (ص) كان يفعلها متقلنساً وبقلنسوة بيضاء بدعة اذا فرض انه كان يفعلها بقلنسوة حمراء مثلا وهكذا وهذا لا يقول به من عنده ادنى معرفة بادلة الشرع وكأنهم منعوا الترحيم الذي يقال فيه يا ارحم الراحمين ارحمنا بجاه فلان لأن ذلك عندهم من التوسل الموجب للكفر وستعرف فساده والالتزام بقراءة حديث فيه فائدة امام خطبة الجمعة لا ضرر فيه ان لم يفعل بقصد الورود والاجتماع على قراءة سيرة المولد الشريف فيه تعظيم للنبي (ص) واستبشار بخبر ولادته التي كانت سبباً لسعادتنا الأبدية فيشمله عموم ما دل على رجحان ذلك وقراءة المولد مع قصائد وصلاة عليه لا مانع منها ان لم تشتمل على الغناء المحرم لعموم الأدلة والتظاهر بحمل المسابح لا محذور فيه لما فيه من الفوائد من عد الأذكار الموظفة بعدد خاص فتكون كما ورد من العد على النوى الذي اشار اليه صاحب المنار في الحاشية (وقوله) في الحاشية اي اتخاذها شعاراً يوهم انه مطلوب شرعاً مردود بأنه لا يوهم ذلك عند ذي المعرفة وغيره لا يضرنا وهمه ولا يلزمنا دفعه ولا يصير فعلنا بدعة بسببه وقراءة الفواتح للمشائخ بعد الصلوات يراد بها اهداء الثواب اليهم فيعمها ما دل على جواز اهداء الثواب للميت واختيار اوقات الصلاة لأنها افضل فيزداد الثواب ومن ذلك تعلم ان قوله فالربابة الخ مع ما فيه من سوء الأدب العظيم مبني على ما هو فاسد من كون رفع الصوت في المنارة بالصلاة بدعة وقد عرفت فساده وان الصلاة عليه (ص) مستحبة مطلقاً مع رفع الصوت وبدونه على المنارة وغيرها فيجوز مطلقاً الا ان يقصد وروده في الشرع بهذه الكيفية وهذا لا يقصده احد (والحاصل) ان ما ثبت استحبابه على وجه العموم اذا التزم بكيفية منه لا من باب الخصوصية لا يكون ذلك بدعة اما المحاريب الأربعة والأئمة الأربعة للصلوات الخمس فقد بينا في مقام آخر من هذا الكتاب انه لو كان بدعة لكانت المذاهب الأربعة بدعة ومع كونها سنة فلا بد ان يكون سنة اما اتخاذ الطرائق وما يتبعها مما عددوه الى الشهيق والنهيق والنعيق وتكرار الجلالة الذي يشبه في كثير من حالاته نبح الكلاب فنحن نوافقهم في انه من البدع القبيحة ومن تسويلات الشيطان .

ثم قال حفيد ابن عبد الوهاب في احدى رسائل الهدية السنية بعد كلامه السابق واما ما لا يتخذ ديناً ولا قربة كالقهوة وقصائد الغزل ومدح الملوك فلا ننهى عنه ويحل كل لعب مباح لأن النبي (ص) اقر الحبشة على اللعب يوم العيد ويحل الرجز والحداء وطبل الحرب ودف العرس وقد قال (ص) بعثت بالحنيفية السمحة لتعلم يهود ان في ديننا فسحة انتهى .

---

(١) صفحة ٤٧ .
(٢) وهذا جاء في سؤال ابن بليهد الموجه الى اهل المدينة كما يأتي .
(٣) صفحة ٢٣ .

وهنا نشكر للوهابية تسامحهم وتساهلهم في تحليل الأشياء المذكورة وعدم عدهم لها كفراً وشركاً او تحريمهم لها او عدها بدعة كما حرموا التدخين وعاقبوا عليه وكما توقفوا في التلغراف كما ستعرف في الخاتمة واذا كانوا يعلمون انه (ص) بعث بالحنيفية السمحة فما بالهم يضيقون على العباد في الأمور الاجتهادية التي ليست من ضروريات الدين مع تجويزهم الاجتهاد ومخالفة جميع المذاهب الأربعة واعتقادهم . ان المخطىء في اجتهاده مأجور وتحريم التدخين ليس من ضروريات الدين ولم يرد فيه نص ولم يكن في زمن النبي (ص) وحاله حال القهوة التي يشربونها وصرحوا بحليتها فان كان تحريم الدخان لعدم النص فالقهوة كذلك وان كان للإضرار فلا يحرم على من لا يعتقد الضرر وان كان للإسراف فالمدخنون يرتاحون اليه ويستعينون به على التسلي وتصفية الفكر وأن كان لأنه من الخبائث فليس بمأكول ولا مشروب حتى يعمه تحريم الخبائث لأن اضافة التحريم الى الأعيان على حذف الفعل المناسب فحرمت الخمر اي شربها والميتة اي اكلها وامهاتكم اي نكاحها والخبائث أي اكلها وشربها وغير ذلك على ان الخبائث مجملة فما شك في دخوله فيها بقي على إصالة الحل وبعد ذلك كله فالمجتهد في حلية التدخين ليس لنا معارضته اصاب او اخطأ لأنه معذور وكذا كل ما ينقمونه على المسلمين لا يخرج عن امور اجتهادية ليست ضرورية فكيف ساغ لهم معارضة المسلمين فيها بالسيف والسنان وجعل الوهابية حالهم في الدعاء الى مذهبهم والى تجديد التوحيد ورفع البدع حال رسول الله (ص) والأنبياء قبله في الدعاء الى الإسلام والتوحيد فكما جاءت الأنبياء لتلزم الناس بالتوحيد وتمنعها من الشرك وترفع من بينها البدع وكما دعا النبي (ص) مشركي قريش ومن ضارعهم من عبدة الأوثان الى اخلاص التوحيد واستحل دم ومال من ابى فالوهابيون يدعون جميع المسلمين الذين هم جميعاً عندهم من عبدة الأوثان الى اخلاص التوحيد وترك الشرك والبدع ومن ابى ولم يتوهب حل ماله ودمه كما حلّ مال ودم عبدة الأصنام ومشركي قريش في زمن النبي (ص) صرح بذلك محمد بن عبد الوهاب في كشف الشبهات وصرح به محمد بن اسماعيل الصنعاني في تطهير الاعتقاد كما سيأتي عند نقل كلامهما وغيرهما .

(والحاصل) ان حكم الوهابيين بكفر وشرك جميع المسلمين هو اساس مذهبهم ومحوره الذي يدور عليه لا يتحاشون منه وكتبهم مشحونة بالتصريح به تصريحاً لا يقبل التأويل بل صرح محمد بن عبد الوهاب في رسالتي اربع القواعد وكشف الشبهات كما سيأتي بان شرك المسلمين اغلظ من شرك عبدة الأصنام لأن اولئك يشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة وهؤلاء شركهم دائم في الحالتين ولأن اولئك يدعون مع الله اناساً مقربين عنده واشجاراً واحجاراً غير عاصية وهؤلاء يدعون معه اناساً من افسق الناس (وصرح) بذلك الصنعاني في رسالة تطهير الاعتقاد في عدة مواضع بل صرح في تلك الرسالة كما ستعرف بأن كفر المسلمين كفر اصلي لا كفر ردة (وصرح) بالتكفير بجملة مما كفر به الوهابية غيرهم ابن تيمية في رسالتي الواسطة وزيارة القبور كما ستعرف ومنه اخذ الوهابية تكفير المسلمين وعلى اساسه بنوا وزادوا (وصرح) بذلك ايضاً الوهابية في عدة مواضع من رسائل الهدية السنية الخمس وغيرها (وصرح) به عبد اللطيف حفيد ابن عبد الوهاب فيما حكاه عنه الألوسي في تاريخ نجد (وقد) اطلق محمد بن عبد الوهاب في رسالة كشف الشبهات اسم الشرك والمشركين على عامة المسلمين عدى الوهابيين فيما يزيد عن اربعة وعشرين موضعاً واطلق عليهم اسم الكفر والكفار وعباد الأصنام والمرتدين والمنافقين وجاحدي التوحيد واعدائه واعداء الله ومدعي الاسلام واهل الباطل والذين في قلوبهم زيغ والجهال والجهلة والشياطين وان جهال الكفار عبدة الأصنام اعلم منهم وان ابليس إمامهم ومقدمهم الى غير ذلك من الألفاظ الشنيعة فيما يزيد عن خمسة وعشرين موضعاً (١) واطلق عليهم الصنعاني في تطهير الاعتقاد اسم الشرك فيما يزيد عن ثلاثين موضعا واطلق عليهم اسم الالحاد والكفر والكفر الأصلي وانهم عبدوا غير الله وزادوا على عبادة الأصنام وانهم مثل اصحاب مسيلمة والسبائية واليهود والخوارج واهل الجاهلية فيما يزيد عن خمسة عشر موضعا واطلق اسم الاله والصنم والوثن والند لله على من يستغيثون ويتبركون به في نحو من عشرة مواضع (٢) واطلق اصحاب الهدية السنية على المسلمين اسم الشرك والإشراك والشرك بالله والشرك الأكبر واعظم الشرك والشرك الوخيم ومتخذي الشريك والشرك الموجب لحلية المال والدم والمشركين والمشركات واقبح المشركين وأنهم مشركون شاؤوا او ابوا وان شركهم اقبح واشنع ممن قالوا اجعل لنا ذات انواط واعظم واكبر من شرك الذين اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا وان الوهابيين لما جاؤوا الى مكة عبد الله وحده فيما يزيد عن ستين موضعا واسم الكفر والكفار وانهم كاليهود والنصارى والسبائية وعباد الملائكة والشمس والقمر والقائلين اجعل لنا ذات انواط بل شر منهم وعباد اللات والعزى وعباد الأصنام والأوثان وان ما هم عليه هو دين الجاهلية فيما يزيد عن عشرين موضعاً ووصفوهم بعبادة غير الله فيما يزيد عن عشرة مواضع وسموا من يتوسل ويتبرك بهم المسلمون وبقبورهم بالأصنام والأوثان والأنداد لله فيما يزيد عن اثني عشر موضعاً (٣) وسننقل في تضاعيف ما يأتي جملة من كلماتهم الصريحة في ذلك (واطلق) حفيد ابن عبد الوهاب على المسلمين اسم الكفر في ثلاثة مواضع والشرك في اربعة ومدعي الإسلام وانهم يحبون مع الله محبة تأله وانهم شر من جاهلية العرب وان شركهم اشد واشنع واكبر من شركها وانه لم يبلغ شرك الجاهلية الأولى شركهم ونسبهم الى الفساد وانهم من اجهل الخلق واضلهم وخارجون عن الإسلام وعابدون لغير الله وخارجون عن الملة الى غير ذلك من الألفاظ الشنيعة وفي القصائد الملحقة بالهدية السنية تصريح بذلك في عدة مواضع يطول الكلام بنقلها .

وفي خلاصة الكلام (٤) كان محمد بن عبد الوهاب اذا اتبعه احد وكان قد حج حجة الإسلام يقول له حج ثانياً فان حجتك الأولى فعلتها وانت مشرك فلا تقبل ولا تسقط عنك الفرض واذا اراد احد الدخول في دينه يقول له بعد الشهادتين اشهد على نفسك انك كنت كافراً وعلى والديك انهما ماتا كافرين وعلى فلان وفلان ويسمي جماعة من اكابر العلماء الماضين انهم كانوا كفاراً فان شهد قبله والا قتله وكان يصرح بتكفير الامة منذ ستمائة سنة ويكفر من لا يتبعه ويسميهم المشركين ويستحل دماءهم واموالهم انتهى .

وفي خطبة سعود بمكة التي تقدمت تصريحات عديدة بان جميع من عداهم من المسلمين هم مشركون وانما يصيرون مسلمين باتباعهم اياهم مثل قوله ولم نزل ندعو الناس للإسلام وجميع القبائل انما اسلموا بهذا السيف (وقوله) فاحمدوا الله الذي هداكم للإسلام وانقذكم من الشرك وانا ادعوكم ان

---

(١) راجع صفحاتها من صفحة ٥٧ الى ٧٢ تجد في كل منها شيئا كثيراً من ذلك .
(٢) راجع صفحة ٧ و٩ الى ١٧ و٢٠ و٢٢ .
(٣) راجع الهدية السنية صفحة ١٠ الى ١٥ و١٩ و٢٠ و٢٢ الى ٢٨ و٣٠ الى ٣٤ و٣٦ و٣٧ و٤١ و٤٢ و٤٥ و٥٣ و٥٥ الى ٥٧ و٥٩ و٦١ الى ٦٣ و٦٥ و٨٦ الى ٩٣ و٩٥ و١٠٢ الى ١٠٥ و١٠٧ ويوجد مواضع غير هذه كثيرة يجدها المتتبع .
(٤) صفحة ٢٢٩ ـ ٢٣٠ .

تعبدوا الله وحده وتقلعوا عن الشرك الذي كنتم عليه (وقد) صرح بذلك محمود شكري الألوسي في تاريخ نجد على ما حكي وهو غير متهم في حق الوهابيين فقال ان سعوداً غالى في تكفير من خالف الوهابيين وان علماء نجد وعامتهم يسمون غاراتهم على المسلمين بالجهاد في سبيل الله انتهى (وقد) صرح بذلك صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهابيون والحجاز) (١) فقال: كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب مجدداً للإسلام في بلاد نجد بارجاع اهله عن الشرك والبدع الى التوحيد والسنة على طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية انتهى واذا كان هذا اعتقاد صاحب المنار في المسلمين فما باله يكرر في تلك المجموعة نداءه للمسلمين بقوله ايها المسلمون ان الحجاز مهبط دينكم ايها المسلمون الى متى انتم غافلون ايها المسلمون ان الله لا يهلك المسلمين الا بقتال بعضهم لبعض ايها المسلمون حسبكم ما بينا لكم الى غير ذلك بل كان عليه ان يقول ايها المشركون المدعون للإسلام فما باله لا يبالي بالتناقض في كلامه ولعله يريد بالمسلمين خصوص اهل نحلته الوهابية.

ومع كل هذه التصريحات التي لا تقبل التأويل والتي نشاهد اعمال الوهابية موافقة لها وسيرتهم عليها فانهم لا يفترون عن غزو المسلمين والهجوم عليهم في عقر ديارهم وقتلهم وقتالهم كلما سنحت لهم فرصة وامكنهم ذلك ومناداتهم بقول يا مشركون نرى بعض الوهابيين واتباعهم كصاحب المنار يريدون التبري من هذا المعتقد وستره لما رأوا بشاعته وشناعته وتقبيح الناس له ونفورهم عنهم وتشنيعهم عليهم بسببه وهيهات.

فمن رام ستر ذلك والتبري منه صاحب الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية فانه قال في تلك الرسالة (٢): واما ما يكذب علينا ستراً للحق وتلبيسا على الخلق (الى ان قال) وانا نضع من رتبة نبينا (ص) بقولنا النبي رمة في قبره وعصا احدنا انفع له منه.

(الى ان قال) وانا نكفر الناس على الإطلاق اهل زماننا ومن بعد الستمائة الا من هو على ما نحن عليه ومن فروع ذلك ان لا نقبل بيعة احد الا بعد التقرر عليه بأنه كان مشركاً وان ابويه ماتا على الشرك بالله الخ فجميع هذه الخرافات جوابنا عنها سبحانك هذا بهتان عظيم فمن نسب الينا شيئاً من ذلك فقد كذب وافترى وان جميع ذلك وضعه علينا اعداء الدين واخوان الشياطين تنفيراً للناس عن الإذعان باخلاص التوحيد لله تعالى بالعبادة وترك انواع الشرك الذي نص عليه بان الله لا يغفره ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء انتهى وتراه في نفس اعتذاره الذي حاول فيه انكار تكفير المسلمين صرح بتكفيرهم وتشريكهم بقوله تنفيراً للناس عن الإذعان باخلاص التوحيد لله بالعبادة وترك انواع الشرك فحكم على الناس بأنهم مشركون بشرك العبادة وان من ينسب الى الوهابية هذه الأشياء يريد تنفير الناس عن التوحيد وترك الشرك فكان بهذا الاعتذار شبيهاً بما يحكى ان رجلا قال لأعجمي لماذا تقلبون الذال زاياً والقاف غيناً فقال (كزب الزي يغول زلك) وبما يحكى ان عالماً قال لبعض امراء الحرافشة ان اهل هذه القرية يسبون الدين فمرهم بترك ذلك فأمر الأمير مناديه ان ينادي: (يا اهل القرية اتركوا مسبة الدين ومن سب منكم الدين فالأمير يحرق دينه ودين دينه) وهؤلاء يصرحون بأن التوحيد لا يتم الا بتوحيد العبادة وان الناس مشركون وغير موحدين بتوحيد العبادة وان الذي احل دماء المشركين في زمن النبي (ص) واموالهم ودماءهم وسبي ذراريهم هو شركهم في العبادة وان المسلمين مثلهم بلا فرق ومع ذلك يقولون من نسب الينا انا نكفر الناس فقد كذب وافترى هذه خرافات هذا بهتان عظيم ومن نسب الينا انا نلزم المبايع الشهادة على نفسه وابويه بالشرك فقد كذب وافترى واتى بالخرافة والبهتان العظيم هل هذا الا التناقض الذي لا يرضى به لنفسه عاقل ومن نسب الينا انا نكفر الناس فقد كذب وافترى وقصد بافترائه تنفير الناس عن الرجوع عن شركهم الى اخلاص التوحيد فهذا هو الاعتذار الذي وضع صاحب المنار فوقه الخطوط المستطيلة ليكون عذر الوهابية بارزاً جلياً للأنظار ومن يكون أساس مذهبهم ومحوره الذي يدور عليه كفر وشرك المسلمين واستحلال اموالهم ودمائهم وسبي ذراريهم وكتبهم مشحونة بالتصريح بذلك وقد طبع منها الألوف الا يخجلون من انكاره والتبري منه بعبارة هي اقرار به ولئن صح عنهم قولهم عن النبي (ص) انه طارش ومضى وانه رمة في قبره وعصا احدنا انفع له منه او لم يصح فجعلهم قبر النبي (ص) وثنا وتعظيمه والتبرك به شركاً ومنعهم من زيارته او من شد الرحال اليه وغير ذلك لا يقصر عن هذا القول ومعتقده لا يستبعد منه قول ذلك (وممن) رام ستر ذلك والتملص منه عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب فانه قال في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١): فان قال منفر عن قبول الحق يلزم من قطعكم ان من قال يا رسول الله اسألك الشفاعة انه مشرك مهدور الدم ان يقال بكفر غالب الأمة لا سيما المتأخرين لتصريح علمائهم ان ذلك مندوب وشنوا الغارة على المخالف (قلت) لا يلزم لأن لازم المذهب ليس بمذهب كما لا يلزم ان نكون مجسمة وان قلنا بجهة العلو ونقول فيمن مات تلك امة قد خلت ولا نكفر الا من بلغته دعوتنا وقامت عليه الحجة وأصر مستكبراً معانداً كغالب من نقاتلهم اليوم وغير الغالب انما نقاتله لمناصرته لمن هذه حاله ونعتذر عمن مضى بأنهم مخطئون معذورون والإجماع في ذلك ممنوع قطعياً ومن شن الغارة فقد غلط ولا بدع فقد غلط من هو خير منه عمر بن الخطاب في مسألة المهر فلما نبهته المرأة رجع بل غلط الصحابة والنبي بينهم فقالوا اجعل لنا ذات انواط ثم قال (فان قلت) هذا فيمن ذهل فلما نبه انتبه فكيف بمن حرر الأدلة وعرف كلام الأئمة واصر حتى مات (قلت) ولا مانع ان نعتذر له ولا نقول بكفره لعدم من يناضل في هذه المسألة في وقته بلسانه وسيفه وسنانه فلم تقم عليه الحجة بل الغالب على زمن المؤلفين المذكورين التواطؤ على هجر كلام أئمة السنة في ذلك رأساً ومن اطلع عليه اعرض عنه ولم تزل اكابرهم تنهى اصاغرهم عن النظر في ذلك وقد رأى معاوية واصحابه منابذة امير المؤمنين علي بن ابي طالب وقتاله وهم مخطئون بالإجماع واستمروا على الخطأ حتى ماتوا ولم يكفرهم احد من السلف ولا فسقهم بل اثبتوا لهم اجر الاجتهاد ولا نقول بكفر من صحت ديانته وشهر صلاحه وورعه وزهده وبذل نفسه لتدريس العلوم النافعة والتأليف فيها وان اخطأ في هذه المسألة كابن حجر الهيتمي فانا نعرف كلامه في الدر المنظم (٢) ونعتني بكتبه ونعتمد على نقله (اقول) اعتذاره عن لزوم تكفير غالب الأمة بل كلها عدى الوهابيين بان لازم المذهب ليس بمذهب فذهابهم الى ان من قال يا رسول الله اسألك الشفاعة مشرك مهدور الدم وان

(١) صفحة ٦.
(٢) ص ٤٠.

(١) ص ٤٤.
(٢) اسم كتابه الجوهر المنظم في زيارة قبر النبي المكرم لا الدر المنظم فالظاهر انه وقع سهو في ابدال احدهما بالاخر وهذا الكتاب هو الذي يرد فيه على ابن تيمية ويذمه باقبح الذم وسيأتي نقل كلامه فيه في فصل زيارة القبور وهو الذي أشاروا اليه بقولهم فانا نعرف كلامه الخ.

لزم منه تكفير غالب الأمة سيما المتأخرين المصرحين بأنه مندوب الا انهم لا يقولون بهذا اللازم غير صحيح (اولا) لمخالفته لتصريحاتهم التي لا تقبل التأويل (ثانياً) ان تكفير غالب الأمة ليس بلازم المذهب بل هو عين المذهب فان مذهبهم ان كل من توسل او تشفع بمخلوق فقد اشرك فاذا كان المسلمون يفعلون ذلك فمذهبهم انهم مشركون بطريق الصراحة ودلالة المطابقة لا بطريق اللزوم وقياسه على مسألة التجسيم إن صحت قياس مع الفارق فالقائل بجهة العلو لا يصرح بالتجسيم لكن يلزم من جهة العلو الجسمية ولكن لا يلزم ان يكون القائل بجهة العلو قائلا بالتجسيم لجواز ان يعتقد الشخص شيئاً ولا يعتقد بلازمه بل اذا سئل عن لازمه يبرأ منه ولذلك لم يكن لازم المذهب مذهباً بخلاف ما نحن فيه اذ مذهب الوهابية ان المتشفع والمتوسل بغير الله مشرك وهذا شامل بوجه العموم والدلالة المطابقية لمن يقول يا رسول الله اشفع لي لا بوجه الملازمة ولا يمكن الجمع بين القول بأن من تشفع بغير الله مشرك ومن قال يا رسول الله اشفع لي ليس بمشرك بل هو تناقض صريح محال بخلاف الجمع بين القول بجهة العلو والقول بعدم الجسم فانه ممكن واقع.

وان ارادوا انهم لا يكفرون من يعتقد رجحان التشفع اذا لم ينطبق به ففيه (اولا) انه اذا كان سؤال الشفاعة كفراً وشركاً لزم ان يكون معتقد جوازه كافراً مشركاً وان لم يتلفظ بالسؤال فهو كمن يعتقد جواز السجود للصنم وان لم يسجد والكفر كما يكون بالأعمال يكون بالاعتقاد (ثانيا) ان هذا لو سلم لا ربط له بمسألة كون لازم المذهب ليس بمذهب (ثالثاً) انه لا يوجد بين المسلمين من لم يقل طول عمره يا رسول الله اسألك الشفاعة ولم يهتف باسمه ولم يستغث ولم يتوسل به ولم يفعل شيئاً مما يرونه كفراً وشركاً بل اعتقد جوازه فقط ولم يفعله وهم قد قطعوا بأن من قال ذلك مشرك مهدور الدم كما صرحوا به في نفس السؤال فقد قطعوا بان جميع المسلمين مشركون مهدورة دماؤهم ولم ينفع هذا الاعتذار مهما اكثر صاحب المنار فوقه من الخطوط المستطيلة ليزيد في ظهوره للأبصار وجلوته للأنظار (اما) تقييده التكفير ببلوغ الدعوة الوهابية وقيام الحجة مع الإصرار مستكبراً معانداً فهو مخالف لما ذكره ابوه وغيره كما عرفت من اطلاق اسم الكفر والشرك والارتداد ونحو ذلك على عامة المسلمين من دون تقييد بذلك في مواضع تنبو عن الحصر بل عرفت تصريح الصنعاني احد مؤسسي مذهبهم بأن كفر المسلمين اصلي لا ارتدادي وكل ذلك مبطل لهذا العذر الواهي وجميع الوهابيين لا يخاطبون المسلمين الا بقولهم يا مشرك من غير نظر الى قيام الحجة على المخاطب وعدمه وسمعت بعض النجديين في مجلس صديقنا الشيخ جمال الدين القاسمي الدمشقي (ره) بمحضر صديقنا الشيخ عبد الرزاق البيطار (ره) يقول قرر الاخوان ان لا يخاطبوا احداً الا بقول يا مشرك حتى لو اراد احدهم شراء لبن بعشر بارات فعليه ان يقول يا مشرك اعطني لبناً بعشر بارات فمع كل هذه التصريحات لا ينفع هذا الاعتذار عن الوهابيين شيئاً (اما اعتذاره) عمن مضى بانهم مخطئون معذورون لعدم بلوغ الدعوة لهم وتنظيره بغلط عمر في المهر والصحابة في ذات انواط ففيه ان معتقد الكفر والشرك غير معذور لقيام الحجة عليه من العقل والنقل قبل ان يخلق الله الوهابيين ولو كان معذوراً لعذر عبدة الأصنام من اهل الجاهلية الذين ماتوا في الفترة ولم يقل احد بعذرهم مع ان بلوغ الدعوة المعتبر انما هو بلوغ الدعوة النبوية الى التوحيد وترك عبادة الأوثان وهذا قد حصل ومع ذلك فقد بقي المسلمون مصرين على عبادة الأوثان بقولهم نسألك الشفاعة يا رسول الله وجهلهم بانه شرك لا يكون عذراً كجهل من عبد الأصنام بعد الإسلام والمجتهد معذور مثاب وان اخطأ في الفروع لا في الأصول ومن ذلك يظهر بطلان التنظير بغلط عمر في المهر لأنه في مسألة فرعية لا في مسألة اعتقادية توجب الشرك (واما التنظير) بغلط الصحابة وبينهم النبي (ص) في ذات انواط فنقول لو لم يرجعوا عن ذلك لأشركوا فبطل التنظير (واما اعتذاره) عن عدم كفر من حرر الأدلة وعرف كلام الأئمة ومات مصراً بأنه لم يكن في زمانه وهابية يناضلون باللسان والسيف والبنادق فلم تقم عليه الحجة فغير صحيح لما عرفت من انه يكفي في قيام الحجة ادلة الشرع من العقل والنقل بعدما اكمل الله الدين واتم الحجة قبل خلق الوهابية (ثم) ان هؤلاء المسلمين الذين يكفرهم الوهابية ويشركونهم يعتقدون ان حججهم اقوى من حجج الوهابية وان الوهابية مخطئون وكلهم يقولون لو ظهر لنا صحة اقوال الوهابيين لاتبعناها فكيف قامت عليهم الحجة وبقوا مصرين معاندين اللهم الا ان تكون حجة السيف والبنادق (وآية السيف تمحو آية القلم) وليس مع الوهابية معجز تقوم به الحجة كما كان مع الأنبياء ولو كانت الحجة تقوم باللسان والسنان لما احتاج الأنبياء الى المعجز كما لم يحتج اليه الوهابية ولو كانت الحجة لا تقوم الا بالسيف والسنان لكان الذين قبل منهم النبي (ص) الجزية ولم يجبرهم على الإسلام لقوله تعالى: ﴿لا إكراه في الدين﴾ معذورين لأنهم لم تقم عليهم الحجة ونسبته الى علماء المسلمين انهم تواطئوا على هجر كلام أئمة السنة والإعراض عنه افتراء وسوء ادب واذا كان منتهى قيام الحجة المناضلة باللسان والسيف والسنان لم يكن معاوية واصحابه معذورين فقد ناضلهم امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام باللسان والسيف والسنان فكيف عذرتهم الأمة واثبتت لهم أجر الاجتهاد (واما قوله) لا نكفر من صحت ديانته الخ وان أخطأ في هذه المسألة فكيف تصح ديانته ويعتمد على نقله وقد اعتقد الكفر والشرك وفعل ما يوجبه وما ينفعه مع ذلك التدريس والتأليف ﴿ان الله لا يغفر ان يشرك به﴾.

وممن رام ستر الحقائق وانكار تكفير الوهابيين للمسلمين بكلام هو اقرار واعتراف بتكفيرهم للمسلمين ولم يبال بالتناقض الصريح الواقع في كلامه وكلامهم صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهابيون والحجاز) فانه قال (١) ان الأمير فيصلا نجل السلطان عبد العزيز آل سعود نشر بلاغاً في شوال سنة ١٣٤٢ جاء فيه ان اهل نجد يوافقون اخوانهم اهل مصر والهند في وجوب عرض مسألة الخلافة على مؤتمر يمثل الشعوب الإسلامية تمثيلا صحيحاً. وتعقبه صاحب المنار بقوله فهذه تصريحات قطعية ونصوص لا تحتمل التأويل بأن أئمة نجد وحكامها يعدون جميع الشعوب الإسلامية اخوانا لهم خلافا لما يفترى عليهم من عدم اعتراف النجديين لأحد بالإسلام غير الوهابيين انتهى ووصف في المجموعة المذكورة (٢) مؤتمر الشورى المنعقد في الرياض في ذي القعدة سنة ١٣٤٢ وانه اجتمع فيه كبار علماء البلاد وزعماؤها ورؤساء الأجناد وقوادها وتذاكروا في امر الحج وان السلطان ابن سعود اجابهم بما معناه ان شريف مكة قد لا يمنعكم من الحج ولكنه يخشى وقوع فتنة في الموسم وفيه المسلمون من كل جنس الخ ثم قال ما نصه: وفي تصريح السلطان عبد العزيز نص قطعي باعترافه هو وعلماء بلاده باسلام جميع الشعوب الإسلامية والرغبة في التعارف والتواد معها هذا كلامه (معزى

---

(١) صفحة ٣٧.
(٢) صفحة ٣٨_٤١.

ولو طارت) (١) فاذا كانت هذه تصريحات قطعية ونصوص لا تقبل التأويل من سلطان نجد وعلماء بلاده وحكامها باسلام جميع الشعوب الإسلامية واخوتها للوهابية واذا كان في رسائل علماء بلاده التي طبعت بأمر جلالة ملك الحجاز وسلطان نجد كما كتب على ظهرها وغيرها من رسائل ابن عبد الوهاب التي طبعها صاحب المنار وفي كلام صاحب المنار نفسه تصريحات قطعية ونصوص لا تقبل التأويل كما بيناه فيما سبق بتكفير جميع المسلمين واشراكهم عدى الوهابيين ومناداة بتكذيب هذه الدعوى وبأن مدعيها كمن يقول بان مكة ليست بموجودة والوهابيون لم يوجدوا في الدنيا . كان كلام الوهابية ومنهم صاحب المنار متناقضاً تناقضاً صريحاً قطعيا لا يقبل التأويل ومن لا يبالي بالتناقض الصريح في كلامه لا يتكلم معه فعند حاجتهم الى المسلمين في ميدان السياسة وجلب القلوب يسمونهم اخوانهم ويعترفون باسلامهم وعند بيان معتقدهم وأساس مذهبهم ونشر دعوتهم يكفرون المسلمين ويشركونهم بدون تحاش فهم في ذلك كالنعامة قيل لها أحملي قالت أنا طائر قيل لها طيري قالت أنا جمل . وكأن صاحب المنار يرى من موجبات الأخوة واهم اسباب التعارف بين الوهابيين والشعوب الإسلامية والتواد معها غزوها وشن الغارات عليها وقتلها كلما سنحت الفرصة لتتوثق عرى الأخوة ويتم التعارف وتكمل المودة . (ويقول) صاحب المنار في المجموعة المذكورة ايضاً (٢) لما فشت البدع صارت مألوفة وعز على المشتغلين بالعلم ان يطبقوا على اصحابها احكام الشرع في احكام الردة والخروج من الإسلام لهذا اضطرب الناس في الإصلاح والتجديد للدين الذي قام به الشيخ محمد بن عبد الوهاب واولاده وتلاميذهم بتأييد امراء نجد فرأى امراء الحجاز المفسدون مجالا لاتهامهم بتكفير المسلمين واستباحة دمائهم ووافقتهم الدولة العثمانية يومئذ لئلا يفضي ذلك الى تأسيس دولة عربية مع انها كانت تعد فرق الباطنية مسلمين اذ كانت ابعد الحكومات عن التكفير الا للسياسة كقتالها للإيرانيين يدل عليه ان الشعب التركي يثني على الوهابيين اليوم وتتمنى جرائده لهم الاستيلاء على الحجاز لخروجه عن ملكهم وتغلب عدوهم عليه انتهى (فجعل) تكفيرهم للمسلمين واستباحة دمائهم تهمة باطلة موجهة اليهم رغماً عن تصريحاتهم الكثيرة التي لا تقبل التأويل وانكاراً للمحسوس ومناقضة لصدر كلامه الذي شكا فيه من العلماء عدم تطبيق احكام الردة والخروج من الإسلام على غير الوهابية من المسلمين (اما) دعواه ان الدولة العثمانية كانت تجعل فرق الباطنية مسلمين فلم نجد لها شاهداً (وأما) جعله قتالها للإيرانيين سياسياً لا دينياً فيكذبه انها وجهت حربها الى الدولة الإيرانية التي لا خشية منها على مملكتها وأعرضت عمن هو أقوى منها من الدول الغربية ولم يكن ذلك الا بباعث ديني وتعصب مذهبي ولأجله قتل السلطان سليم سبعين الفاً من الشيعة في الأناضول وشواهد ذلك كثيرة ظاهرة لا حاجة الى استقصائها (اما استشهاده) على ان حرب العثمانيين للوهابيين كان سياسياً لا دينياً بأن الشعب التركي وجرائده تثني على الوهابيين اليوم وتتمنى لهم الفوز فاستشهاد غريب فان الشعب التركي الذي سمع الاستاذ ثناءه في الجرائد انما هي الحكومة الكمالية التي يرميها في مقالاته الكثيرة في المنار وغيره بالإلحاد فلا يدل ثناؤها اليوم على الوهابية الذين قهروا عدوها وهي لا دينية عنده لا تفرق بين وهابي وغيره على أن حربها بالأمس وهي دينية متعصبة في دينها كان سياسيا محضا .

وقال صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهابيون والحجاز) في مقام انكار ان الوهابيين يكفرون جميع المسلمين (١) ان الاخذين بالبدع يعدون كل منكر لها وهابياً ويضيفون الى ذلك ما حفظوه من البهتان الذي جدده الملك حسين في جريدته القبلة من رميهم بتكفير من عداهم من المسلمين انتهى . مساكين الوهابية ينسب اليهم زوراً وبهتانا انهم يكفرون من عداهم من المسلمين والحال ان كل اقوالهم وصف للمسلمين بخالص الإسلام ومحض الإيمان مثل قولهم انهم كمشركي قريش وعبدة الأوثان وعبدة المسيح وانهم أشركوا بشرك العبادة وان المسلمين اليوم اغلظ شركاً من الأولين لأن اولئك يشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة وهؤلاء شركهم دائم في الحالتين وانهم مرتدون عن الإسلام وقول بعضهم ان كفرهم اصلي لا ارتدادي الى غير ذلك مما مر فهذا كله تصريح منهم باثبات الإسلام الخالص والايمان المحض للمسلمين ومع ذلك يتهمون بهتاناً بأنهم يكفرون المسلمين ولولا ان اتاح الله لهم صاحب المنار يرفع هذه التهمة عنهم لا لتصقت بهم فجزاه الله عن الوهابية ما يستحق . يحكى ان رجلا كانت له معشوقة فلما واصلها قالت له وهو يواقعها ان الناس يتهمونني بك فقال لها كذبوا يا بنية .

وقال في مجموعة مقالاته المذكورة ايضا (٢) ان رميه (اي الملك حسين) الوهابية بالمروق من الدين واستحلال دماء المسلمين قد اتبع فيه سلفه الصالح عند ظهور امرهم في فجر القرن الثالث عشر للهجرة ثم استشهد على بطلان ذلك بكلام محمود فهمي باشا المهندس المصري في تاريخه البحر الزاخر حيث وصف عقائد الوهابية بأنها عقائد اصلاحية للديانة الإسلامية .

فتأمل ما مني به الوهابية من التهم الباطلة من انهم يستحلون دماء المسلمين والحال انهم لا يستحلون دماء المسلمين وحدها بل دماءهم واموالهم وبعضهم يستحل استرقاقهم ويجعلونهم كمشركي قريش وحاشى لله ان يستحل الوهابية دماء المسلمين في نظر صاحب المنار وليس قتالهم للمسلمين وغزوهم بلادهم وقتلهم الألوف منهم في العراق والحجاز واليمن وشرق الأردن وتسميته جهاداً في سبيل الله الا احتراماً لدماء المسلمين ومحافظة عليها (وكفى) في ذلك تصريح محمود فهمي باشا المهندس المصري بان عقائدهم عقائد اصلاحية للديانة الإسلامية .

وهذا حديث اجمالي عن اعتقادات الوهابية وتفصيل ذلك ورده في الباب الثاني والباب الثالث .

وحيث ذكرنا معتقدات الوهابية اجمالا فيناسب ان نذكر هنا بعض ما يدل اجمالا على فساد شبهتهم في حكمهم بشرك جميع المسلمين وهو ما رواه البخاري في باب الصلاة على الشهيد وعلامات النبوة والمغازي وذكر الحوض ومسلم في فضائل النبي (ص) وابو داود في الجنائز وكذا النسائي (٣) عن النبي (ص) اني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف الدنيا ان تنافسوا فيها وفي رواية لمسلم (٤) ان تنافسوا فيها وتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من قبلكم ولو كان الأمر كما زعم الوهابية من ان الناس اشركت كلها

---

(١) يقال ان رجلين رأيا غربانا واقعة على الارض فقال احدهما هذه غربان وقال الاخر هذه معزى ثم طارت فقال الأول اعلمت انها غربان فقال له الثاني هي معزى ولو طارت .
(٢) صفحة ٦٠ .

(١) صفحة ١٠ .
(٢) صفحة ٣١ .
(٣) راجع ارشاد الساري ص ٤٢٨ ج ٢ .
(٤) ص ١٦٠ ج ٩ بهامش ارشاد الساري .

قبل ظهورهم وانهم جاؤوا ليدعوهم الى التوحيد للزم تكذيب هذه الأحاديث كلها (وقوله) (ص) ألا ان الشيطان قد أيس ان يعبد في بلدكم هذا ابداً ولكن ستكون له طاعة في بعض ما تحقرون من اعمالكم فيرضى بها رواه احمد والترمذي وصححه والنسائي وابن ماجة وهذا ينافي حكم الوهابيين باشراك اهل مكة بل قالوا انهم لم يروا بلداً تعبد فيه القبور والأموات مثل مكة وقوله (ص) ان الشيطان قد ايس ان تعبد الأصنام بأرض العرب ولكن رضي منهم بما دون ذلك بالمحقرات وهي الموبقات رواه الحاكم وصححه وابو يعلى والبيهقي (وفي رواية) انه (ص) قال ان الشيطان قد يئس ان يعبد في جزيرة العرب ومكة والمدينة من جزيرة العرب قطعاً بل حكى في النهاية الأثيرية عن انس بن مالك انه قال اراد بجزيرة العرب المدينة نفسها وهذا ينافي حكمهم باشراك اهل جزيرة العرب عدا نجد بعبادة الأوثان وقال (ص) ان الإيمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها ذكره ابن الأثير في النهاية وفيه من المبالغة في ثبوت الايمان ورسوخه في المدينة ما لا يخفى المنافي لما يدعيه الوهابية من رسوخ الكفر فيها وجعل بلادهم بلاد الايمان.

الباب الثاني

في ذكر معتقدات الوهابية التي كفروا بها المسلمين وحججهم على ذلك وردها على وجه العموم

ناقلين لها من كتبهم المطبوعة المشهورة كرسالتي اربع القواعد وكشف الشبهات عن خالق الأرض والسماوات لمحمد بن عبد الوهاب والثانية هي التي الفها لأهل نجد حينما اتاهم بالدعوة وكتابهم الذي ارسلوه الى شيخ الركب المغربي وذكره الجبرتي في تاريخه في حوادث سنة ١٢١٨ ورسالة تطهير الاعتقاد عن ادران الإلحاد لمحمد بن اسماعيل الأمير اليمني الصنعاني المعاصر لابن عبد الوهاب ورسالتي الواسطة وزيارة القبور والاستنجاد بالمقبور لابن تيمية باذر البذر الأول لمذهب الوهابية والرسائل الخمس المسمى مجموعها بالهدية السنية وتاريخ نجد لمحمود شكري الألوسي الذي ينقل فيه عن كتبهم وغير ذلك مع استيفاء نقل كلماتهم كلها وردها وان أدى ذلك الى الإطالة وبعض التكرار.

قال محمد بن عبد الوهاب في رسالة اربع القواعد (١) ما حاصله: ان الخلاص من الشرك يكون بمعرفة اربع قواعد (الأولى) ان الكفار الذين قاتلهم رسول الله (ص) مقرون بان الله تعالى هو الخالق الرازق المدبر ولم يدخلهم ذلك في الإسلام لقوله تعالى: ﴿قل من يرزقكم﴾ الاية (الثانية) انهم يقولون ما دعونا الأصنام وتوجهنا اليهم الا لطلب القرب والشفاعة ﴿والذين اتخذوا من دون الله اولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى. ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله﴾ (الثالثة) انه (ص) ظهر على قوم متفرقين في عباداتهم فبعضهم يعبد الملائكة وبعضهم الأنبياء والصالحين وبعضهم الأشجار والأحجار وبعضهم الشمس والقمر فقاتلهم ولم يفرق بينهم (الرابعة) ان مشركي زماننا اغلظ شركاً من الأولين لأن أولئك يشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة وهؤلاء شركهم في الحالتين لقوله تعالى: ﴿فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم الى البر اذا هم يشركون﴾

وقال في رسالة كشف الشبهات (١) ما حاصله: ان التوحيد افراد الله بالعبادة وهو دين الرسل الذي ارسلهم الله به الى عبادة فأولهم نوح (ع) ارسله الله الى قومه لما غلوا في الصالحين ودا وسواعا ويغوث ويعوق ونسرا وآخرهم محمد (ص) الذي كسر صور هؤلاء الصالحين ارسله الى قوم يتعبدون ويحجون ويتصدقون ويذكرون الله لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله يقولون نريد منهم التقرب الى الله وشفاعتهم عنده كالملائكة وعيسى ومريم وغيرهم من الصالحين فبعثه الله يجدد لهم دين ابيهم ابراهيم ويخبرهم ان هذا التقرب والاعتقاد محض حق الله لا يصلح منه شيء لملك مقرب ولا نبي مرسل فضلا عن غيرهما والا فهم يشهدون ان الله وحده هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر الأمر وان السماوات والأرض وما فيها كلهم عبيده وتحت تصرفه وقهره لقوله تعالى: ﴿قل من يرزقكم من السماء والأرض ام من يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله فقل افلا تتقون. قل لمن الأرض ومن فيها ان كنتم تعلمون سيقولون لله افلا تذكرون. قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم سيقولون الله قل افلا تتقون. قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه ان كنتم تعلمون سيقولون الله قل فأنى تسحرون﴾ فاذا عرفت ان اقرارهم هذا لم يدخلهم في التوحيد وان التوحيد الذي جحدوه هو توحيد العبادة الذي يسميه المشركون في زماننا الإعتقاد (٢) وكانوا يدعون الله ليلا ونهاراً ومنهم من يدعو الملائكة لصلاحهم وقربهم الى الله ليشفعوا له او رجلا صالحاً كاللات او نبياً كعيسى عرفت انه (ص) قاتلهم على هذا الشرك ودعاهم الى اخلاص العبادة كما قال: ﴿فلا تدعوا مع الله احداً. له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء﴾ وانه (ص) قاتلهم ليكون الدعاء والنذر والذبح والاستغاثة وجميع العبادات كلها لله وان اقرارهم بتوحيد الربوبية لم يدخلهم في الإسلام وان قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم والتقرب الى الله بذلك هو الذي احل دماءهم واموالهم وعرفت التوحيد الذي دعت اليه الرسل وابى عن الإقرار به المشركون وهو معنى لا اله الا الله فان الإله عندهم هو الذي يقصد لأجل هذه الأمور ملكا كان أو نبياً أو ولياً أو شجرة أو قبراً أو جنياً لا الخالق الرازق المدبر فأنهم يعلمون ان ذلك لله وحده كما مر وانما يعنون بالاله ما يعني المشركون في زماننا بلفظ (السيد) والمراد من كلمة التوحيد معناها لا مجرد لفظها والكفار الجهال يعلمون ان مراده (ص) بها هو افراد الله بالتعلق والكفر بما يعبد من دون الله فانه لما قال لهم قولوا لا اله الا الله قالوا: ﴿اجعل الالهة الهاً واحداً ان هذا لشيء عجاب﴾ فالعجب ممن يدعي الإسلام وهو لا يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جهال الكفرة بل يظن ان ذلك هو التلفظ بحروفها من غير اعتقاد القلب لشيء من المعاني والحاذق منهم يظن ان معناها لا يخلق ولا يرزق الا الله فلا خير في رجل جهال الكفار اعلم منه بلا اله الا الله (ثم قال) فاذا عرفت ان هذا الذي يسميه المشركون في وقتنا الاعتقاد هو الشرك الذي انزل فيه القرآن وقاتل رسول الله (ص) الناس عليه فاعلم ان شرك الأولين أخف من شرك أهل

(١) صفحة ١ ـ ٤ ـ الموضوع عليها ٢٤ ـ ٢٧، طبع المنار بمصر.

(١) صفحة ١ ـ ٣ الموضوع عليها ٥٦ ـ ٥٨ طبع المنار بمصر.

(٢) يأتي نظيره في كلام الصنعاني حيث يقول بل يسمونه معتقداً كما ان سائر كلامه متوافق معه.

وقتنا بأمرين (احدهما) ان الأولين لا يشركون الا في الرخاء وأما في الشدة فيخلصون لله ﴿وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون الا إياه فلما نجاكم الى البر اعرضتم . أرأيتم ان اتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون ان كنتم صادقين بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتنسون ما تشركون . واذا مس الإنسان ضر دعا ربه منيباً اليه (الى قوله) ﴿قل تمتع بكفرك قليلا انك من أصحاب النار. واذا غشيهم موج كالظلل دعوا الله مخلصين له الدين﴾ (الثاني) ان الأولين يدعون مع الله اناساً مقربين نبياً أو ملكا ويدعون اشجاراً وأحجاراً مطيعة ليست عاصية وأهل زماننا يدعون مع الله اناساً من أفسق الناس يحكون عنهم الزنا والسرقة وترك الصلاة وغير ذلك .

وقريب من ذلك ما حكي عن محمود شكري الألوسي في تاريخ نجد انه حكاه عن ابن عبد الوهاب ولعله لخصه وانتخبه من مجموع كلماته فانا لم نجده بهذه العبارات في كتبه المطبوعة .

قال بعد ذكر الايات الدالة على توحيد الله والرد على المشركين الذين يعبدون مع الله آلهة اخرى والشرك المراد بهذه الايات ونحوها يدخل فيه شرك عباد القبور وعباد الأنبياء والملائكة والصالحين فان هذا هو شرك جاهلية العرب الذين بعث فيهم عبد الله ورسوله محمد (ص) فانهم كانوا يدعونها ويلجئون اليها ويسألونها على وجه التوسل بجاهها وشفاعتها لتقربهم الى الله زلفى كما حكى ذلك الله عنهم بقوله تعالى : ﴿ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله الاية . والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى﴾ وغيرها من الايات . ومعلوم ان المشركين لم يزعموا ان الأنبياء والأولياء والصالحين والملائكة شاركوا الله في خلق السماوات والأرض واستقلوا بشيء من التدبير والتأثير والإيجاد ولو في خلق ذرة من الذرات قال تعالى : ﴿ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله قل افرأيتم ما تدعون من دون الله ان ارادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون﴾ فهم معترفون بهذا مقرون به لا ينازعون فيه ولذلك حسن موقع الاستفهام وقامت الحجة بما اقروا به من هذه الجمل ومجرد الإتيان بلفظ الشهادة من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها لا يكون به المكلف مسلما بل هو حجة على ابن آدم خلافا لمن زعم ان الإيمان مجرد الإقرار كالكرامية ومجرد التصديق كالجهمية وقد أكذب الله المنافقين فيما أتوا به وزعموه من ا لشهادة وسجل على كذبهم مع أنهم أتوا بالفاظ مؤكدة بانواع التأكيدات قال تعالى : ﴿اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون﴾ فأكدوا بلفظ الشهادة وان واللام والجملة الإسمية فأكذبهم وأكد تكذيبهم بمثل ما أكدوا به شهادتهم سواء بسواء وزاد التصريح باللقب الشنيع وبهذا تعلم ان مسمى الإذعان لا بد فيه من الصدق والعمل ومن شهد ان لا اله الا الله وعبد غيره فلا شهادة له وان صلى وزكى وصام قال تعالى : ﴿أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض﴾ الاية ﴿ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض﴾ الاية انتهى .

(والجواب) . اما اجمالا . فان جعله ما يصدر من المسلمين في حق الأنبياء من الاستغاثة بهم وطلب شفاعتهم الذي مرجعه الى طلب الدعاء منهم والنذر والذبح لله والتصدق به واهداء الثواب اليهم الذي توهم انه نذر وذبح لهم وتعظيمهم وتعظيم قبورهم والتبرك بها وغير ذلك عبادة لهم ولقبورهم كعبادة الأصنام خطأ وغلط فانه ليس المراد من العبادة التي لا تصلح لغير الله وتوجب الشرك والكفر اذا وقعت لغيره مطلق التعظيم والخضوع كما مر مفصلا في المقدمات بل عبادة خاصة لم يصدر شيء منها من أحد من المسلمين (وأما تفصيلا) فقوله في رسالة أربع القواعد ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) مقرون بان الله هو الخالق الرازق المدبر وان ذلك لم يدخلهم في الإسلام (فنقول) لم يدخلهم في الاسلام لأنهم يكذبون رسول الله (ص) مع ظهور المعجزات على يديه الدالة على صدقه ويقولون أنه ساحر كذاب وينكرون جميع شرائعه ويدينون بدين الجاهلية وهذا كاف في كفرهم سواء تشفعوا بالأصنام وعبدوها او لا فكيف يقاس بهم ويجعل مساوياً لهم من يؤمن بالله وبرسوله وبأن جميع ما جاء به من عند الله حق لأنه يتشفع الى الله تعالى بمن جعله شافعاً ومشفعاً ويتوسل اليه بمن جعل له الوسيلة سبحانك اللهم ما هذا التمويه والتضليل وليس موجب كفرهم تشفعهم بالأنبياء والصالحين كما زعم واستدلاله على ذلك بالايتين واضح الفساد كما يأتي في الفصل الثاني من الباب الثالث (قوله) انه (ص) ظهر على قوم متفرقين في عباداتهم فقاتلهم ولم يفرق بينهم . نعم لم يفرق بينهم لاشتراكهم جميعاً في تكذيبه وانكار نبوته ورد ما جاء به من عند ربه والتمسك بأديان آبائهم الفاسدة وهؤلاء لا فرق بين ان يعبدوا ملكا أو نبياً أو صنما أو كوكباً أو لا يعبدوا وانما يتم لابن عبد الوهاب ما اراد لو كان بعضهم آمن بالنبي (ص) وصدق بجميع ما جاء به ولكنه بقي يتشفع الى الله بنبي أو صالح فقاتله النبي (ص) ولم يفرق بينه وبين من يعبد الحجر والشجر والشمس والقمر وانى له بذلك .

(اما قوله) في كشف الشبهات ان الله تعالى ارسل محمداً (ص) الى قوم يتعبدون ويحجون ويتصدقون لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله فيظهر فساده من وجوه (الأول) انهم كانوا يتعبدون ولكن كانت عبادتهم كما أخبر الله تعالى عنها بقوله : (وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصدية) المكاء التصفير والتصدية التصفيق (في الكشاف) كانوا يطوفون بالبيت عراة الرجال والنساء وهم مشبكون بين اصابعهم يصفرون فيها ويصفقون انتهى . كانوا يتعبدون فيسجدون للأصنام التي نهى الله عن السجود لها ويقربون لها القرابين ويهلون عليها بأسمائها ويطلبونها بدمائها هذه كانت عباداتهم ويحجون ولكنهم احدثوا في الحج بدعاً وقبائح كثيرة (منها) انهم كانوا يطوفون عراة رجالا ونساء وعوراتهم بادية يتقربون الى الله بذلك . وقصة المرأة التي الزموها بذلك وكانت جميلة ففعلت واجتمع اهل مكة للنظر اليها فطافت عارية ويدها على فرجها وهي تقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله   فما بدا منه فلا احله

مشهورة فهؤلاء الذين انحصر كفرهم وشركهم في تشفعهم بالصالحين عند ابن عبد الوهاب (ويتصدقون) مع تكذيبهم الرسل فما تنفعهم صدقاتهم (ويذكرون الله) أحياناً ان صح ذلك وفي غالب أحوالهم او كلها يعرضون عن ذكر الله ويذكرون اسماء أصنامهم كما كانوا يقولون (أعل هبل) وكانوا يذكرون اسماءها على ذبائحهم دون اسم الله وما أدري لم لم يقل ابن عبد الوهاب ويصلون ويزكون ولا يزنون ولا ينكحون ما نكح آباؤهم ولا

يشربون الخمر ولا يعملون الميسر ولا الأنصاب ولا الأزلام ولا يأكلون الربا ولا يئدون البنات ويفعلون جميع شرائط الإسلام حتى صلاة التراويح ولا يصدر منهم الا أمر واحد وهو التشفع بذوي المكانة عند الله وجعلهم وسائط بينهم وبينه كالملائكة وعيسى فلذلك قاتلهم النبي (ص) وحكم بشركهم وكفرهم أليس كذلك أيها الإخوان ألم يقل الله تعالى: ﴿وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصدية﴾ ألم يكونوا يكرهون فتياتهم على البغاء وهن يردن التحصن ألم يكونوا يفعلون جميع الموبقات والمنكرات وأفعال الجاهلية فكيف يسوغ لمحمد بن عبد الوهاب أن يقول ان رسول الله (ص) لم يقاتلهم الا على تشفعهم الى الله بالملائكة والأنبياء والصالحين.

(الثاني) ان حصره شرك وكفر من بعث اليهم النبي (ص) في جعلهم بعض المخلوقات وسائط وشفعاء عند الله جهل أو تمويه (أما مشركو قريش) فانهم وان اعتقدوا ان الرازق الخالق المحيي المميت المدبر الأمر المالك ما في السماوات والأرض هو الله كما دلت عليه الايات التي ذكرها الا أنه لا شيء يدلنا على أنهم لا يعتقدون في الأصنام والأوثان ومعبوداتهم من الجن والإنس والملائكة انه لا تأثير لها في الكون وان التأثير وحده لله تعالى وهي شافعة فقط اذ يجوز أن يعتقدوا ان لها تأثيراً بنفسها بغير ما في الايات المستشهد بها فتشفي المرضى وتنصر على الأعداء وتكشف الضر وغير ذلك وانها تشفع عند الله حتما ولا يرد شفاعتها أو ان الله تعالى جعل لها قسطاً من التأثير أوكله اليها بل ظاهر الايات هو ذلك مثل قوله تعالى: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا﴾ بل ظاهر قوله تعالى: ﴿واذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن أنسجد لما تأمرنا وزادهم نفورا﴾ انهم كانوا لا يسجدون لغير الأصنام ولا يعتقدون آلها غيرها وظاهر قوله تعالى حكاية عن أهل جهنم: ﴿قالوا وهم فيها يختصمون تالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين﴾ اعتقادهم انها مساوية لرب العالمين وان لم يكن من جميع الوجوه بل يخرج عنه الأمور المذكورة في الايات المستشهد بها في كلام ابن عبد الوهاب وذلك كاف في الشرك والكفر وذلك ايضاً ظاهر جميع الايات الدالة على اتخاذهم آلهة من دون الله وشركاء لله ونحو ذلك. مثل: ﴿ان كان ليضلنا عن آلهتنا. أئنا لتاركوا آلهتنا. أإفكا الهة دون الله تريدون. أجعل الالهة الها واحداً. ويوم يناديهم أين شركائي الذين كنتم تزعمون. وقالوا آلهتنا خير أم هو. أجئتنا لتأفكنا عن آلهتنا. وقالوا لا تذرن آلهتكم. وما نحن بتاركي آلهتنا. فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله. الذين يجعلون مع الله الهاً آخر. قل لو كان معه آلهة كما يقولون. واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزاً. واتخذوا من دونه آلهة لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون ولا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً ولا يملكون موتاً ولا حياة ولا نشوراً﴾ الى غير ذلك.

وكيف يمكن حصر شركهم وكفرهم في جعلهم بعض المخلوقات وسائط وشفعاء عند الله وهم يكذبون رسول الله (ص) ويجعلونه ساحراً وينكرون ما جاء به من عند ربه من الأحكام والشرائع مع ظهور المعجزات على يديه ويتمسكون بدين الجاهلية كما مر أفلا يكفي هذا في كفرهم وشركهم وماذا ينفعهم الإقرار بوجوده تعالى والعبادة والحج والصدقة وذكر الله ان سلم صدور ذلك منهم وهل ينفي ذلك عنهم الكفر الذي أوضحناه ويحصر شركهم في تشفعهم بالصالحين هيهات.

وكيف يمكن حصر كفرهم في ذلك وقد بدلوا دين الله تعالى الذي جاءهم به ابراهيم عليه السلام فأحدثوا البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي والنسيء (١) وغير ذلك من مبتدعاتهم ومخترعاتهم وهذا ايضاً كاف في كفرهم مع أنهم قد عبدوا الأصنام والأوثان والملائكة وجعلوهم شركاء لله تعالى وعبادتهم لهم مشاهدة معلومة ولم تكن تلك العبادة مجرد التشفع والتوسل بمن جعل الله له الشفاعة والوسيلة وما يجري مجرى ذلك كما موه به ابن عبد الوهاب (أما عبادتهم للأصنام والأوثان) فانهم عمدوا الى أصنام من حجر أو نحاس أو خشب أو غيرها على صور قوم صالحين متوهمة أو غيرهم عملوها بأيديهم والى اشجار فعبدوها من دون الله وسجدوا لها ونحروا وذبحوا لها واهلوا بذبائحهم لها وذكروا اسماءها عليها دون اسم الله وطلوها بدمائها كما قال قائلهم.

اما ودماء مائرات تخالها على قنة العزى وبالنسر عندما

وطلبوا منها كل ما يطلب من الله وأعرضوا عن عبادة الله فكانوا يقولون لا طاقة لنا على عبادة الله فنحن نعبدها لتقربنا الى الله وهذا أيضاً صريح في ان عبادتهم لها غير طلب الشفاعة منها وتشفعوا بها وخالفوا امر الله وانبيائه في نهيهم عن عبادتها وطلب شيء منها عناداً وعتواً وخالفوا مقتضى عقولهم الحاكمة لو رجعوا اليها بأنها جماد لا تضر ولا تنفع ولا تعقل ولا تسمع ولا تقرب ولا تشفع ولو كانت على صورة نبي أو صالح فان الشافع هو النبي أو الصالح لا صورته الموهومة ولا تدفع عن أنفسها بول الثعالب عليها ولا تروث الدواب فوقها فقد كان لبعضهم صنم فجاء ثعلب فبال عليه فقال قائلهم:

لرب يبول الثعلبان برأسه لقد ذل من بالت عليه الثعالب

ومنهم من عمل صنماً من تمر فسجدوا له اول النهار وعبدوه فلما كان آخر النهار جاعوا فأكلوه. وكانوا يعينون أشياء من حرث ونتاج لله وا شياء منها لالهتهم فاذا زكا ما جعلوه لله رجعوا فجعلوه للالهة واذا زكا ما جعلوه للأصنام تركوه وذلك قوله تعالى: ﴿وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم ساء ما يحكمون﴾ ولم يفعل أحد من المسلمين شيئاً من ذلك مع نبي ولا ولي ولا قبر ولا غيره وانما تشفع المسلمون بمن جعله الله شافعاً وتوسلوا بمن جعل له الوسيلة وما التشفع سوى سؤال الدعاء الذي لا ينكره الوهابية وكذا الاستغاثة وما جرى مجراها لا تخرج عن سؤال الدعاء وأهدوا ثواب الصدقة بالمذبوح الى النبي أو الولي الذي ثبت جواز اهداء الثواب اليه ولم يذكروا اسمه عليه بل اسم الله تعالى كما سيأتي تفصيل ذلك كله في الفصول المختصة بذلك. فهذه الاعتقادات والأعمال والتكذيب للرسل هي التي قاتلهم النبي (ص) عليها ودعاهم الى تركها لا على مجرد التشفع بنبي أو صالح والتوسل به الى الله تعالى (واما عبادتهم للملائكة) فقد

---

(١) (البحيرة) الناقة اذا نتجت خمسة أبطن فان كان آخرها ذكراً بحروا اذنها أي شقوها وحرموا ركوبها ولا تطرد عن ماء ولا مرعى ولو لقيها المعيي لم يركبها (والسائبة) كان الرجل يقول اذا قدمت من سفري أو برئت من مرضي فناقتي سائبة فكانت كالبحيرة في تحريم الانتفاع (والوصيلة) كانت الشاة اذا ولدت انثى فهي لهم وان ولدت ذكراً ذبحوه لالهتهم فان ولدت ذكراً وانثى قالوا وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر (والحامي) الفحل كان اذا نتجت من صلبه عشرة أبطن قالوا قد حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى (والنسيء) كانوا اذا احتاجوا الى القتال في شهر حرام قاتلوا فيه وأخروه الى شهر غيره وجعلوه مكانه فتركوا فيه القتال.

اتخذوهم ارباباً من دون الله كما يدل عليه قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله﴾ الى قوله تعالى: ﴿ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أيأمركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون﴾ وفي هذا دليل على أنهم فعلوا أو اعتقدوا بالنسبة اليها ما هو من خصائص الربوبية ولا يليق الا بالله تعالى من سجود ونحوه من أنواع العبادات والاعتقادات وليس لنا ما يدل على انه لم يصدر منهم الا مجرد التشفع بالملائكة الى الله (وذكر) صاحب الكشاف في تفسير الاية انه (ص) كان ينهى قريشاً عن عبادة الملائكة واليهود والنصارى عن عبادة عزير والمسيح فلما قالوا له أنتخذك رباً قيل لهم ما كان لبشر الاية وقوله تعالى في ذيلها أيأمركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون دليل على أن المخاطبين كانوا مسلمين وهم الذين استأذنوه ان يسجدوا له (انتهى) وفي ذلك دليل على ان اتخاذهم الملائكة أرباباً كان من هذا السنخ بارادة عبادتهم لهم بالسجود وغيره كما أرادوا ان يتخذوه (ص) رباً ويسجدوا له (وكانوا) يقولون في الملائكة انهم بنات الله كما قالت اليهود والنصارى في عزير والمسيح انهما ابنا الله وقد أخبر الله تعالى عنهم بذلك كله بقوله في سورة الزخرف: ﴿وجعلوا له من عباده جزءاً. أم اتخذ مما يخلق بنات وأصفاكم بالبنين. واذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلا ظل وجهه مسوداً وهو كظيم. وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً. وقالوا لو شاء الله ما عبدناهم﴾ ففي قوله تعالى لا يأمركم أن تتخذوا الملائكة أرباباً دليل على فعلهم معها ما هو من خصائص الربوبية كما مر وقوله تعالى: ﴿لو شاء الله ما عبدناهم﴾ صريح في عبادتهم لهم ولا شيء يدل على أنها كانت مجرد الاستغاثة والتشفع بل ما مر يدل على عدمه (وقوله) بما ضرب للرحمن مثلا دليل على جعلهم لها مماثلة لله تعالى ومشابهة له لأن الولد مماثل للوالد ومن جنسه وكذلك قوله من عباده جزءا (قال صاحب الكشاف) فجعلوهم جزءا له وبعضاً منه كما يكون الولد بضعة من والده وجزءا له (انتهى) وافتروا على الله في ذلك عدة افتراءات (احداها) نسبة الولد الى الله تعالى (ثانيتها) نسبتهم اليه أخس النوعين الذي كانوا اذا بشر به أحدهم ظل وجهه مسوداً وهو كظيم ووأده حيا (ثالثتها) جعلهم لها من الملائكة الذين هم من أكرم عباد الله عليه فاستخفوا بهم (رابعتها) نسبتهم الى الله تعالى أنه رضي لهم عبادة الملائكة. وبذلك ظهر أن كفرهم ليس لمجرد استغاثتهم بالملائكة وتشفعهم وتوسلهم بهم وستعرف ان الملائكة ممن ثبتت لهم الشفاعة باعتراف الوهابية فالمتشفع بهم ليس مخطئاً فضلا عن ان يكون مشركا وكذا المتشفع بالنبي (ص) ومن جعل الله له الشفاعة فليس مخطئا فضلا عن ان يكون مشركا فكيف يقاس من يستغيث ويتشفع ويتوسل بنبي أو وصي ليشفع له الى الله تعالى بالمشركين في عبادتهم الملائكة وكون قريش لم تكن تعتقد في الملائكة انها تخلق وترزق وتدبر الأمر من دون الله بدليل ﴿قل من يرزقكم من السماء والأرض الى قوله فسيقولون الله﴾ لا يدل على ان كفرها وشركها لتشفعها وتوسلها واستغاثتها بالملائكة لأن الشرك يكون بغير اعتقاد الخلق والرزق مما مر في صدر الكلام ولو كان الصادر منها الاستغاثة بالملائكة والتشفع بها فقط لم يكن ذلك موجباً لشركها وكفرها (واما من عبد المسيح وامه) فلم يكن منه مجرد الاستغاثة والتوسل وطلب الشفاعة قطعا بل جعل المسيح (ع) الها مستحقا لجميع صفات الألوهية وقد أخبر الله تعالى عنهم في القرآن تارة بأنهم قالوا إن الله هو المسيح بن مريم وتارة أنهم قالوا إن الله ثالث ثلاثة المسيح أحدهم وذلك انهم قالوا الأقانيم الثلاثة اله واحد وتارة أنهم اتخذوه وامه الهين من دون الله بقوله تعالى: ﴿أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله﴾ وتارة ان المسيح ابن الله فتسوية ابن عبد الوهاب بين من يستغيث ويتشفع ويتوسل من المسلمين الى الله بنبي أو ولي جعل الله له الشفاعة والوسيلة وجعله مغيثا بدعائه وجاءت الأخبار بأنه حي بعد الموت وبين من يعبد المسيح وامه تمويه وتضليل.

(وأما قوم نوح (ع)) فقد فعلوا فعل مشركي قريش من تكذيب الرسل وانكار ما جاءت به وعبادة غير الله كما اخبر بذلك عنهم القرآن الكريم وكفى ذلك في كفرهم ولم يرد في دليل قوي ولا ضعيف ان عبادتهم لغير الله كانت مجرد التشفع والتوسل اليه بالصالحين وانهم كانوا يقيمون جميع شرائع الدين سوى هذه وان نوحا (ع) ما بعث الا لينهاهم عن التوسل بالصالحين والتشفع بهم وأي كتاب أو سنة نطق بذلك. بل انهم قد غلوا في الصالحين وعبدوهم بما نهى الله عنه كما اخبر الله عنهم في كتابه العزيز اما انه لم يصدر منهم الا مثل ما يصدر من المسلمين من الاستغاثة والتوسل والتشفع بالصالحين فهو تخرص على الغيب بل افتراء محض وكذا غيرهم من امم الأنبياء عليهم السلام وظاهر قوله تعالى حكاية عن قوم هود في خطابهم لهود عليه السلام ﴿ان نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء﴾ اعتقادهم بأنها قادرة مختارة بنفسها على الضر والنفع والاعتراء بسوء فظهر ان عبادة المشركين للأصنام لم تكن مجرد الاستغاثة والتوسل والتشفع الى الله بذوي المكانة عنده كما توهم الوهابيون. وسيأتي كلام في مثل ذلك في رد كلام الصنعاني ويأتي له مزيد توضيح في الباب الثالث (انش).

(قوله) فبعثه الله يجدد لهم دين ابيهم ابراهيم الخ قد ظهر بطلانه مما مر فان دين أبيهم ابراهيم الذي بعث محمد (ص) لتجديده ليس هو عبارة عن عدم التشفع بالصالحين ولا داخلا فيه (أما) انه ليس عبارة عن عدم التشفع بالصالحين فلأن دين أبيهم ابراهيم الذي جدده لهم رسول الله (ص) هو ترك ما كانوا يفعلونه من المحرمات والموبقات التي مر بعضها كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحامي والنسيء والطواف بالبيت عراة ونكاح أزواج آبائهم والخمر والميسر واكراه فتياتهم على البغاء ووأد بناتهم وسجودهم للأصنام وذكر اسمائها على ذبائحهم وتركهم الصلاة واستبدالها بالمكاء والتصدية وغير ذلك فهذا وأمثاله مما بدلوه من دين أبيهم ابراهيم هو الذي بعث رسول الله (ص) لتجديده لهم (واما) ان عدم التشفع والتوسل بالصالحين ليس داخلا فيما جدده لهم فلأن ذلك وما يجري مجراه لم ينههم الرسول (ص) عنه فضلا عن أن يكون بعثه محصوراً في ذلك بل اقرهم على التشفع والتوسل الذي هو نوع من طلب الدعاء منه بما حث عليه من سؤال الدعاء من المؤمنين وبما اخبرهم به من ان الله تعالى جعل له الشفاعة والوسيلة واكرمه بذلك كما ستعرفه مفصلا في الفصول الخاصة بذلك ولا ينكره الوهابيون.

(قوله) ويخبرهم ان هذا التقرب والاعتقاد محض حق الله هذا افتراء على الله وعلى ابراهيم عليه السلام فمتى أمر الله تعالى محمداً (ص) أن يخبرهم انه لا يجوز طلب الشفاعة ممن له الشفاعة وان طلبها محض حق لله لا يجوز طلبها من غيره ومتى اخبرهم محمد (ص) بأن لا يطلبوا منه الشفاعة بل الأمر بالعكس فقد أخبرهم بأنه الشفيع المشفع وصاحب الوسيلة ولازم ذلك ان يطلب منه ما جعله الله له ولم يقل لهم حين أخبرهم بذلك ان طلب الشفاعة منه شرك وكفر مع انه امرهم بطلب الدعاء من الغير وطلب الشفاعة لا يخرج عن ذلك كما ستعرف وتشبث الوهابية للمنع بآية: ﴿لله الشفاعة جميعاً. فلا

تدعوا مع الله أحداً﴾ ستعرف انه من السخافة بمكان. فالذي أوجب شركهم وكفرهم وأحل قتالهم تبديلهم دين الله وتكذيبهم رسله وعبادتهم الصور والتماثيل من دون الله لا مجرد التشفع بالصالحين الى الله. وبذلك تعرف ان توحيد العبادة الذي جحدوه ليس هو عدم التشفع والتوسل بالصالحين الى الله وان هذا التشفع ليس عبادة لغير الله ولا منافيا لتوحيد الله في العبادة وان ما يسميه المسلمون الاعتقاد لا محذور فيه فانهم لم يعتقدوا في الأنبياء والصالحين الا بما جعلهم الله له اهلا (قوله) وكانوا يدعون الله ليلا ونهاراً ومنهم من يدعو الملائكة لصلاحهم وقربهم ليشفعوا له أو رجلا صالحا كاللات أو نبيا كعيسى. وعبادتهم للملائكة لم تكن مجرد تشفعهم بهم بل فعلهم معهم ما هو من خصائص الربوبية واعتقادهم مماثلتهم لله وأنهم بناته الى غير ذلك كما مر مفصلا. وعبادتهم للات الذي هو رجل صالح لم تكن مجرد التشفع به الى الله بل السجود وانواع العبادة لحجر زعموا انه على صورته مع نهي الله لهم عن ذلك على لسان انبيائه الى غير ذلك مما مر. وعبادة النصارى لعيسى عليه السلام ليست مجرد التشفع به الى الله بل أثبتوا له جميع صفات الالهية كما مر وكيف يتوهم عاقل ان عبادتهم له مجرد التشفع به ان هذا المخالفة للمحسوس وتكذيب للقرآن وتمويه وتضليل (قوله) وأنه قاتلهم ليكون الدعاء والنذر والذبح والاستغاثة وجميع العبادات كلها لله سيأتي الكلام على الأربعة المذكورة كل في فصله وما تقدم هنا حديث اجمالي وقد ظهر ان قوله: ان قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم والتقرب الى الله بذلك هو الذي أحل دماءهم وأموالهم كذب وافتراء على الله وعلى رسوله بل الذي أحل دماءهم واموالهم تبديلهم للأصنام بالوجوه التي ذكرناها من دون أمر من الله بل عناداً وخلافا عليه لا مجرد تشفعهم وتوسلهم بالصالحين.

ومن ذلك يعلم انهدام وفساد كل ما بناه على هذا الأساس الفاسد من تفسير كلمة التوحيد التي دعا النبي (ص) المشركين الى الإقرار بها بأن المراد بالإله فيها ما يعم من قصد لأجل الشفاعة ونحوها وأنه ليس المراد به الخالق الرازق المدبر فقط لأنهم كانوا يعلمون ان ذلك لله وحده فان المبنى في الكل واحد وهو توهم ان الاستغاثة والتشفع الى الله بذوي المكانة عنده يوجب اتخاذهم آلهة ويكون عبادة لهم وقد عرفت وستعرف مفصلا فساد هذا التوهم وسخافته وأن التشفع بذوي المكانة وما يجري مجراه ليس عبادة لهم ولا يوجب اتخاذهم آلهة لهم وان قياسهم على عباد الأصنام والكواكب وعيسى ومريم والملائكة جهل أو عناد وأن تفضيل جهال مشركي قريش وعبدة الأصنام على المسلمين اليوم من أعظم الجهالات والافتراءات وأقبحها وأنه لا يظن ولا يحتمل أحد من المسلمين ان الإسلام هو التلفظ بكلمة التوحيد من دون اعتقاد معناها ولا يظن حاذق منهم ولا غيره ان معناها لا يخلق ولا يرزق الا الله وكلهم يعلمون ان من كذب الرسل وخالفهم وعمل عمل عبدة الأصنام أو أنكر شيئاً من ضروريات الدين كافر لكنهم لا يعتقدون أن من عظم الذي أمر الله بتعظيمه واستشفع بمن جعله الله شافعاً وتوسل بمن جعل الله له الوسيلة كافر ومشرك مع أنه لم يخرج عن امر الله وطاعته فاي الفريقين احق بنسبة الجهالة اليه لو كانوا يعلمون (وكذلك) ظهر فساد قوله وإنما يعنون بالإله ما يعني المشركون في زماننا بلفظ السيد فان المسلمين الذين سماهم المشركين لا يعنون بلفظ السيد معنى ينافي العبودية الخالصة وانما يعنون به ان له منزلة عند الله أوجبت امتيازه عن غيره وان يقبل الله شفاعته ويسمع دعاء من تشفع به اليه كرماً منه تعالى وفضلا فهم لم يثبتوا له الا ما أثبته الله اما الوهابية فنفوا عنه ما جعله الله له ونسبوا الى المسلمين ما هم منه براء فكانوا اشبه بالمشركين الذين خالفوا الله ورسله ونسبوا الى الرسل واتباعهم ما هم منه براء (أما) اطلاق السيد على غير الله تعالى بل والرب فلا مانع منه اذا لم يقصد به معنى ينافي العبودية الخالصة لله تعالى كما ستعرفه في الفصل الخاص به مفصلا وحاش لله أن يقصد به أحد من المسلمين معنى ينافي العبودية الخالصة لله تعالى.

ومما ذكرنا تعلم فساد المحكي في تاريخ نجد عن ابن عبد الوهاب واذا كان المشركون لم يزعموا أن الأنبياء والأولياء والصالحين والملائكة شاركوا الله في خلق السماوات والأرض او ذرة من الذرات كما قال فلا دليل يدلنا على انهم لم يزعموا استقلالهم بشيء من التدبير والتأثير وآية: ﴿ان أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته﴾ لا تنفي ذلك اذ لم يظهر منهم الاعتراف بذلك بل الظاهر والله أعلم انه من قبيل الاحتجاج عليهم واظهار بطلان معتقدهم انها تكشف الضر وتمسك الرحمة فلا يدل على انهم لا يعتقدون أنها كذلك وبذلك يحسن موقع الاستفهام فيكون انكارياً لا تقريرياً وهم لم يقروا بجميع تلك الجمل مع انهم كانوا يعبدون صور الأنبياء والصالحين لا أنفسهم وكانوا يقولون عن الملائكة انها بنات الله ومن عبد المسيح يعتقد فيه ما يعتقد في الله كما مر ذلك كله واذا كانوا لا يعتقدون في الأوثان ما ورد في الايات مما أقروا به فلا دليل على انهم لا يعتقدون غيره من صفات الربوبية كما مر مفصلا اما ما اطال به من قوله ان مجرد الإتيان بلفظ الشهادة الخ فهو تطويل بلا طائل فلسنا نكتفي بمجرد الإتيان بلفظ الشهادة كالكرامية ولكن أين العرش حتى تنقش وكون الإيمان مجرد التصديق عند الجهمية لا يظهر لذكره فائدة غير التطويل ومثله الاستشهاد بآية المنافقين التي لا مساس لها بما نحن فيه والإطالة في تفسيرها. ومما بيناه من عدم وقوع العبادة المنهي عنها من أحد من المسلمين لنبي ولا صالح ولا قبر ولا غيره تعرف انهدام ما بناه على ذلك من قوله من شهد ان لا اله الا الله وعبد غيره فلا شهادة له (ثبت العرش ثم أنقش) وكذا الاستشهاد بباقي الايات.

ثم قال محمد بن عبد الوهاب في رسالة كشف الشبهات (١) اذا تحققت ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) أصح عقولا واخف شركاً من هؤلاء فاعلم ان لهؤلاء شبهة يوردونها على ما ذكرنا وهي من أعظم شبههم ذكرها بعض أهل الأحساء في كتابه الينا وهي ان الذين نزل فيهم القرآن لا يشهدون ان لا اله الا الله ويكذبون الرسول وينكرون البعث ويكذبون القرآن ويجعلونه سحراً ونحن نشهد الشهادتين ونصدق القرآن ونؤمن بالبعث ونصلي ونصوم فكيف تجعلوننا مثل اولئك (فالجواب) انه لا خلاف بين العلماء ان من صدق رسول الله (ص) في شيء وكذبه في شيء أو آمن ببعض القرآن وجحد بعضه كافر كما قال الله تعالى: ﴿ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا اولئك هم الكافرون حقاً﴾ ولما لم ينقد اناس للحج نزل فيهم: ﴿ولله على الناس حج البيت الى قوله ومن كفر الاية﴾ فاذا كان من صدق الرسول في كل شيء وكذبه في شيء واحد كالبعث او الصلاة او الصيام فهو كافر حلال الدم والمال فكيف اذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا

---

(١) صفحة ٦٥ ـ ٧٠.

يكفر سبحان الله ما أعجب هذا الجهل ثم استشهد بأن اصحاب رسول الله (ص) قاتلوا بني حنيفة وهم يشهدون الشهادتين ويصلون ويؤذنون (قال) فان قال انهم يقولون ان مسيلمة نبي قلنا هذا هو المطلوب اذا كان من رفع رجلا الى رتبة النبي كفر وحل ماله ودمه ولم تنفعه الشهادتان والصلاة فكيف بمن رفع شمسان ويوسف أو صحابياً أو نبياً في مرتبة جبار السماوات والأرض كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون (قال) وبنو عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر في زمن بني العباس كلهم يشهدون الشهادتين ويدعون الإسلام ويصلون الجمعة والجماعة فلما اظهروا مخالفة الشريعة في اشياء دون ما نحن فيه اجمع العلماء على كفرهم وقتالهم وان بلادهم بلاد حرب وغزاهم المسلمون حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين (قال) واذا كان الأولون لم يكفروا الا انهم (كذا) جمعوا بين الشرك وتكذيب الرسول والقرآن وانكار البعث وغير ذلك فما معنى الباب الذي ذكر العلماء في كل مذهب باب المرتد وهو المسلم الذي يكفر بعد اسلامه وذكروا انواعاً كثيرة كل منها يكفر ويحل دم الرجل وماله حتى انهم ذكروا اشياء يسيرة عند من فعلها مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه او على وجه المزح واللعب (قال) والذين نزل فيهم يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم كفرهم الله تعالى بكلمة مع انهم في زمن الرسول (ص) يجاهدون معه ويصلون ويزكون ويحجون ويوحدون والذين نزل فيهم: ﴿قل اباالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾ كانوا مع رسول الله (ص) في غزوة تبوك وقالوا كلمة ذكروا انهم قالوها على وجه المزح فتأمل هذه الشبهة وهي قولهم تكفرون المسلمين اناساً يشهدون ان لا اله الا الله ويصلون ويصومون ثم تأمل جوابها فانه من انفع ما في هذه الأوراق (واستدل ايضاً) بما حكاه الله تعالى عن بني اسرائيل مع اسلامهم وعلمهم وصلاحهم انهم قالوا لموسى اجعل لنا الهاً كما لهم آلهة وقول ناس من الصحابة اجعله لنا ذات انواط (١) فحلف (ص) ان هذا نظير قول بني اسرائيل اجعل لنا الهاً (ثم قال) وللمشركين شبهة اخرى يقولون انكر النبي (ص) على اسامة قتل من قال لا اله الا الله وقال أقتلته بعدما قال لا اله الا الله (وقال) امرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله واحاديث اخرى في الكف عمن قال لا اله الا الله (قال) ومراد هؤلاء الجهلة ان من قالها لا يكفر ولا يقتل ولو فعل ما فعل (واجاب) بان اليهود وبني حنيفة والذين حرقهم علي بن ابي طالب يقولون لا اله الا الله وهؤلاء الجهلة يقولون من جحد شيئاً من اركان الإسلام كفر وقتل ولو قالها فكيف اذا جحد التوحيد قال ولكن أعداء الله ما فهموا معنى الأحاديث (فاما) حديث أسامة فانه قتل رجلا ادعى الإسلام لظنه أنه ما ادعاه الا خوفاً والرجل اذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك وأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا﴾ أي تثبتوا ولو كان لا يقتل اذا قالها لم يكن للتثبت معنى وكذلك الأحاديث الأخر (والدليل) على هذا ان رسول الله (ص) الذي قال أقتلته بعدما قال لا اله الا الله وقال امرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله هو الذي قال في الخوارج أينما لقيتموهم فاقتلوهم لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد مع كونهم من أكثر الناس عبادة وتهليلا حتى ان الصحابة يحقرون انفسهم عندهم وتعلموا العلم من الصحابة فلم ينفعهم لا اله الا الله ولا كثرة العبادة ولا ادعاء الإسلام لما ظهر منهم مخالفة الشريعة انتهى.

وقال ابن عبد الوهاب أيضاً فيما حكاه عنه الألوسي في تاريخ نجد: الكفر نوعان مطلق ومقيد فالمطلق أن يكفر بجميع ما جاء به الرسول (ص) والمقيد أن يكفر ببعضه حتى ان بعض العلماء كفر من أنكر فرعاً مجمعاً عليه كتوريث الجد والأخت وان صلى وصام فكيف بمن يدعو الصالحين ويصرف لهم خالص العبادة ولبها وهذا مذكور في المختصرات من كتب المذاهب الأربعة (الى ان قال) فتشبيه عباد القبور بأنهم يصلون ويصومون ويؤمنون بالبعث مجرد تعمية على العوام وتلبيس لينفق شركهم ويقال بإسلامهم وإيمانهم ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون انتهى.

(والجواب) ان انكار شيء مما جاء به النبي (ص) بعد العلم بأنه جاء به لكونه مما ورد في القرآن أو جاءت به السنة القطعية وصار من ضروريات الدين لا ريب في أنه تكذيب للنبي (ص) موجب للكفر واذا وقع من مسلم حكم بارتداده ولا يحتاج الى الإطالة واكثار الشواهد عليه من الايات وغيرها وذكر العلماء باب المرتد وغير ذلك الذي اطال به بدون طائل. انما الكلام في ان الاستغاثة والتشفع والتوسل بالصالحين هل هي موجبة لجحود التوحيد وللرفع في مرتبة جبار السماوات والأرض كما زعم وقد تبين بما شرحناه واوضحناه في هذا المقام وغيره وفي الفصول المختصة بتلك الأمور انه ليس فيها شيء مما ينافي التوحيد ولا توجب رفع مخلوق الى مرتبة جبار السماوات والأرض ولا تخرج عن طلب الدعاء ممن يرجى من الله اجابة دعائه لنا لما له من المنزلة عنده بإخلاصه في عبوديته. ولما قاس الوهابيون حال المسلمين المستغيثين بالصالحين على حال مشركي قريش فقالوا ان كليهما أقر بتوحيد الربوبية ولكنه تشفع واستغاث وتوسل بالمخلوقين فلم ينفعه اقراره بتوحيد الربوبية وان النبي (ص) لم يقاتل عبدة الأوثان الا على استشفاعهم بغير الله رجلا صالحا أو غيره فدل ذلك على ان الاستشفاع عبادة وعبادة غير الله شرك كما صرح به ابن عبد الوهاب في كلماته السابقة توجه عليهم حينئذ إعتراض بعض أهل الأحساء بأن هذا قياس مع الفارق فمشركو قريش لا يشهدون الشهادتين ويكذبون الرسل والقرآن وينكرون البعث وهذا هو الذي اوجب كفرهم وأحل قتالهم ونحن نقر بذلك كله فبطل القياس نعم لو كان الصادر من الأولين مجرد الاستغاثة والاستشفاع وتعظيم القبور كان القياس صحيحاً ولكن الصادر منهم غير ذلك مما يوجب الكفر والشرك ولا ينفع الجواب بأن من صدق الرسول في شيء وكذبه في شيء كفر الذي لا ينكره أحد. ومن ذلك تعلم ان قوله سبحان الله ما أعجب هذا الجهل لا ينطبق الا عليه خاصة. وان قوله كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون ليس أحد أولى به منه. ومع كون الشواهد التي استشهد بها وأطال بذكرها لا حاجة اليها بل هي تطويل بلا طائل اكثرها غير صحيح في نفسه كدعواه ان

(١) روى الترمذي عن ابي واقد الليثي خرجنا مع رسول الله (ص) الى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينوطون بها اسلحتهم يقال لها ذات انواط فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط كما لهم ذات انواط فقال رسول الله (ص) الله أكبر انها السنن قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو اسرائيل لموسى اجعل لنا الهاً كما لهم آلهة الاية لتتبعن سنن من كان قبلكم.

الفاطميين المصريين بني عبيد قد أجمع العلماء على كفرهم وقتالهم وان بلادهم بلاد حرب فانه ادعاء باطل وافتراء على العلماء ولو كان ذلك صحيحاً لتمسك به أعداؤهم خلفاء بني العباس وجعلوه من أعظم الحجج لهم فأخذوا فتاوى العلماء بذلك ولو وقع ذلك لشاع وذاع ولذكره أهل السير والتواريخ ونقلة الأخبار مع أنه ليس له في كتبهم عين ولا أثر ولما كان بنو العباس يعدلون عنه الى كتابة محضر بعدم صحة نسبهم فقط شهد فيه جماعة من العلماء خوفاً على أنفسهم وامتنع من الشهادة الشريف الرضي وقصته في ذلك مع القادر العباسي مشهورة ذكرها المؤرخون ولا شيء أطرف من قوله وغزاهم المسلمون حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلاد المسلمين فانا لا نعلم احداً من المسلمين غزاهم وهذه كتب التواريخ شاهدة بذلك وانما استنجد آخر خلفائهم الملقب بالعاضد بنور الدين ملك الشام لما خاف على بلاده من الأفرنج فارسل اليه صلاح الدين الأيوبي فكان انقراض دولتهم على يده بدون حرب ولا قتال ولا غزو بل على عادة الملوك في تغلبهم على ملك غيرهم اذا أنسوا منهم ضعفاً كما تغلب صلاح الدين على ملك مصر وخرج عن طاعة نور الدين مع انه هو الذي أرسله وكان بمنزلة العامل عنده ثم تغلب صلاح الدين على الشام بعد موت نور الدين وطرد ولده من الملك وخبر ذلك في التواريخ مشهور أفهذه ادلة محمد بن عبد الوهاب وهذا مبلغ علمه بالتاريخ (وقوله) غزاهم المسلمون طريف جداً فانه مناف لتكفير الوهابية المسلمين واشراكهم اياهم فان المسلمين في عصر الفاطميين المصريين مثلهم في عصر الوهابيين لا يزيدون عنهم بشيء فقد كانوا في ذلك العصر يبنون القباب على القبور ويعظمونها ويتشفعون بالصالحين فان كان هؤلاء مشركين فاولئك مشركون ولم يكن في عصر الفاطميين وهابية يغزون فكيف سماهم مسلمين. وهذا كقول صاحب المنار أيها المسلمون مع تصويبه اعتقاد الوهابية فيهم كما بيناه في غير هذا الموضع ولكن هؤلاء عند حاجتهم للمسلمين يعترفون بإسلامهم واذا استغنوا عن ذلك كفروهم واشركوهم. نعم ان المسلمين اجمعوا على ضلالة الوهابيين وخروجهم من الجماعة وقتالهم وغزاهم المسلمون بأمر خليفة الإسلام السلطان العثماني وعساكره وعساكر مصر والشام والعراق والعجم في عهد محمد علي باشا حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين كما فصلناه في تاريخهم فان كان ذلك دليلا على الكفر والارتداد فهو دال على كفر الوهابية وخروجهم من الدين كما انك قد عرفت في الباب الأول أقوال العلماء في حق ابن تيمية قدوة الوهابية وباذر بذور مذهبهم وأول من زقا بالقول بالتجسيم وصنف فيه (فاجماع) العلماء قائم على ضد قول ابن عبد الوهاب لا معه مع أنه لا قيمة لإجماع العلماء عنده وان تظاهر بالتمسك به (أما قوله) اذا كان الأولون لم يكفروا الا انهم جمعوا بين الشرك وتكذيب الرسل وغير ذلك فما معنى ذكر العلماء باب المرتد الخ ففيه كما مر ان المعترض لم يقل ان الأولين لم يكفروا إلاّ أنهم جمعوا بين هذه الأشياء بحيث لو نقص واحد منها لم يكفروا وانه ليس شيء سواها مكفراً بل لما قاس الوهابية حال المسلمين اليوم على حال مشركي قريش توجه عليهم الاعتراض بأن هذا قياس مع الفارق كما عرفت. نعم لو كان الصادر من الأولين مجرد الاستغاثة والتوسل والاستشفاع وتعظيم القبور كان القياس صحيحاً ولكن الصادر منهم غير ذلك مما يوجب التكفير فلم يبق في ذلك دلالة على ان الاستشفاع ونحوه موجب للكفر وحينئذ فاستشهاده بذكر العلماء باب المرتد تطويل بلا طائل كما عرفت لعدم انكار أحد امكان حصول الارتداد مع الإقرار بالشهادتين انما الكلام في ان المتنازع فيه هو موجب للارتداد أم لا وهذا لا ينفع فيه ذكر العلماء باب المرتد على ان جميع علماء المذاهب الذين ذكروا باب المرتد وبينوا ما يوجب الارتداد لم يذكروا من جملته الاستغاثة والاستشفاع بالصالحين فدل على اجماعهم على أنه ليس موجباً للارتداد وبطل بذلك زعم الوهابية فما استشهد به شاهد عليه لا له (قوله) مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه (أقول) الذي ذكره علماء المذاهب في باب المرتد ان من تكلم بكلمة الكفر كقوله الله ثالث ثلاثة استهزاء أو عناداً أو اعتقاداً كفر (١) لا مطلق من قالها كما يقتضيه اطلاق كلامه قصداً لتهوين امر الارتداد (قوله) أو على وجه المزح واللعب ستعرف مما يأتي بعده شرح ذلك ورده وانه خيانة في النقل وتدليس.

(ومن الغريب) قوله بأن الذين نزل فيهم يحلفون بالله ما قالوا الاية كفرهم الله بكلمة مع انهم في زمن الرسول (ص) يجاهدون معه ويصلون ويزكون ويحجون ويوحدون فان هذه الاية مع كونها كغيرها من استشهاداته لا حاجة الى الاستشهاد بها كما عرفت نزلت في المنافقين (ففي) أسباب النزول للواحدي قال الضحاك: خرج المنافقون مع رسول الله (ص) الى تبوك وكانوا اذا خلا بعضهم ببعض سبوا رسول الله (ص) واصحابه وطعنوا في الدين فنقل ما قالوا حذيفة الى رسول الله (ص) فقال (ص) يا أهل النفاق ما هذا الذي بلغني عنكم فحلفوا ما قالوا شيئاً من ذلك فانزل الله تعالى هذه الاية إكذابا لهم وقال قتادة ذكر لنا ان رجلا من جهينة ورجلا من غفار اقتتلا فظهر الغفاري على الجهني فنادى عبد الله بن ابي يا بني الأوس انصروا أخاكم فوالله ما مثلنا ومثل محمد الا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فاخبر النبي (ص) فارسل اليه فجعل يحلف بالله ما قال فنزلت الاية انتهى (وفي الكشاف) أقام رسول الله (ص) في غزوة تبوك شهرين ينزل عليه القرآن ويعيب المنافقين المتخلفين فيسمع من معه منهم الجلاس بن سويد فقال الجلاس والله لئن كان ما يقول محمد حقاً لإخواننا الذين خلفناهم وهم سادتنا وأشرافنا فنحن شر من الحمير فقال له عامر ابن قيس الأنصاري أجل والله ان محمداً لصادق وانت شر من الحمار وبلغ ذلك رسول الله (ص) فاستحضره فحلف بالله ما قال فنزلت الاية انتهى وهي قوله تعالى يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم وهموا بما لم ينالوا ولكونها نزلت في المنافقين قال صاحب الكشاف كفروا بعد اسلامهم أظهروا كفرهم بعد اظهارهم الإسلام انتهى والذي هموا به فلم ينالوه الفتك برسول الله(ص) عند مرجعه من تبوك توافق خمسة من المنافقين على أن يدفعوه عن راحلته الى الوادي اذا صعد العقبة فرآهم عمار قائد ناقة النبي (ص) أو حذيفة سائقها وهم ملثمون فقال اليكم اليكم يا اعداء الله فهربوا ذكره الواحدي عن الضحاك وذكره الزمخشري فهؤلاء هم الذين قال عنهم ابن عبد الوهاب انهم يجاهدون ويصلون ويزكون ويحجون ويوحدون وما ينفعهم ذلك وهم منافقون يسبون رسول الله (ص) ويطعنون في الدين ويقولون في حقه (ص) سمن كلبك يأكلك ويحاولون

---

(١) راجع الإقناع في حل الفاظ ابي شجاع وحاشيته ص ٢٢٩ ج ٢ في الفقه الشافعي وحاشية الشرقاوي على شرح التحرير لزكريا الأنصاري ص ٣٩٠ ج٢ في الفقه الشافعي ايضاً.

قتله والقاءه عن راحلته الى الوادي فجعلهم كالمسلمين الذين يستشفعون الى الله تعالى ويستغيثون بالنبي (ص) الذي جعله شافعاً ومغيثا على السواء هذا علم ابن عبد الوهاب وهذه حججه وأدلته وكذلك قوله ان آية ابالله وآياته الخ نزلت فيمن قالوا كلمة ذكروا انهم قالوها على وجه المزح (١) تهويناً وتصغيراً وتخفيفاً لعملهم حتى يتسنى له تشبيه المسلمين بهم وهل ينفعهم ذلك وادعاؤهم المزح والحال انهم من المنافقين الذين انزل الله تعالى فيهم: ﴿يحذر المنافقون أن ينزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم قل استهزؤوا ان الله مخرج ما تحذرون ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسله كنتم تستهزؤون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾ في الكشاف بينا رسول الله (ص) يسير في غزوة تبوك وركب من المنافقين يسيرون بين يديه فقالوا انظروا الى هذا الرجل يريد أن يفتح قصور الشام وحصونه هيهات هيهات فأطلع الله نبيه على ذلك فقال احبسوا علي الركب فأتاهم فقال قلتم كذا وكذا فقالوا يا نبي الله لا والله ما كنا في شيء من أمرك ولكن في شيء مما يخوض فيه الركب ليقصر بعضنا على بعض السفر فنزلت الاية (وذكر) نحوه الواحدي في أسباب النزول عن قتادة وانهم قالوا يا رسول الله انما كنا نخوض ونلعب (وذكر) الواحدي أيضاً عن زيد ابن اسلم ومحمد بن وهب ان رجلا من المنافقين قال في غزوة تبوك ما رأيت مثل هؤلاء يعني النبي (ص) وأصحابه أرغب بطونا ولا أكذب السناً ولا أجبن عند اللقاء فأخبر النبي (ص) فاعتذر القائل بانا كنا نخوض ونلعب فنزلت الاية انتهى أفبهؤلاء يقاس المسلمون المتشفعون الى الله تعالى بنبيه صاحب الشفاعة عنده ثم يتبجح بقول تأمل هذه الشبهة ثم تأمل جوابها فانه من أنفع ما في هذه الأوراق وهو كما عرفت لم يأت بجواب ولا شبه جواب وكذا استشهاده بحلف النبي (ص) ان قول بعض الصحابة له اجعل لنا ذات انواط نظير قول بني اسرائيل اجعل لنا الهاً كما لهم آلهة لا محل له ولا فائدة فيه ومن الذي يشك في أن اتخاذ شجرة تناط بها الأسلحة وتعبد كما تعبد الأصنام هو نظير عبادة بني اسرائيل للأصنام وطلب بعض الصحابة ذلك من النبي (ص) هو نظير طلب قوم موسى منه ولكن هذا لا يثبت ان الاستغاثة والاستشفاع بالنبي (ص) نظير عبادة الأصنام.

وأما جوابه عن قصة اسامة وتنظيره باليهود وبني حنيفة والذين حرقهم علي بن ابي طالب والخوارج فهو مبني على الأساس الفاسد الذي أسسه من جعل الاستشفاع والتوسل بالصالحين عبادة لهم وشركاً فلا ينفع معها قول لا اله الا الله وحيث عرفت فساد هذا الأساس تعرف فساد ما بني عليه وتعرف ان من وصفهم باعداء الله وهو أحق بهذا الوصف منهم قد فهموا معنى الأحاديث وافنوا أعمارهم في فهمها ودراستها وانها تدل على أن من قال لا اله الا الله حرم دمه الا ان يثبت خروجه عن الإسلام بيقين ولا يجوز تكفيره واستحلال دمه بمجرد الظن والتخمين (فاليهود) أنكروا نبوة عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم وجميع شرائع الاسلام (وبنو حنيفة) الذين قتلهم خالد اعتل لقتلهم بمنع الزكاة التي وجوبها من ضروريات الدين التي يكفر منكرها والذين اتبعوا مسيلمة ادعوا فيه النبوة وارتدوا عن الإسلام وجعله المسلمين أشد كفراً منهم باعتبار أن اولئك ادعوا النبوة في مسيلمة والمسلمون رفعوا المخلوقين الى درجة الالهية بسبب استغاثتهم وتشفعهم بهم من السخافة بكان لما عرفت ولما هو أوضح من الشمس في رائعة النهار من أن استغاثة المسلمين واستشفاعهم بذوي المكانة عنده تعالى وجميع ما يفعلونه ليس فيه شائبة رفع المخلوق عن درجة العبودية الى درجة الالهية وقد أوضحنا ذلك مكرراً فلا نطيل باعادته (والذين) حرقهم علي بن ابي طالب قالوا له أنت الله أما من توسل بنبي أو صالح الى الله ودعاه واستغاث به ليدعو الله له ويكون له شفيعاً فلم يكفر ولم يشرك ولم ينكر ضرورياً حتى يباح دمه الا عند الجاهل الذي لا يفهم معنى الأحاديث واما استشهاده بأخبار الخوارج وان الرسول (ص) أمر بقتلهم لما ظهر منهم من مخالفة الشريعة ففيه أن الذين ظهر منهم هو تكفير المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم واخافة السبيل واشهار الحرب على المسلمين لشبهة دخلت عليهم أعظم أسبابها الجمود واشبه الناس بهم في هذا الزمان كما مر من يكفر المسلمين ويستحل دمائهم واموالهم ويغزو بلاد الإسلام ويشهر الحرب على المسلمين ويخيف السبل بشبهة انهم يستغيثون ويستشفعون بذوي المكانة عند الله وتوهم ان ذلك شرك بالله والحال أنه ليس فيه من ذلك شائبة كما بيناه وأوضحناه فاي الفريقين أحق بأن يشبه بالخوارج لو كانوا يعقلون.

(واما قوله) فيما حكي عنه في تاريخ نجد أن بعض العلماء كفر من انكر فرعا مجمعا عليه فهو اعتراف منه على نفسه وعلى اتباعه بالكفر فانهم قد انكروا فروعاً فضلا عن الفرع الواحد مجمعا عليها بين المسلمين كالاستشفاع بالنبي (ص) وتعظيم قبره والتبرك به وغير ذلك مما خالفوا فيه عامة المسلمين بعد اتفاقهم واجماعهم عليه اجيالا عديدة فتوى وعملا (قوله) فتشبيه عباد القبور الخ قد علمت مما بيناه وشرحناه انه ليس في ذلك تشبيه بل هو الحق الذي لا شبهة فيه وان تشبيه الوهابيين بان الاستشفاع والتوسل بالنبي (ص) الذي جعله الله شافعا وجعل له الوسيلة كفر وشرك مجرد تعميته على العوام وتلبيس لتنفق ضلالتهم التي كفروا بها المسلمين ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون.

ومما ذكره ابن عبد الوهاب في رسالة كشف الشبهات (١) انه ما بعث الله نبيا بهذا التوحيد الا جعل الله له أعداء كما قال: ﴿وجعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن﴾ وقد يكون لأعداء التوحيد علوم كثيرة وكتب وحجج كما قال تعالى: ﴿فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم﴾ فاذا عرفت ان الطريق الى الله لا بد له من اعداء قاعدين عليه اهل فصاحة وعلم وحجج فالواجب عليك ان تعلم من دين الله ما يصير لك سلاحا تقاتل هؤلاء الشياطين الذين قال امامهم ومقدمهم لربك عز وجل ﴿لأقعدن لهم صراطك المستقيم لآتينهم من بين ايديهم الاية﴾ ولكن اذا اقبلت على الله فلا تخف ﴿ان كيد الشيطان كان ضعيفا﴾ والعامي من

---

(١) يتبين مما سيأتي في سبب نزول الاية انهم لم يعترفوا بتلك الكلمة ولا ادعوا قولها لا على سبيل المزح كما يدعيه ابن عبد الوهاب ولا غيره بل أنكروها بتاتاً وادعوا أنهم كانوا يمزحون بشيء غيرها. ثم انه هنا يقول ذكروا أنهم قالوها على وجه المزح وفي صفحة ٧٢ من كشف الشبهات يقول كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه اللعب والمزح فجزم بذلك فتناقض كلاماه وكلاهما مخالف للواقع فانظر الى تحريفه الأخبار ترويجاً لمقاصده.

(١) صفحة ٥٩ ـ ٦١ طبع المنار بمصر.

الموحدين يغلب الفا من علماء هؤلاء المشركين فجند الله هم الغالبون بالحجة واللسان والسيف والسنان ﴿ولا يأتونك بمثل الا جئناك بالحق واحسن تفسيرا﴾ قال بعض المفسرين هذه الاية عامة في كل حجة يأتي بها اهل الباطل الى يوم القيامة .

(ونقول) جعله علماء المسلمين كالشياطين الذين يصدون عن سبيل الله وقدحه في علومهم وكتبهم وحججهم لأنهم لا يوافقونه على معتقده الفاسد كجملة من كلماته الشنيعة في حقهم السابقة والاتية خروج عن جادة الأدب وعما أمر الله تعالى به نبيه (ص) من المجادلة بالتي هي احسن والدعاء الى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة ولو كان له دليل واضح لاكتفى به ولم يحتج الى سوء القول في علماء المسلمين وحماة الدين وما أحقه بها وصمهم به واشد انطباقه عليه وعلى اتباعه .

قال وانا اذكر لك اشياء مما ذكر الله في كتابه جوابا لكلام احتج به المشركون في زماننا علينا (فنقول) جواب اهل الباطل من طريقين مجمل ومفصل اما المجمل فهو الأمر العظيم والفائدة الكبيرة وهو قوله تعالى: ﴿هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب وأخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله﴾ وقد صح عنه (ص) اذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله فاحذروهم مثال ذلك اذا قال لك بعض المشركين ﴿الا إن اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ وان الشفاعة حق والأنبياء لهم جاه عند الله أو ذكر كلاماً للنبي (ص) يستدل به على شيء من باطلها وانت لا تفهم معنى الكلام الذي ذكره فجاوبه بأن الذين في قلوبهم زيغ يتركون المحكم ويتبعون المتشابه وكون كفر المشركين بتعلقهم على المخلوقين وتشفعهم بهم محكم وما ذكرت لي لا اعرف معناه ولكن اقطع ان (كلام ظ) الله لا يتناقض وان كلام النبي لا يخالف كلام الله وهذا جواب سديد ولكن لا يفهمه الا من وفقه الله فلا تستهونه فانه كما قال تعالى: ﴿ولا يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم﴾ .

(ونقول) ما أحقه بهذه الأوصاف التي وصف بها المسلمين (واما) ايصاؤه من يتبعه بان يجعل كلام مخالفه من المتشابه ومعتقده هو من المحكم ليدهل مخالفه تحت ﴿واما الذين في قلوبهم زيغ الاية﴾ فطريف جداً وما ندري ما الذي يجعل الا ان أولياء الله لا خوف عليهم وكون الشفاعة حقاً والأنبياء لهم جاه عند الله من المتشابه (فالمتشابه) كما ذكرناه في الأمر الثاني من المقدمة الثانية ما لا يكون ظاهر المعنى لسبب من الأسباب وهذه الألفاظ معناها بين ظاهر فكيف جعلها من المتشابه (قوله) أو ذكر كلاماً للنبي (ص) يستدل به على شيء من باطلها (أي الشفاعة) فجاوبه الخ هذا خطأ منه في تعليم الاحتجاج والمجادلة فانه اذا كان الحديث مجملا متشابهاً والوهابي لا يفهم معناه مع كونه من أهل العلم والفهم فكيف يستدل به العلماء وأهل المعرفة والفهم واذا فرض فالجواب عنه سهل مختصر وهو انه لا دلالة فيه لإجماله من جهة كذا ولا يحتاج الى هذه المقدمة الطويلة العريضة والتبجح الزائد بقوله فهو الأمر العظيم والفائدة الكبيرة وقوله فهذا جواب سديد الخ ولعله يكون ظاهر الدلالة والمخاطب لا يفهم معناه لكونه اعرابياً نشأ في البادية ولم يتعلم وان كان قلبه محشواً بالتوحيد فكيف يسوغ لمحمد بن عبد الوهاب أن يعلمه هذا الجواب (اما السر) في هذه الوصية فهو انه لما منى أصحابه الموحدين ان الواحد منهم يغلب الألوف من المشركين وعلم انهم لا بد ان يغلبوا في كثير من مجادلاتهم أراد ان يعلمهم طريقاً يرفع به عن نفسه خلف الوعد والكذب فيها وعدهم ومناهم به ويتخلصون به عندما يجابون بجواب فيعجزون عن رده وهو ان يقولوا لخصمهم هذا الذي ذكرته متشابه وما نعتقده محكم والمتشابه لا يجوز التمسك به ولا يعارض المحكم فهذه طريقة يمكن التخلص بها في كل مقام ومن كل ايراد ولم يعلم ان المتشابه لا يكون متشابهاً بمجرد الدعوى بل له أسباب لا بد لمن يدعي التشابه من بيانها مثل كونه مشتركاً بين معنيين ولا قرينة على تعيين احدهما أو انه قامت قرينة على عدم ارادة المعنى الحقيقي ولم تعين المجازي ونحو ذلك (ونظير هذه الوصية) ما حكي ان رجلا طلب للمحاكمة مع آخر فاسترشد صديقا له ما الذي ينبغي ان يفعله حتى لا يغلب فأوصاه باستعمال الإنكار فلما حضر للمحاكمة ادعى عليه خصمه بمال فسأله القاضي عن اسمه فقال انا منكر فقال هل أخذت منه هذا المال قال نعم ولكن انا منكر فامره القاضي بدفع المال فقال انا منكر ولم يفهم المسكين ان الإنكار بعد الإقرار لا يفيد (اما) جعله كفر المسلمين وشركهم بتعلقهم على الصالحين وتشفعهم بهم من المحكم فقد عرفت وستعرف بما لا مزيد عليه انه من الوهي والوهن بمكان وانه لا إحكام فيه بل هو رقم على الماء وان جوابه لا شيء فيه من السداد .

قال (واما المفصل) فان اعداء الله لهم اعتراضات كثيرة يصدون بها الناس (منها) قولهم نحن لا نشرك بالله بل نشهد انه لا يخلق ولا يرزق ولا ينفع ولا يضر الا الله وحده لا شريك له وان محمداً (ص) لا يملك لنفسه نفعا ولا ضراً فضلا عن عبد القادر أو غيره ولكن انا مذنب والصالحون لهم جاه عند الله واطلب من الله بهم فجاوبه بما تقدم وهو ان الذين قاتلهم (ص) مقرون بما ذكرت وبأن اوثانهم لا تدبر شيئا وانما ارادوا الجاه والشفاعة واقرأ عليه ما ذكر الله في كتابه فان قال انها نزلت فيمن يعبد الأصنام فكيف تجعلون الصالحين اصناما فجاوبه بما تقدم فاذا اقر ان الكفار يشهدون بالربوبية كلها لله وانهم ما ارادوا ممن قصدوا الا الشفاعة واراد ان يفرق بين فعلهم وفعله بما ذكره فاذكر له ان الكفار منهم من يدعو الصالحين والأصنام ومنهم من يدعو الأولياء الذين قال الله فيهم: ﴿اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب﴾ ويدعون عيسى وامه واذكر قوله تعالى: ﴿ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول للملائكة اهؤلاء اياكم كانوا يعبدون قالوا سبحانك انت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن اكثرهم بهم مؤمنون﴾ فان قال الكفار يريدون منهم وانا اشهد ان الله هو النافع الضار المدبر لا اريد الا منه والصالحون ليس لهم من الأمر شيء ولكن ارجو شفاعتهم فالجواب ان هذا قول الكفار بعينه ﴿ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى . هؤلاء شفعاؤنا عند الله﴾ (قال) وهذه الشبه الثلاث هي أكبر ما عندهم .

(ونقول) يظهر فساد ما أطال به بلا طائل مما قدمناه من ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) لم يقاتلهم على مجرد التشفع بالصالحين اليه بل على عدم قبولهم أحكام الإسلام وتكذيبهم له مع ظهور المعجزات على يديه وارتكابهم الموبقات والعظائم وغير ذلك مما مر في صدر الكلام حتى من يعبد صور الصالحين من الأحجار المنحوتة اما قوله تعالى: ﴿قل أدعوا الذين زعمتم من

دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه﴾ فنزلت على ما ذكره المفسرون في قوم من العرب كانوا يعبدون الجن فأسلم الجن أو كانوا يعبدون الملائكة وقيل كانوا يعبدون عيسى وعزيراً واعترضه الطبري في تفسيره بما حاصله: ان الاية دالة على وجودهم في عهد النبي (ص) وعزير وعيسى ليسا كذلك انتهى (وفي الكشاف) (اولئك) مبتدا و(الذين يدعون) صفته و(يبتغون) خبره و(أيهم) موصوله بدل من واو يبتغون يعني ان آلهتهم اولئك يبتغون الوسيلة وهي القربة الى الله الذين هم أقرب منهم وازلف فكيف بغير الأقرب انتهى فالاية دالة على انهم اتخذوهم آلهة من دون الله وعبدوهم وليس فيها ما يدل على انه لم يصدر منهم في حقهم الا طلب شفاعتهم عند الله والتوسل بهم اليه وان اشتملت على لفظ الدعاء وان المدعوين يبتغون الى ربهم الوسيلة لكن قوله لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا دال على أنهم كانوا يعتقدون فيهم القدرة على كشف الضر وتحويله عنهم بأنفسهم ولذلك عبدوهم واتخذوهم آلهة من دون الله بدليل قوله تعالى الذين زعمتم من دونه ومع ذلك فقد كذبوا الرسل وعاندوهم (وأما) من يعبد عيسى وأمه فحالهم أوضح وأظهر والعجب كيف جعل عبادة عيسى وامه وجعله الهاً خالقا رازقا مدبراً للكون متحداً مع الله تعالى كمن يتشفع بصالح الى الله ما هذا الا الجهل أو العناد وكذلك جعله رجاء الشفاعة من الصالحين هو قول المشركين ما نعبدهم الا ليقربونا هؤلاء شفعاؤنا واضح الفساد بما عرفت من صراحة الايتين في وقوع عبادة منهم غير الشفاعة جعلت علة لها مرة وعطفت عليها اخرى والعلة غير المعلول ومقتضى العطف التغاير كما سيأتي في فصل الشفاعة.

وقال الصنعاني في تطهير الإعتقاد (١) ما حاصله بعد حذف تكريرات كثيرة وتقديم وتأخير: التوحيد قسمان توحيد الربوبية والخالقية والرازقية ونحوها أي ان الله وحده هو الرب الخالق الرازق للعالم وهذا لا ينكره المشركون وتوحيد العبادة أي افراد الله وحده بجميع انواع العبادات وعدم عبادة غيره معه وهذا الذي جعلوا لله فيه الشركاء ولفظ الشريك يشعر بالإقرار بالله تعالى. والرسل والأنبياء من أولهم وهو نوح الى آخرهم وهو محمد بعثوا لتقرير توحيد الربوبية كقولهم: ﴿أفي الله شك. هل من خالق غير الله. أغير الله اتخذ وليا. أروني ماذا خلق الذين من دونه. أروني ماذا خلقوا من الأرض﴾ استفهام تقرير لهم لأنهم به مقرون ولم ترد الايات في الغالب الا بصيغة استفهام التقرير. والدعاء الى توحيد العبادة واخلاصها والنهي عن شركها. قال الله تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل امة رسولا ان اعبدوا الله﴾ فأفاد ان جميع الأمم لم ترسل اليهم الرسل الا لطلب توحيد العبادة ﴿ان لا تعبدوا الا الله. وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين﴾ وكل رسول اول ما يقرع به اسماع قومه ﴿يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره. ان اعبدوا الله واتقوه واطيعون﴾ ولم ترسل الرسل لطلب توحيد الربوبية لأن المشركين مقرون به بدليل قوله تعالى: ﴿ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله. ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم. قل من يرزقكم﴾ الايات المتقدمة في كلام ابن عبد الوهاب. وكل مشرك مقر بأن الله خالقه وخالق السماوات والأرض ولهذا احتج عليهم الرسل بقولهم: ﴿أفمن يخلق كمن لا يخلق. ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له﴾ والعبادة اعتقادية كالاعتقاد بالتوحيد ولفظية كالنطق بكلمته وبدنية كالصلاة ومالية كالزكاة والعبادة أقصى باب الخضوع والتذلل ولم تستعمل الا في الخضوع لله لأنه مولى أعظم النعم فكان حقيقاً بأقصى غاية الخضوع كما في الكشاف.

ورأس العبادة وأساسها التوحيد الذي تفيده كلمته والمراد اعتقاد معناها وهو إفراد الله بالعبادة والالهية والنفي والبراءة من كل معبود دونه لا مجرد قولها وقد علم الكفار هذا المعنى لأنهم أهل اللسان فقالوا (اجعل الالهة الهاً واحداً) وقالوا (أجئتنا لنعبد الله وحده) أي لنفرده بالعبادة دون الأوثان فانكروا افراده بالعبادة وعبدوا معه غيره واتخذوا له انداداً قال تعالى: ﴿فلا تجعلوا لله انداداً وأنتم تعلمون﴾ أي وانتم تعلمون انه لا ند له وكانوا يقولون في تلبيتهم للحج:

لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك
تملكه وما ملك

فالمشركون انما أشركوا في العبادة ولم يشركوا في توحيد الربوبية وكانت عبادتهم للأصنام هي اعتقادهم فيهم أنهم يضرون وينفعون ويقربونهم الى الله زلفى ويشفعون لهم عنده فنحروا لهم النحائر وطافوا بهم ونذروا النذور عليهم وقاموا متذللين متواضعين في خدمتهم وسجدوا لهم ولم يعبدوهم بالخضوع لهم والتقرب بالنذور والنحر لهم الا لاعتقادهم انها تقربهم من الله زلفى وتشفع لهم لديه وقالوا وهم في النار ﴿تالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين﴾ مع انهم لم يسووهم به من كل وجه ولا جعلوهم خالقين رازقين وكان المشركون منهم من يعبد الملائكة ويناديهم عند الشدائد ومنهم من يعبد أحجاراً ويهتف بها عند الشدائد فبعث الله محمداً (ص) يدعوهم الى افراد الله بالعبادة كما أفردوه بالربوبية وان لا يدعوا مع الله أحداً قال تعالى: ﴿له دعوة الحق الاية﴾ وقال: ﴿وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين﴾ أي من شرط الصدق (كذا) بالله ان يفردوه بالتوكل كما يجب افراده بالدعاء والاستغفار وهذه الحال التي أشرك بها السابقون بشرك العبادة هي بعينها حال المسلمين مع الأنبياء والصالحين وغيرهم فاعتقدوا فيهم انهم يضرون وينفعون ويقربون الى الله ويشفعون عنده فدعوهم ونادوهم في الشدائد والرخاء وهتفوا بأسمائهم واستغاثوا واستعانوا وتوسلوا وتشفعوا وحلفوا بهم وطلبوا منهم ما لا يطلب الا من الله من عافية المريض وقدوم الغائب ونيل المطالب ونذروا لهم باموالهم واولادهم ونحروا على قبورهم وطافوا بها وتبركوا وتمسحوا بها فصار الذين يعتقدون في القبور والأولياء والفسقة والخلعاء مشركين كالذين يعتقدون في الأصنام لأنه قد حصل منهم ما حصل من اولئك وساووهم في ذلك بل زادوا في الاعتقاد والانقياد والاستعباد فلا فرق بينهم.

وكما أن السابقين كانوا مقرين بتوحيد الربوبية ولم ينفعهم ذلك لأنهم مشركون بالعبادة فلم ينفعهم اقرارهم بالله لأنه نافاه فعلهم كذلك المسلمون

---

(١) صفحة ٣ـ١٦.

وان كانوا مقرين بتوحيد الربوبية لم ينفعهم اقرارهم لأنه نافاه عملهم.

فالمشركون لم يتخذوا الأصنام ولم يعبدوها ولم يتخذوا المسيح وامه والملائكة شركاء لله لأنهم أشركوهم في الخلق بل لأنهم يقربونهم الى الله زلفى كما قالوه وانهم شفعاء عند الله قال الله تعالى: ﴿قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السماوات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون﴾ فجعل اتخاذهم للشفعاء شركا ونزه نفسه عنه لأنه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فكيف يثبتون شفعاء لهم لم يأذن الله لهم في شفاعة ولا هم أهل لها ولا يغنون عنهم من الله شيئا. فما يفعله المسلمون هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية وانما يفعلونه لما يسمونه وثناً وصنما وفعله القبوريون لما يسمونه ولياً وقبراً ومشهداً والأسماء لا تغير المعاني فمن شرب الخمر وسماها ماء ما شرب الا خمراً ولعل عقابه اشد للتدليس والكذب وقد ثبت في الأحاديث أنه يأتي قوم يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها وصدق (ص) فانه أتى طوائف من الفسقة يشربون الخمر ويسمونها نبيذاً وأول من سمى ما فيه غضب الله وعصيانه بالأسماء المحبوبة عند السامعين ابليس فقال هل أدلك على شجرة الخلد فسمى الشجرة التي نهي آدم عن قربانها شجرة الخلد جذباً لطبعه اليها وتدليساً عليه بالاسم الذي اخترعه لها كما يسمي اخوانه المقلدون الحشيشة بلقمة الراحة وكما يسمي الظلمة ما يقبضونه من أموال عباد الله ظلما ادباً فيقولون أدب القتل أدب التهمة أدب المكاييل والموازين أو بأسم النفاعة والسياقة وكذلك تسمية القبر مشهداً والرجل ولياً لا يخرجه عن اسم الصنم والوثن لمعاملتهم لها معاملة المشركين للأصنام ويطوفون بهم طواف الحجاج بالبيت ويستلمونهم استلامهم لأركانه ويخاطبون الميت بالكلمات الكفرية كقولهم على الله وعليك ويهتفون بأسمائهم عند الشدائد وكل قوم لهم رجل ينادونه فأهل العراق والهند عبد القادر الجيلي وأهل التهائم يقولون يا زيلعي يا ابن العجيل واهل مكة والطائف يا ابن العباس واهل مصر يا رفاعي يا بدوي والسادة البكرية واهل الجبال يا ابا طير واهل اليمن يا ابن علوان وفي كل قرية أموات يهتفون بهم وينادونهم ويرجونهم لجلب الخير ودفع الضر وقد يعتقدون في بعض فسقة الأحياء وينادونه في الشدة والرخاء وهو عاكف على القبائح لا يحضر جمعة ولا جماعة ولا يعود مريضاً ولا يشيع جنازة ولا يكتسب حلالا ويضم الى ذلك دعوى التوكل وعلم الغيب ويجلب ابليس اليه جماعة قد عشش في قلوبهم وباض فيها وفرخ يصدقون بهتانه ويعظمون شأنه ويجعلون هذا نداً لرب العالمين ومثلا.

فافراد الله بتوحيد العبادة لا يتم الا بأن يكون الدعاء كله والنداء في الشدائد والرخاء والاستعانة واللجأ والنذر والنحر وجميع انواع العبادات من الخضوع والقيام تذللا والركوع والسجود والطواف والتجرد عن الثياب والحلق والتقصير كلها لله ومن فعل ذلك لمخلوق حي أو ميت أو جماد أو غيره ملكا او نبيا او ولياً او شجراً او قبراً او جنياً فهذا شرك في العبادة وصار من تفعل له هذه الأمور الهاً لعابديه وصار بهذه العبادة او اي نوع منها عابداً لذلك المخلوق وان اقر بالله وعبده فان اقرار المشركين بالله وتقربهم اليه لم يخرجهم عن الشرك وعن وجوب سفك دمائهم وسبي ذراريهم ونهب اموالهم ومن اعتقد في شيء من ذلك انه ينفع أو يضر أو يقرب الى الله او يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع به والتوسل اليه تعالى الا ما ورد في حديث فيه مقال في حق نبينا (ص) (١) او نحو ذلك فقال اشرك مع الله غيره واعتقد ما لا يحل اعتقاده كما اعتقد المشركون في الأوثان وصار حلال المال والدم كما حلت دماء المشركين واموالهم قال الله تعالى انا أغنى الشركاء عن الشرك لا يقبل الله عملا شورك فيه غيره ولا يؤمن به من عبد معه غيره بل سمى الله الرياء في الطاعات شركا مع ان فاعلها ما قصد بها الا الله وانما أراد طلب المنزلة بها في قلوب الناس فلم تقبل وسماها شركا اخرج مسلم من حديث ابي هريرة (رض) عنه (ص) يقول الله تعالى: ﴿انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا واشرك فيه معي غيري تركته وشركه﴾ بل سمى الله التسمية بعبد الحارث شركا بقوله تعالى: ﴿فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء فيما آتاهما﴾ اخرج الإمام احمد والترمذي من حديث سمرة عنه (ص) لما حملت حواء وكان لا يعيش لها ولد طاف بها ابليس وقال لا يعيش لك ولد حتى تسميه بعبد الحارث فسمته فعاش وكان ابليس تسمى بالحارث.

ثم قال (٢) فهؤلاء القبوريون والمعتقدون في جهال الأحياء وضلالهم سلكوا مسالك المشركين حذو القذة بالقذة فاعتقدوا فيهم ما لا يجوز ان يعتقد الا في الله وجعلوا لهم جزءا من المال وقصدوا قبورهم من ديارهم للزيارة وطافوا حول قبورهم وقاموا خاضعين عندها وهتفوا بهم عند الشدائد ونحروا تقرباً اليهم وهذه هي انواع العبادات التي عرفناك ولا ادري هل فيهم من يسجد لهم لا استبعد ان فيهم من يفعل ذلك بل اخبرني من اثق به انه رأى من يسجد على عتبة باب مشهد الولي الذي يقصده تعظيما له وعبادة. وقال (٣) فان قلت القبوريون يقولون نحن لا نشرك بالله تعالى ولا نجعل له نداً والالتجاء الى الأولياء ليس شركا قلت يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم لكن هذا جهل منهم بمعنى الشرك فان تعظيمهم الأولياء ونحرهم النحائر لهم شرك وما يفعلونه عين ما فعله المشركون وصاروا به مشركين ولا ينفعهم قولهم نحن لا نشرك بالله شيئاً لأن فعلهم اكذب قولهم (ثم قال) فان قلت هم جاهلون انهم مشركون بما يفعلونه قلت قد خرج الفقهاء في باب الردة ان من تكلم بكلمة الكفر يكفر وان لم يقصد معناها وهذا دال على انهم لا يعرفون حقيقة الإسلام ولا ماهية التوحيد فصاروا حينئذ كفاراً كفراً أصليا ومن نادى الله ليلا ونهاراً وسراً وجهاراً وخوفاً وطمعا ثم نادى معه غيره فقد اشرك في العبادة.

ثم أورد سؤالا بانهم اذا كانوا مشركين وجب جهادهم والسلوك فيهم ما سلكه (ص) في المشركين واجاب بأنه ذهب الى هذا طائفة من أهل العلم وقال انه يجب دعاؤهم الى التوحيد ويجب على العلماء بيان ان ما يفعلونه شرك وانه عين ما كان يفعله المشركون لأصنامهم فاذا ابانت العلماء ذلك للأئمة والملوك وجب عليهم بعث دعاة الى اخلاص التوحيد فمن رجع حقن عليه ماله ودمه وذراريه ومن اصر فقد اباح الله منه ما اباح لرسوله (ص) من المشركين (ثم قال) فان قلت لا سواء لأن هؤلاء قد قالوا لا اله الا الله وقد قال النبي (ص) امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وقال لأسامة قتلته بعدما قال لا اله

(١) المراد حديث سؤال الأعمى الاتي في الفصل الثالث في التوسل (المؤلف).
(٢) صفحة ١٣.
(٣) صفحة ١١.

الا الله وهؤلاء يصلون ويصومون ويزكون ويحجون بخلاف المشركين قلت قد قال (ص) الا بحقها وحقها افراد الألوهية والعبودية لله والقبوريون لم يفردوا هذه العبادة فلم تنفعهم كلمة الشهادة فانها لا تنفع الا مع التزام معناها ولم ينفع اليهود قولها لإنكارهم بعض الأنبياء وبنو حنيفة كانوا يشهدون الشهادتين ويصلون لكنهم قالوا مسيلمة نبي فقاتلهم الصحابة وسبوهم فكيف بمن يجعل للولي خاصة الالهية ويناديه للمهمات وهذا أمير المؤمنين علي بن ابي طالب حرق اصحاب عبد الله بن سبأ وكانوا يشهدون الشهادتين ولكن غلوا في علي واعتقدوا فيه ما يعتقد القبوريون واجمعت الأمة على ان من أنكر البعث كفر وقتل ولو قال لا اله الا الله فكيف بمن يجعل لله نداً وانكاره (ص) على اسامة قتله من قال لا اله الا الله لأن من قالها من الكفار حقن ماله ودمه حتى يتبين منه ما يخالف ما قاله فان تبين لم تنفعه هذه الكلمة كما لم تنفع اليهود ولا الخوارج مع عبادتهم التي يحتقر الصحابة عبادتهم الى جنبها بل أمر (ص) بقتلهم وقال لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد وذلك لما خالفوا بعض الشريعة وكانوا شر القتلى تحت اديم السماء كما ثبتت به الأحاديث (فان قلت) القبوريون ومن يعتقد في فسقة الناس وجهالهم من الأحياء يقولون نحن لا نعبد هؤلاء ولا نعبد الا الله وحده ولا نصلي لهم ولا نصوم ولا نحج (قلت) هذا جهل بمعنى العبادة فانها لا تنحصر فيما ذكرت بل رأسها واساسها الاعتقاد وقد حصل في قلوبهم ذلك بل يسمونه معتقداً ويصنعون له ما سمعت مما تفرع عن الاعتقاد من دعائهم وندائهم والتوسل بهم والاستغاثة والاستعانة والحلف والنذر وغير ذلك وقد ذكر العلماء ان من تزيا بزي الكفار صار كافراً ومن تكلم بكلمة الكفر صار كافراً فكيف بمن بلغ هذه الرتبة اعتقاداً وقولا وفعلا انتهى.

(والجواب) ان تقسيمه التوحيد الى توحيد الربوبية وتوحيد العبادة تطويل بدون طائل فانه لا شك في وجوب توحيد الباري تعالى في ذاته وصفاته وعبادته وجميع ما هو من لوازم الربوبية وصفات الكمال ونفي صفات النقص عنه ولا يحتاج الى كل هذا التطويل والتكرير الذي اعتاده ولا الى اكثار الشواهد القرآنية عليه ولا الى الاستشهاد بأياك نعبد وامثالها وانما الذي ينفع بيان ما هي العبادة التي لا تليق بغير الله واذا فعلت لغيره توجب الشرك والكفر هل هي مطلق التعظيم والخضوع والنداء والدعاء والاستعانة والاستغاثة والتشفع والتوسل والنذر والذبح والنحر وغير ذلك ليكون ما يفعله المسلمون داخلا فيها أو عبادة خاصة وهم لم يأتوا على ان ما يفعله المسلمون داخل في ذلك ببينة ولا برهان بل البرهان على خلافة قائم لما بيناه مراراً عند الكلام على هذه الأمور اجمالا وتفصيلا من أن مطلقها ليس ممنوعاً فضلا عن كونه كفراً وشركا وان تعظيم من هو عظيم عند الله والخضوع له والاستغاثة والتشفع والتوسل بمن جعله الله مغيثا شافعا وجعل له الوسيلة كلها عبادة لله وان النذر والذبح والنحر الذي يفعله المسلمون هو لله تعالى وعبادة وطاعة له فجميع هذه الأمور سواء سميت عبادة أو لا لا تعد شركا ولا كفراً لأن الممنوع منه الموجب للشرك هي عبادة خاصة وهي ما كان عن غير أمر الله او عناداً له أو بقصد الاستحقاق الذاتي كاستحقاق الله أو نحو ذلك (مع) ان قوله ان جميع الرسل بعثوا لتقرير توحيد الربوبية والدعاء الى توحيد العبادة ولم يبعثوا للدعاء الى توحيد الربوبية جهل محض فان الأمم التي بعثت اليها الرسل (منها) من كان يعتقد في عيسى الإلهية ويثبت له جميع صفاتها كما مر في رد كلام ابن عبد الوهاب فكيف يقول ان جميع من بعثت اليهم الرسل موحدون بتوحيد الربوبية (ومنه) يعلم فساد قوله ان من اتخذوا المسيح وامه لم يتخذوهم لأنهم أشركوهم في الخلق بل لأنهم يقربونهم الى الله زلفى (ومنها) من كان ينكر الله تعالى وينكر البعث وهم الذين قالوا كما حكى الله تعالى عنهم في كتابه العزيز: ﴿ما هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيى وما يهلكنا الا الدهر﴾ (ففي تفسير الطبري) يقول الله مخبراً عن هؤلاء المشركين انهم قالوا وما يهلكنا فيفنينا الا مر الليالي والأيام وطول العمر انكاراً منهم أن يكون لهم رب يفنيهم ويهلكهم (وفي مجمع البيان) أي ما يميتنا الا الأيام والليالي أي مرور الزمان وطول العمر انكاراً منهم للصانع (وفي تفسير الرازي) ان الله حكى عنهم شبهتهم في انكار القيامة وفي انكار الإله القادر أما شبهتهم في انكار القيامة فهي قولهم ما هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيى واما شبهتهم في انكار الإله الفاعل المختار فقولهم وما يهلكنا الا الدهر يعني تولد الاشخاص انما كان بسبب حركة الأفلاك الموجبة لامتزاجات الطبائع واذا وقعت تلك الامتزاجات على وجه خاص حصلت الحياة واذا وقعت على وجه آخر حصل الموت فالموجب للحياة والموت تأثير الطبائع وحركة الأفلاك ولا حاجة في هذا الباب الى اثبات الفاعل المختار فهذه الطائفة جمعوا بين انكار الإله وبين انكار البعث والقيامة (وفي تفسير النيشابوري) انهم لم يقنعوا بانكار المعاد حتى ضموا اليه انكار المبدأ قائلين وما يهلكنا الا الدهر انتهى. ثم ان قوله تعالى: ﴿اعبدوا الله ولا تعبدوا الا الله﴾ ليس صريحا في طلب توحيد العبادة فقط لجواز ان يعبر باللازم عن الملزوم فيكون قد طلب افراد الله بالعبادة وملزومه الذي هو افراده بالربوبية ثم ان تقسيمه العبادة الى اعتقادية ولفظية وبدنية الذي اختصرناه (وقوله) ان العبادة أقصى غاية الخضوع وان مستحقها الله تعالى لإيلائه أعظم النعم كما نقله عن الكشاف لا يظهر لذكره في هذا المقام فائدة بل هو تطويل بلا طائل كما هي عادتهم في التطويل بتكرير المعنى الواحد واعادته مراراً كثيرة كما وقع في كلامه من تكرير القول بأن الأنبياء بعثوا للدعاء الى توحيد العبادة لا توحيد الربوبية مراراً كثيرة وقد اختصرناه ووجه كون ذلك تطويلا بلا طائل انه لا ينكر أحد ان الحقيق بغاية الخضوع والتذلل هو الله تعالى ولكن الذي ينفع هو إثبات كل خضوع وتذلل لغير الله هو عبادة له موجبة للشرك والكفر وانى لهم بذلك بل هو بكلامه هذا رد على نفسه فانه جعل العبادة الخاصة بالله تعالى هي غاية الخضوع والتذلل فدل على ان مطلق الخضوع والتذلل ليس كذلك وتقسيم العبادة لا مساس له بما هو بصدده وكذا قوله ان رأس العبادة واساسها التوحيد وان المراد معنى كلمة الشهادة لا مجرد قولها تطويل بلا طائل اذ لا ينكر أحد ذلك ومن التطويل بلا طائل قوله وقد علم الكفار هذا المعنى الخ كما لا يخفى (أما) رجز التلبية الذي استشهد به فهو عليه لا له فانهم بعدما جعلوا الأصنام شركاء لله يعبدونها بانواع العبادة التي نهى الله عنها ولم يقع شيء منها من أحد من المسلمين كما ستعرف لا ينفعهم قول: هو لك تملكه وما ملك (قوله) وكانت عبادتهم للأصنام اعتقادهم أنهم يضرون وينفعون الخ جعل تارة عبادة الأصنام هي اعتقاد انهم يضرون وينفعون ويشفعون المتفرع عنه النحر لهم والطواف بهم والنذر عليهم والذل والخضوع والسجود لهم وتارة جعل عبادتهم هي الخضوع والتقرب بالنحر والنذر المتسبب عن اعتقاد الشفاعة ولا يخفى تهافت ذلك وتناقضه وسواء

كانت عبادة الأصنام هي الاعتقاد المذكور المتفرع عنه تلك الأفعال أو تلك الأفعال المتفرعة عن الاعتقاد المذكور أو هما معاً فقياس حال المسلمين بهم قياس فاسد وجهل محض كما علم مما مر في الرد على ابن عبد الوهاب (فالمشركون) كذبوا الرسول (ص) وانكروا ما جاء به ومنهم من قال عيسى هو الله (والمسلمون) أقروا بالله وبرسوله وبكل ما جاء به فكيف يقاس أحدهما بالاخر ويجعل مساوياً له هل هذا الا الضلال نعوذ بالله منه (والمشركون) اعتقدوا في أحجار واشجار وجمادات لا تضر ولا تنفع ولا تعقل ولا تسمع ولا تغيث ولا تشفع سواء كانت صور صالحين أو غيرهم فالشافع الصالح لا صورته أنها تضر وتنفع وتغيث وتشفع فتشفعوا واستغاثوا بها وعظموها ولم يجعل الله لها شيئاً من ذلك بل نهى عن التشفع والاستغاثة بها وتعظيمها (والمسلمون) اعتقدوا ان الأنبياء والصالحين ينفعون بدعائهم وشفاعتهم احياء وامواتاً كما نصت عليه أحكام دينهم وادلته التي ستعرفها والتي اثبتت لهم الشفاعة والدعاء ويضرون بترك ذلك وبالبعد عن نيل بركتهم وهو اعتقاد صحيح مطابق لأدلة الدين الإسلامي فطلبوا منهم ما جعله الله لهم من دعائه والشفاعة لديه (والمشركون) عظموا ما لا يستحق التعظيم سواء كان صورة صالح متوهمة او غيره فان الصورة لا تستحق تعظيما فانها ان كانت مجسمة فعملها حرام واتلافها واجب وان كانت غير مجسمة فعملها حرام او مكروه واتلافها واجب او مستحب وطافوا وتبركوا بما لم يجعله الله مباركا (والمسلمون) عظموا من امر الله بتعظيمه حيا وميتاً وجعله معظما من الأنبياء والصالحين وقبورهم وطافوا وتمسحوا وتبركوا بها لتشرفها باجسادهم الشريفة كما تشرف الجلد المعمول للمصحف فهل يسوي بين هؤلاء وهؤلاء الا جاهل مضل او معاند (والمشركون) عبدوا تلك الأحجار والأشجار بأنواع العبادات التي نهاهم الله تعالى عنها فسجدوا لها وذبحوا ونحروا لها مهلين بأسمائها على ذبائحهم دون اسم الله تعالى وطلوها بدمائها واعرضوا عن عبادة الله بالكلية وقالوا لا قدرة لنا على عبادته فنحن نعبدها لتقربنا اليه واعتقدوا ان لها شرفا ذاتيا واستحقاقا للعبادة بالاستقلال واختياراً وتدبيراً وكانوا يقولون (اعل هبل) قاصدين أن تكون كلمة الأصنام ودين الجاهلية هي العليا وكلمة الله ودين الإسلام هي السفلى فأجابهم النبي (ص) بقوله (الله أعلى وأجل) فأعرضوا عن ذكر الله واكتفوا بذكرها وكذبوا الرسل الذين نهوهم عن عبادتها ولم يكتفوا بذلك بل بدلوا دين الله وغيروا أحكامه ومنهم من عبد الملائكة وسماهم بنات الله (والمسلمون) لم يعبدوا نبياً ولا صالحا ولا قبره بل عبدوا الله وحده فلم يسجدوا لقبر ولا لولي ولم يذبحوا له ولم يذكروا اسمه على ذبيحتهم بل ذبحوا لله وحده وذكروا اسمه على المذبوح واهدوا ثواب الصدقة بالذبيحة اليه فهل يسوي بين عمل المسلمين هذا وعمل المشركين الا جاهل أو مكابر (وسيأتي) لهذا مزيد توضيح في الباب الثالث ومر في رد كلام ابن عبد الوهاب في هذا الباب ما له علاقة بالمقام فراجع ومن ذلك يظهر فساد استشهاده بآية ﴿اذ نسويكم برب العالمين﴾ وان المسلمين بتشفعهم وتبركهم وتعظيمهم لمن جعله الله شافعاً مباركاً عظيماً لم يسووه برب العالمين (قوله) ومنهم من كان يعبد الملائكة ويناديهم عند الشدائد. قد عرفت في رد كلام ابن عبد الوهاب ان عبادتهم للملائكة لم تكن مجرد التوسل والتشفع الذي يقع مثله من المسلمين فلا نطيل باعادته (قوله) وان لا يدعوا مع الله احداً ستعرف في فصل الدعاء ان المنهي عنه ليس هو ما يقع من المسلمين من طلب الشفاعة وان آية له دعوة الحق لا دلالة فيها على شيء مما يزعمونه (قوله) كما عرف من علم البيان ان تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر. كيف ذكر ما قاله علماء البيان هنا ونسي ما قالوه في باب المجاز العقلي من ان قول أنبت الربيع البقل اذا صدر من المسلم كان مجازاً عقلياً من باب الإسناد الى الزمان واذا قاله الدهري كان حقيقة ولم يعمل به في طلب المسلمين من النبي أو الولي عافية المريض او قدوم الغائب ونحو ذلك فيجعله مجازاً عقلياً من باب الإسناد الى السبب وقرينته ظهور حال المسلم كما جعل اهل البيان انبت الربيع البقل مجازاً عقلياً وقرينته صدوره من مسلم بل كفر به المسلمين واستحل اموالهم ودماءهم (قوله) فاعتقدوا انهم يضرون وينفعون تقدم الكلام على مثله آنفا فراجع (قوله) ويقربون الى الله ويشفعون عنده. نعم يقربون الى الله بدعائهم لنا ويشفعون لنا عنده ودعاء المؤمن لأخيه فضلا عن النبي والشفاعة لا ينكرهما الوهابية كما ستعرف أما الأحجار والأشجار فليست لها هذه الصفة فبطل القياس (قوله) فدعوهم الى قوله وتمسحوا بها سيأتي الكلام عليها مفصلا في الفصول الاتية (انش) وباقي كلامه يفهم رده مما مر (قوله) فجعل اتخاذهم للشفعاء شركا سيأتي الكلام عليه مفصلا في فصل الشفاعة وان هذه الدعوى محض افتراء على الله تعالى وان اتخاذ الشفعاء الذين جعل الله لهم الشفاعة كنبينا (ص) هو عين اطاعة الله تعالى وان جعله شركا من أعظم الموبقات واقبح الافتراءات عليه تعالى وكذا بقية كلامه الذي من هذا القبيل (قوله) والأسماء لا تغير المعاني (نعم) لا تغيرها فتسمية الوهابية الأنبياء والأولياء وقبورهم ومشاهدهم اوثانا لا تجعلها أوثانا وتسميتهم طاعة الله وما امر به من تعظيم اوليائه والتشفع بهم شركا لا تجعله شركا وتسمية انفسهم الموحدين لا تجعلهم كذلك بعد ما نسبوا الى الله التجسيم ولوازم الحدوث. وقياسه تسمية القبر مشهداً والرجل ولياً بمن يسمي الخمر نبيذاً والشجرة المنهي عنها شجرة الخلد والحشيشة لقمة الراحة والظلم أدبا قياس فاسد وجهل محض فالمسلمون سموا محل القبر مشهداً بكرم صاحبه على الله ومكانته عنده وشرفه لديه باخلاصه له في العبودية وتشرفه بجسده تشرف الأديم والورق والمداد بكلام الله تعالى وسموا من اخلص لله في العبودية والطاعة ولياً كما سماه الله تعالى بقوله: ﴿انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الاية. الا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ وغير ذلك. نعم قد يطلق اسم الولي على من لا يستحق ذلك لكونه معتوهاً أو مشعوذاً أو مع كونه جاهلا أو فاسقاً ولكن هذا لا يوجب أن يكون اطلاقه على أهله خطأ وإثما (وكون) بعض الناس قد يعتقد في فسقة الأحياء وجهالهم لا يوجب فساد اعتقادهم في شفاعة الأنبياء والأولياء وطلب دعائهم (أما استدلاله) على كون ما يسمى مشهداً أو ولياً هو وثن وصنم بأنهم يعاملونها معاملة المشركين للأصنام ويطوفون بهم طواف الحجاج بالبيت ويستلمونهم استلامهم لأركانه فيظهر فساده مما ستعرف في الفصول الاتية فان طوافهم بقبورهم واستلامهم لها تبركا بها وبمن فيها لمكانتهم عند الله وشرفهم عنده باخلاصهم له في العبودية وبذلهم أنفسهم في طاعته هو طاعة لله الذي جعلهم مباركين وميزهم عن عباده كما ميز البيت وأركانه وشرفها بالطواف والاستلام وهي أحجار وجماد لا تضر ولا تنفع ولا تعقل ولا تسمع ومن ذلك تعرف انه لم يعامل احد الأنبياء والأولياء وقبورهم معاملة الأصنام بل عاملوهم بما امر الله أن يعاملوهم به وان هتافهم بهم لطلب

الدعاء والشفاعة الذي لا محذور فيه (أما قولهم) على الله وعليك فلا يراد به الا على الله قضاء حاجتي وعليك الشفاعة عنده ودعاؤه في قضائها وهذا مقصد صحيح لا مغمز فيه ولا محذور ولا يريدون مساواته بالله تعالى في القدرة والطلب منه فهو نظير قوله تعالى: ﴿ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله﴾ فكيف نسب الله الإيتاء اليه والى رسوله على السواء في ظاهر اللفظ وامر المسلمين أن يقولوا ذلك ولم يكن ذلك شركا وكان قوله على الله وعليك شركا وكفراً وهو مثله ونظيره ولو فرض جهل مقصدهم لوجب الحمل على ما ذكرنا لوجوب حمل أفعال المسلمين واقوالهم على الصحيح مهما امكن كما مر في المقدمات وكذا هتافهم بأسمائهم عند الشدائد لا يرد به الا ذلك كما تكرر بيانه واتفاق اهل جميع بلاد الإسلام على المناداة بذلك واستمرار سيرتهم عليه أقوى دليل على اجماع المسلمين على ذلك واخذ الخلف له عن السلف واجماع المسلمين وسيرتهم حجة كما مر في المقدمات (اما قوله) ان افراد الله بتوحيد العبادة لا يتم الخ فهو على اطلاقه بالنسبة الى الدعاء والنداء والاستعانة والخضوع والتذلل وامثال ذلك فاسد لما عرفت وستعرف من أن مطلق هذه الأمور لا يكون عبادة منهياً عنها او موجباً للشرك وان الممنوع منه ما كان خلافا على الله ومعاندة لأمره وتعبداً بما لم يأذن به وان ما يفعله المسلمون خارج عن ذلك كله واما النذر والنحر فيأتي كل منها في فصله (قوله) من اعتقد في شيء من ذلك انه ينفع أو يضر مر الكلام في مثله ويشمل كلامه هذا من سأل رجلا ان يدعو له واعتقد انه ينفعه بدعائه ومن اعتقد في شخص انه يضره بدعائه عليه أو نحو ذلك ومن اعتقد في شخص حي انه ينفعه ببره أو يضره بشيء من مضار الدنيا فيلزم كفر الجميع (قوله) او يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع الخ سيأتي الكلام عليه في فصل الشفاعة.

(اما الحديث) الذي قال ان فيه مقالا فهو حديث سؤال الأعمى الآتي في فصل التوسل حيث امره النبي (ص) ان يتوسل به الى الله وستعرف انتفاء كل مقال عنه واذا كان التوسل به (ص) في حياته ومماته شركا وكفرا كما يقتضيه قوله حي او ميت فيلزم القطع بكذب هذا الحديث لا ان يكون فيه مقال. أما استشهاده بالحديث القدسي انا اغنى الشركاء الخ فغريب لأنه وارد في الرياء كما صرح به بعد ذلك وانه تعالى لا يقبل عمل المرائي وتسمية الرياء شركا في الأخبار من باب المجاز والمبالغة كتسمية بعض الذنوب كفراً كما بيناه في الأمر الخامس من المقدمة الثانية والا فلم يقل احد بأن المرائي صار كافراً مشركا حلال المال والدم حتى يتوب ولا نظن ان الوهابيين يلتزمون بذلك وان كان لا يستبعد شيء من جمودهم وتعسفهم وتعنتهم وقد صرح بعضهم في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) بأن الرياء لا يخرج عن الملة وانه شرك أصغر ومن ذلك ظهر ان استشهاده اخيراً بتسمية الرياء شركا لا محل له (أما استشهاده) بتسمية حواء ولدها بعبد الحارث بأمر من ابليس الذي تسمى بالحارث وتسمية الله له شركا فعجيب فان ابليس ما أراد بأمرها ان تسميه بعبد الحارث اي عبد الشيطان الا ان يكون عبداً له كما هو عبد الله فاذا اطاعته حواء في ذلك فقد جعلت له شريكا فيما آتاها فهل يقاس بذلك المتشفع الى الله بمن جعل الله له الشفاعة والمعظم لمن جعله الله عظيما والمتبرك بمن جعله مباركا الى غير ذلك (قوله) والمعتقدون في جهال الأحياء وضلالهم. لا كلام لنا فيمن يعتقد في جهال الأحياء والأموات وضلالهم فنحن لا نعتقد فيهم ونخطىء من يعتقد فيهم وانما كلامنا في الأنبياء والأولياء والصلحاء (قوله) فاعتقدوا فيهم ما لا يجوز ان يعتقد الا في الله الى قوله ونحروا تقرباً اليهم. قد عرفت اننا لم نعتقد فيهم الا ما جعلهم الله له أهلا. وستعرف انه لم يجعل احد لهم جزءا من المال وانما ينذر الصدقة واهداء الثواب اليهم الذي ثبت جوازه في الشرع وان زيارة قبور الأنبياء والصلحاء والقصد اليها مما يتقرب به اليه تعالى وان الطواف حول قبورهم التي بوركت بهم كما بورك جلد الشاة والورق بالمصحف والخضوع عندها احتراما لأهلها لا محذور فيه وهو اطاعة لله تعالى وان الهتاف بأهلها عند الشدائد لطلب دعائهم وشفاعتهم لا مانع منه وان النحر هو تقرب الى الله لا اليهم وانما يهدى ثواب الصدقة بالمنحور لهم وانه ليس في شيء من ذلك شائبة العبادة لغيره تعالى (أما السجود على العتبة) الذي حكاه عمن يثق به فالذي نظنه ان هذا المخبر رأى من يقبل العتبة فظنه سجوداً وتقبيل العتبة كتقبيل الضريح تعظيما له وتبركا به لا مانع منه ولا محذور فيه وان اباه جمود الوهابية وتعنتهم وستعرف ذلك في فصل التبرك بقبور الصالحين باللمس والتقبيل وغير ذلك وان صح ما نقل من السجود على عتبة مشهد الولي ولا نظنه صحيحا فيجب حمله على السجود لله تعالى شكراً له على التوفيق لزيارة النبي او الولي التي ثبت انها طاعة كما ستعرف اذ لا يظن ولا يحتمل بمسلم السجود لغير الله وهو يعلم انه غير جائز فما دام له محمل صحيح لا يجوز حمله على الفاسد ولا يجوز الحكم بكفر فاعله كما مر في المقدمات نعم الأرجح تركه لأنه موهم للسجود لغير الله (قوله) هذا جهل منهم بمعنى الشرك. قد ظهر بما عرفت وستعرف انه أحق بنسبة الجهل اليه (قوله) فان تعظيمهم الأولياء ونحرهم النحائر لهم شرك. بل تعظيم من عظم الله من الأنبياء والأولياء والصلحاء من أعظم الطاعات لله تعالى ونسبة فاعلها الى الشرك وعدم تعظيمهم بل اهانتهم بهدم قبورهم وجعلها معرضا لكل هوان من أعظم الموبقات التي ان لم تكن كفراً لمخالفتها اجماع المسلمين بل ضرورة الدين لا تنقص عن الكفر والشرك وقد عرفت مما ذكرناه ان ما يفعله المسلمون بعيد عما فعله المشركون اكثر من بعد السماء عن الأرض وان افعالهم تصدق اقوالهم ولا تكذبها (قوله) خرج الفقهاء في باب الردة ان من تكلم بكلمة الكفر يكفر وان لم يقصد معناها. قد مضى في رد كلام ابن عبد الوهاب ان الذي ذكره الفقهاء في باب الردة ان من تكلم بكلمة الكفر استهزاء او عناداً او اعتقاداً كفر لا مطلق من قالها (قوله) وهذا دال على انهم لا يعرفون حقيقة الاسلام ولا ماهية التوحيد بل ما عرفت دال على انه ومن تبعه لا يعرفون حقيقة الإسلام ولا الشرك ويرمون المسلمين بما هم منه براء وافحش من هذا كله قوله فصاروا حينئذ كفاراً كفراً اصلياً افتراء تكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا ان يكون المسلمون المقرون لربهم بالوحدانية ولنبيه بالرسالة والمقيمون الصلاة والمؤتون الزكاة والقائمون بجميع فروض الإسلام كفاراً كفراً اصلياً موجباً لحل دمائهم واموالهم واعراضهم لماذا لأنهم يسألون الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة ويستغيثون بمن جعله الله مغيثاً ليدعو الله لهم في نجاح مطالبهم وهم لا يعتقدون الا انه نبي شرفه الله بالرسالة ولا يملك لنفسه ولا

(١) صفحة ٢٥.

لغيره نفعاً ولا ضراً الا بأمر الله تعالى (قوله) فمن نادى الله الى قوله فان الدعاء من العبادة الخ ستعرف تفصيل الجواب عنه بما لا مزيد عليه في فصل الدعاء والاستغاثة وان طلب الشفاعة والاستغاثة بمن جعله الله شافعاً ومغيثاً لا يدخل في ذلك وقد بان من ذلك انهدام ما بناه على هذا الوهم الفاسد من الأسئلة والأجوبة الفاسدة بقوله اذا كانوا مشركين وجب جهادهم الخ والسؤال الذي بعده المتضمن لقصة أسامة وجوابه المتضمن تشبيه المسلمين بطلبهم الشفاعة من النبي (ص) واستغاثتهم به ليدعو الله لهم باليهود المنكرين بعض الأنبياء المتمسكين بشريعة منسوخة وببني حنيفة القائلين ان مسليمة نبي او الذين اعتل لقتلهم بمنع الزكاة التي وجوبها من الضروريات وبأصحاب عبد الله بن سبأ القائلين لأمير المؤمنين علي بن ابي طالب انت الله وبمنكري البعث وبالخوارج الذين هم اشبه الناس بالوهابية كما عرفت في المقدمات والذين أنكروا حب علي بن ابي طالب وهو من ضروريات الإسلام واستحلوا دماء المسلمين وكفروهم كما انكر الوهابيون حرمة قبر رسول الله (ص) ووجوب تعظيمه وهي من ضروريات الدين وجعلوه وثناً وصنماً واستحلوا دماء المسمين وكفرهم (قوله) هذا جهل بمعنى العبادة فانها لا تنحصر فيما ذكرت بل رأسها واساسها الاعتقاد الخ كأنه يريد انهم يعتقدون فيهم انهم يقدرون على ما يطلب منهم فيصنعون ما يتفرع عن الاعتقاد من الدعاء والنداء الخ (فنقول) هذا جهل منه واضح فالمتشفعون والمتوسلون من المسلمين بالأنبياء والأولياء والصالحين لا يعتقدون فيهم انهم يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم نفعا ولا ضرا وان الأمر كله لله وانما يعتقدون فيهم ما جعلهم الله له اهلا من الشفاعة والوسيلة واجابة الدعاء وانه ميزهم على غيرهم من الخلق وقربهم منه بطاعتهم له فمعتقد ذلك فيهم مصيب لا مخطىء فلذلك يدعونهم ليشفعوا لهم عند من جعل لهم الشفاعة ويتوسلون بهم الى من جعل لهم الوسيلة ويستغيثون ويستعينون بهم ليسألوا الله في قضاء حوائجهم ويحلفون بهم لأن لهم قدراً وشأناً عند الله تعالى بإطاعتهم وستعرف في فصل الحلف انه لا محذور فيه وينذرون النذور ويهدون ثوابها اليهم الى غير ذلك فهذا الاعتقاد لا مساس له بالعبادة حتى يجعل اسها ورأسها والمتفرع عنه لا ضرر فيه ولا محذور (قوله) وقد ذكر العلماء ان من تزيا بزي الكفار صار كافراً فمع انا لم نر ذلك في كلام العلماء ولو فرض فلا دليل عليه وانما يكون آثماً. فيه ان قياسه بما يفعله المسلمون قياس فاسد لما عرفت من ان ما يصدر من المسلمين لا محذور فيه والعجب من هؤلاء تارة يجعلون ما ينسبونه الى العلماء حجة وتارة يكفرون جميع المسلمين عالمهم وجاهلهم ولا يعبأون بما استمرت عليه سيرتهم جيلا بعد جيل (قوله) ومن تكلم بكلمة الكفر صار كافراً (أقول) قد عرفت انهم يكفرونه بذلك اذا قالها استهزاءاً أو عناداً أو اعتقادا لا مطلقاً كما يقتضيه كلامه (قوله) فكيف بمن بلغ هذه الرتبة اعتقاداً وقولا وفعلا قد عرفت انه لم يعتقد الا ما هو الواقع ولم يقل ولم يفعل الا ما هو الصواب.

وقال ابن تيمية في رسالة الواسطة (١) في جواب مسألة عن رجلين تناظرا فقال أحدهما لا بد لنا من واسطة بيننا وبين الله فانا لا نقدر ان نصل اليه بغير ذلك: ان أراد انه لا بد من واسطة تبلغنا امر الله فهذا حق (الى ان قال) وان أراد انه لا بد من واسطة في جلب المنافع ودفع المضار مثل ان يكون واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم يسألونه ذلك فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يجتلبون بهم المنافع ويجتنبون المضار (الى ان قال) فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل ان يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات فهو كافر باجماع المسلمين (الى ان قال) ومن أثبت مشائخ العلم والدين وسائط بين الله وخلقه كالحجاب بين الملك ورعيته يكونون هم يرفعون الى الله حوائج خلقه فالله انما يهدي ويرزق بتوسطهم فالخلق يسألونهم وهم يسألون الله تأدبا أو لأن سؤالهم أنفع لقربهم فهو كافر مشرك يجب ان يستتاب فان تاب والا قتل انتهى.

(والجواب) ان ما ذكره من القول بأنه لا بد من واسطة في جلب المنافع ودفع المضار أو ان المشائخ وسائط كالحجاب بين الملك ورعيته والله لا يهدي ولا يرزق الا بتوسطهم غير موجود لأحد من المسلمين فسواء كان جعل ابن تيمية له كفرا وشركا صوابا أو خطأ لا يضر احداً وذكره له تطويل بلا طائل فلا نطيل برده وان كانت دعواه الإجماع على التكفير بالأول غير ثابتة ولا مستند لها ومن الذي عنون هذه المسألة الفرضية وتكلم على حكمها من المسلمين حتى يدعى اجماعهم على ذلك على ان مجرد سؤال غفران الذنب وتفريج الكرب ونحو ذلك لا يعد غلطا وخطأ فضلا عن أن يكون شركا وكفراً لأنه محمول على الصحة من باب المجاز في الإسناد بارادة الإسناد الى السبب كما فصلناه في المقدمات وفي تضاعيف ما مر كما ان حكمه بكفر وشرك من اثبت المشائخ واسطة على النحو المذكور واستحلال دمه ان لم يتب. لو فرض وجود من يعتقد ذلك لا دليل عليه وهو تهجم على الدماء وتقول على الله لأن الظاهر ان مراده انهم وسائط وشفعاء الى الله في ذلك لا انهم يفعلونه من أنفسهم كما صرح به في قوله ومن اثبت مشائخ العلم الى قوله فالخلق يسألونهم وهم يسألون الله تأدبا (ودعوى) انها كعبادة الأصنام والاعتقاد فيها يدفعها ما مر ويأتي مفصلا من ان عبادة الأصنام واشراك عابديها ليس من هذا القبيل نعم اعتقاد ذلك غلط وخطأ اما ان معتقده كافر مشرك فلم يقم عليه دليل ان لم يقم على عدمه.

وذكر الجبرتي في حوادث سنة ١٢١٨ ان الوهابي ارسل كتابا الى شيخ الركب المغربي ومعه أوراق تتضمن دعوته وعقيدته وفيها بعد المقدمة ما نصه: ان الرسول (ص) اخبرنا بأن امته تأخذ مأخذ القرون قبلها شبراً بشبر وذراعا بذراع وثبت في الصحيحين وغيرهما عنه (ص) لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن واخبر في الحديث الاخر ان امته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال من كان على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي اذا عرف هذا فمعلوم ما قد عمت به البلوى من حوادث الأمور التي أعظمها الإشراك بالله والتوجه الى الموتى وسؤالهم النصر على الأعداء وقضاء الحاجات وتفريج الكربات التي لا يقدر عليها الا رب الأرض والسماوات وكذلك التقرب

(١) صفحة ٦٦ ـ ٧٠ طبع المنار بمصر.

اليهم بالنذر وذبح القربان والاستغاثة بهم في كشف الشدائد وجلب الفوائد الى غير ذلك من انواع العبادة التي لا تصلح الا لله وصرف شيء من انواع العبادة لغير الله كصرف جميعها لأنه سبحانه وتعالى اغنى الأغنياء عن الشرك ولا يقبل من العمل الا ما كان خالصا كما قال تعالى: ﴿فاعبدوا الله مخلصين له الدين الا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى﴾ فاخبر سبحانه انه لا يرضى من الدين الا ما كان خالصا لوجهه واخبر ان المشركين يدعون الملائكة والأنبياء والصالحين ليقربوهم الى الله زلفى ويشفعوا لهم عنده واخبر انه لا يهدي من هو كاذب كفار وقال تعالى: ﴿ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله الى قوله سبحانه وتعالى عما يشركون﴾ فاخبر انه من جعل بينه وبين الله وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم واشرك بهم وذلك ان الشفاعة كلها لله ﴿من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه. فيومئذ لا تنفع الذين ظلموا معذرتهم. يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا﴾ وهو لا يرضى الا التوحيد (١) ﴿ولا يشفعون الا لمن ارتضى﴾ فالشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله كما قال ﴿وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً. ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك﴾ فاذا كان الرسول (ص) وهو سيد الشفعاء وصاحب المقام المحمود وآدم فمن دونه تحت لوائه لا يشفع الا باذن الله لا يشفع ابتداء بل يأتي فيخر لله ساجدا فيحمده بمحامد يعلمه اياها ثم يقال ارفع رأسك وسل تعط واشفع تشفع ثم يحد له حداً فيدخلهم الجنة فكيف بغيره من الأنبياء والأولياء وهذا الذي ذكرناه لا يخالف فيه احد من العلماء المسلمين بل قد أجمع عليه السلف الصالح من الأصحاب والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم واما ما حدث من سؤال الأنبياء والأولياء من الشفاعة بعد موتهم وتعظيم قبورهم ببناء القباب عليها واسراجها والصلاة عنده واتخاذها أعيادا وجعل السدنة والنذور لها فكل ذلك من حوادث الأمور التي اخبر بها النبي (ص) امته وحذر منها كما في الحديث. لا تقوم الساعة حتى يلحق حي من امتي بالمشركين وحتى تعبد فئام من امتي الأوثان وهو (ص) حمى جناب التوحيد أعظم حماية وسد كل طريق يؤدي الى الشرك فنهى أن يجصص القبر وان يبنى عليه كما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر وثبت فيه أيضاً انه بعث علي بن ابي طالب وامره ان لا يدع قبراً مشرفا الا سواه ولا تمثالا الا طمسه ولهذا قال غير واحد من العلماء يجب هدم القباب المبنية على القبور لأنها اسست على معصية الرسول (ص) فهذا هو الذي أوجب الاختلاف بيننا وبين الناس وهو الذي ندعو الناس اليه ونقاتلهم عليه بعد ما نقيم عليهم الحجة من كتاب الله وسنة رسوله (ص) واجماع السلف الصالح من الأمة ممتثلين لقوله تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾ (الى ان قال) ونعتقد أيضاً ان امة محمد المتبعين للسنة لا تجتمع على ضلالة وانه لا تزال طائفة من امته على الحق منصورة لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم على ذلك انتهى.

(والجواب) عما تضمنه هذا الكتاب مما روي عنه (ص) من اتباع هذه الأمة سنن الأمم قبلها كاليهود والنصارى انه لا يبعد ان يكون النبي (ص) أشار به الى الوهابية فاؤلائك اتخذوا احبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله وقد ورد في الحديث انهم ما صاموا لهم ولا صلوا وانما احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فاتبعوهم وهؤلاء قلدوا محمد بن عبد الوهاب في كل ما يقوله فحرم عليهم حلالا كالتشفع والتوسل بذوي المكانة عند الله ونحو ذلك وحلل لهم حراما وهو سفك دماء المسلمين واستباحة أموالهم واعراضهم فاتبعوه بدون تحقيق ولا تمحيص للأدلة حتى كأن كلامه وحي منزل وهو ممن يجوز عليه الخطأ وادلته التي يستدل بها كلها ضعيفة واهية كما بيناه في هذا الكتاب وهم يأخذونها بالقبول ولا يقبلون عليها رداً ولا في مقابلها دليلا ولا يحيدون عنها قيد انملة ولا يزيدون عليها ولا ينقصون منها كلمة واحدة ويتوارثها آخرهم عن أولهم بلفظ واحد ومعنى واحد ويسمون انفسهم بالسلفيين أي انهم اتباع السلف واذا اورد لهم شيء من اقوال السلف يخالف معتقدهم لا يتحاشون من نسبة قائله الى الشرك والكفر ويقولون مقتدانا الكتاب والسنة فهم في خطأ على الحالين فان اقوال السلف ليست وحياً منزلا ولا اصحابها معصومون من الخطأ حتى نقلدهم على كل حال واذا جاز تقليدهم فما بالنا نقلدهم تارة ونكفرهم اخرى وستعرف في الفصول الاتية مخالفة السلف للوهابيين في الشفاعة والتوسل وزيارة القبور والبناء عليها وغير ذلك مما تجده في تضاعيف هذا الكتاب (وأما) ما تضمنه الكتاب المذكور من الحديث القائل ان الفرقة الناجية هي من كان على مثل ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه فهو من البديهيات والضروريات التي لا تحتاج الى الاستدلال بالأحاديث واطالة الكلام اذ لا شك في أن متبع النبي (ص) ناج ومخالفه هالك والا لم يكن نبيا وقد قال الله تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ وما كان عليه النبي (ص) هو دين الإسلام واصحابه اقتدوا به واتبعوه عليه فالميزان في الحقيقة هو ما كان عليه النبي (ص) فقط لأن اتباع أصحاب النبي (ص) المتبعين له اتباع له (ص) وان خالفوه لم يجز اتباعهم وأي مسلم يشك في وجوب اتباع النبي (ص) دون غيره اللهم انا لا نتبع الا طريقة رسولك وسنته ونبرأ اليك ممن خالفها ولو ظهر لنا ان الاستغاثة والتشفع والتوسل بذوي المكانة عندك وتعظيم قبور الأنبياء والصالحين تخالف سنة نبيك (ص) لكنا أول من تبرأ منها وهذا ليس محلا للكلام ولا محطا للأنظار وانما محل الكلام معرفة ما كان عليه النبي (ص) واتبعه عليه اصحابه فقد وقع الاختلاف الكثير فيه بين المجتهدين وعلماء المسلمين فما اثبته هذا نفاه ذلك (وكل يدعي وصلا بليلى) وكل يقول ان قولِه هو ما كان عليه الرسول (ص) واصحابه ولا يوجد من يقول اني لا اتبع ما كان عليه الرسول (ص) واصحابه بل الصحابة انفسهم اختلفوا في مسائل عديدة ليس هذا محل تفصيلها وستعرف ان الاستغاثة بذوي المكانة طلباً لدعائهم والاستشفاع بهم اليه والبناء على القبور والصلاة عندها سيرة المسلمين خلفا عن سلف وسيرة الصحابة والتابعين وتابعي التابعين وقد اعترف صاحب الكتاب بحجية اجماع السلف الصالح وان الأمة لا تجتمع على ضلالة وتقييده الأمة بالمتبعين للسنة لا يظهر له معنى ولا فائدة اذ لا يوجد مسلم تظهر له سنة رسول الله (ص) ويقول لا اتبعها وانما أراد بذلك ان يحفظ لنفسه خط الرجعة فيحصر اتباع السنة بالوهابيين فقط حينما يحتج عليه احد بإجماع الأمة وانى له ذلك

---

(١) ولا موحد الا الوهابيين فلا شفاعة الا لهم.

فان ثبت قول الرسول (ص) لا تجتمع امتي على ضلالة كان ذلك دالا على ان ما اتفقوا عليه هو من سنته وعلى طبق شريعته فهذا القيد الذي قيد به فضول فاسد ومر في المقدمات ان سيرة المسلمين واجماعهم كاشف عن ان ذلك مما كان عليه النبي (ص) (قوله) وهذا الذي ذكرناه لا يخالف فيه أحد من العلماء المسلمين واجمع عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة ستعرف في الفصول الاتية عدم صحة هذه الدعوى وان الذي اجمع عليه السلف الصالح وعلماء المسلمين خلاف ما عليه الوهابية (أما) باقي الكتاب فيفهم رده مما مر في كلام ابن عبد الوهاب والصنعاني فان كلماتهم كلها تدور على محور واحد.

وعن تاريخ نجد لمحمود شكري الألوسي انه حكى عن عبد اللطيف حفيد ابن عبد الوهاب انه قال: ذكر طرف من معتقد المغالين في القبور والصالحين. ونذكر لك طرفا من معتقد هؤلاء ليعلم الواقف عليه أي الفريقين احق بالأمن ان كان الواقف ممن اختصه الله بالفضل والمن ولئلا يلتبس الأمر بتسميتهم لكفرهم ومحالهم تشفعاً وتوسلا مع ما في التسمية من الهلاك المتناهي عند من عقل الحقائق. من ذلك محبتهم مع الله محبة تأله وخضوع ورجاء ودعاؤهم مع الله في المهمات والملمات والحوادث التي لا يكشفها ولا يجيب الدعاء فيها الا الله والعكوف حول أجداثهم وتقبيل اعتابهم والتمسح بآثارهم طلباً للغوث واستجابة الدعوات واظهار الفاقة وابداء الفقر والضراعة واستنزال الغيوث والأمطار وطلب السلامة من شدائد البراري والبحار وسؤالهم تزويج الأرامل والأيامى واللطف بالضعفاء واليتامى والاعتماد عليهم في المطالب العالية وتأهيلهم لمغفرة الذنوب والنجاة من الهاوية واعطاء تلك المراتب السامية. وجماهيرهم لما ألفت ذلك طباعهم وفسدت به فطرهم وعز عنه امتناعهم لا يكاد يخطر ببال أحدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من قصد الله تعالى والإنابة اليه بل ليس ذلك عندهم الا الولي الفلاني ومشهد الشيخ فلان حتى جعلوا الذهاب الى المشاهد عوضاً عن الخروج للاستسقاء والإنابة الى الله تعالى في كشف الشدائد والبلوى كل هذا رأيناه وسمعناه عنهم فهل سمعت من جاهلية العرب مثل هذه الغرائب التي ينتهي عندها العجب والكلام مع ذكي القلب يقظ الذهن قوي الهمة العارف بالحقائق ومن لا ترضى نفسه بحضيض التقليد في اصول الديانات والتوحيد واما ميت القلب بليد الذهن وضيع النفس جامد القريحة ومن لا تفارق همته التشبث باذيال التقليد والتعلق على ما يحكى عن فلان وفلان في معتقد أهل المقابر والتنديد فذاك فاسد الفطرة معتل المزاج وخطابه محض عناء ولجاج. ومن وقف على كتب المتصوفة ومناقب مشائخهم وقف على ساحل بحر من ضلالهم وفي حاشية البيجوري على السنوسية نقلا عن الدردير عن الشعراني ان الله وكل بقبر كل ولي ملكا يقضي حاجة من سأل ذلك الولي فقف هنا وانظر الى ما آل اليه افكهم فاين هذا من قوله تعالى: ﴿واذا سألك عبادي عني الاية. ادعوا ربكم تضرعا وخفية. فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب. ام من يجيب المضطر اذا دعاه. وقال ربكم ادعوني استجب لكم واي حجة في هذا الذي قاله الشعراني لو كانوا يعلمون ولكن القوم أصابهم داء الأمم قبلهم فنبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون. ومن هذا الجنس ما ذكره الشعراني في ترجمة شمس الدين الحنفي انه قال في مرض موته من كانت له حاجة فليأت قبري ويطلب أن اقضيها له فانما بيني وبينه ذراع من تراب وكل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب فليس برجل وباب تصرف المشائخ والأولياء قد اتسع حتى سلكه جمهور من يدعي الإسلام من أهل البسيطة وخرقه قد هلك في بحاره أكثر من سكن الغبراء واظلته المحيطة حتى نسي القصد الأول من التشفع والوساطة فلا يعرج عليه عندهم الا من نسي عهود الحمى فعاد الأمر الى الشرك في توحيد الربوبية والتدبير والتأثير ولم يبلغ شرك الجاهلية الأولى الى هذه الغاية بل ذكر الله عز وجل انهم يعترفون له بتوحيد الربوبية ويقرون به ولذلك احتج عليهم في غير موضع من كتابه بما أقروا به من الربوبية والتدبير على ما أنكروه من الإلهية. ومن عجيب أمرهم ما ذكره حسين بن محمد النعيمي اليمني في بعض رسائله ان امرأة كف بصرها فنادت وليها أما الله فقد صنع ما ترى ولم يبق الا حبك انتهى (وروى) ان بعض المغاربة قدموا مصر يريدون الحج فذهبوا الى الضريح المنسوب الى الحسين رضي الله عنه بالقاهرة فاستقبلوا القبر وأحرموا ووقفوا وركعوا وسجدوا لصاحب القبر حتى أنكر عليهم سدنة المشهد وبعض الحاضرين فقالوا هذا محبة في سيدنا الحسين وكثير من علماء مصر يقول لا يدق وتد في القاهرة الا بإذن السيد احمد البدوي وقد اشتهر ما يقع من السجود على أعتاب المشهد وقصد التبرك مع ما فيه لا يمنع حقيقة العبادة الصورية ومن المعروف عندهم شراء الولدان من الولي بشيء معين يبقى رسما جاريا يؤدى كل عام وان كانت امرأة فمهرها أو نصف مهرها لأنها مشتراة منه ولا يمانع هذا الا مكابر في الحسيات وان فقد بعض أنواعه في بعض البلاد فكم له من نظائر وهذا أشد واشنع مما ذكر جل ذكره عن جاهلية العرب ﴿وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا﴾ الاية وكذلك جعل السوائب باسم الولي لا يحمل عليها ولا تذبح وسوق الهدايا والقرابين الى مشاهد الأولياء وذبحها حبا للشيخ وتقربا اليه وهذا وان ذكر اسم الله عليه فهو أشد تحريما مما ذبح وذكر عليه اسم غير الله فان الشرك في العبادة اكبرمن الشرك بالاستعانة. ومن ذلك ترك الأشجار والكلاء والعشب اذا كان بقرب المشهد وجعله من ماله (ومنها) الحج الى المشاهد في أوقات مخصوصة مضاهاة لبيت الله فيطوفون حول الضريح ويستغيثون ويهدون لصاحب القبر ويذبحون وبعض مشائخهم يأمر الزائر بحلق رأسه اذا فرغ من الزيارة وقد صنف بعض غلاتهم كتابا سماه حج المشاهد (ومنها) التعريف في بعض البلاد عند من يعتقدونه من اهل القبور فيصلون عشية عرفة عند القبر خاضعين سائلين والعراق فيه من ذلك الحظ الأكبر بل فيه البحر الذي لا ساحل له والمهامه التي لا ينجو سالكها ولا يكاد ومن نحوه عرف الكفر وظهر الشرك والفساد كما يعرف ذلك من له إلمام بالتواريخ ومبدأ الحوادث في الدين ومن شاهد ما يقع منهم عند مشهد علي والحسين وموسى الكاظم ومحمد الجواد رضي الله عنهم عند رافضتهم والشيخ عبد القادر والحسن البصري والزبير وأمثالهم رضي الله عنهم عند سنتهم من العبادات وطلب العطايا والمواهب والتصرفات وانواع الموبقات علم أنهم من أجهل الخلق وأضلهم وانهم في غاية من الكفر والشرك ما وصل اليها من قبلهم ممن ينتسب الى الإسلام والله المسؤول ان ينصر دينه ويعلي كلمته ويمحو هذه الضلالات حتى يعبد وحده فتسلم الوجوه له وتعود البيضاء كما كانت ليلها كنهارها انتهى.

(ونحن) نبين لك بأجلى بيان ان ما نسبه الى المسلمين والى زوار قبور

الأئمة والصالحين بعضه زور وبهتان وبعضه لا يستلزم الشرك ولا العصيان ليعلم الواقف عليه أي الفريقين أحق بالأمن وبتسميته بالمسلم الموحد المطيع لله ولرسوله والمتبع سنة نبيه (ص) ان كان الواقف ممن سلم من العصبية والعناد وتقليد الأباء والأجداد ولئلا يلتبس الأمر بتسميتهم لضلالهم وبحالهم توحيداً ولتعظيم من امر الله بتعظيمه شركا وكفراً ولمخالفة السنة واجماع المسلمين وطريقة السلف اتباعا للسنة وللسلف مع ما في ذلك من الهلاك المتناهي واستباحة الدماء والأموال التي حرمها الله تعالى عند من يعقل الحقائق. زعم ان المسلمين يحبون مع الله محبة تأله. نعم انهم يحبون في الله ولله وبأمر الله وتلك لا تخرج عن محبة الله اما انهم يحبون مع الله فان أراد المعية في الوجود فلا محذور فيه وان أراد المساواة لمحبة الله كما في قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله﴾ فالمسلمون مبرؤون من ذلك واين محبة المشركين للأصنام واطاعتهم لهم المخبر عنها في الاية كما عن قتادة ومجاهد وأكثر المفسرين الذين لا يستحقون محبة ولا اطاعة أو لرؤسائهم الذين كانوا يطيعونهم كما عن السدي من محبة المسلمين للأنبياء والأولياء والصلحاء التي هي محبة لله تعالى لأمره بها في كتابه العزيز وعلى لسان نبيه الكريم (ص) بقوله تعالى: ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً الا المودة في القربى. ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا. فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم﴾ وقرن حب رسوله (ص) بحبه في قوله: ﴿أحب اليكم من الله ورسوله﴾ وعن انس ان رسول الله (ص) قال (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين) أخرجه البخاري ومسلم ولابن ماجة في سننه عن العباس بن عبد المطلب قال رسول الله (ص). (ما بال أقوام يتحدثون فاذا رأوا الرجل من اهل بيتي قطعوا حديثهم والله لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبهم لله ولقرابتهم مني) وقال رسول الله (ص) في علي (ع) يوم خيبر (لأعطين الراية غداً رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله) اخرجه الشيخان وقال له (يا علي حبك ايمان وبغضك نفاق) الى غير ذلك ولا يتم الحب لله تعالى الا بحب هؤلاء لأن حبهم من حبه تعالى لأنه عن أمره ولأن المؤمن انما يحبهم لأنهم عباد الله المطيعون لأمره المتفانون في طاعته المجاهدون بأموالهم وانفسهم في سبيله ولأعلاء كلمته واحياء دينه فكلما كمل ايمان المؤمن وإسلامه كملت محبتهم في قلبه وهيهات ان يكمل إسلام المسلم وإيمانه بدون كمال محبتهم فمن جعل كمال محبتهم من اسباب الشرك كهذا الرجل واهل نحلته فهو بعيد عن الإسلام والإيمان مستحق لسخط الرحمن بنص قوله (ص) لا يؤمن أحدكم حتى أكون احب اليه من ولده ووالده فحبهم مع الله لله ولقرابتهم من رسول الله (ص) من متممات الإسلام والإيمان فأي الفريقين أحق بالأمن أمن يجعل كمال حبهم من اسباب الشرك أم من يعتقده من متممات الإيمان كما جعله الله ورسوله (ومنه يعلم) ان قوله محبة تأله افك وافتراء وان ما يحكى عن كتاب التوحيد لابن عبد الوهاب من قوله: ان من يحقق محبة مشركي زماننا لالهتهم التي يسمونها بالأولياء يعلم يقيناً انهم يحبونها أكثر من محبتهم لله ويتصدقون لوجهها مما لا يقدرون ان يتصدقوا بعشرة في وجه الله ـ أيضاً كذب وافتراء فليس احد من المسلمين الذين سماهم مشركين يحب احداً من الناس نبياً أو وليا الا في حبه تعالى لكونه محبوبا له مقربا عنده بطاعته له تعالى فحبه حب لله غير خارج عنه فضلا عن ان يكون اكثر من حبه تعالى ولا يتصدق واحد لوجوههم وانما يتصدق عنهم لوجهه تعالى فيهدي الثواب اليهم (قوله) وخضوع ورجاء أما الخضوع فحاصل ولا محذور فيه واما الرجاء فيرجون منهم الدعاء والشفاعة ومنه تعالى إجابة دعائهم وقبول شفاعتهم وهذا لا محذور فيه أيضاً وهو عين اطاعته تعالى وعبادته كما مر مراراً (قوله) ودعائهم مع الله في المهمات والملمات الخ قد عرفت انهم لا يدعونهم لكشف المهمات ودفع الملمات ليكشفوها بأنفسهم وانما هو طلب الدعاء والشفاعة (قوله) والعكوف حول اجداثهم سمى زيارة قبورهم وتلاوة القرآن والصلاة والدعاء وطلب الحوائج من الله تعالى عندها والتبرك بها ونحو ذلك عكوفا تشبيهاً بالعكوف على الأصنام كما سماه غيره من أصحاب نحلته على ما مر وقد عرفت وستعرف ان ذلك كله مطلوب مرغوب فيه شرعا لا مانع منه ولا محذور فيه سواء سماه عكوفا او لا. وقد روى البخاري في صحيحه لما مات الحسن بن الحسن ضربت امرأته على قبره قبة ولبثت هناك سنة كاملة (قوله) وتقبيل أعتابهم والتمسح بآثارهم ستعرف في فصل التبرك بالقبور ان تقبيل الأعتاب والقبور والتمسح بها وبآثار الصالحين تبركا وتعظيما جائز وراجح لا مانع منه ولا محذور فيه طلباً للغوث بالشفاعة والدعاء واستجابة الدعاء منه تعالى ببركة المكان والمكين (قوله) واظهار الفاقة وابداء الفقر والضراعة وهذا لا مانع منه فالثلاثة حاصلة منا لله تعالى بلا ريب واظهارها عند قبر النبي او الولي لشرفه وحاصلة منا للنبي أو الولي لطلب دعائه وشفاعته (قوله) واستنزال الغيث والأمطار لا مانع من ذلك ببركتهم ودعائهم وشفاعتهم وهو نظير ما يأتي من ان اهل المدينة قحطوا فقالت عائشة انظروا قبر النبي (ص) فاجعلوا منه كوة الى السماء فمطروا (قوله) وطلب السلامة من شدائد البراري والبحار ولا مانع منه بتسبيبهم بالدعاء والشفاعة وسيأتي في فصل الدعاء والاستغاثة استغاثة من اضل شيئاً أو اراد عونا في ارض ليس فيها انيس بقول يا عباد الله اعينوني أو اغيثوني ففيه طلب السلامة من شدائد البراري والبحار من غير الله تعالى (قوله) وسؤالهم تزويج الأرامل والأيامى الى قوله المطالب العالية لا مانع من ذلك بطلب دعائهم وشفاعتهم ولو كان ظاهر اللفظ اسناد الأفعال اليهم حملا لفعل المسلم وقوله على الصحة من باب المجاز في الإسناد كما مر في المقدمات (قوله) وتأهيلهم لمغفرة الذنوب الخ هذا كذب وافتراء منه على المسلمين فكلهم يعلم انه لا يغفر الذنوب ولا ينجي من الهاوية ولا يعطي المراتب السامية في الجنان الا الله قد قرأوا ذلك في كتاب ربهم وعرفه عامتهم وخاصتهم وهيهات ان يؤهل أحد منهم احداً من المخلوقين نبيا فمن دونه لمغفرة الذنوب وانما يرجون بتوسلهم بالأولياء والصالحين وتشفعهم بهم وطلب دعائهم واستغفارهم وزيارة قبورهم ومحبة الرسول (ص) واهل بيته ان يغفر الله لهم وينجيهم من الهاوية ويعطيهم المراتب السامية وقد وعد الله تعالى على لسان نبيه (ص) المتمسك بهم النجاة بقوله (ص) مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهوى. مثل اهل بيتي كمثل باب حطة في بني اسرائيل من دخله كان آمنا ولكن يأبى قصد ترويج الباطل لهؤلاء الا الكذب والافتراء وقذف المسلمين بما هم منه براء (قوله) وجماهيرهم لما الفت ذلك طباعهم وفسدت به فطرهم وعز عنه امتناعهم لا يكاد يخطر ببال احدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من قصد الله تعالى والإنابة اليه بل ليس ذلك عندهم الا الولي الفلاني ومشهد الشيخ فلان حتى جعلوا الذهاب الى المشاهد عوضاً عن

الخروج للاستسقاء والإنابة الى الله تعالى في كشف الشدائد والبلوى كل هذا رأيناه وسمعناه عنهم فهل سمعت من جاهلية العرب مثل هذه الغرائب التي ينتهي عندها العجب والكلام مع ذكي القلب ومن لا ترضى نفسه بحضيض التقليد في اصول الديانات والتوحيد واما ميت القلب بليد الذهن ومن لا تفارق همته التشبث بأذيال التقليد والتعلق على ما يحكى عن فلان وفلان في معتقد اهل المقابر فذاك فاسد الفطرة وخطابه محض عناء. هذا ايضاً افتراء منه على المسلمين فكلهم يعلم ان القادر المختار على كل شيء هو الله تعالى وحده وان النبي فمن دونه لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضرا الا باذن الله وانه لا ينفع الا قصده تعالى والإنابة اليه وهذا راسخ في نفوسهم خاطر دائما ببالهم مطابق لأفعالهم واقوالهم وليس للولي ولا لمشهد الشيخ في نفوسهم شيء غير ما جعله الله له من البركة والشفاعة واستجابة الدعاء فيقصدون مشهده وينادونه طلباً لذلك الذي لا يخرج عن قصد الله تعالى والإنابة اليه كما لم يخرج سؤال الدعاء من المؤمن عن ذلك (واما قوله) حتى جعلوا الذهاب الى المشاهد عوضا عن الخروج للاستسقاء فهو كسابقه في انه كذب وافتراء فكلهم يخرجون الى الاستسقاء عند احتباس قطر السماء ويدعون الله مع ذلك في المشاهد المباركة كما يدعونه في المساجد وفي كل مكان هو مظنة اجابة الدعاء ولم نر ولم نسمع عنهم غير ذلك نعم يوجد في الناس من يدعي الولاية لمن ليس اهلا لها ولكن لا يقاس به من أثبت الولاية لأهلها ودخل البيوت من ابوابها فيعمم الكلام لجميع المسلمين ولكن الوهابية لما الفت طباعهم شبهات ابن عبد الوهاب وفسدت بها فطرهم وعز عنها امتناعهم لا يخطر ببال أحدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من احترام من جعل الله له الحرمة والتشفع والتوسل والتبرك بمن جعل الله له الشفاعة والوسيلة والبركة حتى جعلوا قبور الأنبياء والأولياء أصناما واوثاناً ومن عظمها وتبرك بها كافراً مشركا فهل سمعت من جاهلية العرب أو من احد من أهل الملل والنحل مثل هذه الغرائب التي ينتهي عندها العجب والكلام مع المسلم الذكي القلب المتبع طريقة المسلمين المنصف العارف بمنزلة الأنبياء والأولياء عند الله تعالى ورفيع درجتهم أما ميت القلب بليد الذهن جامد القريحة الذي نبذ ما عليه المسلمون كافة وخالف اجماعهم وطريقتهم وجهل منزلة الأنبياء والأولياء وقصر بهم عن المرتبة التي جعلها الله لهم وتمحل وعاند ومن لا تفارق همته التشبث بأذيال التقليد لشخص واحد يجوز عليه الخطأ والتعلق على ما يقوله والاتباع لشبهة سنها وضلالة ابتدعها حتى كأنها وحي منزل فذلك ميت القلب بليد الذهن فاسد الفطرة وخطابه محض عناء (أما المتصوفة) فاذا فرض نقلهم بعض المناقب المكذوبة عن مشائخهم فهل يوجب ذلك بطلان مناقب الأنبياء والأولياء على العموم ومع ذلك فالظاهر انهم لا يعتقدون في مشائخهم الاستقلال في التصرف ولا يزيدون عن اعتقاد انهم عباد مكرمون ومع الشك يجب حملهم على ذلك لوجوب حمل أفعال المسلمين واقوالهم على الصحة مع الإمكان وما نقله عن حاشية البيجوري لا يوجب اعتقاده كفراً ولا شركا لأنه ممكن فيجب قبوله اذا دل عليه النقل وهب ان ناقله كاذب فلا يكون كافراً بل عاصيا (اما امكانه) فلتواتر النقل بأنه تعالى يستعمل الملائكة في نظام عالم التكوين بلا حاجة منه اليهم فجبرائيل أمينه على وحيه واسرافيل نافخ الصور ورضوان خازن الجنان ومالك خازن النيران والكروبيون حملة العرش وعزرائيل قابض الأرواح والزبانية موكلون بأهل النار والحفظة موكلون بأعمال الخلائق ومنكر ونكير بحساب القبر (وفي الصحيفة الكاملة) لزين العابدين علي بن الحسين (ع) في الصلاة على الملائكة (قال) وخزان المطر وزواجر السحاب والذي بصوت زجره يسمع زجل الرعود واذا سبحت به خفيفة السحاب التمعت صواعق البروق ومشيعي الثلج والبرد والهابطين مع قطر المطر اذا نزل والقوام على خزائن الرياح والموكلين بالجبال فلا تزول والذين عرفتهم مثاقيل المياه وكيل ما تحويه لواعج الأمطار وعوالجها ورسلك من الملائكة الى اهل الأرض بمكروه ما ينزل من البلاء ومحبوب الرخاء والسفرة الكرام البررة والحفظة الكرام الكاتبين وملك الموت واعوانه ومنكر ونكير ورومان فتان القبور والطائفين بالبيت المعمور ومالك والخزنة ورضوان وسدنة الجنان (الى ان قال) والزبانية الذين اذا قيل لهم خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه ابتدروه سراعا ولم ينظروه (الى ان قال) ومن منهم على الخلق انتهى. فلا مانع من أن يوكل الله تعالى ملكا لقضاء حوائج الخلق ولا يكون معتقده كافراً اذا كان مخطئا فضلا عن المصيب ولا ينافي ذلك الايات التي ذكرها فمجيب الدعوة وقاضي الحاجة حقيقة هو الله تعالى كما انه تعالى تارة قال: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها. والله خلقكم ثم يتوفاكم﴾ وتارة قال: ﴿قل يتوفاكم ملك الموت. الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي انفسهم. الذين تتوفاهم الملائكة طيبين. توفته رسلنا. اذ يتوفى الذين كفروا والملائكة. فكيف اذا توفتهم الملائكة. حتى اذا جائتهم رسلنا يتوفونهم﴾. فكما لا تناقض بين هذه الايات لا تناقض بين ما ذكره بعد صحة النقل المذكور ومنه يعلم انه أولى بنسبة نبذ كتاب الله وراء ظهره اليه وما ذكره الشعراني في ترجمة الحنفي لا يوجب اسقاط حرمة الأنبياء والأولياء وشفاعتهم واستغفارهم ودعائهم ووسيلتهم رأساً واذا تجاوز الشعراني في بعض شطحه لا يتعدى ذلك الى غيره (واذا) اعتقد بعض الناس في المشائخ والأولياء الذين بعضهم من الدجالين والمحتالين أو المجانين ما لا ينبغي اعتقاده فليس لنا ان نأخذ بذنبهم غيرهم ممن اعتقد في الأنبياء والأولياء والصلحاء الحقيقيين (أما قوله) ولم يبلغ شرك الجاهلية الى هذه الغاية فقد مر نظيره في كلام الصنعاني ومر الكلام عليه (وأما حكاية المرأة التي كف بصرها) فلا يقاس عليها غيرها مع أنه يمكن ان يلتمس لكلامها وجه صحيح ان صحت الحكاية وهو ان الله تعالى قد اقتضت مشيئته كف بصرها فلم يبق الا ان تتوسل بهذا الولي وبحبه الى الله ليرد عليها بصرها (أما ما حكاه) عن بعض المغاربة فغير بعيد انه من الأكاذيب نظير ما مر حكايته من ان رجلا صلى الى ضريح ابن عباس وترك القبلة عامداً فانا لم نر ولم ينقل لنا وقوع شيء من هذا في شيء من البلدان والأزمان ولو صح لم يقس عليه غيره وهو خاص بفاعله كقول من قال لا يدق وتد في القاهرة الا باذن السيد البدوي مع ان من يقول هذا لا يصح ان يسمى عالما فهل اذا غلطت امرأة كف بصرها أو بعض المغاربة أو بعض علماء مصر نغلط كافة الأمة ونكفرهم (قوله) وقد اشتهر ما يقع من السجود على أعتاب المشهد مر الكلام عليه في هذا الباب عند الرد على الصنعاني (قوله) لا يمنع حقيقة العبادة الصورية المدار على العبادة الحقيقية لا الصورية والأعمال بالنيات أما شراء الولد بشيء معين والمرأة بشيء من مهرها فلم نسمع بذلك ولم نره ولو فرض صحته فيختص بفاعله مع ان له وجهاً صحيحا وهو قصد التصدق عن الولد أو المرأة بمال واهداء ثواب الصدقة الى الولي فيجب الحمل على الصحة ما امكن

ولا يوجب ذلك شركا ولا كفراً ولا يقاس بفعل جاهلية العرب الذين جعلوا لشركائهم نصيباً كما حكى الله تعالى عنهم كما مر الكلام على نظير ذلك في كلام الصنعاني فراجع (وأما السوائب) فلم نرها ولم نسمع بها في شيء من بلاد الإسلام (واما سوق الهدايا) والقرابين الى مشاهد الأولياء وذبحها فستعرف في فصل الذبح انه يقصد ذبحها لله وتقربا اليه لا للشيخ وانما يهدى له ثواب الصدقة بها فجعله ذلك وان ذكر اسم الله عليه أشد تحريما مما ذكر عليه اسم غير الله جهل محض وتعليله بأن الشرك في العبادة اكبر من الشرك بالاستعانة لا يكاد يظهر له معنى (اما ما ادعاه) من ترك الشجر والعشب اذا كان بقرب المشهد فمع صحته لا مانع منه فترك الشجر لاستظلال الزائرين والمارة اكراما لصاحب المشهد وترك العشب لنزهتهم ورعي دوابهم (قوله) ومنها الحج الى المشاهد في أوقات مخصوصة مضاهاة لبيت الله . اخذ هذا الكلام من ابن تيمية الذي قال في كتابه منهاج السنة : الرافضة يعظمون المشاهد المبنية على القبور فيعكفون عليها مشابهة للمشركين ويحجون اليها كما يحج الى البيت ومنهم من يجعل الحج اليها أعظم بل يسبون من لا يستغني بالحج اليها عن الحج الذي فرضه الله وهذا من جنس دين النصارى والمشركين الذين يفضلون عبادة الأوثان على عبادة الرحمن وقد صنف شيخهم المفيد كتابا سماه مناسك المشاهد جعل قبور المخلوقين تحج كما تحج الكعبة والبيت الحرام الذي جعله الله قياما للناس (ونقول) قد ثبت بما سنذكره في فصل الزيارة استحباب زيارة قبور الأنبياء والأولياء والصلحاء وشد الرحال اليها رغما عن تشددات ابن تيمية واتباعه الوهابية فسواء سموا زيارتها حجا قصداً للتشنيع او لم يسموها وسواء سمى ابن تيمية الصلاة لله ودعاءه عندها عكوفا او لا لا يضرنا شيئا وكون الزيارة في اوقات مخصوصة لا قبح فيه لأن تلك الأوقات مما ثبت فضلها وشرفها والله تعالى قد فاوت بين مخلوقاته في الفضل حتى الأزمنة كما مر في المقدمات فيتضاعف أجر الزيارة بفضل الزمان فقصدهم الى التشنيع بذلك بأنه كالحج الذي هو في اوقات مخصوصة لا شناعة فيه الا عليهم كقوله مضاهاة لبيت الله وكقول ابن تيمية انهم يحجون اليها كما يحجون الى البيت فهم يزورونها اقتداء بنبيهم (ص) الذي سن الزيارة وفعلها واتبعه المسلمون عليها وسن شد الرحال اليها خلافا للوهابية كما ستعرف في فصل الزيارة فهم مقتدون بسنة نبيهم (ص) التي خالفها هو وشنع على من اقتدى بها فهم لم يبنوا كعبة يضاهون بها بيت الله لم يأذن الله ببنائها ولا بزيارتها بل ذهبوا لزيارة قبور أنبيائهم واوليائهم حسبما أمرهم ربهم فسواء ضاهى ذلك بيت الله او لم يضاهه لا ضرر فيه وهل هذه المشاهد المشرفة بشرف من فيها ليست بيوت الله كلا بل هي بيوت الله والكعبة بيت الله والمساجد بيوت الله وكلما كان عن أمر الله فهو لله وستعرف في فصل البناء على القبور رجحان بناء المشاهد والإمامية توجب الحج على كل من استطاع اليه سبيلا ولا تجعل شيئا مغنيا عنه لا زيارة مشهد ولا غيرها وتسب من لا يعتقد ذلك ومن نسب اليها غير ذلك فقد أفك وافترى وهذه كتبها الفقهية التي تعد بمآت الألوف وطبع منها الملايين شاهدة بذلك وناصة عليه حتى انهم يوجبون القضاء عمن مات مستطيعا ولم يحج وحجاجها في كل عام من بلاد المشاهد وغيرها تنبو عن الحصر فان كان الحج اليها أعظم او مغنيا عن الحج المفروض كما افتراه ابن تيمية فلماذا يتحملون كل هذه المشاق لأجل الحج (قوله) فيطوفون حول الضريح نعم يطوفون تبركا به ولا ينكر بركته الا من أعمى الله بصيرته (قوله) ويستغيثون ستعرف في فصل الاستغاثة انه لا محذور في ذلك (قوله) ويهدون لصاحب القبر ويذبحون . كلا بل يذبحون لله ويتصدقون على الفقراء ويهدون الثواب لصاحب القبر (قوله) وبعض مشائخهم يأمر الزائر بحلق رأسه . ابى شيطان هؤلاء الا ان يزين لهم ترويج ضلالتهم ولو بالكذب والافتراء فبعد ان سمى زيارة الأنبياء والأولياء حجاً وانها في اوقات مخصوصة كالحج وانهم يطوفون ويهدون كالحجاج اراد ان يتمم حججهم بالفرية التي نقلها من ان بعض المشائخ يأمر الزائر بحلق رأسه ما رأينا هذا ولا سمعنا به ان هذا الا اختلاق وكان ينبغي له ان يتمم احكام الحج من الإحرام ورمي الجمار والسعي وغير ذلك (اما قوله) وقد صنف بعض غلاتهم كتابا سماه حج المشاهد فمأخوذ من كلام ابن تيمية الذي سمعته على عادتهم في تقليد الخلف للسلف في كل ما يقول وهي فرية كفرية حلق الرأس ابن تيمية كان بالشام والمفيد بالعراق وبينهما نحو من ثلاثمئة سنة فأين رأى كتابه الموهوم المسمى حج المشاهد واين رآه حفيد ابن عبد الوهاب المنحاز في بادية نجد نعم يوجد بعض الكتب التي فيها آداب الزيارة وفيها الأدعية التي يدعى بها الله تعالى في المشاهد اما كتاب حج المشاهد فهو من عنديات ابن تيمية وحفيد ابن عبد الوهاب والله تعالى يجزي كلا بعمله (قوله) ومنها التعريف في بعض البلاد عند من يعتقدونه من اهل القبور فيصلون عشية عرفة عند القبر خاضعين سائلين (اقول) هذا التعريف لم نسمع له بتعريف وهو ثالث الفريتين ان يوم عرفة من الأيام الشريفة كيوم الجمعة وغيره من الأيام وقد ورد استحباب صومه والإكثار من دعاء الله تعالى فيه والخضوع وطلب الحاجات منه تعالى في اي موضع كان الإنسان واذا كان ذلك في مكان شريف كالمسجد او المشهد المشرف بمن فيه كان اولى وافضل فهذا الذي عابه على المسلمين ونسبهم فيه الى الشرك والكفر (قوله) والعراق فيه من ذلك الحظ الأكبر الخ وهذا ايضاً مبني على اساسهم الفاسد الذي اسسوه من المنع من زيارة قبور الأئمة والأولياء وتعظيمهم وتعظيم قبورهم وبناء المشاهد والقباب لهم وعمل الضرائح وجعل الخدمة والسدنة والصلاة عند قبورهم ودعاء الله تعالى عندها والتوسل باصحابها اليه تعالى في قضاء حوائج الدنيا والآخرة وما يجري هذا المجرى ولما كان تعظيم المسلمين لقبور أئمة أهل البيت في العراق وهم أمير المؤمنين علي بن ابي طالب بنجف الكوفة وولده الحسين السبط الشهيد بكربلا والإمام موسى الكاظم وحفيده الإمام محمد الجواد في بغداد وابنه الامام علي بن محمد الهادي وابنه الإمام الحسن العسكري في سامراء عليهم السلام والمواظبة على زيارتهم والصلاة ودعاء الله تعالى في مشاهدهم بالغاً الغاية لما لهم عند الله تعالى من المكانة ولما لهم من الفضل العظيم في حماية الدين ونشر علوم سيد المرسلين وتعظيم قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني والإمام ابي حنيفة ومعروف الكرخي في بغداد والحسن البصري والزبير أحد الصحابة العشرة في البصرة عظم على هذا النجدي ذلك فقال ان في العراق من ذلك الحظ الأكبر والمهامة التي لا ينجو سالكها ولا يكاد وأنى يكون المتمسك بولاية اهل البيت الطاهر وزائر قبورهم والمتعبد ربه بانواع العبادة عندها غير ناج وهم سفينة النجاة التي من ركبها نجا ومن تخلف عنها هوى وباب حطة الذي من دخله كان آمنا بنص جدهم (ص) وتكون النجاة محصورة في أهل نجد مطلع قرن الشيطان ومحل الزلازل والفتن والذين جعلوا

دأبهم وديدنهم غزو العراق وغيره من بلاد الإسلام ومن أعمالهم ذبح المجاورين لقبر ابن بنت رسول الله (ص) في كربلاء وهدم ضريحه وهتك حرمته وربط الخيل والدواب في صحنه ودق القهوة وإشعال النار في مشهده وفوق رأسه كما مر في تاريخهم (أما قوله) إن من نحو العراق عرف الكفر وظهر الشرك والفساد فيكذبه أن العراق ما زال ولم يزل مهبط الدين ومنبع الإيمان والإسلام وحب أهل البيت وموالاتهم ولم يظهر الكفر والفساد إلا من بلاد نجد بلاد مسيلمة وبلاد الوهابية المجسمة والذين ما فتئوا يعيثون في الأرض فساداً يسفكون الدماء وينهبون الأموال ويحتقرون المسلمين ويرمونهم بالكفر والشرك ويحتقرون الأنبياء والمرسلين وعظماء الدين يهدمون قبورهم ويجعلونها معرضاً لدوس الأقدام وترويث الدواب والكلاب ووقوع القاذورات ويهينون من يزورها او يحترمها او يتبرك بها او يصلي لربه عندها فأي فساد اعظم من هذا وهم يقولون إن من العراق ظهر الفساد ومن نجدهم ظهر الصلاح وقد عرف صحة ما قلناه كل من له أدنى إلمام بتاريخ الوهابية وقدوتهم ابن تيمية ومبدأ حوادثهم في الدين أما ما يقع من شيعة أهل البيت الطاهر الذين نبزهم بالرافضة عند مشاهد الأئمة الطاهرين بالعراق الذين حرم من حلاوة مودتهم ومحبتهم والفوز بولايتهم فلا يعدو عبادة لله تعالى وتوحيده والخضوع لعظمته فالقاصدون لتلك المشاهد الشريفة منهم الزائر لقبورهم المعدد لمناقبهم ومآثرهم في خدمة الدين والإسلام ومنهم المصلي لربه الراكع الساجد الخاشع ومنهم الداعي لله تعالى القائم في خدمته الباكي من خشيته المتضرع اليه المتوسل والمتشفع اليه بمن اعطاهم الشفاعة وجعل لهم الوسيلة ومنهم الخاطب الواعظ الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر الى غير ذلك من انواع العبادات والطاعات لله تعالى ولا يعبدون احدا منهم بشيء مما حظره الله تعالى لكن الوهابيين لما اقتضى جمودهم وتجاوتهم وعنادهم ان تعظيم القبور واهلها والصلاة لله ودعاءه عندها والتشفع والتوسل بأهلها عبادة لغير الله موجبة للشرك والكفر عدوا فعل المسلمين بالعراق عند المشاهد كفرا وشركا وحيث قد بينا مرارا بما لا مزيد عليه خروج ذلك عن العبادة لغير الله الموجبة للشرك والكفر بل هو عين الطاعة لله تعالى ظهر ان عد ذلك شركا من اعظم الموبقات وان من عده كذلك من اجهل الخلق واضلهم بمخالفته لما اجمع عليه المسلمون خلفا عن سلف وان مخالف اجماع المسلمين وسيرتهم ومثبت الوجه واليدين والعينين لله تعالى والاستواء على العرش الذي هو فوق السماوات على الحقيقة من دون تأويل اولى بغاية الكفر والشرك التي ما وصل اليها قبله احد ممن ينتسب الى الإسلام واي شرك او كفر وعبادة لغير الله تعالى تحصل في مشاهد الأئمة بالعراق واول كلام يقال عند فتح ابواب مشاهدهم هو لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده وصدق المرسلين الخ ولا تشتمل الزيارات والأدعية التي تقرأ في تلك البقاع الطيبة الا على توحيد الله تعالى وتمجيده والثناء عليه وما يشتمل منها على التوسل والتشفع وطلب الحوائج والعطايا والمواهب من صاحب القبر لا يخرج عن سؤال الدعاء والشفاعة الذي بينا في فصله جوازه ورجحانه واذا فرغ الزائر من الزيارة يصلي لله تعالى ركعتين مستحبتين يهدي ثوابها للمزور ويقول بعدهما كما هو مأثور عن ائمة اهل البيت الطاهر (اللهم اني صليت وركعت وسجدت لك وحدك لا شريك لك لأن الصلاة والركوع والسجود لا تكون الا لك لأنك انت الله الذي لا إله الا انت اللهم وهاتان الركعتان هدية مني الى سيدي ومولاي (ويسمي المزور) اللهم فتقبلها مني باحسن قبولك وأجرني على ذلك بأفضل أملي ورجائي فيك وفي وليك يا ارحم الراحمين) ورجاؤه فيه تعالى الثواب والمغفرة وفي وليه الدعاء والشفاعة والله المسؤول ان ينصر دينه ويعلي كلمته ويمحو هذه الضلالات التي جاء بها هؤلاء ويرد عاديتهم عن المسلمين ويردهم الى سبيل الرشد ويريح المسلمين من تشدداتهم وتعنتاتهم حتى تبقى السهلة السمحاء كما كانت وينزه الباري تعالى عن نسبة ما لا يليق بجلاله وتبقى البيضاء كما كانت ليلها كنهارها .

الباب الثالث

في تفصيل الأمور التي كفر بها الوهابية المسلمين

ورد كل واحد منها بخصوصه

حيث ظهر لك ان منشأ شبهة الوهابية في حكمهم بشرك جميع المسلمين وكفرهم واستحلال دمائهم واموالهم هو زعمهم انهم يعبدون القبور بتعظيمهم لها بالتقبيل والطواف والتمسح وبناء القباب والإسراج وغير ذلك من انواع التعظيم وأنهم يعبدون الأموات بدعائهم لهم وطلبهم منهم قضاء حوائجهم وانهم ينذرون وينحرون لهم كما كان اهل الجاهلية يفعلون مثل ذلك مع اصنامهم فكان ذلك عبادة لغير الله وشركا به وقد عرفت فساد ذلك بوجه العموم في الباب السابق فلنتكلم على كل واحد من هذه الأمور التي هي منشأ شبهتهم بخصوصه مضافا الى ما مر في الباب السابق لأن اكثرها يختص بها لا يشاركه في غيره وذلك في ضمن فصول .

الفصل الأول

في الشفاعة

اعلم ان طلب الشفاعة من الأنبياء والصالحين والملائكة الذين أخبر الله تعالى ان لهم الشفاعة مما منعه الوهابيون وجعلوه كفراً وشركا صرح بذلك ابن عبد الوهاب في كلامه المتقدم في رسالة أربع القواعد التي قال ان الخلاص من الشرك يتم بها بقوله (الثانية) انهم يقولون ما دعونا الأصنام وتوجهنا اليهم الا لطلب القرب والشفاعة . وفي رسالة كشف الشبهات (بقوله) لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله يقولون نريد منهم القرب الى الله وشفاعتهم عنده (وقوله) ومنهم من يدعو الملائكة لصلاحهم وقربهم الى الله ليشفعوا له او رجلا صالحاً كاللات او نبيا كعيسى (وقوله) ان قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم والتقرب الى الله بذلك هو الذي أحل دمائهم واموالهم (وفيها) حكاه الألوسي عنه حيث جعل طلب الشفاعة مثل شرك جاهلية العرب وفي كلامه الأخير في كشف الشبهات الذي علم به الاحتجاج على المسلمين بقوله : ان الذين قاتلهم (ص) مقرون بها ذكرت وبأن اوثانهم لا تدبر شيئا وانما ارادوا الجاه والشفاعة وانهم ما ارادوا ممن قصدوا الا الشفاعة وان طلب الشفاعة من الصالحين هو بعينه قول الكفار ما نعبدهم الا ليقربونا . هؤلاء شفعاؤنا عند الله الى غير ذلك (والصنعاني) في

كلامه السابق حيث جعل من جملة عبادة المشركين الأصنام اعتقادهم انها تشفع عنده وجعل من جملة عبادة الأنبياء والصالحين اعتقاد ذلك والتشفع بهم (وقوله) فجعل اتخاذهم للشفعاء شركا ونزه نفسه عنه لأنه لا يشفع عنده أحد الا بإذنه فكيف يثبتون شفعاء لهم لم يأذن الله لهم في شفاعة ولا هم اهل لها ومن اعتقد في حي او ميت انه يقرب الى الله او يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع به فقد أشرك مع الله غيره واعتقد ما لا يحل كما اعتقد المشركون في الأوثان وصار حلال المال والدم وجعل من جملة الشرك الاعتقاد في شيء انه يشفع في حوائج الدنيا بمجرد التشفع (والوهابيون) في كتابهم الى شيخ الركب المغربي بقولهم فأخبر ان من جعل بينه وبين الله وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم وأشرك بهم الى قولهم فالشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله وجعلهم سؤال الأنبياء والأولياء الشفاعة بعد موتهم شركا وعبادة للأوثان. وفي الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) ونثبت الشفاعة لنبينا محمد (ص) يوم القيامة ولسائر الأنبياء والملائكة والأولياء والأطفال حسبما ورد ونسألها من المالك لها والأذن فيها بان نقول اللهم شفع نبينا محمداً (ص) فينا يوم القيامة او اللهم شفع فينا عبادك الصالحين او ملائكتك او نحو ذلك مما يطلب من الله لا منهم فلا يقال يا رسول الله او يا ولي الله أسألك الشفاعة او غيرها مما لا يقدر عليه الا الله تعالى فاذا طلبت ذلك في ايام البرزخ كان من اقسام الشرك اذ لم يرد بذلك نص من كتاب او سنة ولا أثر من السلف الصالح بل ورد الكتاب والسنة واجماع السلف ان ذلك شرك اكبر قاتل عليه رسول الله (ص) وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية ان الشفاعة وان كانت حقاً في الآخرة فلها انواع مذكورة في محلها ووجب على كل مسلم الإيمان بشفاعته (ص) بل وغيره من الشفعاء فهي ثابتة بالوصف لا بالشخص ما عدا الشفاعة العظمى فانها لأهل الموقف عامة وليس منها ما يقصدون فالوصف من مات لا يشرك بالله شيئا كما في البخاري من حديث ابي هريرة (رض) لكل نبي دعوة مستجابة واني خبأت دعوتي شفاعة لامتي وهي نائلة منكم ان شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئا (الى ان قال) واذا كانت بالوصف فرجاؤها من الله ودعاؤه ان يشفع فيه نبيه هو المطلوب (قال) فالمتعين على كل مسلم صرف همته الى ربه بالإقبال اليه والاتكال عليه والقيام بحقّ العبودية له فاذا مات موحدا استشفع الله فيه نبيه بخلاف من اهمل ذلك وتركه وارتكب ضده من الإقبال الى غير الله بالتوكل عليه ورجائه فيما لا يمكن وجوده الا من عند الله والالتجاء الى ذلك الغير مقبلا على شفاعته متوكلا عليها طالبا لها من النبي (ص) او غيره فان هذا بعينه فعل المشركين واعتقادهم ولا نشأت فتنة في الوجود الا بهذا الاعتقاد (الى ان قال) ولهذا حسم جل وعلا مادة الشفاعة عن كل أحد بغير اذن الإله وحده فلا يشفع عنده أحد إلاّ بإذنه لا ملك ولا نبي ولا غيرهما (الى أن قال) ولهذا قال عز من قائل: ﴿قل لله الشفاعة جميعا. وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون﴾ وطلبها من غير الله في هها الدار زعم بعدم تعلقها بالإذن من الله والرضا عن المشفوع له وقال تعالى: ﴿ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع * وأنذر به الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع﴾ والعبرة في القرآن بعموم اللفظ لا بخصوص السبب انتهى.

وقال محمد بن عبد الوهاب أيضا في رسالة اربع القواعد (١): الشفاعة شفاعتان منفية ومثبتة فالمنفية ما كانت تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه الا الله لقوله تعالى: ﴿يا ايها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة والكافرون هم الظالمون﴾ والمثبتة هي التي تطلب من الله والشافع مكرم بالشفاعة والمشفوع له من رضي الله قوله وعمله بعد الإذن كما قال: ﴿من ذا الذي يشفع عنده الا بإذنه﴾ انتهى وفصل في مقام آخر ما اجمله هنا فقال في رسالة كشف الشبهات (٢) عند تعليمه اتباعه الاحتجاج على غيرهم في تتمة كلامه السابق؛ فان قال: (أي بعض المشركين من المسلمين الذين لا يقولون بمقالة الوهابية) أتنكر شفاعة رسول الله (ص) وتبرأ منها فقل لا بل هو الشافع والمشفع وارجو شفاعته لكن الشفاعة كلها لله ﴿قل لله الشفاعة جميعا﴾ ولا يشفع لأحد الا من بعد ان يأذن الله فيه ﴿ولا يشفعون الا لمن ارتضى﴾ وهو لا يرضى الا التوحيد فاذا كانت الشفاعة كلها لله ولا تكون الا بعد اذنه ولا يشفع النبي (ص) ولا غيره في أحد حتى يأذن الله فيه ولا يأذن الا لأهل التوحيد (١) فالشفاعة كلها لله فأطلبها منه واقول اللهم لا تحرمني شفاعته اللهم شفعه في وامثال هذا فان قال النبي (ص) اعطي الشفاعة وانا اطلبه مما أعطاه الله (كذا) فالجواب ان الله أعطاه الشفاعة ونهاك عن هذا وقال: ﴿فلا تدعوا مع الله أحداً﴾ وايضا الشفاعة أعطيها غير النبي (ص) فصح ان الملائكة والأولياء يشفعون فان قلت الله اعطاهم الشفاعة واطلبها منهم رجعت الى عبادة الصالحين التي ذكرها الله تعالى في كتابه وان قلت لا بطل قولك هذا.

وقال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور (٢) في تتمة كلامه المتقدم في الباب الثاني: وان قال أنا اسأله لكونه أقرب الى الله مني ليشفع لي في هذه الأمور لأني اتوسل الى الله كما يتوسل الى السلطان بخواصه واعوانه فهذا من أفعال الذين يزعمون أنهم يتخذون أحبارهم ورهبانهم شفعاء يستشفعون بهم في مطالبهم والمشركين الذين أخبر الله عنهم انهم قالوا: ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى وقال تعالى: ﴿أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أولو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون. قل لله الشفاعة جميعا. ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع. من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه﴾ فبين الفرق بينه وبين خلقه فان من عادة الناس ان يستشفعوا الى الكبير من كبرائهم بمن يكرم عليه فيسأله ذلك الشفيع فيقضي حاجته اما رغبة واما رهبة واما حياء واما مودة واما غير ذلك والله سبحانه لا يشفع عنده أحد حتى يأذن هو للشافع فلا يفعل الا ما شاء الله وشفاعة الشافع من اذنه فالأمر كله له (الى ان قال) وقد أمرنا ان نصلي على النبي (ص) في الدعاء وجعل ذلك من أسباب اجابة دعائنا انتهى.

«ونقول» الشفاعة من الشفيع عبارة عن طلبه من المشفوع اليه امراً

(١) صفحة ٤٢.

(١) صفحة ٢٥.

(٢) صفحة ٦٢ طبع المنار بمصر.

(١) ولا موحد الا الوهابيون فلا شفاعة الا لهم.

(٢) صفحة ١٥٦.

للمشفوع له فشفاعة النبي (ص) أو غيره عبارة عن دعائه الله تعالى لأجل الغير وطلبه منه غفران الذنب وقضاء الحوائج فالشفاعة نوع من الدعاء والرجاء (وحكى) النيسابوري في تفسير قوله تعالى (من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها) عن مقاتل انه قال الشفاعة الى الله انما هي الدعوة لمسلم لما روي عن النبي (ص) من دعاء لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك ولك مثل ذلك فذلك النصيب والدعوة على المسلم بضد ذلك انتهى (وحينئذ) فطلب الشفاعة من الغير كطلب الدعاء منه وقد ثبت جواز طلب الدعاء من أي مؤمن كان واعترف بذلك الوهابية وقدوتهم ابن تيمية في طلبه من الحي بل هو من ضروريات دين الإسلام (وحينئذ) فيجوز طلب الشفاعة الى الله تعالى من كل مؤمن فضلا عن الأنبياء والصالحين وفضلا عن سيد المرسلين (ولو قيل) ان الشفيع لا بد ان يكون له قدر وجاه عند المشفوع اليه (فنقول) ان الله تعالى جعل حرمة لكل مؤمن يرجى بها قبول شفاعته واستجابة دعائه فلم يبق فرق على أنه قد ورد ثبوت الشفاعة لآحاد المؤمنين وللملائكة وانها ليست من خواص الأنبياء وثبتت شفاعة الملائكة بما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿الذين يحملون العرش ومن حوله الى قوله ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ربنا وادخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من آبائهم وازواجهم وذرياتهم وقهم السيئات الاية﴾ قال الرازي في تفسيره هذه الاية تدل على حصر الشفاعة من الملائكة للمذنبين كما وقعت الشفاعة من النبي (ص) وغيره من الأنبياء وامره الله تعالى بها فقال واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وحكى عن نوح انه قال رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً وللمؤمنين وللمؤمنات (انتهى) وفيه تصريح بأن الشفاعة لا تزيد عن الدعاء وطلب المغفرة كما قلناه (بل روي) ان الحجر الأسود شافع مشفع (ففي الجامع الصغير) للسيوطي (١) ما نصه: الشيرازي في الألقاب وأبو نعيم في مسلسلاته وقال صحيح ثابت عن علي اشهدوا هذا الحجر خيراً فانه يوم القيامة شافع مشفّع له لسان وشفتان يشهد لمن استلمه (وزاد) العزيزي في الشرح فيمن رواه الرافعي وقال (أشهدوا) أي اجعلوا الحجر الأسود شهيداً لكم في خير تفعلونه عنده كتقبيل واستلام أو دعاء أو ذكر (فانه يوم القيامة شافع) أي فيمن اشهده خيراً انتهى فإشهاده الخير ليشفع في معنى طلب الشفاعة منه مع أنه جماد لا يعقل ولا ينطق وقد أمرنا بإشهاده الخير كما امرنا بتقبيله واستلامه ولم يكن ذلك شركا والا لم يغيره الأمر لأن الحكم لا يغير الموضوع كما مر في المقدمات.

فظهر ان الشفاعة والدعاء من واد واحد وكذا طلبها من الغير وليس حتما على الله قبول الشفاعة ولا اجابة الدعاء وانما ذلك من ألطافه ومنه ورأفته بعباده فجعل لهم وسائل كثيرة الى نيل رضاه وعفوه وخيره وبره وهذا منها ولا شفاعة الا باذنه ورضاه كما قال تعالى: ﴿من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه. ولا يشفعون الا لمن ارتضى﴾ وغير ذلك.

وظهر ان طلب الشفاعة من النبي (ص) بل ومن آحاد المؤمنين في دار الدنيا أحياء وامواتا ليشفعوا في الدنيا في امور الدنيا والاخرة أو يوم القيامة جائز لا محذور فيه لأنها من قبيل الدعاء فيرجع طلبها الى التماسه وذلك جائز من الأحياء بالاتفاق (أما) طلب الدعاء من الأموات فمنعه ابن تيمية والوهابية والحق جوازه كما يأتي في الفصل الثالث.

والأخبار الواردة في ثبوت الشفاعة للنبي (ص) يوم القيامة وانه الشفيع المشفع ولغيره مستفيضة أو متواترة رواها البخاري ومسلم وغيرهم. مثل من سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة. من سمع الأذان ودعا بكذا حلت له شفاعتي يوم القيامة. أعطيت خمسا وعد منها الشفاعة. انا أول شافع وأول مشفع. أتاني آت من ربي فخيرني بين ان يدخل نصف امتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة. يدخل بشفاعتي رجال من امتي اكثر من بني تميم. ان الله يقول فرغ الشافعون من الشفاعة شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين. يجلس المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا فيأتون آدم فيعتذر بخطيئته ثم ابراهيم (ع) فيعتذر بثلاث كذبات كذبهن ثم موسى (ع) فيعتذر بقتل النفس ثم عيسى (ع) فيقول لست هناك فيقول الله سبحانه بعد ان اسجد له اشفع تشفع (الخبر) ومن ادلة شفاعته لنا بعد موته (ص) حديث وفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم (الى قوله) وما رأيت من شر استغفرت لكم لما عرفت من ان الشفاعة لا تزيد عن الدعاء لنا والاستغفار واذا كان (ص) يستغفر لنا بعد موته جاز لنا ان نطلب منه الاستغفار الذي هو الشفاعة بعينها.

وشفاعة النبي (ص) يوم القيامة لا ينكرها الوهابية فلا حاجة الى اكثار الأدلة عليها وانما منعوا من جواز طلبها منه (ص) في الدنيا وان كانت ثابتة له وقد اعطاه الله الشفاعة وهو الشفيع المشفع وجعلوه شركا وكفراً.

(ومرجع) شبهتهم في ذلك على ما يستفاد من مجموع كلماتهم التي سمعتها الى ان طلب الشفاعة من النبي (ص) عبادة له وكل عبادة لغير الله شرك (أما الثاني) فلوجوب توحيد الله في العبادة كما يجب توحيده في الخالقية والرازقية (واما الأول) فلأن شرك الكفار الذين بعث اليهم رسول الله (ص) كان بطلبهم الشفاعة من الأصنام بدليل قوله تعالى: ﴿والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم الا ليقربونا. ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا﴾ ولأنهم لا ينكرون توحيد الخالقية والرازقية لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله يقولون نريد منهم التقرب الى الله وشفاعتهم عنده ولم يفرق النبي (ص) بين من كان يدعو الملائكة ليشفعوا له أو رجلا صالحاً كاللات أو نبياً كعيسى او يدعو غيرهم فقاتل الكل فهذا دليل على ان التشفع بالنبي او الصالح شرك كالتشفع بغيره. ويدل أيضاً على عدم جواز طلب الشفاعة من غير الله قوله تعالى: ﴿لله الشفاعة جميعا. من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه﴾ واذا كانت الشفاعة كلها لله لم يجز طلبها من غيره وقوله تعالى: ﴿فلا تدعوا مع الله احداً﴾ وطلب الشفاعة من النبي (ص) دعاء له فيكون منهيا عنه مع كون الدعاء عبادة بنص الكتاب والسنة بل مخها كما يأتي واذا كان طلب الشفاعة دعاء والدعاء عبادة كان شركا فالجمع بين ثبوت الشفاعة له (ص) وعدم جواز طلبها منه ان يقول المستشفع به (ص) اللهم شفعه في او لا تحرمني شفاعته او ارزقني شفاعته او نحو ذلك وهذا معنى قولهم فالشفاعة حق ولا تطلب

(١) صفحة ٢٢٥ ج ١ من شرح الجامع الصغير.

في دار الدنيا الا من الله (ويفهم) مما مر عن الرسالة الأولى من الهدية السنية الاحتجاج لذلك بأن طلب الشفاعة من غير الله في الدنيا مناف لكونه لا يشفع عنده احد الا باذنه والا لمن ارتضى.

والجواب عن شبهتهم هذه انها شبهة سخيفة فطلب الشفاعة ليس عبادة للمطلوب منه وشرك اهل الجاهلية الذي احل دماءهم واموالهم لم يكن سببه اتخاذهم الشفعاء كما زعموا وليس في الآيتين المستشهد بهما ان الموجب لشركهم هو تشفعهم ولا ان عبادتهم لهم هي تشفعهم بهم بل الآيتان صريحتان في ان عبادتهم لهم كانت غير التشفع فانه جعل في الاية الأولى العبادة علة التقريب الذي هو الشفاعة والعلة غير المعلول ببديهة العقول وعطف في الاية الثانية قول هؤلاء شفعاؤنا على قوله ويعبدون والعطف يقتضي تغاير المعطوف والمعطوف عليه كما قرر في علم العربية مع أن عبادتهم لهم بغير التشفع من السجود والإهلال باسمائها وغير ذلك مشاهدة معلومة كما ذكرناه مراراً وقد ذكرنا مراراً ان قوله تعالى: ﴿والذين اتخذوا من دون الله أولياء الاية. ويعبدون من دون الله الاية﴾ صريح في ان عبادتهم لها كانت مع الإعراض عن الله والمخالفة لأمره وقوله ما لا يضرهم ولا ينفعهم اشارة الى انهم عبدوا احجاراً واشجاراً هي من الجمادات وطلبوا منها النصر والشفاعة ولم يجعل الله لها ذلك ولو كانت على صور قوم صالحين فلا يقاس بها من جعله الله شافعاً وقادراً على الشفاعة ولا من تشفع به بمن تشفع بها ويجب على قياس قولهم بمنع يا رسول الله اشفع لي بل يقول اللهم شفعه في أو ارزقني شفاعته ان يمنعوا يا فلان ادع لي بل يقول اللهم اجب دعاءه في أو ارزقني دعاءه لي مع اعترافهم بجوازه ومنعه يشبه الأكل من القفا أي ايصال اللقمة الى الفم من وراء الرقبة (أما) جعل طلب الشفاعة منافيا لكونه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فستعرف فساده عند رد هذا الكلام وقد ظهر من ذلك فساد قول ابن عبد الوهاب: ان طلب الشفاعة من الصالحين هو بعينه قول الكفار ما نعبدهم الا ليقربونا هؤلاء شفعاؤنا لما عرفت من صراحة الأيتين في مغايرة العبادة لطلب الشفاعة. وبطلان ما يفهم من قوله انهم يقولون ما دعونا الأصنام وتوجهنا اليهم الا لطلب القرب والشفاعة (وقوله) لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله يقولون نريد منه القرب الى الله وشفاعتهم عنده الدال على ان سبب الشرك طلب الشفاعة لما عرفت من صراحة القرآن ودلالة الوجـ[illegible] على خلافة (وبطلان) قوله ومنهم من يدعو الملائكة ليشفعوا له أو صا[illegible] اللات أو نبياً كعيسى (وقوله) ومنهم من يدعو الصالحين والأولياء لما عرفت في الباب الثاني من ان دعاء الملائكة لم يكن بطلب شفاعتهم بل عبادتهم بغير ذلك وقول انهم بنات الله ودعاء اللات لم يكن بالتشفع به لأنه رجل صالح بل بعبادة حجر على صورته الموهومة بالسجود وغيره والتشفع بذلك الحجر الذي لم يجعل الله له شفاعة. ولو كان على صورة صالح مزعومة ودعاء عيسى (ع) لم يكن بمجرد التشفع به بل اعتقاد انه هو الله الخالق الرازق بأحد الوجوه التي سبق بيانها وأي جهل اعظم من جعل الإشراك بعيسى مجرد التشفع به وهل يمكن صدوره من عاقل فضلا عن عالم (وقوله) ان قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم هو الذي أحل دماءهم واموالهم قد عرفت انه كذب وافتراء وان الذي احل ذلك تكذيبهم للرسل وانكارهم للشرائع وعبادتهم للأوثان بغير مجرد التشفع وكذلك جعله طلب الشفاعة مثل شرك جاهلية العرب وان الذين قاتلهم (ص) انما أرادوا الجاه والشفاعة.

ومما يدل على ان عبادتهم كانت غير طلب الشفاعة ما حكاه الوهابية أنفسهم في الرسالة الثالثة من الهدية السنية (١) عن الإمام البكري عند قوله تعالى: ﴿قل من يرزقكم من السماء والأرض الاية﴾ من قوله: فان قلت اذا اقروا بذلك فكيف عبدوا الأصنام قلت كانوا يعتقدون بعبادتهم الأصنام عبادة الله والتقرب اليه لكن بطرق مختلفة ففرقة قالت ليس لنا أهلية عبادة الله بلا واسطة لعظمته فعبدناها لتقربنا اليه زلفى وفرقة قالت الملائكة ذوو منزلة عند الله فاتخذنا اصناما على هيئتها لتقربنا اليه زلفى وفرقة قالت جعلنا الأصنام قبلة لنا في العبادة كما ان الكعبة قبلة في عبادته وفرقة اعتقدت ان لكل ملك (كذا) شيطانا موكلا بأمر الله فمن عبد الصنم حق عبادته قضى الشيطان حوائجه بأمر الله والا اصابه الشيطان بنكبة بأمر الله انتهى (والعجب) ان المستشهد بهذا الكلام من الوهابية قال بعد نقله فانظر الى كلام هؤلاء الأئمة وتصريحهم بأن المشركين ما ارادوا ممن عبدوا الا التقرب الى الله وطلب شفاعتهم عنده انتهى ولم يدر ان عبادة غير الله لا يحتاج التكفير بها الى الاستشهاد بكلام احد سواء كانت بقصد التقرب الى الله وطلب شفاعتهم او بدون ذلك ولكن الذي ينفع اثبات ان طلب الشفاعة عبادة او ان ما يفعله المسلمون هو عين ما كان يفعله عبدة الأصنام والكلام الذي استشهد به صريح بخلافه فليس في المسلمين من يعتقد بواحدة مما كانت تعتقده تلك الفرق هذا في رد زعمهم ان طلب الشفاعة عبادة واما استدلال ابن عبد الوهاب على عدم جواز طلب الشفاعة من غير الله بآية لله الشفاعة جميعاً وآية فلا تدعوا مع الله أحداً فاستدلال فاسد اما آية لله الشفاعة جميعا فليس معناها ان الله وحده هو الذي يشفع وغيره لا يشفع لأنه تعالى لا يشفع عند احد وثبت ان الأنبياء والصالحين والملائكة يشفعون عنده وليس معناها انه لا يجوز طلب الشفاعة ممن جعله الله شافعا بل معناها والله العالم ان الله مالك أمرها فلا يشفع عنده احد الا باذنه ﴿من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه﴾ ولا يشفع الا لمن ارتضاه الله ﴿ولا يشفعون الا لمن ارتضى﴾ وصدر الاية هكذا ﴿ام اتخذوا من دون الله شفعاء قل أو لو كانوا لا يملكون شيئا ولا يعقلون قل لله الشفاعة جميعا الاية﴾ فهو في مقام الرد على الذين اتخذوا الأصنام والأحجار شفعاء الى الله تعالى وقالوا هؤلاء شفعاؤنا عند الله مع انهم لا يملكون شيئا فكيف يملكون الشفاعة ولا عقل لهم حتى يشفعوا وفي الكشاف (من دون الله) من دون اذنه ﴿قل لله الشفاعة جميعا﴾ اي هو مالكها فلا يستطيع احد شفاعة الا بشرطين ان يكون المشفوع له مرتضى وان يكون الشفيع مأذونا وها هنا الشرطان مفقودان جميعا انتهى (وحكى) الطبري عن مجاهد ﴿لله الشفاعة جميعا﴾ أي لا يشفع احد الا باذنه انتهى.

فحمل ابن عبد الوهاب واتباعه له على ان معناه طلب الشفاعة من الله وحده وعدم طلبها من المخلوق وان كان له ان يشفع حمل مستهجن مستقبح لا يساعد عليه اللفظ ولا فهم أهل العرف ولم يذكره احد من المفسرين ولا تقتضيه الحكمة ولا يخرج عن التمحل والتحكم والعبث فكأن الله تعالى يقول اطلبوا من الناس كل ما يقدرون عليه واطلبوا منهم الدعاء لكم الذي لا

---

(١) صفحة ٥٨.

تخرج الشفاعة بل هي نفسه ولكن لا يجوز لكم ومحظور ومحجور عليكم ان تطلبوا من النبي (ص) ان يشفع لكم في الدنيا أو في الاخرة ويدعو الله لكم وان كانت له الشفاعة وقد أعطاه الله اياها وهو الشفيع المشفع واذا طلبتموها منه فقد كفرتم واشركتم فانظر ايها المنصف هل يحسن ان يصدر ذلك من عاقل وهل يصدر الا من سفيه جاهل، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

واما آية فلا تدعوا مع الله فستعرف في فصل الدعاء أنها اجنبية عن المقام مع انه لو صح الاستدلال بها على عدم جواز طلب الشفاعة من العبد لصح الاستدلال بها على عدم جواز طلب الدعاء منه لأن كلا منهما دعاء لغير الله يشمله قوله تعالى: ﴿فلا تدعوا مع الله احدا﴾ فأي فارق بين قول يا فلان اشفع لي ويا فلان ادع لي وطلب الدعاء من الغير لا ينكره الوهابية ولا قدوتهم ابن تيمية اذا كان من الحي كما ستعرف مع شمول الاية له (وجاء) في احاديث كثيرة صلوا عليّ فان صلاتكم تبلغني وسيأتي حديث صلوا عليّ ثم اسألوا الله لي الوسيلة فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة. والصلاة منا الدعاء ومنه تعالى الرحمة ورفع الدرجة فقد طلب منا (ص) ان ندعو له برفع الدرجة واعطاء الوسيلة وهو كطلبنا منه الشفاعة بان يدعو الله ان يغفر ذنوبنا ويدخلنا جنته فكيف صار طلبه منا توحيداً وطلبنا منه شركا ونحن أحوج الى شفاعته ودعائه منه الى دعائنا فأي فارق بينهما لولا الجمود وقلة الانصاف.

(أما) جعل الصنعاني من جملة عبادة المشركين الأصنام اعتقادهم انها تشفع عند الله ومن جملة عبادة الأنبياء والصالحين اعتقاد ذلك والتشفع بهم ففاسد لأن اعتقاد المشركين في الأصنام انها تشفع وطلبهم منها الشفاعة خطأ وغلط اذ لم يجعل الله لها شفاعة سواء كانت على صورة صالح أو غيره فان الشافع هو الصالح لا الحجر الذي على صورته كما عرفت بخلاف الاعتقاد بان الأنبياء والصالحين يشفعون فانه صحيح مطابق للواقع ليس فيه خطأ ولا غلط فضلا عن كونه عبادة وشركا وكذلك التشفع بهم على ان الاعتقاد في حجر او شجر انه يشفع وطلب الشفاعة منه لم يعلم كونه عبادة له انما هو خطأ وغلط والمشركون لم يعلم ان هذا سبب في شركهم لأنه لم يصدر منهم وحده بل صدر معه ما هو كاف في الشرك والكفر من انكار الرسل والشرائع والعبادة للأصنام بغير ما ذكر كما بيناه غير مرة وتعليل الصنعاني وغيره كون اتخاذ الشفعاء شركا بأنه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فاسد فان قوله الا باذنه مثبت للشفاعة فكيف يكون اتخاذ الشفعاء الذين جعل الله لهم الشفاعة واذن لهم فيها شركا (وقوله) فكيف يثبتون شفعاء لم لم يأذن الله لهم في شفاعة ولا هم اهل لها رد عليه فاتخاذ الشفيع الذي ذمهم الله عليه هو اتخاذ حجر أو شجر أو صورة شفيعاً مع ان الله لم يجعل لها شفاعة ولا هي أهل لها اما الأنبياء الذين أثبت الله لهم الشفاعة التي هي نوع من الدعاء كما عرفت وجعلهم اهلا لها كما تواترت به الأخبار ودل عليه قوله تعالى: ﴿ولا يشفعون الا لمن ارتضى. من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه. ما من شفيع الا من بعد اذنه. يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا. ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له. لا يملكون الشفاعة الا من اتخذ عند الرحمن عهدا﴾ قال البيضاوي عهداً من الإيمان والعمل الصالح أو اذنا فيها انتهى ﴿لا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق وهم يعلمون﴾ في تفسير البيضاوي الا من شهد بالحق بالتوحيد والاستثناء متصل ان اريد بالموصول كل ما عبد من دون الله لاندراج الملائكة والمسيح فيه ومنفصل ان خص بالأصنام انتهى فهذه الايات مثبتة للشفاعة جزما مع اذن الله ورضاه ولسنا نطلب منهم ان يشفعوا لنا قهراً وحتما على الله ومثبتة لشفاعة من اتخذ عند الرحمن عهدا ومن شهد بالحق فلاذم على طلب الشفاعة منهم ولا شرك فيه. وظهر من ذلك بطلان قول الصنعاني ان الاعتقاد في حي أو ميت انه يقرب الى الله أو يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع والتوسل اليه تعالى شركا كالاعتقاد في الأوثان وقوله بمجرد التشفع لا يظهر له معنى ولا للتقييد به فائدة فانه ان أراد منه انه يشفع بغير اذن الله ويجبر الله على قبول شفاعته فهذا لا يعتقده مسلم ولا يقول به أحد فما فائدة هذا التقييد وكيف رتبوا عليه استحلال دماء المسلمين واموالهم واعراضهم نعم لا يبعد أن يكون عبدة الأصنام يعتقدون مثل ذلك في أصنامهم واوثانهم كما بيناه في غير هذا الموضع وان أراد انه يشفع بمجرد التشفع ويشفعه الله لأن الله اذن له اذنا عاما في الشفاعة عندما يتشفع به أحد ووعده قبول شفاعته لكل من يتشفع به فهذا أيضاً لا يعتقده احد من المسلمين وان كان ممكناً وجائزاً ان دل عليه النقل وانما يقولون ان الله تعالى جعل النبي (ص) شافعاً ومشفعا كما دلت عليه صحاح أخبارهم لكن لا بلا قيد ولا شرط فقد يتشفع به احد ويشفع له وقد لا يشفع له لأنه ليس أهلا للشفاعة او لأن الله لم يأذن له أن يشفع فيه وقد يأذن له في الشفاعة التي هي نوع من الدعاء رجاء ان يشفع فيشفعه الله وليس ذلك حتمياً ولا قطعياً فجعل ذلك كالاعتقاد في الأوثان التي ثبت بصريح العقل ونص الشرع عدم قدرتها على الشفاعة والدعاء وعدم جواز طلبها منها خطأ واضح فما فائدة هذا التقييد أبمثل هذا تستحل دماء المسلمين واموالهم واعراضهم سبحانك اللهم هذا بهتان عظيم.

ومما ذكرنا يعلم أن قولهم في الكتاب الى شيخ الركب المغربي بعد ذكر آية ويعبدون من دون الله الاية. فأخبر ان من جعل بينه وبين الله وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم واشرك بهم تقول على الله وافتراء عليه فالله تعالى في هذه الاية أثبت لهم شيئين عبادتهم الأصنام وقولهم هؤلاء شفعاؤنا واخبر انهم أشركوا ولم يخبر ان عبادتهم هي طلب الشفاعة ولا ان طلبها هو الشرك بل أخبر بان عبادتهم الأصنام غير قولهم ذلك لاقتضاء العطف المغايرة كما مر وقد ابطلوا في كتابهم المذكور احتجاجهم بآية ﴿ان الشفاعة لله جميعا﴾ بذكرهم معها الايات الأخر تفسيراً لها وهي ﴿من ذا الذي يشفع عنده الا بإذنه. لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا﴾ فبينت ان معنى كون الشفاعة كلها لله انها لا تكون الا بإذنه وليس لأحد ان يشفع قهراً عنه وبدون رضاه ويلجئه الى قبولها حياء أو خوفا أو غير ذلك كما يقع بين المخلوقين لا ان معناها عدم جواز طلب الشفاعة ممن له الشفاعة اما ذكرهم في جملة الايات المستدل بها على ابطال طلب الشفاعة من غير الله آية فيومئذ لا تنفع الذين ظلموا معذرتهم فغريب لأن هذه الاية لا ربط لها بطلب الشفاعة وانما تدل على عدم قبول عذر او توبة بعد الموت من الظالمين ولكن هؤلاء يظنون ان تكثيرهم لسرد الايات يدل على انهم شديدو التمسك بالقرآن (أما قولهم) وهو سبحانه لا يرضى الا التوحيد بعد ذكر آية فيومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا فنعم هو والله لا يرضى بنسبة

الشرك الى اهل التوحيد لطلبهم الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة ولا ينفع الناسبين تسمية انفسهم بالموحدين (أما قولهم) فالشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله فاذا كانت حقاً فما المانع من طلبها أفيجعل الله طلب الحق باطلا وشركا تعالى الله عن ذلك فطلب الحق لا يكون الا حقا وطلب الباطل لا يكون الا باطلا والتقييد بقولهم في دار الدنيا دال على جواز طلبها في الاخرة كما يدل عليه حديث تشفع الناس بالأنبياء واعتذار كل منهم ثم تشفعهم بمحمد (ص) الاتي نقله واذا كان طلبها شركا لم يجز في الدنيا ولا في الاخرة وهل منع الناس من الشرك في الدنيا وابيح لهم الشرك في الاخرة (قولهم) فاذا كان الرسول (ص) وهو سيد الشفعاء لا يشفع الا باذن الله فكيف بغيره لا يظهر له معنى بل هو تطويل بلا طائل ولا علاقة له بالمقصود فمن الذي ينكر ان الرسول (ص) لا يملك لنفسه نفعا ولا ضراً الا بأمر الله ولا يشفع الا باذن الله فضلا عن غيره فهذا ليس محل نزاع بيننا وبينهم انما النزاع في ان طلب الشفاعة من الرسول (ص) الذي جعل الله له الشفاعة من بعد اذنه وتفضله وهدايته وتعليمه له كيفية الشفاعة وتحديده له حداً هل يكون طلبنا الشفاعة منه التي جعلها الله له واذن له فيها شركا وكفراً ومعصية او لا فهل اذا انتفت الشفاعة الا باذن الله يكون طلبها شركا وكفرا وما وجه الملازمة ومن الذي يقول انه (ص) يشفع قهراً على الله ولكن كل ما يذكره سلفهم لا بد ان يذكره خلفهم ولو لغير فائدة فانظر رعاك الله بعين البصيرة والانصاف الى هذه الاستدلالات الواهية التي بها استحلوا دماء المسلمين واموالهم واعراضهم هل يسوغ التمسك بها والتهجم على الدماء والأموال والأعراض بمثلها (قولهم) وهذا الذي ذكرناه لا يخالف فيه أحد من العلماء المسلمين واجمع عليه السلف الصالح من الأصحاب والتابعين والأئمة والأربعة وأتباعهم فيا ليت شعري من هو الذي قال وافتى من علماء المسلمين بان طلب الشفاعة من رسول الله (ص) كفر وشرك ومتى أجمع على ذلك علماء المسلمين وفي أي عصر من الأعصار وقع ذلك وفي أي كتاب وجدوه منقولا وهل أحد عنون هذه المسائل قبل الوهابيين وابن تيمية حتى يدعى فيها الاجماع أو عدم الخلاف ومن هو الذي افتى بها من الأصحاب أو التابعين ومن الذي افتى بها من الأئمة والأربعة واين موضعها من كتب الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة غير الوهابية ليدلونا على مكانها ان كانوا صادقين. وكيف خالف اتباع الأئمة الأربعة أئمتهم فيها واتبعهم الوهابية خاصة.

والدعاوى ما لم تقيموا عليها   بينات ابناؤها أدعياء

فدعواهم هذه افتراء منهم على علماء المسلمين وعلى الأصحاب والتابعين وعلى الأئمة الأربعة واتباعهم بل الإجماع حاصل من الأنبياء والمرسلين ومن الصحابة والتابعين على خلاف ما يقوله الوهابية فقد تشفع وتوسل آدم (ع) برسول الله (ص) قبل خلقه وتشفع وتوسل رسول الله (ص) بمن قبله من الأنبياء وتشفع الأصحاب بالنبي (ص) وبفتح كوة بين قبره وبين السماء وتشفع عمر بالعباس كما سيأتي ذلك كله في الفصل الثالث في التوسل ويأتي في هذا الفصل انه (ص) أقر الأعرابي على قوله انا نستشفع بك على الله وفي الفصل الثاني انهم طلبوا من النبي (ص) بعد موته ان يستسقي لهم فسقوا.

ومما تقدم تعلم فساد كلام صاحب الرسالة الثانية من الهدية السنية حيث أثبت الشفاعة للنبي (ص) يوم القيامة ولسائر الأنبياء والملائكة والأولياء والأطفال ومنع من طلبها منهم وقال أنها تطلب من الله فقد بان لك انه لا مانع من طلبها منهم بعد ان ثبتت لهم الشفاعة وان منع طلبها منهم جهل وغباوة أو عناد ومكابرة (أما تعليله) كون طلب ذلك في البرزخ شركا بأنه لم يرد به نص من كتاب أو سنة أو اثر من السلف الصالح فغريب لأن عدم ورود النص والأثر من السلف لا يستلزم كونه شركا بشيء من وجوه الاسلتزام بل لا يستلزم تحريمه فضلا عن كونه شركا لما عرفت في المقدمات من اصالة الاباحة فيما لا نص فيه (قوله) بل ورد الكتاب والسنة واجماع السلف انه شرك أكبر قاتل عليه رسول الله (ص) افتراء على الكتاب والسنة والسلف لما عرفت مفصلا من ورودها كلها بخلاف ما قالوه وانه (ص) لم يقاتل أحداً على الاستشفاع بمن له الشفاعة وكذا كلام صاحب الرسالة الأولى منها يظهر فساده مما مر فانه اعترف بان الشفاعة حق في الاخرة وانه يجب على كل مسلم الإيمان بها وبشفاعة سائر الشفعاء فمنع طلبها بعد الاعتراف بها تمحل وعناد وما لفقه للمنع من طلبها لا يخرج عن العناد كقوله ان لها انواعاً مذكورة في محلها وانها ثابتة بالوصف وهو من مات لا يشرك بالله شيئاً لا بالشخص عدى الشفاعة العظمى فانها لأهل الموقف عامة وتفريعه على ثبوتها بالوصف لزوم طلبها من الله بان يشفع فيه نبيه فان ذلك كله تمحل في تمحل فما هي تلك الأنواع التي يدعيها والحال ان الشفاعة مرجوة لكل مذنب لم يشرك بالله كما دل عليه حديث ابي هريرة الذي ذكره تصديقاً لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وقد جاء عنه (ص) شفاعتي لأهل الكبائر من امتي وثبوتها بالوصف لا بالشخص لا يظهر له معنى محصل وكأنه يريد به ان من ثبتت له معلوم بالوصف وهو عدم الشرك لا بالشخص وهو زيد أو عمر ومثلا لجواز ان لا يموت على التوحيد فكيف يطلب الشفاعة ولا يخفى ما في ذلك من التمحل والتعسف فاذا كانت الشفاعة ثابتة بصفة عدم الشرك حال الموت فكل موحد يرجو ثبوتها له فما المانع من أن يطلبها وما وجه الملازمة بين ثبوتها بالوصف وعدم جواز طلبها من غير الله فان كان وجهه عدم العلم بثبوت الوصف فذلك لا يقتضي المنع من طلبها رجاء لثبوته ولا يقتضي كون طلبها شركا وكفراً ولا يلزم على من طلب شيئا ان يكون عالما بحصوله وبتحقق شروطه وهل هذا الا مكابرة وتضييق فيما وسع الله فيه (وقوله) إنها ثابتة بالوصف لا بالشخص ما عدى الشفاعة العظمى فانها لأهل الموقف عامة أيضا لا يظهر له معنى محصل فان أراد ان هناك شفاعتين عظمى لأهل الموقف عامة مشركهم وموحدهم وغيرها لخصوص الموحدين ناف قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وقوله لا يشفعون الا لمن ارتضى فاذا كان الله لا يغفر للمشرك ولا يرتضيه فما معنى هذه الشفاعة وما فائدتها (قوله) وليس منها ما يقصدون اذا كانت لأهل الموقف عامة فما وجه خروج ما يقصدون عنها واذا كانت لمن مات غير مشرك فالمتشفع يرجو أن يكون كذلك (قوله) فالمتعين على كل مسلم صرف همته الى ربه الى قوله طالبا لها من النبي أو غيره. هذا تمويه وتضليل فالمتشفع بمن جعله الله شافعاً لم يصرف همته الا الى ربه ولم يقبل الا اليه ولم يتكل الا عليه ولم يفعل شيئاً ينافي القيام بحق العبودية له بل ذلك من تمام القيام بحقها لأنه عن أمر الله الذي جعله شافعا فنحن لم نطلب منه الا ما جعله الله له وما جعله له الا ليطلب منه كما كان طلب الدعاء من الغير كذلك مع عدم الفرق بينهما فنسبة المسلمين الى انهم

بطلبهم الشفاعة من النبي (ص) أهملوا ذلك والتجأوا الى غير الله مقبلين على شفاعته متوكلين عليها افتراء عليهم وكيف يتصور عاقل ان طلب الشفاعة الى الله في غفران الذنب ونيل الخير منه تعالى ممن جعل الله له الشفاعة هو اعراض عن الله والتجاء الى غيره وتوكل على غيره وكيف لم يكن طلب الدعاء من الغير كذلك وطلب الشفاعة لا يخرج عن طلب الدعاء والكل من الله والى الله وفي الله (قوله) فان هذا بعينه فعل المشركين واعتقادهم قد عرفت بما كررناه مراراً أنه لا مساس لذلك بفعل المشركين ولا باعتقادهم فانهم كذبوا الرسل وعبدوا الأصنام وعظموا من لا يستحق التعظيم من تمثال وشجر ونحوه (قوله) ولا نشأت فتنة في الوجود الا بهذا الاعتقاد لا يجوز دخول لا النافية على الماضي الا مكررة أو مسبوقة بنفي واعتقاد ان النبي (ص) شافع مشفع وصاحب الوسيلة عند الله وانه يستغفر للمذنبين من امته بعد وفاته كما أخبر عن نفسه (١) وانه مجاب الدعوة وان دعاءه لنا أرجى في الإجابة من دعائنا لأنفسنا هو عين الحق والصواب فجعله سبباً لكل فتنة نشأت في الوجود ضلال وخذلان نعوذ بالله منه نعم ان اعتقاد الوهابيين ان ذلك كفر وشرك واستحلالهم به الدماء والأموال كان سببا لكل فتنة في الوجود بغزوهم بلاد الإسلام واراقتهم الدماء ونهبهم الأموال وتفريق كلمة المسلمين وكسر شوكتهم وزيادتهم ضعفا الى ضعفهم فانا لله وانا اليه راجعون (قوله) ولهذا حسم مادة الشفاعة عن كل أحد بغير اذن الإله لا يتوهم عاقل ولا جاهل ان الشفاعة تكون بغير اذن الله وقهرا عليه فالتعبير بقوله حسم مادة الشفاعة بغير اذنه لا مناسبة له ولا محل فحسم المادة يكون بنفي كل شفاعة والله تعالى بآية من ذا الذي يشفع عنده الا بإذنه قد أثبت الشفاعة باذنه ونفاها بغير اذنه فلم يحسم مادتها وما وجه الربط بين هذه العلة والمعلول فاذا كان الله تعالى قد نفى الشفاعة بغير اذنه أو حسم مادتها بغير اذنه كما يقول هذا الوهابي فهل يلزم ان يكون طالب الشفاعة من النبي (ص) الذي جعل الله له الشفاعة واذن له فيها كافراً ومشركاً . وهل طالب الشفاعة من النبي (ص) يقول له اشفع لي قهراً على الله رضي أم ابى اذن أم لم يأذن (بالدبوس) كدين الوهابية كلا فانظر رعاك الله الى هذه التعليلات والى هذه النتائج والمقدمات التي استحلوا بها الدماء والأموال واعجب ثم اعجب (قوله) ولهذا قال لله الشفاعة جميعاً قد عرفت ان المراد بها انه تعالى مالك أمرها فلا يشفع عنده احد الا باذنه فلا تزيد عن الاية الأولى (أما قوله تعالى) وما نرى معكم شفعاؤكم الخ فالمراد بشفعائهم الأصنام والأحجار التي كانوا يزعمون انها شركاء فيهم ولها نوع اختيار معه تعالى وتصرف في الكون وهي جماد لا الأنبياء والمرسلين الذين لا يعتقد مسلم فيهم شيئا من ذلك سوى ما جعله الله لهم من الشفاعة عنده والمنزلة لديه فانهم حاضرون مع اممهم يشفعون لها ولم يتقطع ما بينهم وبينها ولا ضلت عنهم لا سيما نبينا محمد (ص) الذي هو وسيلة الخلق يوم القيامة دون الأنبياء (قوله) وطلبها من غير الله في هذه الدار زعم بعدم تعلقها بالإذن الخ لا ندري ولا المنجم يدري لماذا كان طلبها في هذه الدار زعما بعدم تعلقها باذن الله ولماذا كان تعلقها باذن الله منافياً لطلبها وبأي وجه يدل قولنا يا رسول الله اشفع لي على ارادة اشفع لي رغما عن الله وقهراً عليه وبدون اذنه وهل اذا طلبنا منه الشفاعة يمتنع ويستحيل ولا يمكن أن يستأذن ويشفع فيكون طلب الشفاعة منافيا لتعلقها بالإذن ونفي الولي والشفيع في الآيتين يراد به النفي المقيد الذي هو من دون الله وفي قباله وبغير أمره واذنه لا مطلق الشفيع الثابت بالاستثناء في قوله تعالى الا باذنه وبالضرورة من دين الإسلام ولا مطلق الولي الثابت بقوله تعالى: ﴿انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الاية﴾ وغير ذلك (قوله) والعبرة في القرآن بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كلام لا يرتبط بالمقصود ولا يثمر غير التطويل بلا طائل سمعه ولم يعرف موضعه فسواء كانت الآيتان واردتين في مورد خاص أو لا لا تدلان على منع طلب الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة كما عرفت .

أما قول ابن عبد الوهاب ان الشفاعة شفاعتان منفية ومثبتة وجعله المنفية ما تطلب من غير الله واستشهاده على ذلك بآية لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة والمثبتة ما تطلب من الله فهو تخرص على الغيب وتفسير للقرآن بالرأي والهوى وبغير الوجه الذي يجب أن يفسر به فان قوله تعالى ولا شفاعة عام أو مطلق يجب تخصيصه أو تقييده بالايات الأخر مثل ﴿ولا يشفعون الا لمن ارتضى. من ذا الذي يشفع عنده الا بإذنه﴾ لوجوب حمل العام على الخاص والمطلق على المقيد كما بيناه في المقدمات فيحمل قوله ولا شفاعة على الشفاعة لغير من يرتضي كالمنكر له تعالى أو المشرك به أو من يشفع بغير اذنه أو نحو ذلك أما حمل قوله تعالى ولا شفاعة على نفي الشفاعة المطلوبة من غير الله فلا دليل عليه ولا يساعده العرف مع أنه تعالى أمر بالانفاق من قبل ان يأتي يوم لا شفاعة فيه والمراد به يوم القيامة فهو تعالى نفى الشفاعة في يوم القيامة ولم ينف الشفاعة المطلوبة في الدنيا ولا يمكن ان يراد بهذا اللفظ نفي الشفاعة في الدنيا .

وقد ظهر مما مر ويأتي في فصل الدعاء فساد قول ابن عبد الوهاب في تعليمه الاحتجاج: إن الله أعطاه الشفاعة ونهاك عن هذا أي ان تطلبها منه وقال فلا تدعوا مع الله أحداً لما ستعرف من ان الدعاء المنهي عنه في الاية لا يشمل طلب الشفاعة كما لا يشمل طلب الدعاء التي هي نوع منه ولا يمكن ان يكون شاملا لذلك اذ يكون محصله ان الله تعالى أباح لك ان تطلب من كل احد ما اعطاه الله اياه الا الشفاعة فحجر عليك طلبها من النبي (ص) وان أعطيها تحكما من غير فارق الا توهم كون طلبها عبادة وهو توهم سخيف كما عرفت وهذا لا يليق ان يصدر من سفيه فضلا عن رب العزة جلّ وعلا . وظهر أيضاً ان قوله في تعليمه الاحتجاج: الشفاعة اعطيها غير النبي (ص) فصح ان الملائكة والأولياء يشفعون فان قلت الله اعطاهم الشفاعة واطلبها منهم رجعت الى عبادة الصالحين التي ذكرها الله تعالى في كتابه ـ كلام فارغ لا يرجع الى محصل بل هو افتراء على الله تعالى وعلى كتابه فمتى ذكر الله تعالى في كتابه ان طلب الشفاعة من الصالحين عبادة وفي اي سورة أم في اي آية ورد هذا أم اي مفسر ذكر ذلك غاية ما عند ابن عبد الوهاب ان اللات اسم رجل صالح وان المشركين كان لهم صنم على صورته وانهم قالوا ما نعبد الأصنام الا ليقربونا الى الله وان الله قال عنهم ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا وقد اتضح لك ان ذلك أبعد مما يرومه ابن عبد الوهاب من السماء عن الأرض لصراحة

(١) بقوله ووفاتي خير لكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر استغفرت لكم كما مر في المقدمات.

الايات كما مر في عبادتهم الأصنام وانها غير طلب الشفاعة وانهم طلبوا الشفاعة من الصنم الذي هو حجر لا من الصالح الذي ذلك الحجر على صورته وكون بعض الأصنام المعبودة كانت على صورة موهومة لرجل صالح لا يوجب ان يكون الصادر منهم مجرد التشفع برجل صالح ولا يرتبط به ولا يستلزمه بشيء من وجوه الاسلتزام فجعله طلب الشفاعة من الصالحين رجوعا الى عبادتهم التي زعم انه تعالى ذكرها في كتابه قريب من الهذيان فالملائكة والأولياء وان ثبتت لهم الشفاعة كما سبق الا ان من سألهم الشفاعة والاستغفار له لا يكون عابدا لهم ولا يزيد على من يسأل اخاه الاستغفار له والذين أشركوا من العرب بعبادتهم الملائكة لم يشركوا بطلبهم منهم الشفاعة بل اتخذوهم أربابا وقالوا انهم بنات الله كما مر.

ثم ان ابن عبد الوهاب صرح فيما يأتي في فصل الدعاء والاستغاثة بأن طلب المقدور من غير الله تعالى ليس شركا ولا محرما وانما الموجب للشرك ان يطلب من غير الله ما لا يقدر عليه الا الله وحينئذ فمنعه من طلب الشفاعة من النبي (ص) مع اعترافه بأن له الشفاعة وانه يقدر عليها ولو بعد الاستئذان من الله تعالى وانه الشفيع المشفع تناقض ظاهر كما سيأتي بيانه وما الذي فرق بين الشفاعة وغيرها حتى منع الله تعالى من طلب الشفاعة من غيره وان كان قادراً عليها وجوز طلب الدعاء من المؤمن الذي هو مثلها وغير ذلك مما يقدر عليه هل هو الا نسبة التحكم الى الله تعالى والعبث تعالى الله عن ذلك.

(أما) كلام ابن تيمية في رسالة زيارة القبور الذي فتح به هذا الباب للوهابية بقوله: وان قال انا اسأله لكونه اقرب الى الله مني ليشفع لي وجعله التشفع والتوسل الى الله كما يتوسل الى السلطان بخواصه من افعال الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم شفعاء والمشركين وعبدة الأصنام الذين قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا واستشهاده على ذلك بآيات الشفاعة وزعمه انه تعالى بين الفرق بينه وبين خلقه ففساده أوضح من ان يبين بعدما اثبت الله الشفاعة رأفة بالمذنبين من عباده ليتسببوا الى نيل رضاه وعفوه وجعلها لمن يكرم عليه من انبيائه واوليائه كما يستشفع ويتوسل الى السلطان بخواصه ومن يكرم عليه لكن السلطان يقضي حاجته رغبة أو رهبة أو حياء أو غير ذلك والله تعالى يقضي حاجته كرماً ورحمة ورأفة ولا ينافي ذلك كونه لا يشفع عنده أحد الا باذنه وان الأمر كله له والذين اخبر الله عنهم انهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم ارباباً من دون الله لم يكن ذلك لأجل طلبهم منهم الشفاعة بل انهم احلوا لهم حراماً وحرموا عليهم حلالا فاتبعوهم كما جاء في بعض الأخبار فهو نظير قوله تعالى: ﴿اتخذ الهه هواه﴾ والذين عبدوا الأصنام وقالوا هؤلاء شفعاؤنا تشفعوا باحجار لا تعقل ولا تسمع ولا تضر ولا تنفع فذمهم الله تعالى بقوله: ﴿ام اتخذوا من دون الله شفعاء﴾ وبين وجه ذمهم بقوله: ﴿أولو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون﴾ فجعل التشفع بأنبياء الله واوليائه الذين يعقلون ويملكون امر الشفاعة حيث انه تعالى جعل لهم الشفاعة وملكهم أمرها واذن لهم فيها كالتشفع بالأصنام التي لا تعقل ولا تملك شفاعة جهل محض.

(وما بينه) ابن تيمية في تفسير ﴿لله الشفاعة جميعاً. ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع. من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه﴾ من الفرق بين الشفاعة عند الله وعند خلقه يبطل استدلالهم بآية ﴿لله الشفاعة جميعاً﴾ على عدم جواز طلبها من غير الله لأنه ذكر في وجه الفرق ان عادة الناس ان يستشفعوا الى الكبير بمن يكرم عليه فيقضي حاجته رغبة أو رهبة أو حياء أو مودة أو غير ذلك والله تعالى لا يشفع عنده احد حتى يأذن هو للشافع فلا يفعل الا ما شاء الله وشفاعة الشافع من اذنه والأمر كله له فهذا معنى ان الشفاعة كلها لله لا انه لا يجوز طلبها من غيره.

هذا مع دلالة جملة من الأخبار على جواز طلب الشفاعة من النبي (ص) وغيره في دار الدنيا لأمور الدنيا والاخرة فمن صحيح مسلم عن عبد الله بن عباس عن النبي (ص) ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئاً (١) الا شفعهم الله فيه. وعن صحيح مسلم عن عائشة عن النبي (ص) ما من ميت يموت يصلي عليه امة من الناس يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه وهذان الخبران يدلان على جواز الشفاعة في الدنيا من أحاد المؤمنين وانها لا تختص بالاخرة ولا بالأنبياء فهل اذا أوصى رجل جماعة من اخوانه اربعين او مائة ان يقوموا على جنازته ويشفعوا فيه أو يصلوا عليه ويشفعوا فيه يكون مشركاً وآثما مخطئا عند محمد بن عبد الوهاب واتباعه لأنه طلب منهم الشفاعة وخالف قوله تعالى فلا تدعوا مع الله أحدا كما يكون طلبها من النبي (ص) كذلك سبحانك اللهم هذا بهتان عظيم.

(وعن الترمذي) عن أنس سألت النبي (ص) ان يشفع لي يوم القيامة فقال أنا فاعل قلت فأين اطلبك قال اولا على الصراط قلت فان لم القك قال عند الميزان قلت فان لم القك قال عند الحوض فاني لا اخطي هذه المواضع (فهذا) انس قد طلب الشفاعة من النبي (ص) في دار الدنيا ولم يطلبها من الله كما يريد ابن عبد الوهاب واقره النبي (ص) على ذلك افهل كان انس بذلك آثماً ومشركا والنبي (ص) لم يسمع بقوله تعالى لله الشفاعة جميعا. ولا تدعوا مع الله احدا ولذلك لم ينه أنساً عن طلب الشفاعة منه او سمعه النبي (ص) ولم يفهم معناه وفهمه محمد بن عبد الوهاب واتباعه لأنهم اعلم بكتاب الله تعالى من رسول الله (ص) واصحابه.

وقد طلب سواد بن قارب وهو من الصحابة الشفاعة من النبي (ص) بقوله كما سيأتي في الفصل الثالث في التوسل:

فكن لي شفيعاً يوم لا ذو شفاعة   بمغن فتيلا عن سواد بن قارب

ولم ينكر عليه رسول الله (ص) ولم ينهه ولم يقل له لم طلبت الشفاعة مني ودعوت غير الله فاشركت مع ان الشفاعة كلها لله ولا يجوز ان يدعى أحد مع الله فادع الله واطلب الشفاعة منه وقل يا الله شفعه في كما يقوله ابن عبد الوهاب.

وفي السيرة الحلبية (١) عن ابن اسحق في كتاب المبدأ ان تبعا الحميري آمن بالنبي (ص) قبل مولده وكتب كتابا فوصل الى النبي (ص) بعد مبعثه وفيه وان لم ادركك فاشفع لي يوم القيامة ولا تنسني وان النبي (ص) قال مرحبا بتبع الأخ الصالح ثلاث مرات (انتهى) ولو كان هذا شركا وكفرا

---

(١) بناء على اشراك جميع المسلمين يلزم ان يكون الأربعون من اعراب نجد حتى تقبل شفاعتهم.

لوجب ان يتكره لا ان يرحب بصاحبه ثلاثا ويسميه الأخ الصالح ولو انكره لنقل عنه.

وقال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور (٢) ما لفظه في الحديث ان اعرابيا قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم جهدت الأنفس وجاع العيال وهلك المال فادع الله لنا فانا نستشفع بالله عليك وبك على الله فسبح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه وقال ويحك ان الله لا يستشفع به على أحد من خلقه شأن الله اعظم من ذلك. قال فأقره على قوله انا نستشفع بك على الله وانكر عليه نستشفع بالله عليك لأن الشافع يسأل المشفوع اليه والعبد يسأل ربه ويستشفع اليه والرب تعالى لا يسأل العبد ولا يستشفع به انتهى فاقرار النبي (ص) له على قوله انا نستشفع بك على الله دليل على جواز طلب الشفاعة من النبي (ص) في دار الدنيا وانه ليس فيها شائبة منع.

واتضح فساد قول الوهابيين ان الشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله فقد اقر النبي (ص) على طلبها منه في دار الدنيا لأمور الدنيا ولغيرها ومع هذا كله يعاند الوهابيون ويصرون ويتمحلون ويخالفون صريح السنة ليستحلوا دماء المسلمين واموالهم واعراضهم ويزعمون انهم بها يتمسكون فانا لله وانا اليه راجعون (لا يقال) الذي انكره الوهابية طلب الشفاعة من النبي (ص) في دار الدنيا بعد موته وهذه الروايات كلها في طلب الشفاعة من الأحياء فلا يتم الاستدلال (لأنا نقول) الدليل الذي استدلوا به على عدم جواز طلب الشفاعة في دار الدنيا وانها شرك ان تم لا يفرق بين طلبها من الحي وطلبها من الميت وهو قوله تعالى: ﴿لله الشفاعة جميعاً فلا تدعوا مع الله احداً﴾ (مع) انها قد وردت اخبار في طلب الشفاعة منه (ص) بعد موته (وهي) ما سيأتي من ان ابن حنيف علم رجلا ان يقول في دعائه في خلافة عثمان يا محمد اني اتوجه بك الى ربك ان تقضي حاجتي ويذكر حاجته وانه فعل ذلك فقضيت حاجته (وما رواه) المفيد في المجالس عن ابن عباس ان أمير المؤمنين عليه السلام لما فرغ من غسل النبي (ص) كشف الإزار عن وجهه ثم قال بأبي انت وامي طبت حيا وطبت ميتا (الى ان قال) بأبي انت وامي اذكرنا عند ربك واجعلنا من همك ثم أكب عليه فقبل وجهه (وفي خلاصة الكلام) صح انه لما توفي (ص) أقبل ابو بكر (رض) فكشف عن وجهه ثم اكب عليه فقبله وقال بأبي انت وامي طبت حيا وميتا اذكرنا يا محمد عند ربك ولنكن من بالك انتهى وهذا استشفاع به (ص) في دار الدنيا بعد موته كل هذا والوهابية واتباعهم يزعمون انهم سلفيون متمسكون بأقوال السلف وبأقوال الصحابة (وفي خلاصة الكلام) عن شرح المواهب للزرقاني ان الداعي اذا قال اللهم اني أستشفع اليك بنبيك يا نبي الرحمة اشفع لي عند ربك استجيب له انتهى وسيأتي في فصل التوسل من جملة الدعاء الذي ذكره العلماء في باب آداب الزيارة خطاباً له (ص) جئناك لقضاء حقك الى قوله والاستشفاع بك فليس لنا يا رسول الله شفيع غيرك فاستغفر لنا واشفع لنا الخ ويأتي هناك أن كثيراً من علماء المذاهب الأربعة ذكروا في كتب المناسك عند ذكر الزيارة استحباب التشفع به (ص).

(٢) صفحة ٨٨ ج ٢.

الفصل الثاني

(في دعاء غير الله تعالى والاستغاثة والاستعانة به وطلب الحوائج منه)

وهذا مما صرح الوهابية وقدوتهم ابن تيمية بأنه موجب للشرك والكفر ففي الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) ان قول ادركني أو اغثني او اشفني او انصرني على عدوي ونحو ذلك مما لا يقدر عليه الا الله تعالى اذا طلب في أيام البرزخ كان من أقسام الشرك وادعى ورود الكتاب والسنة واجماع السلف ان ذلك شرك أكبر قاتل عليه رسول الله (ص) وصرح بذلك ابن تيمية في كلامه المتقدم في الباب الثاني المنقول عن رسالة الواسطة وصرح به في رسالة زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور في عدة مواضع وهي جواب لمن سأله عمن يزور القبور ويستنجد بالمقبور في مرض به أو بفرسه أو بعيره يطلب ازالة ذلك ويقول يا سيدي انا في جيرتك انا في حسبك فلان ظلمني فلان قصد اذيتي ويقول ان المقبور يكون واسطة بينه وبين الله تعالى وفيمن يستغيث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع وفيمن يجيء الى شيخه ويستلم القبر ويمرغ وجهه عليه ويمسح القبر بيديه ويمسح بهما وجهه وامثال ذلك وفيمن يقصده بحاجته ويقول يا فلان ببركتك او يقول قضيت حاجتي ببركة الله وبركة الشيخ وفيمن يعمل السماع ويجيء الى القبر فيكشف ويحط وجهه بين يدي شيخه على الأرض ساجداً وفيمن قال ان ثم قطباً غوثا جامعا في الوجود.

ومما جاء في الجواب قوله(٢): من يأتي الى قبر نبي او صالح ويسأله حاجته ويستنجده مثل ان يسأله ان يزيل مرضه او يقضي دينه او نحو ذلك مما لا يقدر عليه الا الله عز وجل فهذا شرك صحيح «صريح ظ» يجب ان يستتاب صاحبه فان تاب والا قتل ثم ذكر(٣) عن وثيمة وغيره ان وداً وسواعاً ويغوث ويعوق ونسراً اسماء قوم صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم طال عليهم الأمد فاتخذوا تماثيلهم أصناماً وكان العكوف على القبور والتمسح بها وتقبيلها والدعاء عندها هو أصل الشرك وعبادة الأوثان ولهذا قال النبي (ص): (اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد) الى ان قال (٤): وهذا ما يظهر الفرق بين سؤال النبي (ص) والرجل الصالح في حياته وسؤاله بعد موته وفي مغيبه وذلك أنه في حياته لا يعبده احد في حضوره الى ان قال(٥): ولم يكن احد من سلف الأمة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتخيرون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء ويسألونهم ولا يستغيثون بهم لا في مغيبهم ولا عند قبورهم وكذلك العكوف قال ومن أعظم الشرك ان يستغيث الرجل بميت وغائب كما ذكره السائل ويستغيث به عند المصائب يا سيدي فلان كأنه يطلب منه ازالة ضره أو جلب نفعه وهذا حال النصارى في المسيح وأمه واحبارهم ورهبانهم ومعلوم ان خير الخلق واكرمهم على الله نبينا محمد (ص) واعلم الناس بقدره وحقه

(١) صفحة ١٥٥

(٢) صفحة ٤٠.

(٣) صفحة ١٥٦.

(٤) صفحة ١٦١.

(٥) صفحة ١٦٢.

اصحابه ولم يكونوا يفعلون شيئاً من ذلك لا في مغيبه ولا بعد مماته. وقال ابن تيمية أيضاً في رسالة زيارةالقبور(١) وقول كثير من الضلال: هذا اقرب الى الله مني وانا بعيد من الله لا يمكنني ان ادعوه الا بهذه الواسطة ونحو ذلك ـ من أقوال المشركين فان الله تعالى يقول: ﴿واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان﴾ (الى ان قال) وامر الله العباد ان يقولوا ﴿اياك نعبد واياك نستعين﴾ واخبر عن المشركين انهم قالوا انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى ثم يقال لهذا المشرك أنت اذا دعوت غير الله فان كنت تظن انه أعلم بحالك واقدر على عطاء سؤالك أو ارحم بك عدلت عن سؤاله الى سؤال غيره (الى ان قال) وان كنت تعلم انه أقرب الى الله منك واعلى درجة فانما معناه ان يثيبه الله ويعطيه اكثر مما يعطيك ليس معناه انك اذا دعوته كان الله يقضي حاجتك أعظم مما يقضيها اذا دعوت انت الله فانك ان كنت مستحقا للعقاب ورد الدعاء فالنبي والصالح لا يعين على ما يكرهه الله وان لم يكن كذلك فالله أولى بالرحمة والقبول وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاءه اعظم مما يجيبه اذا دعوته كما تقول للحي ادع لي وكما كان الصحابة يطلبون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء فهذا مشروع في الحي دون الميت الى آخر ما يأتي في هذا الفصل.

وقال ابن تيمية أيضاً في رسالة زيارة القبور(٢) ما حاصله: مطلوب العبد ان كان مما لا يقدر عليه الا الله فسائله من المخلوق مشرك من جنس عباد الملائكة والتماثيل ومن اتخذ المسيح وامه الهين مثل ان يقول لمخلوق حي أو ميت اغفر ذنبي أو انصرني على عدوي او اشف مريضي او عافني او عاف اهلي او دابتي او يطلب منه وفاء دينه من غير جهة معينة أو غير ذلك وان كان مما يقدر عليه العبد فيجوز طلبه منه في حال دون حال فان مسألة المخلوق قد تكون جائزة وقد تكون منهياً عنها قال الله تعالى: ﴿فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب﴾ واوصى النبي (ص) ابن عباس اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واوصى طائفة من أصحابه ان لا يسألوا الناس شيئاً فكان سوط احدهم يسقط من كفه فلا يقول لأحد ناولني اياه وقال فهذه المنهي عنها والجائزة طلب دعاء المؤمن لأخيه الخ.

وصرح محمد بن عبد الوهاب في كلامه السابق في الباب الثاني بأن دعاء غير الله والاستغاثة بغير الله موجب للارتداد عن الدين والدخول في عداد المشركين وعبدة الأصنام واستحلال المال والدم الا مع التوبة بقوله: أن النبي (ص) قاتل المشركين لتكون جملة اشياء كلها لله وعد منها الدعاء والاستغاثة وغير ذلك من كلماته السابقة.

وقال في رسالة كشف الشبهات(٣) عند تعليمه الاحتجاج على المسلمين المشركين بزعمه: فان قال (أي الخصم من المسلمين الذي هو مشرك بزعمه): انا لا اعبد الا الله والالتجاء الى الصالحين ودعاؤهم ليس بعبادة فقل له أنت تقرأن الله فرض عليك اخلاص العبادة فبين لي هذا الذي فرض عليك فانه لا يعرف العبادة ولا انواعها فبينها له بقوله تعالى: ﴿ادعوا ربكم تضرعا وخفية﴾ اذا عملت بهذا هل هو عبادة فلا بد ان يقول نعم والدعاء مخ العبادة فقل اذا دعوت الله ليلا ونهاراً خوفا وطمعا ودعوت في تلك الحاجة نبياً أو غيره هل اشركت في عبادة الله فلا بد ان يقول نعم فقل له وهل كانت عبادتهم اياهم الا في الدعاء والذبح والالتجاء ونحو ذلك والا فهم مقرون انهم عبيد الله تحت قهره وان الله هو الذي يدبر الأمر ولكن دعوهم والتجؤا اليهم للجاه والشفاعة ثم قال فان قال انا لا اشرك بالله شيئا حاش وكلا والالتجاء الى الصالحين ليس بشرك فقل اذا كنت تقر ان الله حرم الشرك أعظم من الزنا وان الله لا يغفره فما هو فانه لا يدري فقل كيف تبرىء نفسك من الشرك ولا تعرفه فان قال الشرك عبادة الأصنام ونحن لا نعبدها فقل ما معنى عبادتها أتظن انهم يعتقدون ان تلك الأخشاب والأحجار تخلق وترزق وتدبر أمر من دعاها فهذا يكذبه القرآن يعني قوله تعالى: ﴿قل من يرزقكم من السماء والأرض الاية﴾ أو هو قصد خشبة او حجر او بنية او غيره يدعون ذلك ويذبحون له ويقولون انه يقربنا الى الله زلفى ويدفع عنا ببركته وهذا هو فعلكم عند الأحجار والبنايا التي على القبور وغيرها وايضا قولك الشرك عبادة الأصنام هل تريد ان الشرك مخصوص بهذا وان الاعتماد على الصالحين ودعاءهم لا يدخل في هذا فهذا يرده ما في القرآن من كفر من تعلق على الملائكة وعيسى والصالحين.

(وقال) في الرسالة المذكورة أيضا(١): ولهم شبهة اخرى وهي ما ذكر النبي (ص) ان الناس يوم القيامة يستغيثون بآدم ثم بنوح ثم بإبراهيم ثم بموسى ثم بعيسى فكلّهم يعتذر حتى ينتهوا الى رسول الله (ص) فهذا يدل على ان الاستغاثة بغير الله ليست شركا (قال) والجواب ان نقول سبحان من طبع على قلوب اعدائه فان الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه لا ننكرها ﴿فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه﴾ وكما يستغيث الإنسان باصحابه في الحرب وغيره في اشياء يقدر عليها المخلوق ونحن انكرنا استغاثة العباد عند قبور الأولياء أو في غيبتهم في الأشياء التي لا يقدر عليهاالا الله فاستغاثتهم بالأنبياء يوم القيامة يريدون منهم ان يدعوا الله ان يحاسب الناس حتى يستريح أهل الجنّة من كرب الموقف وهذا جائز في الدنيا والاخرة ان تأتي عند رجل صالح تقول له ادع الله لي كما كان اصحاب رسول الله (ص) يسألونه في حياته واما بعد مماته فحاش وكلا انهم سألوا ذلك بل انكر السلف على من قصد دعاء الله عند قبره فكيف بدعائه نفسه.

ثم قال (٢) ولهم شبهة اخرى وهي قصة ابراهيم لما القي في النار اعترض له جبرائيل في الهواء فقال ألك حاجة فقال أما اليك فلا فلو كانت الاستغاثة شركا لم يعرضها على ابراهيم (واجاب) بأن جبرئيل عرض عليه أن ينفعه بأمر يقدر عليه فانه كما قال الله فيه (شديد القوى) فلو اذن له أن يأخذ نار ابراهيم ويلقيها في المشرق أو المغرب او يضيع ابراهيم عنهم في مكان بعيد أو يرفعه الى السماء لفعل وهذا كرجل غني يعرض على رجل محتاج ان يقرضه أو يهبه فيأبى ويصبر حتى يأتيه الله برزق لامنة فيه لأحد فأين هذا من استغاثة العبادة والشرك لو كانوا يفقهون انتهى.

وصرح الصنعاني في كلامه السابق في الباب الثاني بأن من فعل ذلك أي

(١) صفحة ١٦٣ طبع المنار بمصر.
(٢) صفحة ١٥٧.
(٣) صفحة ١٥٣ ـ ١٥٥ طبع المنار بمصر.

(١) صفحة ٦٢ ـ ٦٤ طبع المنار بمصر.
(٢) صفحة ٧٠ طبع المنار بمصر.

الدعاء والنداء والاستعانة والالتجاء لمخلوق فقد اشرك في العبادة وصار من تفعل له هذه الأمور الهاً لعابديه سواء كان ملكا أو نبيا أو وليا او شجراً أو قبراً أو جنيا أو حيا أو ميتا وصار بهذه العبادة أو اي نوع منها عابداً لذلك المخلوق وان أقر بالله وعبده ولم يخرجه اقراره وعبادته عن الشرك وعن وجوب سفك دمه وسبي ذراريه ونهب أمواله كما لم يخرج المشركين (وذكر) الصنعاني في تطهير الاعتقاد سؤال استغاثة الناس بآدم عليه السلام يوم القيامة بما يقرب مما تقدم عن ابن عبد الوهاب الا انه قال فان قلت الاستغاثة قد ثبتت في الأحاديث فانه قد صح ان العباد يستغيثون بآدم الخ وقال بدل ليست شركا ليست بمنكر وقال قلت هذا تلبيس فان الاستغاثة بالمخلوقين الأحياء فيما يقدرون عليه لا ينكرها أحد (الى ان قال) وانما الكلام في استغاثة القبوريين وغيرهم بأوليائهم وطلبهم منهم اموراً لا يقدر عليها الا الله تعالى من عافية المريض وغيرها (الى ان قال) نعم استغاثة العباد يوم القيامة وطلبهم من الأنبياء انما يدعون الله تعالى يفصل بين العباد بالحساب حتى يريحهم من هول الموقف وهذا لا شك في جوازه اعني طلب الدعاء لله تعالى من بعض عباده لبعض وأمرنا سبحانه ان ندعو للمؤمنين ونستغفر لهم يعني قوله تعالى: ﴿ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾.

(قال) وقد قالت ام سليم (رض) يا رسول الله خادمك انس ادع الله له وقد كان الصحابة (رض) يطلبون الدعاء منه (ص) وهو حي وهذا امر متفق على جوازه والكلام في طلب القبوريين من الأموات او من الأحياء الذين لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً ولا موتا ولا حياة ولا نشوراً ان يشفوا مرضاهم ويردوا غائبهم وينفسوا على حبلاهم ويسقوا زرعهم ويدروا ضروع مواشيهم ويحفظوها من العين ونحو ذلك من المطالب التي لا يقدر عليها الا الله تعالى هؤلاء الذين قال الله فيهم: ﴿والذين تدعون من دون الله لا يستطيعون نصركم ولا انفسهم ينصرون. ان الذين تدعون من دون الله عباد امثالكم﴾ وصرح بذلك الوهابية في كتابهم الى شيخ الركب المغربي المتقدم في الباب الثاني.

ثم ان حاصل استدلال الوهابيين على عدم جواز دعاء غير الله تعالى بنحو الاستغاثة والاستعانة وطلب الحوائج على أحد الوجوه المبينة في صدر الجواب وانه كفر وشرك اكبر كدعاء الأصنام على ما يفهم من كلماتهم المار ذكرها وكما في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية(١) انه تعالى قال: ﴿وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً. له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء. والذين تدعون من دون الله لا يستطيعون نصركم ولا انفسهم ينصرون. ان الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم. والذين تدعون من دون الله ما يملكون من قطمير. والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء الاية. قل أدعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا. اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه. ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك الاية. ان تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم الاية. ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الاية﴾.

(١) صفحة ٧١.

وقال الصنعاني في تنزيه الاعتقاد وقد سمى الله الدعاء عبادة بقوله ﴿ادعوني استجب لكم. ان الذين يستكبرون عن عبادتي الاية) وفي الهدية السنية(١) عنه (ص) الدعاء مخ العبادة رواه الترمذي وفي رواية الدعاء هو العبادة ثم قرأ (ص) وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي الاية رواه احمد وابو دواد والترمذي انتهى. ومن هتف باسم نبي أو صالح عند الشدائد كقول يا رسول الله يا ابن عباس بدون ان يتبعه بشيء او قال اشفع لي الى الله في حاجتي أو استشفع بك الى الله في حاجتي أو نحو ذلك أو قال اقض ديني أو اشف مريضي أو نحو ذلك فقد دعا ذلك النبي والصالح والدعاء عبادة بل مخها كما عرفت فيكون قد عبد غير الله وصار مشركا اذ لا يتم التوحيد الا بتوحيده تعالى في الإلهية باعتقاد ان لا خالق ولا رازق غيره وفي العبادة بعدم عبادة غيره ولو ببعض العبادات وعباد الأصنام انما اشركوا بعدم توحيد الله في العبادة كما مر مفصلا.

(والجواب) ان الدعاء والاستغاثة بغير الله تعالى يكون على وجوه ثلاثة (الأول) ان يهتف باسمه مجرداً مثل ان يقول يا محمد يا علي يا عبد القادر يا أولياء الله يا اهل البيت ونحو ذلك (الثاني) ان يقول يا فلان كن شفيعي الى الله في قضاء حاجتي او ادع الله ان يقضيها أو ما شابه ذلك (الثالث) ان يقول اقض ديني او اشف مريضي او انصرني على عدوي وغير ذلك (وليس) في شيء من هذه الوجوه الثلاثة مانع ولا محذور فضلا عما يوجب الإشراك والتكفير لأن المقصود منها طلب الشفاعة وسؤال الدعاء سواء صرح بذلك كما في الوجه الثاني أولا كما في الوجهين الباقيين للعلم بحال المسلم الموحد المعتقد ان من عدا الله تعالى لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضراً فبسبب ذلك نعلم انه لم يقصد سوى طلب الشفاعة والدعاء ولو فرض اننا جهلنا قصده لوجب حمله على ذلك سواء صدر من عارف او عامي لوجوب حمل افعال المسلمين واقوالهم على الصحة مهما امكن حتى يعلم الفساد وعدم جواز تكفير المقر بالشهادتين الا بما يوجب كفره على اليقين وعدم جواز التهجم على الدماء والأموال والأعراض بغير اليقين كما مر في المقدمات فيكون ذلك هو المحذوف المطلوب من المدعو في الوجه الأول ويكون اسناد الفعل الى المدعو مجازاً في الإسناد في الوجه الثالث من باب الإسناد الى السبب لكونه بدعائه وشفاعته سبباً في ذلك كما في بنى الأمير المدينة وشفى الطبيب المريض فان ذلك صحيح في لغة العرب كثير فيها وفي القرآن الكريم وهو المسمى عند علماء البيان بالمجاز العقلي وهو اسناد الفعل الى غير ما هو له من سبب او غيره والقرينة عليه هنا ظاهر حال المسلم فان كون المتكلم به مسلما يعتقد ويقر بأن من عدا الله تعالى لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضراً الا بإقدار الله تعالى يكفي قرينة على ذلك ولهذا ذكر علماء البيان ان مثل انبت الربيع البقل اذا صدر من الدهري كان حقيقة واذا صدر من المسلم كان مجازاً عقلياً كما تقدم تفصيله في المقدمات واي فارق بين انبت الربيع البقل وبين ما نحن فيه فليكون هذا الإسناد كإسناد الرزق وما يجري مجراه الى غير الله تعالى في قوله تعالى: ﴿فارزقوهم منها. ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله. وما نقموا الا ان اغناهم الله ورسوله) والإغناء لا يقدر عليه الا الله فكيف نسبه الى الرسول

(١) صفحة ٨٦.

(ص) وجعله شريكا لله في ذلك وهل هو الا كالرزق الذي لا يقدر عليه الا الله تعالى وهم قد جعلوا قول ارزقني شركا وكفراً وقد نسب الله تعالى الى عيسى عليه السلام الخلق و إبراء الأكمه والأبرص واحياء الموتى باذن الله بقوله حكاية عنه ﴿اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيراً باذن الله وابرىء الأكمه والأبرص واحيي الموتى باذن الله﴾ فكيف جاز نسبة ذلك اليه ولم يكن كفراً ولا شركا ولم يجز نسبة شفاء المريض وقضاء الدين والرزق ونحو ذلك الى النبي او الولي باذن الله فان كان المانع انه لا يقدر عليه الا الله فالكل كذلك وان كان عدم القدرة بعد الموت فهي حاصلة بما دل على حياة الأنبياء بل وغيرهم في عالم البرزخ كما مر في المقدمات .

(والى) ما ذكرنا اشار عالم المدينة السمهودي الشافعي في كتابه وفاء الوفاء باخبار دار المصطفى (١) بقوله : وقد يكون التوسل به (ص) بطلب ذلك الأمر منه بمعنى انه (ص) قادر على التسبب فيه بسؤاله وشفاعته الى ربه فيعود الى طلب دعائه وان اختلفت العبارة ومنه قول القائل له اسألك مرافقتك في الجنة الحديث ولا يقصد به الا كونه (ص) سبباً وشافعاً انتهى وفي قول القائل اسألك مرافقتك في الجنة في الحديث المشار اليه رد لما توهموه من كفر من قال اشف مريضي وانصرني على عدوي ونحوه حتى ادعى ابن تيمية اجماع المسلمين على ذلك كما مر في الباب الثاني فمرافقته في الجنة لا يقدر عليها غير الله نظير غفران الذنب وشفاء المريض بل لو فرض انه ليس ظاهر حال القائل ما ذكرنا وتساوى الاحتمالان أو ضعف الاحتمال الصحيح لم يجز الحكم بالكفر والشرك لوجوب الحمل على الصحة ولو مع الاحتمال الضعيف وعدم جواز التكفير الا مع اليقين (نعم) لو قصد في الوجه الأول والثالث ان المستغاث به هو الفاعل لذلك اختياراً واستقلالا بدون واسطته تعالى واقداره فالمسلمون منه براء ولكنه لا يوجد بين المسلمين احد يقصد ذلك نعم ربما يوجد من لا يخطر بباله شيء تفصيلا فيجب حمله أيضاً على الوجه الصحيح من طلب الدعاء والشفاعة دون غيره لأنه وان لم يقصد ذلك ولم يلتفت اليه تفصيلا الا انه مقصود له اجمالا ولهذا لو سئل انك هل تعتقد انه قادر على ذلك بلا واسطته تعالى لقال كلا لا اعتقد ذلك وتبرأ ممن يعتقده ولو قيل له هل مرادك طلب الدعاء والشفاعة لقال نعم .

وحيث ظهر ان مرجع ذلك الى طلب الشفاعة وسؤال الدعاء (فنقول) أما الشفاعة فمضى الكلام فيها في الفصل السابق وانها لا تخرج عن سؤال الدعاء (واما سؤال الدعاء) فلا مانع منه عقلا ولا شرعا من حي ولا ميت اما من الحي فاعترف الوهابيون (والمنة لله) بجوازه ولم يجعلوه شركا ولا كفراً ولا بدعة صرح بذلك ابن عبد الوهاب والصنعاني وقبلهما ابن تيمية . قال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور(٢) ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم (ما من رجل يدعو له اخوه بظهر الغيب دعوة الا وكل الله بها ملكا كلما دعا لأخيه دعوة قال الملك ولك مثل ذلك) ومن المشروع في الدعاء اجابة غائب لغائب (٣) ولهذا أمر (ص) بالصلاة عليه وطلب الوسيلة له ففي الحديث اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا علي فان من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا ثم اسألوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله وارجو ان أكون ذلك العبد فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة ويشرع طلب الدعاء ممن هو فوقه ودونه فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودع عمر الى العمرة وقال لا تنسنا من دعائك يا اخي وثبت في الصحيح انه صلى الله عليه وآله وسلم ذكر اويس القرني وقال لعمر إن استطعت ان يستغفر لك فافعل وفي الصحيحين كان بين ابي بكر وعمر (رض) شيء فقال ابو بكر لعمر استغفر لي لكن في الحديث ان ابا بكر ذكر انه حنق على عمر وثبت في الصحيحين ان الناس لما أجدبوا سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يستسقي لهم فدعا الله لهم فسقوا انتهى ثم ذكر حديث الأعرابي الذي قال للنبي (ص) ادع لنا ولم ينكر عليه وقد مر في فصل الشفاعة .

وأما طلب الدعاء من الميت فمنعه ابن تيمية وتبعه ابن عبد الوهاب وسائر الوهابية . قال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور(١) وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاءه أعظم مما يجيبه اذا دعوته كما تقول للحي ادع لي وكما كان الصحابة يطلبون من النبي (ص) الدعاء فهذا مشروع في الحي وأما الميت من الأنبياء والصالحين وغيرهم فلم يشرع لنا ان نقول ادع لنا ولا اسأل لنا ربك ولم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين ولا امر به احد من الأئمة ولا ورد فيه حديث بل الذي ثبت في الصحيح انهم لما اجدبوا زمن عمر (رض) استسقى بالعباس وقال اللهم انا كنا اذا أجدبنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون ولم يجيئوا الى قبر النبي (ص) قائلين يا رسول الله ادع الله لنا ونحن نشتكي اليك مما أصابنا ونحو ذلك لم يفعل ذلك احد من الصحابة قط بل هو بدعة ما انزل الله بها من سلطان بل كانوا اذا جاؤوا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسلمون عليه فاذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر بل ينحرفون عنه ويدعون الله وحده لا شريك له كما يدعونه في سائر البقاع انتهى (وقال) ابن عبد الوهاب في كلامه السابق في هذا الفصل ان أصحاب رسول الله (ص) كانوا يسألونه الدعاء في حياته أما بعد وفاته فحاش وكلا انهم سألوا ذلك (وقال) الصنعاني في كلامه السابق ايضاً كان الصحابة يطلبون الدعاء منه (ص) وهو حي وهذا امر متفق على جوازه (وفي) الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية بل يطلب من احدهم (أي الأولياء) الدعاء في حال حياته بل ومن كل مسلم انتهى (فابن تيمية) جعله بدعة وابن عبد الوهاب والصنعاني في كلاميهما السابق في صدر الفصل زادا في نغمة الطنبور فجعلاه كفراً وشركا والحق جوازه كما جاز من الحي لعدم ظهور مانع منه «فان كان منعه» لأنه خطاب للمعدوم وهو غير قادر على سماع الكلام ولا على الدعاء فيرده ما مر في المقدمات من انه (ص) وسائر الأنبياء أحياء بعد الموت وانه يسمع الكلام ويرد الجواب ويبلغه صلاة وتسليم من يصلي ويسلم عليه وان علمه بعد وفاته كعلمه في حياته وان أعمال امته تعرض عليه وانه يستغفر لهم . وكما يدعو لهم بالمغفرة يدعو لهم بغيرها من خير الدنيا والاخرة لأنه (ص) كما

---

(١) صفحة ٨٦ .

(٢) صفحة ٤٢١ ج٢ طبع عام ١٣٢٦ بمصر.

(٣) صفحة ١٥٥ .

(١) كأن صوابه ومن المشروع في اجابة الدعاء دعاء غائب لغائب .

وصفه الله تعالى بالمؤمنين رؤوف رحيم فأي مانع ان نطلب منه الاستغفار بعد موته أو غيره من الدعاء بخير الدنيا والاخرة وهل منعه الا تحكم ومكابرة وعناد وان الوهابية لا ينكرون حياته(ص) بعد الموت وحديث رد روح الميت حتى يرد السلام وما يأتي قريباً من ان بعض الصحابة دعاه أن يستسقي لأمته فجاء الى بعضهم في النوم واخبره أنهم مسقون فسقوا وقد نص القرآن الكريم على ان الذين قتلوا في سبيل الله احياء عند ربهم يرزقون ودرجة النبوة اعظم من درجة الشهادة بل ورد ان مداد العلماء افضل من دماء الشهداء فلا يبعد في حق الأنبياء ما ثبت في حق الشهداء مع ان الروح باقية غير فانية ويمكنها السؤال والدعاء مع ان اعتقاد ان الميت يسمع أو لا ليس من الواجبات فمن اعتقده اما مصيب مأجور أو مخطىء معذور فلا يوجب اعتقاده شركا ولا إثما ولو فرض عدم سماعه الكلام وعدم قدرته على الدعاء فطلبه منه لا محذور فيه لأنه ليس مما لا يقدر عليه الا الله فيكون كطلب القراءة من الأعمى بظنه بصيراً والمشي من المقعد بظنه سليما او مناداة ميت وطلب شيء منه بظنه نائما وكل ذلك لا يوجب شركا ولا إثما (وان كان منعه) باعتبار انه بدعة لم يرد به نص ولم يفعله السلف فيكفي في رفع البدعة عنه ورود النص في الحي بعد دلالة النصوص على حياته (ص) في قبره كما سمعت مع ان دعوى عدم فعل السلف له يكذبها ما ذكره السمهودي الشافعي عالم المدينة في كتابه وفاء الوفاء باخبار دار المصطفى(١) بقوله: وقد يكون التوسل به (ص) بعد الوفاة بمعنى طلب ان يدعو كما كان في حياته وذلك فيما وراه البيهقي من طريق الأعمش عن ابي صالح عن مالك الدار ورواه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن مالك الدار (وفي غير وفاء الوفاء عن مالك الدار خازن عمر) قال اصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب (رض) جاء رجل الى قبر النبي (ص) فقال يا رسول الله استسق لأمتك فانهم قد هلكوا فاتاه رسول الله (ص) في المنام فقال أئت عمر فأقرأه السلام واخبره أنهم مسقون الحديث قال وروى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة (رض) قال ومحل الاستشهاد طلب الاستسقاء منه (ص) وهو في البرزخ ودعاؤه لربه في هذه الحالة غير ممتنع وعلمه بسؤال من يسأله قد ورد فلا مانع من سؤاله الاستسقاء وغيره كما كان في الدنيا انتهى (وان كان منعه) لتوهم أنه عبادة للمطلوب منه الدعاء فهو فاسد لأن طلب الدعاء ليس عبادة والا لكان طلبه من الحي عبادة لعدم تعقل الفرق مع أن طلبه من الحي جائز بالإجماع بل بالضرورة فتشدد ابن تيمية وأتباعه فيه وسرده الدعاوى المنفية بلا دليل على عادته بقوله غير مشروع. لم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر به أحد من الأئمة ولا ورد فيه حديث. لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط. بدعة ما أنزل الله بها من سلطان. تشدد بارد فاسد كسائر تشدداته واتباعه من الوهابيين فيما لا ينبغي التشدد فيه وتساهلهم فيما يجب التشدد فيه كتكفير المسلمين واستحلال دمائهم واموالهم ودعواه أنه بدعة ماانزل الله بها من سلطان من أشنع البدع التي ما انزل الله بها من سلطان مع أن دعوى ابن تيمية وابن عبد الوهاب انه لم يفعل ذلك أحد من الصحابة شهادة على النفي وهي غير مقبولة كما تقرر في محله وهل عاشروا جميع الصحابة واطلعوا على جميع أحوالهم حتى عرفوا انه لم يصدر منهم ذلك كلا ومن الذي يدعي الإحاطة بجميع ما صدر من الصحابة والعادة قاضية بأنه لا بد أن تكون خفيت علينا من أحوالهم امور كثيرة لم تنقل الينا لا اقل من الاحتمال سلمنا عدم فعل الصحابة له لكن ليس كل ما لم يفعله الصحابة يكون بدعة فالبدعة كما مر في المقدمات ادخال ما ليس من الدين في الدين ومجرد عدم فعل الصحابة له لا يدل على انه ليس من الدين اذا لم يكن من الواجبات لجواز ان يترك الصحابة المستحب أو المباح وهل اذا أردنا ان ننشىء الفاظا ندعوا الله تعالى بها تكون بدعة لأن الصحابة لم يدعوا بها أو اذا اردنا ان ندعوا الله تعالى مستلقين على ظهورنا يكون بدعة لأنه لم يفعله الصحابة الى غير ذلك مما لا يحصى سبحانك اللهم ما هذا التضييق على العباد فيما وسع الله عليهم فيه بل اذا لم يفعل النبي (ص) شيئاً لا يدل ذلك على تحريمه لجواز تركه المستحب والمباح فالإسراع الى قوله بدعة والمبالغة بأنه ما انزل الله بها من سلطان تقول على الله تعالى بغير علم ولو سلمنا جدلا عدم فعل الصحابة لذلك وان ما لم يفعلوه يكون بدعة فما الذي أوجب ان يكون شركا وكفراً كما زعمه ابن عبد الوهاب وما الدليل على ذلك أهو قوله حاش وكلا فظهر انه لا فرق بين طلب الدعاء منه (ص) في حياته وبعد وفاته وان التفرقة بينهما محض جحود أو عناد وان ما هو شرك لا يمكن ان يكون توحيداً وبالعكس.

(والجواب) عن احتجاجهم على عدم جواز دعاء غير الله والاستعانة والاستغاثة به بآية فلا تدعوا مع الله أحداً وما ذكر معها ـ ان الدعاء في اللغة مطلق النداء قال الله تعالى: ﴿يا ايها الذين آمنوا لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا﴾ ويطلق الدعاء على سؤال الله تعالى والرغبة اليه وطلب حوائج الدنيا والاخرة منه باعتقاد انه مالك أمر الدنيا والاخرة وبعبارة اخرى باعتقاد الوهيته واستحقاقه العبادة والتعبد والخضوع له بذلك اطاعة لأمره واطلاق الدعاء على ذلك اما لأنه أحد أفراد المعنى اللغوي أو لصيرورته حقيقة عرفية في ذلك أو مجازاً مشهوراً وقد ورد في الشرع الحث على دعاء الله تعالى وطلب حوائج الدنياو الاخرة منه وسمي عبادة قال قال الله تعالى: ﴿ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ وقال زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام في دعائه بعد ذكر الاية (فسميت دعاءك عبادة وتركه استكباراً وتوعدت عليه دخول جهنم داخرين) حتى ورد ان الدعاء مخ العبادة أو هو العبادة كما ذكروه في احتجاجهم وبمضمونه عدة روايات. وانما كان كذلك لما فيه من اظهار نهاية الخضوع والتذلل لله تعالى والافتقار اليه وان الأمور كلها بيده ولهذا أمر بالدعاء وحث عليه مع انه اعلم بحوائجنا منا وارأف بنا من كل احد ولكنه اراد ان نظهر له غاية الخضوع والعبودية وننزل به حوائجنا جليلها وحقيرها حتى ورد انه أوحى الى موسى (ع) يا موسى اسألني حتى علف دابتك وقوت يومك او ما هذا معناه.

ولا شك ان مطلق الدعاء والمناداة وطلب الحاجة من غير الله لا يكون عبادة ولا ممنوعا منه فمن دعا رجلا ليأتي اليه أو ليعينه وينصره او ليناوله شيئاً او يقضي له حاجة لم يكن عابداً له ولا آثما. فقوله تعالى ﴿فلا تدعوا مع الله أحدا﴾ لا يراد به مطلق الدعاء قطعا بل دعاء خاصاً وهو الدعاء المساوي لدعاء الله تعالى باعتقاد ان المدعو قادر مختار مساو لله في ذلك كما كانت

(١) صفحة ١٥٨.

اليهود والنصارى تفعل ذلك في بيعها وكنائسها او دعاء من نهى الله عن دعائه من الأصنام والأوثان التي هي احجار واشجار لا تعقل ولا تسمع ولا تضر ولا تنفع ولا تسأل ولا تشفع كما كان يفعله المشركون في الكعبة او دعاء الملائكة والجن الذين كانوا يعبدونهم ويعتقدون أن لهم تأثيراً في الكون مع الله بأنفسهم او يشفعون عنده اضطراراً بحيث لا يرد شفاعتهم او نحو ذلك مما لم يجعله الله لهم وكذلك قوله (ص) الدعاء مخ العبادة او هو العبادة لا يراد به مطلق الدعاء بل دعاء خاص كما اريد بالاية الكريمة بل لا يبعد ان يراد بالدعاء فيه خصوص دعاء الله تعالى اي ان دعاء الله تعالى مخ عبادة الله تعالى وذلك لاشتماله على نهاية الذل والخضوع والعبادة أقصى نهاية الخضوع والذل لأنها مأخوذة من قولهم طريق معبد أي مذلل فتكون الألف واللام فيه نائبة عن الإضافة فهي عهدية لا جنسية. وآيات ﴿والذين تدعون من دون الله لا يستطيعون نصركم ولا انفسهم ينصرون. ان الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم﴾ دالة على انهم كانوا يعتقدون انهم قادرون على نصرهم بأنفسهم لا بدعائهم وشفاعتهم والا لم تكن الآيتان رداً عليهم ولكان لهم ان يقولوا انهم وان لم يقدروا على نصرنا بأنفسهم فهم قادرون عليه بالتسبب بدعاء الله لنا الذي وعد اجابة الدعاء ونحن لم نطلب منهم غير ذلك وانهم وان كانوا عباداً أمثالنا فهم قادرون على ان يشفعوا لنا عند الله الذي جعل لهم الشفاعة بإذنه فيستأذنونه ويشفعون هذا ان كانوا من الأنبياء أو الصلحاء.

اذا عرفت ذلك ظهر لك ان من دعا نبياً أو ولياً واستغاث به فذلك لا يدخل في الدعاء المنهي عنه في الاية لأن هذا الدعاء والاستغاثة لا يخرج عن طلبه منه ان يدعو الله له أو يشفع له عنده الذي هو في معنى الدعاء فمن طلب ذلك مع اعتقاد ان الأمر فيه لله ان شاء اجاب دعاءه وقبل شفاعته وان شاء رد لا يدخل في النهي قطعاً بعد ما عرفت ان المنهي عنه ليس مطلق الدعاء بل دعاء مخصوص مع ان طلب الدعاء والشفاعة ممن جعل الله له ذلك لا يخرج عن دعاء الله تعالى وعبادته وتعظيم شأنه والتوسل اليه بأنواع الوسائل وفي ذلك مبالغة في التضرع اليه والطلب منه الذي علم انه يحبه ويرضاه وانه مخ العبادة له (والمعية) في الاية ظاهرة في المساواة ومن يدعو النبي (ص) ليدعو الله له ويشفع اليه في حاجته لم يدعه مع الله ولم يساوه به بل في الحقيقة دعا الله الذي امر بطلب الدعاء من الغير وجعل له الشفاعة وليس المراد بالمعية مجرد المشاركة في الوجود والا لحرم دعاء غير الله في المساجد أو مطلقاً مع الله بان يقول يا الله اغفر لي ويا فلان اسقني ماء وحينئذٍ فقول يا محمد ادع لي الله أو اشفع لي عنده الذي هو في معنى ادعه لا يزيد عن قوله يا فلان اسقني ماء (وبعبارة اخرى) معنى مع الله ان يكون دعاؤه في عرض دعاء الله لا في طوله والأصنام لو فرض ان دعاءها ليس كذلك فالله نهى عن دعائها بكل حال لأنها جماد ولأن دعاءها خلاف على الله وتكذيب للرسل ودعاء باقي المعبودات كعيسى والملائكة والجن هو مثل دعاء الله قطعاً فعيسى (ع) اتخذ شريكاً في الربوبية والملائكة والجن اعتقد ان لهم قدرة وتأثيراً مع الله كما مر.

أما قوله تعالى: ﴿له دعوة الحق﴾ الاية فمعناه والله العالم ان المدعو بحق هو الله تعالى وما يدعون من دونه من حجر أو شجر أو يعتقدون إلهيته كعيسى فيدعونه ليرزقهم ويدخلهم الجنة ويفعل معهم فعل الرب مع عبيده او ملك أو جني يعتقدون ان له تأثيراً مع الله أو شفاعة اضطرارية او غير مردودة او نحو ذلك لا يستجيبون لهم أما الأحجار والأشجار فلأنها جماد لا تقدر على شيء سواء كانت على صورة صالح او لا لأن الدعاء والشفاعة للصالحين لا لصورهم واما من يدعي فيه الإلهية أو التأثير مع الله من ملك او جني فلأنه ليس الهاً أو لا تأثير له ولا يبعد ان يكون المراد الأصنام خاصة وأن تكون واردة في مشركي قريش ولذلك شبه حالهم بباسط كفيه الى الماء يطلب منه ان يبلغ فاه والماء جماد لا يشعر ببسط كفيه ولا بعطشه وحاجته اليه ولا يقدر ان يجيب دعاءه ويبلغ فاه وكذلك ما يدعونه جماد لا يحس بدعائهم ولا يستطيع اجابتهم ولا يقدر على نفعهم واين ذلك من طلب الدعاء من الصالحين الذي أمر الله بطلب الدعاء منهم ودلت الايات والأخبار على حياتهم بعد الموت وقدرتهم على ذلك كما مر ويأتي وسؤال الشفاعة منهم التي جعلها الله لهم واخبر انهم قادرون عليها وبذلك ظهر جلياً ان قياس دعاء الصالحين على دعاء الأصنام والأوثان وعيسى ومريم وغير ذلك قياس باطل وتوهم فاسد.

اذا عرفت هذا فلنعد الى الجواب عن كلماتهم السابقة كل منها على حدته (اما قوله ابن تيمية) بشرك من يسأل النبي او الصالح ازالة مرضه أو قضاء دينه او نحو ذلك ولزوم قتله ان لم يتب ففاسد لما عرفت من عدم جواز التهجم على تكفير المسلم واستحلال دمه بغير اليقين ووجوب حمل قوله وفعله على الصحيح مهما امكن ولا يقين هنا لوجود المحمل الصحيح وهو ارادة الإسناد الى السبب بالدعاء والشفاعة وان مثل ذلك وارد في كلام العرب والقرآن الكريم (واما) روايته ان وداً وسواعا الخ اسماء قوم صالحين فلما ماتوا عكفوا على قبورهم الى ان اتخذوا تماثيلهم اصناما فهو حجة عليه لا له فان موجب تكفيرهم اتخاذ تماثيلهم اصناماً لا التبرك بقبورهم (قوله) وكان العكوف على القبور والتمسح بها وتقبيلها والدعاء عندها هو اصل الشرك وعبادة الأوثان. يأبى الخذلان الذي اصاب ابن تيمية الا ان يسمي المداومة على زيارة قبور الأنبياء والصلحاء بالعكوف تنظيراً له بالعكوف على الأصنام وستعرف في فصل الزيارة ان استحباب زيارة قبر النبي (ص) وقبور سائر الأنبياء والصلحاء ودعائه تعالى عندها من ضروريات دين الإسلام واذا ثبت استحباب ذلك ثبت استحباب الإكثار منه فانه لا سرف في الخير كما لا خير في السرف فسواء سماه ابن تيمية عكوفا او غيره لا يضر الا نفسه اما جعله ذلك اصل الشرك وعبادة الأوثان (فان اراد به) انه سبب تام في ذلك ففساده ظاهر لما نشاهده من تعظيم المسلمين قبور الأنبياء والصالحين وتبركهم بها اجيالا عديدة ومع ذلك لم يتخذوا صورهم وتماثيلهم اصناما.

وان كان يقول ان هذا التعظيم والتبرك عبادة للقبور كما تقول الوهابية فقد رجع عن قوله انه اصل الشرك وعبادة الأوثان وسببه (وان اراد) انه قد يؤدي الى عبادة الأوثان والشرك كما ادى في قوم نوح الذين اتخذوا صور الصالحين اوثانا بعد ما عظموا قبورهم وتبركوا بها فهذا لا يوجب تحريمه كما انه اذا ادى ظهور المعجزة او الكرامة على يد نبي او صالح الى اتخاذه الهاً لا يكون اظهارها محرما بعد وجود الأدلة من العقل والنقل على عدم الهيته القاطعة للعذر (وان اراد) بكونه اصل الشرك انه نفسه شرك وعبادة للأوثان كما تقوله الوهابية فقد علم فساده بما اقمناه من البراهين على انه ليس كذلك وبوجود

الفرق الواضح بينه وبين عبادة الأصنام (اما قوله) ولهذا قال (ص) اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد فتخرص على الغيب فمن الذي اخبره ان علة قوله (ص) ذلك الخوف من ان يصل تعظيم قبره والتبرك به وتقبيله الى اتخاذه وثناً يعبد بل هو دعاء بان يعصم امته من اتخاذ قبره وثناً يعبد بها كانت تعبد به الجاهلية اوثانها لا بمجرد تعظيم المسلمين له وتبركهم به الذي قد بينا مراراً انه ليس عبادة له (اما تفرقته) بين سؤال النبي والصالح في حياته وسؤاله بعد موته او في مغيبه بأنه في حياته لا يعبده احد في حضوره فمما يضحك الثكلى (اولا) ان السبائية قد عبدت امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) في حضوره حتى حرقهم بالنار فزاد ذلك اعتقادهم بالهيته لما سمعوه منه لا يعذب بالنار الارب النار المحمول على الكراهة في غير المقام الذي يناسبه شدة العقاب او غيره من المحامل (ثانيا) احتمال ان يترتب على فعل المباح او الراجح امر محرم لا يوجب تحريمه والا لحرم جميع ما في الكون من فعل (قوله) ولم يكن احد من سلف الأمة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتخيرون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء. ما اهون الدعاوى المنفية وتتابع ادوات النفي على ابن تيمية اذا حاول ما طبع عليه من انتقاص قدر الأنبياء والصلحاء كأنما الله تعالى اوجده في جميع العصور واطلعه على كل كائنات الدهور وانا نسأله هل كان مالك بن أنس إمام دار الهجرة والذي قيل فيه لا يفتى ومالك في المدينة وحجة الله على خلقه بشهادة الإمام الشافعي(١) من سلف هذه الأمة ومن التابعين أو تابعي التابعين حين قال لأبي جعفر المنصور وقد سأله قائلا يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعو أم أستقبل رسول الله (ص) فقال لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم (ع) الى يوم القيامة بل استقبله واستشفع به (الحديث) وهل أنكر احد ذلك على مالك من علماء المدينة وهي ملئ بالتابعين وتابعي التابعين أو من علماء سائر الأقطار وهل تحتاج فضيلة المكان المدفون فيه جسد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو سيد الكائنات واشرف ولد آدم الى رواية خاصة ونص مخصوص واذا ثبتت فضيلته ثبتت فضيلة الصلاة فيه أفيلزم مع ذلك ان ينزل ملك على ابن تيمية يخبره بفضيلة الصلاة في المكان الفاضل ولكن تكفير المسلمين واستحلال أموالهم ودمائهم تكفي فيه الظنون والأوهام وسرد الدعاوى المنفية بلا دليل. وسيأتي في فصل التوسل ان جميع أصحاب المناسك من علماء الإسلام ذكروا استحباب المجيء الى قبر رسول الله (ص) والدعاء: اللهم انك قلت في كتابك ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك الخ وتقدم مجيء رجل الى قبره (ص) وسؤاله ان يستسقي لأمته فسقوا (قوله) ولا يستغيثون بهم لا في مغيبهم ولا عند قبورهم هذه الدعوى يكذبها مضافا الى ما تسالم عليه المسلمون خلفاً عن سلف من الاستغاثة بالأنبياء والصالحين وطلب الشفاعة منهم كما يظهر مما ذكرناه في تضاعيف هذا الكتاب ما ذكره عالم المدينة السمهودي الشافعي في كتابه وفاء الوفا حيث قال في كلامه الاتي في الفصل الثالث ان الاستغاثة بالنبي (ص) من فعل الأنبياء والمرسلين وسيرالسلف الصالحين وما ذكره في خاتمة الباب الثامن (١) من استغاثة جماعة من السلف به (ص) بعد وفاته حيث قال (خاتمة) في نبذ مما وقع لمن استغاث بالنبي (ص) أو طلب منه شيئا عند قبره فأعطي مطلوبه ونال مرغوبه مما ذكره الإمام محمد بن موسى بن النعمان في كتابه مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام (فمن ذلك) ما قال اتفق لجماعة من علماء سلف هذه الأمة من أئمة المحدثين والصوفية والعلماء بالله المحققين. قال محمد بن المنكدر أودع رجل أبي ثماني ديناراً وخرج للجهاد وقال له ان احتجت انفقها واصاب الناس جهد من الغلاء فأنفقها فقدم الرجل وطلبها فقال له عد الي غداً وبات في المسجد يلوذ بقبر النبي (ص) مرة وبمنبره مرة حتى كاد أن يصبح يستغيث بقبر النبي (ص) فبينما هو كذلك واذا بشخص في الظلام يقول دونكها يا ابا محمد فمد يده واذا صرة فيها ثمانون ديناراً (وقال) الإمام ابو بكر ابن المقري كنت انا والطبراني وابو الشيخ في حرم رسول الله (ص) وأثر فينا الجوع فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي (ص) وقلت يا رسول الله الجوع (الى ان قال) فدق الباب علوي معه غلامان مع كل واحد زنبيل فيه شيء كثير وقال أشكوتم الى رسول الله (ص) فاني رأيته في المنام فأمرني ان احمل بشيء اليكم ثم ذكر السمهودي بعد نحو من نصف ورقة أن هذه الواقعة رواها ابن الجوزي في كتابه الوفاء بإسناده الى ابي بكر المقري قال (وقال ابن الجلاد) دخلت المدينة وبي فاقة فتقدمت الى القبر وقلت ضيفك فغفوت فرأيت النبي (ص) فأعطاني رغيفا فأكلت نصفه وانتبهت وبيدي النصف الاخر (وقال أبو الخير الأقطع) وذكر نحوه (وقال ابو عبد الله محمد بن ابي زرعة الصوفي) سافرت مع ابي ومع ابي عبد الله بن خفيف الى مكة فأصابتنا فاقة شديدة فدخلنا المدينة فأتى ابي الحظيرة وقال يارسول الله انا ضيفك الليلة (الى ان قال) فقال رأيت رسول الله (ص) فوضع في يدي دراهم وبارك الله فيها الى ان رجعنا الى شيراز وكنا ننفق منها (وقال احمد بن محمد الصوفي) تهت في البادية ثلاثة أشهر فانسلخ جلدي فدخلت المدينة وجئت الى النبي (ص) فسلمت ثم نمت فرأيته (ص) في النوم فقال لي جئت قلت نعم وانا جائع وانا في ضيافتك قال افتح كفيك فملأهما دراهم فانتبهت وهما مملوءان. ثم نقل السمهودي ما يزيد على عشر وقائع من هذا القبيل ومنها واقعتان نقلهما عن نفسه يطول الكلام بذكرها فيلطلبها من أرادها ويستفاد من ذلك أيضاً ان الاستغاثة بالنبي (ص) عليها سيرة المسلمين خلفاً عن سلف بدون تناكر بينهم فيكشف عن ان ذلك مأخوذ من صاحب الشرع كما عرفت في المقدمات مع انه لا يحتاج جواز الاستغاثة الى ورود الدليل بل المانع عليه اقامة الدليل (قوله) ومن أعظم الشرك الخ قد عرفت انه لا شرك فيه بوجوب حمله على الوجه الصحيح فضلا عن كونه من أعظم الشرك (قوله) وهذا حال النصارى في المسيح وأمه واحبارهم ورهبانهم. بل هذا حال الوهابية في اتباعهم رؤساءهم على غير بصيرة ولا هدى فأشبهوا الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله الذي ورد فيها انهم ما صاموا لهم ولا صلوا وانما حرموا عليهم حلالا واحلوا لهم حراما فاتبعوهم ومما مر تعلم فساد قوله ان خير الخلق الى قوله ولا بعد مماته.

(قوله) وقول كثير من الضلال هذا أقرب الى الله مني وانا بعيد لا يمكنني ان أدعوه الا بهذه الواسطة من أقوال المشركين الخ.

أما قول هذا اقرب الى الله مني فصحيح ليس فيه شيء من الضلال فان

---

(١) ج ٢ صفحة ٤٢١ طبع عام ١٣٢٦ بمصر.

(٢) كما في خلاصة تذهيب الكمال صفحة ٣١٣ طبع مصر.

درجات الناس متفاوتة في القرب منه تعالى بالطاعة الذي هو بمعنى القرب المعنوي تشبيها بقرب المكان واما قول لا يمكنني ان أدعوه الا بهذه الواسطة فلا يقوله ولا يعتقده احد من المسلمين فضلا عن ان ينسب الى كثير من الضلال ولم نسمع الى الان من احد ولا عنه انه يقول ذلك بل يدعون الله مرة بلا واسطة ومرة بواسطة نعم قد يقولون ان هذا أقرب الى الله مني فدعاؤه ارجى للإجابة من دعائي وهذا لا بأس به ولا مانع منه فقد ثبت ان دعاء الغير أرجى للإجابة ولو لم يكن اقرب وروي ان الله تعالى أوحى الى موسى (ع) ﴿ادعني على لسان لم تعصني به﴾ كما كانت الصلاة على النبي ﴿ص﴾ التي أمرنا الله تعالى بها في الدعاء من اسباب إجابته كما صرح به ابن تيمية في كلامه السابق والله تعالى قادر على إجابة الدعاء بدون الصلاة على النبي (ص) فكيف أمر بها لتكون سببا في اجابة الدعاء ولم يكن ذلك منافيا لقربه من الداعي وكان التشفع اليه بذوي المكانة الذي جعل الله لهم الشفاعة منافيا لذلك (وخلاصة القول) ان الله تعالى امر عباده بدعائه ووعدهم الإجابة قصداً لتذللهم وتعبدهم له من دون حاجة منه الى دعائهم مع قدرته على ان يعطيهم بدون دعاء مع رأفته بهم لكنه اراد ان يتعبدوا له بانواع التعبد والتذلل ويتوسلوا اليه وجعل لهم من لطفه بهم ورحمته اسبابا لنيل فضله ونعمه مثل الصلاة على النبي (ص) في دعائهم والتشفع اليه بذوي المكانة عنده ومن ذلك اعطاؤه الشفاعة لذوي الشفاعة مع عدم حاجة منه الى شيء من ذلك ولو فرض ان احداً قال لا يمكنني ان ادعوه الا بهذه الواسطة لكان مخطئا وغالطا ولم يكن مشركا وكافراً كما يزعمه ابن تيمية واتباعه الوهابية (اما استدلاله) بآية واذا سألك عبادي عني الاية على امكان دعاء الله بلا واسطة فمن فضول الكلام فانه لا ينكر احد امكان ذلك وانه تعالى قريب ممن دعاه ولكن لا ينافي ذلك كون بعضهم أقرب من بعض ولا كون دعاء الغير ارجى للإجابة (واما) استشهاده بآية اياك نعبد وآية انما نعبدهم ليقربونا فلا محل له فلا أحد يعبد غير الله ولا يستعين بغيره وانما هو سؤال الدعاء والشفاعة الذي لا يخرج عن عبادته تعالى والاستغاثة به لأنه عن امره (قوله) ان كنت تظن انه اعلم بحالك واقدر على عطاء سؤالك او ارحم بك فهذا جهل وضلال وكفر. ليس في المسلمين من يعتقد هذا فذكره فضول وتطويل وبدون طائل (قوله) وان كنت تعلم ان الله اعلم واقدر وارحم فلم عدلت عن سؤاله الى سؤال غيره. لم يعدل احد عن سؤاله تعالى الى سؤال غيره وانما هو طلب الدعاء والشفاعة الذي لا يخرج عن سؤاله تعالى لأنه عن امره كما مر (ونقول) له النبي (ص) يعلم ان الله تعالى أعلم بحاله واقدر على عطاء سؤاله وارحم به من عمر فلم عدل عن سؤاله الى سؤال عمر وقال له حين ودعه الى العمرة لا تنسنا من دعائك يا اخي حسبما رويت واذا كان (ص) يعلم ذلك فلماذا طلب منا ان نصلي عليه ونسأل الله تعالى له الوسيلة ولماذا لم يطلبها هو من الله ولماذا امر عمر ان يسأل أويساً القرني ان يستغفر له ولماذا قال ابو بكر لعمر استغفر لي ولماذا لم يطلب ابو بكر المغفرة منه تعالى بغير واسطة عمر والله تعالى أعلم بحاله واقدر على عطاء سؤاله وارحم به من عمر ولماذا سأل الناس النبي (ص) أن يستسقي لهم لما اجدبوا ولم يستسقوا بأنفسهم والله تعالى أعلم بحالهم واقدر على عطاء سؤالهم وارحم بهم من النبي (ص) وقد روى ذلك كله ابن تيمية فيما مر قريباً واعترف به وهو هنا يقول فلم عدلت عن سؤله الى سؤال غيره وان كان يزعم ان المسلمين يسألون غيره تعالى لأنه القادر المختار الفاعل لما يشاء فهذا افتراء على المسلمين لما عرفت من ان ذلك لا يخرج عن طلب الدعاء وسؤال الشفاعة ويكاد الإنسان يقضي عجباً من تمحلات هؤلاء وتهافت كلامهم (قوله) وان كنت تعلم انه أقرب الى الله منك فانما معناه انه يثيبه أكثر مما يثيبك لا انك اذا دعوته يقضي الله حاجتك أعظم مما يقضيها اذا دعوت انت الله. نعم ان دعاء الغير للعبد ارجى في الإجابة من دعائه نفسه كما مر فلهذا ينبغي له الجمع بينه يعلم انها كلمة حق لم يرد بها الا الحق (قوله) فانك اذا كنت مستحقاً للعقاب ورد الدعاء فالنبي والصالح لا يعين على ما يكرهه الله والا فالله أولى بالرحمة والقبول مما يضحك الثكلى فانك قد عرفت ان المطلوب من النبي او الصالح الدعاء والشفاعة التي لا تخرج عن الدعاء وهو قد سلم ان طلب الدعاء من الغير مشروع فيقال له اذا كنت مستحقاً للعقاب ورد الدعاء فالذي تسأله الدعاء لك لا يعين على ما يكرهه الله والا فالله اولى بالقبول والرحمة فلماذا تسأل الغير ان يدعو لك أو لم يعلم ابن تيمية ان مستحق العقاب قد يرحمه الله تعالى بالدعاء من الغير الذي هو أرجى في الإجابة ومستحق رد الدعاء قد يجيب الله دعاء غيره فيه ويقال له ايضاً اذا كان العبد مستحقا للعقاب ورد الدعاء فلماذا أمر الله تعالى بالدعاء على وجه العموم والله تعالى لا يأمر بما يكرهه ولا يعين عليه ولم لم يرحم بدون دعاء وشفاعة ولم أمر في الدعاء بالصلاة على النبي (ص) وجعلها سبباً لقبوله ولم جعل الشفاعة واذن فيها وكون الله أولى بالرحمة والقبول لا ينافي التوسل إليه بدعاء الغير بل هذا من أتم أسباب رحمته ورأفته (قوله) وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاءه اعظم مما يجيبه اذا دعوته. قد عرفت ان هذا هو الحاصل من المسلمين الذي أمر به الشرع ودل عليه النقل لا غيره (قوله) فهذا مشروع في الحي دون الميت. قد مضى الكلام عليه مفصلا وانه لا فرق بين الحي والميت.

ومما ذكر تعلم فساد تفصيله في رسالة زيارة القبوريين طلب ما لا يقدر عليه الا الله وما يقدر عليه غيره فاذا كان المطلوب هو الدعاء والشفاعة لم يكن المطلوب غير مقدور وكلما طلب فيه غير المقدور يجب حمله على طلب الدعاء والشفاعة حملا لفعل المسلم على الصحة فالتفصيل المذكور ساقط من اصله.

(وأما قوله) ان مسألة المخلوق قد تكون جائزة وقد تكون منهياً عنها أراد بالنهي نهي الكراهة والتنزيه لا نهي المنع والتحريم فله وجه بمعنى انه لا ينبغي مسألة الناس والاستعانة بهم مع امكان الاستغناء عنهم وسمع بعض أئمة اهل البيت عليهم السلام من يقول اللهم لا تحوجني الى خلقك فنهاه وقال ما معناه انه لا بد من احتياج الخلق بعضهم لبعض ولكن قل اللهم لا تحوجني الى لئام خلقك وان اراد غير ذلك فهو مردود عليه ولكن ذلك كله خارج عما نحن فيه فان كلامنا في الاستغاثة بالمخلوق ليكون شافعاً الى الله ووسيلة اليه ولا شك ان ذلك راجح لا كراهة فيه اذا كان المستغاث أهلا لذلك فان ذلك لا يخرج عن عبادة الله ودعائه والاستغاثة به بل هو المستغاث حقيقة والله تعالى يحب دعاءه والتوسل اليه بكرام خلقه لأن ذلك من انواع العبادة له والتذلل له والا فالله تعالى قادر على ان يعطينا بدون دعائنا وتوسلنا وتضرعنا ويعفو عنا بغير شفاعة شفيع فلماذا امرنا بالدعاء وقبل شفاعة

الشفعاء واذن لهم فيها .

واما ما ذكره ابن عبد الوهاب في تعليمه الاحتجاج من قوله انت تقر ان الله فرض عليك اخلاص العبادة الى قوله فانه لا يعرف العبادة ولا انواعها (فجوابه) ان علماء المسلمين اعرف بربهم وبعبادته وانواعها منه ونسبته لهم الى الجهل بالعبادة وانواعها جهل وسوء أدب وتخرص على الغيب واذا كان لا يعرف العبادة ولا انواعها فكيف جزم بأنه لا بد ان يقول ان الدعاء عبادة وانه مخ العبادة (قوله) اذا دعوت الله ودعوت في تلك الحاجة نبياً أو غيره هل اشركت في عبادة الله الخ قد علم بما بيناه انه ليس كل دعاء عبادة وان من يدعو غير الله في حاجة من نبي أو صالح حي او ميت ليدعو الله له في قضاء حاجته ويشفع له عنده ليس بعابد لذلك النبي او الصالح وليس مشركا في عبادة ربه احداً ولا خارجاً عن دعاء الله وعبادته فلا نطيل بأعادته (قوله) وهل كانت عبادتهم اياهم الا في الدعاء والذبح والالتجاء قد عرفت ايضاً ان عبادتهم لهم كانت بالسجود والذبح والإهلال بأسمائهم على الذبائح والالتجاء الى الأحجار والأشجار للجاه والشفاعة التي نهى الله عن الالتجاء اليها على لسان انبيائه ولم يجعل فيها صفة تصحح الالتجاء اليها ولا جاه لها عنده سواء قصد طلب شفاعتها او التجىء اليها لأنها فاعلة بنفسها ولأنها جمادات لا قدرة لها على شيء اصلا ولا تسمع ولا تعقل او بعبادة ملك او جني واعتقاد ان له تأثيراً مع الله وقدرة بنفسه لم يجعلها الله له .

(قوله) اذا كنت تقر ان الله حرم الشرك الخ فما هو فأنه لا يدري قوله لا يدري حكم على غائب وتخرص على الغيب وما الذي اعلمه انه لا يدري وهل الله اشركه في علم الغيب بل الشرك الذي حرمه الله تعالى معلوم معروف عند جميع المسلمين لا يجهله عوامهم فضلا عن علمائهم فنسبتهم الى انهم لا يعرفون معنى الشرك افتراء باطل وإساءة ادب مع علماء الأمة الذين قال رسول الله (ص) فيهم علماء امتي كأنبياء بني اسرائيل او افضل من انبياء بني اسرائيل ومع الأمة عموماً التي قال الله تعالى عنها انها خير امة اخرجت للناس فجعلهم يجهلون معنى الشرك ويعرفه اعراب نجد فقط (وقد عرفت) ان الشرك والكفر يتحقق بأحد الأمور المتقدمة في الأمر الرابع عشر من المقدمة الثانية وما في حكمها وتحقق الشرك بذلك اوضح من ان يبين او يجهله مسلم .

ويمكن ان نقلب هذا الاستدلال على ابن عبد الوهاب واتباعه (فنقول) لأحدهم انت تقر ان الله فرض عليك اخلاص العبادة وحرم عليك الشرك فبين لنا هذا الذي فرض عليك وحرم عليك فانه لا يعرف العبادة ولا انواعها فان قال اخلاص العبادة هو ان لا يدعو غير الله ولا يستغيث الا بالله ولا ينحر ولا يذبح الا لله والشرك دعاء غير الله والتشفع والاستغاثة به فقل له هل مطلق دعاء غير الله وندائه عبادة فان قال نعم فقل له اذاً لا يسلم احد من الشرك وان قال بل هو دعاء مخصوص فقل بينه لي فان قال هو دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه الا الله فقل فلماذا كفرتم المسلمين في طلب الشفاعة من النبي (ص) وهو قادر عليها وهو الشفيع المشفع فانه لا يهتدي الى جوابه . وقل له هل كل تعظيم عبادة موجبة للشرك فأن قال نعم فقل اذاً تعظيم الأبوين وتعظيم النبي (ص) في حياته شرك وكفر وإن قال هو تعظيم مخصوص فقل له بينه لي فانه لا يعرفه فقل له انه تعظيم غير الله بما نهى عنه الله وكان مساوياً لتعظيم الله وهذا لا يفعله مسلم . وقل له هل كل ذبح ونذر لغير الله أو هو ذبح ونذر مخصوص فلا بد ان يقول انه نذر وذبح مخصوص فقل له فما هو فأن قال هو نذركم وذبحكم للأولياء فقل اذا نذرنا ان نذبح شاة ونتصدق بها على الفقراء فهل هذا النذر والذبح لله أو لغير الله فلا بد ان يقول انه لله فقل له وكذلك النذر والذبح الذي تزعمون انه للولي هو نذر وذبح لله ليتصدق به على الفقراء ويهدي ثوابه للنبي أو الولي .

(قوله) أتظن انهم يعتقدون ان تلك الأخشاب والأحجار تخلق وترزق الخ فيه انهم وان لم يعتقدوا انها تخلق وترزق الا انهم عبدوها وعظموها بما نهاهم الله عنه واعتقدوا ان لها شرفا ذاتياً واختياراً وتدبيراً كما أوضحناه مراراً فلا نطيل بإعادته وليس هذا هو فعل المسلمين عند الأحجار والبنايا التي على القبور وغيرها كما زعم وتوهم على ما سبق مفصلا (فأين) الاستغاثة بذوي المكانة عند الله ودعاؤهم من عبادة الأصنام واين فعل المسلمين من فعل عباد الأصنام (فالمسلمون) بتعظيمهم من أمر الله بتعظيمه وتبركهم بمن أثبت الله له البركة واستغاثتهم وتشفعهم بمن جعله الله مغيثاً وشافعاً وطلبهم دعاءه واستغفاره لهم لم يعبدوا غير الله تعالى ولم يعظموا غير الله ولم يستغيثوا الا بالله ولم يدعوا غير الله لأن كل ما كان عن أمر الله تعالى فهو اطاعة له ولو تعلق بالمخلوقين واشتمل على تعظيمهم كما كان سجود الملائكة لآدم ويعقوب وأولاده ليوسف وتعظيم الكعبة والطواف بها والحجر الأسود وتقبيله واستلام الأركان وتعظيم حجر اسماعيل ومقام ابراهيم والصلاة عنده وتعظيم الحرم والمساجد وهي جمادات كلها عبادة لله تعالى وتعظيما له (قوله) هل تريد ان الشرك مخصوصا بهذا أي عبادة الأصنام وان الاعتماد على الصالحين ودعاءهم لا يدخل في هذا فهذا يرده ما في القرآن من كفر من تعلق على الملائكة وعيسى والصالحين . قد عرفت ان كفر من تعلق على الملائكة لم يكن لمجرد التشفع بهم وطلب دعائهم وان كفر من تعلق على عيسى لأنه جعله الهاً مستحقا لجميع صفات الألوهية لا لمجرد الاستغاثة به بطلب دعائه وشفاعته فراجع فتعبيره بالتعلق المجمل وعدم بيانه المراد منه جهل أو تضليل فأين هذا ممن استغاث بنبي أو ولي دل الشرع على انه حي يسمع الكلام فطلب دعاءه وشفاعته .

(واما) من تعلق على الصالحين ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر التي ورد أنها اسماء قوم صالحين فقد اقام لهم تماثيل من احجار يعبدها ويسجد لها ويذبح الذبائح ويهل بها لها ويذكر اسماءها عليها ويطليها بدمائها ويتقرب بها الى تلك الأحجار ويستغيث بها ويعتقد ان لها تأثيراً وقدرة الى غير ذلك ولم يكن منه مجرد الاستغاثة والتشفع الى الله بأصحابها الذين هم قوم صالحون ولهم مكانة عند الله بل تشفع واستغاث بأحجارعلى صورهم الموهومة لم يجعل الله لها حرمة ولا شفاعة ولم يقتصر على ذلك بل زاد عليه انواعاً من العبادة كما مر مراراً واين هذا من الاستغاثة والتوسل بالنبي أو الولي الذي دل الشرع على انه حي بعد الموت (قوله) في جواب استغاثة الناس بالأنبياء يوم القيامة الدالة على انها ليست شركا : سبحان من طبع على قلوب اعدائه فان الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه لا ننكرها الخ (ونقول) سبحان من طبع على قلبه فجعله لا يلتفت الى التناقض والتهافت في كلامه فانه كما عرفت في الفصل الثاني يمنع من طلب الشفاعة من النبي (ص) ويجعله شركا ويوجب

طلبها من الله تعالى بقوله اللهم شفعه في أو ارزقني شفاعته مع تسليمه بأنه (ص) قادر عليها وان له الشفاعة وانه الشفيع المشفع وهنا يقول لا ننكر الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه فأي جهل وتنقض وتهافت أعظم من هذا وهو مع ذلك يقول سبحان من طبع على قلوب اعدائه مع انك عرفت مراراً ان الاستغاثة الحاصلة بالمخلوق ليست الا فيما يقدر عليه وهو الدعاء والشفاعة وان عبر بقوله أرزقني واشف مريضي وغير ذلك كما مر آنفاً (لا يقال) انما منع من طلب الشفاعة من النبي (ص) تمسكاً بقوله تعالى ان الشفاعة لله جميعا . فلا تدعوا مع الله أحدا فيكون عدم جواز طلبها منه وان كان قادراً عليها لنص شرعي تعبدي وهو الآيتان الشريفتان (لأنا نقول) معنى الاية الأولى كما عرفت في الفصل الأول ليس عدم جواز طلب الشفاعة منه (ص) بل انه تعالى مالك أمرها فلا يشفع عنده احد الا بإذنه والا لمن ارتضى ولا يلجئه أحد الى قبول شفاعته كما يقع من المخلوقين المنهي عنه في الاية الثانية دعاء مخصوص لا مطلق الدعاء كما عرفته في هذا الفصل (وأول) كلامه بالنسبة الى الاستغاثة وغيرها مطلق شامل للمقدور وغيره مع انه في مقام البيان ولكن لما اعترض عليه بالاستغاثة بالأنبياء يوم القيامة التي لم يجد لها جوابا قيد حينئذ الاستغاثة الممنوعة بغير المقدور والا فما باله لم يقيدها من أول الأمر ويسلم من الاعتراض مع كونه في مقام البيان (ومنه) يظهر بطلان جواب الصنعاني السابق الراجع الى التفصيل بين الاستغاثة بالحي فيما يقدر عليه وغيرها لما عرفت من ان الاستغاثة الحاصلة لا تخرج عن المقدور (قوله) واما بعد مماته فحاش وكلا انهم سألوا ذلك فيه انه يناقض قوله الأول : ونحن انكرنا استغاثة العباد عند قبور الأنبياء والأولياء أو في غيبتهم في الأشياء التي لا يقدر عليها الا الله فانه يدل على ان الموجب للإنكار كونها لا يقدر عليها الا الله وحينئذ فلا فرق بين طلبها من الحي أو الميت فلو طلب من الحي مالا يقدر عليه الا الله لكان شركا عنده وقوله وأما بعد مماته فحاش وكلا الخ يدل على عدم جواز طلب شيء من الميت مطلقاً ولو كان مما يقدر عليه غير الله كالدعاء والشفاعة وهو تناقض ظاهر فتارة جعل المناط عدم قدرة غير الله وتارة الحياة والموت والغيبة والحضور (كما) ان تقييد الصنعاني بالأحياء مشعر بعدم جواز الاستغاثة بالأموات حتى في المقدور (وكيف) كان فقد عرفت ان التفصيل بين ما يقدر عليه غير الله وما لا يقدر عليه الا الله لا يرجع الى محصل بعد ما كان المراد سؤال الدعاء وطلب الشفاعة المقدورين فكما ان استغاثة الناس بالأنبياء يوم القيامة يريدون منهم ان يدعوا الله ان يحاسب الناس حتى يستريح أهل الجنة من كرب الموقف واستغاثة المسلمين بهم في الدنيا يريدون منهم ان يدعوا الله ويشفعوا عنده حتى يقضي حوائجهم وهذا امر مقدور لهم بعد مماتهم لما عرفت في المقدمات من حياة النبي (ص) في قبره واستغفاره لأمته (ومن) ذلك يعلم فساد تفرقته بين استغاثة ابراهيم بجبرئيل عليهما السلام لو فعلها واستغاثتنا بالنبي (ص) بأن الأولى استغاثة في أمر مقدور بخلاف الثانية لأن الثانية هي أيضاً في أمر مقدور وهي طلب الدعاء والشفاعة وليس فيها عبادة وشرك لو كان يفقه (كما ان) التفصيل بين الاستغاثة بالأحياء والاستغاثة بالأموات ولو في المقدور لغير الله تحكم محض لم يأت الصنعاني عليه بدليل ولم يزد ابن عبد الوهاب في دليله على قوله فحاش وكلا انهم سألوا ذلك بل انكر السلف على من قصد دعاء الله عند قبره فضلا عن دعائه نفسه وهي دعوى مجردة عن الدليل لم يأت عليها بشاهد ولا اثر مروي بل عرفت انها دعوى كاذبة وان الأمر بالعكس فانهم أنكروا على من لم يدع الله عند قبره ولم يستقبله في دعائه ويتوسل به كما وقع لمالك امام دار الهجرة مع المنصور العباسي وان سيرة السلف والخلف دعاء الله تعالى عند قبره الشريف والتبرك به فمن هم السلف الذين يزعم ابن تيمية وابن عبد الوهاب انهم أنكروا على من دعا الله تعالى عند قبر النبي (ص) وهل مالك إمام المذهب وإمام دار الهجرة الذي قيل فيه لا يفتى ومالك في المدينة والذي قال فيه الإمام الشافعي حجة الله على خلقه لا يعد منهم فظهر بذلك ان ما قاله افتراء على السلف وانه لا فرق بين طلب الدعاء منه (ص) في حياته وبعد وفاته وان التفرقة بينهما محض جحود أو عناد وان ما هو شرك لا يمكن ان يكون توحيداً وبالعكس .

مما يدل على جواز الاستغاثة بغير الله من النقل ما في خلاصة الكلام انه رواه ابن السني عن عبد الله بن مسعود (رض) قال قال رسول الله (ص) اذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا فان لله عباداً يجيبونه (وفي حديث آخر) رواه الطبراني انه (ص) قال اذا أضل احدكم شيئاً او اراد عونا وهو بأرض ليس فيها أنيس فليقل يا عباد الله أعينوني وفي رواية اغيثوني فان لله عباداً لا ترونهم وقال ان الفقهاء ذكروا ذلك في آداب السفر انتهى وهو موجود في كتب اصحابنا أيضاً وأورده بعض الوهابية في الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية ببعض التغيير (١) (قال) ومما استدل به علينا في جواز دعوة غير الله قوله (ص) وأورد الحديث الأول لكنه قال احبسوها بدل احبسوا (قال) وفي رواية اذا اعيت فليناد يا عباد الله أعينوا (ثم اجاب) بأجوبة طويلة جلها لا يرجع الى محصل ولا يليق ان يسطر ولا يرتبط بالمقصود فلذلك أعرضنا عن نقله (ومما ذكره) القدح في السند برواية الطبراني له في الكبير بسند منقطع عن عقبة وان النووي عزاه لابن السني وفي إسناده معروف بن حسان قال ابن عدي منكر الحديث مع ان اخذ الفقهاء له بالقبول وذكرهم مضمونه في آداب السفر وإيراد أئمة الحديث له في كتبهم كالطبراني والنووي مغن عن تصحيح سنده لو سلم ما قاله وكيف خفي على الفقهاء والمحدثين ان مضمونه شرك أو حرام وظهر ذلك لأعراب نجد (وأجاب) صاحب المنار في الحاشية بأن المتبادر ان النداء لمن عساه يوجد من الناس في الفلاة ولم يره وهو معتاد انتهى ولما كان الحديث المذكور في رسالة الوهابية اشارة الى ما رواه الطبراني والنووي كما نص عليه صاحب الرسالة عند قدحه في السند كان تأويل صاحب المنار هذا مصادماً لصريح الحديث فان قوله : فان لله عباداً لا ترونهم صريح أو كالصريح في انهم ليسوا ممن يرى لدلالة المضارع على الاستمرار ودلالة التأكيد بان على تحقق وجودهم وكذا قوله فان لله عباداً يجيبونه دال على ان وجودهم واجابتهم محقق أو غالب لا محتمل احتمالا بعيداً أو مقطوعا بعدمه كما هو حال الفلاة والأرض التي ليس فيها أنيس ولو اراد ذلك لقال فليناد لعله يوجد احد يجيبه أو نحو ذلك .

(وفي خلاصة الكلام) صح عن بلال بن الحارث (رض) انه ذبح شاة عام القحط المسمى عام الرمادة فوجدها هزيلة فصار يقول واحمداه واحمداه انتهى وقال أنه استغاثة به (ص) لاندبة (قال) وصح أيضاً ان

---

(١) صفحة ٤٢٥ ج ٢

اصحاب النبي (ص) لما قاتلوا مسيلمة الكذاب كان شعارهم واحمداه واحمداه انتهى وهو اظهر من السابق في الاستغاثة لأنه وقع في حياته (ص) (قال) وفي الشفا للقاضي عياض ان عبد الله بن عمر خذلت رجله مرة فقيل له اذكر أحب الناس اليك فقال واحمداه فانطلقت رجله انتهى وهو من نوع الاستغاثة. أما ما يروى من ان ابا بكر قال قوموا نستغيث برسول الله من هذا المنافق فقال (ص) انه لا يستغاث بي انما يستغاث بالله فهو على تقدير صحة سنده محمول على ان المستغاث به الحقيقي هو الله تعالى لأنه القادر المختار الفاعل لما يشاء فقال ذلك تواضعاً لله تعالى فهو نظير (وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى) وقوله (ص) ما انا حملتكم ولكن الله حملكم فلا يعارض مادل على جواز الاستغاثة ووقوعها كما مر مع انه خارج عن محل النزاع فان الذي يعارض فيه الوهابيون كما صرحوا به الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه الا الله واستغاثتهم برسول الله (ص) من ذلك المنافق كانت في امر مقدور قطعاً وهو دفع مفسدة نفاقه بضربه او قتله أو غير ذلك.

الفصل الثالث

في التوسل الى الله تعالى بالأنبياء والصلحاء

وهذا يكون على وجوه (احدها ان يقول اتوسل به الى الله أو اتوجه به اليه او أتشفع او اقدمه بين يدي حاجتي او نحو ذلك (ثانيها) ان يقول اسألك بفلان أو بحق فلان او بحقه عليك او بجاهه عندك او ببركته أو بحرمته عندك أو نحو ذلك (ثالثها) أن يقول اقسمت عليك او اقسم عليك بفلان أو نحو ذلك وكلها تؤول الى شيء واحد وهو جعله وسيلة وواسطة بينك وبين الله تعالى لما له من المنزلة عنده والكرامة لديه (والوجهان) الأخيران يدخلان في الإقسام على الله بمخلوق الذي يأتي في الفصل الرابع وذكرناهما هنا لعدم خروجهما عن التوسل وكونهما من انواعه (والتوسل) بأنواعه مما منعه الوهابية وجعلوه شركا لأنه نوع من التشفع الممنوع عندهم والموجب للشرك وللجريان أدلتهم فيه. وقد صرح بذلك محمد بن عبد الوهاب في المحكي عنه في كتاب التوحيد حيث قال بعد ذكر آية (اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم اقرب) بين فيها الرد على المشركين الذي يدعون الصالحين ففيها بيان ان هذا الشرك الأكبر انتهى وصرح به أيضاً الصنعاني في تطهير الاعتقاد حيث قال في جملة كلامه المتقدم في الباب الثاني بأن من توسل بمخلوق فقد أشرك مع الله غيره واعتقد مالا يحل اعتقاده كما اعتقد المشركون في الأوثان وعد من جملة العبادة الموجبة للشرك والكفر التوسل بالمخلوق (وقد) صرح ابن تيمية في كلامه المتقدم في الفصل الأول في الشفاعة بأن من توسل بعظيم عند الله كما يتوسل الى السلطان بخواصه واعوانه فهذا من افعال الكفار والمشركين (وقال) في مقام آخر من رسالة زيارة القبور(١) وأما قول بجاه فلان عندك او ببركة فلان او بحرمة فلان عندك افعل بي كذا فهذا يفعله كثير من الناس لكن لم ينقل عن احد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة انهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه الا ما رأيت في فتاوى الفقيه ابي محمد بن عبد السلام انه لا

(١) صفحة ٣٠.

يجوز فعل ذلك الا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان صح الحديث في النبي (ص) ثم قال قد روى النسائي والترمذي وغيرهما انه (ص) علم بعض اصحابه ان يدعو فيقول (اللهم اني اسألك وأتوسل اليك بنبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله اني أتوسل بك الى ربي في حاجتي ليقضيها لي اللهم فشفعه في) فان هذا الحديث قد استدل به طائفة على جواز التوسل به (ص) في حياته وبعد مماته قالوا وليس في التوسل دعاء المخلوقين ولا استغاثة بالمخلوق وانما هو دعاء واستغاثة به تعالى لكن فيه سؤال بجاهه كما في سنن ابن ماجة عن النبي (ص) في دعاء الخارج للصلاة (اللهم ان اسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا) الى آخر ما يأتي في الفصل الرابع قالوا فسأله بحق السائلين عليه وبحق ممشاه الى الصلاة والله تعالى قد جعل على نفسه حقاً بقوله ﴿وكان حقاً علينا نصر المؤمنين. كان على ربك وعداً مسؤولا﴾ قال وفي الصحيح عن معاذ بن جبل عن النبي (ص) حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم وجاء في غير حديث كان حقا على الله كذا وكذا كقوله في حديث شارب الخمر فان عاد في الثالثة أو الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال وهي عصارة أهل النار وقالت طائفة ليس في هذا جواز التوسل به في مماته وبعد مغيبه بل في حياته بحضوره كما في صحيح البخاري ان عمر (رض) استسقى بالعباس فقال اللهم انا كنا اذا أجدبنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون وقد بين عمر انهم كانوا يتوسلون به في حياته فيسقون وذلك التوسل به انهم كانوا يسألونه ان يدعو الله لهم فيدعو لهم ويدعون معه فيتوسلون بشفاعته ودعائه (الى ان قال) فهذا كان توسلهم به ولما مات توسلوا بالعباس وما كانوا يستسقون به بعد موته ولا في مغيبه ولا عند قبره ولا قبر غيره (الى ان قال) ولم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل والاستسقاء بالنبي والصالح بعد موته ولا في مغيبه ولا استحبوا ذلك في الاستسقاء ولا الانتصار ولا غير ذلك من الأدعية والدعاء مخ العبادة ومبناها على الاتباع لا الابتداع انتهى.

(ونقول) التوسل ثابت بنص القرآن العظيم قال الله تعالى: ﴿يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة﴾ وهي بعمومها شاملة لكل توسل اليه تعالى بما يكرم عليه (وقد) دلت الأخبار الكثيرة على ثبوت الوسيلة للأنبياء والأوصياء والصالحين وقد مر قول النبي (ص) اسألوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون ذلك العبد ويأتي في فصل الحلف بغير الله قوله (ص) عن الخوارج يقتلهم خير الخلق والخليقة واقربهم عند الله وسيلة (والمراد) بالوسيلة الدرجة والمكانة عنده تعالى ولذلك يتوسل ويتشفع به اليه (والتوسل) بذوي المكانة عند الله تعالى احياء وامواتا من سنن المرسلين وسيرة الصالحين بأي وجه كان من الوجوه الثلاثة السابقة (١) بل هو ثابت في الشرائع السابقة (فعن القسطلاني) في شرح صحيح البخاري عن كعب الأحبار ان بني اسرائيل كانوا اذا قحطوا استسقوا بأهل بيت نبيهم انتهى وليس فيه شائبة شيء من

(١) صفحة ١٦٤.
(١) ولا يخرج عنها ما ذكره ابن تيمية في كلامه الانف الذكر من ان توسلهم به (ص) في حياته انهم يسألونه الدعاء لهم فيدعو ويدعون معه فيتوسلون بشفاعته ودعائه فانه اذا جاز التوسل بعمله من الشفاعة والدعاء جاز التوسل به نفسه (ص) وان كان تفسيره للتوسل بذلك قصداً

العبادة الموجبة للشرك او المنهي عنها فان التوسل لو كان عبادة وكل عبادة لغير الله شرك لأن صرف شيء من انواع العبادة لغير الله كصرف جميعها كما هو محور كلام الوهابية لم يتفاوت الحال بين التوسل بالحي كما اعترف به ابن تيمية في كلامه السابق وصرحت به الأحاديث السابقة التي أوردها وفيها امره بالتوسل به (ص) الى الله تعالى وبسؤاله بحق السائلين عليه وبحق ممشى المصلي الى الصلاة وصرحت بالحق على الله وبالتوسل بالنبي (ص) وبالعباس وجاء ذلك في الأخبار الآتية أيضاً وفيها قول عمر في العباس هذا والله الوسيلة الى الله والمكان منه واذا ثبت ان التوسل بالحي ليس عبادة ولا شركا فالتوسل بالميت كذلك لعدم تعقل الفرق فان جواز التوسل به الى الله ان كان لمكانته عند الله فهي لم تذهب بالموت وان كان التوسل به لأجل ان يدعو الله فهو ممكن في حق الميت ولو فرض عدم امكانه لم يوجب الشرك بل يكون مثل طلب المشي من المقعد بزعم انه صحيح كما بيناهما مراراً فالتفرقة بين التوسل بالأحياء والأموات تحكم محض وجود بحت وقد فهم الصحابة الذين هم اعلم بالسنة من ابن تيمية وأتباعه عدم الفرق كما يأتي في حديث ابن حنيف وحصلت الإجابة لهم بتوسلهم بالنبي (ص) بعد موته بإبصار الأعمى وصرحت الأخبار الاتية ايضاً بعدم الفرق بين الحي والميت بل الموجود والمعدوم كما ستعرف وأمر مالك امام المذهب ابا جعفر المنصور ان يتوسل بالنبي (ص) ويستشفع به بعد موته وقال هو وسيلتك ووسيلة ابيك آدم كما سيأتي كل هذا والوهابية يراوغون ويتمحلون ويكفرون المسلمين بما لم يجعله الله مكفراً فاذا قيل لهم هذا قد ثبت في الشرع قالوا ثبت في حق الأحياء الحاضرين دون الأموات والغائبين كأن الله جوز عبادة الأحياء الحاضرين والإشراك بهم ولم يمنع الا من عبادة الأموات والغائبين (ويمنع) ابن تيمية من التوسل بالنبي (ص) بعد موته ويعده بدعة ويقول ثبت في الحياة والحضور دون الغيبة وبعد الموت (ونقول لهم) هل زالت حرمة رسول الله (ص) بعد موته وبطلت مكانته عند الله ولم يعد مقرباً لديه اذاً فلماذا يعلن باسمه في المآذن في اليوم والليلة خمس مرات وعلى رؤوس المنابر وفي الصلوات كلها مفروضها ومسنونها مقرونا باسمه تعالى في الكل ولماذا يصلى عليه كلما ذكر ولماذا ولماذا . . . واذا كان التوسل به بعد موته وفي غيبته ايام حياته شركا فكيف صار في حياته وحضوره عبادة وتوحيداً فما يكون شركا لا يكون توحيداً وبالعكس (فان قلتم) الفارق ورود النص بالأمر به في الحياة وعدم وروده في غيره (قلنا) النص لا يوجب التفريق في الشيء الواحد بين فرديه بحسب الزمان فيجعل أحدهما شركا في زمان وتوحيداً في آخر واذا كان التوسل شركا قبل الأمر لم يجز الأمر به ولا يمكن ان يغيره لأن الحكم لا يغير الموضوع واذا لم يكن شركا قبل الأمر فهو ذلك في الحياة والحضور والغيبة وبعد الموت وأين قياسكم الذي تتمسكون به في أحكام الدين وكيف ضاق عن هذا الحكم فتورعتم عن الاستدلال به فيه لتستحلوا دماء المسلمين وأموالهم واعراضهم مع ان العلة في التوسل هنا ظاهرة وهي الجاه والمكانة عند الله فتعم كل ذي جاه ومكانة عنده بإطاعته له تعالى ويخرج عن القياس المستنبط العلة ويلحق بمنصوصها بل العلة في ذلك قطعية وهي المكانة الحاصلة بالقرب والطاعة لما هو المعلوم ضرورة ونصاً من أنه ليس بين الله وبين أحد هوادة وأن اكرم العباد عنده أتقاهم وليس احد خيراً من احد الا بالتقوى فتوقف ابن تيمية في ذلك معتلا بأنه لم ينقل توسلهم به بعد موته ولا في مغيبة وتورعه عنه خوفا من الابتداع جمود في غير محله وكذ ما نقله عن ابن عبد السلام من عدم تجويز ذلك الا للنبي (ص) معلقا على صحة الخبر فيه وينبغي لهؤلاء ان يقتصروا على التوسل به في حياته وحضوره في المدينة دون مكة وفي يوم كذا وشهر كذا وسنة كذا وساعة كذا وفصل كذا دون الباقي أبمثل هذه الأدلة الواهية الواهنة تستحل دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ويحكم بكفرهم وشركهم وان دارهم دار حرب .

هذا مع ان الأخبار صرحت بعدم الفرق بين الحي والميت بل الموجود والمعدوم بل والعاقل وغيره كالأعمال فصرحت بوقوع التوسل من آدم بالنبي (ص) قبل وجوده وبالتوسل بالأعمال وبتوسل النبي (ص) بالأنبياء قبله وهم أموات وبتوسل الصحابة بقبر النبي (ص) بفتح كوة بينه وبين السماء واليك بيانها .

قال السمهودي الشافعي عالم المدينة في كتابه وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى (١) الفصل الثالث في توسل الزائر وتشفعه به (ص) الى ربه تعالى واستقباله (ص) في سلامه وتوسله ودعائه اعلم ان الاستغاثة والتشفع بالنبي (ص) وبجاهه وبركته الى ربه تعالى من فعل الأنبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين واقع في كل حال قبل خلقه (ص) وبعد خلقه في حياته الدنيوية ومدة البرزخ وعرصات القيامة (الحال الأول) أي قبل خلقه ورد فيه آثار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولنقتصر على ما رواه جماعة منهم الحاكم وصحح اسناده عن عمر بن الخطاب (رض) قال قال رسول الله (ص) لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب اسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه قال يارب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً لا إله إلاّ الله محمد رسول الله فعرفت انك لم تضف الى اسمك الا احب الخلق اليك فقال الله تعالى صدقت يا آدم انه لأحب الخلق الي إذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولو لا محمد ما خلقتك (قال) ورواه الطبراني وزاد وهو آخر الأنبياء من ذريتك انتهى (وفي خلاصة الكلام) ورواه البيهقي بإسناد صحيح في كتابه دلائل النبوة الذي قال فيه الحافظ الذهبي عليك به فانه كله هدى ونور عن عمر (رض) (وفيها أيضاً) قال في المواهب ويرحم الله ابن جابر حيث قال :

به قد أجاب الله آدم اذ دعا ونجي في بطن السفينة نوح
وما ضرت النار الخليل لنوره ومن أجله نال الفداء ذبيح

(وفيها أيضاً) قال بعض المفسرين في قوله تعالى : ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه﴾ ان الكلمات هي توسله بالنبي (ص) انتهى (وفي مجمع البيان) في تفسير الاية بعد نقل جملة من الأقوال ما لفظه : وقيل وهي رواية تختص بأهل البيت ان آدم رأى مكتوبا على العرش اسماء مكرمة معظمة فسأل عنها فقيل له هذه أجل الخلق عند الله منزلة والأسماء محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين فتوسل آدم الى ربه بهم في قبول توبته ورفع منزلته انتهى وفي ذلك يقول الواسطي (ره) .

قوم بهم غفرت خطيئة آدم وهم الوسيلة والنجوم الطلع

---

(١) لتوهين امره غير صحيح بل معناه ما ذكرناه في مآل الوجوه الثلاثة السابقة .

ولى هذا التوسل أشار الإمام مالك بقوله للمنصور؛ ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم الى الله تعالى في الحديث الاتي ثم قال السمهودي: قال السبكي واذا جاز السؤال بالأعمال كما في حديث الغار الصحيح(١) وهي مخلوقة فالسؤال بالنبي (ص) أولى وفي العادة ان من له عند شخص قدر فتوسل به اليه في غيبته فانه يجيب اكراماً للمتوسل به وقد يكون ذكر المحبوب أو المعظم سبباً للاجابة ولا فرق في هذا بين التعبير بالتوسل او الاستغاثة او التشفع او التوجه ومعناه التوجه به في الحاجة وقد يتوسل بمن له جاه الى من هو اعلى منه (الحال الثاني) التوسل به (ص) بعد خلقه في مدة حياته في الدنيا منه ما رواه جماعة منهم النسائي والترمذي في الدعوات من جامعه عن عثمان بن حنيف ان رجلا ضرير البصر أتى النبي (ص) فقال ادع الله لي ان يعافيني فقال ان شئت دعوت وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره ان يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء (اللهم اني أسألك واتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي لتقضي لي اللهم شفعه في) قال الترمذي حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وصححه البيهقي وزاد فقام و قد أبصر وفي رواية ففعل الرجل فبرأ انتهى (وفي خلاصة الكلام) رواه الترمذي والنسائي والبيهقي والطبراني بإسناد صحيح عن عثمان بن حنيف وهو صحابي مشهور انتهى (قال) وخرج هذا الحديث ايضاً البخاري في تاريخه وابن ماجة والحاكم في المستدرك بإسناد صحيح وذكره الجلال السيوطي في الجامع الكبير والصغير انتهى وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية(١) انه رواه الترمذي والحاكم وابن ماجة عن عمران بن حصين ثم اجاب عنه بأجوبة طويلة تشبه كلام المبرسمين لم نر فائدة في نقلها وقد فهم الصحابة من هذا الحديث العموم لحالتي الحياة والوفاة كما ستعرف في الحال الثالث ومر في الفصل الأول في الشفاعة حديث الأعرابي الذي قال للنبي (ص) فادع الله لنا فانا نستشفع بك على الله فأقره النبي (ص) على ذلك فهذا هو التوسل بالنبي (ص) الذي يعبر عنه تارة بالتوسل واخرى بالاستشفاع وغير ذلك

(١) ج ٢ صفحة ٤١٩.

(١) الإشارة بذلك الى ما رواه البخاري في صحيحه في الجزء الرابع منه في باب اجابة دعاء من بر والديه من كتاب الأدب عن النبي (ص) قال بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر فمالوا الى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا أعمالا عملتموها صالحة فادعوا الله بها لعل الله يفرجها فقال أحدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت أرعى عليهم فاذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدي اسقيهما قبل ولدي وانه نأى به الشجر فما أتيت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت أحلب فجئت بالحلاب فقمت عند رؤوسهما اكره ان اوقظهما من نومهما وأكره ان ابدأ بالصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء وقال الثاني اللهم انه كانت لي ابنة عم احبها كأشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها فأبت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها فلما قعدت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا بحقه فقمت عنها اللهم فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم فرجة وقال الاخر اللهم اني كنت استأجرت اجيراً بفرق أرز فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل أزرعه حتى جمعت منه بقراً وراعيها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي فقلت اذهب الى ذلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تهزأ بي فقلت اني لا اهزأ بك فخذ ذلك البقر وراعيها فأخذه فانطلق فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله عنهم انتهى.

(١) صفحة ٣٧.

(ومن) التوسل به (ص) في حياته ما ورد في قصة سواد بن قارب التي رواها الطبراني في الكبير كما في خلاصة الكلام ورواها غيره ايضاً وفيها انه انشد النبي (ص) قصيدته التي يقول فيها:

فأشهد ان الله لا رب غيره ... وانك مأمون على كل غائب

وانك أدنى المرسلين وسيلة ... الى الله يا ابن الأكرمين الأطائب

فمرنا بما يأتيك يا خير مرسل ... وان كان فيما فيه شيب الذوائب

وكن لي شفيعاً يوم لا ذو شفاعة ... بمغن فتيلا عن سواد بن قارب

فلم ينكر عليه رسول الله (ص) قوله أدنى المرسلين وسيلة ولا قوله وكن لي شفيعا (ومن) التوسل به (ص) في حياته ما رواه البيهقي كما في خلاصة الكلام عن أنس ان اعرابيا جاء الى النبي (ص) يستسقي به وأنشد

أتيناك والعذراء يدمى لبانها ... وقد شغلت ام الصبي عن الطفل

الى ان قال:

وليس لنا الا اليك فرارنا ... واين فرار الخلق الا الى الرسل

وهذا صريح في التوسل به (ص) ولم ينكره عليه بل قال أنس لما انشده الأبيات قام يجر رداءه حتى رقى المنبر فخطب ودعا لهم فلم يزل يدعو حتى أمطرت السماء وهو على المنبر (وروى) البخاري في صحيحه انه (ص) قال لما امطرت السماء لو كان ابو طالب حياً لقرت عيناه من ينشدنا قوله فقال علي يا رسول الله كأنك اردت قوله:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل

فتهلل وجه النبي (ص). واستسقاء الغمام بوجهه هو عين التوسل والتوجه به وهذا البيت من قصيدة مدح بها أبو طالب النبي (ص) فأمطرت السماء وذلك قبل البعث وهذا أيضاً من ادلة التوسل بالأحياء. قال السمهودي (الحال الثالث) التوسل به (ص) بعد وفاته روى الطبراني في الكبير عن عثمان بن حنيف ان رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان (رض) في حاجة له وكان لا يلتفت اليه ولا ينظر في حاجته فلقي ابن حنيف فشكا اليه ذلك فقال له ابن حنيف أئت الميضاة فتوضأ ثم أئت المسجد فصل ركعتين ثم قل (اللهم اني أسألك واتوجه اليك بنبينا محمد (ص) نبي الرحمة يا محمد اني أتوجه بك الى ربك ان تقضى حاجتي) وتذكر حاجتك فانطلق الرجل فصنع ما قال ثم اتى باب عثمان فجاءه البواب حتى أخذ بيده فأدخل على عثمان (رض) فأجلسه معه على الطنفسة فقال حاجتك فذكر حاجته وقضاها له ثم قال له ما ذكرت حاجتك حتى كانت الساعة وقال ما كانت لك من حاجة فاذكرها ثم خرج الرجل من عنده فلقي ابن حنيف فقال له جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت الي حتى كلمته في فقال ابن حنيف والله ما كلمته ولكن شهدت رسول الله (ص) وأتاه ضرير فشكا اليه ذهاب بصره فقال له النبي (ص) ان شئت دعوت او تصبر فقال يا رسول الله انه ليس لي قائد وقد شق علي فقال له النبي (ص) ائت الميضاة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات قال ابن حنيف فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط (قال) ورواه البيهقي من طريقين بنحوه (قال) السبكي والاحتجاج من هذا الأثر

بفهم عثمان ومن حضره الذي هم كانوا أعلم بالله ورسوله وبفعلهم انتهى وفاء الوفا (وفيه) في مقام آخر(١) ما لفظه: وفي الكبير والأوسط بسند فيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح عن أنس بن مالك قال لما ماتت فاطمة بنت أسد دخل عليها رسول الله (ص) فجلس عند رأسها فقال رحمك الله يا امي بعد امي وذكر ثناه عليها وتكفينها ببرده قال ثم دعا رسول الله (ص) أسامة بن زيد وابا ايوب الأنصاري وعمر بن الخطاب وغلاماً اسود يحفرون فحفروا قبرها فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله (ص) بيده واخرج ترابه بيده فلما فرغ دخل رسول الله (ص) فاضطجع فيه ثم قال الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت اغفر لأمي فاطمة بنت اسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي (الحديث) (وفي خلاصة الكلام) رواه الطبراني في الكبير والأوسط وابن حبان والحاكم وصححوه انتهى (اقول) قوله بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي صريح في جواز التوسل بالأحياء والأموات وعدم اختصاص التوسل بالنبي (ص) كما مر نقله عن ابن عبد السلام.

ومن التوسل به (ص) بعد موته قول صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها في مرثيتها للنبي (ص) التي رواها اهل السير وعلماء الأثر.

الا يا رسول الله انت رجاؤنا وكنت بنا براً ولم تك جافيا

وقولها يا رسول الله انت رجاؤنا صريح في التوسل والاستغاثة به (ص) اي انت رجاؤنا في الشفاعة الى الله وانت وسيلتنا اليه قالت ذلك بمسمع من الصحابة ولم ينكر عليها احد ولا يصح هذا على رأي الوهابية لأنه دعاء ونداء لغير الله تعالى واستغاثة وتوسل بالأموات جهلته صفية عمة النبي (ص) وصاحبته وسائر الصحابة الذين سمعوه وعلمته الوهابية ومع ذلك يسمون أنفسهم السلفية ويقولون ان قدوتهم السلف. وفي وفاء الوفا(٢) مالفظه: وفي الوفاء لابن الجوزي من طريق ابي محمد الدارمي بسنده عن ابي الجوزاء قال قحط أهل المدينة قحطا شديداً فشكوا الى عائشة (رض) فقالت فانظروا قبر النبي (ص) فاجعلوا منه كوة الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق (قال) قال الزين المراغي: واعلم ان فتح الكوة عند الجدب سنة أهل المدينة حتى الان يفتحون كوة في سفل قبة الحجرة أي القبة الزرقاء المقدسة من جهة القبلة وان كان السقف حائلا بين القبر الشريف وبين السماء قلت وسنتهم اليوم فتح الباب المواجه للوجه الشريف من المقصورة المحيطة بالحجرة والاجتماع هناك (انتهى وفاء الوفا) فهذا توسل به (ص) بعد موته وبقبره الشريف بالفعل كما يتوسل به بالقول وهو مستمر من عصر الصحابة الذين هم اعلم بالله وبرسوله وأحكامه وبحرمته وحرمة قبره من الوهابية ومن وافقهم وتبعهم عليه المسلمون في كل عصر كما صرح به الزين المراغي من غير نكير ثم قال السمهودي في وفاء الوفا(٣) (الحال الرابع) التوسل به (ص) في عرصات القيامة فيشفع الى ربه تعالى وذلك مما قام الاجماع عليه وتواردت به الأخبار روى الحاكم وصححه عن ابن عباس (رض) قال أوحى الله الى عيسى يا عيسى آمن بمحمد وأمر من ادركته من امتك ان يؤمنوا به فلولا محمد ما خلقت آدم ولولا اني خلقت محمداً ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه لا اله الا الله محمد رسول الله فسكن (قال السمهودي) قلت فكيف لا يستشفع ولا يتوسل بمن له هذا المقام والجاه عند مولاه بل يجوز التوسل بسائر الصالحين كما قاله السبكي وان نقل بعضهم(١) عن ابن عبد السلام ما يقتضي ان سؤال الله بعظيم من خلقه ينبغي ان يكون مقصوراً على نبينا (ص) انتهى (وفي خلاصة الكلام) احاديث التوسل به يوم القيامة في الصحيحين وغيرهما فلا حاجة الى الإطالة بذكرها انتهى.

ومن أخبار التوسل بالملائكة والأنبياء ما في خلاصة الكلام عن الأذكار للنووي ان النبي (ص) أمر ان يقول العبد بعد ركعتي الفجر ثلاثا (اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل ومحمد (ص) أجرني من النار) قال في شرح الأذكار خص هؤلاء بالذكر للتوسل بهم في قبول الدعاء والا فهو سبحانه رب جميع المخلوقات فأفهم ذلك انه من التوسل المشروع انتهى.

واما التوسل بغيره (ص) من الأحياء فقد جاء في حديث استسقاء عمر بالعباس الذي اشار اليه ابن تيمية في كلامه السابق وقال ابن تيمية في مقام آخر من رسالة زيارة القبور(٢) ما لفظه: وفي الصحيحين ان عمر بن الخطاب (رض) استسقى بالعباس فدعا فقال اللهم انا كنا اذا اجدبنا نتوسل بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فسقوا اهـ وقال السمهودي في وفاء الوفا(٣) مالفظه: وقد روى ابن النعمان في مصباح الظلام قصة استسقاء عمر (رض) بالعباس عم رسول الله (ص) نحو ما في الصحيح وان الحافظ ابا القاسم هبة الله بن الحسن رواها من طرق وفي بعضها عن أنس بن مالك (رض) قال كان عمر بن الخطاب (رض) اذا قحط استسقى بالعباس بن عبد المطلب (رض) ويقول اللهم انا كنا اذا قحطنا توسلنا اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا (ص) فاسقنا قال فيسقون وفي رواية له عن ابن عباس ان عمر قال اللهم انا نستسقيك بعم نبيك (ص) ونستشفع اليك بشيبته فسقوا وفي ذلك يقول عباس بن عتبة بن ابي لهب.

بعمي سقى الله الحجاز وأهله عشية يستسقي بشيبته عمر

وروي ان العباس (رض) قال في دعائه وقد توجه بي القوم اليك لمكاني من نبيك (ص) انتهى وفاء الوفا وعن كتاب اسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري قال استسقى عمر بن الخطاب بالعباس (رض) عام الرمادة لما اشتد القحط فسقاهم الله تعالى واخصبت الأرض فقال عمر هذا والله الوسيلة الى الله والمكان منه وقال حسان بن ثابت:

سأل الأنام وقد تتابع جدبنا فسقى الغمام بغرة العباس
عم النبي وصنو والده الذي ورث النبي بذاك دون الناس

---

(١) صفحة ٨٩ ج٢.
(٢) ج١ صفحة ٣٩٨.
(٣) ج٢ صفحة ٤٢٢.

(١) الناقل ابن تيمية كما مر.
(٢) صفحة ١٥٥.
(٣) ج٢ صفحة ٤٢٢.

احيىٰ الإله به البلاد فأصبحت   مخضرة الأجناب بعد الياس

ولما سقي الناس طفقوا يتمسحون بالعباس ويقولون هنيئاً لك ساقي الحرمين انتهى

وفي خلاصة الكلام واستسقى عمر بالعباس لما اشتد القحط عام الرمادة فسقوا وذلك مذكور في صحيح البخاري من رواية أنس بن مالك وذلك من التوسل بل في المواهب اللدنية للعلامة القسطلاني ان عمر لما استسقى بالعباس قال يا ايها الناس ان رسول الله (ص) كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد فاقتدوا به في عمه العباس واتخذوه وسيلة الى الله تعالى ففيه التصريح بالتوسل وبهذا يبطل قول من منع التوسل مطلقاً بالأحياء والأموات وقول من منع ذلك بغير النبي (ص) الى آخر ما قال (لا يقال) لو كان التوسل بالميت جائزاً لتوسل عمر بالنبي (ص) بعد موته ولم يتوسل بالعباس لأن التوسل بالنبي (ص) أقرب الى الإجابة (لأنا نقول) لا يلزم على الإنسان دائما توخي الأقرب الى الإجابة في التوسل والدعاء كما لا يلزم توخي الأفضل في العبادة بل له ان يختار ما شاء ويدل على ذلك ما ذكره ابن تيمية كما مر من ان النبي (ص) طلب الدعاء من عمر فلم لم يطلبه من أبي بكر الذي هو افضل من عمر وانه (ص) أمر عمر ان يطلب الاستغفار لنفسه من أو يس فلم لم يأمره ان يطلبه من ابي بكر الذي هو أفضل من او يس بل من النبي (ص) الذي هو أفضل الكل وان ابا بكر قال لعمر استغفر لي فلم لم يطلب ذلك من النبي (ص) الذي هو افضل من عمر على ان قول عمر انا نتوسل اليك بعم نبينا لا يخرج عن التوسل بالنبي (ص) أي نتوسل اليك بمن له عندك حرمة لكونه عم نبينا المقرب عندك كما تقول لغيرك اتوسل اليك بقرابة الملك أو بمرضعة ابنك او بصهر اخيك او نحو ذلك ولذلك لم يقل نتوسل اليك بالعباس وهذا كما في قوله تعالى وعلى المولود له رزقهن ولم يقل على الوالد قصداً لبيان العلة في ثبوت ذلك عليه وهي ان الولد له والله العالم ويرشد الى ذلك قول العباس على بعض طرق هذا الحديث المتقدمة وقد توجه بي القوم اليك لمكاني من نبيك (وفي خلاصة الكلام) وانما خص عمر العباس من بين الصحابة لإظهار شرف أهل بيت الرسول (ص) ولبيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل فان علياً كان موجوداً وهو أفضل من العباس انتهى (لا يقال) ظاهر قوله كنا اذا اجدبنا نتوسل اليك بنبينا ان هذه كانت عادتهم وقوله وانا نتوسل اليك بعم نبينا أي حيث لا يمكن التوسل الان بنبينا لموته فانا نتوسل اليك بعمه فهذا يدل على عدم جواز التوسل بالميت (لأنا نقول) ظهور قوله وانا نتوسل الخ في انه حيث لا يمكننا التوسل بنبينا لموته ممنوع وأي قرينة دلت على هذه المحذوفات لا سيما بعد ملاحظة ما دل على جواز التوسل بالميت بل بالأعمال مما مر.

ومما يكذب ما زعمه ابن تيمية من انه لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل بالنبي والصالح بعد موته ولا استحبوا ذلك ما نقل عن أئمة المذاهب الأربعة وعلمائها من التوسل به (ص) في مماته ورجحان ذلك واستحبابه قال السمهودي في وفاء الوفا(١) وغيره في غيره: قال عياض في الشفا بسند جيد عن ابن حميد أحد الرواة عن مالك فيما يظهر قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله (ص) فقال مالك يا امير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد فان الله تعالى أدب قوماً فقال ﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ (الاية) ومدح قوما فقال ﴿ان الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله﴾ الاية وذم قوماً فقال ﴿ان الذين ينادونك من وراء الحجرات﴾ الاية وان حرمته ميتاً كحرمته حياً فاستكان لها ابو جعفر فقال يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعو أم استقبل رسول الله (ص) فقال لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام الى الله يوم القيامة بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله قال الله تعالى ﴿ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم﴾ الاية انتهى (وفي خلاصة الكلام) ذكره اي الحديث القاضي عياض في الشفا وساقه بإسناد صحيح وذكره الامام السبكي في شفاء السقام في زيارة خير الأنام والسيد السمهودي في خلاصة الوفا والعلامة القسطلاني في المواهب اللدنية والعلامة ابن حجر في تحفة الزوار والجوهر المنظم وذكر كثير من ارباب المناسك في آداب زيارة النبي (ص) قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم رواية ذلك عن الإمام مالك جاءت بالسند الصحيح الذي لا مطعن فيه وقال العلامة الزرقاني في شرح المواهب ورواها ابن فهد بإسناد جيد ورواها القاضي عياض في الشفا بإسناد صحيح رجاله ثقات ليس في اسنادها وضاع ولا كذاب (قال) ومراده بذلك الرد على من نسب الى مالك كراهية استقبال القبر انتهى قال السمهودي: فانظر هذا الكلام من مالك وما اشتمل عليه من امر الزيارة والتوسل بالنبي (ص) واستقباله عند الدعاء وحسن الأدب التام معه انتهى فهذا قول مالك امام المذهب مخاطباً به المنصور الخليفة العباسي حتى استكان لكلامه مع أنه خليفة الوقت وسلطانه مبيناً به ان حرمة رسول الله (ص) ميتا كحرمته حيا مخاطباً له بخطاب التوبيخ بقوله لم تصرف وجهك عنه ناصاً على حسن التوسل به ورجحانه وانه الوسيلة للخلق ووسيلة أبيهم آدم آمراً له باستقبال قبره والتشفع به ضامنا له عليه الشفاعة ناصا على ان آية ولو انهم اذ ظلموا الاية عامة للحياة والممات كل هذا وابن تيمية يقول انه لم يشرع التوسل بالنبي والصالح بعد موته ولا استحبوا ذلك ويتورع ويخاف من الابتداع بزعمه ويقول الدعاء مخ العبادة ومبناها على الاتباع لا الابتداع ولا يتورع عن نسبة لوازم التجسيم اليه تعالى وعن تكفير المسلمين ونسبتهم الى الشرك (ثم) حكى السمهودي عن ابي عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين السامري الحنبلي في المستوعب في آداب زيارة النبي (ص) انه يجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره ويقول في دعائه؛ اللهم انك قلت في كتابك لنبيك عليه السلام ﴿ولو انهم اذا ظلموا انفسهم جاؤك﴾ الاية واني قد اتيت نبيك مستغفراً فاسألك ان توجب لي المغفرة كما أوجبت لمن اتاه في حياته اللهم اني اتوجه اليك بنبيك (ص) وذكر دعاء طويلا (ثم قال) وقال ابو منصور الكرماني من الحنفية ان كان احد اوصاك بتبليغ التسليم تقول: السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك الى ربك بالرحمة والمغفرة فاشفع (وقال السمهودي) في وفاء الوفا(١) مالفظه: وفي كلام اصحابنا (يعني الشافعية) ان الزائر يستقبل الوجه الشريف في السلام والدعاء والتوسل انتهى محل الحاجة (وفي خلاصة

(١) ج٢ صفحة ٤٢٢.

(١) ج٢ صفحة ٤٢٥.

الكلام(١) والدرر السنية) كلاهما لأحمد بن زيني دحلان: قال العلامة ابن حجر في كتابه الخيرات الحسان في مناقب الإمام ابي حنيفة النعمان في الفصل الخامس والعشرين ان الإمام الشافعي ايام هو ببغداد كان يتوسل بالامام ابي حنيفة (رض) يجيء الى ضريحه يزور فيسلم عليه ثم يتوسل الى الله تعالى به في قضاء حاجاته قال وقد ثبت ان الامام احمد توسل بالامام الشافعي (رض) حتى تعجب ابنه عبد الله ابن الامام احمد فقال له ابوه ان الشافعي كالشمس للناس وكالعافية للبدن ولما بلغ الامام الشافعي ان أهل المغرب يتوسلون الى الله بالامام مالك لم ينكر عليهم انتهى (وفي الصواعق المحرقة) لابن حجر ان الامام الشافعي (رض) توسل بأهل البيت النبوي حيث قال:

آل النبي ذريعتي وهم اليه وسيلتي
ارجو بهم اعطى غداً بيدي اليمين صحيفتي (انتهى)

فهذا الامام مالك إمام المالكية والسامري الحنبلي والكرماني الحنفي وعلماء الشافعية قائلون بحسن التوسل والتشفع به صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته والامام الشافعي توسل بأهل البيت بعد موتهم وتوسل بالامام ابي حنيفة بعد موته وأقر اهل المغرب على توسلهم بالامام مالك بعد موته وأحمد توسل بالشافعي بعد موته فضلا عن النبي (ص) وكل هؤلاء من أئمة المذاهب الأربعة وعلمائها وابن تيمية يقول انه لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل بالنبي والصالح بعد موته (وفي خلاصة الكلام) المرجح عند الحنابلة جواز التوسل بالنبي (ص) بعد موته لصحة الأحاديث الدالة على ذلك فيكون المرجح عندهم موافقاً لما عليه أهل المذاهب الثلاثة (قال) وأما ما ذكره الألوسي في تفسيره من ان بعضهم نقل عن الامام ابي حنيفة (رض) انه منع التوسل فهو غير صحيح اذ لم ينقله عنه احد من أهل مذهبه بل كتبهم طافحة باستحباب التوسل ونقل المخالف غير معتبر (قال) وقد بسط الإمام السبكي نصوص المذاهب الأربعة في استحباب التوسل في كتابه شفاء الأسقام في زيارة خير الأنام فراجعه (قال) وفي المواهب اللدنية للامام القسطلاني وقف اعرابي على قبر الشريف (ص) وقال: اللهم انك أمرت بعتق العبيد وهذا حبيبك وانا عبدك فاعتقني من النار على قبر حبيبك فهتف به هاتف يا هذا تسأل العتق لك وحدك هلا سألت العتق لجميع الخلق يعني من المؤمنين اذهب فقد اعتقتك (قال) ثم قال في المواهب عن الحسن البصري وقف حاتم الأصم على قبره (ص) فقال: يا رب انا زرنا قبر نبيك (ص) فلا تردنا خائبين فنودي يا هذا ما أذنا لك في زيارة قبر حبيبنا الا وقد قبلناك فارجع انت ومن معك من الزوار مغفوراً لكم وقال ابن ابي فديك وهو من اتباع التابعين ومن الأئمة الثقات المشهورين ومن المروي عنهم في الصحيحين وغيرهما: سمعت بعض من ادركت من العلماء والصلحاء يقول بلغنا ان من وقف عند قبر النبي (ص) فقال هذه الاية (انا الله وملائكته آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) وقال صلى الله عليك يا محمد حتى يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك يا فلان ولم تسقط له حاجة (قال) وهذا الذي نقله في المواهب عن ابن ابي فديك رواه عنه البيهقي (قال) ومما ذكره العلماء في آداب الزيارة انه يستحب ان يجدد الزائر التوبة في ذلك الموقف الشريف يستشفع به (ص) الى ربه عز وجل في قبولها ويكثر الاستغفار والتضرع بعد تلاوة ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية ويقولون (نحن وفدك يا رسول الله وزوارك جئناك لقضاء حقك والتبرك بزيارتك والاستشفاع بك مما اثقل ظهورنا فليس لنا يا رسول الله شفيع غيرك نؤمله ولا رجاء غير بابك نصله فاستغفر لنا واشفع لنا عند ربك واسأله ان يمن علينا بسائر طلباتنا) (قال) وفي الجوهر المنظم ايضاً ان اعرابياً وقف على القبر الشريف وقال (اللهم ان هذا حبيبك وانا عبدك والشيطان عدوك فان غفرت لي سر حبيبك وفاز عبدك وغضب عدوك وان لم تغفر لي غضب حبيبك ورضي عدوك وهلك عبدك وانت يا رب اكرم من ان تغضب حبيبك وترضي عدوك وتهلك عبدك اللهم ان العرب اذا مات فيهم سيد اعتقوا على قبره وان هذا سيد العالمين فأعتقني على قبره يا ارحم الراحمين) فقال له بعض الحاضرين يا أخا العرب ان الله قد غفر لك بحسن هذا السؤال (قال) وذكر كثير من علماء المذاهب الأربعة في كتب المناسك عند ذكرهم زيارة النبي (ص) انه يسن للزائر ان يستقبل القبر الشريف ويتوسل الى الله تعالى في غفران ذنوبه وقضاء حاجاته ويستشفع به (ص) قالوا ومن أحسن ما يقول ما جاء عن العتبي وهو مروي ايضاً عن سفيان بن عيينة وكل منهما من مشائخ الشافعي (رض) قال العتبي كنت جالساً عند قبر رسول الله (ص) فجاء اعرابي فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول (وفي رواية) يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا قال فيه ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً وقد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك الى ربي (وفي رواية) واني جئتك مستغفراً ربك عز وجل من ذنوبي ثم بكى وانشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسي الفداء لقبر انت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم استغفر وانصرف فغلبتني عيناي فرأيت النبي (ص) في المنام فقال يا عتبي الحق الأعرابي فبشره ان الله غفر له فخرجت خلفه فلم أجده انتهى وذكر حكاية الأعرابي هذه السمهودي في وفاء الوفا وسيأتي نقلها في فصل الزيارة وحكى السمهودي (١) عن السبكي ان الاية دالة على الحث بالمجيء اليه (ص) والاستغفار عنده واستغفاره لهم وهذه رتبة لا تنقطع بموته وقد حصل استغفاره لجميع المؤمنين لقوله تعالى استغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ولرحمته وقوله واستغفر لهم معطوف على جاؤك فلا يقتضي كون استغفاره بعد استغفارهم مع انا لا نسلم انه لا يستغفر بعد الموت لما سبق من حياته ومن استغفاره لأمته بعد الموت عند عرض اعمالهم عليه ويعلم من كمال رحمته انه لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفراً ربه انتهى ثم قال في خلاصة الكلام: قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم روى بعض الحفاظ عن ابي سعيد السمعاني انه روى عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه انهم بعد دفنه (ص) بثلاثة ايام جاءهم أعرابي فرمى بنفسه على القبر الشريف على ساكنه أفضل الصلاة والسلام وحثا من ترابه على رأسه وقال يا رسول الله قلت

---

(١) صفحة ٢٥٢.

(١) ج ٢ ص ٤١١.

فسمعنا قولك ووعيت عن الله ما وعينا عنك وكان فيما أنزله عليك ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم الاية وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي الى ربي فنودي من القبر الشريف انه قد غفر لك قال وجاء ذلك عن علي أيضاً من طريق اخرى انتهى وفي وفاء الوفا(١) قال الحافظ ابو عبد الله محمد بن موسى بن النعمان في مصباح الظلام ان الحافظ ابا سعيد السمعاني ذكر فيها روينا عن علي بن ابي طالب قال قدم علينا أعرابي وذكر مثله ثم قال في خلاصة الكلام ويؤيد ذلك ما صح عنه (ص) حياتي خير لكم تحدثون واحدث لكم ووفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم ما رأيت من خير حمدت الله وما رأيت من شر استغفرت لكم انتهى .

فهذه أقوال علماء المذاهب الأربعة وسيرة المسلمين خلفاً عن سلف متفقة على التبرك بقبر النبي (ص) والتوسل والاستشفاع بـه (ص) سيما عند قبره ودعاء الله عنده واخبارهم ورواياتهم طافحة بذلك وابن تيمية يقول لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل به بعد موته ولا استحبوا ذلك (أما أئمة اهل البيت الطاهر) النبوي فأدعيتهم المأثورة عنهم التي تبلغ حد التواتر طافحة بالتوسل بجدهم صلى الله عليه وآله وسلم وبآله وبحقه وحقهم والإقسام عليه تعالى بهم وهم اعرف بسنة جدهم وبأحكام ربهم من ابن تيمية وابن عبد الوهاب واتباعهم من اعراب نجد فهم باب مدينة علم المصطفى وورثة علمه والذين امرنا بان نتعلم منهم ولا نعلمهم لأنهم أعلم منا «فمنه» قول امير المؤمنين علي عليه السلام في الصحيفة العلوية التي جمعها الشيخ عبد الله السماهيجي من ادعيته عليه السلام في الدعاء الذي علمه أو يساً (وبحق السائلين لك والراغبين اليك المتعوذين بك والمتضرعين اليك وبحق كل عبد متعبد لك في بر أو بحر او سهل أو جبل) وفي دعائه (ع) عند لقاء العدو وبمحمد رسول الله صلى الله عليه وآله اتوجه (وبعد الثامنة من صلاة الليل) اللهم اني اسألك بحرمة من عاذبك منك ولجأ الى عزك واستظل بفيئك واعتصم بحبلك ولم يثق الا بك (وبعد الزوال) واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين (وفي اليوم السادس عشر) واتوجه اليك اللهم لا اله الا انت بنبيك محمد النبي (وفي اليوم الثالث والعشرين) اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة صلى الله عليه وآله الطيبين الأخيار يا محمد اني اتوجه بك الى الله ربك وربي في قضاء حاجتي (وفي دعاء) الحسين بن علي عليهما السلام يوم عرفة المستفيض نقله عنه . اللهم انا نتوجه اليك في هذه العشية التي شرفتها وعظمتها بمحمد نبيك ورسولك وخيرتك من خلقك (وقول) علي بن الحسين زين العابدين عليهما السلام في الصحيفة الكاملة التي كفى دليلا على صحة نسبتها بلاغة الفاظها فضلا عن صحة اسانيدها وعظيم شهرتها في دعائه عليه السلام اذا دخل شهر رمضان : اللهم إني اسألك بحق هذا الشهر وبحق من تعبد لك فيه من ابتدائه الى وقت فنائه من ملك قربته أو نبي ارسلته أو عبد صالح اختصصته (وفي يوم عرفة) بحق من انتجبت من خلقك وبمن اصطفيته لنفسك بحق من اخترت من بريتك ومن اجتبيت لشأنك بحق من وصلت طاعته بطاعتك ومن جعلت معصيته كمعصيتك بحق من قرنت موالاته بموالاتك ومن نطت معاداته بمعاداتك (وفي دعائه) عند زيارة جده أمير المؤمنين عليهما السلام اللهم فاستجب دعائي واقبل ثنائي واجمع بيني وبين أوليائي بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين والأئمة المعصومين من ذرية الحسين (وفي الدعاء الثلاثين) من ادعية الصحيفة الخامسة له (ع) اللهم فأن وسيلتي اليك محمد وآله وبعدهم التوحيد (وفي الدعاء الأربعين) واتوجه اليك واتوسل اليك واستشفع اليك بنبيك نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم تسليما وأمير المؤمنين علي بن ابي طالب وفاطمة الزهراء والحسن والحسين عبديك وأمينيك الخ الى غير ذلك مما يطول الكلام باستقصائه اذ قلما يوجد دعاء من الأدعية المأثورة عن أئمة اهل البيت عليهم السلام على كثرتها لا يوجد فيه شيء من هذا القبيل وكفى به حجة دامغة لمن انكر ذلك .

ومن انواع التوسل به (ص) في حياته وبعد موته تقديم الصلاة عليه قبل الدعاء الذي ورد انه من أسباب اجابة الدعاء كما اعترف به ابن تيمية فيما نقلناه عنه في فصل الاستغاثة وجرت عليه سيرة المسلمين واصبح من ضروريات الدين فانه لا معنى له الا التوسل به (ص) وبالصلاة عليه الى الله في اجابة الدعاء .

ومن انواع التوسل به (ص) استقبال قبره الشريف وقت الدعاء فانه في الحقيقة توسل به (ص) وبقبره الشريف وقد جرت عليه سنة المسلمين خلفاً عن سلف وقرناً بعد قرن وجيلا بعد جيل وافتى باستحبابه الإمام مالك إمام دار الهجرة في قوله للمنصور لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة ابيك آدم الى الله تعالى بل استقبله واستشفع به كما مر (وفي خلاصة الكلام) ذكر علماء المناسك ان استقبال قبره الشريف (ص) وقت الزيارة والدعاء أفضل من استقبال القبلة قال العلامة المحقق الكمال ابن الهمام ان استقبال القبر الشريف أفضل من استقبال القبلة واما ما نقل عن الإمام ابي حنيفة (رض) ان استقبال القبلة افضل فمردود بما رواه الإمام نفسه في مسنده عن ابن عمر (رض) انه قال من السنة استقبال القبر المكرم وجعل الظهر للقبلة وسبقه الى ذلك ابن جماعة فنقل استحباب استقبال القبر الشريف عن الإمام ابي حنيفة ايضاً ورد قول الكرماني انه يستقبل القبلة وقال ليس بشيء قال في الجوهر المنظم ويستدل لاستقبال القبر ايضاً بانا متفقون على انه (ص) حي في قبره يعلم زائره وهو (ص) لو كان حياً لم يسع الزائر الا استقباله واستدبار القبلة فكذا يكون الأمر حين زيارته في قبره الشريف ثم نقل قول مالك للمنصور المشار اليه آنفاً (ثم قال) قال العلامة الزرقاني في شرح المواهب ان كتب المالكية طافحة باستحباب الدعاء عند القبر مستقبلا له مستدبراً للقبلة ثم نقل عن مذهب الإمام ابي حنيفة والشافعي (ره) والجمهور مثل ذلك (قال) واما مذهب الامام احمد ففيه اختلاف بين علماء مذهبه والراجح عند المحققين منهم انه يستقبل القبر الشريف كبقية المذاهب انتهى محل الحاجة من خلاصة الكلام ومر ما نقله السمهودي عن ابي عبد الله السامري الحنبلي وعن كثير من علماء المذاهب الأربعة في كتب المناسك ان الزائر يستقبل القبر ويستدبر القبلة وقال السمهودي ايضاً في وفاء الوفا (١) قال عياض قال مالك في رواية ابن وهب اذا سلم على النبي (ص) ودعا يقف

(١) ج ٢ صفحة ٤١٢ .

(١) صفحة ٤٢٣ ج٢ .

ووجهه الى القبر لا الى القبلة (قال) وفي رواية نقلها عياض عن المبسوط انه قال لا أرى ان يقف عند القبر يدعو لكن يسلم ويمضي قال السمهودي قلت وهي مخالفة ايضاً لما تقدم في مناظرة المنصور لمالك وكذا لما نقله ابن المواز انه قيل لمالك فالذي يلتزم اترى له ان يتعلق بأستار الكعبة عند الوداع قال لا ولكن يقف ويدعو قيل له وكذلك عند قبر النبي (ص) قال نعم (ثم قال) نقل ابن يونس المالكي عن ابن حبيب انه قال ثم اقصد القبر من وجاه القبلة فادن منه وسلم على رسول الله (ص) واثن عليه وعليك السكينة والوقار فانه (ص) يسمع ويعلم وقوفك بين يديه الخ (قال) وقال النووي في رؤوس المسائل عن الحافظ ابي موسى الأصبهاني انه روى عن مالك انه قال اذا أراد الرجل ان يأتي قبر النبي (ص) فيستدبر القبلة ويستقبل النبي (ص) ويصلي عليه ويدعو (قال) وقال ابراهيم الحربي في مناسكه تولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر (قال) وروى ابو القاسم طلحة بن محمد في مسند ابي حنيفة بسنده عن أبي حنيفة قال جاء ايوب السختياني فدنا من قبر النبي (ص) فاستدبر القبلة وأقبل بوجهه الى القبر وبكى بكاء غير متباك (قال) وقال المجد اللغوي روي عن الإمام الجليل ابي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك قال سمعت ابا حنيفة يقول قدم ايوب السختياني وأنا بالمدينة فقلت لأنظرن ما يصنع فجعل ظهره مما يلي القبلة ووجهه مما يلي وجه رسول الله (ص) وبكى غير متباك فقام مقام رجل فقيه (ثم قال) قلت فهذا يخالف ما ذكره ابو الليث السمرقندي في الفتاوى عطفاً على حكاية حكاها الحسن بن زياد عن ابي حنيفة من ان المسلم عليه (ص) يستقبل القبلة وقال السروجي الحنفي يقف عندنا مستقبل القبلة قال الكرماني الحنفي يقف عند رأسه بين المنبر والقبر مستقبل القبلة (قال) وعن أصحاب الشافعي وغيره يقف وظهره الى القبلة ووجهه الى الحظيرة وهو قول ابن حنبل (قال) وقال محقق الحنفية الكمال ابن الهمام ما نقل عن ابي حنيفة انه يستقبل القبلة مردود بما روى ابو حنيفة في مسنده عن ابن عمر قال من السنة ان تأتي قبر رسول الله (ص) من قبل القبلة وتجعل ظهرك الى القبلة وتستقبل القبر وتسلم وقال ابن جماعة في منسكه الكبير ومذهب الحنفية الى ان قال ثم يدور الى ان يقف قبالة الوجه المقدس مستدبر القبلة فيسلم وشذ الكرماني فقال يقف للسلام مستدبر القبر مستقبل القبلة وتبعه بعضهم وليس بشيء ثم حكى السمهودي عن السبكي انه قال وقول أكثر العلماء هو الأحسن فان الميت يعامل معاملة الحي والحي يسلم عليه مستقبلا فكذلك الميت وهذا لا ينبغي ان يتردد فيه ثم حكى عن المطري انه لما ادخل بيت رسول الله (ص) وحجرات أزواجه في المسجد وقف الناس مما يلي وجه النبي (ص) واستدبروا القبلة للسلام عليه قال السمهودي وذلك لتعذر استقبال الوجه الشريف قبل ادخال البيت في المسجد ثم قال فاستدبار القبلة في هذه الحالة مستحب كما في خطبة الجمعة والعيدين وسائر الخطب المشروعة كما قاله ابن عساكر في التحفة (الى ان قال) وفي كلام أصحابنا (يعني الشافعية) ان الزائر يستقبل الوجه الشريف في السلام والدعاء والتوسل ثم يقف مستقبل القبلة والقبر عن يساره والمنبر عن يمينه فيدعو أيضاً (انتهى وفاء الوفا).

وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية اختلفوا في التوسل اليه تعالى بشيء من مخلوقاته هل هو مكروه أو حرام والأشهر الحرمة انتهى (وفي الرسالة الثانية) منها وأما التوسل وهو ان يقول القائل اللهم اني اتوسل اليك بجاه نبيك محمد (ص) أو بحق نبيك أو بجاه عبادك الصالحين أو بحق عبدك فلان فهذا من اقسام البدعه المذمومة ولم يرد بذلك نص كرفع الصوت بالصلاة على النبي (ص) عند الأذان (انتهى) فذاك حكى تحريمه وهذا جعله بدعة ولم يجعله شركا (والحمد لله) كما مر عن الصنعاني وقد عرفت مما تقدم ورود النصوص الصريحة بذلك واتفاق المسلمين عليه فتوى وعملا حتى بلغ الى حد الضرورة فجعله من البدعة جمود بارد وتشدد في غير محله كرفع الصوت بالصلاة على النبي (ص) اذا كانت سنة لم يكن رفع الصوت بها بدعة وكان فاعلها مخيراً بين رفع الصوت وخفضه والإخفات بها لإطلاق الدليل ويلزم على قياس قوله ان نبحث عن مقدار الصوت بها الذي كان في عصر السلف فلا نزيد عليه ولا ننقص لئلا نقع في البدعة ومع الجهل نتركها بالكلية لعدم العلم بما ليس بدعة.

الفصل الرابع

في الإقسام على الله بمخلوق أو بحق مخلوق ونحوه

مثل اقسمت عليك او اقسم عليك بفلان او بحق فلان او سألتك او اسألك بفلان وهذا داخل في التوسل المذكور في الفصل السابق وانما أعدنا ذكره في فصل خاص لكونه نوعا مخصوصاً من التوسل وللوهابية كلام فيه بعنوانه الخاص وادلة خاصة به وهو مما منعه الوهابية وحرموه على عادتهم في التشدد والتضييق على عباد الله فيما وسع الله فيه عليهم وعدم رضاهم بتعظيم من عظمه الله ما وجدوا لذلك حيلة ولا ندري هل يجعلونه كفرا وشركا لا يستبعد منهم ذلك بعد ان جعلوا سؤال الشفاعة من النبي (ص) شركا مع تسليمهم بأن الله اعطاه الشفاعة وانه الشفيع المشفع كما مر بيانه في محله وقد جعل الصنعاني التوسل كفراً وشركا كما مر وهذا منه ومر في اواخر الفصل السابق ان بعض الوهابية جعل التوسل بدعة وبعضهم قال ان الأشهر تحريمه وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية المنسوبة لعبد العزيز بن محمد بن سعود ان الإقسام على الله بمخلوق منهي عنه باتفاق العلماء (١) قال وهل هو نهي تنزيه أو تحريم قولان أصحهما انه كراهة تحريم واختاره العز بن عبد السلام في فتاويه ثم نقل عن ابي حنيفة انه قال لا ينبغي لأحد ان يدعو الله الا به وأكره ان تقول بمعاقد العز من عرشك او بحق خلقك وعن ابي يوسف بمعاقد العز من عرشك هو الله فلا أكره هذا وأكره بحق فلان او بحق انبيائك ورسلك ثم حكى عن القدوري ان المسألة بحق المخلوق لا تجوز لأنه لا حق للمخلوق على الخالق (قال) صاحب الرسالة واما قوله وبحق السائلين عليك ففيه عطية العوفي وفيه ضعف ومع صحته فمعناه بأعمالهم لأن حقه تعالى عليهم طاعته وحقهم عليه الثواب والإجابة انتهى (وقال) صاحب المنار في الحاشية المتبادر من معنى هذه الجملة انها سؤال لله تعالى بوعده للسائلين ان يستجيب دعاءهم بمثل قوله: ﴿أدعوني استجب لكم﴾.

(ونقول) الإقسام على الله تعالى بكريم عليه من نبي او ولي او عبد صالح

---

(١) يا عجباً لهؤلاء تارة يستدلون باتفاق العلماء واجماعهم وتارة بقول الصنعاني احد مؤسسي مذهبهم ان وقوعه محال كما مر في المقدمات.

او عمل صالح او غير ذلك نوع من التوسل الذي تقدم الكلام فيه في الفصل الثالث وبينا جوازه ورجحانه وانه ليس ببدعة وانه محبوب لله تعالى وانه تعالى يحب ان يتوسل اليه عبده بأنواع الوسائل وكلها لا تخرج عن دعائه وعبادته ومن اجل ذلك جعل الله الشفاعة التي لا ينكرها الوهابية وقبلها وأذن فيهاوالا فأي حاجة له الى الشفيع وهو اعلم بحال عبده وأرأف به واحنى عليه من كل احد فجعل الشفاعة كرامة للشفيع ورحمة بالمشفوع به ولأنه نوع من عبادته ودعائه والتضرع اليه فهو يحب ذلك كله سواء كان من العبد نفسه أو على لسان غيره ولذلك قبل الدعاء بلسان الغير بل جعله أرجى للإجابة (وقول) صاحب الرسالة ان الإقسام على الله بمخلوق منهي عنه باتفاق العلماء جزاف من القول ولم يأت بما يثبته سوى ما نقله عن ابي حنيفة وابي يوسف وابن عبد السلام والقدوري كأن علماء الاسلام في جميع الأعصار والأمصار انحصرت في هؤلاء الأربعة واين فتوى الشافعي ومالك واحمد بن حنبل لم لم ينقلها ان كانوا موافقين واين فتوى باقي العلماء الذين لا يحصي عددهم الا الله هل اطلع على فتاواهم فوجدهم موافقين او لا فكيف تجرأ على دعوى اتفاقهم وكيف يدعي الاتفاق بفتوى اربعة احدهم القدوري وابن عبد السلام وسلفه محمد ابن اسماعيل الصنعاني ينكر تحقق الاجماع بعد عصر الصحابة كما مر في المقدمات واذا كنت تريد ان تعرف مبلغ هؤلاء من العلم والتثبت والتورع في النقل وغيره فخذ لك نموذجا من هذا واذ عرفت ان الإقسام على الله بمخلوق لا يخرج عن التوسل به الى الله تعالى فكان يلزم على الوهابية ان يجعلوه شركا كما جعلوا التوسل لكنهم يلقون الفتاوى جزافا ويفرقون بين المتفقات ويوافقون بين المتفرقات (والحق) انه لا كراهية ولا تحريم في ذلك بل هو راجح مستحب لأنه نوع من دعاء الله تعالى وعبادته الثابت رجحانه بعموم ادلة الدعاء ولم يثبت شيء يخرجه عن العموم بل وردت النصوص فيه بالخصوص (مثل) ما مر في الفصل الثالث مما رواه الحاكم وصحح اسناده والطبراني من قول آدم عليه السلام يا رب اسألك بحق محمد لما غفرت لي (وما) رواه الحاكم في الكبير والأوسط من قول رسول لله (ص) اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي (وما) سيأتي قريباً من قوله اسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا وقد ورد في أدعية أئمة اهل البيت عليهم السلام اسألك بمعاقد العز من عرشك بكثرة وهو ينفي احتمال الكراهية كما أنه ورد في ادعيتهم عليهم السلام الإقسام على الله بالمخلوق وقد مر في الفصل الثالث وهم أحق بالاتباع واعلم بسنة جدهم (ص) من ابن عبد الوهاب وامثاله (أما) استدلال القدوري على تحريمه بأنه لا حق للمخلوق على الخالق فباطل (اولا) لأن الإقسام على الله بالمخلوق لا يلزم ان يقال فيه اسألك بحق فلان عليك بل يكفي بحق فلان او بفلان فان الحق في اللغة الأمر الثابت الواجب من حق يحق حقاً اذا ثبت فتارة يكون ثابتاً للانسان في نفسه من فضل وعلم وشرف وعبادة وزهادة وغير ذلك وتارة يثبت له على غيره (ثانياً) دعواه انه لا حق للمخلوق على الخالق ان اريد ان له عليه حقاً حتميا الزامياً شاء أو ابى وتسلطا كحق الدائن على المدبون فمسلم ولكن هذا لا يقول به احد وان أريد ان له عليه حقا جعله الله على نفسه واكرم به عبده فاي مانع منه واي دليل يقتضي نفيه بل الدليل على ثبوته موجود قال الله تعالى ﴿وكان حقا علينا نصر المؤمنين كان على ربك وعداً مسؤولا﴾ افنترك قول الله تعالى في كتابه ونتبع قول القدوري والطناجري (وفي) الجامع الصغير للسيوطي (١) من رواية الطبراني في الكبير والبيهقي في شعب الإيمان عن معاذ حق على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله (وفي النهاية الأثيرية) الحق ضد الباطل ومنه الحديث (اتدري ما حق العباد على الله) اي ثوابهم الذي وعدهم به فهو واجب الانجاز ثابت بوعده الحق انتهى ومر في الفصل الثالث ما ذكره ابن تيمية من حديث كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال وقوله جاء في غير حديث كان حقا على الله كذا وكذا وما نقله في الصحيح حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم وما حكاه من رواية ابن ماجة في دعاء الخارج للصلاة اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا الخ وفي خلاصة الكلام(٢) انه رواه ابن ماجة باسناد صحيح عن ابي سعيد الخدري (رض) قال قال رسول الله (ص) من خرج من بيته الى الصلاة فقال اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك واسألك بحق ممشاي هذا اليك فاني لم اخرج اشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فاسألك ان تعيذني من النار وان تغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون الف ملك (قال) وذكره الجلال السيوطي في الجامع الكبير وكثير من الأئمة في كتبهم بل قال بعضهم ما من أحد من السلف الا وكان يدعو به (قال) ورواه ابن السني باسناد صحيح عن بلال مؤذن رسول الله (ص) وفيه اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك وبحق مخرجي مع بعض التفاوت (وقال) ورواه الحافظ ابو نعيم في عمل اليوم والليلة من حديث ابي سعيد بلفظ رواية ابن السني (انتهى) فاذا كان الله تعالى ورسوله قد صرحا بالحق على الله تعالى فهل نتركه ونتبع قول القدوري والمغر في أيها الوهابيون . ومع كل هذا التصريح من الله تعالى ورسوله فهم يتمحلون في رد الأحاديث بالقدح في اسنادها أو مفادها لأنه يعظم عليهم ان يعظموا احداً ممن عظم الله فيردون ما دل على ذلك بكل وسيلة ترويجا لشبهتهم وتمسكا بها (اما) قدح صاحب الرسالة في حديث بحق السائلين عليك بأن فيه عطية العوفي وفيه ضعف فمردود حكى الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب (٣) عن ابن سعد انه قال وكان ثقة انشاء الله وله أحاديث صالحة وحكى فيه عن الدوري عن ابن معين انه صالح انتهى وفي خلاصة تذهيب الكمال في اسماء الرجال للحافظ احمد بن عبد الله الأنصاري(٤) : عطية بن سعد بن جنادة العوفي ابو الحسن الكوفي عن ابي هريرة وابي سعيد وابن عباس وعنه ابناه عمر والحسن واسماعيل بن ابي خالد ومسعر وخلق ضعفه الثوري وهشيم وابن عدي وحسن له الترمذي احاديث انتهى وحكى في الحاشية عن التهذيب التهذيب : قال أبو حاتم وابن سعد ومع ضعفه يكتب حديثه انتهى وفي تهذيب التهذيب عن ابن عدي وابي حاتم انه مع ضعفه يكتب حديثه انتهى فدل ذلك على ان أحاديثه مقبولة ليس فيها مناكير والذين ضعفوه لم يضعفوه الا لكونه من

---

(١) صفحة ٢٢٠ ج ٢ طبع مصر.
(٢) صفحة ٤٢٠ .
(٣) راجع ج ٧ صفحة ٢٢٤ ـ ٢٢٦ طبع الهند.
(٤) راجع صفحة ٢٢٦ طبع مصر.

شيعة علي عليه السلام فرموه بما رموه به (ففي تهذيب التهذيب) عن ابن عدي انه كان يعد مع شيعة أهل الكوفة (وفيه أيضاً) قال ابو بكر: البزار كان يعده في التشيع روى عنه جلة الناس وقال الساجي ليس بحجة وكان يقدم علياً على الكل انتهى فدل على ان سبب القدح تقديمه علياً على الكل وكفى به قدحا عندهم (وفيه) عن ابن سعد بسنده عن عطية قال لما ولدت اتى بي ابي علياً ففرض لي في مائة وقال ابن سعد خرج عطية مع ابن الأشعث فكتب الحجاج الى محمد بن القاسم ان يعرضه على سب علي فان لم يفعل فاضربه اربعمائة سوط واحلق لحيته فاستدعاه فأبى ان يسب فأمضى حكم الحجاج فيه انتهى أفهذا الذي هذه حاله وصفته في التصلب في الدين وصبره على البلاء خوفا من الله تعالى يصدق في حقه قول ابن حبان كما حكاه عنه في تهذيب التهذيب انه سمع من ابي سعيد أحاديث فلما مات جعل يجالس الكلبي فاذا حدث الكلبي عن رسول الله (ص) يحفظه وكناه ابا سعيد ويروي عنه فاذا قيل له من حدثك بهذا يقول حدثني ابو سعيد فيتوهمون انه الخدري وانما أراد الكلبي انتهى ولعل الكلبي كان يكنى بأبي سعيد أو هو كناه به كما يدل عليه ما في تهذيب التهذيب عن الكلبي انه قال قال لي عطية كنيتك بأبي سعيد فأنا أقول حدثنا ابو سعيد. وما عليه اذا كنى الكلبي بأبي سعيد وأخبره بذلك فاذا توهموا انه الخدري فما ذنبه ولو كان مراده التدليس لم يخبر الكلبي بذلك هذا ان صح النقل لكن الغالب على الظن انه افتراء فمن يتحمل ضرب اربعمائة سوط وحلق لحيته ولا يسب عليا هل يتعمد ابدال الكلبي بأبي سعيد ليتوهموا انه الخدري ان هذا مالا يكون وما الذي يدعوه الى ذلك (وابن حبان) هذا هو الذي قال في حق الامام علي بن موسى الرضا إمام أهل البيت في عصره الذي حين روى لعلماء نيسابور حديث سلسلة الذهب المشهور كتب عنه ذلك الحديث من أهل المحابر والدوي ما ينوف عن عشرين الفاً وكان المستملي ابو زرعة ومحمد بن اسلم الطوسي والناس ما بين صارخ وباك ومتمرغ في التراب ومقبل لحافر بغلته. فقال ابن حبان في حقه كما في كتاب الأنساب للسمعاني المطبوع ببلاد المانيا: يروي عن ابيه العجائب كان يهم ويخطىء انتهى وتعقبه بعض العلماء في الحاشية بقوله: انظر الى هذه الجرأة العظيمة من هذا المغرور كيف يوهم ويخطىء ابن رسول الله ووارث علمه واحد علماء العترة النبوية وإمامهم المجمع على غزارة علمه وشرفه وليت شعري كيف ظهر لهذا الناصبي الذي أفنى عمره في علم الرسوم لأجل الدنيا حتى نال بها قضاء بلخ وغيرها وهم علي بن موسى الرضا وخطاؤه وبينهما نحو مائة وخمسين عاما لولا بغض القربى النبوية التي أمر الله بحبها ومودتها وامر رسوله عليه السلام بالتمسك بها قاتلهم الله انى يؤفكون انتهى ومما يدل على وثاقة عطية رواية جلة الناس عنه كما اعترف به االبزار وكثرة من روى عنهم ورووا عنه من الصحابة وغيرهم (ففي تهذيب التهذيب) روى عن ابي سعيد وابي هريرة وابن عباس وابن عمر وزيد بن أرقم وعكرمة وعدي بن ثابت وعبد الرحمن بن جندب وقيل ابن جناب. روى عنه ابناه الحسن وعمر والأعمش والحجاج بن ارطاة وعمرو بن قيس الملائي ومحمد بن جحادة ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ومطرف بن طريف واسماعيل بن ابي خالد وسالم بن ابي حفصة وفراس بن يحيى وابو الجحاف وزكر بن ابي زائدة وادريس الأودي وعمران البارقي وزياد بن خيثمة الجعفي وآخرون انتهى وقد أورد حديثه أئمة الحديث في صحاحهم كالبخاري في الأدب المفرد وابو داود والترمذي وابن ماجة القزويني كما يدل عليه وضع صاحب مختصر تذهيب الكمال على اسمه رمز (بخ د ت ق) الذي هو رمز الى هؤلاء أما قول صاحب الرسالة ومع صحته فمعناه بأعمالهم الخ فلا يظهر له معنى محصل ومع ذلك ففيه اعتراف بثبوت الحق لهم على الله بمعنى الثواب والاجابة وجواز القسم به وقول صاحب المنار في الحاشية ان المتبادر من هذه الجملة انها سؤال لله تعالى بوعده للسائلين ان يستجيب دعاءهم الخ لا ينفي الحق على الله تعالى بل يؤيده وهو ما جعله على نفسه بوعده الصادق من اجابة دعاء من دعاه.

الفصل الخامس

في الحلف بغير الله تعالى

وهذا منعه الوهابية وبعضهم جعله شركا على الإطلاق وبعضهم شركا أصغر فممن صرح به بأنه شرك على الاطلاق الصنعاني في تطهير الاعتقاد فانه بعدما ذكر انالقبوريين سلكوا مسالك المشركين حذو القذة بالقذة وعد أعمالهم الموجبة لذلك قال (١) ويقسمون بأسمائهم بل اذا حلف من عليه حق باسم الله تعالى لم يقبل منه فاذا حلف باسم ولي من أوليائهم قبلوه وصدقوه وهكذا كانت عبادة الأصنام (واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالاخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون) وفي الحديث الصحيح (من حلف فليحلف بالله او ليصمت) وسمع رسول الله (ص) رجلا يحلف باللات فأمره ان يقول لا اله الا الله ـ وهذا يدل على انه ارتد بالحلف بالصنم فأمره ان يجدد اسلامه فانه قد كفر بذلك انتهى. ثم قال(٢) بعدما ذكر ان رأس العبادة واساسها الاعتقاد وقد حصر في قلوبهم ذلك بل يسمونه معتقداً ويصنعون له ما سمعته مما تفرع عن الاعتقاد وعد من جملته الحلف وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية (٣) الشرك شركان أكبر وله انواع ومنه الذي تقدم (يعني طلب الشفاعة من المخلوق والتوسل وغيره) واصغر كالرياء والسمعة ومنه الحلف بغير الله لما روى بن عمر (رض) عن رسول الله (ص) من حلف بغير الله فقد اشرك اخرجه الإمام احمد وابو داود والترمذي والحاكم وصححه وابن حبان وقال (ص) ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله او ليصمت اخرجه الشيخان قال والشرك الأصغر لا يخرج عن الملة وتجب التوبة منه انتهى.

ونقول قد وقع القسم بغير الله تعالى من الله تعالى ومن النبي (ص) ومن الصحابة والتابعين وجميع المسلمين خلفاً عن سلف (اما من الله تعالى فانه قد اقسم في كتابه العزيز بكثير من مخلوقاته كما أقسم بذاته وبعزه وجلاله مثل قوله تعالى: ﴿والعصر أن الانسان لفي خسر. والعاديات ضبحا فالموريات قدحا فالمغيرات صبحا. والنازعات غرقا والناشطات نشطا والسابحات سبحاً فالسابقات سبقا فالمدبرات امراً. والمرسلات عرفا

---

(١) صفحة ١٤.
(٢) صفحة ١٥.
(٣) صفحة ٢٥.

فالعاصفات عصفاً والناشرات نشراً فالفارقات فرقاً فالملقيات ذكراً. والذاريات ذروا فالحاملات وقراً فالجاريات يسرا فالمقسمات امراً. والصفات صفا فالزاجرات زجرا فالملقيات ذكرا. والتين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الأمين. والضحى والليل اذا سجى. والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى. والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها والنهار اذا جلاها والليل اذا يغشاها والسماء وما بناها والأرض وما طحاها ونفس وما سواها. والسماء ذات الرجع والأرض ذات الصدع. والسماء ذات الحبك. والسماء ذات البروج واليوم الموعود وشاهد ومشهود. والسماء والطارق. والنجم اذا هوى. والفجر وليال عشر والشفع والوتر والليل اذا يسر هل في ذلك قسم لذي حجر. ن والقلم وما يسطرون. والطور وكتاب مسطور في رق منشور والبيت المعمور والسقف المرفوع والبحر المسجور. لا أقسم بيوم القيامة ولا أقسم بالنفس اللوامة. لا أقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد ووالد وما ولد. فلا أقسم بمواقع النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم. فلا اقسم بالخنس الجواري الكنس والليل اذا عسعس والصبح اذا تنفس. لا أقسم بيوم الدين. فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون. فلا أقسم بالشفق والليل وما وسق والقمر اذا اتسق. لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون﴾ - لا يقال صدوره من الله تعالى لا يستلزم جواز صدوره منا فهو لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون (لأنا نقول) انا نريد ان صدوره منه تعالى يدل على انه لا قبح فيه لأنه تعالى منزه عن فعل القبيح فلا يكون صدوره منا قبيحاً ونعم القدوة الله تعالى واذا كان الله تعالى قد جعل لنفسه شريكا واشرك بالشرك الأصغر (تعالى عن ذلك) فما على من اقتدى به في ذلك بأس (وقول القسطلاني) في ارشاد الساري (١): لله تعالى ان يقسم بما شاء من خلقه ليعجب به المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظيم شأنها عندهم ولدلالتها على خالقها واما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال:

ويقبح من سواك الشيء عندي ... وتفعله فيحسن منك ذاكا

انتهى - كلام قشري لما عرفت من ان ما يقبح من العبد لكونه شركا أصغر وتشبيهاً للخلق في العظمة به تعالى لا يمكن ان يحسن منه تعالى اذ صدوره منه تعالى لا يخرجه عن تلك الصفة ان كانت والشعر الذي أورده لا يرتبط بما نحن فيه كما لا يخفى (واما من النبي (ص)) فعلا وتقريراً فما رواه مسلم في صحيحه (٢) انه جاء رجل الى النبي (ص) فقال يا رسول الله أي الصدقة أعظم اجراً فقال اما وأبيك لتنبأنه ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء (الحديث) وروى مسلم أيضاً في كتاب الإيمان(٣) انه جاء رجل الى رسول الله (ص) من اهل نجد يسأل عن الإسلام فقال رسول الله (ص) خمس صلوات في اليوم والليلة وصيام شهر رمضان والزكاة ومع كل واحدة يقول هل علي غيرها وهو (ص) يقول لا الا ان تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله (ص) افلح وأبيه ان صدق او دخل الجنة وابيه ان صدق (وحكى) القسطلاني في ارشاد الساري (١) عن ابن عبد البر أن هذه اللفظة منكرة غير محفوظة تردها الآثار الصحاح انتهى (أقول) بل يعضدها حديث اما وأبيك لتنبأنه قال وقيل انها مصحفة من قول والله قال القسطلاني وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لا سيما وقد ثبت من لفظ ابي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال وابيك ما ليلك بليل سارق أخرجه في الموطأ وغيره انتهى (قال القسطلاني) واحسن الأجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه النووي وغيره ان هذا اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير ان يقصدوا به القسم او ان التقدير أفلح ورب ابيه انتهى (وفيه) ان العرب تقصد به القسم والا كان أتيانه عبثاً وهذراً والحذف لا دليل عليه وقال ابو طالب عم النبي (ص):

كذبتم وبيت الله نبزي محمدا ... ولما نطاعن دونه ونناضل

سمع ذلك رسول الله (ص) ولم ينكره (واما الحلف بغير الله من الصحابة والتابعين وجميع المسلمين) فقد سمعت قول ابي بكر وأبيك ووقع الحلف من الكل بلفظ لعمري او لعمر ابيك ونحو ذلك في الشعر والنثر بكثرة لا يمكن معها ضبطه وهو قسم باتفاق اهل اللغة وحلف بالعمر بفتح العين وهو الحياة او الدين كما فسره اهل اللغة بل جعله النحويون نصا في القسم قال ابن مالك في ألفيته:

وبعد لولا غالبا حذف الخبر ... حتم وفي نص يمين ذا استقر

وقال ابنه في الشرح الثاني خبر المبتدأ الصريح في القسم نحو لعمرك لأفعلن انتهى وكذا ذكر ابن هشام في كتبه وغيرهم من النحويين (ففي كتاب علي الى معاوية) لعمري لئن نظرت بعقلك دون هواك لتجدني ابرأ الناس من دم عثمان (وفي كتاب آخر له اليه) فلعمري لو كنت الباغي لكان لك ان تخوفني (وفي كتاب معاوية اليه) فان كنت ابا حسن انما تحارب عن الإمارة والخلافة فلعمري لو صحت لكنت قريبا من ان تعذر في حرب المسلمين وللحسين بن علي عليهما السلام:

لعمرك انني لأحب داراً ... تحل بها سكينة والرباب

وقال ولده علي بن الحسين (ع) من كلام يخاطب به اهل الكوفة ولعمري ما هي منكم بنكر (وقال) اخوه علي بن الحسين الأكبر يوم كربلا.

انا علي بن الحسين بن علي ... نحن وبيت الله أولى بالنبي

ولما سمع عبد الله بن عمر العنسي وكان من عباد اهل زمانه رواية عمرو بن العاص عن النبي (ص) ان عماراً تقتله الفئة الباغية خرج ليلا فأصبح في عسكر علي وحدث الناس بقول عمرو وقال من جملة ابيات:

والراقصات بركب عامدين له ... ان الذي جاء من عمرو لمأثور

ما في مقال رسول الله في رجل ... شك ولا في مقال الرسل تحيير

رواه نصر بن مزاحم في كتاب صفين مسنداً عن رجاله «ومما» يدل على جواز الحلف بغير الله من العظماء ما رواه احمد بن حنبل في مسنده عن عائشة قال لها مسروق سألتك بصاحب هذا القبر ما الذي سمعت من رسول الله

(١) صفحة ٣٥٨ ج ٩.
(٢) صفحة ٤١٩ ج ٤.
(٣) صفحة ٢٢٤ - ٢٢٧ ج ل بهامش ارشاد الساري.

(١) صفحة ٣٥٧ ج٩.

(ص) يعني في حق الخوارج قالت سمعته يقول انهم شر الخلق والخليقة يقتلهم خير الخلق والخليقة واقربهم عند الله وسيلة . فان قوله سألتك بصاحب هذا القبر بمنزلة قوله أقسمت عليك به ولا فرق بين ان يقول القائل اقسم بفلان واقسم عليك بفلان (وقوله) واقربهم عند الله وسيلة من ادلة جواز التوسل كما مر.

أما حديث من حلف بغير الله فقد اشرك فهو في مسند احمد عن ابن عمر كان يحلف وابي فنهاه النبي (ص) قال من حلف بشيء دون الله فقد اشرك وقال الاخر وهو شرك انتهى(١) أما المنقول عن الترمذي وصححه الحاكم فهو ان ابن عمر سمع رجلا يقول لا والكعبة فقال لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله (ص) يقول من حلف بغير الله فقد كفر أو اشرك (وهو) محمول اما على الكراهة الشديدة واطلاق الشرك عليه من باب المبالغة بيانا لشدة الكراهة فقد ورد اللعن على فعل المكروه كلعن المحلل والمحلل له كما بيناه في مقام آخر ويؤيده قوله في الرواية كان يحلف وابي الدال على ان ذلك كان عادة له مستمرة فهو شبه الإعراض عن الله تعالى ويؤيده مافي الروايات الأخر كما يأتي كانت قريش تحلف بآبائها وقول عمر وابي وابي (قال القسطلاني) في ارشاد الساري شرح صحيح البخاري (٢) بعد نقل رواية الترمذي والتعبير بذلك يعني الكفر والشرك للمبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم أو للتنزيه المشهور عند المالكية الكراهة وعند الحنابلة التحريم وجمهور الشافعية انه للتنزيه وقال إمام الحرمين المذهب القطع بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد فيه من التعظيم ما يعتقده في الله حرم وكفر بذلك الاعتقاد وان حلف لاعتقاد تعظيم المحلوف به على ما يليق به من التعظيم فلا يكفر انتهى (واما) على الحلف بالأصنام كما يشير اليه الحديث الانف الذكر في كلام الصنعاني فيمن حلف باللات مما يدل على ان ذلك كان يقع منهم بعد اسلامهم لقرب عهدهم بالشرك لكن ذلك لا يتأتى على رواية احمد لأن فيها انه كان يحلف وأبي او على الحلف بغير الله باعتقاد مساواته لله تعالى او على الحلف بالبراءة ونحوها كأن يقول ان فعل كذا فهو يهودي او بريء من الإسلام او من الله او من رسوله فانه اما محرم فقط أو موجب للكفر ان قصد الرضا بذلك اذا فعله ولكنه لا يتأتى على رواية احمد كما عرفت أو على الحلف في مقام القضاء والمرافعة لإثبات حق او نفيه الذي لا يجوز بغير الله تعالى وجعله شركا لتأكيد التحريم او غير ذلك من المحامل فان جواز الحلف بغير الله تعالى في غير ذلك قطعي بل من ضروريات الإسلام يعرف جوازه الخواص والعوام والنساء والصبيان ولو كان حراما لاشتهر اشتهار الشمس في رائعة النهار لكثرة الابتلاء به ولم يخف على الناس كلها ويظهر للوهابية وحدهم وستعرف اتفاق الأئمة الأربعة على الجواز (أما حديث) النهي عن الحلف بالأباء فرواه احمد في مسنده ايضاً كما رواه الشيخان وصدره ان النبي (ص) سمع عمر وهو يقول وابي وفي رواية وابي وابي مكرراً فقال ان الله ينهاكم الخ وفي رواية لمسلم الاقتصار على من كان حالفاً فلا يحلف الا بالله (قال) وكانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا بآبائكم وهو كالذي سبق محمول اما على الكراهة او على عدم الانعقاد فيكون ارشادياً كما في النهي عن بيع الغرر اي بيع المجهول اي انه لا يترتب عليه آثار اليمين من وجوب الوفاء ولزوم الكفارة بمخالفته وغير ذلك او على الحلف في مقام المرافعة او غير ذلك (قال النووي) في شرح صحيح مسلم(١) في شرح ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فيه النهي عن الحلف بغير اسمائه تعالى وصفاته وهو عند اصحابنا (يعني الشافعية) مكروه وليس بحرام انتهى (وصرح) الخطيب الشربيني الشافعي في الإقناع بان اليمين بالمخلوق مكروه ومثله عن شرح المنهاج «وافتى» احمد ابن حنبل الذي ينسب الوهابية انفسهم اليه ويقولون انهم على مذهبه بجواز الحلف بالنبي (ص) وانه ينعقد لأنه احد ركني الشهادة فهذا امامهم ومقلدهم وأحد ائمة مذاهب الإسلام الأربعة يفتي بجواز الحلف بالمخلوق وانعقاده وهم يجعلونه شركا او شركا اصغر «قال الشعراني» في ميزانه : ومن ذلك قول احمد انه لو حلف بالنبي (ص) انعقد يمينه فان حلف لزمته الكفارة انتهى بل الأئمة الأربعة قائلون بجواز الحلف بالنبي (ص) بل وغيره من المخلوقات لكنه مكروه انما الخلاف في انعقاد الحلف بالنبي (ص) ولزوم الكفارة بالحنث (والحاصل) ان الحلف بالله تعالى له أحكام خاصة لا تترتب على غيره كفصل الخصومات به وترتب الإثم والكفارة على مخالفته (ومذهب) ائمة اهل البيت عليهم السلام جواز الحلف بغير الله تعالى عدا البراءة فيحرم الحلف بها ولكنه لا ينعقد بغير الله تعالى ولا تسقط به الدعوى (اما) قول الصنعاني انه اذا حلف من عليه حق باسم الله لم يقبل منه واذا حلف باسم ولي قبلوه وصدقوه (فجوابه) انه انما يصدر ذلك من عوام الناس وجهالهم واهل المعرفة براء منه فهل تستحل دماء المسلمين واموالهم لأمر يصدر من بعض جهالهم مع كونه أيضاً لا يوجب شركا ولا كفراً وان كان خطأ (واما) استشهاده بحديث من حلف باللات فأمره (ص) ان يقول لا اله الا الله فعجيب فانه ما حلف باللات الا على عادته التي كانت له قبل الإسلام من جعلها آلهة وعبادتها من دون الله وهي حجر لا تضر ولا تنفع وليس لها شرف يصحح الحلف بها فأمره بقول لا اله الا الله ردعا له عن ذلك الحلف فقياسه الحلف بعظيم عند الله على ذلك بمكان من الغرابة سواء كان ذلك موجباً للكفر اولا (اما قوله) رأس العبادة واساسها الاعتقاد الخ فقد مر الكلام عليه في الباب الثاني .

الفصل السادس

في التعبير عن غيره تعالى بالسيد والمولى ونحو ذلك

(بصيغة الخطاب وغيره)

وهذا أيضاً مما جعله الوهابية موجباً للشرك ففي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية(٢) بعدما ذكر تحريم عمارة القبور قال ويضاف الى عمارتها دعاء اصحابها الى ان قال وخطابهم يا سيدي يا مولاي افعل كذا وكذا وبهذا عبدت اللات والعزى الى آخر ما قال وتقدم في الباب الثاني قول محمد بن

---

(١) كذا وجدنا هذه العبارة في المسودة ولم يحضرنا نسخة مسند احمد عند تبييضها فلتراجع .
(٢) صفحة ٣٥٨ ج٩ .

(١) صفحة ١١٩ ج٧ بهامش ارشاد الساري .
(٢) صفحة ٢٨ .

عبد الوهاب وانما يعنون (أي المشركون) بالإله ما يعني المشركون في زماننا بلفظ السيد وفي خلاصة الكلام ان محمد بن عبد الوهاب يزعم ان من قال لأحد مولانا او سيدنا فهو كافر.

و(نقول) اطلاق لفظ السيد على غير الله تعالى ونداؤه به صحيح لا محذور فيه فانه لا يراد به الملكية الحقيقية المساوية لملكيته تعالى ولا يقصد احد من المسلمين ذلك ولو فرض انا جهلنا قصدهم لوجب حمل كلامهم على الصحيح وقد ورد اطلاق السيد على غيره تعالى في القرآن الكريم بقوله تعالى في يحيى بن زكريا: ﴿وسيداً وحصوراً. والفيا سيدها لدى الباب﴾ وفي كلام النبي (ص) بما يبلغ حد التواتر (روى البخاري) في الأدب المفرد من حديث جابر عنه (ص) من سيدكم يا بني سلمة قالوا الجد بن قيس (وعن ابي هريرة) عنه (ص) انا سيد ولد آدم يوم القيامة (وفي رواية) انا سيد ولد آدم ولا فخر (وعن عائشة) عنه (ص) أنا سيد ولد آدم وعلي سيد العرب (وعن ابي سعيد الخدري)عنه (ص) الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة (وعن الترمذي) عن فاطمة اخبرني النبي (ص) اني سيدة نساء العالمين) وعن ابي نعيم الحافظ) في حلية الأولياء عنه (ص) ادعوا لي سيد العرب علياً (وعن الحلية أيضاً) انه (ص) قال لعلي مرحباً بسيد المؤمنين (وعن عائشة) انه (ص) سار الزهراء فقال لها اما ترضين ان تكوني سيدة نساء العالمين (وعنه ص) سادات النساء أربعة خديجة وفاطمة ومريم واسية (وفي الفائق للزمخشري)(١) قال صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه ارأيتم لو ان رجلا وجد مع امرأته رجلا كيف يصنع به فقال سعد بن عبادة والله لأضربنه بالسيف ولا انتظر ان آتي باربعة شهداء فقال رسول الله (ص) انظروا الى سيدنا هذا مايقول وروي الى سيدكم (وفي النهاية) في الحديث قالوا يا رسول الله من السيد فقال يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم الصلاة والسلام قالوا فما في امتك من سيد قال بلى من آتاه الله مالا ورزق سماحة فادى شكره وقلت شكايته في الناس (قال) وفيه انه (ص) قال للحسن بن علي ان ابني هذا سيد وفيه انه قال للأنصار قوموا الى سيدكم يعني سعد انتهى واشار بحديث معاذ الى ما رواه احمد بن حنبل (٢) بسنده عن ابي سعيد الخدري نزل أهل قريضة على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه رسول الله (ص) فأتاه على حمار فلما دنا قريباً من المسجد قال (ص) قوموا الى سيدكم أو خيركم (الحديث) ورواه البخاري(٣) نحوه (وكذلك في كلام الصحابة) فعن البخاري عن جابر ان عمر كان يقول ان ابا بكر سيدنا واعتق سيدنا يعني بلالا (وعن ابي بكر) انه قال أتقولون هذا شيخ قريش وسيدهم (وعن علي) انا سيد البطحاء (وفي الفائق) للزمخشري قالت ام الدرداء حدثني سيدي ابو الدرداء (وفي النهاية) في حديث عائشة كان سيدي رسول الله (ص)الخ.

هذا وفي بعض الأخبار ما يوهم عدم جواز اطلاق السيد على غير الله. أورد السيوطي في الجامع الصغير عن الديلمي في مسند الفردوس عن علي. السيد الله واورد العزيزي في شرح الجامع الصغير عن مسند ابي داود انه جاء وفد بني عامر الى النبي (ص) فقالوا انت سيدنا فقال السيد الله الحديث (والجمع) بينه وبين ما مر باختلاف القصد في معنى السيد او بأنه قال ذلك تواضعا أي السيد الحقيقي هو الله (وفي النهاية) أي هو الذي تحق له السيادة كأنه كره ان يحمد في وجهه واحب التواضع انتهى (وكذا) ما ورد من النهي عن قول السيد عبدي وامتي روى البخاري في حديث (١) ولا يقل احدكم عبدي وامتي (وفي رواية) لمسلم لا يقولن أحدكم عبدي فان كلكم عبيد الله (وفي رواية) لأبي داود والنسائي فانكم المملوكون والرب الله مع قوله تعالى: ﴿والصالحين من عبادكم وامائكم. عبدا مملوكا. اذكرني عند ربك﴾ فهذه المناهي للتنزيه قصداً للتواضع (وحاش لله) ان يقصد المسلمون من اطلاق لفظ السيد على غير الله تعالى معنى ينافي اخلاص العبادة كيف وهم يعلمون ان ما عداه لا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم نفعاً ولا ضراً الا بأمره تعالى وارادته واقداره (فقول) ابن عبد الوهاب وانما يعنون بلفظ الإله ما يعني المشركون بلفظ السيد افتراء على المسلمين فلا يريد المسلمون الذين سماهم المشركين بلفظ السيد غير ما اريد في الاستعمالات الواردة في كلامه تعالى وفي كلام النبي (ص) والصحابة التي مر نقلها من الرئيس والأفضل ونحو ذلك أما ما يريده المشركون لفظ الإله فقد عرفت بما بيناه مراراً انه يخالف ذلك فراجع.

الفصل السابع
في النحر والذبح

وهذا مما كفر به الوهابية المسلمين ونسبوهم الى الشرك فزعموا انهم يذبحون وينحرون للأموات والقبور ويقربون لها القرابين وان ذلك كالذبح والنحر للأصنام الذي كانت تفعله أهل الجاهلية الموجب للشرك (صرح) بذلك ابن عبد الوهاب في كلامه المتقدم في الباب الثاني المنقول عن رسالته كشف الشبهات حيث قال ان النبي (ص) قاتل المشركين لتكون جملة أشياء لله تعالى وعد منها الذبح وقال في الرسالة المذكورة (٢) في أثناء كلام له علم به اصحابه كيف يحتجون على غيرهم: فقل هل الصلاة والنحر لله عبادة اذ يقول ﴿فصل لربك وانحر﴾ فلا بد ان يقول نعم فقل اذا نحرت لمخلوق نبي او جني او غيرهما هل أشركت في هذه العبادة غير الله فلا بد ان يقول نعم فقل المشركون هل كانوا يعبدون الملائكة والصالحين واللات وغيرها فلا بد ان يقول نعم فقل وهل كانت عبادتهم اياهم الا في الدعاء والذبح والالتجاء والا فهم مقرون انهم عبيد الله تحت قهره (وصرح) بذلك الصنعاني في عدة مواضع من كلامه المتقدم في الباب الثاني (كقوله) ان افراد الله بتوحيد العبادة لا يتم الا ان تكون أشياء لله وعد منها النحر (وقوله) ان تعظيمهم الأولياء ونحرهم لهم النحائر شرك والله تعالى يقول: ﴿فصل لربك وانحر﴾ أي لا لغيره كما يفيده تقديم الظرف (وقوله) ان النحر على القبر بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية لما يسمونه وثناً وصنما وفعله القبوريون لما يسمونه ولياً وقبراً ومشهداً الخ (وقوله) ونحرهم النحائر لهم شرك (وقال الصنعاني) في رسالة

(١) صفحة ٣٠٨ طبع الهند.
(٢) صفحة ٢٢ ج ٣.
(٣) صفحة ١٤٦ ج٩ ارشاد الساري.

(١) صفحة ٣١٢ ج٤ ارشاد الساري.
(٢) صفحة ٦٢ طبع المنار بمصر.

تطهير الاعتقاد أيضاً فان قال انها نحرت لله وذكرت اسم الله عليه فقل ان كان النحر لله فلأي شيء قربت ما تنحره من باب مشهد من تفضله وتعتقد فيه هل أردت بذلك تعظيمه ان قال نعم فقل له هذا النحر لغير الله بل أشركت مع الله تعالى غيره وان لم ترد تعظيمه فهل أردت توسيخ باب المشهد وتنجيس الداخلين اليه أنت تعلم يقينا انك ما أردت ذلك أصلا ولا أردت الا الأول ولا خرجت من بيتك الا قصده (الى أن قال) فهذا الذي عليه هؤلاء شرك بلا ريب انتهى (وصرح) بذلك الوهابيون في كتابهم الى شيخ الركب المغربي المتقدم في الباب الثاني حيث عدوا من جملة أسباب الشرك التقرب الى الموتى بذبح القربان.

ونقول النحر والذبح (قد يضاف لله تعالى) فيقال ذبح لله ونحر لله ومعناه أنه نحر لوجهه تعالى امتثالا لأمره وتقربا اليه كما في الأضحية بمنى وغيرها والفداء في الإحرام والعقيقة وغير ذلك وهذا يدخل في عبادته تعالى أو نحر باسمه تعالى فذكر اسمه على المنحور وهذا لا ربط له بالعبادة انما هو شرط في حلية الذبيحة مع التفطن لقوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (وقد يضاف الى المخلوق) فيقال ذبحت الدجاجة للمريض ونحرت البعير أو ذبحت الشاه للأضياف أو ذبحت كذا لفلان تريد الذي أمرك بالذبح وهذا لا محذور فيه (وقد يضاف الى المخلوق) بقصد التقرب اليه كما يتقرب الى الله طلباً للخير منه مع كونه حجراً وجماداً لا يضر ولا ينفع ولا يعقل ولا يسمع سواء كان تمثالا لنبي أو صالح أو غير ذلك ومع نهي الله تعالى عن ذلك ويذكر اسمه على المنحور والمذبوح ويعرض عن اسم الله تعالى فيجعل نظيراً لله تعالى ونداله ويطلى بدم المنحور أو المذبوح قصد التقرب اليه مع كون ذلك عبثا ولغواً نهى عنه الله تعالى كما كان يفعل المشركون مع أصنامهم وهذا قبيح منكر بل شرك وكفر سواء سمي عبادة اولا (وهذا) ما توهم الوهابية ان المسلمين يفعلون مثله للأنبياء والأوصياء والصلحاء فينحرون ويذبحون لهم عند مشاهدهم أو غيرها ويقربون لهم القرابين كما كان عبدة الأصنام والأوثان يفعلون ذلك باصنامهم واوثانهم وهو توهم فاسد فان ما يفعله المسلمون لا يخرج عن الذبح والنحر لله تعالى لأنه يقصد اني أذبح هذا في سبيل الله لأتصدق بلحمه وجلده على الفقراء او مطلق عباد الله وأهدي ثواب ذلك لرب المشهد والذبح الذي يقصد به هذا يكون راجحاً وطاعة لله تعالى وعبادة له سواء اهدي ثواب ذلك لنبي أو ولي او اب او ام او أي شخص من سائر الناس ونظيره من يقصد اني أطحن هذه الحنطة لأعجنها وأخبزها وأتصدق بخبزها على الفقراء واهدي ثواب ذلك لأبوي فأفعاله هذه كلها طاعة وعبادة لله تعالى لا لأبويه ولا يقصد احد من المسلمين بالذبح لنبي أو غيره ما كانت تفعله من ذكر اسمها على الذبيحة والإهلال بها لغير الله وطليها بدمها مع نهي الله تعالى لهم عن ذلك ولو ذكر أحد من المسلمين اسم نبي أو غيره على الذبيحة لكان ذلك عندهم منكراً وحرمت الذبيحة فليس الذبح لهم بل عنهم بمعنى انه عمل يهدي ثوابه اليهم كسائر أعمال الخير او لهم باعتبار ثوابه ولذلك لا ينافيه قولهم ذبحت لفلان أو اريد ان اذبح لفلان او عندي ذبيحة لفلان لو فرض وقوعه فالمقصود في الكل كونها له باعتبار الثواب وهذا كما يقال ذبحت للضيف أو للمريض أو لفلان الامر بالذبح او نحو ذلك بل لو قصد بالذبح امتثال امر الآمر به من المخلوقين وطلب رضاه واتى به على وجهه من شرائط الذبح الشرعية لم يكن بذلك آثماً ولا عابداً للآمر ولا مشركا مع انه لو وقع مثل ذلك امتثالا لأمره تعالى كما في الأضحية ونحوها لكان عبادة له تعالى كما مر وكل من يأمرهم السلطان ابن سعود بالذبح او النحر من خدمه وعبيده واتباعه حالهم كذلك مع انهم هم الموحدون الوحيدون.

(والحاصل) ان المسلمين لا يقصدون من الذبح للنبي أو الولي غير اهداء الثواب أما العارفون منهم فحالهم واضح في انهم لا يقصدون غير ذلك واما الجهال فانما يقصدون ما يقصد عرفاؤهم ولو اجمالا حتى لو فرض وقوع اضافة الذبح الى النبي أو الولي كما مر فليس المقصود الا كون ثوابها له لا يشك في ذلك الا معاند ولو سألنا عارفا او عاميا اياً كان هل مرادك الذبح لصاحب المشهد تقربا اليه كما كان المشركون يذبحون لأصنامهم او مرادك اهداء الثواب له لقال معاذ الله ان اقصد غير اهداء الثواب ولو فرضنا اننا شككنا في قصده او خفي علينا وجه فعله لما جاز لنا ان نحمله الا على الوجه الصحيح لوجوب حمل أفعال المسلمين واقوالهم على الصحة حتى يعلم الفساد ولم يجز لنا ان ننسبه الى الشرك ونستبيح دمه وماله وعرضه بمجرد ظننا ان قصده الذبح لها كالذبح للأصنام لما عرفت في المقدمات من وجوب الحمل على الصحة مهما امكن(١) (اما) اهداء ثواب الخيرات والعبادات الى الأموات فأمر راجح مشروع لم يمنع منه كتاب ولا سنة بل وردت به السنة في صحاح الأخبار وقامت عليه سيرة المسلمين وعملهم في كل عصر وزمان من عهد النبي (ص) والصحابة الى اليوم وهذا منه ولا اظن الوهابية يخالفون فيه ومن أولى بالهدايا من انبياء الله واوليائه (روى) مسلم في صحيحه في باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه بعدة أسانيد عن عائشة ان رجلا اتى النبي (ص) فقال يا رسول الله ان امي افتلتت نفسها ولم توص واظنها لو تكلمت تصدقت أفلها اجرا إن تصدقت عنها قال نعم (قال) النووي في الشرح نفسها نائب فاعل أو مفعول به اي ماتت فجأة. ثم قال وفي هذا الحديث ان الصدقة عن الميت تنفع الميت ويصله ثوابها وهو كذلك بإجماع العلماء انتهى (وروى) احمد بن حنبل في مسنده عن عائشة ان رجلا قال للنبي (ص) ان امي افتلتت نفسها واظنها لو تكلمت لتصدقت فهل لها أجر أن اتصدق عنها قال نعم (وروى) احمد بن حنبل ايضاً عن ابن عباس ان بكراً أخا بني ساعدة توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها ان تصدقت بشيء عنها قال نعم فقال اشهدك ان حائط المخرف صدقة عليها (وعن) احمد وابي داود والترمذي ان النبي (ص) ذبح بيده وقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من امتي (وعن) سيف وابي داود ان علياً كان يضحي عن النبي (ص) بكبش وكان يقول اوصاني ان اضحي عنه دائماً (وعن) علي ان النبي (ص) أوصاني ان اضحي عنه (وعن) بريدة ان امرأة سألت النبي (ص) هل تصوم عن امها

---

(١) قال الشيخ محمد عبده الشهير في كتابه الإسلام والنصرانية صفحة (٥٥) ان من اصول الأحكام في الدين الإسلامي البعد عن التكفير وان مما اشتهر بين المسلمين وعرف من قواعد احكام دينهم انه اذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مائة وجه ويحتمل الإيمان من وجه واحد حمل على الإيمان ولا يجوز حمله على الكفر انتهى فما رأى الأستاذ صاحب المنار في الجمع بين هذا الكلام الصادر ممن يسميه الأستاذ الإمام حكيم الاسلام وبين اقوال اسياده الوهابية الذين ينشر لهم كتب دعوتهم التي يكفرون بها المسلمين ويستحلون دماءهم واموالهم بقولهم يا رسول الله اشفع لي اقض حاجتي مع انه لو احتمل الكفر من وجه واحد فهو يحتمل الإيمان من مائة وجه كما تعلمه من تضاعيف هذا الكتاب.

بعد موتها وهل تحج عنها قال نعم (وعن) ابن عباس انه قال تفي البنت نذر امها (وروي) ان العاص بن وائل اوصى بالعتق فسأل ابنه النبي (ص) عن العتق له فأمر به (وعن) عائشة ان النبي (ص) قال عند الذبح: اللهم تقبل من محمد وآل محمد وامته وهذا امر لا يشك احد من المسلمين في جوازه وعليه جرت سيرتهم خلفا عن سلف وقد سمعت دعوى النووي اجماع العلماء عليه فهذا حال الذبح والنحر عن الأنبياء والأولياء الذي اعظم الوهابية امره واستحلوا لأجله الدماء والأموال والأعراض لا يخرج عن مندوبات الشرع ومستحباته ومن ذلك يظهر فساد قول الصنعاني: ان كان النحر لله فلأي شيء قربت ما تنحره من باب المشهد الخ فان اختيار الذبح في جوار المشهد (اولا) لطلب زيادة الثواب لتشرف البقعة بمن فيها ان كان نبياً او وليا فيزداد ثواب العمل بذلك لما ورد من ان الأعمال يتضاعف اجرها لشرف الزمان والمكان وانكار شرف المكان بشرف المكين انكار للضروري (ثانيا) لما كان المراد اهداء الثواب اليه ناسب كون هذا العمل الذي هو عبادة وصدقة لله في المكان الذي فيه قبره لأن الهدية يؤتى بها عادة للمهدى اليه نظير قراءة القرآن عند قبره واهداء ثواب القراءة اليه وليس في ذلك منافاة للدين ولا محذور لأن ذلك ان لم يكن راجحا فلا أقل من كونه مباحا (ثالثاً) ان مريد الذبح يأتي غالبا للزيارة التي هي راجحة ومشروعة سواء بعدت المسافة أو قربت كما ستعرف في فصل الزيارة فيحضر ما يريد ذبحه واهداء ثوابه الى المزور معه وليس في واحد من هذه الوجوه الثلاثة محذور ولا مانع ولا منافاة للحنيفية السهلة السمحاء التي تشدد فيها الوهابيون تشدد الخوارج (وظهر) ايضاً فساد قوله ان اردت بذلك تعظيمه فهذا النحر لغير الله بل أشركت مع الله تعالى غيره وان لم ترد فهل أردت توسيخ باب المشهد الخ فان مراده لا يخرج عن الوجوه الثلاثة المذكورة مع انه لو أراد بذلك اظهار تعظيمه بإهداء الثواب اليه وانه أهل لذلك الذي لا يظهر الا بالذبح عند مشهده لم يكن فيه محذور ولا منه مانع أليس هو اهلا للتعظيم ومحلا لإهداء الثواب الا ان يكون كل تعظيم لمخلوق شركا وكفراً كما تقتضيه حجج الوهابية فيعمهم الشرك اترى لم ان السلطان ابن سعود او احد عظماء اعراب نجد زاره امير من الأمراء فأتى بالإبل والغنم ونحر وذبح لضيافة زائره وإكرامه وإظهار تعظيمه وذكر اسم الله على الذبيحة يكون كافراً ومشركا لأنه ذبح لغير الله وقصد بالذبح تعظيم المذبوح له كلا حتى لو كان هذا الأمير الزائر ظالما لم يكن في الذبح له قصداً لتعظيمه كفر ولا شرك مع انه ليس اهلا للتعظيم فكيف بمن هو اهل لكل تعظيم حيا وميتا كالأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين فقوله هذا شرك بلا ريب افك وافتراء بلا ريب (وظهر) ايضا فساد ماموه به ابن عبد الوهاب من قوله هل الصلاة والنحر لله عبادة اذ يقول فصل لربك وأنحر الخ الذي حاصله ان النحر لله عبادة لله فالنحر للمخلوق عبادة للمخلوق فاذا نحرت لمخلوق فقد اشركت في هذه العبادة غير الله كما اشرك الذين كانوا يذبحون للأوثان فان النحر والذبح الذي يفعله المسلمون نحر وذبح لله بالوجه الذي بيناه وتوهم انه مثل نحر عبدة الأصنام فاسد كما عرفته بما لا مزيد عليه والنحر لله معناه كونه لوجه الله وامتثالا لأمره فيما يكون مأموراً به وباسمه في مطلق النحر (قال في الكشاف) وانحر لوجهه وباسمه اذا نحرت مخالفا لهم في النحر للأوثان انتهى وما يفعله المسلمون جامع للأمرين فيذكر عليه اسم الله وينحر للصدقة واهداء الثواب بخلاف ما ينحر للأوثان الذي يذكر اسمها عليه ويقصد به التقرب اليها لا الى الله (مع) ان النحر في الاية ليس متعيناً لإرادة نحر الأنعام (ففي الكشاف) انه نحر البدن وقيل هي صلاة الفجر بجمع والنحر بمنى وقيل صلاة العيد والتضحية وقيل جنس الصلاة والنحر وضع اليمين على الشمال انتهى (وفي مجمع البيان) بعدما ذكر انها صلاة العيد ونحر الهدي والأضحية عن عطاء وعكرمة وقتادة أو صلاة الفجر بجمع ونحر البدن بمنى عن سعيد بن جبير ومجاهد نقل عن الفراء ان معناه صل لربك الصلاة المكتوبة واستقبل القبلة بنحرك تقول العرب منازلنا تتناحر أي هذا ينحر هذا اي يستقبله وانشد.

ابا حكم هل انت عم مجالد ... وسيد أهل الأبطح المتناحر

اي ينحر بعضه بعضا قال واما ما رووه عن علي (ع) ان معناه ضع يدك اليمنى على اليسرى حذاء النحر في الصلاة فمما لا يصح عنه لأن جميع عترته الطاهرة قد رووا عنه ان معناه أرفع يديك الى النحر في الصلاة اي حال التكبير ثم اورد الروايات الدالة على ذلك.

الفصل الثامن

في النذر لغير الله

وهذا مما صرح ابن تيمية قدوة الوهابية بعدم جوازه فانه سئل في ضمن السؤال المتقدم في الفصل الثاني عمن ينذر للمساجد والزوايا والمشائخ حيهم وميتهم بالدراهم والإبل والغنم والشمع والزيت وغير ذلك يقول ان سلم ولدي فللشيخ علي كذا وكذا وامثال ذلك (فأجاب) بأنه قال علماؤنا لا يجوز ان ينذر لقبر ولا للمجاورين عند القبر شيئاً من الأشياء لا من درهم ولا من زيت ولا من شمع ولا من حيوان ولا غير ذلك كله نذر معصية وقد ثبت في الصحيح عنه (ص) من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه واختلف العلماء هل على الناذر كفارة يمين على قولين انتهى (وصرح) الوهابية بأنه موجب للشرك صرحوا به في كتابهم الى شيخ ركب الحاج المغربي المتقدم في الباب الثاني حيث جعلوا من جملة أسباب الشرك التقرب الى الموتى بالنذور باعتبار انه نوع من العبادة وصرف شيء من العبادة لغير الله كصرف جميعها (وصرح) به الصنعاني في تطهير الاعتقاد في كلامه المتقدم في الباب الثاني بقوله بعد ما عد اشياء منها النذر: ومن فعل ذلك لمخلوق فهذا شرك في العبادة وصار من تفعل له الها الخ (وقوله) بعد ما ذكر ان اعتقاد النفع والضر في المخلوق اوالشفاعة شرك فضلا عمن ينذر بماله وولده لميت أو حي الى قوله فهذا هو الشرك بعينه الذي كان عليه عباد الأصنام والنذور بالمال على الميت هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية (وقال) في الرسالة المذكورة(١) فان قلت هذه النذور والنحائر ما حكمها واجاب بأن الأموال عزيزة على اهلها والناذر ما اخرج من ماله الا معتقداً لجلب نفع اكثر منه او دفع ضرر ولو عرف بطلان ما اراده ما اخرج درهما فالواجب تعريفه بانه اضاعة لماله ولا ينفعه ما يخرجه ولا يدفع عنه ضرراً وقد قال (ص) ان النذر لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل ويجب رده اليه ويحرم قبضه ولأنه

(١) صفحة ١٦.

تقرير للناذر على شركه الى آخر ما ذكره من هذا القبيل وقال في موضع آخر من تلك الرسالة (١) انه يجب على العلماء بيان ان ذلك الاعتقاد الذي تفرعت عنه النذور والنحائر والطواف بالقبور شرك محرم وانه عين ما كان يفعله المشركون لأصنامهم.

(والجواب) عن هذا كالجواب عن سابقه من النحر والذبح بأن من ينذر لنبي او ولي او رجل صالح دراهم او خلافها لا يقصد الا نذر الصدقة واهداء ثوابها الى النبي او الولي اوالصالح ولا يقصد التقرب اليه بالنذر بل التقرب الى الله تعالى وكيف يقصد التقرب اليه وهو يعلم انه ميت لا يمكنه الانتفاع بالمنذور لا بأكله ان كان طعاماً ولا بصرفه ان كان نقوداً ولا بلبسه ان كان ثياباً ولا بشيء من الانتفاع مهما كان المنذور مع وجوب حمل افعال المسلمين واقوالهم على الصحة مهما أمكن وعدم جواز التهجم على الدماء والأموال والأعراض بمجرد الظنون والأوهام كما مر في المقدمات فلا يزيد هذا النذر على من نذر لأبيه وامه أو حلف أو عاهد ان يتصدق عنهما كما روي عنه (ص) انه قال للبنت التي نذرت لأبيها عملا (ف) بنذرك فان كان النذر للاباء والأمهات كفراً كان هذا كفراً وإلا فلا اختيار بعض الأمكنة للنذر طلباً لشرف المكان حتى يتضاعف ثواب العبادة كما يختار بعض الأزمنة لبعض العبادات لا بأس به بل لا بأس بتخصيص بعض الأمكنة كما يستفاد مما روي عن ثابت بن الضحاك عن النبي (ص) ان رجلا سأله انه نذر ان يذبح ببوانة فقال هل كان فيها وثن يعبد قال لا قال فهل كان فيها عيد من أعيادهم فقال لا فقال ف بنذرك (وفي القاموس) بوانه كثمامة هضبة وراء ينبع (وفي النهاية الأثيرية) في حديث النذر ان رجلا نذر ان ينحر ابلا ببوانة هي بضم الباء وقيل بفتحها هضبة من وراء ينبع انتهى وكأن سؤاله (ص) عن انه هل كان فيها وثن يعبد أو عيد من اعياد الجاهلية خشية ان يكون النذر جاريا على عادة اهل الجاهلية لقرب العهد بهم وان كان السائل مسلما فقد قالوا له (ص) اجعل لنا ذات انواط وهم مسلمون وقال اصحاب موسى له حين مروا على قوم يعكفون على الأصنام اجعل لنا الها كما لم آلهة او انه اذا كان فيه وثن يعبد او عيد من اعيادهم يكون النذر مرجوحا فلا ينعقد لأن شرطه الرجحان او تساوي الطرفين والله اعلم وقد ظهر بذلك بطلان ما قاله ابن تيمية ناقلا له عن علمائهم من عدم جواز النذر للقبر ولا للمجاورين وعده نذر معصية حتى فرط بعضهم فيما نقله عنه فأوجب على الناذر كفارة يمين أما النذر للقبر فلا يفعله أحد بل ولا لصاحب القبر وانما النذر لله والصدقة به عن صاحب القبر بمعنى اهداء ثوابه اليه ولو فرض صدور ما يوهم خلاف ذلك فهو محمول عليه حملا لفعل المسلم على الصحة كما مر واما النذر للمجاورين فان المجاورة عند القبر لا مانع منها شرعاً لو لم تكن راجحة طلباً لشرف البقعة التي تشرفت بصاحب القبر وانكار شرف القبر مصادمة للضرورة ويكفي في رده دفن الصحابيين عند النبي (ص) حتى عد ذلك منقبة عظيمة لهما ومنع بني امية وبعض امهات المؤمنين من دفن الحسن عند جده قائلين ايدفن عثمان في أقصى البقيع ويدفن الحسن عند جده واصرار بني هاشم على ذلك حتى كاد يؤدي الى اراقة الدماء كما سنبينه في غير هذا الموضع والمجاورون عند القبر عباد الله يجوز التصدق عليهم كالصدق على غيرهم إن لم يكن أولى ولم يخرجوا بمجاورتهم عن استحقاق الصدقة وليست المجاورة عند القبر عبادة له حتى تكون محرمة لما بيناه مراراً من انه ليس كل تعظيم واحترام عبادة وقياس ابن تيمية ذلك فيما مر من كلامه في الفصل الثاني على ما ذكروه من ان وداً وسواعا ويغوث ويعوق ونسراً اسماء قوم صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم طال عليهم الأمد فاتخذوا تماثيلهم أصناما قياس فاسد فان اولئك صوروا صورهم في المساجد وكانوا يصلون اليها ثم اتخذوها أوثانا وعبدوها فسبب عبادتهم لها تصويرهم تلك الصور وصلاتهم اليها لا احترام قبورهم وليس في المسلمين من يفعل مثل فعلهم ومجرد احتمال ان يؤدي الشيء الى محرم لا يوجب تحريمه والا لم يبق في الدنيا حلال.

كما ظهر بذلك بطلان ما هول به اليماني في أمر النذر فجعل اخذه حراما وتقريراً للمشرك على شركه وقد عرفت بما ذكرنا صحة النذر وانه لا يزيد عن نذر الصدقة عن الميت الثابت جوازه ورجحانه وانه لا يحرم أخذه وانه ليس فيه شيء من الشرك حتى يكون اخذه تقريراً للشرك وان النفع حاصل به وهو الثواب منه تعالى والضرر يندفع به كما يندفع بالصدقة اذ هو لا يخرج عنها (أما الحديث) الذي استشهد به فمع فرض سلامه سنده وان قال صاحب المنار في الحاشية انه متفق عليه من حديث ابن عمر يجب طرحه لمخالفته العقل والنقل فمن نذر ان يتصدق بمال او ينفقه في سبيل الله أو نحو ذلك فقد اتى له نذره بخير الدنيا والآخرة ودفع عنه الله به ضرر الدنيا والآخرة فلا يمكن ان يحكم (ص) بأنه لا يأتي بخير.

الفصل التاسع

في بناء القبور والبناء عليها وتجصيصها وعقد القباب (فوقها وعمل الصندوق والخلعة لها)

وهذا مما حرمه الوهابية وأوجبوا هدم القبور والقباب التي عليها والبناء الذي حولها بل جعلوا ذلك شركا وكفراً (وصرح) الصنعاني في تطهير الاعتقاد بان المشهد بمنزلة الوثن والصنم في كلامه المتقدم في الباب الثاني بقوله: ان ما كانت تفعله الجاهلية لما يسمونه وثنا وصنما هو الذي يفعله القبوريون لما يسمونه وليا وقبراً ومشهداً وذلك لا يخرجه عن اسم الوثن والصنم الخ (وصرح) بذلك الوهابيون في كتابهم الى شيخ الركب المغربي المتقدم هناك بقولهم: ان ما حدث من تعظيم قبور الأنبياء وغيرهم ببناء القباب عليها وغير ذلك من حوادث الأمور التي اخبر عنها النبي (ص) بقوله لا تقوم الساعة حتى يلحق حي من امتي بالمشركين وحتى يعبد فئام من امتي الأوثان (وزعم) الوهابيون ان البناء على القبور بدعة حدثت بعد عصر التابعين (وقال) قاضي قضاتهم عبد الله بن سليمان بن بليهد في مقالته التي نشرتها جريدة ام القرى في عدد جمادى الثانية سنة ١٣٤٥ لم نسمع في خير القرون ان هذه البدعة حدثت فيها بل بعد القرون الخمسة انتهى (واتبع الوهابية) في ذلك قدوتهم وباذر بذور مذهبهم احمد بن تيمية وتلميذه ابن القيم الجوزية الذي عنه اخذو به اقتدى (قال) ابن القيم على ما حكي عنه في

(١) صفحة ١٢.

كتابه زاد المعاد في هدى خير العباد (١) ما حاصله : انه يجب هدم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت اوثانا وطواغيت تعبد من دون الله ولا يجوز ابقاؤها بعد القدرة على هدمها وابطالها يوماً واحداً فانهابمنزلة اللات والعزى أو أعظم شركا عندها وبها ويجب على الإمام صرف الأموال التي تصير الى هذه المشاهد والطواغيت في الجهاد ومصالح المسلمين كما أخذ النبي (ص) أموال اللات وكذا يجب عليه هدم هذه المشاهد وله ان يقطعها للمقاتلة أو يبيعها ويستعين بأثمانها على مصالح المسلمين وكذا حكم أوقافها فان الوقف عليها باطل وهو مال ضائع فيصرف في مصالح المسلمين انتهى .

ولذلك هدم الوهابيون ما استطاعوا هدمه من مشهد الحسين (ع) وقبره الشريف ايام استيلائهم على كربلا وهدموا قبة أئمة البقيع من اهل البيت الطاهر عند استيلائهم على المدينة المنورة في المرة الأولى وفي هذه المرة وهدموا قبورهم الشريفة وسووها بالأرض وشوهوا محاسنها وتركوها معرضاً لوطىء الأقدام ودوس الكلاب والدواب وكذلك قبر سيد الشهداء حمزة بأحدو قبته والمسجد الذي عنده وقبور سائر الصحابة والتابعين وغيرهم في مكة المكرمة والمدينة المنورة وجميع الحجاز كما فصلناه في المقدمة الأولى في تاريخ الوهابية لكنهم في المرة الثانية لما عزموا على هدمها أرادوا ان يظهروا مبرراً وعذراً لعملهم في هدم قباب أئمة المسلمين وقبورهم وانكار فضلها وفضل أهلها و إهانة من أوجب الله تعظيمه واحترامه حيا وميتا باهانة قبره من نبي أو ولي أو صديق أو شهيد عملا بشبهتهم الواهية من ان تعظيمها عبادة لها وانها صارت كالأصنام تعبد من دون الله تعالى وانه تعالى نهى عن البناء على القبور فأرسلوا قاضي قضاتهم المسمى الشيخ عبد الله بن بليهد الى المدينة المنورة في شهر رمضان سنة ١٣٤٤ وبعد دخوله المدينة وجه الى علمائها هذا السؤال :

(السؤال الموجه الى علماء المدينة في هدم القبور)

ما قول علماء المدينة زادهم الله فهما وعلما في البناء على القبور واتخاذها مساجد هل هو جائز ام لا واذا كان غير جائز بل ممنوع منهي عنه نهيا شديداً فهل يجب هدمها ومنع الصلاة عندها ام لا واذا كان البناء في مسبلة كالبقيع وهو مانع من الانتفاع بالمقدار المبني عليها فهل هو غصب يجب رفعه لما فيه من ظلم المستحقين ومنعهم استحقاقهم ام لا وما يفعله الجهال عند هذه الضرائح من التمسح بها ودعائها مع الله والتقرب بالذبح والنذر لها وايقاد السرج عليها هل هو جائز ام لا وما يفعل عند حجرة النبي (ص) من التوجه اليها عند الدعاء وغيره والطواف بها وتقبيلها والتمسح بها وكذلك ما يفعل في المسجد من الترحيم والتذكير بين الأذان والإقامة وقبل الفجر ويوم الجمعة هل هو مشروع ام لا أفتونا مأجورين وبينوا لنا الأدلة المستند اليها لا زلتم ملجأ للمستفيدين .

وهذا نص الجواب المنسوب لعلماء المدينة

أما البناء على القبور فهو ممنوع اجماعا لصحة الأحاديث الواردة في منعه ولهذا افتى كثير من العلماء بوجوب هدمه مستندين على ذلك بحديث علي انه قال لأبي الهياج ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله (ص) ان لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبراً مشرفا الا سويته رواه مسلم وأما اتخاذ القبور مساجد والصلاة فيها و إيقاد السرج عليها فممنوع لحديث ابن عباس لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج رواه أهل السنن (١) وأما ما يفعله الجهال عند الضرائح من التمسح بها والتقرب اليها بالذبائح والنذور ودعاء أهلها مع الله فهو حرام ممنوع شرعا لا يجوز فعله أصلا واما التوجه الى حجرة النبي (ص) عند الدعاء فالأولى منعه كما هو معروف من معتبرات كتب المذهب ولأن أفضل الجهات جهة القبلة واما الطواف والتمسح بها وتقبيلها فهو ممنوع مطلقاً واما ما يفعل من التذكير والترحيم والتسليم في الأوقات المذكورة فهو محدث هذا ما وصل اليه علمنا انتهى .

ولسنا نعتقد ولا نظن ان جميع علماء المدينة المنورة موافقون على هذا الجواب وما فيه من الحجج الواهية كما ستعرف وانما هو من الوهابية واليهم وألفاظه ألفاظهم متوافقة مع عبارات رسائلهم التي نقلنا جملة منها وجل علماء المدينة ساكتون خائفون من نسبة الإشراك اليهم الذي به تستحل دماؤهم واموالهم واعراضهم فان وافق موافق منهم فخوفا من السوط والبندق .

ونحن نتكلم على بطلان هذه الفتوى ودليلها (فنقول) يرجع استدلالهم على ذلك الى امور (الأول) الإجماع المشار اليه بقولهم البناء على القبور ممنوع اجماعا (والجواب) بطلان دعوى الإجماع بل هو جائز اجماعا لاستمرار عمل المسلمين عليه من جميع المذاهب في كل عصر وزمان عالمهم وجاهلهم مفضولهم وفاضلهم أميرهم ومأمورهم رجالهم ونسائهم سنيهم وشيعيهم قبل ظهور الوهابية توافقوا عليه في جميع الأجيال والأعصار والأمصار والنواحي والأقطار بدون منع ولا إنكار والسيرة اجماع عملي يشملها ما دل على حجية الإجماع لكشفها كشفا قطعيا لا يعتريه شك عن ان ذلك مأخوذ من صاحب الشرع ومتبوع المسلمين كما مر في المقدمات فلا يتطرق اليها بعض الشبهات الموردة على الإجماع وليس في الإسلام أمر حصلت فيه السيرة حصولها في هذا الأمر واتفق عليه جميع المسلمين من كل فرقة ولا يضر بهذه السيرة ما قد يوجد في بعض الكتب مما ينقله الوهابيون من القول بالمنع استناداً الى بعض الروايات الشاذة التي لا عامل بها أو لا دلالة فيها او لم تثبت صحتها غفلة منهم عن هذه السيرة المستمرة التي سبقتهم ولحقتهم فأقوالهم مردودة بها كما يرد القول المسبوق بالإجماع والملحوق به ولعلنا نشير اليها فيما سيأتي انشاء الله تعالى (وقد) اعترف بهذه السيرة الصنعاني في رسالته تطهير الاعتقاد (٢) حيث أورد على نفسه سؤالا بأن هذا أمر عم البلاد وطبق الأرض شرقا وغربا بحيث لا بلدة من بلاد الإسلام الا وفيها قبور ومشاهد بل مساجد المسلمين غالبها لا تخلو عن قبر أو مشهد ولا يسع عقل عاقل ان هذا منكر يبلغ الى ما ذكرت من الشناعة ويسكت عليه علماء الإسلام الذين ثبتت لهم الوطأة في

(١) صفحة ٦٦١ .

(١) هذه العبارة في رسائل الوهابية وهذا مما يدل على ان الجواب من الوهابية واليهم .
(٢) صفحة ١٧ ـ ١٩ طبع المنار بمصر.

جميع جهات الدنيا (واجاب) بأنك ان أردت الإنصاف وتركت متابعة الأسلاف وعرفت ان الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفقت عليه العوالم جيلا بعد جيل فاعلم ان هذه الأمور صادرة عن العامة الذين اسلامهم تقليد الاباء بلا دليل ولا يسمعون من أحد عليهم من نكير بل ترى من يتسم بالعلم ويدعي الفضل وينتصب للقضاء والفتيا والتدريس أو الولاية أو المعرفة أو الإمارة والحكومة معظما لما يعظمونه مكرماً ما يكرمونه ولا يخفى ان سكوت العالم او العالم على وقوع منكر ليس دليلا على جوازه (قال) ولنضرب لك مثلا المكوس المعلوم من ضرورة الدين تحريمها قد ملأت الأرض حتى في اشرف البقاع ام القرى تقبض المكوس من القاصدين لإداء فريضة الإسلام وسكانها من العلماء والحكام ساكتون (قال) وهذا حرم الله افضل بقاع الدنيا بالاتفاق واجماع العلماء احدث فيه بعض ملوك الشراكسة هذه المقامات الأربعة التي فرقت عبادات المسلمين وصيرتهم كالملل المختلفة بدعة قرت بها عين ابليس وصيرت المسلمين ضحكة للشياطين وقد سكت الناس عليها ووفد علماء الافاق والأبدال والأقطاب اليها افهذا السكوت دليل على جوازها هذا لا يقوله من له إلمام بشيء من المعارف كذلك سكوتهم على هذه الأشياء الصادرة من القبوريين (الى ان قال) ما حاصله: لو فرض انهم علموا بالمنكر وسكتوا لما دل سكوتهم على جوازه لأن مراتب الإنكار ثلاثة اذا تعذرت واحدة وجبت الأخرى. الإنكار باليد ثم باللسان ثم بالقلب فاذا مر عالم بمن يأخذ المكوس لم يستطع الإنكار باليد ولا باللسان فيجب على من رآه ساكتاً ان يعتقد انه انكر بقلبه فان حسن الظن بالمسلمين اهل الدين والتأويل لهم ما امكن واجب فالداخلون الى الحرم الشريف والمشاهدون لمقامات المذاهب الأربعة معذورون عن الإنكار الا بالقلب كالمارين على المكاسين والقبوريين فهذه الأمور اسسها من بيده السيف ودماء العباد واموالهم واعراضهم تحت لسانه وقلمه فكيف يقوى احد على دفعه انتهى (وفيه) اعتراف بوقوع السيرة على اكمل وجوهها واتمها بحيث لم يقع في الإسلام سيرة مثلها بما اختصرناه من عبارته فضلا عما اطال به من باقي عباراته المسجعة كعادته وعادة اصحابه الوهابية وقد اعترف في جوابه بوقوع ذلك من جميع طبقات الناس من العوام والعلماء والفضلاء والقضاة والمفتين والمدرسين والأولياء والعارفين والأمراء والحكام بدون نكير ولم يخرج عنه باعترافه طبقة من الطبقات فأي سيرة أقوى من هذه واشمل (أما جوابه) بأن الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفقت عليه الأجيال ففيه ان اتفاق الأمة جيلا بعد جيل دليل قطعي لا دليل أقوى منه حتى يعارضه (وقوله) ان سكوت العالم او العالم على منكر ليس دليلا على جوازه فيه ان ذلك اذا علم انه منكر والبناء على القبور محل النزاع فانتم تدعونه منكراً ونحن نقول انه معروف ونستدل بسيرة المسلمين الكاشفة بوجه القطع عن أخذه من صاحب الشرع فاذا سكت العلماء والعالم عن امر مع قدرتهم على الإنكار علمنا انه ليس منكراً (أما) المثل الذي ضربه من اخذ المكوس حتى في مكة المكرمة وسكوت العلماء (ففيه) انه قياس مع الفارق (اولا) ان الاخذين للمكوس هم الحكام وذوو الشوكة وحدهم والبانون للقبور وللقباب عليها والمعظمون لها المتبركون بها هم جميع طبقات الناس فيبطل القياس (ثانيا) ان المكوس امور دولية تعارض فيها الحكام الذين تخاف سطوتهم لمنافاة تركها لمصلحتهم واخلاله بأمور دولتهم بخلاف بناء القبور وتعظيمها فانها امور دينية صرفة مرجعها العلماء واهل الدين فسكوت العلماء عن الأول لا يدل على الرضا بخلاف الثاني (ثالثاً) ان العلماء وجميع المتدينين غير ساكتين عن الإجهار بتحريم المكوس وذم قابضها وتفسيقه والتجنب عنها وعدها من السحت يجيبون بذلك كل من يسألهم ويثبتونه في كتبهم ويتحدثون به في مجتمعاتهم وها هو يصرح بتحريمه في رسالته هذه ويندد بفاعليه ويذمهم أشد الذم مع وجوده في زمانه وعدم قدرته على منعه وها هي رسالته تطبع وتنشر في الافاق ولا يخاف طابعها وناشرها من الحكام الاخذين المكوس أفيقال بعد هذا انهم ساكتون نعم هم ممسكون عن المنع لعدم قدرتهم كما امسك الاخوان الوهابيون المجددون ما انمحى من آثار الإسلام والرافعون البدع والمحرمات بالسيف والسنان عن منع حكومتهم من أخذ المكوس المحرمة عندهم في جدة وغيرها حتى عن التتن والتنباك المحرم تدخينه عندهم والمعاقب مدخنه واخذت في العام الماضي من كل قاصد لحج بيت الله الحرام ليرة عثمانية ذهباً وفي هذا العام ازيد من ذلك عدا عما شاركت به أصحاب الجمال والسيارات والبيوت والباعة وغير ذلك والإخوان ساكتون لعدم قدرتهم على المنع لكنهم يصرحون بالتحريم وان كانوا قادرين فقد تركوا أعظم واجب في الدين (أما تمثيله) بالمقامات الأربعة ففساده أظهر من مسألة المكوس فان المكوس مما قام على تحريمها اجماع المسلمين بل ضرورة الدين وانكرها جميع العلماء واهل الدين ان لم يكن باليد فباللسان مع أنها امور دولية يخاف منكرها كما عرفت وليس كذلك المقامات الأربعة فلم يسمع عن أحد انكارها قبل الوهابية مع كونها دينية صرفة ولم يقم دليل على كونها بدعة محرمة كما قام على تحريم المكوس فان جعل مقامات أربعة لأئمة أربعة يقلدهم اربعة اخماس المسلمين ويرون اقوالهم وفتاواهم حجة وجلهم الا من شذ يمنع الاجتهاد بعدهم ليس فيه شيء من البدعة فهو كاصطلاح أهل بلد على ان يصلي بهم اربعة اشخاص احدهم يوم كذا أو في مكان كذا أو صلاة كذا والاخر في خلاف ذلك مع كون الكل صالحين للإمامة وجعلهم لكل واحد محرابا اومسجداً فانه ليس منكراً ولا بدعة ولا ادخالا في الدين ما ليس منه لدخوله في عموم جواز الصلاة في أي مسجد كان واي محل كان وعموم جواز الصلاة خلف اي امام كان بعد اعتقادهم وتصريحهم بأن ذلك ليس بأمر واجب وان لكل ذي مذهب ان يصلي خلف من شاء منهم وكل ما دخل في عموم أو اطلاق خرج عن البدعة وليس كل ما لم يكن في زمن النبي (ص) من الهيئات وبعض الكيفيات ولا كل ما لم يرد به بخصوصه نص بدعة بعد دخوله في عمومات أدلة الشرع واطلاقاتها كما مر في المقدمات (وجعل) المحاريب للأئمة الأربعة لا يزيد على جعل المذاهب اربعة وكتب المذاهب اربعة والمنتمين اليها اربعة والمفتين من اهل المذاهب اربعة فان كان ذلك بدعة فليكن هذا بدعة لأن كلا من ذلك لم يكن على عهد رسول الله (ص) وان كان جعل اربعة مقامات لأهل المذاهب كل امام منهم يصلي في واحد منها بدعة فما رسمه الوهابية بعد استيلائهم على الحجاز في المرة الأولى وهذه المرة بأن يصلي الصبح الشافعي والظهر المالكي والعصر الحنبلي والمغرب الحنفي والعشاء من شاء ـ بدعة لأن ذلك لم يكن على عهد رسول الله (ص) وان كان المانع منه تكرار صلاة الجماعة في المسجد فأي مانع من تكرارها ولم ترد فيه آية ولا رواية مع ان تكرار الخير خير وان كانت حجتهم في منع التكرار انه لم يكن على عهد النبي (ص) والخلفاء فمع وجوده (ص) من

الذي يأتم بغيره ومع وجود خليفة المسلمين لا ينبغي الائتمام بغيره فلا يقاس بذلك هذا الزمان فظهر بطلان قوله ان الداخلين الى الحرم كالمارين على المكاسين والقبوريين لوضوح الفرق بين المكس وغيره كما ذكرنا مع ان قياسه البناء على القبور بالمقامات الأربعة ايضاً باطل لأن البناء على القبور اتفق على فعله قبل الوهابية جميع طوائف المسلمين بدون استثناء وأما المقامات الأربعة فاختص بفعلها جل طوائف المسلمين لا كلها (قوله) فان حسن الظن بالمسلمين أهل الدين والتأويل لهم ما امكن واجب. اذا كان يعترف بوجوب حسن الظن بالمسلمين والتأويل لهم مهما امكن فما باله يسيء الظن بهم في استشفاعهم او استغاثتهم بالأنبياء والصالحين وغيرها ويكفرهم ويشركهم بذلك ويجعل شركهم شركا اصلياً ويستحل بذلك دماءهم واموالهم واعراضهم مع ان التأويل لهم ممكن هين واضح حتى في مثل ارزقني وعاف مريضي بارادة طلب الشفاعة وسؤال الدعاء كما فصلناه فيما مضى ﴿كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾.

ثم انهم في هذه الفتوى المنسوبة لعلماء المدينة عللوا الإجماع بصحة الأحاديث وهو تعليل عليل لأن صحة الحديث في نظرهم ودلالته عندهم وخلوه من المعارض لا توجب ذلك في نظر غيرهم فكيف يدعي الإجماع لدعوى صحة الحديث مع انك ستعرف عدم صحته وعدم دلالته فان ارادوا ان الإجماع واقع وعلة وقوعه صحة الأحاديث فالعلماء اجمعوا لما رأوا صحة الأحاديث فهو تخرص وتهجم على الغيب بغير دليل وكيف يدعي اجماع العلماء وقد توالت الأحقاب والأجيال على بناء القبور من جميع المسلمين على تفاوت طبقاتهم ونحلهم ومذاهبهم بدون منكر ومعارض الا من شذ ممن سبقته السيرة ولحقته كما عرفت آنفا فلو كان ذلك مجمعا عليه لما وقعت السيرة التي هي اقوى من الإجماع على خلافه (قولهم) ولهذا افتى كثير من العلماء بوجوب هدمه ولم لم يفتوا كلهم بوجوب هدمه ما هذا التناقض والتهافت في هذه الفتوى الواهية (الثاني) من ادلتهم حديث ابي الهياج المتكرر ذكره في كلمات الوهابية والمتقدم ذكره في الفتوى المنسوبة لعلماء المدينة (والجواب) عنه القدح فيه سنداً ومتنا (اما سنده) ففيه وكيع وهو مع كثرة ما مدحوه به قال في حقه احمد بن حنبل انه اخطأ في خمسمائة حديث حكاه الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب (١) عن عبد الله بن احمد عن ابيه وقال في آخر ترجمته (٢) قال محمد بن نصر المروزي كان يحدث بآخره من حفظه فيغير الفاظ الحديث كأنه كان يحدث بالمعنى ولم يكن من اهل اللسان انتهى (وفي سنده) سفيان الثوري وهو مع كثرة ما مدحوه به ايضاً نقل في حقه ابن حجر في تهذيب التهذيب (٣) عن ابن المبارك قال حدث سفيان بحديث فجئته وهو يدلسه فلما رآني استحيى وقال نرويه عنك وذكر في ترجمة يحيى القطان (٤) قال ابو بكر سمعت يحيى يقول جهد الثوري ان يدلس علي رجلا ضعيفا فما امكنه قال مرة حدثنا أبو سهل عن الشعبي فقلت له ابو سهل محمد بن سالم فقال يا يحيى ما رأيت مثلك لا يذهب عليك شيء (وفي

(١) الجزء ١١ صفحة ١٢٥.
(٢) ج١١ صفحة ١٣٠.
(٣) ج٤ صفحة ١١٥.
(٤) ج١١ صفحة ٢١٨ طبع الهند.

سنده) حبيب بن ابي ثابت وهو مع توثيقهم له قال ابن حجر في تهذيب التهذيب(١) قال ابن حبان كان مدلسا وقال العقيلي غمزه ابن عون وقال القطان له غير حديث عن عطاء لا يتابع عليه وليست بمحفوظة (الى ان قال) وقال ابن خزيمة في صحيحه كان مدلساً وقال ابن جعفر النحاس كان يقول اذا حدثني رجل عنك بحديث ثم حدثت به عنك كنت صادقا (٢) قال ونقل العقيلي عن القطان قال حديثه عن عطاء ليس بمحفوظ قال العقيلي وله عن عطاء احاديث لا يتابع عليها (وفي سنده) ابو وائل وهو الأسدي شقيق بن سلمة الكوفي بدليل رواية حبيب بن ابي ثابت عنه فقد ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب انه ممن يروي عنه وليس هو القاص عبد الله بن بحير. وكان ابو وائل هذا منحرفا عن علي (ع) مبغضا له وقد قال رسول الله (ص) لعلي (ع) لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق قال ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة(٣) ومنهم (اي المنحرفين عن علي (ع)) ابو وائل شقيق بن سلمة كان عثمانيا يقع في علي (ع) ويقال انه كان يرى رأي الخوارج ولم يختلف في انه خرج معهم وانه عاد الى علي (ع) منيبا مقلعا روى خلف بن خليفة قال ابو وائل خرجنا اربعة آلاف فخرج الينا علي فما زال يكلمنا حتى رجع منا الفان وروى صاحب كتاب الغارات عن عثمان بن ابي شيبة عن الفضل بن دكين عن سفيان الثوري قال سمعت أبا وائل يقول شهدت صفين وبئس الصفين كانت قال وروى ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود قال كان ابو وائل عثمانيا انتهى ويؤيد انحرافه عن علي (ع) ما حكاه ابن حجر في تهذيب التهذيب(٤) انه قال عاصم بن بهدلة قيل لأبي وائل ايهما أحب اليك علي او عثمان قال كان علي أحب الي ثم صار عثمان انتهى. هذا شأن سند الحديث.

واما متنه ففيه (أولا) انه شاذ انفرد به ابو الهياج بل قال السيوطي في شرح سنن النسائي (٥) انه ليس لأبي الهياج في الكتب الا هذا الحديث الواحد انتهى (ثانيا) انه لا دلالة فيه على شيء مما زعموه من عدم جواز البناء على القبور بل هو وارد في الأمر بالتسطيح والنهي عن التسنيم فان المشرف وان كان معناه العالي الا ان التسنيم نوع من العلو أو معنى من معانيه (ففي القاموس) الشرف محركة العلو ومن البعير سنامه اهـ فالمشرف يشمل باطلاقه أو بوضعه العالي بالتسنيم وبغيره الا ان قوله الا سويته قرينة على ارادة التسنيم من الإشراف لأن التسوية التعديل (ففي المصباح المنير) استوى المكان اعتدل وسويته عدلته (وفي القاموس) سواه جعله سويا اهـ فقوله الا سويته يعين ان المراد من الإشراف ما يقابل التسوية وليس هو الا التسنيم فان مطلق العلو لا يقابل التسوية لجواز ان يكون عاليا مستويا فلا يناسب مقابلة العالي بالمستوي بل اللازم ان يقوله ألا جعلته لاطئا او نحو ذلك وارادة الهدم من التسوية غير صحيحه ولا يساعد عليها عرف ولا لغة لأن التسوية ليس معناها الهدم ولا تستعمل فيه الا بأن يقال سويته بالأرض او

(١) ج ٣ صفحة ١٧٩.
(٢) هذا هو التدليس وهو ان يروي عن رجل لم يلقه وبينه وبينه واسطة فلا يذكر الواسطة (المؤلف).
(٣) ج١ صفحة ٣٧٠ طبع مصر.
(٤) ج٤ صفحة ٣٦٢.
(٥) صفحة ٢٨٦ ج ١.

نحو ذلك مع ان التسوية بالأرض ليست من السنة بالاتفاق للاتفاق على استحباب رفع القبر عن الأرض في الجملة وعلى كل حال فلا دلالة فيه على عدم جواز البناء على القبور ولا ربط له بذلك فيجعل علو القبر نحو شبر ويجعل عليه حجرة أو قبة (والحاصل) انه سواء جعلنا معنى قوله ولا قبراً مشرفا الا سويته ولا قبراً مسنما الا سطحته وأزلت سنامه كما هو الظاهر. أو ولا قبراً عاليا الا وطيته لا ربط لذلك بالبناء على القبور (وما ذكرناه) في معنى الحديث هو الذي فهمه منه العلماء وأئمة الحديث (روى) مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز(١) بسنده عن ثمامة قال كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس فتوفي صاحب لنا فأمر فضالة بقبره فسوي ثم قال سمعت رسول الله (ص) يأمر بتسويتها ثم روى حديث ابي الهياج ومن الواضح ان قوله فأمر فضالة بقبره فسوى أي سطح ولم يجعله مسنما وكذا قوله سمعت رسول الله (ص) يأمر بتسويتها أي تسطيحها وليس المراد انه امر به فهدم لأنه لم يكن مبنياً ولا المراد انه امر به فسوي مع الأرض لأن ذلك خلاف السنة للاتفاق على استحباب تعليتها عن الأرض في الجملة كما عرفت فتعين ان يراد به التسطيح فكذا خبر ابي الهياج الذي عقبه به مسلم وساقه مع هذا الحديث في مساق واحد وذلك دليل على انه حمل قوله ولا قبراً مشرفا الا سويته على معنى ولا قبراً مسنما الا سطحته (وقال النووي) في الشرح قوله يأمر بتسويتها وفي الرواية الأخرى ولا قبراً مشرفا الا سويته فيه ان السنة ان القبر لا يرفع عن الأرض رفعاً كثيراً ولا يسنم بل يرفع نحو شبر ويسطح وهذا مذهب الشافعي ومن وافقه انتهى فحمل التسوية على التسطيح وعدم رفع القبر كثيراً كما ترى (ومن العجيب) ان بعض الوهابيين في رسالته المسماة بالفواكه العذاب احدى رسائل الهدية السنية الحاوية لمناظرة مؤلفها النجدي مع علماء الحرم الشريف بزعمه في عهد الشريف غالب سنة ١٢١١ استدل على عدم جواز البناء على القبور بحديثي فضالة وابي الهياج المذكورين مع انهما كما عرفت واردان في التسطيح ولا مساس لهما بعدم جواز البناء حتى لو سلمنا ان حديث ابي الهياج يدل على عدم الرفع كثيراً كما فهمه النووي في كلامه السابق فلا دلالة له على عدم جواز البناء على القبور فلو جعل علو القبر نحو شبر وبني عليه حجرة لم يكن ذلك منافيا للحديث المذكور كما عرفت ولكن هؤلاء يسردون الأحاديث ويجعلونها دالة على مرادهم بالسيف ومن أبى كفر واشرك (معزا ولو طارت) (وقال القسطلاني) في ارشاد الساري شرح صحيح البخاري (٢) : روى ابو داود باسناد صحيح ان القاسم بن محمد بن ابي بكر قال دخلت على عائشة فقلت لها اكشفي لي عن قبر النبي (ص) وصاحبيه فكشفت عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء أي لا مرتفعة ولا لاصقة بالأرض كما بينه في آخر الحديث انتهى (ثم قال القسطلاني) ولا يؤثر في افضلية التسطيح كونه صار شعار الروافض لأن السنة لا تترك بموافقة اهل البدع فيها ولا يخالف ذلك قول علي رضي الله عنه امرني رسول الله (ص) ان لا ادع قبراً مشرفا الا سويته لأنه لم يرد تسويته بالأرض وانما أراد تسطيحه جمعا بين الأخبار نقله في المجموع عن الأصحاب (انتهى) (وقال) الترمذي : (باب ما جاء في تسوية القبور) ولم يقل في هدم

(١) ج٤ صفحة ٣١٢ بهامش ارشاد الساري.

(٢) ج٢ صفحة ٤٦٨.

القبور ثم أورد حديث ابي الهياج وظاهر انه لم يحمل التسوية فيه الا على التسطيح لأن ذلك هو معناها لغة وعرفا ولا ربط له بعدم جواز البناء عليها مع ان الوهابيين في الرسالة الانفة الذكر(١) أوردوا هذا الذي ذكره الترمذي دليلا على عدم جواز البناء.

(الثالث) من ادلتهم ما اشار اليه ابن بليهد في سؤاله الموجه لعلماء المدينة من قوله واذا كان البناء في مسبلة كالبقيع الخ (وفيه) ان تسبيلها أي وقفها في سبيل الله مقبرة للمسلمين دعوى بلا دليل اذ لم ينقل ناقل ان احداً وقفها لذلك فهي باقية على الإباحة الأصلية ولو فرض وقفها مقبرة فليس على وجه التقييد بعدم جواز الانتفاع بها الا بقدر الدفن وعدم جواز البناء زيادة على ذلك حتى على قبر عظيم عند الله يصون البناء قبره عما لا يليق وينتفع به الزائرون لقبره ويتظلون به من الحر والقر عند زيارته وقراءة القرآن والصلاة والدعاء لله تعالى عند قبره الثابت رجحانه كما ستعرف ذلك كلا في محله ولا أقل من الشك في كيفية الوقف لو فرض محالا حصوله فيحمل بناء المسلمين فيه على الصحيح لوجوب حمل افعالهم واقوالهم على الصحة مهما امكن وكذا لو فرض محالا اننا علمنا انها كانت مملوكة فلا مناص لنا عن حمل البناء فيها على الوجه الصحيح الذي هو ممكن لا يعارضه شيء وحينئذ فيكون هدمها ظلما محرما وتصرفا في مال الغير بغير رضاه وقد وقفها البانون وجعلوها مسبلة لانتفاع المسلمين الزائرين واستظلالهم بها وعمل البر فيها من الدعاء والصلاة وغيرها فهدمها ظلم للبانين والمسلمين ومنع لهم عن حقهم فما اوردوه دليل لهم هو دليل عليهم على ان كتب التواريخ والاثار دالة على ان ارض البقيع كانت مباحة او مملوكة لا مسبلة (ففي وفاء الوفا) للسمهودي(٢) روى ابن زبالة عن قدامة بن موسى ان اول من دفن رسول الله(ص) بالبقيع عثمان بن مظعون (قال) وروى ابو غسان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه لما توفي ابراهيم ابن رسول الله (ص) امر ان يدفن عند عثمان بن مظعون فرغب الناس في البقيع وقطعوا الشجر فاختارت كل قبيلة ناحية فمن هنالك عرفت كل قبيلة مقابرها (قال) وروى ابن ابي شبة عن قدامة بن موسى كان البقيع غرقداً (٣) فلما هلك عثمان بن مظعون دفن بالبقيع وقطع الغرقد عنه انتهى فهذا نص على ان البقيع كان مواتا مملوءا بشجر الغرقد فاتخذه المسلمون مدافن لموتاهم ورغبوا فيه حين دفن النبي (ص) ولده ابراهيم فيه فاما ان تكون كل قبيلة ملكت قسما منه بالحيازة أو بقي على اصل الإباحة فاين التسبيل والوقف (وفيه) ايضاً(٤) قال ابن شبة فيما نقله عن ابي غسان قال عبد العزيز دفن العباس بن عبد المطلب عند قبر فاطمة بنت أسد بن هاشم في اول مقابر بني هاشم التي في دار عقيل (انتهى) فدل على ان قبر العباس وقبور ائمة اهل البيت كانت في دار عقيل فاين التسبيل والوقف وأي شيء سوغ التخريب والهدم وما قيمة هذه الفتوى المزيفة المبنية على هذا السؤال (وفيه) ايضاً (٥) روى ابن زبالة عن سعيد بن

(١) صفحة ٨٤.

(٢) ج ٢ ص ٨٤.

(٣) شجر مخصوص ولذلك قيل بقيع الغرقد (المؤلف).

(٤) صفحة ٩٦ ج٢.

(٥) صفحة ٨٥ ج٢.

محمد بن جبير انه رأى قبر ابراهيم عند الزوراء قال عبد العزيز بن محمد وهي الدار التي صارت لمحمد بن زيد بن علي انتهى وذلك يدل على ان هذه الدار كانت مملوكة (وفيه) أيضاً(١) عن ابن شبة عن عبد العزيز ان سعد بن معاذ دفنه رسول الله (ص) في طرف الزقاق الذي بلزق دار المقداد بن الأسود وهوالمقداد بن عمرو وانما تبناه الأسود بن عبد يغوث الزهري وهي الدار التي يقال لها دار ابن افلح في اقصى البقيع عليها جنبذة انتهى (وفي القاموس) الجنبذة وقد تفتح الباء او هو لحن كالقبة انتهى وهذا صريح في انها كانت داراً مملوكة وكان عليها قبة وسيأتي في فصل الكتابة على القبور ان عقيلا لما حفر في داره بئراً وجد حجراً مكتوبا فيه هذا قبر ام حبيبة بنت صخر بن حرب وفي رواية اخرى انه وجده في دار علي بن ابي طالب فدل على ان محل قبرها كان مملوكا وكل هذه الأخبار مع دلالتها على الملك تدل على جواز البناء حول القبور والدفن في محل البناء وان سيرة المسلمين على ذلك .

(الرابع) من أدلتهم الأحاديث الناهية عن البناء على القبور (روى مسلم) عن ابي بكر بن ابي شيبة عن حفص بن غياث عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) ان يجصص القبر وان يبنى عليه(٢) (وروى الترمذي) عن عبد الرحمن بن الأسود عن محمد بن ربيعة عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) ان تجصص القبور وان يكتب عليها وان يبنى عليها وان توطأ (وروى ابو داود) من حديث جابر ان رسول الله (ص) نهى ان يجصص القبر أو يكتب عليه أو يزاد عليه (وروى ايضاً) عن احمد بن حنبل عن عبد الرزاق عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر عن النبي (ص) نهىٰ ان يقعد على القبر وان يجصص وان يبنى عليها (وروى ابن ماجة) عن زهير بن مروان عن عبد الرزاق عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) عن تجصيص القبور (وروى ايضاً) عن محمد بن يحيى عن محمد بن عبد الله الرقاشي عن وهب عن عبد الرحمن بن زيد عن القاسم بن مخيمرة عن ابي سعيد ان النبي (ص) نهى ان يبنى على القبور (وروى النسائي) عن هارون بن اسحق عن حفص عن ابن جريح عن سليمان بن موسى وابي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) ان يبنى على القبر أو يزاد عليه أو يجصص زاد سليمان بن موسى او يكتب عليه (وروى ايضاً) عن يوسف بن سعيد عن حجاج عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) عن تقصيص القبور (٣) أو يبنى عليها أو يجلس عليها احد (ويحكى) عن عمر انه رأى قبة على قبر ميت فقال نحوها عنه وخلوا بينه وبين عمله يظله او دعوه يظله عمله .

والجواب (اولا) انها ضعيفة السند (فحفص بن غياث) وان وثقوه لكنهم قدحوا في حفظه وقالوا انه مدلس (ففي تهذيب التهذيب) لابن حجر قال يعقوب ثقة ثبت اذا حدث من كتابه ويتقى بعض حفظه . وقال ابو زرعة ساء حفظه بعدما استقضي وقال داود بن رشيد حفص كثير الغلط وقال ابن عمار كان لا يحفظ حسنا وذكر الأثرم عن احمد بن حنبل ان حفصا كان يدلس وقال ابن سعد كان ثقة مأمونا كثير الحديث يدلس وقال ابو عبيد الاجري عن ابي داود كان حفص بآخره دخله نسيان انتهى وكيف يكون ثقة مأمونا من يدلس (وابن جريح) وان مدحوه فقد قدحوا في روايته وحفظه وقالوا انه مدلس قال ابن حجر في تهذيب التهذيب في حقه : قال ابو بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد كنا نسمي كتب ابن جريح كتب الأمانة وان لم يحدثك بها ابن جريح من كتابه لم ينتفع به وقال الأثرم عن أحمد اذا قال ابن جريح قال فلان وقال فلان وأخبرت جاء بمناكير واذا قال أخبرني وسمعت فحسبك به وقال المخراقي عن مالك كان ابن جريح حاطب ليل وقال عثمان الدارمي عن اسماعيل بن داود عن ابن معين ليس بشيء في الزهري وقال جعفر بن عبد الواحد عن يحيى بن سعيد كان ابن جريح صدوقا فاذا قال حدثني فهو سماع واذا قال أخبرني فهو قراءة واذا قال قال فهو شبه الريح وقال الدارقطني تجنب تدليس ابن جريح فانه قبيح التدليس لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح (١) مثل ابراهيم بن يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما وقال ابن حبان كان يدلس انتهى (وابو الزبير) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : قال عبد الله بن احمد قال ابي كان أيوب يقول حدثنا أبو الزبير وابو الزبير ابو الزبير قلت لأبي يضعفه قال نعم وقال نعيم بن حماد سمعت ابن عيينة يقول حدثنا أبو الزبير وهو ابو الزبير أي كأنه يضعفه وقال هشام بن عمار عن سويد بن عبد العزيز قال لي شعبة تأخذ عن ابي الزبير وهو لا يحسن ان يصلي وقال نعيم بن حماد سمعت هشيما يقول سمعت من أبي الزبير فأخذ شعبة كتابي فمزقه وقال محمود بن غيلان عن ابي داود قال شعبة ما كان أحد احب الي ان القاه بمكة من ابي الزبير حتى لقيته ثم سكت وروى احمد بن سعيد الرباطي عن ابي داود الطيالسي قال قال شعبة لم يكن في الدنيا أحب الي من رجل يقدم فأسأله عن ابي الزبير فقدمت مكة فسمعت منه فبينا انا جالس عنده اذ جاءه رجل فسأله عن مسألة فرد عليه فافترى عليه فقلت له يا أبا الزبير تفتري على رجل مسلم قال انه أغضبني قلت ومن يغضبك تفتري عليه لا رويت عنك شيئا وقال محمد بن جعفر المدائني عن ورقاء قلت لشعبة مالك تركت حديث ابي الزبير قال رأيته يزن ويسترجح في الميزان وقال يوسف بن عبد الأعلى سمعت الشافعي يقول ابو الزبير يحتاج الى دعامة وقال ابن ابي حاتم سألت ابي عن ابي الزبير فقال يكتب حديثه ولا يحتج به قال وسألت أبا زرعة عن ابي الزبير فقال روى عنه الناس قلت يحتج بحديثه قال انما يحتج بحديث الثقات وقال ابن عيينة كان ابو الزبير عندنا بمنزلة خبز الشعير اذا لم نجد عم وبن دينار ذهبنا اليه (وعبد الرحمن بن الأسود) ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ولم يوثقه (ومحمد بن ربيعة) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب قال الساجي فيه لين وتبعه الأزدي نقل عن عثمان بن أبي شيبة قال جاءنا محمد بن ربيعة فطلب الينا ان نكتب عنه فقلنا نحن لا ندخل في حديثنا الكذابين انتهى (وعبد الرزاق) في حديث ابي داود المراد به الصنعاني بقرينة روايته عن ابن جريح وهو مع مبالغتهم في مدحه وتوثيقه رموه بالتشيع والكذب حكاه في تهذيب التهذيب (وحديث ابن ماجة الأول) رواته قبل ابي الزبير مجاهيل وابو الزبير

---

(١) صفحة ١٠٠ ج٢ .

(٢) زاد بعض الوهابية في رسالة الفواكه العذاب (وان يكتب عليه) راجع صفحة ٨٣ من الهدية السنية طبع المنار بمصر وليست هذه الزيادة في الرواية راجع صحيح مسلم بهامش ارشاد الساري جزء ٤ صفحة ٣١٤ (المؤلف).

(٣) تقصيصها تشييدها بالقصة وهي الجص (المؤلف).

(١) فيترك ذكر المجروح فيخيل لأخذ الحديث انه صحيح وهو ضعيف (المؤلف).

قد علمت حاله (والثاني) في سنده وهب وهو مجهول (وعبد الرحمن بن زيد) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب: قال ابو طالب عن أحمد ضعيف وقال ابو حاتم عن احمد انه ضجع (١) في عبد الرحمن وقال الميموني عن أحمد انه ضعف أمر عبد الرحمن قليلا وقال روى حديثاً منكراً وقال الدوري عن ابن معين ليس حديثه بشيء وقال البخاري وابو حاتم ضعفه علي ابن المديني جداً وقال ابو داود أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف وقال ايضا انا لا احدث عن عبد الرحمن وقال النسائي ضعيف وقال ابن عبد الحكيم سمعت الشافعي يقول ذكر رجل لمالك حديثا منقطعا فقال اذهب الى عبد الرحمن ابن زيد يحدثك عن ابيه عن نوح وقال خالد بن خداش قال لي الدواردي ومعن وعامة اهل المدينة لا ترد عبد الرحمن انه كان لا يدري ما يقول وقال ابو زرعة ضعيف وقال ابو حاتم ليس بقوي في الحديث وقال ابن حبان كان يقلب الأخبار فاستحق الترك وقال ابن سعد كان ضعيفا جداً وقال ابن خزيمة ليس هو ممن يحتج اهل العلم بحديثه لسوء حفظه وقال الساجى عن الربيع عن الشافعي قيل لعبد الرحمن بن زيد حدثك ابوك عن جدك ان رسول الله (ص) قال ان سفينة نوح طافت بالبيت وصلت خلف المقام ركعتين قال نعم قال الساجي وهو منكر الحديث وقال الصحاوي حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف وقال الجوزجاني اولاد زيد ضعفاء وقال الحاكم وابو نعيم روى عن ابيه أحاديث موضوعه وقال ابن الجوزي اجمعوا على ضعفه انتهى (وحديثا) النسائي مع مشاركتهما في ضعف السند الذي فصلناه لباقي الأحاديث المشتركة معهما في رجال السند في سند الثاني منهما حجاج وهو حجاج بن محمد الأعور بقرينة روايته عن ابن جريج ففي تهذيب التهذيب انه يروي عنه وهو وإن وثقه بعضهم لكن ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب انه خلط في آخر عمره وذكر ما يدل على انه حدث في حال اختلاطه قال وذكره ابو العرب القيراوني في الضعفاء بسبب الاختلاط.

(ثانيا) انها مضطربة المتن مع اشتراك روايات مسلم والنسائي والترمذي في ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ورواية ابي داود معها في جابر القاضي بأنها رواية واحدة (ووجه الاضطراب) ان في بعضها الاقتصار على التجصيص وفي بعضها زيادة البناء عليه وفي آخر التجصيص والكتابة والوطىء وفي ثالث التجصيص والكتابة والزيادة عليه وفي آخر البناء عليه بدل الكتابة وفي بعضها البناء والزيادة والتجصيص والكتابة وفي بعضها القعود والتجصيص والبناء وفي بعضها الاقتصار على الكتابة كما يأتي في الفصل العاشر وفي بعضها التقصيص والبناء والجلوس ثم انه تارة عبر بالجلوس عليها وتارة بالقعود وتارة بأن توطأ والقعود عليها لا يخلو من اجمال (قال السندي) في حاشية سنن النسائي قيل أراد القعود لقضاء الحاجة او للإحداد والحزن بأن يلازمه ولا يرجع عنه أو اراد احترام الميت وتهويل الأمر في القعود عليه تهاونا بالميت والموت اقوال (وروي) أنه رأى متكئا على قبر فقال لا تؤذ صاحب القبر قال الطيبي هو نهي عن الجلوس عليه لما فيه من الاستخفاف بحق أخيه وحمله مالك على الحدث لما روي ان علياً كان يقعد عليه انتهى (وكذلك) الزيادة عليها لا تخلو من اجمال لعدم ظهور المراد بالزيادة قال السندي في حاشية سنن النسائي (أو يزاد عليه) بأن يزاد على التراب الذي خرج منه او بأن يزاد طولا وعرضا عن قدر جسد الميت انتهى (والعجب) ان صاحب رسالة الفواكه العذاب قال: ونهى (ص) ان يزاد عليها غير ترابها وانتم تزيدون التابوت والجوخ ومن فوق ذلك القبة العظيمة المبنية بالأحجار والجص انتهى ولم يعلم ان النهي عن زيادة التراب لا يدل على النهي عن وضع التابوت والجوخ وعمل القبة عند من يفهم معاني الألفاظ سيما عند من يبالغ في الاقتصار على مدلول الألفاظ كالوهابية في بعض حالاتهم مع ان النهي عن زيادة التراب هو للكراهة كما ستعرف ولا يعلم سره ولا حكمته ولا يشمل ذلك وضع التابوت والجوخ وبناء القبة لا لغة ولا عرفا فان الزيادة على الشيء تكون من جنسه وسنخه فلو قال المولى لعبده لا تزد على هذا السمن او الزيت او اللبن فلا يفهم منه انك لا تضع فوقه صندوقا او ماعونا او ثوبا او لا تبن فوقه بيتاً او لا تنصب خيمة لأن ذلك لا يعد زيادة عليه لغة ولا عرفا فعمل الصندوق ووضع الجوخ وعقد القبة كلها من احترام القبر الذي ثبت ان له حرمة وشرفا بمن حل فيه فهو راجح لا محذور فيه.

(ثالثا) ان النهي أعم من الكراهة والتحريم وهب أنه ظاهر في التحريم لكن كثرة استعماله في الكراهة كثرة مفرطة مضافا الى فهم العلماء منه الكراهة هنا يضعف هذا الظهور (قال النووي) في شرح صحيح مسلم في هذا الحديث كراهة تجصيص القبر والبناء عليه وتحريم القعود هذا مذهب الشافعي وجمهور العلماء (الى ان قال) قال اصحابنا تجصيص القبر مكروه والقعود عليه حرام وكذا الاستناد اليه والاتكاء عليه واما البناء فان كان في ملك الباني فمكروه وان كان في مقبرة مسبلة فحرام نص عليه الشافعي والأصحاب قال الشافعي في الأم رأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما بني ويؤيد الهدم قوله ولا قبراً مشرفا الا سويته انتهى (والحق) الكراهة في الكل كما هو مذهب ائمة اهل البيت وفقهائهم لعدم ظهور النهي في مثل هذه المقامات في التحريم مع كثرة استعماله في الكراهة كثرة مفرطة (هذا) اذا لم يترتب على بناء القبر منفعة ولم يكن تعظيمه من تعظيم شعائر الدين لكونه قبر نبي او ولي او نحو ذلك لما ستعرف من توافق المسلمين من عهد الصحابة الى اليوم على تعمير قبور الأنبياء والأولياء ومنها قبر النبي (ص) وحجرته التي دفن فيها وكراهة البناء والتجصيص مذهب الشافعي كما عرفت الا ان يكون البناء في مقبرة مسبلة مع ان بعضهم قال ان الحكمة في النهي عن التجصيص كون الجص احرق بالنار وحينئذ فلا بأس بالتطيين كما نص عليه الشافعي انتهى نقله السندي في حاشية سنن النسائي وذلك يناسب الكراهة لكن الشافعي حرم القعود مع انه مسوق مع البناء والتجصيص في هذه الأخبار بسياق واحد فالأولى فيه الكراهة ويدل عليها ما مر من الرواية عن علي انه كان يقعد على القبر وكذلك حمل الشافعي عدم زيادة التراب وعدم رفع القبر كثيراً على الاستحباب قال السيوطي في شرح سنن النسائي: قال الشافعي والأصحاب يستحب ان لا يزاد القبر على التراب الذي اخرج منه لهذا الحديث (يعني حديث او يزاد عليه) لئلا يرتفع القبر ارتفاعا كثيراً انتهى (اما) ما حكاه عن الأئمة انه رآهم بمكة يأمرون بهدم ما يبنى فلعله لزعمهم انها مسبلة وقد عرفت في جواب الدليل الثالث

(١) في الصحاح التضجيع في الأمر التقصير فيه (المؤلف).

انه لا دليل على الوقف والتسبيل وانه يجب حمل البانين على الصحة حتى يعلم الفساد ولم يعلم وحينئذ فيكون الهدم محرما لأنه تصرف في مال الغير بغير اذنه اما ما ايد به النووي من قوله ولا قبراً مشرفا الا سويته فلا تأييد فيه لما عرفت من ان المراد به النهي عن التسنيم وعدم جواز ارادة الهدم من التسوية ومن ذلك يظهر ان استشهاد بعض الوهابيين في رسالة الفواكه العذاب بقول النووي قال الشافعي في الأم الخ شاهد عليه لا له فان الشافعي يقول بكراهة البناء اذا كان في ملكه والوهابيون يحرمونه مطلقا وقد استشهد صاحب الرسالة أيضا بكلام الأذرعي وابن كج الذي لا يرجع الى دليل غير مجلد التهويل بقوله انه مضاهاة للجبابر والكفار وأي فائدة في قال فلان وقال فلان (وبما) مر ويأتي يظهر الجواب عن المحكي عن عمر من أمره بتنحية القبة (اي الخيمة) عن القبر وقوله دعوه يظله عمله فانه بعد تسليم ثبوته وحجيته محمول على الكراهة او صورة عدم النفع فيكون تضييعا للمال كما يرشد اليه قوله دعوه يظله عمله أي لا نفع له في ذلك وانما ينفعه عمله ويعارضه ما مر في الباب الثاني ويأتي في فصل اتخاذ المساجد من رواية البخاري انه لما مات الحسن بن الحسن ضربت امرأته القبة على قبره سنة .

(رابعا) ان هذه الأحاديث مع الغض عن ضعف اسانيدها ودلالتها واضطراب متنها منصرفة الى غير ما يكون تعميره وتشييده والبناء فوقه من تعظيم شعائر الله وحرماته لكون صاحبه نبيا أو وليا او صالحا ولكونها بنيت لمصالح في الدين مهمة (منها) ان تكون علامة ومناراً للقبر الذي ندب الشرع الى زيارته كما يأتي في فصل الزيارة وحفظا له عن الاندراس (وقد) علم رسول الله (ص) قبر عثمان بن مظعون بصخرة وضعها عليه (روى) ابن ماجة (١) بسنده عن انس بن مالك ان رسول الله (ص) أعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة (قال السندي) في الحاشية اي وضع عليه الصخرة ليتبين بها وفي الزوائد هذا اسناد حسن وله شاهد من حديث المطلب بن ابي وداعة رواه ابو داود (انتهى) وفي وفاء الوفا(٢) روى ابو داود باسناد حسن عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن بعض الصحابة لما مات عثمان بن مظعون ودفن أمر النبي (ص) رجلا ان يأتي بحجر فلم يستطع حمله فقام اليه رسول الله(ص) وحسر عن ذراعيه (قال الراوي) كأني انظر الى بياض ذراعي رسول الله (ص) حين حسر عنهما ثم حمله فوضعه عند رأسه وقال أتعلم به قبر اخي وادفن اليه من مات من اهلي (قال) ورواه ابن شبة وابن ماجة وابن عدي عن انس والحاكم عن ابي رافع وروى قبل ذلك عن محمد بن قدامة عن ابيه عن جده لما دفن النبي (ص) عثمان امر بحجر فوضع عند رأسه (الحديث) ثم حكى عن عبد العزيز بن عمران انه قال سمعت بعض الناس يقول كان عند رأس عثمان بن مظعون ورجليه حجران (وهو) يرشد الى جواز فعل كل ما يكون علامة ومناراً للقبر (قال) وعن شيخ من بني مخزوم يدعى عمر قال كان عثمان بن مظعون اول من مات من المهاجرين فلحد له رسول الله (ص) وفضل حجر من حجارة لحده فحمله رسول الله (ص) فوضعه عند رجليه فلما ولي مروان بن الحكم المدينة مر على ذلك الحجر فأمر به فرمي به وقال

(١) صفحة ٢٤٣ ج ل.
(٢) صفحة ٨٥ ج ٢.

والله لا يكون على قبر عثمان بن مظعون حجر يعرف به فأتته بنوامية فقالوا بئسما صنعت عمدت الى حجر وضعه النبي (ص) فرميت به بئسما ما عملت فمر به فليرد فقال اما والله اذ رميت به فلا يرد ثم قال(١) وروى ابن زبالة عن ابن شهاب وغيره ان رسول الله (ص) جعل أسفل مهراس (٢) علامة على قبر عثمان بن مظعون ليدفن الناس حوله (الى ان قال) فلما استعمل معاوية مروان بن الحكم على المدينة حمل المهراس فجعله على قبر عثمان انتهى (وكفى) بهذا الفعل دليلا على ما كان عليه مروان من الاستهانة بالدين وكأن الوهابية في هدمهم قبور الأئمة والصحابة والصالحين ارادوا الاقتداء به (ويأتي) في فصل الزيارة رواية ان فاطمة بنت رسول الله (ص) كانت تزور قبر حمزة ترمه وتصلحه وقد تعلمته بحجر وذلك يدل على استحباب مرمة القبر وحفظه من الاندراس وعمل ما يكون علامة ودليلا عليه فاذا ثبت استحباب ذلك فكلما كان ابلغ في حفظه وعدم اندراسه كبناء القبة عليه كان أولى بالاستحباب فان هذا بمنزلة العلة المنصوصة ومنه يعمل ان القبور يمتاز بعضها عن بعض بامتياز اصحابها في الدين وعدم بناء القباب ونحوها في ذلك العصر للعسر الحاصل للمسلمين واحتياجهم الى صرف الأموال ان وجدت فيما هو اهم من الجهاد واعاشة المسلمين فلا يقاس به العصر المتأخر عن ذلك الذي اتسعت فيه أحوال المسلمين (وكما) كان النبي (ص) واصحابه يقنعون من العيش بالبلغة وبيوتهم لاطئة مبنية باللبن وسعف النخل ومسجده المعظم عريش كعريش موسى وخطبته في الجمعة والعيد اولا الى جذع ثم عمل له منبر ولم يكن المنبر يمتاز كثيراً عن الجذع بغير الهيئة فلما قويت شوكة الإسلام واتسعت حال المسلمين واستولوا على كنوز كسرى وقيصر تغيرت حالهم في اللباس والمأكل والمشرب والمسكن ووسعوا المسجدين النبوي والمكي وأجادوا بناءهما وبناء الحجرة الشريفة وسائر المساجد ولم يكونوا بشيء من ذلك عاصين ولا مبدعين كذلك بنوا على قبور عظماء الدين تعظيما لشأنهم كما فهموه من أحكام دينهم تصريحا وتلويحا . ولو سلمت الكراهة في سائر القبور لا تسلم في قبور الأنبياء وعظماء الشهداء كحمزة سيد الشهداء (ومنها) ان تكون حفظا للقبر الذي ثبتت حرمته في الشرع عن دخول الدواب والكلاب ووقوع القاذورات عليه (والقبور) الشريفة اليوم في البقيع وغيره بعدما ارتكبه الوهابيون من الأعمال الوحشية في حقها معرض لذلك كله .

(ومنها) استظلال الزائرين بها من الحر والقر عند ارادة الزيارة والصلاة بجانبها التي ثبت رجحانها بشرف المكان والدعاء عندها وقراءة القرآن الذي ثبت انه ارجى للإجابة وأوفر في الثواب ببركتها وبركة من حل فيها والتدريس فيها والقاء المواعظ وغير ذلك من الفوائد فهي بهذا الاعتبار داخلة في المواضع المعدة للطاعات كالمساجد والمدارس والرباطات (ومنها) ان في بنائها وتشييدها تعظيما لشعائر الإسلام وارغاما لمنكريه .

(خامسا) انها مع الغض عما ذكر مهجورة متروكة لم يعمل بها أحد من المسلمين قبل الوهابية ومن ضارعهم من عهد الصحابة الى يومنا هذا وما هذا

(١) صفحة ١٠٠ ج ٢.
(٢) في القاموس المهراس حجر منقور يتوضأ منه (المؤلف).

حاله من الأحاديث لا يعمل بـه ولا يعـول عليه ولـو فـرض صحـة سنـده باعتراف الوهابية فضلا عن غيرهم ففي الـرسـالـة الأولى من رسـائل الهديـة السنية المنسوبة لعبد العزيز بن محمد بن سعـود (١) ان الحديث اذا شـذ عن قواعد الشرع لا يعمل به فانهم قالوا ان الحديث الصحيح الذي يعمل بـه اذا رواه العدل الضابط عن مثله من غير شذوذ ولا علة (انتهى) وأي شذوذ عن قواعد الشرع أعظم من مخالفة عمل المسلمين من الصـدر الأول الى اليـوم من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين وسائر المسلمين وأي علـة اكبر من ذلك ومن عمل بها أو ببعضها لم يحملها الا على الكـراهـة او خصهـا بما لا يكـون تعميره من اقامة شعائر الدين كقبور الأنبياء والأولياء والصالحين (أمـا عـدم العمل بها) فمن وجوه (أحدها) ان الكتابة المشتمل عليهـا بعضهـا لم يعمل بها أحد كما ستعرف في فصلها (ثـانيهـا) ان قبـور الأنبيـاء التي حـول بيت المقـدس كقبر داود عليـه السـلام في القـدس وقبـور ابـراهيم وبنيـه اسحق ويعقوب ويوسف الذي نقله موسى من مصر الى بيت المقدس عليهم السلام في بلد الخليل كلها مبنية مشيدة قد بني عليها بالحجارة العادية العظيمـة من قبل الاسلام وبقي ذلك بعد الفتح الإسلامي الى اليـوم (فعن) ابن تيميـة في كتابه الصراط المستقيم ان البناء الذي على قبر ابـراهيم الخليل عليـه السـلام كان موجوداً في زمن الفتوح وزمن الصحابة الا انه قال كان باب ذلك البنـاء مسـدوداً الى سنة الأربعمائة انتهى ولا شك ان عمـر لما فتح بيت المقـدس رأى ذلك البناء ومع ذلك لم يهدمه وسواء صح قول ابن تيمية انه كان مسـدوداً الى الأربعمائة أو لم يصح لا يضرنا لأنه يدل على عدم حرمة البناء على القبور وقد مضت على هذا البناء الأعصار والدهور وتوالت عليه القـرون ودول الاسـلام ولم يسمع عن أحد من العلماء والصلحاء وأهل الدين وغيرهم قبل الوهـابيـة انه أنكر ذلك أو أمر بهدمه او حرمه او فاه في ذلك ببنت شفة على كثرة ما يرد من الزوار والمترددين من جميع أقطار المعمـورة . وبـذلك يظهـر بطـلان زعم الوهابية ان البناء على القبور حدث بعد عصـد التابعين وقـول ابن بليهـد انـه حدث بعد القرون الخمسة ويكذبه أيضاً مضافـا الى مـا يأتي في بنـاء الحجـرة الشـريفة النبـويـة مـا سيأتي في فصل اتخاذ المسـاجـد على القبـور من وجـود المسجد على قبر حمزة في المائة الثانية ومـا مـر في هـذا الفصل عنـد رد دليلهم الثالث من ان قبر العبـاس وأئمـة اهل البيت كـانت في دار عقيل مع عـدم الفرق بين البناء الحادث والمستمر وان قبر ابراهيم ابن رسـول الله (ص) كـان في دار محمد بن زيد بن علي وان قبر سعد بن معاذ في دار ابن افلح وان عليه جنبذة اي قبة في زمن عبد العزيز بن محمد الذي هـو من اهل المائة الثـانيـة بتصريح السـمهودي كما يأتي في فصل اتخاذ المساجد على القبور (ثالثهـا) انها قد بنيت الأبنية على القبور في عهد الصحابة ومن بعدهم قبل المائة الخامسـة وأولها قبر النبي (ص) فانه قـد دفن في حجـرة مبنيـة ودفن فيهـا صـاحبـاه . ويظهر من السيرة النبوية لأحمد بن زيني دحلان ان ذلك كان بشـبه وصية منه (ص) حيث قال (١) واختلفوا في موضع دفنه (ص) فقال ابـو بكـر (رض) سمعت رسول الله (ص) يقول ما مات نبي قط الا يدفن حيث تقبض روحـه فقال علي وانا ايضاً سمعته رواه الترمذي وابن ماجة وفي روايـة الموطأ مـا دفن نبي قط الا في مكانه الذي توفي فيه انتهى ولو كـان البنـاء على القبـور محرمـاً وواجب الهدم لهدمها الصحابة قبل دفنه (ص) فيها أو دفنوه (ص) في مكان لا بناء فيه اذ لا يتصور فرق بين البناء السابق واللاحق ولم يقل أحد بـالفـرق ولو كانت بمنزلة الأصنام كما يزعم الوهابيون لم يكن فرق بين البنـاء السـابق واللاحق مع انهم قد بنوها لاحقاً بنى عليها عمر بن الخطاب حائطا وهو اول من بناها وبنت عائشة حائطا بينها وبين القبور وكانت تسكنها وتصلي فيهـا قبل الحائط وبعده وبذلك يبطل قولهم بعدم جواز الصلاة عند القبور وبناها عبد الله بن الزبير ثم سقط حائطها فبنـاه عمـر بن عبـد العـزيـز ثم لما وسع المسجد في خلافة الوليد بنى على البيت حظارا وفي رواية أنه هدم البيت الأول ثم بناه وبنى حظارا محيطا به وتولى ذلك عمر بن عبـد العـزيـز وأزر الحجـرة بالرخام ثم اعيد تأزيرها في زمن المتـوكل الخليفـة العبـاسي ثم جـدد في زمن المقتفي ثم عمل في زمنه للحجرة مشبك من خشب الصندل والأبنـوس على رأس جدار عمر بن عبد العزيز ثم لما سقط حائط الحجرة في دولة المستضيء اعيد بناؤه ثم لما احترق الحرم الشريف سنـة ٦٥٤ شرعـوا في تجديـد الحجـرة الشريفة في دولة المستعصم آخر ملوك بني العباس واكمل تعميرها من آلات وصلت من مصر في عهـد الملك المنصـور ايبك الصـالحي واخشـاب من صاحب اليمن الملك المظفر ثم اكمل تعميرها في ايام الملك المنصور قـلاوون الصـالحي صـاحب مصر فعملت او قبـة على الحجـرة الشريفـة وهي القبـة الزرقاء بناها احمد بن عبد القوي ناظر قوص سنـة ٦٧٨ ثم جـددت في ايـام الملك النـاصر حسن بن محمد بن قلاوون ثم في أيام الملك الأشرف سنة ٧٦٥ ثم جددت في دولة الظاهر جقمق سنة ٨٥٣ ثم جدد بناء الحجـرة الشريفـة سنة ٨٨١ في دولة الملك الأشرف قاتباي صـاحب مصر وعمل عليهـا قبـة سفلية تحت القبة الزرقاء ثم لما احترق الحرم الشريف ثانيـا سنـة ٨٨٦ اعيـد بناء الحجرة الشريفة وعمل عليها قبة عظيمة بدل القبة الـزرقـاء والتي تحتهـا وذلك في دول الملك الأشرف قاتباي ثم جدد بناؤها سنة ٨٩١ في دولة الملك الأشرف ولم يزل ملوك بني العباس يجددون ما انهدم منها وكذلك ملـوك بني عثمان وقد جددت في عهـد السلطـان عبـد المجيـد منهم كما سيأتي تفصيل ذلك كله .

(ومـا بني في عهـد الصحـابـة) وبعـده قبل المائة الخامسـة مـا ذكـره السـمهودي في وفاء الوفا كما سيأتي في فصل الكتابة على القبـور ان عقيـلا لما حفر بئراً في داره وجد حجراً مكتوبا عليه هذا قبر ام حبيبة فدفن البئـر وبنى عليه بيتا وان ابن السائب قال دخلت البيت فرأيت القبر (وبنى) الرشيد قبة على قبر امير المؤمنين علي (ع) كما عن عمدة الطالب وغيره وكان الـرشيـد في المائة الثانية ثم تتابع البانون في بنائها الى اليوم وفيها يقول الحسين بن الحجاج الشاعر الفكاهي المشهور المتوفى سنة ٣٩١ في مطلع قصيدة .

يا صاحب القبة البيضا على النجف   من زار قبرك واستشفى لديك شفي

وعن الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ان الكاظم عليه السلام دفن في مقابر الشونيزية خارج القبة وقبره هناك مشهور يزار وعليه مشهـد عظيم فيـه القناديل وانواع الالات والفرش ما لا يحد انتهى فيـدل على وجـود قبـة عنـد دفن الكـاظم عليـه السـلام وهـو سنـة ١٨٣ وعلى وجـود مشهـد في عصر الخطيب المولود سنة ٣٩٢ ولا بد ان يكون حدوثه قبل عصره (وذكر) المؤرخون

(١) صفحة ٣١ طبع المنار بمصر.
(٢) صفحة ٤٠٠ ج٣ بهامش السيرة الحلبية طبع عام ١٣٢٠ بمصر.

وعلماء الأثر وجل من كتب في التراجم ان الأئمة زين العابدين والباقر والصادق عليهم السلام دفنوا في قبة الحسن عليه السلام والعباس رضوان الله عليه بالبقيع وكانت وفاة زين العابدين (ع) سنة ٥٩ ووفاة الباقر عليه السلام في اوائل المائة الثانية في العشر الثاني منها ووفاة الصادق (ع) سنة ١٤٨ كما ذكروا بناء القباب والمشاهد على جملة من القبور قبل المائة الخامسة (مثل) ان الامام علي بن موسى الرضا دفن في القبة التي دفن فيها هارون الرشيد بطوس في دار حميد بن قحطبة الطائي ويظهر ان الذي بنى تلك القبة على الرشيد هو ولده المأمون وكان كما عن السيوطي أماراً بالعدل فقيه النفس يعد من كبار العلماء انتهى وكان عصره حافلا بالعلماء وائمة الدين منهم الإمام علي بن موسى الرضا امام اهل البيت ووارث علوم جده وآبائه الذي كان يصدر المأمون عن رأيه وعمل له الرسالة الذهبية ومسائله له مشهورة في مشكلات علوم الدين ولما رآه يتوضأ والغلام يصب على يديه الماء قال له يا أمير المؤمنين لا تشرك بعبادة ربك احداً فصرف الغلام فلو كان البناء على القبور محرما لنهاه عن بناء القبة على قبر الرشيد مع انه لم ينهه بل اوصى ان يدفن في تلك القبة ومنهم الإمامان الشافعي واحمد من ائمة المذاهب الأربعة وسفيان بن عيينة وغيرهم ولم ينقل ان احداً انكر عليه مع انهم انكروا عليه القول بخلق القرآن وصبروا على الحبس والضرب ولم يوافقوه عليه (ومثل) ان نهشل بن حميد الطوسي بنى قبة على قبر ابي تمام حبيب بن اوس الطائي الشاعر المشهور المتوفى ٢٣٠ بالموصل (وانها) بنيت قبة على قبر بوران بنت الحسن بن سهل المتوفاة سنة ٢٧١ وان معز الدولة البويهي المتوفى سنة ٣٩٣ دفن اولا في داره ثم نقل الى مشهد بني له في مقابر قريش الى غير ذلك ماما يقف عليه المتتبع ويطول الكلام باستقصائه وكل ذلك يكذب ما زعمه الوهابية من ان البناء على القبور حدث بعد المائة الخامسة ويبين انهم يرسلون الكلام على عواهنه ويكيلون الدعاوى جزافا ويدل على مبلغهم من العلم وجهلهم بالتاريخ .

وعن تاريخ الخلفاء للسيوطي ان المتوكل في ٢٣٦ أمر بهدم قبر الحسين وهدم ما حوله من الدور وان يعمل مزارع ومنع الناس من زيارته وخرب وبقي صحراء وكان المتوكل معروفا بالنصب فتألم المسلمون من ذلك وكتب أهل بغداد شتمه على الحيطان والمساجد وهجاه الشعراء فمما قيل في ذلك .

تالله ان كانت امية قد اتت	قتل ابن بنت نبيها مظلوما
فلقد اتاه بنو أبيه بمثله	هذا لعمري قبره مهدوما
اسفوا على ان لا يكونوا شاركوا	في قتله فتتبعوه رميما

وعن المسعودي ان المتوكل أمر في سنة ٢٣٦ المعروف بالديزج بالمسير الى قبر الحسين بن علي وهدمه وازالة اثره وان يعاقب من وجد به فبذل الرغائب لمن يقدم على ذلك فكل خشي عقوبة الله فأحجم فتناول الديزج مسحاة وهدم أعالي قبر الحسين فحينئذ اقدم الفعلة على العمل ولم يزل الأمر على ذلك حتى استخلف المنتصر انتهى (وهذا) صريح في ان قبر الحسين (ع) كان مبنياً بناء عاليا مشيداً لقوله فهدم أعالي القبر وان هدم قبور عظماء الدين كان معلوما عند المسلمين قبحه ومغروساً ذلك في نفوسهم فلذلك لم يقدم الناس على هدم قبر الحسين (ع) مع بذل الرغائب ولذلك قبح جميع المسلمين فعل المتوكل وكتبوا هجاءه على الحيطان وعد فعله هذا من قبائحه الشنيعة وذمه بذلك كل من كتب في التاريخ فالوهابية اقتدوا في اعمالهم بالمتوكل المعروف بالنصب الذي ساء جميع المسلمين بعمله هذا كما ساؤا هم جميع المسلمين بعملهم ثم أخذه الله تعالى اخذ عزيز مقتدر فسلط عليه الأتراك فقتلوه برأي ولده المنتصر شر قتلة .

ومن ذلك كله يعلم ان البناء على القبور لاحقا وسابقاً غير محرم وانه راجح اذا كان على قبر نبي او ولي او عالم او عابد او غيرهم ممن يكون تعظيمه من تعظيم شعائر الله تعالى وهذا الوجه مما يهدم كل اساس بنى عليه الوهابية شبهاتهم ولا يرتاب فيه الا مكابر معاند فانك اذا احطت علما بما سردناه عليك من تاريخ بناء الحجرة الشريفة النبوية من مبدأ امرها الى يومنا هذا وما بني على قبور الصحابة والأئمة والأولياء والصلحاء والشعراء والأمراء وبعض النساء وغيرهم علمت ان المسلمين عموما من الصدر الأول الى اليوم من جميع النحل والمذاهب الإسلامية متفقون على جواز البناء على القبور وعقد القباب عليها عدا الوهابية فانهم مخالفون لما عليه الأمة الإسلامية جمعاء ولمذهب السلف الذين يتغنون دائما بانهم متبعون له حيث علمت ان الصحابة جميعا ومنه الخلفاء الأربعة اتفقوا على دفنه (ص) في بيته وحجرته التي كان يسكنها مع زوجته عائشة وهي مبنية مسقفة ولو كان البناء على القبور غير جائز لما خفي على الصحابة عموما ولو حرم ابتداء لحرم استدامة ثم دفن ابو بكر وعمر مع النبي (ص) في تلك الحجرة وعد ذلك اعظم منقبة لهما ثم بنت عائشة حائطا في تلك الحجرة بينها وبين القبر الشريف وقد رويتم انه (ص) قال خذوا ثلثي دينكم عن عائشة ثم جدد بناء الحجرة الشريفة عمر بن الخطاب وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز صالح بني امية وعادلهم وزاهدهم ومعيد رونق الخلافة بعدما صارت ملكا عضوضا ورافع السب عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وراد فدك الى اولاد فاطمة تورعا ثم تتابع ملوك الإسلام وامراؤهم في بناء الحجرة الشريفة والقبة المنيفة جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن وعصراً بعد عصر وخلفا عن سلف متقربين بذلك الى الله راجين ثوابه مفتخرين به امام رعاياهم وكان في أعصارهم وفي المدينة المنورة من العلماء والصلحاء وأهل الفضل والدين مالا يحصى عددهم ولم يسمع من احد انه لامهم على هذا الفعل او خطأهم فيه او منعهم منه من العلماء الذين كانت لهم الكلمة النافذة عند الملوك والأمراء وليس ترك ذلك شيئا مخلا بسلطتهم وسياستهم للملك حتى يخافهم العلماء فيه بل هو امر ديني محض لا يخالفهم فيه ملك ولا امير ولا يخرج قصد الملوك والأمراء في ذلك عن أحد امرين طلب الثواب منه تعالى والفخر عند الناس وكل ذلك لا يتم لهم مع نهي العلماء عنه وتحريمه فاذا لم يكن هذا الأمر الذي اتفق عليه الصحابة من صدر الإسلام والتابعون وتابعو التابعين وعلماء المسلمين وعامتهم وملوكهم وصعاليكهم خلفا عن سلف وجيلا بعد جيل قطعيا ولا اجماعيا ففي اي حكم في الشريعة يمكن دعوى القطع والإجماع واذا لم يكن السلف قدوة في مثل هذا ففي اي شيء يقتدى بهم ويقول المرء عن نفسه انه سلفي على عادة الوهابيين .

(رابعها) ان حرمة قبور الأنبياء والصلحاء بل كل مسلم وفضلها وشرفها وبركتها ملحق بالضروريات عند الصحابة والتابعين وتابعيهم وجميع المسلمين لا يرتاب في ذلك أحد كما سيأتي في الفصل الثالث عشر واذا كان

لها حرمة ومنزلة وشرف وبركة عند الله تعالى وجب أو رجح فعل كل ما يوجب احترامها وتعظيمها من زيارتها والبناء عليها وحفظها عن دوس الأقدام وروث الدواب والكلاب وغير ذلك لأن ذلك من تعظيم شعائر الله وحرماته وحرم كل ما يوجب اهانتها واحتقارها وامتهانها من هدمها وهدم حجرها وقبابها وجعلها معرضاً لوطىء الأقدام وروث الدواب والكلاب ووقوع القاذورات فان ذلك كله لا شك انه اهانة لها ولأهلها فاذا ثبت ذلك وجب طرح كل حديث ناه عن البناء على القبور او أمر بهدمها لو فرض وجوده او تخصيصه بغير قبور الأنبياء والأولياء والعلماء والصلحاء لأن ذلك اهانة لهم وقد دل العقل والنقل على حرمة اهانتهم ووجوب تعظيمهم احياء واموتا (لا يقال) انما يكون تعظيم تلك القبور راجح لو لم يكن كفرا وشركا بكونه عبادة لها كعبادة الأصنام (لأنا نقول) بعد ما ثبت ان لها شرفا وحرمة عند الله تعالى بها بيناه لا يكون تعظيمها عبادة لها ولا كفراً ولا شركاً بل تعظيمها تعظيم لله تعالى وعبادة له كتعظيم الكعبة والحرم والحجر الأسود والمساجد والمقام وكل شيء امر الله بتعظيمه من المخلوقات وقياس ذلك بعبادة الأصنام التي لم يجعل الله لها حرمة بوجه من الوجوه قياس فاسد كما أوضحناه مراراً (لا يقال) انما يكون بناؤها والبناء عليها تعظيما لها لو لم يرد النهي الموجب لكونه محرما ولا تعظيم بمحرم وانما يكون هدمها وهدم ما بني عليها اهانة لو لم يرد الأمر به الموجب لكونه طاعة وهو عين الاحترام لها ولأصحابها بتنفيذ ما امر الله به فيها (لأنا نقول) كون بنائها والبناء عليها في نفسه احتراما لها ولأصحابها وهدمها وهدم ما بني عليها في نفسه اهانة لها ولأصحابها عرفا مع قطع النظر عن ورود النهي والأمر مما لا يشك فيه احد وبعدما ثبت بالدليل القطعي السابق وجوب احترامها وحرمة اهانتها لا يمكن ان يكون النهي عن البناء والأمر بالهدم شاملا لها بل هو اما مطروح أو خاص بغيرها او مصروفا اليه لأن الظن لا يعارض اليقين.

(خامسها) ان وجوب مودة أهل البيت عليهم السلام واحترامها وحرمة اهانتهم احياء واموتا مما نطق بها الكتاب العزيز في قوله تعالى: ﴿قل لا اسألكم عليه اجراً الا المودة في القربى﴾ وفسرت الاية مع ظهورها في نفسها السنة النبوية بأن المراد بالقربى هم اهل البيت الطاهر النبوي مما لا يسع المقام ذكره فلا ينافي ذلك تمحلات ابن تيمية وتأويلاته على عادته في الاجتهاد في محو كل فضيلة ومنقبة لأهل البيت الطاهر اما بانكار الحديث ولو استفاض واشتهر او تواتر اوبتأويله او بدفعه بالاستبعادات(١) ونطقت بها السنة الطاهرة كما في حديث الثقلين وغيره مما ليس هذا محل ذكره ومن مودتهم واحترامهم احترام قبورهم وحفظها بالبناء عليها عن ان تداس بالأقدام اوتكون معرضاً لدخول الدواب والكلاب اليها وتوسيخها وتنجيسها ووقوع القاذورات عليها وعدم اهانتهم بهدم قبورهم وقبابهم المشيدة فان هدم قبر النبي أو الولي يعد في العرف اهانة له وأي اهانة واحترام المؤمن فضلا عن النبي واجب حيا وميتا ومن احترامه ميت النهي عن الجلوس على قبره والاتكاء عليه والاستناد اليه ووطئه بالأقدام كما مر في هذا الفصل وفي وفاء الوفا (١) روى ابن زبالة ويحيى من طريقه عن غير واحد منهم عبد العزيز بن ابي حازم ونوفل بن عمارة قالوا كانت عائشة تسمع صوت الوتد والمسمار يضرب في بعض الدور المطيفة بالمسجد فترسل اليهم لا تؤذوا رسول الله (ص) قالوا وما عمل علي مصراعي داره الا بالمناصع (٢) توقياً لذلك (وقال) قبل ذلك ان عمر قال ان مسجدنا هذا لا ترتفع فيه الأصوات وقال ابو بكر لا ينبغي رفع الصوت على نبي حيا ولا ميتا انتهى ولا يخفى تبدل العناوين بحسب الزمان والمكان والأشخاص فتتبدل لذلك الأحكام (فالأخبار) المتوهم دلالتها على خلاف ذلك مهجورة متروكة عند جميع المسلمين أو مصروفة الى غير قبورهم الشريفة وقبابهم المنيفة والأسئلة التي أوردناها على الوجه الرابع يمكن ان تورد هنا والجواب الجواب.

بناء الحجرة الشريفة والقبة المنيفة النبوية

(من ابتداء أمرها الى اليوم)

اما ما وعدنا به من شرح وتفصيل بناء الحجرة الشريفة والقبة المنيفة النبوية من ابتداء امرها الى يومنا هذا فنقول:

كانت الحجرة الشريفة التي دفن فيها رسول الله (ص) هي البيت الذي كانت تسكنه عائشة ام المؤمنين قال السمهودي في وفاء الوفا (٣) كان من لبن وجريد النخل ثم حكى عن عمران بن ابي أنس ان بيوت النبي (ص) كانت اربعة بلبن لها حجر من جريد (قال) وبيت عائشة أحد الأربعة ثم حكى عن رواية ابن سعد انه لم يكن عليه حائط زمن النبي (ص) وان اول من بنى عليه جداراً عمر بن الخطاب (قال) وليحمل على ان حجرة الجريد التي كانت مضافة له ابدلها عمر بجدر جمعا بين الروايات (انتهى) وبقيت عائشة ساكنة في ذلك البيت بعد دفن النبي (ص) ودفن ابي بكر وعمر فلما دفن عمر بنت بينها وبين القبور جداراً فكان عمر أول من بنى جدار الحجرة الشريفة وثنته عائشة (قال السمهودي) في وفاء الوفا (٤) روى ابن زبالة عن عائشة (رض) انها قالت ما زلت اضع خماري وأتفضل في ثيابي حتى دفن عمر فلم ازل متحفظة في ثيابي حتى بنيت بيني وبين القبور جداراً (قال) وعن المطلب كانوا يأخذون من تراب القبر فأمرت عائشة بجدار فضرب عليهم وكانت في الجدار كوة فكانوا يأخذون منها فأمرت بالكوة فسدت (قال) وقال ابن سعد في طبقاته بسنده عن مالك بن انس قسم بيت عائشة

(١) كما دفع حديث «ان قتل علي لعمرو بن عبد ود يوم الخندق افضل من عبادة الثقلين» تارة بتضعيف سنده وانه موضوع وتارة بأنه كيف يكون قتل كافر افضل من عبادة الثقلين ومنهم الأنبياء واخرى بان عمرو بن عبد ود لم يعرف له ذكر الا في هذه الغزوة (ورده) صاحب السيرة الحلبية بان قتله كان فيه نصرة الدين وخذلان الكافرين وبأن عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر حتى اثبته الجراحة فلم يشهد أحداً فلما كان يوم الخندق خرج معلما جعل له علامة يعرف بها ليرى مكانه انتهى وأي عمل من الأعمال يعادل ضربته لعمرو بن عبد ود يوم الخندق حين عبر الخندق معلما يطلب البراز فجبن عنه الناس كلهم الا علي وأي خذلان كان يقع على الإسلام لو لم يقتل علي عمرا فتلك الضربة أعز الإسلام وفوبت شوكته واشتد ساعده وابن تيمية يوهن امرها ويصغره (انها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور. يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره) ـ المؤلف.

(١) صفحة ٣٩٨ ج ل.

(٢) في القاموس النصع مثلثة جلد ابيض أو ثوب انتهى وليس فيه ما يناسب المقام غير هذا (المؤلف).

(٣) صفحة ٣٨٣ ـ ٣٩٠ ج ل طبع مصر.

(٤) ج ل صفحة ٣٨٥.

باثنين قسم كان فيه القبر وقسم تكون فيه عائشة وبينهما حائط فكانت عائشة ربما دخلت حيث القبر فضلا فلما دفن عمر لم تدخله الا وهي جامعة عليها ثيابها (ثم قال) قال عبيد الله بن ابي يزيد كان جداره قصيراً بناه عبد الله بن الزبير انتهى فهؤلاء هم السلف الذين يزعم الوهابية انهم قدوتهم ويسمون انفسهم السلفية وهؤلاء أصحاب رسول الله (ص) الذي يزعم الوهابية انهم على طريقتهم عملا بقوله (ص) ان امته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها هالكة الا واحدة وهي من كان على مثل ما هو عليه وأصحابه (ثم قال السمهودي) قال الأقشهري قال ابو زيد بن شبة قال ابو غسان ابن يحيى بن علي بن عبد الحميد وكان عالما باخبار المدينة ومن بيت كتابة وعلم: لم يزل بيت النبي (ص) الذي دفن فيه هو وأبو بكر وعمر ظاهراً حتى بنى عمر بن عبد العزيز عليه الحظار المزور الذي هو عليه اليوم حين بنى المسجد في خلافة الوليد بن عبد الملك وانما جعله مزوراً كراهة ان يشبه تربيعه تربيع الكعبة وان يتخذ قبلة فيصلى اليه (أقول) وذلك انه جعل الحظار بهيئة التربيع ولما انتهى الى الزاويتين اللتين من جهة الشمال اخذ منهما خطين مائلين حتى التقيا في جهة الشمال وحدث منهما زاوية خامسة وذكر هذا الحظار النووي فيما سيأتي عنه في الفصل الحادي عشر (ثم) حكى السمهودي (١) عن رواية ابن سعد انه انهدم الجدار الذي على قبر النبي (ص) في زمان عمر بن عبد العزيز فأمر بعمارته (وعن) رواية ابن زبالة انه جاف بيت النبي (ص) من شرقيه فأمر عمر بن عبد العزيز ابن ورد ان يكشف عن الأساس فظهر قدمان فقال له عبيد الله بن عبد الله بن عمر أيها الأمير لا يرو عنك فتانك قدما جدك عمر بن الخطاب ضاق البيت عنه فحفر له في الأساس (وفي رواية البخاري) من حديث هشام بن عروة ان القائل لهم ذلك هو عروة (قال السمهودي) وروي عن المطلب انه لما سقط الجدار من شق موضع الجنائز امرعمر (يعني ابن عبد العزيز) بقباطي فخيطت ثم ستر بها وأمر ابا حفصة وناسا معه فبنوا الجدار (وفي رواية) ان عمر بن عبد العزيز دعا ورد ان البناء فبناه بعدما ستر بالقباطي ومزاحم مولى عمر يناوله قال (٢) ويستفاد من ذلك ان السبب في هذا البناء سقوط الجدار ولعله بسبب المطر كما يشيد اليه بعض الروايات (ويدل) بعض الروايات التي نقلها ان سبب البناء ان الناس كانوا يصلون (٣) الى القبر فأمر به عمر بن عبد العزيز فهدم الحائط ورفع حتى لا يصل عليه أحد وبعضها ان الوليد ابن عبد الملك لما اشترى حجر أزواج النبي (ص) كتب الى عمر بن عبد العزيز ان اهدمها ووسع بها المسجد فهدمها فلما ان بنى البيت على القبر وهدم البيت الأول ظهرت القبور الثلاثة (أقول) والظهار ان عمر بن عبد العزيز لما انهدم حائط الحجرة الشريفة بناه ثم لما وسع المسجد أزال بناء الحجرة كله وبناها جديداً وجعل لها حظاراً (قال) السمهودي (٤) وهذا البناء لم يبلغ به عمر بن عبد العزيز سقف المسجد اتفاقا بل فوقه شباك من خشب متصل بسقف المسجد. قال (٥) وروى ابن زبالة عن محمد بن هلال وعن غير واحد من اهل العلم ان بيت

(١) صفحة ٣٨٦ ج ل.
(٢) صفحة ٣٨٨ ج ل.
(٣) من الوصول (المؤلف).
(٤) صفحة ٤٠٤ ج ل.
(٥) صفحة ٣٨٨ ج ل.

رسول الله (ص) الذي فيه قبره وهو بيت عائشة الذي كانت تسكنه وانه مربع مبني بحجارة سود وقصة (أي جص) وبابه مسدود بحجارة سود وقصة ثم بنى عمر بن عبد العزيز على ذلك البيت هذا البناء الظاهر (وقال) السمهودي (١) انه لم ير للبيت عند انكشافه في العمارة التي ادركها بابا ولا موضع باب ورآه مربعا مبنيا بالأحجار السود المنحوتة (وحكى السمهودي) عن بعض العلماء في سبب ستر القبور ما وقع من وصية الحسن (ع) ان تحمل جنازته ويحضر بها قبر النبي (ص) فظن طائفة ان الحسين (ع) يريد دفنه في الحجرة فمنعوه وقاتلوه فلما كان عبد الملك أو غيره سدوا وستروا (ثم قال) وفيما قدمناه إشعار بأن موضع القبور كان مسقفا تحت سقف المسجد كما يأتي التصريح به ولهذا لما انكشف سقف المسجد رأوا ما بين الحظار الظاهر والحجرة ولم يروا جوف الحجرة ثم استدل له بحديث جعل الكوة من قبر النبي (ص) الى السماء حتى لا يكون بينهما سقف وقد تقدم (الى ان قال) ثم اطلعنا في العمارة التي ادركناها على وجود سقف جعل بعد الحريق وعلى آثار السقف الذي كان قبله (ثم) حكى (٢) عمارة ابي البختري والي المدينة لهارون الرشيد التي كشف فيها سقف المسجد مما يلي الحجرة الشريفة فوق القبر في جمادى الأولى سنة ١٩٣ فوجد فيه سبعين خشبة مكسورة فأدخل مكانها خشباً صحاحا اهـ فهذه ايضا تصلح ان تعد من جملة عمارة الحجرة باعتبار انها افوقها (ثم) حكى (٣) عن ابن النجار انه قال ان المتوكل في خلافته امر اسحق بن سلمة وكان على عمارة الحرمين من قبله ان يؤزر الحجرة بالرخام ففعل وكانت خلافة المتوكل سنة ٢٣٢ وتوفي سنة ٢٤٧ (وقال السمهودي) ان تأزير الحجرة بالرخام له ذكر في كلام يحيى بن عباد وذكر الخبر عن حجر كان في بيت فاطمة كان رسول الله (ص) يصلي اليه اذا دخل على فاطمة وكانت فاطمة عليها السلام تصلي اليه وولدت الحسنين عليهما السلام عليه وسيأتي في الفصل الرابع عشر (قال راوي الحديث) ولم يزل ذلك الحجر نراه حتى عمر الصانع المسجد ففقدناه عندم أزر القبر بالرخام وكان الحجر لاصقا بجدار القبر قريباً من المربعة (قال السمهودي) قال بعض رواة كتاب يحيى: الصانع هذا هو اسحق بن سلمة كان المتوكل وجه به على عمارة المدينة ومكة انتهى (وحكى) السمهودي (٤) عن ابن النجار انه في خلافة المقتفي سنة ٥٤٨ جدد ذلك جمال الدين وزير بني زنكي وجعل الرخام حول الحجرة الشريفة قامة وبسطه (وحكى) في موضع آخر (٥) عن ابن النجار ان جمال الدين الأصفهاني الوزير المذكور عمل للحجرة الشريفة مشبكا من خشب الصندل والأبنوس وأداره حولها مما يلي السقف أي على رأس الجدار الذي بناه عمر بن عبد العزيز فانه لم يبلغ السقف كما مر انتهى (وحكى ايضا) (٦) عن ابن النجار انه قال في كتابه الدرة الثمينة: في سنة ٥٤٨ سمعوا صوت هدة في الحجرة فأخبروا امير المدينة القاسم بن مهنى الحسيني فقال ينزل من يرى هذه الهدة فاختاروا عمر النسائي شيخ شيوخ الصوفية بالموصل فوجد ردما اما من السقف أو من

(١) صفحة ٤٠١ ج ل.
(٢) صفحة ٣٩٨ـ٣٩٩ ج ل.
(٣) صفحة ٤٠٨ ج ل.
(٤) صفحة ٤٠٨ ج ل.
(٥) صفحة ٤٠٥ ج ل.
(٦) صفحة ٤٠٦ ج ل.

الحيطان فأزاله (قال) وقال انه من سنة ٥٥٤ الى زمانه لم يقع دخول الى الحجرة وقد توفي سنة ٦٤٣ (ولكن) حكى السمهودي عن الأقشهري بسنده عن الرحال احمد بن عاث انهم منذ قريب اربعين سنة سمعوا بالمدينة هدة في الحجرة الشريفة فكتب في ذلك الى الخليفة فاستشار الفقهاء فأفتوا ان يدخلها رجل فاضل من القومة على المسجد فاختاروا بدر الضعيف وهو شيخ فاضل من بني العباس يصوم النهار ويقوم الليل فدلي فوجد الحائط الغربي قد سقط وهو حائط دونَ الحائط الظاهر فصنع له لبن من تراب المسجد فبناه وكانت رحلته سنة ٦١٣ وقد قال قريباً من اربعين سنة فيكون ذلك في حدود سنة ٥٧٠ ويكون في دولة المستضيء.

ثم احترق الحرم الشريف النبوي على ما ذكره السمهودي (١) نقلا عن المؤرخين لليلة الجمعة أول شهر رمضان سنة ٦٥٤ بسبب ان احد الفراشين دخل لى حاصل المسجد ومعه نار فعلقت في بعض الالات وأعجزه طفيها واحترق الحاصل والفراش والمسجد كله ولم يسلم سوى القبة التي أحدثها الناصر لدين الله سنة ٥٧٦ لحفظ ذخائر الحرم لكونها بوسط صحن المسجد وبقيت سواري المسجد قائمة كأنها جذوع النخل اذا هبت الرياح تتمايل وذاب الرصاص من بعض الأساطين فسقطت ووقع السقف الذي كان على أعلى الحجرة على سقف بيت النبي (ص) فوقعا جميعاً في الحجرة الشريفة وكتبوا بذلك للخليفة المستعصم بالله ابي احمد عبد الله بن المستنصر بالله في شهر رمضان فوصلت الالات والصناع مع ركب العراق في الموسم وابتديء بالعمارة اول سنة ٦٥٥ وأرادوا ازالة ما وقع من السقوف على الحجرة الشريفة فلم يجسروا واتفق رأي امير المدينة منيف بن شيحة بن هاشم بن قاسم بن مهنىء الحسيني وأكابر هل الحرم ان يطالع الخليفة المستعصم بذلك فكتبوا اليه فلم يأت الجواب للاشتغال بفتنة التتر فتركوا الردم بحاله واعادوا سقفا محكما فوقه على الحجرة الشريفة من الواح ثخينة جداً من الساج الهندي وسمروا بعضها الى بعض على قوائم من خشب وجعلوه اربع قطع كل قطعة كالباب العظيم وجعلوا عند ملتقى كل قطعتين مقصات من حديد وكلبوا بعضها الى بعض تكليبا محكما وجعلوا تحته ثلاث جزم من الساج الهندي تحمله ولم يجعلوا في تلك الألواح دهونا ولا نقوشا ولا كتابة غير ان النجار كتب اسمه على طرف السقف نقرا وكذلك سقف المسجد المحاذي للحجرة الشريفة مما يلي هذا السقف جميعه من الساج النقي ليس عليه دهان ولا نقوش فسقفوا في سنة ٦٥٥ الحجرة الشريفة وبعض المسجد ثم دخلت سنة ٦٥٦ فكان في المحرم منها استيلاء التتار على بغداد وقتل الخليفة فوصلت الالات من مصر والمتولي عليها يومئذ الملك المنصور نور الدين علي بن الملك المعز عز الدين ايبك الصالحي ووصلت آلات وأخشاب من صاحب اليمن الملك المظفر شمس الدين يوسف بن منصور بن عمر بن علي بن رسول فعملوا الى باب السلام ثم عزل صاحب مصر آخر سنة ٦٥٧ وتولى مكانه مملوك ابيه الملك المظفر وقتل بعد نحو احد عشر شهراً ولم تتم عمارة المسجد وتولى مكانه الملك الظاهر ركن الدين بيبرس الصالحي البندقداري فكمل في ايامه سقف المسجد (وقال السمهودي) ان السلطان المذكور لما حج سنة ٦٦٧ أراد ان يجعل على الحجرة الشريفة مقصورة فعملها وأرسلها سنة ٦٦٨ وعمل لها ابواباً وكانت نحو القامتين فزاد عليها الملك العادل زين الدين كتبغا في سنة ٦٩٤ شباكا دائراً عليها حتى وصلها بسقف المسجد وقد صارت هذه المقصورة تعرف بالحجرة الشريفة وأبوابها وقناديلها بأبواب الحجرة وقناديلها.

ثم عملت القبه الزرقاء وهي (اول قبة) عملت على الحجرة الشريفة (قال السمهودي) في وفاء الوفا (١) لم يكن قبل حريق المسجد الأول وما بعده على الحجرة الشريفة قبة بل كان حول ما يوازي الحجرة النبوية في سطح المسجد حظير مقدار نصف قامة مبنياً بالاجر تميزاً للحجرة الشريفة عن بقية سطح المسجد واستمر ذلك الى سنة ٦٧٨ في ايام الملك المنصور قلاوون الصالحي فعملت (القبة الزرقاء) وهي مربعة من أسفلها مثمنة من أعلاها بأخشاب اقيمت على رؤوس السواري وسمر عليها الواح من خشب ومن فوقها الواح الرصاص وفيها طاقة يرى المبصر منها سقف المسجد الأسفل وحولها على سقف المسجد ألواح رصاص ويحيط بها وبالقبة درابزين خشب مكان الحظير الاجر (قال) ورأيت في الطالع السعيد الجامع اسماء الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد في ترجمة الكمال احمد بن البرهان عبد القوي الربعي ناظر قوص انه بنى على الضريح النبوي هذه القبة المذكورة قال وقصد خيراً وتحصيل ثواب انتهى (أقول) ولم ينقل عن احد من اهل العلم والدين الذين كانوا في زمانه انهم انكروا ذلك لكون البناء على القبور وعقد القباب عليها شركا او محرما وكانت البلاد الإسلامية سيما الحرمين الشريفين غاصة بالعلماء (اما) ما حكاه السمهودي في وفاء الوفا من قول بعضهم انه اساء الأدب بعلو النجارين ودق الخشب فخارج عن المقام ان لم يكن مؤيداً لما نقوله من وجوب احترام قبر النبي (ص) ومخالفا لما تقوله الوهابية أو هو لازم قولهم من سقوط حرمة قبره (ص) مع ان هذا القول جمود وغباوة من قائله لأن علو النجارين ودق الخشب ليس فيه قلة احترام للمرقد الشريف لأنه مقدمة وواسطة لإعلاء شأنه ورفع مناره فهو عين الإعظام والاحترام مع ان الضرورات تبيح المحذورات فما هو الا كصعود امير المؤمنين علي عليه السلام على منكب النبي (ص) يوم فتح مكة لإلقاء الأصنام عن ظهر الكعبة ولو كان ذلك منافيا للأدب لما أوصى الصاحبان ان يدفنا بجنب النبي (ص) ولما نفذ الصحابة هذه الوصية مع استلزامها الضرب بالمساحي والمعاول والدق والعنيف بجنب القبر الشريف مع ان ام المؤمنين كانت تسمع صوت الوتد والمسمار يضرب في بعض الدور المطيفة بالمسجد فترسل اليهم لا تؤذوا رسول الله (ص) كما مر في هذا الفصل وسيأتي عن كتاب تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة ان باني هذه القبة قلاوون الصالحي ولعل الاشتباه حصل من بنائها في ايامه (قال السمهودي) وقد جددت في ايام الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون فاختلت الألواح الرصاص عن وضعها فخشوا من كثرة الأمطار فجددت واحكمت في ايام الملك الأشرف شعبان بن حسين بن محمد سنة ٧٦٥ وقال قبل ذلك انه حصل خلل في سقف الروضة الشريفة وسقف المسجد في دولة الظاهر جقمق فجدد ذلك في سنة ٨٥٣ وما قبلها

(١) صفحة ٤٢٧ ـ ٤٣٢ ج ل.

(١) صفحة ٤٣٥ ج ل.

على يد الأمير برد بك الناصر المعمار وغيره (قال) وظهر في بعض أخشابها خلل سنة ٨٨١ فعضدها متولي العمارة الشمسي بن الزمن بأخشاب سمرت معها وقلع ما حولها من الواح الرصاص التي على أعلى السطح بينها وبين الدرابزين المتقدم ذكره فوجدوا الأخشاب تحتها قد تأكلت فأصلحوها واعادوا الألواح واضافوا اليها كثيراً من الرصاص وجددوا الدرابزين وكانت مياه الأمطار تتسرب من بين تلك الألواح وتصل الى سقف الحجرة الشريفة وأثرت في الشباك الذي بأعلى حائز عمر بن عبد العزيز فتأكل بعضه فأصلحه وفي الستارة التي على سقف الحجرة الشريفة فتأكل بعضها (وذكر) السمهودي ايضاً في وفاء الوفا(١) ما يستفاد منه: انه لما ورد شاهين الجمالي المدينة المنورة منصرفه من جدة أروه الحائز المخمس على الحجرة الشريفة لانشقاق فيه قديم فتقرر انه ليس بضروري لأنه شق قديم في طول الحائط لا في عرضه مملوء بالجص والحائط ليس عليه سقف ثم في سنة ٨٨١ وردت المراسيم من الملك الأشرف قايتباي صاحب مصر بتفويض امر العمارة للجناب الشمسي بن الزمن (الى ان قال) ثم كان ما تقدم من نقض الرخام المؤزر به جدار الحجرة الظاهر وتجديده فظهر الشق المتقدم ذكره وهو انشقاق قديم سد الأقدمون خلله بكسر الآجر وافرغوا فيه الجص وبيضوه بالقصة فانشق البياض من رأس وزرة الرخام الى رأس الجدار فقشروا البياض واخرجوا ما في خلله من الجص والاجر فظهر بناء الحجرة المربع الذي هو جوف البناء المخمس المذكور وظهر شق في جدار الحجرة الداخل تدخل اليد فيه فعقدوا لذلك مجلساً حضره العلماء والقضاة والمشائخ والخدام وشيخهم وقر رأيهم على الهدم والبناء فشرعوا في الهدم والتنظيف وظهر من وصف البناء الداخل ما قدمناه من كونه مربعاً بأحجار منحوتة ولا باب فيه ولا موضع باب وتبين ما في الجدار الداخل من الانشقاق في موضعين فعزم متولي العمارة على هدم جدار الحجرة الداخل من جهة الشام بأجمعه فبدأ برفع السقف الذي وجد على الحجرة نفسها ثم عزموا على عقد قبة سفلية (أي تحت القبة الزرقاء المقدم ذكرها) على جدار الحجرة الداخل رعاية للإتقان والإحكام فشرعوا في هدم الجدار الشامي والشرقي من البناء الداخل فوجدوا في بعض الجدر لبناً غير مشوي طول اللبنة ارجح من ذراع وعرضها نصف ذراع وسمكها ربع ذراع وطول بعضه وعرضه وسمكه واحد وهو نصف ذراع (قال) وظهر لي ان السلف لما بنوا الحجرة الشريفة بالأحجار لقصد الإحكام والبقاء وكان ما عدى الأساس منها مبنياً باللبن في عهده (ص) وضعوا في البناء بعض اللبن بين الأحجار للبركة والعجب ان الشق لم يظهر الا في الجهة الخالية من اللبن والذي يظهر ان تلك الجهة سقطت واعيدت لاختلاف البنائين حتى ان الجدار الشرقي لم يكن مبنيا بالحجارة الموجهة الا من داخله دون خارجه وكتبوا محضراً وارسلوه الى ملك مصر بصورة الحال ثم هدموا من الجدار القبلي مما يلي المشرق جانبا نحو اربعة اذرع حتى بلغوا به ارض الحجرة وهدموا من الجدار الغربي مما يلي الشام نحو خمسة اذرع حتى بلغوا به الأرض وذلك ليتأتى لهم احكام القبة التي عزموا عليها ولم يبق من اركان الحجرة الشريفة سوى مجمع جداري القبلة والمغرب ثم هدموا من علو ما بقي من الجدارين المذكورين نحو خمسة اذرع فلم يبق من بناء الحجرة الا ما فضل منها وراموا تربيع القبة فعقدوا قبوا على نحو ثلث الحجرة من جهة الشرق لأنها من تلك الجهة اطول وعقدوا القبة على ما بقي من الحجرة بالأحجار المنحوتة من الحجر الأسود وكملوها بالأبيض وارتفاعها من داخل ارض الحجرة الشريفة الى اعلاها المغروز فيه هلالها اثنا عشر ذراعا بذراع العمل وارتفاع حائطها عن طرف القبو الذي بني عليه الحائط ذراعان الا ثلث بذراع العمل وبيضوا تلك القبة وجميع جدرانها من خارجها بالجص ونصبوا بأعلاها هلالا من نحاس وهو قريب من سقف المسجد الأول فان هذه القبة تحته فصار على القبر الشريف قبتان هذه القبة والقبة الزرقاء التي فوقها وكان شروعهم في هدم الحجرة الشريفة في الحادي عشر او الرابع عشر من شهر شعبان سنة ٨٨١ وشروعهم في اعادة بناء الحجرة في السابع عشر منه من السنة المذكورة وفراغهم من بناء الحجرة والقبة سابع شوال من تلك السنة ثم احترق ذلك كله في حريق المسجد الثاني انتهى ما يستفاد من كلام السمهودي.

الحريق الثاني في المسجد النبوي الشريف
(وعمل القبة البيضاء)

قال السمهودي(١) ما حاصله: انه في الثلث الأخير من سنة ٨٨٦ ليلة الثالث عشر من شهر رمضان احترق مسجد النبي (ص) في المدينة المنورة وسبب ذلك ان رئيس المؤذنين شمس الدين محمد بن الخطيب قام يهلل حينئذ بالمنارة الشرقية اليمانية المعروفة بالرئيسية وصعد المؤذنون بقية المنائر وقد تراكم الغيم فحصل رعد قاصف ايقظ النائمين وسقطت صاعقة اصاب بعضها هلال المنارة المذكورة فأودت بحياة الرئيس ومات لحينه صعقاً وسقطت في المسجد ولها لهيب كالنار فأصابت سقف المسجد الأعلى بين المنارة الرئيسية وقبة الحجرة النبوية فثقبته ثقباً كالترس وعلقت النار فيه وفي السقف الأسفل ونودي بالحريق في المسجد فاجتمع أمير المدينة الشريف زين الدين فيصل الجمازي وأهلها وصعد اهل النجدة بالمياه لاطفائها فعجزوا عن ذلك فحاولوا قطعها بهدم بعض ما امامها فسبقتهم ومات بسبب ذلك بضعة عشر نفسا واحترقت المنارة الرئيسية واحترقت ثياب الرئيس بعد موته وصار المسجد كالتنور واستولى الحريق على جميع سقفه وحواصله وما فيه من خزائن الكتب الا اليسير الذي امكنهم اخراجه ولما اشتعلت النار في السقف المحاذي للحجرة الشريفة ذاب الرصاص من القبة التي بسقف المسجد الأعلى واحترقت أخشابها وما يحاذيها من السقف الأسفل والشباك الدائر على حائز عمر بن عبد العزيز وسقط ما سقط من ذلك على القبة السفلى فلما أصبحوا بدؤا بإطفاء ما سقط على القبة المذكورة فسلمت وسقط من المسجد مائة وبضع وعشرون اسطوانا وما بقي اثرت فيه النار وسلمت الأساطين اللاصقة بجدار الحجرة واحترقت المقصورة التي كانت حول الحجرة الشريفة والمنبر وغير ذلك وكتبوا الى سلطان مصر الملك الأشرف قايتباي بذلك ونظفوا ما حول الحجرة الشريفة وأداروا عليها جدارا من الاجر في موضع المقصورة

(١) صفحة ٤٤٢ ـ ٤٥٣ ج ١.

(١) صفحة ٥٤٤ ج ل.

المحترقة وجعلوا فيها شبابيك وطاقات وأبوابها (ولما) وصل الرسول الى مصر وعلم سلطانها بذلك عظم عليه وامر بتنظيف المسجد واهتم في امر العمارة وأمر بابطال عمائره المكية وبتوجه القيم عليها الأمير سنقر الجمالي صحبة الحاج الأول بما يزيد عن مائة صانع مع كثير من الدواب والجمال وصحبته وصحبة اخيه الشجاعي شاهين والأمير قاسم الفقيه شيخ الحرم الشريف عشرون الف دينار وشرع السلطان في تجهيز الالات والمؤن حتى كثرت في الطور وينبع والمدينة الشريفة وجهز شمس الدين بن الزمن متولي العمارة الأولى في ربيع الأول سنة ٨٨٧ ومعه اكثر من مائتي جمل ومائة دابة وأزيد من ثلثمائة صانع وشرعوا في الهدم والتعمير فعمروا المسجد وجعلوا على ما يحاذي الحجرة الشريفة وما حوله قبة عظيمة على دعائم بأرض المسجد وعقود من الاجر وهي (القبة البيضاء) بدلا عن القبة الزرقاء التي كانت قبل الحريق (والظاهر انهم بنوها من الحجر او الاجر لا من الخشب) وكانت تلك على رؤوس السواري وجعلوا تلك الدعائم في موازاة الأساطين التي كان بينها درابزين المقصورة واحدثوا اسطواناً في جانب مثلث الحجرة من بناء عمر بن عبد العزيز ليشتد به العقد الذي عليه القبة في تلك الناحية وزادوا دعامتين وعقداً الى جانب الأسطوانتين اللتين في جهة الوجه الشريف خشية من سقوط القبة وأبدلوا بعض الأساطين بدعائم وأضافوا الى بعضها اسطوانة اخرى وعقدوا العقود المتصلة بهذه القبة من المشرق والشام وجعلوها قبوا بدل السقف واعادوا ترخيم الحجرة الشريفة وما حولها وأزالوا البناء الذي عمله اهل المدينة في موضع المقصورة المستديرة بالحجرة الشريفة وأبدلوا ما يلي القبلة من ذلك بشبابيك من النحاس وبأعلاها شبكة من شريط النحاس كهيئة الزرد وجعلوا لبقيتها مما يلي الشام مشبكا مشاجراً من الحديد وفاصلا عن يمين مثلث الحجرة ويساره فيه بابان وكمل تعمير المسجد في اواخر شهر رمضان عام ٨٨٨ ثم ان القبة تشققت من اعاليها فرممت ثم تشققت ولم يفد فيها الترميم فأرسل الملك الأشرف ـ الشجاعي شاهين الجمالي لما اشتمل عليه من الفضل والنبل واصابة الرأي وفوض اليه النظر في امرها فورد المدينة الشريفة في موسم عام ٨٩١ فاقتضى الحال هدم اعالي القبة فاتخذوا في الطاقات المحيطة بجوانبها سقفاً يمنع من سقوط ما يهدم منها الى ارض الحجرة الشريفة ثم شرع في هدمها واعادتها بحيث لم يرفع كسوة الحجرة الشريفة فجاءت القبة حسنة مع الإتقان حتى انه استصحب الجبس من مصر واستعمله في البناء وكملت في عام ٨٩٢ ثم حكى عن ابن النجار انه قال ولم يزل الخلفاء من بني العباس ينفذون الأمراء على المدينة الشريفة ويمدونهم بالأموال لتجديد ما ينهدم من المسجد النبوي (ولا شك ان الحجرة الشريفة وقبتها من جملة ذلك) فلم يزل ذلك متصلا الى ايام الناصر لدين الله أي الخليفة في زمنه فانه ينفذ في كل سنة من الذهب العين الإمامي الف دينار لعمارة المسجد وينفذ من الصناع عدة لكون مادتهم مما يأخذونه من الديوان ببغداد من غير هذه الألف وينفذ من الحديد والرصاص والالات شيئا كثيراً (قال) ولما انتقل امر المدينة الشريفة الى ملوك مصر لم يزل ملوكها يهتمون بعمارة هذا المسجد الشريف انتهى ما اقتطفناه من كلام السمهودي في وفاء الوفا الذي كان عمل القبة البيضاء بدل الزرقاء في عصره ولم يزل ملوك بني عثمان الذين كانت اليهم الخلافة الإسلامية يبعثون بالأموال الكثيرة لعمارة قبر النبي (ص) وحجرته وقبته ومسجده وقد جدد عمارة المسجد والقبة الشريفة النبوية بالبناء المحكم الموجود اليوم منهم السلطان عبد المجيد وابتدأ بذلك سنة ١٢٧٠ واستمر في تعميره نحو اربع سنين والبناء الذي كان قبله تعمير السلطان قاتباي سلطان مصر وأمر ببناء قبة ائمة البقيع بعين البناء الذي تبنى به قبة جدهم صلى الله عليه وعليهم وسلم فعارض في ذلك اهل المدينة ومنعوا من بناء قبة أئمة البقيع وتغييرها واعتلوا بان حولها قبور آبائهم واجدادهم ويصيبها ضرر بواسطة الهدم والتعمير كما انه لما عمل في زماننا شباك لضريحهم الشريف باصفهان من الفولاذ الدقيق الصنعة وبأعاليه الاسماء الحسنى بالخط الجميل المذهب واستأذنت الدولة الإيرانية من الدولة العثمانية في وضعه على ضريحهم المقدس فأذنت لها ولما جاء به السيد علي القطب رحمه الله الى جدة عارض اهل المدينة في وضعه على الضرائح المقدسة فبقي في جدة ثلاثة اعوام حتى بذل الإيرانيون مبلغا عظيما من المال لأهل المدينة فرضوا بنقله ووضعه ولما حمل الى المدينة المنورة ارادوا إزالة الصندوق الخشب الموضوع على القبور الشريفة ووضعه مكانه فمنع اهل المدينة من ذلك بحجة ان الصندوق الخشب وقف لا يجوز تغييره فاضطروا الى وضعه خارج الصندوق فنقصت الواحه الفولاذية بسبب ذلك فاضطروا الى اكماله بقطعة من الخشب بعد دهنها بما يقرب من لونه والكتابة عليها وقد رأيت القطعة الخشبية ظاهرة فيه مقصرة عنه في الرونق عند تشرفي بزيارة المدينة المنورة بعد الحج عام ١٣٢١ وبعد ذلك عند تشرفي بزيارتها من دمشق عام ١٣٣٠ وبقي هذا الشباك حتى ازاله الوهابية عام ١٣٤٣ حين استيلائهم على المدينة المنورة وهدمهم لقبة أئمة البقيع وقبورهم المقدسة وتشويههم لمحاسن تلك البقعة الشريفة في التاريخ المتقدم وبما بيناه وأوضحناه من ان بناء الحجرة الشريفة كان قبل موت النبي (ص) وفهم مما رووه عنه ايصاؤه بدفنه فيها وتتابع الصحابة والتابعون وتابعوهم والمسلمون الى يومنا هذا في بنائها وبناء القباب عليها ظهر لك بطلان ما ذكره محمد بن اسماعيل اليماني في رسالته تطهير الاعتقاد بقوله: فان قلت هذا قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عمرت عليه قبة عظيمة انفقت فيها الأموال (قلت) هذا جهل عظيم بحقيقة الحال فان هذه القبة ليس بناؤها منه (ص) ولا من أصحابه ولا من تابعيهم وتبع التابعين ولا من علماء امته وأئمة ملته بل هذه القبة من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرين وهو قلاوون الصلاحي المعروف بالملك المنصور في سنة ٦٧٨ ذكره في تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة فهذه امور دولية لا دليلية يتبع فيها الاخر الأول انتهى وذلك ان هذه القبة وان بناها قلاوون الصلاحي الا انه تبع في بنائه أصحاب النبي (ص) الذين دفنوه في حجرة مبنية ثم بنتها عائشها وعمر وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وتتابع المسلمون في بنائها وفيهم التابعون وتابعوا التابعين وعلماء الأمة وأئمة الملة وكانوا يستشيرون العلماء والأئمة في ذلك بل تكتب اليهم العلماء وتطلب منهم ذلك كما عرفته في تضاعيف ما ذكرناه من تاريخ بناء الحجرة من مبدئه الى منتهاه وبذلك تعلم انها امور دليلية لا دولية كما زعم (فتحصل) من مجموع ما ذكرناه ان تعظيم قبر النبي (ص) وقبور سائر الأنبياء ببناء القباب عليها وعمل الشباك والكسوة وغير ذلك مما يأتي راجح شرعا لا مانع منه ولا يعد عبادة لها كما توهمه الوهابية لأنها مما أمر الله بتعظيمه فتعظيمها عبادة لله وطاعة له كما بيناه في فصل مطلق تعظيم القبور (أما) باقي ما اشتملت عليه الفتوى من اتخاذ القبور مساجد واسراجها والتمسح والطواف بها وتقبيلها

فسيأتي الكلام عليها في الفصول الخاصة بها واما الذبح والنذر ودعاء اهلها فقد مر الكلام عليها كل في فصله الخاص به واما التوجه الى حجرة النبي (ص) عند الدعاء فمر الكلام عليه في آخر فصل التوسل واما التذكير والترجيم في الأوقات المذكورة فمر الكلام عليه في الباب الأول .

الفصل العاشر

في الكتابة على القبور

وهذا مما منعه الوهابية محتجين بما رواه ابن ماجة عن عبد الله بن سعيد عن حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن جابر نهى رسول الله (ص) ان يكتب على القبور شيء وبما مر في الفصل التاسع من رواية الترمذي نهى رسول الله (ص) ان تجصص القبور وان يكتب عليها ورواية ابي داود انه (ص) نهى ان يجصص القبر او يكتب عليه ورواية النسائي نهى رسول الله (ص) ان يبنى على القبر الى قوله او يكتب عليه .

والجواب (اولا) بضعف السند فحديث ابن ماجة في سنده حفص بن غياث وابن جريج وقد علمت حالهما في الفصل التاسع وفيه سليمان بن موسى عن جابر وهو مرسل (قال ابن حجر) في تهذيب التهذيب ارسل سليمان بن موسى عن جابر وقال ابن معين سليمان بن موسى عن جابر مرسل وقال ابو حاتم في حديثه بعض الاضطراب وقال البخاري عنده مناكير وقال النسائي ليس بالقوي في الحديث وقال في حديثه شيء انتهى وباقي الأحاديث قد عرفت حالها في الفصل التاسع والحاكم وان صحح بعضها كما ستعرف فالجرح مقدم على التعديل فهذا حال الأحاديث التي يعتمد عليها الوهابية في مخالفة سيرة المسلمين وتضليلهم (ثانيا) انها محمولة على الكراهة في صورة لا يكون للكتابة فائدةاما مع الفائدة ليعرف فيتعاهد بالزيارة والاستغفار واهداء ثواب القراءة وغير ذلك فلا وقرينة الكراهة جمعها مع غيرها مما ثبتت كراهته كما مر في الفصل التاسع ويمكن حمل الكتابة على كتابة الايات القرآنية واسماء الله تعالى خوفا عليها من الإهانة (ثالثاً) انه لم يعمل بها أحد من المسلمين وعملهم مخالفا لها وما هذا حاله من الأخبار لاحجة فيه باعتراف الوهابية لاشتراطهم في حجية الخبر عدم الشذوذ والعلة كما مر في الفصل التاسع وكفى بها ذكر شذوذاً وعلة (قال) محمد بن عبد الهادي المعروف بالسندي في حاشية سنن النسائي (١) عند قوله أو يكتب عليه ؛ قال الحاكم بعد تخريج هذا الحديث في المستدرك الإسناد صحيح وليس العمل عليه فان أئمة المسلمين من الشرق والغرب يكتبون على قبورهم وهو شيء اخذه الخلف عن السلف وتعقبه الذهبي في مختصره بأنه محدث ولم يبلغهم النهي انتهى وهذا الاعتذار الذي ذكره الذهبي ليس بصحيح اذ من اين لنا العلم بأنه لم يكن في الزمن الأول مع انه يكفي اتفاقهم عليه في عصر من الأعصار لأنه يصير بذلك اجماعا فكيف باتفاقهم اعصاراً وقرونا متعددة وقوله لم يبلغهم النهي مقطوع بفساده فهذا النهي كان معلوما عند العلماء ولولاهم لم يصل الينا (ويدل) على استمرار السيرة على الكتابة على القبور من عهد بعيد ما في وفاء الوفا عن المسعودي في مروج الذهب ان ابا عبد الله جعفر بن محمد بن علي بن الحسين توفي سنة ثمان واربعين ومائة ودفن بالبقيع مع ابيه وجده قال وعلى قبورهم في هذا الموضع من البقيع رخامة عليها مكتوب (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مبيد الأمم ومحيي الرمم هذا قبر فاطمة بنت رسول لله (ص) سيدة نساء العالمين وقبر الحسن بن علي وعلي بن الحسين بن علي وقبر محمد بن علي وجعفر بن محمد عليهم السلام) انتهى وذكر ما يقتضي انه حين ذكر هذا كان في سنة اثنتين وثلاثين وثلثمائة (وفيه) عن ابن شبة عن زيد بن السائب عن جده قال لما حفر عقيل بن ابي طالب في داره بئرا وقع على حجر منقوش مكتوب فيه هذا قبر ام حبيبة بنت صخر بن حرب فدفن عقيل البئر وبنى عليه بيتاً قال ابن السائب فدخلت ذلك البيت فرأيت فيه ذلك القبر (ثم قال السمهودي) روى ابن شبة عن محمد بن يحيى قال سمعت من يذكر ان قبر ام سلمة (رض) بالبقيع حيث دفن محمد بن زيد بن علي وانه كان حفر فوجد على ثمانية اذرع حجرا مكسورا مكتوبا في بعضه ام سلمة زوج النبي (ص) فبذلك عرف انه قبرها وامر محمد بن زيد بن علي اهله ان يدفنوه في ذلك القبر بعينه (قال) وروى ابن زبالة عن ابراهيم بن علي بن حسن الرافعي قال حفر لسالم البانكي مولى محمد بن علي فاخرجوا حجرا طويلا فاذا فيه مكتوب هذا قبر ام سلمة زوج النبي (ص) فأهيل عليه التراب وحفر لسالم في موضع آخر (قال) وعن حسن ابن علي بن عبيد الله بن محمد بن عمر بن علي انه هدم منزله في دار علي بن ابي طالب قال فأخرجنا حجرا مكتوبا فيه هذا قبر رملة بنت صخر فسألنا عنه فائدا مولى عبادل فقال هذا قبر ام حبيبة بنت ابي سفيان قال ويخالفه ما تقدم من ان قبرها في دار عقيل ولعله تصحف بعلي انتهى ويتضح من ذلك جليا ان الكتابة على القبور سيرة المسلمين من عهد الصحابة وما بعدهم فعقيل من الصحابة وقد وجد الحجر المكتوب على قبر ام حبيبة ومحمد بن زيد وجده على قبر ام سلمة .

الفصل الحادي عشر

(في اتخاذ المساجد على القبور واتخاذها مساجد)

اعلم انه قد ورد في بعض الأخبار ما يفيد النهي عن ذلك (روى النسائي) اخبرنا قتيبة حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج (وروى ابن ماجة) حدثنا ازهر بن مروان ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس لعن رسول الله (ص) زوارات القبور (ورواه) ابن ماجة بأسانيده عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابيه مثله . حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ابو نصر ثنا محمد ابن طالب ثنا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة مثله (ورواه ابو داود) بلفظ زوارات القبور على ما نقله ابن تيمية في رسالة زيارة القبور وكذا ابن ماجة كما سمعت (وفي صحيح البخاري) باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور لما مات الحسن بن الحسن بن علي ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت ثم ذكر حديث عائشة عن النبي (ص) لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور

---

(١) صفحة ٢٨٥ ج ن.

انبيائهم مسجداً قالت ولولا ذلك لأبرزوا قبره غير اني أخشى ان يتخذ مسجداً (ورواه مسلم) الا انه قال مساجد فلو لا ذلك لأبرزقبره غير انه خشي ان يتخذ مسجداً (ورواه مسلم) والنسائي ايضاً الى قوله قالت وفي بعضها يحذر مثل ذلك (وفي رواية) لمسلم قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد (وفي رواية له) الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك (وروى النسائي) بسند فيه قتادة عن سعيد بن المسيب (١) لعن الله قوما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد (وبسنده) لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد (وروى) البخاري ان ام سلمة وام حبيبة ذكرتا كنيسة رأتاها بالحبشة اسمها مارية فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فقال رسول الله (ص) اولئك اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شر الخلق عند الله (ورواه) مسلم والنسائي نحوه وقالا فيها تصاويد وقالا عند الله يوم القيامة (وعن الموطأ) وغيره عنه (ص) اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد (وأول) من فتح باب اتخاذ القبور مساجد للوهابية هو ابن تيمية ككثير من معتقداتهم فانه بعدما أورد في رسالة زيارة القبور (٢) روايات الموطأ ومسلم وابي داود وغيرها مما مر قال ولهذا قال علماؤنا لا يجوز بناء المسجد على القبور ثم قال ان الايات والأخبار الواردة في المساجد لم يرد مثلها في المشاهد بل ورد النهي عن اتخاذ القبور مساجد ولعن من يفعل ذلك انتهى ويأتي تمامه في الفصل الثالث عشر ولا يخفى ان تشدد ابن تيمية في امر المشاهد انما هو حنق منه على الشيعة الذي لا يألو جهداً في التعصب عليهم بالباطل فان الرجل لا يقف به تعصبه عند حد وقد بلغ به حنقه على اتباع أئمة اهل البيت الطاهر ان أنكر جملة من مناقب امير المؤمنين (ع) وفضائله المتواترة حتى فضل ضربته يوم الخندق كما فصلناه في فصل البناء على القبور وجاء في كتابه الذي سماه منهاج السنة بالغرائب ومما جاء فيه بشأن المشاهد قوله: الرافضة بدلوا دين الله فعمروا المشاهد وعطلوا المساجد مضاهاة للمشركين ومخالفة للمؤمنين ومر له كلام آخر بشأن المشاهد في اواخر الباب الثاني. والله تعالى وعباده يعلمون انه غير صادق في ذلك فالشيعة وحدها لم تعمر المشاهد بل شاركها في ذلك جميع المسلمين حتى الناصبة امثال ابن تيمية وذلك معلوم مشاهد لا يشك فيه احد والشيعة لم تعطل المساجد هذه بلادهم ومدنهم وقراهم مساجدها معمورة تقام فيها الصلوات والجماعات في جميع اقطار المعمورة (ثم) انه يظهر من مجموع كلماته هذه انه يحمل جعل القبور مساجد على ما يعم الصلاة عندها وفي مشاهدها وبناء مسجد عليها ويحمل على الأخير النهي عن اتخاذ المساجد عليها كما يظهر من قوله ولهذا قال علماؤنا الخ وتبعه على ذلك تلميذه ابن القيم الجوزية فانه قال في كتابه زاد المعاد (٣) على ما حكي عنه ما ملخصه ان النبي (ص) حرق مسجد الضرار وأمر بهدمه فكذلك مشاهد الشرك احق بذلك وأوجب والوقف لا يصح على غير بر ولا قربة فيهدم المسجد اذا بني على قبر كما ينبش الميت اذا دفن في المسجد فلا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر بل ايهما طرأ على الاخر منع منه وكان الحكم للسابق انتهى.

واعتماداً على هذه الأحاديث هدم الوهابية المسجد الذي عند قبر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأحد بعدما هدموا القبة التي على القبر وأزالوا تلك الاثار الجليلة ومحوا ذلك المسجد العظيم الواسع فلا يرى الزائر لقبر حمزة اليوم الا اثر قبر على تل من التراب لاعتقادهم ان ذلك محرم بل شرك وكفر واستندوا في فتواهم المنسوبة الى علماء المدينة بعدم جواز اتخاذ القبور مساجد والصلاة فيها المتقدمة في الفصل التاسع الى الحديث الأول من هذه الأحاديث كما عرفت ولم يبينوا ما هو مرادهم من اتخاذها مساجد ولعل مرادهم ما يظهر من ابن تيمية كما تقدم فانه قدوتهم واول باذر لبذور مذهبهم (والجواب) عن الحديث المذكور الذي استندوا في فتواهم اليه ومنه يعلم الجواب عن الباقي (اولا) بعدم صحة السند على رواية النسائي (فعبد الوارث) وان وثقوه لكن رموه بأنه كان يرى القدر (اي الاعتزال) ويظهره وانه ذم لبدعته وانه لولا الرأي لم يكن به بأس وان الحسن بن الربيع قال كنا نأتي عبد الوارث بن سعيد فاذا حضرت الصلاة تركناه وخرجنا وان ابا علي الموصلي قال قلما جلسنا الى حماد بن زيد الا نهانا عن عبد الوارث نقل ذلك كله ابن حجر في تهذيب التهذيب (وابو صالح) مردد بين ميزان البصري وبين باذام مولى ام هاني بنت ابي طالب (والثاني) مقدوح فيه ففي تهذيب التهذيب في ترجمة ميزان البصري ابي صالح روى الترمذي في كتاب الجنائز من طريق عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس وذكر الحديث ثم قال فجزم ابن حبان ان اسم ابي صالح هذا ميزان ولم يذكر المزي ميزان هذا لأنه مبني على ان ابا صالح المذكور في الحديث هو مولى ام هاني كما صرح بذلك في الإطراف ويؤيده ان علي بن مسلم الطوسي روى هذا الحديث عن شعيب عن محمد بن جحادة سمعت ابا صالح مولى ام هاني فذكر هذا الحديث وجزم بكونه مولى ام هاني الحاكم وعبد الحق في الأحكام وابن القطان وابن عساكر والمنذري وابن دحية وغيرهم انتهى وقال في ترجمة باذام ابي صالح مولى ام هاني: قال احمد كان ابن مهدي ترك حديث ابي صالح وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي ليس بثقة وقال ابن عدي لم اعلم احدا من المتقدمين رضيه وقال ابن المديني عن القطان عن الثوري قال الكلبي قال لي ابو صالح كلما حدثتك كذب وقال العقيلي ان المغيرة يعجب ممن يروي عنه وقال عبد الحق في الأحكام ان ابا صالح ضعيف جداوقال الجوز قاني انه متروك ونقل ابن الجوزي عن الأزدي انه قال كذاب وقال الجوزجاني كان يقال له ذو رأي غير محمود وقال ابو احمد الحاكم ليس بالقوي عندهم وقال ابن حبان يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه انتهى ولا يفيد مع هذا قول ابن حجر في تهذيب التهذيب وثقه العجلي وحده لأن الجرح مقدم على التعديل (هذا) على رواية النسائي واما على رواية ابن ماجة الثانية (فعبد الله بن عثمان) وان وثقه بعضهم قال النسائي مرة ليس بالقوي وقال ابن حبان كان يخطىء وعن ابن معين احاديثه ليست بالقوية وعن علي بن المديني منكر

(١) قتادة رمي بالقدر وبأنه حاطب ليل يأخذ عن كل احد وبأنه حدث عن ثلاثين رجلا لم يسمع منهم الى غير ذلك مما حكاه ابن حجر في تهذيب التهذيب ثم قال: قال اسماعيل القاضي في احكام القرآن: سمعت علي بن المديني يضعف احاديث قتادة عن سعيد بن المسيب تضعيفا شديداً وقال احسب ان اكثر ما بين قتادة وسعيد فيها رجال انتهى ولعلنا لو بحثنا عن باقي اسانيد هذه الأخبار نجد فيها أمثال هذا كثيراً لكن لم يتسع لنا الوقت للبحث عن جميعها (المؤلف).
(٢) صفحة ١٥٩ ـ ١٠٦ طبع المنار بمصر.
(٣) صفحة ١٦ ج ٢.

الحديث ذكر ذلك كله ابن حجر في تهذيب التهذيب (وابن بهمان) وان ذكره ابن حبان في الثقات الا ان ابن المديني قال لا نعرفه كذا في تهذيب التهذيب (واما) على رواية ابن ماجة الثالثة ففي ميزان الاعتدال للذهبي محمد بن طالب عن ابي عوانة الوضاح لا يعرف روى عنه محمد بن خلف العسقلاني فقط انتهى (فهذه) حال الروايات التي يستند اليها الوهابية في فتاواهم ويكفرون بها المسلمين ويستحلون دماءهم واموالهم واعراضهم ويدعون انهم هم الموحدون وغيرهم المشركون فتأملوا ذلك ايها المنصفون (ثانيا) باضطراب المتن مع وحدة السند في الكل الدال على انه رواية واحدة فهو على رواية النسائي زائرات القبور بصيغة اسم فاعل والمتخذين عليها المساجد والسرج وعلى رواية ابن ماجة زوارات القبور بصيغة المبالغة وبدون تلك الزيادة واي اضطراب في المتن اعظم من ذلك (ثالثا) بعدم الدلالة على ما توهموه من عدم جواز الصلاة عند القبور وفي مشاهدها وبناء مسجد عليها اذ الظاهر انه اشارة الى ما في رواية كنيسة الحبشة من قوله اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شر الخلق عند الله فاللام في قوله والمتخذين عليها المساجد للعهد ولما كان سبب الذم في رواية كنيسة الحبشة هو اتخاذهم قبور انبيائهم مساجد بتلك الحالة وهي تصويرهم الصورة وعبادتها والصلاة والسجود اليها او اليها والى القبر كما يصلى الى الوثن ويسجد له على ما هو الظاهر من تلك الرواية كان سببه في رواية والمتخذين عليها المساجد هو هذا وكما تكون رواية كنيسة الحبشة مفسرة للروايات التي اطلق فيها لعن اليهود وغيرهم على اتخاذ قبور انبيائهم مساجد تكون مفسرة لهذه الرواية اذ الروايات يفسر بعضها بعضا ويرشد الى ذلك قوله في رواية مسلم المتقدمة ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الافلا تتخذوا القبور مساجد الخ فعقب النهي عن اتخاذها مساجد لما حكاه عمن كان قبلهم فدل باجلى دلالة على ان المنهي عنه من اتخاذها مساجد هو ما كان من هذا السنخ ويرشد اليه ايضا ما في رواية الموطأ من تعقيبه ذم من اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لقوله اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد الدال على ان المراد من اتخاذها مساجد الصلاة اليها والسجود لها كما يصلى الى الأوثان ويسجد لها ويدل عليه قوله في رواية البخاري ومسلم ولولا ذلك لأبرزوا قبره غير اني اخشى او غير انه خشي ان يتخذ مسجدا لظهوره في ان معنى اتخاذه مسجدا السجود اليه لا اتخاذ المسجد حوله وبذلك يظهر عدم صحة الاستدلال على ما زعموه برواية كنيسة الحبشة ولا بالروايات الأخر اذ الظاهر ان المراد في الجميع واحد وهو النهي عما كان يفعله السابقون من الصلاة الى قبر الأنبياء والصلحاء وصورها الموضوعة في قبلة المصلي والسجود لها كما يصلى الى الوثن ويسجد له وهذا لا يفعله احد من المسلمين ولا يجيزه اما الصلاة لله تعالى عند قبر او في مشهد طلبا لزيادة الثواب بشرف المكان الذي ثبت شرفه فلا مانع منه ولو لم يكن راجحا لم يكن محرما ولا تتناوله هذه الأخبار ولا تدل عليه كما لا تتناول مجرد وجود القبر في قبلة المصلي من دون قصد الصلاة اليه او الصلاة فوق قبر نعم هو مكروه كما يشير اليه عنوان البخاري المتقدم واستشهاده بضرب القبة على قبر الحسن ويمكن حمل جعل المساجد على القبور على السجود عليها فانه مكروه كما عرفت وكما يفهم من عنوان البخاري السابق ولا ينافيه اللعن فانه لتشديد الكراهة اذ هو لغة الطرد وفاعل المكروه مطرود عن الثواب الحاصل له بتركه امتثالا لأمره تعالى وقد ورد لعن المسافر وحده والاكل طعامه وحده والنائم في البيت وحده وورد لعن الله المحلل والمحلل له وتسمية المحلل بالتيس المستعار رواه ابن ماجة (١) بأسانيده عن ابن عباس وعلي وعقبة بن عامر عنه (ص) قال السندي في حاشية سنن ابن ماجه المحلل من تزوج مطلقة الغير ثلاثا لتحل له والمحلل له هو المطلق والجمهور على ان النكاح بنية التحليل يقتضي عدم الصحة واجاب من يقول بصحته ان اللعن قد يكون لخسة الفعل فلعل اللعن هاهنا لأنه هتك مروءة وقلة حمية وخسة نفس اما بالنسبة الى المحلل له فظاهر واما المحلل فانه كالتيس يعير نفسه بالوطىء لعرض الغير وتسميته محللا يؤيد القول بالصحة انتهى ونسبته الى الجمهور ان النكاح بنية التحليل يقتضي عدم الصحة منظور فيه (قال) الخطيب الشربيني في الاقناع (٢) على مذهب الشافعي لو نكح بشرط انه اذا وطىء طلقها او فلا نكاح بينهما وشرط ذلك في صلب العقد لم يصح النكاح (الى ان قال) ولو تواطىء العاقدان على ذلك قبل العقد ثم عقدا بذلك القصد بلا شرط كره (وفي الحاشية) قوله لم يصح النكاح وعليه حمل حديث لعن الله المحلل والمحلل له وهذا عندنا (اي الشافعية) وأما عند المالكية فعلى ظاهره فلا يصح التحليل مطلقا بهذا الشرط سواء وقع في صلب العقد أو قبله انتهى وأنت ترى ان ذلك كله مع التصريح بالاشتراط لا مجرد النية كما فهم من كلام السندي مع ان الرواية مطلقة ولا دليل على التقييد ونظيره اطلاق الكفر على جملة من المعاصي مع انه ليست كذلك كما مر في المقدمات (قال القسطلاني) في ارشاد الساري شرح صحيح البخاري انما صور اوائلهم الصور ليتأنسوا بها ويتذكروا افعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم و يعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشيطان ان اسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فحذر النبي (ص) عن مثل ذلك (الى ان قال) وهو (أي قوله بنوا على قبره مسجدا) مؤل على مذمة من اتخذ القبر مسجداً ومقتضاه التحريم لا سيما وقد ثبت اللعن عليه لكن صرح الشافعي وأصحابه بالكراهة وقال البندينجي المراد ان يسوى القبر مسجداً فيصلى فيه وقال انه يكره ان يبنى عنده مسجد فيصلي فيه الى القبر واما المقبرة الداثرة اذا بني فيها مسجد ليصلى فيه فلم أر فيه بأساً لأن المقابر وقف وكذا المسجد فمعناهما واحد قال البيضاوي لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيما لشأنهم ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها واتخذوها اوثانا منع المسلمين من مثل ذلك فأما من اتخذ مسجداً في جوار صالح وقصد التبرك بالقرب منه لا للتعظيم ولا للتوجه اليه فلا يدخل في الوعيد المذكور انتهى (وقال السندي) في حاشيه سنن النسائي: اتخذوا قبور انبيائهم مساجد أي قبلة للصلاة يصلون اليها أو بنوا مساجد عليها يصلون فيها ولعل وجه الكراهة انه قد يفضي الى عبادة نفس القبر سيما في الأنبياء والأخيار وقال في موضع آخر مراده بذلك ان يحذر امته ان يصنعوا بقبره ما صنع اليهود والنصارى بقبور انبيائهم من اتخاذهم تلك القبور مساجد اما بالسجود اليها تعظيما لها أو بجعلها قبلة يتوجهون في الصلاة اليها قيل ومجرد اتخاذ مسجد في جوار صالح غير ممنوع انتهى وقال النووي في شرح صحيح مسلم قال العلماء انما نهى

---

(١) صفحة ٣٠٥ ج ل.
(٢) صفحة ١٤٨ ج ٢.

النبي (ص) عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً خوفا من المبالغة في تعظيمه والافتتان به فربما ادى ذلك الى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية ولما احتاجت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين والتابعون الى زيادة في مسجد رسول الله (ص) حين كثر المسلمون وامتدت الزيادة الى ان دخلت بيوت امهات المؤمنين فيه ومنها حجرة عائشة (رض) مدفن رسول الله (ص) وصاحبيه بنوا على القبر حيطانا مرتفعة مستديرة حوله لئلا يظهر في المسجد فيصلي اليه العوام ويؤدي الى المحذور ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرفوهما حتى التقيا حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر ولهذا قال في الحديث ولولا ذلك لأبرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجداً انتهى (اقول) وكل هذه الكلمات متوافقة على ان المحرم من اتخاذ القبور مساجد هو السجود اليها تعظيما أو جعلها قبلة او نحو ذلك كما يدل عليه قول عائشة فلولا ذلك لأبرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجداً والمراد بابراز قبره هدم الحجرة الشريفة التي عليه وجعله بارزاً ظاهرا يراه الناس. وان الصلاة الى القبر لا بهذا القصد مكروهة وان اتخاذ مسجد بجوار صالح لا محذور فيه وان اخبار كنيسة الحبشة ظاهرة في ذمهم على تصوير الصور وعبادتها كما هو المألوف عند النصارى (وقول) النووي انهم لما احتاجوا الى زيادة في المسجد بنوا على القبر حيطانا مرتفعة الخ الظاهر انه اشارة الى الحظار الذي بناه عمر بن عبد العزيز على الحجرة الشريفة وجعله مزوراً من جهة الشمال بالصفة التي ذكرها النووي لأن حيطان الحجرة كانت محيطة بالقبر الشريف من أول الأمر كما مر في الفصل التاسع فقوله ثم بنوا جدارين اي بعد الفراغ من عمل الحظار المربع.

ومما يدل على ان النهي في هذه الأخبار مراد به الكراهة ذكر زائرات القبور أو زوارات القبور وتخصيص اللعن بهن دون الزائرين المحمول على الكراهة كما ستعرف تفصيل الكلام فيه في فصل الزيارة وهذا دليل اخر على جواز اللعن من الشارع على فعل المكروه فتحصل من ذلك ان هذه الأخبار بعد تسليم صحة أسانيدها لا ربط لها بما يحاوله الوهابية من عدم جواز البناء حول قبور الأنبياء وعقد القباب فوقها ووجوب هدمها (اولا) لأنه ليس احد من المسلمين يجعل ذلك مسجداً (ثانياً) لو فرض فلا دلالة لتلك الأخبار على عدم جوازه كما عرفت بل ولا على كراهته اذ المسجد يكون خارجا عن محل القبر ومحل القبر لا يصلى عليه ولا يجعل مسجداً وجعل المسجد بجوار قبر نبي او صالح لا مانع منه كما عرفت من تصريح علماء المسلمين بذلك والممنوع منه الصلاة اليه تعظيما له او السجود له ولا يفعل ذلك احد من ا لمسلمين انما يسجدون لله تعالى ويصلون الى القبلة (ومما يدل) بأقوى دلالة لا يمكن لأحد دفعها على ان اتخاذ مسجد حول القبر جائز ومستحب ما فعله المسلمون وتتابعوا عليه في سائر الأعصار من توسيع مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى صار قبره الشريف وحجرته المنيفة في وسط المسجد بعدما كانت بجانبه الشرقي فأصبح المسجد محيطا بها وذلك في خلافة الوليد بن عبد الملك وبقي كذلك الى اليوم بمرأى من علماء الأمة وصلحائها في كل عصر وكان المتولي لتوسيعه عمر بن عبد العزيز صالح بني امية وفاضلهم وعادلهم الذي قال في حقه ابن سعد صاحب الطبقات كان ثقة مأمونا له فقه وعلم وورع وروى حديثاً كثيراً وكان إمام عدل حكاه ابن حجر في تهذيب التهذيب وقال في تهذيب التهذيب: قال ميمون ابن مهران ما كانت العلماء عند عمر الا تلامذة وقال نوح بن قيس سمعت ايوب يقول لا نعلم أحداً ممن ادركنا كان آخذ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم منه وقال أنس ما رأيت احداً اشبه صلاة برسول الله (ص) من هذا الفتى الى غير ذلك من المدح العظيم الذي مدحه به حتى انه قال: قال ضمرة عن السري بن يحيى عن رباح بن عبيدة خرج عمر بن عبد العزيز الى الصلاة وشيخ يتوكأ على يده فسألته عنه فقال رأيته قلت نعم قال ما احسبك الارجلا صالحا ذلك اخي الخضر أتاني فاعلمني اني سألي امر هذه الأمة واني ساعدك فيه انتهى ولم يسمع ان أحدا من العلماء والفقهاء نهاه عن ذلك ولا افتى بتحريمه ولا جعله شركا وكفراً لا في عصره ولا بعد عصره الى اليوم قبل الوهابية وبذلك يعلم كذب قول ابن القيم السابق انه لا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر الخ فان فيه رداً على اجلاء الصحابة الذين هم اعلم بسنة رسول الله (ص) منه ومن قدوته والذين يتغنى دائما هو وقدوته واتباعهما بانهم أتباعهم في دعواهم انهم سلفيون والذين يعتقد انهم كالنجوم بأيهم اقتدى اهتدى في جعلهم قبره (ص) في وسط المسجد بعد توسيعه وعلى جميع المسلمين الى اليوم الذين رضوا بذلك وأقروه فيلزم تخطئة الأمة جمعاء من عصر الصحابة الى اليوم وتصويب الوهابية وحدهم وما بال الوهابية لم يهدموا المسجد الذي حول قبر النبي (ص) ويجعلوا قبره الشريف خارجا عن المسجد وأقروا هذا المحرم المؤدي الى الشرك والكفر وقد صار الحجاز بأيديهم ولهم فيه الحول والطول واكتفوا باقامة بعض جنودهم حول الضريح المقدس بأيديهم عصي الخيزران يمنعون الناس من الدنو الى القبر الشريف ولمسه وتقبيله ومن لم يمتنع قرعوه بالخيزران وربما قرعوا بالخيزران على القبر الشريف اعلاما للزائر الغير الملتفت ان لا يدنو من القبر كما حدثنا بذلك جملة من الزوار ولا يمكنون احداً من الدنو الا ببذل بعض القطع الفضية فيشيرون اليه من طرف خفي اذا لم يرهم أحد فان كان المانع لهم خوف هياج الرأي العام الإسلامي فقد هاج عليهم بهدمهم لمشاهد أئمة المسلمين ولم يبالوا ولا بد انهم يوما ما فاعلوا ذلك اذا بقي الحجاز بأيديهم.

ومما يدل على جواز بناء المساجد عند قبور الصالحين أو على قبورهم تبركا بهم قوله تعالى: ﴿وقال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً﴾ في الكشاف: (قال الذين غلبوا على أمرهم) من المسلمين وملكهم وكانوا اولى بهم وبالبناء عليهم لنتخذن على باب الكهف مسجداً يصلي فيه المسلمون ويتبركون بمكانهم انتهى ونحوه عن تفسير الجلالين وعن البغوي في معالم التنزيل قال المسلمون نبني عليهم مسجداً يصلي فيه الناس لرب العالمين انتهى وعن ابن عباس قال المسلمون نبني عليهم مسجداً يصلي فيه الناس لأنهم على ديننا انتهى وعن النيشابوري في غرائب القرآن ﴿الذين غلبوا على أمرهم﴾ وملكهم المسلم لأنهم بنوا عليهم مسجداً يصلي فيه المسلمون ويتبركون بمكانهم وكانوا اولى بهم وبالبناء عليهم حفظا لتربتهم انتهى وفي مجمع البيان: (قال الذين غلبوا) يعني الملك المؤمن وأصحابه وقيل أولياء اصحاب الكهف من المؤمنين وقيل رؤساء البلد عن الجبائي (لنتخذن عليه مسجداً) متعبداً وموضعا للعبادة والسجود يتعبد الناس فيه تبركا بهم ودل ذلك على ان الغلبة كانت للمؤمنين انتهى فقد حكى الله تعالى مقالة المسلمين من غير رد عليهم ولا انكار بل لعله ذكرها في معرض المدح فيكون ذلك تقريراً لها و إنما حكى الله تعالى قصص الماضين لتعتبر بها هذه

الأمة وتقتدي بالحسن منه وتتجنب القبيح (ومن الغرائب) ما يحكى عن شارح كتاب التوحيد لابن عبد الوهاب انه قال بعد ذكر الاية هذا دليل على ان الذي غلبوا هم الكفار اذ لو كانوا مؤمنين ما أرادوا ان يتخذوا على قبور الصالحين مسجدا لأن النبي (ص) لعن فاعل ذلك انتهى فكأن معتقدات الوهابية عن هذا الرجل وحي منزل فلذلك تكون ناسخة للقرآن الكريم ويجب حمله عليها ولا يجوز تطبيقها عليه وهل يلتفت الى هذا الاحتمال السخيف بعد اطباق المفسرين على خلافه ومنه ابن عباس ترجمان القرآن وإمام المفسرين ومخالفته لظاهر الاية وسياقها كما يفهم مما مر مع ان ظاهر قوله تعالى: ﴿اذ يتنازعون بينهم امرهم فقالوا ابنوا عليهم بنيانا ربهم أعلم بهم قال الذين غلبوا على امرهم لنتخذن عليهم مسجداً﴾ ان الجميع كانوا متفقين على البناء الذي يحرمه الوهابية وانما كان التنازع في كيفيته فالوهابيون بمنعهم البناء على القبور قد خالفوا المسلمين والكافرين وقد نجى الله ذلك الملك المسلم ورعيته المسلمين في حياتهم فلم يكن في زمانهم وهابية والا لكفر وهم بعد اسلامهم وشركوهم بعد توحيدهم لبنائهم مسجداً على أهل الكهف وتبركهم بهم لكنهم لم يسلموا من الوهابيين بعد موتهم وبعد ان مضى على موتهم الوف مؤلفة من السنين فكفر وهم بعدما صاروا ترابا في قبورهم.

ومما يدل على جواز بناء المساجد على القبور ما في وفاء الوفا للسمهودي (١) عن ابن شبة عن عبد العزيز بن عمران بسنده الى محمد بن علي بن ابي طالب في حديث ذكر فيه وفاة فاطمة بنت أسد ام علي بن ابي طالب (الى ان قال) فلما توفيت خرج رسول الله (ص) فأمر بقبرها فحفر في موضع المسجد الذي يقال له اليوم قبر فاطمة (الحديث) قال السمهودي وقوله في موضع المسجد الخ يقتضي انه كان على قبرها مسجد يعرف به في ذلك الزمان انتهى (وقوله) في موضع المسجد الخ الظاهر انه من كلام ابن الحنفية المتوفى سنة ٨١ فيكون المسجد قبل ذلك وفي وفاء الوفا (٢) قال عبد العزيز الغالب عندنا ان مصعب بن عمير وعبد الله بن جحش دفنا تحت المسجد الذي بني على قبر حمزة انتهى وقال قبل ذلك(٣) سيأتي عن عبد العزيز بن عمران انه كان على قبر حمزة قديما مسجد وذلك في المائة الثانية انتهى.

الفصل الثاني عشر

(في الإسراج على القبور)

وهذا مما منعه الوهابية محتجين بالحديث المتقدم في الفصل السابق (لعن الله زوارات القبور أو زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج) واستناداً الى هذه الرواية منع الوهابيون اضاءة قبر النبي (ص) هذه السنة اعني سنة ١٣٤٦ بعدما كانوا يضيئونه في العام الماضي على ما اخبرنا به الحجاج (والجواب) عن هذا الحديث بضعف السند كما بيناه في الفصل السابق ومع تسليم السند فهو محمول على صورة عدم المنفعة لانصرافه الى ذلك فيكون تضييعاً للمال او على غير قبور الأنبياء والأولياء الذين دل الشرع على رجحان تعظيمهم احياء وامواتا اما اسراجها لقراءة القرآن والأدعية والصلاة وانتفاع الزائرين والبائتين فيها فليس مكروها ولا محرما للنفع الظاهر في ذلك فيكون من التعاون على البر والتقوى المأمور به في الكتاب المجيد ويكون نظير ما حكي عن الترمذي انه روى عن ابن عباس ان النبي (ص) دخل قبرا ليلا فأسرج له سراج قال العزيزي في شرح الجامع الصغير (١) في شرح قوله (والسرج): محل ذلك حيث لا ينتفع بها الأحياء (الى ان قال) فان كان هناك من ينتفع به صح ذلك انتهى وقال السندي في حاشية سنن النسائي: والنهي عنه لأنه تضييع مال بلا نفع انتهى فدل على انه لا نهي حيث يكون هناك نفع (وقال) الشيخ الحفني في حاشية الجامع الصغير يحرم اسراج القنديل على قبر الولي ونحوه حيث لم يكن ثم من ينتفع به لما فيه من اضاعة المال لا لغرض شرعي انتهى.

الفصل الثالث عشر

(في الدعاء والصلاة عند القبر الشريف وغيره)

والتوجه اليه عند الدعاء

وهذا أيضاً مما منعه الوهابية وجعلوه شركا وكفراً (وقال) قدوتهم ابن تيمية في رسالة زيارة القبور (٢) ان الصحابة كانوا اذا جاؤوا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسلمون عليه فاذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر الشريف بل ينحرفون ويستقبلون القبلة ويدعون الله وحده كما في سائر البقاع (اي لا يتوسلون بالنبي ص) (الى ان قال) ولهذا لم يذكر احد من أئمة السلف ان الصلاة عند القبور وفي مشاهدها مستحبة ولا ان الصلاة والدعاء هنالك افضل منها في غيرها بل اتفقوا كلهم على ان الصلاة في المساجد والبيوت افضل منها عند قبور الأنبياء والصالحين سميت مشاهد او لم تسم ثم ذكر بعض الايات والأخبار الواردة في المساجد كقوله تعالى انما يعمر مساجد الله وقوله (ص) من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة وقال انه لم يرد مثلها في المشاهد انتهى. (ونقول) يدل على جواز الصلاة والدعاء عند قبر النبي (ص) وقبور سائر الأنبياء والصالحين عموم واطلاق ما دل على جواز الصلاة والدعاء في كل مكان ويدل على رجحان ذلك ما فهم من الشرع من رجحان الصلاة والدعاء ومطلق العبادة في كل مكان ثبت شرفه في الشرع ولا شك في تشرف المكان بالمكين الموجب لتشرف قبر رسول الله (ص) بحلول جسده الشريف فيه ويدل عليه عمل المسلمين خلفا عن سلف ويدل على رجحان الدعاء عند قبر النبي (ص) قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله الاية الشامل لحالتي الحياة والموت وان حرمته (ص) ميتاً كحرمته حياً كما قاله مالك للمنصور على ما مر في التوسل وذكر جميع علماء المسلمين من اهل المذاهب له في كتب المناسك وذكرهم الدعاء المشتمل على الاستشهاد بالاية المذكورة كما مر ولنعم ما قال شمس الدين الجزري في الحصن الحصين على ما حكي عنه ان لم يجب الدعاء عند النبي (ص) ففي اي موضع يستجاب انتهى وسيأتي في فصل زيارة القبور ان

(١) صفحة ٨٨ ج ٢.
(٢) صفحة ١١٥ ج ٢.
(٣) صفحة ١٠٥ ج ٢.

(١) صفحة ١٩٨ ج٣.
(٢) صفحة ١٥٩ ـ ١٦٠.

فاطمة عليها السلام كانت تزور قبر عمها حمزة في كل جمعة فتصلي وتبكي عنده (وفي رواية) انها كانت تزور قبور الشهداء بأحد بين اليومين والثلاثة فتصلي هناك وتدعو وتبكي وابن تيمية يقول لم يذكر احد من ائمة السلف ان الصلاة عند القبور وفي مشاهدها مستحبة (واما استقباله (ص) عند الدعاء) فلا مانع منه لقوله تعالى اينما تولوا فثم وجه الله بل هو راجح بقصد التبرك بمواجهته المرجو معها استجابة الدعاء وبقصد التوسل والتشفع به الثابت رجحانه كما بيناه في تضاعيف ما مر بل يدل قول الإمام مالك للمنصور المتقدم في فصل التوسل على ان استقباله (ص) افضل من استقبال القبلة او مساوله ولا ينافي ذلك ما دل على ان افضل الجهات جهة القبلة لأن العام يخصص والمطلق يقيد وفي قول المنصور لمالك استقبل القبلة وادعوا ام استقبل رسول الله (ص) دلالة واضحة على ان الدعاء عند القبر الشريف كان مشهورا معروفا لا يشك احد في رجحانه وانما الذي توقف فيه المنصور ان استقبال القبلة حال الدعاء افضل ام استقبال القبر (أما) قول ابن تيمية لم يقل احد من أئمة المسلمين ان الصلاة والدعاء عند القبور وفي مشاهدها افضل منها في غيرها فيكذبه خبر مالك إمام دار الهجرة مع المنصور المشار اليه واما كون الصلاة والدعاء عند القبور وفي مشاهدها أفضل منها في غيرهما فيكفي فيه ما دل على شرف تلك البقاع بشرف من دفن فيها الذي صار ملحقا بالضروريات في شرع الإسلام كما شرف جلد الشاة بكونه جلداً للمصحف وما الذي يمنع من الصلاة لله عندها والأرض كلها لله تعالى وقد قال النبي (ص) جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا والصلاة جائزة في كل بقاع الأرض سيما الشريفة منها بعد ان تكون لله تعالى والممنوع منه الصلاة الى القبر تعظيما له او السجود له كما مر في فصل اتخاذ المساجد على القبور اما الصلاة بقربه تبركا بالمكان المدفون فيه فلا مانع منها لثبوت شرف المكان بالمكين ضرورة كما تكرر ذكره والعبادة لله لا للقبر كما ان الصلاة لله في المسجد طلبا لشرف المكان مستحبة وليست عبادة للمسجد فالمسلمون يصلون عند قبور شرفت بمن دفن فيها لتنالهم بركة اصحابها الذين جعلهم الله مباركين كما يصلون عند المقام الذي هو حجر شرف بملامسة رجل ابراهيم الخليل (ع) لقوله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى﴾ الذي يفهم منه ان سبب اتخاذ المصلى عنده تبركه بقيامه عليه ويدعون الله عندها لشرفها أيضاً بمن دفن فيها فيكون دعاؤهم عندها ارجى للإجابة كالدعاء في المسجد او الكعبة او احد الأمكنة او الأزمنة التي شرفها الله ولكن ابن تيمية تعود سرد الدعاوى المنفية بلا دليل بل مصادمة للضرورة وتتابع ادوات النفي لترويج مدعياته كما ان دعواه اتفاق أئمة السلف كلهم على ان الصلاة في البيوت افضل منها عند قبور الأنبياء والصالحين دعوى مجردة عن الدليل فمن هو الذي صرح بذلك من ائمة السلف فضلا عن كلهم فليأتنا بواحد منهم ان كان من الصادقين (وعن الخصائص الكبرى للسيوطي) في قصة المعراج عن النبي (ص) قال فركبت ومعي جبرئيل فسرت فقال انزل فصل ففعلت فقال اتدري اين صليت صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى ثم قال انزل فصل ففعلت فقال أتدري اين صليت صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى انتهى ومنه يفهم ان محل ولادة عيسى ينبغي الصلاة فيه كطيبة وطور سيناء لفضله وبركته بولادة عيسىٰ فيه أفلا يكون المكان الذي بورك بوجود جسد النبي (ص) فيه مباركا مستحقاً لاستحباب الصلاة وعبادة الله تعالى فيه ولا يكون مكان ولادة النبي (ص) مستحقاً لأن يتبرك به بل مستحقا للهدم والمحو كما فعلته الوهابية به (وقال ابن القيم) تلميذ ابن تيمية في كتابه زاد المعاد على ما حكي عنه: ان عاقبة صبر هاجر وابنها على البعد والوحدة والغربة والتسليم الى ذبح الولد آلت الى ما آلت اليه من جعل آثارهما ومواطىء اقدامها مناسك لعبادة المؤمنين ومتعبدات لهم الى يوم القيامة انتهى فاذا كانت آثار اسماعيل وهاجر لأجل ما مسها من الأذى مستحقة لجعلها مناسك ومتعبدات فآثار أفضل المرسلين الذي قال ما اوذي نبي قط كما اوذيت لا تستحق ان يعبد الله فيها وتكون عبادة الله عندها والتبرك بها شركا وكفراً. وقد كانت عائشة ساكنة في الحجرة التي دفن النبي (ص) وبقيت ساكنة فيها بعد دفنه ودفن صاحبيه وكانت تصلي فيها وذلك يبطل قول الوهابية بعدم جواز الصلاة عند القبور كما مر في فصل البناء على القبور

الفصل الرابع عشر

(في تعظيم القبور وأصحابها والتبرك بها)

بما لم ينص الشرع على تحريمه

(من لمس وتقبيل لها ولأعتاب مشاهدها وتمسح بها وطواف حولها ونحو ذلك)

وهذا مما منعه الوهابية وكفروا به المسلمين وأشركوهم وسموهم القبوريين وعباد القبور ونحو ذلك صرح به الصنعاني في كلامه السابق في الباب الأول حيث عد الطواف بالقبور والتبرك والتمسح بها من موجبات الشرك وانه كفعل أهل الجاهلية للأصنام والأوثان والوهابيون في كتابهم الى شيخ الركب المغربي المتقدم هناك حيث جعلوا تعظيم قبور الأنبياء والأولياء ببناء القباب والإسراج والصلاة عندها وغير ذلك من الشرك وعبادة الأوثان وصرح بذلك ايضا غير من ذكر.

(ونقول) تعظيم قبور الأنبياء والصلحاء بل وسائر المؤمنين واصحابها احياء وامواتا بما لم ينص الشرع على تحريمه (١) راجح عقلا وشرعا لا مانع منه ولا محذور فيه لأنه من تعظيم شعائر الدين (ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب) ولم يدل دليل على تحريمه فيبقى داخلا في العموم مع حكم العقل بحسن تعظيم كل قريب الى الله حيا وميتا ولا يعد ذلك عبادة لها كما توهمه الوهابية لأنه ليس كل تعظيم او خضوع او تذلل بقيام أو غيره يكون عبادة ويوجب شركا وكفراً او يكون محرما فقد عرفت في المقدمات ان العبادة المنهي عنها لغير الله والتي توجب الشرك والكفر ليست العبادة اللغوية قطعا التي تشمل مطلق التعظيم والخضوع وان تعظيم القبور ومن فيها والقيام والخضوع عندها لا يدخل في ذلك بل تعظيمها عبادة وطاعة لله تعالى لأن تعظيم من عظمه الله طاعة لله وعبادة وتعظيم له وخضوع له كما مر في المقدمات وليس عبادة للمعظم موجبة للشرك والكفر (أما) ان الأنبياء والصلحاء ممن يستحق التعظيم عنده تعالى وان لهم حرمة وشأنا وشرفاً

(١) مثل السجود لها والصلاة اليها كما يصلى الى الوثن (المؤلف).

وفضلا وبركة احياء وامواتا فلأنهم انبياء الله ورسله الذين اختارهم واجتباهم برسالته وميزهم على جميع خلقه وجعلهم امناء شرعه ودينه والصالحون هم احباء الله المطيعون لأمره ونهيه فحرمتهم احياء وامواتا لا يشك فيها مسلم وهو عند المسلمين ملحق بالضروريات فالنبي والصالح لا تسقط حرمته بموته وقد قال الإمام مالك للمنصور كما مر في فصل التوسل ان حرمة النبي (ص) ميتا كحرمته حيا واعترف الوهابية في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية بأن رتبة النبي (ص) أعلى مراتب المخلوقين وانه حي في قبره حياة برزخية وان من انفق نفيس اوقاته بالصلاة عليه فقد فاز بسعادة الدارين وان كان المنقول عنهم كما مر انهم يقولون النبي طارش وعصا أحدنا انفع له منه الا ان ضرورة دين الإسلام تقضي بخلاف هذا وان المكان يتشرف بالمكين وينال به الفضل والبركة واذا ثبتت حرمة الأنبياء والصالحين احياء وامواتا فبدفنهم في مكان يكتسب ذلك المكان شرفا وفضلا وبركة ويستحق التعظيم كما يستحق جلد الشاة التعظيم بجعله جلداً للمصحف وينال البركة والفضل بمجاورة المصحف فيجب تعظيمه وتحرم اهانته وتنجيسه وكما ان من احترام المصحف احترام جلده فمن احترام الأنبياء والصلحاء احترام قبورهم المتشرفة بأجسادهم الشريفة فتعظيم هذه القبور واحترامها هو بأمر الله الذي جعلها محترمة معظمة لأنها قبور أنبيائه ورسله الذين أمر باحترامهم وتعظيمهم فيكون عبادة لله تعالى لأن كلما كان عن امر الله فهو طاعة وعبادة لله وذلك كتعظيم الأخ في الله واحترامه والأبوين وخفض جناح الذل لهما والمسجد والكعبة والحرم والمقام والحجر بكسر الحاء والحجر الأسود وغيرها (والحجر) هو منزل اسماعيل وأمه عليهما السلام ومدفنهما فان ابراهيم عليه السلام لما ذهب بهاجر واسماعيل الى مكة عمد بها الى موضع الحجر وأمرها ان تتخذ فيه عريشا ولما ماتت دفنها اسماعيل في الحجر فلما مات اسماعيل وعمره مائة وثلاثون عاما دفن مع امه في الحجر ذكر ذلك قطب الدين الحنفي في تاريخ مكة نقلا عن الأزرقي (١) وقد أوجب الله احترام النبي (ص) غاية الاحترام فقال يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض (ولو كان) احترام قبور الأنبياء والصلحاء عبادة لها وشركا لكان تعظيم الكعبة والطواف بها والحجر الأسود وتقبيله والحجر والمقام والمساجد والمشاعر والأبوين وإطاعتهما وخفض جناح الذل لهما وغض الأصوات عند رسول الله (ص) وخفضه جناحه لمن اتبعه من المؤمنين وسجود الملائكة لآدم وسجود اخوة يوسف وأبويه له وتعظيم الجنود لأمرائهم والصحابة للنبي (ص) وللخلفاء والأنبياء لابائهم وامهاتهم وقيامهم وخضوعهم لهم والوهابية للسلطان ابن سعود وغير ذلك كله عبادة لغير الله وشركا ولم يسلم من الشرك نبي فمن دونه (لا يقال) التعظيم الذي نص الشرع عليه وأمر به لا كلام لنا فيه انما الكلام فيما لم ينص عليه الشرع (لأنا نقول) اذا فرض ان كل تعظيم عبادة وكل عبادة لغير الله شرك يكون الله تعالى قد أمر بالشرك ورضيه وأحبه وذلك باطل لقبح الشرك عقلا ونقلا (ان الله لا يغفر ان يشرك به) ولا يمكن ان يرخص الله تعالى في الشرك وورود الأمر به لا يرفع الشركية لأن ما هو شرك قبل الأمر لا يصير توحيداً بالأمر به اذا الحكم لا يغير الموضوع كما مر في المقدمات مع انه كما يقال بورود الشرع بتعظيم هذه المذكورات يقال بوروده بتعظيم قبور الأنبياء والصالحين لما عرفت من ان فضلها وبركتها الموجب لتعظيمها ثابت بضرورة الشرع وكيف أمر الله بتعظيم المقام وما هو الاصخرة تشرفت بقيام ابراهيم عليه السلام عليها حين بناء البيت وبأثر قدمه ولم تكن وثنا معبوداً ولا معظمها كافراً ولا مشركا وكان معظم قبر ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام وقبر محمد (ص) سيد ولد آدم اللذين حويا جسديهما الشريفين كافراً ومشركا سبحانك اللهم هذا بهتان عظيم وتوهم ورود النهي عن تعظيم القبور بينا فساده في محاله (ويكفي) في حرمة القبور وشرفها وفضلها وبركتها ايصاء الصاحبين ان يدفنا مع النبي (ص) وقد عد دفنهما معه أعظم منقبة لهما ولو كانت القبور ليس لها حرمة وشرف ولا ترجى بركتها وبركة جوارها فما الموجب لذلك ولما أراد بنو هاشم تجديد العهد بالحسن بن علي (ع) بجده (ص) وظن بنو امية وأعوانهم انه يريدون دفنه عند جده لبسوا السلاح ومنعوهم أشد ألمنع قائلين أيدفن عثمان في اقصى البقيع ويدفن الحسين عند حده واذا لم يكن للقبر حرمة ولا شرف ولا بركة ترجى فلماذا يأتي بنو هاشم بجنازة الحسن ليجددوا به عهداً بجده (ص) بوصية منه وهل هذا الا عين التوسل والتبرك بالنبي (ص) وبقبره بعد الموت الذي انكره الوهابية وجعلوه شركا وهل اشرك الحسن (ع) وبنو هاشم بفعلهم هذا وجهلوا معنى التوحيد الذي عرفه اعراب نجد واذا لم يكن للقبور شرف وحرمة فلماذا يتأسف بنو امية لدفن عثمان في اقصى البقيع ويمنعون من دفن الحسن عند جده كل ذلك دال على شرف البقعة وفضلها عند عموم المسلمين بشرف من فيها وان الدفن فيها طلبا لشرفها وبركتها امر راجح مطلوب محبوب تراق دونه الدماء وتزهق النفوس (وحينئذ) فقياسهم تعظيم قبور الأنبياء والصالحين بتعظيم الأصنام والأوثان التي لم يجعل الله لها حرمة ونهى عن تعظيمها سواء كانت صور قوم صالحين او غيرها قياس فاسد وجهل فاضح (وقال) صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهابيون والحجاز) ما معناه: ان تعظيم القبور تعظيما دينياً من اعمال الشرك (ثم قال) حدثني الشريف محمد شرف عدنان باشا حفيد الشريف عبد المطلب الذي كان اعقل رجل في شرفاء مكة انه رأى رجلا في مسجد ابن عباس بالطائف يصلي مستقبل القبر مستدبر القبلة فظنه أعمى وجاء ليحوله الى القبلة فرآه بصيراً وأبى ان يتحول فأمر باخراجه (الى ان قال) ما حاصله: ان تعظيم القبور تعظيما دينيا كان سبباً لمنكرات كثيرة وان استحلال المجمع عليه والمعلوم من الدين بالضرورة كفر وخروج من الملة انتهى.

وقد عرفت بما بيناه واوضحناه ان تعظيم قبور الأنبياء والصالحين تعظيما دينيا من الأمور المندوب اليها في الشرع كتعظيم نفس الأنبياء والصالحين وان حرمتهم امواتا كحرمتهم احياء وانه كتعظيم جلد الشاة المعمول جلداً للمصحف لا يشك في ذلك الا جاهل أو معاند وما حكاه عن هذا الشريف لم نسمع بمثله في شيء من بلاد الإسلام لا من الخواص ولا من اجهل العوام ولا نظنه الا فرية وان فرض صدقه لا يوجب ان يكون كل تعظيم شركا وكفراً فهل اذا عظمت السبائية عليا(ع) واوصلته الى درجة الألوهية يكون كل تعظيم له شركا. ويدخل في حكمه على استحلال المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة بأنه كفر وخروج من الملة تعظيم قبر النبي (ص) والتبرك به فان المسلمين قد أجمعوا على ذلك في جميع الأعصار والأمصار قولا وعملا حتى وصل الى حد الضرورة ولم يخالف فيه غير الطائفة الوهابية.

واما التبرك بقبر النبي (ص) وغيره بلمس وتقبيل وتمسح به وطواف حوله ونحو ذلك فالحق جوازه ورجحانه لما ستعرف من الأدلة الكثيرة الدالة عليه

---

(١) راجع صفحة ٢٢ و٢٧ من تاريخ مكة بهامش خلاصة الكلام.

(أما) علماء اهل السنة فاختلفوا في جوازه واستحبابه وكراهته ولكن من كرهه انما كرهه بزعم منافاته للأدب كما ستعرف قال السمهودي في وفاء الوفا (١) قال النووي لا يجوز ان يطاف بقبره (ص) ويكره الصاق البطن والظهر بجدار القبر قاله الحليمي وغيره قال ويكره مسحه باليد وتقبيله بل الأدب ان يبعد منه كما يبعد منه لو حضر في حياته هذا هو الصواب الذي اطبق عليه العلماء ومن خطر بباله ان المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته لأن البركة انما هي فيما وافق الشرع وأقوال العلماء وفي الإحياء مس المشاهد وتقبيلها عادة النصارى واليهود وقال الزعفراني وضع اليد على القبرومسه وتقبيله من البدع التي تنكر شرعا وروي ان أنس بن مالك رأى رجلا وضع يده على قبر النبي (ص) فنهاه وقال ماكنا نعرف هذا على عهد رسول الله (ص) وقد انكره مالك والشافعي واحمد اشد الإنكار وقال بعض العلماء ان قصد بوضع اليد مصافحة الميت يرجى ان لا يكون به حرج ومتابعة الجمهور احق وفي تحفة ابن عساكر ليس من السنة ان يمس جدار القبر المقدس ولا ان يقبله ولا يطوف كما يفعل الجهال بل يكره ذلك ولا (٢) يجوز والوقوف من بعد اقرب الى الاحترام ثم روى من طريق ابي نعيم بسنده ان ابن عمر كان يكره ان يكثر مس قبر النبي (ص) قال البرهان بن فرحون بعد ذكره وهذا تقييد لما تقدم وهو عن ابن عمر في القبر نفسه فالجدر الظاهرة اخف اذا لم يكثر منه وعن تأليف ابن تيمية قيل لأحمد ابن حنبل انهم يلصقون بطونهم بجدار القبر وأهل العلم من اهل المدينة لا يمسونه ويقومون ناحية ويسلمون فقال نعم هكذا كان ابن عمر يفعل وقال ابو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل قبر النبي (ص) يلمس ويتمسح به قال لا أعرف هذا قلت فالمنبر قال اما المنبر فنعم قد جاء فيه شيء يروونه عن ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن ابن عمر انه مسح المنبر ويروونه عن سعيد بن المسيب في الرمانة اي رمانة المنبر قبل احتراقه وروى عن يحيى بن سعيد شيخ مالك انه حيث اراد الخروج الى العراق جاء الى المنبر فمسحه ودعا فرأيته استحسن(٣) ذلك قال السروجي الحنفي لا يلصق بطنه بالجدار ولا يمسه بيده وعن كتاب احمد بن سعيد الهندي فيمن وقف بالقبر لا يلصق به ولا يمسه ولا يقف عنده طويلا وقال ابن قدامة من الحنابلة لا يستحب التمسح بحائط قبر النبي (ص) ولا يقبله وحكى العز بن جماعة عن كتاب العلل والسؤالات لعبد الله بن احمد بن حنبل سألت ابي عن الرجل يمس منبر رسول الله (ص) ويتبرك بمسه ويقبله ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله تعالى قال لا بأس قال العز بن جماعة هذا يبطل ما نقل عن النووي من الإجماع وقال السبكي في الرد على ابن تيمية ان عدم التمسح بالقبر ليس مما قام الإجماع عليه فقد روى ابو الحسين يحيى بن الحسين بن جعفر في اخبار المدينة عن عمر بن خالد عن ابي نباته عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب اقبل مروان بن الحكم فاذا رجل ملتزم القبر فأخذ مروان برقبته ثم قال هل تدري ما تصنع فقال نعم اني لم آت الحجر ولم آت اللبن انما جئت رسول الله (ص) سمعت رسول الله (ص) يقول لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير اهله قال المطلب وذلك الرجل ابو ايوب الأنصاري وقال السمهودي في مقام آخر (٤) رواه احمد بسند حسن عن عبد الملك بن عمرو عن كثير بن زيد عن داود بن ابي صالح وذكر مثله الا انه لم يذكر واللبن (قال) ورواه الطبراني في الكبير والأوسط وتقدم في المبحث الثاني تمريغ بلال وجهه على القبر لما جاء لزيارته (ص) (قال) وفي تحفة ابن عساكر من طريق طاهر بن يحيى الحسيني عن ابيه عن جده عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي قال لما رمس رسول الله (ص) جاءت فاطمة فوقفت على قبره واخذت قبضة من تراب القبر ووضعتها على عينها وبكت وانشأت تقول :

ماذا على من شم تربة احمد ... ان لا يشم مدى الزمان غواليا

صبت علي مصائب لو انها ... صبت على الأيام عدن لياليا

قال وذكر الخطيب ابن حملة ان ابن عمر كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف وان بلالا وضع خده عليه (الى ان قال) ولا شك ان الاستغراق في المحبة يحمل على الإذن في ذلك والمقصود من ذلك كله الاحترام والتعظيم والناس تختلف مراتبهم في ذلك كما كانت تختلف في حياته فأناس حين يرونه لا يملكون انفسهم بل يبادرون اليه وأناس فيهم اناة والكل محل خير وقال الحافظ ابن حجر استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمي وغيره (الى ان قال) ونقل عن ابن ابي الصيف اليماني احد علماء مكة من الشافعية جواز تقبيل المصحف واجزاء الحديث وقبور الصالحين ونقل الطيب الناشري عن المحب الطبري انه يجوز تقبيل القبر ومسه قال وعليه عمل العلماء الصالحين وانشد :

امر على الديار ديار ليلى ... اقبل ذا الجدار وذا الجدار

وما حب الديار شغفن قلبي ... ولكن حب من سكن الديارا

وعن ابي خيثمة عن مصعب بن عبد الله عن اسماعيل بن يعقوب التيمي كان ابن المنكدر يصيبه الصمات فكان يقوم كما هو يضع خده على قبر النبي (ص) فعوتب في ذلك فقال انه يصيبني خطرة فاذا وجدت ذلك استشفيت بقبر النبي (ص) وكان يأتي موضعاً من المسجد في الصحن فيتمرغ فيه ويضطجع فقيل له في ذلك فقال اني رأيت النبي (ص) في هذا الموضع اراه قال في النوم انتهى ما اردنا نقله من وفاء الوفا وبذلك ظهر ان جملة ممن كره الصاق البطن والظهر والمسح باليد أو اكثاره والتقبيل واطالة الوقوف انما قال به لمنافاته الأدب والاحترام بزعمه كما يدل عليه قول الحليمي بل الأدب ان يبعد منه الخ وقول ابن عساكر والوقوف من بعد اقرب الى الاحترام وما حكي عن ابن عمر من كراهته اكثار المس لا اصل المس فكأنه رأى ان في اكثار المس سوء ادب وكذا اطالة الوقوف التي في كتاب الهندي لا لكونه عبادة وكيف يتوهم فيما جعل منافيا للاحترام انه عبادة وبعضهم كرهه لزعم انه بدعة كما في كلام الزعفراني ويدل عليه قول مالك ما كنا نعرف هذا على عهد رسول الله (ص) وقول ابن عساكر ليس من السنة وقول احمد هكذا كان ابن عمر يفعل وقول الغزالي انه عادة النصارى واليهود وغير ذلك من كلماتهم وكذلك منع الطواف به لزعم انه بدعة او لشبهه بالطواف بالكعبة المشرفة وكيف كان فليس في شيء من كلماتهم انه عبادة للقبر كما تزعمه الوهابية (والتحقيق) انه لا كراهة ولا تحريم في شيء من ذلك اذ لا يقصد به سوى التبرك وهو جائز وراجح اذ لا يشك مسلم بان القبر الذي حوى جسد النبي (ص) مبارك قد نالته بركة جسده الشريف سيما اذا قلنا بحياته البرزخية في قبره التي لا تنكرها الوهابية كما مر في المقدمات واذا كان كذلك فلا مانع من التبرك بقبره الشريف بجميع انواع التبرك من تقبيل ولمس والصاق بدن

---

(١) صفحة ٤٤٢ ـ ٤٤٥ ج٢.
(٢) اولا (ظ).
(٣) يحتمل رجوع الضمير في استحسن الى مالك ويحتمل الى ابن حنبل (المؤلف).
(٤) صفحة ٤١٠ ج٢.

وطواف حوله وغير ذلك (قال) قاضي القضاة تقي الدين ابو الحسن السبكي في محكي كتابه شفاء السقام في زيارة خير الأنام الذي يرد به على ابن تيمية: نحن نقطع ببطلان كلامه (أي ابن تيمية) وان المعلوم من الدين وسيرة السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين فكيف بالأنبياء والمرسلين ومن ادعى ان قبور الأنبياء وغيرهم من الموتى المسلمين سواء فقد أتى امراً عظيماً نقطع ببطلانه وخطائه وفيه حط لرتبة النبي (ص) الى درجة غيره من المؤمنين وذلك كفر بيقين فان من حط رتبة النبي (ص) عما يجب له فقد كفر (فان قال) ان هذا ليس بحط ولكنه منع من التعظيم فوق ما يجب له (قلت) هذا جهل وسوء ادب ونحن نقطع بان النبي (ص) يستحق من التعظيم أكثر من هذا المقدار في حياته وبعد موته ولا يرتاب في ذلك من في قلبه شيء من الإيمان انتهى (وتوهم) ان ذلك او بعضه بدعة توهم فاسد لما عرفت في المقدمات من انه يكفي في كون الشيء سنة دخوله في عمومات ادلة الشرع وفحاويها ولا يلزم النص عليه بخصوصه وقد فهم ضرورة من الشرع ان في القبر الذي ضم جسد سيد ولد آدم وأشرف المخلوقات بركة وأن له فضلا وذلك كاف في جواز التبرك به بجميع انواع التبرك التي يرجى بها نيل بركته وما مر عن احمد من انه كان ينكره اشد الإنكار معارض بما مر من حكاية ولده عنه الترخيص فيه وقوله هكذا كان ابن عمر يفعل لا يدل على ترجيحه لفعله ولا يبعد ان يكون ترك ابن عمر له لظنه ان غيره اقرب الى الأدب مع انه معارض بما مر من انه كان يضع يده على القبر وانه كره اكثار المس لا اصله وكراهته الإكثار لظن منافاته الأدب ومعارض بما مر من التزام ابي ايوب الأنصاري للقبر ورده على مروان ذلك الرد ومن تمريغ بلال وجهه ووضع خده عليه ووضع الزهراء ترابه على عينها واستشفاء ابن المنكدر به بوضع خده عليه وبالموضع الذي رآه فيه في النوم بتمرغه واضطجاعه فيه والاستشفاء اعظم من التبرك ولذلك اجازه ابو الصيف احد علماء مكة والمحب الطبري وقال ان عليه عمل العلماء كما مر مع ان ابن عمر وسعيد ابن المسيب ويحيى بن سعيد شيخ مالك تبركوا بمسح المنبر كما مر الذي نال البركة بجلوس رسول الله (ص) عليه برهة من الزمان فكيف بقبره الذي بورك بوجود جسده الشريف على مر الدهور والأعوام ولذلك استنبط بعض العلماء من تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمي وغيره وقد قال عمر اني لأقبلك واني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا اني رأيت رسول الله (ص) يقبلك ما قبلتك رواه ابن ماجة ولذلك جوز احد علماء مكة تقبيل المصحف واجزاء الحديث كما مر وتقبيل المصحف عليه عمل المسلمين كلهم جيلا بعد جيل وروي ان النبي (ص) طاف راكبا وكان يستلم الركن بمحجنه ويقبل المحجن (١) رواه مسلم (٢) وابن ماجة (٣) واذا جاز تقبيل المحجن لملامسة الركن افلا يجوز تقبيل قبر حلّ فيه رسول الله (ص) (لا يقال) انما يجوز تقبيل المحجن اقتداء بفعل رسول الله (ص) ولو رأيناه يقبل القبر ما توقفنا في جوازه والعبادة مبناها على الاتباع (لأنا نقول) استفدنا من تقبيله المحجن الذي تبرك بملامسة الركن جواز تقبيل كل مستحق للتعظيم على نحو ما استفاد ذلك بعض العلماء من تقبيل الحجر الأسود كما مر وحكى القسطلاني في ارشاد الساري (٤) عن اصحاب المذاهب استلامه باليد وتقبيلها والإشارة اليه باليدين وتقبيلها (ولو) كان تقبيل قبر النبي (ص) عبادة له او للقبر لكان تقبيل يده او بدنه الشريف في حياته وبعد موته عبادة له لعدم تصور الفرق مع انه قد روى احمد بن حنبل في مسنده (١) بسنده عن ابن عمر انه قبل يد النبي (ص) (وقد) قبل سواد بن غزية بطن رسول الله (ص) في غزوة بدر نقله في السيرة الحلبية (٢) واقره (ص) على ذلك وقبل كشحه سواد بن عمرو ولم ينهه رواه ابو داود كما في السيرة الحلبية (وفيها أيضاً) عن الخصائص الصغرى: ومن خصائصه (ص) انه ما التصق ببدنه مسلم وتمسه النار (اقول) وليس ذلك الا ببركة بدنه الشريف فمن التصق بقبره الذي بورك بالتصاقه ببدنه الشريف يرجى له ذلك (وأخرج) ابن ماجة في سننه ان ابا بكر قبل النبي (ص) وهو ميت (وعن) كفاية الشعبي وفتاوى الغرائب ومطالب المؤمنين وخزانة الرواية ما هذا لفظه: لا بأس بتقبيل قبر الوالدين لأن رجلا جاء الى النبي (ص) فقال يا رسول الله اني حلفت ان اقبل عتبة باب الجنة وجبهة حور العين فأمره ان يقبل رجل الأم وجبهة الأب قال يا رسول الله ان لم يكن ابواي حيين قال قبل قبرهما قال فان لم أعرف قبرهما قال خط خطين انو أحدهما قبر الأم والاخر قبر الأب فقبلهما فلا تحنث في يمينك (ومر) في فصل الدعاء والاستغاثة تمسح الناس بالعباس لما استسقى به عمر فسقوا (وعن القاضي عياض) في شرح الشفا انه رؤي ابن عمر واضعا يده على مقعد النبي (ص) من المنبر ثم وضعها على جبهته أفيجوز التبرك بمقعد النبي (ص) من المنبر ولا يجوز التبرك بقبره الذي ضم جسده الشريف (أما قول الغزالي) ان مس المشاهد وتقبيلها عادة النصارى واليهود فيرده ما سمعت من انه عادة المسلمين ايضا اكابرهم وأصاغرهم وكونه عادة النصارى واليهود لا يصير دليلا على منعه بعد ان ثبت من الشرع جوازه كما عرفت (اما) توهم ان اللمس او كثرته وإلصاق البطن والظهر وإطالة الوقوف منافية للاداب فتوهم فاسد لأن فعل ذلك بقصد التبرك من تمام الأدب والاحترام وكذا اكثاره وإطالة الوقوف طلبا لزيادة البركة والثواب ليس فيه شيء من منافيات الاداب (اما الطواف بالقبر) فان اريد به انه مأمور به بخصوصه وانه عبادة خاصة كالطواف بالكعبة فهو تشريع محرم لكن هذا لا يقصده احد وانما يقصد الطائف حصول البركة بل المبالغة في حصولها حتى لا يبقى جانب من القبر الا وتناله بركته شبيهها بالطواف بالكعبة لا يوجب حرمته فانما الأعمال بالنيات ولكل امريء ما نوى وليس كل شبيه بالعبادة يكون ممنوعا والا لحرم تقبيل الادمي رحمة وتقبيل الميت لمشابهته تقبيل الحجر الأسود ولا يقول به احد (وفي تاريخ مكة المكرمة) المسمى بالإعلام بأعلام بيت الله الحرام لقطب الدين الحنفي (٣) عن قصص الأنبياء ان ابراهيم عليه السلام لما جاء لزيارة ولده اسماعيل بمكة جاءته زوجة اسماعيل بحجر وهو حجر المقام الذي بنى عليه الكعبة فجلس عليه فغاصت رجلاه في الحجر فغسلت شقيه الأيمن والأيسر وأفاضت الماء على رأسه وبدنه وانصرف فلما جاء اسماعيل وجد رائحة ابيه فسأل زوجته فأخبرته وقالت هذا موضع قدميه فقبل موضع قدم ابيه من الحجر وحفظه يتبرك به الى ان بنى عليه فيما بعد ابراهيم عليه الصلاة والسلام الكعبة انتهى فهل كفر أيها الوهابيون اسماعيل بتقبيله موضع قدم ابيه وتبركه

---

(١) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة ونون عصا محنية الرأس (المؤلف).
(٢) صفحة ٣٨٠ ج٥ بهامش ارشاد الساري.
(٣) صفحة ١١٥ ج ٢.
(٤) صفحة ١٦١ ج ٢.

(١) صفحة ٢٣ ج٢.
(٢) صفحة ١٧١ ج ٢ طبع عام ١٣٢٠.
(٣) صفحة ٢٤ بهامش خلاصة الكلام طبع مصر.

بحجر وقف عليه ابوه وهل هذا الحجر بوقوف ابراهيم (ع) عليه صار اشرف من بقعة ضمت جسد سيد الأنبياء محمد(ص) التي جعلتم تقبيلها والتبرك بها شركا وكفراً (والعجب) ان الوهابيين منعوا الناس من التبرك بالبناء الذي على مقام ابراهيم عليه السلام ومن لمسه وتقبيله واخبرنا في هذه السنة ان بعض الحجاج لمس القفل الذي على باب المقام فضربوه ضربا مبرحا أدى به الى قذف الدم والخطر على الحياة فالمقام الذي بلغ من فضله عند الله تعالى ببركة وقوف خليله ابراهيم عليه ان أمر بأن يتخذ مصلى بقوله (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) لا يستحق ان يتبرك بما جاوره عند الوهابيين لقد ردوا بفعلهم هذا على الله وحادوه وعملوا بضد ما أمر به (وروى) السمهودي في وفاء الوفا (١) عن يحيى بن عباد انه روى ان بيت فاطمة الزهراء لما اخرجوا منه فاطمة بنت حسين وزوجها حسن بن حسن وهدموا البيت بعث حسن ابنه جعفر وكان اسن ولده وقال انظر الحجر الذي من صفته كذا وكذا هل يدخلونه في بنيانهم فرصدهم حتى رفعوا الأساس واخرجوا الحجر فأخبر اباه فخر ساجداً وقال ذلك حجر كان رسول الله (ص) يصلي اليه اذا دخل الى فاطمة او كانت فاطمة تصلي اليه الشك من يحيى وقال علي بن موسى الرضا ولدت فاطمة عليها السلام الحسن والحسين(ع) على ذلك الحجر قال يحيى ورأيت الحسين بن عبد الله بن عبد الله بن الحسين ولم ارفينا رجلا افضل منه اذا اشتكى شيئا من جسده كشف الحصى عن الحجر فيتمسح به الحديث ومر تمامه في الفصل التاسع في تفصيل بناء الحجرة الشريفة فاذا كانت هذه حرمة حجر نال البركة بولادة الزهراء ولديها الحسنين عليه وبصلاتها او صلاة ابيها (ص) اليه وهذه حال خيار السلف الذي يدعي الوهابية الاقتداء بهم بالنسبة اليه وهم في قرنه أو القريب منه الذي رووا انه خير القرون فكيف بتربة ضمت جسد ابيها وجسدها الشريفين ألا يحق التبرك والتمسح والاستشفاء بها وطلب الحوائج من الله عندها ايها الاخوان؟ (وكان) الصحابة يتبركون بالماء الذي يغسل رسول الله (ص) به يديه وببصاقه وما يسقط من شعره ولم ينههم عن ذلك ولم يعده عبادة ولا شركا ولا يزيد عن ذلك التبرك بقبره الشريف (ففي) السيرة الحلبية (٢) ان عروة بن مسعود الثقفي قام من عند رسول الله (ص) عام الحديبية وقد رأى ما يصنع به اصحابه لا يتوضأ او يغسل يديه الا ابتدروا وضوءه وكادوا يقتتلون عليه ولا يبصق بصاقا الا ابتدروه يدلك به من وقع في يده وجهه وجلده ولا يسقط من شعره شيء الا اخذوه الحديث (وروى البخاري في باب صفة النبي (ص) (٣) بسنده عن ابي جحيفة خرج رسول الله (ص) بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين (٤) الى ان قال وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم فأخذت بيده فوضعتها على وجهي فاذا هي ابرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك (وروى) في اواخر هذا الباب بسنده عنه الى ان قال فاخرج بلال فضل وضوء رسول الله (ص) فوقع عليه الناس يأخذون منه (وروى) في باب استعمال فضل وضوء الناس(٥) بسنده

(١) صفحة ٤٠٨ ج ل.
(٢) صفحة ١٧ ج٣ طبع عام ١٣٢٠ بمصر.
(٣) صفحة ٢٧ ج ٦ من ارشاد الساري.
(٤) فيه دلالة على ان قصر الصلاة في السفر لا يختص بحال السير لأن القسطلاني في الشرح قال ان ذلك كان بمكة وفي رواية مسلم ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة وفي سنن النسائي اقام خمس عشرة يوما يصلي ركعتين ركعتين (المؤلف).
(٥) صفحة ٢٦٤ ج١ من ارشاد الساري.

عن ابي جحيفة خرج علينا رسول الله (ص) بالهاجرة فأتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به (ورواه) في الصلاة نحوه قال فجعل الناس يتمسحون بوضوئه قال القسطلاني واستنبط منه التبرك بما يلامس أجساد الصالحين (وروى) مسلم في الصلاة بسنده عن ابي جحيفة (١) اتيت النبي (ص) بمكة وهو بالأبطح فخرج بلال بوضوئه فمن نائل وناضح الحديث قال النووي معناه فمنهم من ينال منه شيئا ومنهم من ينضح عليه غيره شيئا مما ناله ويرش عليه بللا مما حصل له (وبسنده) عنه في حديث قال ورأيت بلالا اخرج وضوءا فرأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه اخذ من بلل يد صاحبه (وفي رواية لمسلم) فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه (قال النووي) ففيه التبرك بآثار الصالحين واستعمال فضل طهورهم وطعامهم وشرابهم ولباسهم انتهى واذا جاز التبرك والتمسح بيد النبي (ص) وببصاقه وشعره وبالماء الذي لا مس جسده ولم يكن ذلك شركا ولا عبادة له جاز التبرك بالقبر الذي حوى جميع جسده الشريف على سبيل الدوام أم تقولون ايها الإخوان ان الصحابة اشركوا بفعلهم هذا وأقرهم النبي (ص) على شركهم ومما يدل على جواز التبرك بقبر النبي (ص) والتمسح به ما ذكره السمهودي في وفاء الوفا (٢) نقلا عن ابن شبة عن عبد العزيز بن عمران في حديث انه لما توفيت فاطمة بنت اسد نزل النبي (ص) فاضطجع في اللحد وقرأ فيه القرآن ثم نزع قميصه فأمر ان تكفن فيه وقال ما اعفي احد من ضغطة القبر الا فاطمة بنت اسد قيل يا رسول الله ولا القاسم قال ولا ابراهيم وكان ابراهيم اصغرهما (قال) وروى ابن شبة عن جابر ابن عبد الله انه لما اخبر (ص) بوفاتها نزع قميصه فقال اذا غسلتموها فاشعروها اياه تحت اكفانها وانه تمعك في اللحد فقيل يا رسول الله رأيناك صنعت شيئين ما رأيناك صنعت مثلهما نزعك قميصك وتمعكك في اللحد قال اما قميصي فأريد ان لا تمسها النار ابداً انشاء الله تعالى واما تمعكي في اللحد فأردت ان يوسع الله عليها في قبرها (قال) وروى ابن عبد البر عن ابن عباس انها لما ماتت ألبسها رسول الله (ص) قميصه واضطجع معها في قبرها فقالوا ما رأيناك صنعت ما صنعت بهذه فقال انه لم يكن بعد ابي طالب ابر لي منها انما البستها قميصي لتكسى من حلل الجنة واضطجعت معها ليهون عليها انتهى فهذا صريح في حصول البركة لقبرها رضوان الله عليها باضطجاعه (ص) وتمعكه فيه بحيث صار ذلك موجبا لرفع ضغطة القبر عنها التي لم يسلم منها ولد رسول الله (ص) الرضيع وفي حصول البركة للقميص بمماسة جسد رسول الله (ص) بحيث تفيد مماسته لبدنها نجاتها من النار واللبس من حلل الجنة فكيف ينكر بعد هذا ان لمس قبره الذي تبرك وتشرف بملامسة جسده المبارك الشريف ومجاورته موجب للبركة ونيل خير الدنيا والاخرة ويجعل كفرا وشركا لولا الخذلان والحرمان. وفي وفاء الوفا (٣) عن عبد الواحد بن محمد عن عبد الرحمن بن عوف انه أوصى ان يدفن عند عثمان بن مظعون فدفن هناك (وفيه) أنه روى ابن سعد في طبقاته عن ابي عبيدة بن عبد الله ان ابن مسعود قال ادفنوني عند قبر عثمان بن مظعون انتهى وذلك قصداً الى التبرك بجواره ولأن النبي امر بدفن ابنه ابراهيم عنده كما في وفاء الوفا.

(١) صفحة ١٥٥ ـ ١٥٨ ج٣ بهامش ارشاد الساري.
(٢) صفحة ٨٨ ج ٢.
(٣) صفحة ٨٩ ج٢.

وذكر السمهودي في وفاء الوفا (١) فصلا في الاستشفاء بتراب المدينة وبتمرها (كرواية) غبار المدينة شفاء من الجذام (وقوله ص) والذي نفسي بيده ان في غبارها شفاء من كل داء (وفي رواية) ومن الجذام والبرص (وفي رواية) عجوة المدينة شفاء من السقم وغبارها شفاء من الجذام (وفي رواية) والذي نفسي بيده ان تربتها لمؤمنة وانها شفاء من الجذام (وفي رواية) غبار المدينة يطفىء الجذام الى غير ذلك مثل ما رواه في الاستشفاء من الحمى بتراب صعيب وهو وادي ببطحان (وحديث) من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شيء حتى يمسي رواه مسلم وحديث من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر روي في الصحيحين ورواه احمد برجال الصحيح بلفظ من أكل سبع تمرات عجوة مما بين لابتي المدينة على الريق لم يضره يومه ذلك شيء حتى يمسي قال الراوي وأظنه قال وان اكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح (وفي رواية) من تصبح بسبع تمرات من العجوة لا اعلمه الا قال من العالية لم يضره يومئذ سم ولا سحر (وحديث) ان في عجوة العالية شفاء او انها ترياق اول البكرة رواه مسلم الى غير ذلك مما اورده السمهودي ويقال ان العجوة مما غرسه النبي (ص) بيده بالمدينة حكى ذلك السمهودي (٢) عن ابن الأثير والبزار قال فلعل الأوداء التي كاتب سلمان الفارسي اهله عليها وغرسها (ص) بيده الشريفة بالفقير او غيره من العالية كانت عجوة والعجوة توجد بالفقير الى يومنا هذا انتهى ومعلوم ان تراب المدينة المنورة وعجوتها انما نالا البركة بوجود النبي (ص) في المدينة حياً وميتا وبغرسه نخل العجوة أفلا يكون قبره الشريف اولى بالبركة ويكون من يتبرك ويستشفي به كافراً مشركا كعبدة الأصنام.

قال السمهودي في وفاء الوفا (٣) انعقد الإجماع على تفضيل ما ضم الأعضاء الشريفة حتى على الكعبة وأجمعوا على تفضيل مكة والمدينة على سائر البلاد واختلفوا ايهما افضل فذهب عمر بن الخطاب وابنه عبد الله ومالك بن انس واكثر المدنيين الى تفضيل المدينة واحسن بعضهم فقال الخلاف في غير الكعبة فهي افضل من المدينة ما عدى ما ضم الأعضاء الشريفة اجماعا قال وحكاية الإجماع على تفضيل ما ضم الأعضاء الشريفة نقله القاضي عياض والقاضي ابو الوليد الباجي قبله كما قال الخطيب بن جملة ونقله ابو اليمن بن عساكر وغيرهم مع التصريح بالتفضيل على الكعبة ونقل التاج الفاكهي نفي الخلاف عن ذلك انتهى وهل نالت المدينة المنورة هذا الفضل العظيم حتى صارت افضل من مكة او ما عدى الكعبة الا بوجود النبي (ص) فيها حيا وميتا واذا كان محل القبر الشريف صار يفضل على الكعبة المعظمة ويدعى على ذلك الإجماع افلا يستحق ان يعظم ويتبرك به ويكون تعظيمه والتبرك به شركا وكفراً كعبادة الأصنام (وعقد السمهودي) عدة فصول اورد فيها ما روي في الحث على حفظ اهلها واكرامهم وانهم جيرانه (ص) والتحريض على الموت بها والدعاء بذلك وعلى المجاورة بها والدعاء لها ولأهلها وعصمتها من الدجال والطاعون والأحاديث الواردة في تحريمها وغير ذلك وغير خفي انها انما حازت كل هذه الفضائل بتشرفها بهجرته (ص) اليها وسكناه بها حيا وميتا والا كانت كسائر البلاد فاذا كانت انما حازت هذا الشرف به (ص) وقبره الشريف افلا يسوغ ان يتبرك بقبر من هذه بركته وهذه حرمته عند الله تعالى ويكون التبرك به شركا وكفراً (وعن) الصديق حسن الحنبلي عن الإمام مالك انه مع ضعفه وكبر سنه لم يركب قط في ارض المدينة وكان يقول لا اركب في مدينة فيها جثة رسول الله (ص) مدفونة انتهى ومع كل هذا يجعل الوهابيون التبرك بقبر رسول الله (ص) شركا وكفراً.

ومن ذلك يظهر ان قول بعض الوهابيين في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية خطابا لأهل مكة: من جمع بين سنة رسول الله (ص) في القبور وما امر به ونهى عنه وما كان عليه اصحابه وبين ما انتم عليه اليوم من فعلكم مع قبر ابي طالب والمحجوب وغيرهما وجد احدهما مضاداً للاخر مناقضا له الى آخر ما قال ـ احق بان يقلب عليه فيقال: من جمع بين منعكم من تعظيم قبر النبي (ص) والتبرك والتمسح به وبين ما قدمناه مما اثر عن النبي (ص) وأصحابه وجد احدهما مضادا للاخر مناقضا له (واما) استشهاد الوهابيين بخبر يغوث ويعوق ونسر التي هي اسماء قوم صالحين فلا شاهد فيه لأن الذم ليس على التبرك بهؤلاء الصالحين وبقبورهم بل على عبادة صورهم فقد ذكر المفسرون ان الاباء تبركت بهم والأبناء عبدت صورهم فالذم للابناء على العبادة لا للاباء على التبرك.

الفصل الخامس عشر

في اتخاذ الخدمة والسدنة لقبور الأنبياء والأولياء (والصلحاء واتخاذها اعياداً)

وهذا مما منعه الوهابية وصرحوا في كتابهم لشيخ الركب المغربي المتقدم في الباب الثاني بأن اتخاذها اعياداً وجعل السدنة لها شرك وكفر وعبادة للقبور لزعمهم ان كل تعظيم لها فهو عبادة وانها صارت بذلك اصناما وأوثانا وان جعل الخدمة والسدنة لها كما كان يجعل المشركون السدنة لأوثانهم وهذا جهل منهم لما بيناه مراراً في الفصول السابقة وفي تضاعيف كلماتنا من ان تعظيم من يستحق التعظيم واحترام من هو اهل للاحترام ليس عبادة له ما لم يعظم بشيء من خواص الربوبية كالسجود ونحوه وان تعظيم المشركين لأصنامهم بجعل السدنة لها وغيره تعظيم لغير من عظمه الله ولمن نهى الله عن تعظيمه ولم يجعل له حرمة لكونه حجراً أو شجراً ونحو ذلك سواء كان على صورة نبي او صالح او لا اما قبور الأنبياء والصلحاء فقد شرفها الله وأوجب تعظيمها بتضمنها لجسد وليه ونبيه فمن عظمها فقد عظم الله تعالى واطاع امره ومن تعظيمها جعل السدنة والخدمة لها ليحفظوها من وقوع القاذورات والأوساخ عليها ويعينوا زوارها على حوائجهم ويسرجوا حولها ويفرشوا لمن اراد عبادة الله عندها بصلاة او قراءة قرآن او دعاء او ذكر او غير ذلك مما امر الله به وشرعه في كل زمان ومكان سيما الأمكنة الشريفة كمشاهد الأنبياء والصلحاء (واما) اتخاذها اعياداً فقال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور (١): وفي السنن عنه (ص) انه قال لا تتخذوا قبري عيداً وصلوا علي حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغني (اقول) وأورد هذا الحديث السمهودي في وفاء الوفا (٢) هكذا لا تخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً الحديث (وفي رواية) له بدل وصلوا علي الخ فان تسليمكم يبلغني اينما كنتم (وفي رواية) لا تتخذوا بيتي

---

(١) صفحة ٤٧ ج ل.
(٢) صفحة ٥٠ ج١ من وفاء الوفا.
(٣) صفحة ١٩ ج ١.

(١) صفحة ١٥٩.
(٢) صفحة ٤١٦ ج٢.

عيداً ولا بيوتكم مقابر ثم قال ما انتم ومن بالأندلس الاسواء. ومع تسليم سند هذا الحديث نقوله لا تتخذوا قبري عيداً لا يخلو من اجمال قال السمهودي: قال الحافظ المنذري يحتمل ان يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره (ص) وان لا يهمل حتى يكون كالعيد الذي لا يأتي في العام الا مرتين قال ويؤيده قوله لا تجعلوا بيوتكم قبورا أي لا تتركوا الصلاة فيها حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيها. قال السبكي ويحتمل لا تتخذوا له وقت مخصوصاً ويحتمل لا تتخذوه كالعيد في الزينة والاجتماع وغير ذلك بل لا يؤتى الا للزيارة والسلام والدعاء انتهى (وروى) السمهودي في وفاء الوفا ان رجلا كان يأتي كل غداة فيزور قبر النبي (ص) ويصلي عليه ويصنع من ذلك ما انتهره عليه علي بن الحسين بن علي عليهم السلام فقال ما يحملك على هذا قال احب التسليم علي النبي (ص) فقال اخبرني ابي عن جدي ان رسول الله (ص) قال لا تجعلوا قبري عيداً الحديث (قال) فهذا يبين ان ذلك الرجل زاد في الحد فيكون علي بن الحسن موافقا لمالك في كراهة الإكثار من الوقوف بالقبر وليس انكاراً لأصل الزيارة او انه أراد تعليمه ان السلام يبلغه مع الغيبة لما رآه يتكلف الإكثار من الحضور انتهى واما جعل التذكار لمواليد الأنبياء والأولياء الذي يسميه الوهابية بالأعياد والمواسم باظهار الفرح والزينة في مثل يوم ولادتهم التي كان نعمة من الله على خلقه وقراءة حديث ولادتهم كما يتعارف قراءة حديث مولد النبي (ص) وطلب المنزلة والرفعة من الله لهم وتكرار الصلوات والتسليم على الأنبياء والترحم على الصلحاء فليس فيه مانع عقلي ولا شرعي اذا لم يشتمل على محرم خارجي كغناء أو فساد أو استعمال آلات اللهو او غير ذلك كما يفعل جميع العقلاء وأهل الملل في مثل ايام ولادة عظمائهم وانبيائهم وتبوء ملوكهم عروش الملك وكل ذلك نوع من التعظيم الذي ان كان صاحبه اهلا للتعظيم كان طاعة وعبادة لله تعالى وليس كل تعظيم عبادة للمعظم كما بيناه مراراً فقياس ذلك بفعل المشركين مع اصنامهم قياس فاسد.

الفصل السادس عشر

(في تزيين المشاهد بالذهب والفضة والمعلقات والحلي) والكسوة ونحو ذلك

وهذا ايضا مما منعه الوهابية ولذلك نهبوا جميع ذخائر الحجرة الشريفة النبوية وجواهرها عند استيلائهم على المدينة المنورة سنة ١٢٢١ كما مر في الفصل الثاني في المقدمة الأولى ونقلنا هناك عن تاريخ الجبرتي بيان انواع الجواهر التي نهبوها من الحجرة الشريفة وقدرها. وقد صوب الجبرتي في تاريخه نهبهم لها وقال انما وضعها ضعفاء العقول من الأغنياء والملوك الأعاجم وغيرهم ثم بين انها لا ينبغي ان تكون للنبي (ص) لزهده في الدنيا وانه بعث ليكون نبيا لا ملكا وذكر احاديث واردة في عرض الدنيا عليه وابائه (ص) وفي زهده وانها ان كانت صدقة فهي محرمة عليه وعلى آله وانها لا نفع فيها مع بقائها على حالها فالأرجح صرفها على المحاويج الى غير ذلك من التلفيقات ومثله ما يحكى من احتجاج الوهابية على منعها بانها لغو وعبث وانها مما لا ينتفع به الميت واحتجوا في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية على عدم جواز كسوة القبور بان رسول الله (ص) نهى ان يزاد عليها غير ترابها وأنتم تزيدون التابوت ولباس الجوخ الخ وفحاوى كلامهم دالة على ان ذلك كفر وشرك لأنهم يجعلونه مثل ما كان يعمل مع الأصنام (والجواب) ان فعل ذلك نوع من تعظيم هذه القبور الشريفة واحترامها التي ثبت رجحان تعظيمها واحترامها من تضاعيف ما تقدم ثبوتا لا شك فيه وتوهم الوهابية ان ذلك شرك وعبادة توهم فاسد لما بيناه مراراً وتكراراً من انه ليس كل احترام وتعظيم عبادة ودعوى ان ذلك لم يكن في عهد الصحابة والتابعين مدفوع بانه ليس كلما لم يكن في عهدهم يكون محرما لإصالة الإباحة في كل ما لم ينص الشرع على تحريمه كما قرر في الأصول ولا يخفى ان الأزمان مختلفة والعادات فيها متفاوتة ففي مبدأ الإسلام كانت احوال المسلمين ضيقة فكانت الحال تقتضي استعمال الملابس الخشنة والمآكل الجشبة وعدم رفع البناء واتقانه وتزيينه وبناء المساجد باللبن والجذوع وسعف النخل كما بنى النبي (ص) مسجده الشريف بالمدينة ولما انتشر الإسلام واتسعت امور الناس واستعمل الأكثر من الخلفاء اطيب المأكول وأحسن الملبوس واتقن الناس بناء الدور وزينوها كان من الراجح المستحسن اتقان بناء المساجد كما فعله المسلمون واستمروا عليه الى اليوم ومنها المسجد الشريف النبوي والمسجد الحرام والمسجد الأقصى فان في ذلك اعلاء لشأن الإسلام وتعظيماً لشعائر الدين ورفعا لمقام بيوت الله تعالى عن ان تكون دون بيوت خلقه وليس لأحد ان يقول بناء مسجده (ص) على الحالة التي هو عليها اليوم محرم لأنه لم يكن في زمانه (ص) للوجه الذي قدمناه كذلك حجرته الشريفة كانت اولا باللبن والجذوع وجريد النخل ثم بنيت بالحجارة والقصة ثم صار بناؤها يحسن ويزين بحسب اختلاف الأزمان والأحوال لأنه صار تحسينها وتزيينها نوعا من احترامها وتعظيمها ولم يكن الزمان الأول مقتضيا لذلك لما كانت عليه احوال الناس ودعوى ان ذلك اسراف بلا فائدة لا للميت ولا لغيره يدفعه ان الإسراف مالا يترتب عليه منفعة والمنفعة هنا حاصلة وهي احترام الميت وتعظيمه واعزاز الإسلام وتعظيم شعائره وكبت معانديه وغير ذلك من الفوائد العظيمة التي لا يعادلها شيء ويرخص في جنبها كل غال وتصويب الجبرتي نهبهم لها جهل محض فان هذه الذخائر موقوفة لتوضع بالحجرة الشريفة وتكون زينة لها وليست ملكا له (ع) ولا صدقة وزهد النبي (ص) في الدنيا لا ربط له بالمقام فان قال قائل ان وقفها على الحجرة النبوية غير جائز قلنا بل هو جائز لجريان سيرة المسلمين بل جميع اهل الأديان على ذلك ولأن في وقفها تعظيما لشعائر الدين فلا يكون سفهاً بل هو امر راجح مطلوب شرعا له فائدة عظيمة (مع) انه ثبت ذلك في حق الكعبة المعظمة قبل الإسلام واستمر ذلك بعد الإسلام الى اليوم فليثبت مثله في حق الحجرة النبوية ومشاهد الأنبياء والأئمة فان العلة في الجميع واحدة والجهة واحدة من دعوى الإسراف واللغوية وعدم الفائدة (فعن المسعودي) في مروج الذهب كانت الفرس تهدي الى الكعبة أموالا وجواهر في الزمان الأول وكان ابن ساسان بن بابك أهدى غزالين من ذهب وجواهر وسيوفا وذهبا كثيراً الى الكعبة (وفي مقدمة ابن خلدون) (١) قد كانت الأمم منذ عهد الجاهلية تعظم البيت والملوك تبعث اليه بالأموال والذخائر كسرى وغيره وقصة الأسياف وغزالي الذهب الذي وجدهما عبد المطلب حين احتفر زمزم معروفة وقد وجد رسول الله (ص) حين افتتح مكة في الجب الذي كان فيها سبعين الف اوقية من الذهب مما كان الملوك يهدون للبيت فيها الف الف دينار مكررة مرتين بمأتي قنطار وزنا وقال له علي بن ابي طالب يا رسول الله لو استعنت بهذا المال على حربك فلم يفعل ثم ذكر لأبي بكر فلم يحركه هكذا

---

(١) صفحة ٤١٨.

قال الأزرقي (وفي البخاري) بسنده الى ابي وائل قال جلست الى شيبة بن عثمان وقال جلس الي عمر بن الخطاب فقال هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمتها بين المسلمين قلت ما انت بفاعل قال ولم قلت فلم يفعله صاحباك فقال هما اللذان يقتدى بهما وخرجه ابو داود وابن ماجة وأقام ذلك المال الى ان كانت فتنة الأفطس وهو الحسن بن الحسين بن علي بن علي زين العابدين حين غلب على مكة سنة ١٩٩ فأخذ ما في خزائن الكعبة وبطلت الذخيرة من الكعبة من يومئذ انتهى (وقال القسطلاني في ارشاد الساري (١) حكى الفاكهي انه (ص) وجد فيها يوم الفتح ستين اوقية انتهى (وفي) وفاء الوفا (٢) تكلم السبكي في حكم قناديل الكعبة وحليتها والقناديل التي حول الحجرة الشريفة وألف في ذلك كتابا فأورد حديث البخاري وغيره في كنز الكعبة وما تضمنه من اقرار النبي (ص) له بمحله ثم ابي بكر بعده ورجوع عمر لذلك لما ذكره به ابن شيبة وقال هما المرآن يقتدى بهما قال فهذا الحديث عمدة في مال الكعبة وهو ما يهدى اليها او ينذر لها وما يوجد فيها من الأموال قال ابن بطال انما ترك لأنه يجري مجرى الأوقاف وفي ذلك تعظيم للإسلام وترهيب للعدو وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون النبي (ص) انما تركه رعاية لقلوب قريش كما ترك بناء الكعبة على قواعد ابراهيم ويؤيده ماورواه مسلم عن عائشة لولا ان قومك حديثو عهد بكفر لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالأرض انتهى وفاء الوفا وعلى كل حال يثبت المطلوب من جواز الإبقاء ان لم يكن واجباً واذا كان النبي (ص) تركه رعاية لقلوب قريش أفلا يلزم الوهابية ان يتركوا ذخائر الحجرة النبوية ومشاهد ائمة المسلمين وذخائرها رعاية لقلوب ثلاثمائة وستين مليون مسلم ان كانوا ممن يقتدي به (ص) كما يزعمون (وفي) وفاء الوفا (٣) حيث تركه النبي (ص) لهذه العلة ثم تركه ابو بكر ثم عمر بعدالهم به ورجوعه عن ذلك ثم من بعده فهو اجماع على تركه فلا نتعرض له لما يترتب عليه من الشناعة انتهى (وقال) قطب الدين الحنفي في تاريخ مكة المكرمة (٤) : قال الشريفة التقي الفاسي في شفاء الغرام يقال ان كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة القرشي أول من علق في الكعبة السيوف المحلاة بالذهب والفضة ذخيرة للكعبة ثم نقل عن الأزرقي في اشياء أُهديت للكعبة منها ان عمر بن الخطاب لما فتح مدائن كسرى كان مما بعث اليه هلالان فبعث بهما فعلقهما في الكعبة وبعث السفاح بالصفحة الخضراء فعلقت في الكعبة والمأمون بالياقوتة التي تعلق في كل موسم بسلسلة من الذهب فعلقت في وجه الكعبة وبعث المتوكل بشمسيه من ذهب مكللة بالدر الفاخر والياقوت الرفيع والزبرجد تعلق بسلسلة من الذهب في وجه البيت في كل موسم وأهدى المعتصم قفلا لباب الكعبة فيه الف مثقال ذهبا في سنة ٢١٩ (الى ان قال) وذكر الفاكهي ان مما اهدي الى الكعبة طوقا من ذهب مكللا بالزمرد والياقوت مع ياقوتة كبيرة خضراء ارسله ملك الهند لما اسلم سنة ٢٥٩ فعرض امره على المعتمد فأمر بتعليقها في البيت الشريف فعلقت قال التقي الفاسي ومما علق بعد الأزرقي قصبة من فضة فيها كتاب بيعة جعفر ابن أمير المؤمنين المعتمد على الله وبيعة ابي احمد الموفق بالله ابن اخي المعتمد وقدم بها الفضل بن العباس في موسم سنة ٢٦١ وكان وزن الفضة ٣٦٠ درهما وعليها ثلاثة ازرار بثلاث سلاسل من فضة فعلقت مع تعاليق الكعبة (الى ان قال) ثم لما وقعت الفتن بمكة اخذت تلك التعاليق من الكعبة وصرفت في ذلك (قال) وكانت الملوك ترسل بقناديل الذهب وتعلق في الكعبة وقد وصل سنة ٩٨٤ من السلطان مراد بن سليم العثماني ثلاثة قناديل ذهب مرصعة بالجواهر ليعلق اثنان منها في سقف الكعبة المعظمة والثالث في الحجرة الشريفة تجاه الوجه الشريف فعلقت انتهى (وأما) كسوة الكعبة المعظمة (ففي) تاريخ مكة لقطب الدين الحنفي (١) ذكر الأزرقي وابن جريج ان اول من كسى الكعبة تبع الحميري من ملوك اليمن في الجاهلية تعظيما لها واسمه أسعد رأى في منامه انه يكسوها فكساها الأنطاع ثم رأى انه يكسوها فكساها من حبر اليمن وجعل لها بابا يغلق انتهى (وفي ارشاد الساري) قيل اول من كساها تبع الحميري الخصف والمعافر والملاء والوصائل وذكر ابن قتيبة انه كان قبل الإسلام بتسعمائة سنة وفي تاريخ ابن ابي شيبة اول من كساها عدنان بن داود وزعم الزبير ان أول من كساها الديباج عبد الله بن الزبير وعند اسحق عن ليث بن سليم كانت كسوة الكعبة على عهد رسول الله(ص) الأنطاع والمسوح وروى الواقدي انه كسي البيت في الجاهلية الأنطاع ثم كساه النبي (ص) الثياب اليمانية ثم كساه عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان القباطي ثم كساه الحجاج الديباج وروى ابو عروبة في الأوائل له عن الحسن اول من ألبس الكعبة القباطي النبي (ص) وذكر الأزرقي فيمن كساها ابا بكر وكساها معاوية الديباج والقباطي والحبرات فكانت تكسى الديباج يوم عاشورا والقباطي في آخر رمضان وكساها يزيد بن معاوية الديباج الخسر واني والمأمون الديباج الأحمر يوم التروية والقباطي اول رجب والديباج الأبيض في سبع وعشرين من رمضان وهكذا كانت تكسى في زمن المتوكل وكسيت زمن الناصر العباسي السواد من الحبرات فهي تكسى ذلك الى اليوم ولم تزل الملوك تتداول كسوتها الى ان وقف عليها الصالح اسماعيل ابن الناصر محمد بن قلاوون سنة نيف وخمسين وسبعمائة قرية تسمى بيسوس وأول من كساها من ملوك الترك الظاهر بيبرس صاحب مصر انتهى (وفي تاريخ مكة) لقطب الدين الحنفي عن الأزرقي بسنده عن ابن مليكة قال كان يهدى للكعبة هدايا شتى فاذا بلي منهاشيء جعل فوقه ثوب آخر ولا ينزع مما عليها شيء وكانت قريش في الجاهلية ترافد في كسوة البيت فيضربون على القبائل بقدر احتمالهم من عهد قصي بن كلاب حتى نشأ ابو ربيعة بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم وكان مثرياً يتجر في المال فقال لقريش انا اكسو الكعبة وحدي سنة وجميع قريش سنة وكان يفعل ذلك الى ان مات فسمته قريش العدل لأنه عدل قريشاً وحده في كسوة البيت وقيل لبنيه بنو العدل (وقال ايضا) اخبرني محمد بن يحيى عن الواقدي عن اسماعيل بن ابراهيم بن ابي حبيشة عن ابيه قال كسى النبي (ص) البيت الثياب اليمانية ثم كساه عمر وعثمان القباطي وكان يكسى كل سنة كسوتين اولا الديباج يوم التروية والثانية القباطي يوم السابع والعشرين من شهر رمضان فلما كانت خلافة المأمون امر ان تكسى ثلاث مرات الديباج الأحمر يوم التروية والقباطي اول رجب والديباج الأبيض في عيد الفطر واستمر الحال على هذا كل دولة بني العباس ثم صارت كسوة الكعبة تأتي تارة من سلاطين مصر وتارة من سلاطين اليمن الى ان اشترى

---

(١) صفحة ١٥٢ ج ٣.
(٢) صفحة ٤٢٢ ج ل.
(٣) صفحة ٤٢٣ ج ل.
(٤) صفحة ٤١ بهامش خلاصة الكلام طبع مصر.

(١) صفحة ٤٥ بهامش خلاصة الكلام.

الملك الصالح ابن الملك الناصر قلاوون قريتين بمصر ووقفهما على كسوة الكعبة وهما بيسوس وسندبيس واستمرت سلاطين مصر ترسل كسوة الكعبة في كل عام وعند تجدد كل سلطان يرسل مع الكسوة السوداء كسوة حمراء لداخل البيت وكسوة خضراء للحجرة الشريفة النبوية مكتوب على الكل كلمة الشهادتين فلما فتح السلطان سليم مصر والشام جهزت كسوة المدينة على العادة وأمر باستمرار كسوة الكعبة على المعتاد ثم خربت القريتان الموقوفتان على كسوة الكعبة ولم يف ريعهما بها فأمر ان تكمل من الخزائن السلطانية ثم أضاف الى القريتين قرى اخرى ووقفها انتهى .

وأما كسوة الحجرة الشريفة النبوية ففي وفاء الوفا للسمهودي بعدما ذكر تأزيرها بالرخام وعمل الشباك المتخذ من خشب الصندل بأعلى جدارها حكى عن ابن النجار انه قال ولم تزل على ذلك حتى عمل لها الحسين ابن ابي الهيجاء صهر الصالح وزير الملوك المصريين ستارة من الديبقي الأبيض وعليها الطروز والجامعات المرقومة بالإبريسم الأصفر والأحمر ونيطها وأدار عليها زناراً من الحرير الأحمر مكتوبا عليه سورة يس وغرم عليها مبلغا عظيما فمنعه امير المدينة قاسم بن مهنى من تعليقها حتى يستأذن المستضيء العباسي فلما جاء الإذن علقها نحو العامين ثم جاءت من الخليفة ستارة من الإبريسم البنفسجي عليها الطرز والجامات البيض المرقومة وعلى دوران جاماتها اسماء الخلفاء الأربعة وعلى طرازها اسم المستضيء فبعثت الأولى الى مشهد علي ووضعت هذه مكانها ثم ارسل الإمام الناصر ستارة من الإبريسم الأسود وطرزها وجاماتها من الإبريسم الأبيض فعلقت فوقها وبعد ان حجت ام الخليفة ارسلت ستارة من الإبريسم الأسود على شكل الأولى فعلقت فوقها فصارت ثلاثا انتهى ما حكاه عن ابن النجار قال وهو يقتضي ان ابن ابي الهيجاء أول من كسى الحجرة وفي كلام رزين انه لما حج الرشيد ومعه الخيزران امرت بتخليق مسجد النبي (ص) وتخليق القبر وكسته الزنانير وشبائك الحرير.

وأما قناديل الذهب والفضة وغيرها التي تعلق حول الحجرة الشريفة ففي وفاء الوفا انه لم ير في كلام احد ابتداء حدوث ذلك قال الا ان ابن النجار قال وفي سقف المسجد الذي بين القبلة والحجرة على رأس الزوار اذا وقفوا معلق نيف واربعون قنديلا كباراً وصغاراً من الفضة المنقوشة والساذجة واثنان بلورو واحد ذهب وفيها قمر من فضة مغموس في الذهب وهذه تنفذ من الملوك وأرباب الحشمة والأموال قال السمهودي واستمر عمل الملوك وأرباب الحشمة الى زماننا هذا على الإهداء الى الحجرة الشريفة قناديل الذهب والفضة ثم ذكر السمهودي حال ما يهدى من القناديل وعدده وما جرى له مفصلا مما يطول بذكره الكلام وان بعض امراء المدينة لما أراد اخذ شيء منه اقام الناس عليه النكير (وقال ايضا) واما حكم هذه المعاليق ونحوها من تحلية الصندوق والقائم الذي بأعلاه فحكم معاليق الكعبة الشريفة وتحليتها ثم نقل عن السبكي انه قال وأما الحجرة الشريفة فتعليق القناديل فيها امر معتاد من زمان ولا شك انها أولى بذلك من غيرها وكم من عالم وصالح قد اتى للزيارة ولم يحصل من احد انكار لذلك فهذا وحده كاف في جواز ذلك واستقراء الأدلة فلم يوجد فيها ما يدل على المنع ولم نر أحداً قال بالمنع فما وقف من ذلك اكراما لذلك المكان صح وقفه وان اقتصر على اهدائه صح ايضا كالمهدى للكعبة وكذا المنذور له انتهى .

الفصل السابع عشر

في زيارة القبور

وقد منع ابن تيمية من زيارة النبي (ص) وحرمها مطلقا مع شد الرحال وبدونه فضلا عن زيارة غيره حكى ذلك عنه القسطلاني في ارشاد الساري وابن حجر الهيتمي في الجوهر المنظم وقال بل زعم حرمة السفر لها اجماعا وانه لا تقصر فية الصلاة وسيأتي نقل كلامهما وبعض الوهابيين حرم شد الرحال اليها وحينئذ فيقع الكلام فيها في مبحثين اصل مشروعيتها وشد الرحال اليها .

(المبحث الأول في اصل مشروعية زيارة القبور وفيه مقامان)

(المقام الأول في زيارة قبر النبي ص)

وتدل على مشروعيتها ادلة الشرع الأربعة (الأول الكتاب العزيز) وهو قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما فان الزيارة هي الحضور الذي هو عبارة عن المجيء اليه (ص) سواء كان لطلب الاستغفار أو بدونه والتسليم لا يدخل في معناها واذا ثبت رجحان ذلك في حال حياته ثبت بعد مماته لما دل على حياته البرزخية وسماعه تسليم من يسلم عليه وعرض الأعمال عليه كما مر في المقدمات قال السبكي فيما حكاه عنه السمهودي في وفاء الوفا (١) : والعلماء فهموا من الاية العموم لحالتي الموت والحياة واستحبوا لمن اتى القبر ان يتلوها قال وحكاية الأعرابي في ذلك نقلها جماعة من الأئمة عن العتبي واسمه محمد بن عبيد الله بن عمرو ادرك ابن عيينة وروى عنه وهي مشهورة حكاها المصنفون في المناسك من جميع المذاهب واستحسنوها ورأوها من ادب الزائر وذكرها ابن عساكر في تاريخه وابن الجوزي في مثير الغرام الساكن وغيرهما بأسانيدهم الى محمد بن حرب الهلالي قال دخلت المدينة فأتيت قبر النبي (ص) فزرته وجلست بحذائه فجاء اعرابي فزاره ثم قال يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا قال فيه ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم الاية الى آخر ما في فصل التوسل ثم ذكر السمهودي هذه القصة بطريقين آخرين عن علي (ع) لانطيل بذكرهما فليطلبهما من ارادهما .

(الثاني السنة) والأحاديث الواردة في ذلك كثيرة نقلها السمهودي في وفاء الوفا (٢) ونقلها غيره ونحن ننقلها منه وربما نترك بعض اسانيدها وقد تكلم هو على اسانيدها بما فيه كفاية .

(١) الدارقطني في السنن وغيرها والبيهقي وغيرهما بالأسانيد من طريق موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من زار قبري وجبت له شفاعتي .

(٢) البزار من طريق عبد الله بن ابراهيم الغفاري عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي (ص) من زار قبري حلت له شفاعتي .

(٣) الطبراني في الكبير والأوسط والدارقطني في اماليه وأبو بكر بن

---

(١) صفحة ٤١١ ج٢ .
(٢) صفحة ٣٩٤ ـ ٤٠٢ ج٢

المقرىء في معجمه من رواية مسلمة بن سالم الجهني عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من جاءني زائراً لا تحمله حاجة الا زيارتي كان حقا علي ان اكون له شفيعا يوم القيامة (قال) والذي في معجم ابن المقري من جاءني زائراً كان له حقا على الله عز وجل (١) ان اكون له شفيعاً يوم القيامة (قال) وأورد الحافظ ابن السكن هذا الحديث في باب ثواب من زار قبر النبي (ص) من كتابه السنن الصحاح المأثورة ومقتضى ما شرطه في خطبته ان يكون هذا الحديث مما اجمع على صحته انتهى وهو بإطلاقه شامل للزيارة في الحياة وبعد الموت .

(٤) الدارقطني والطبراني في الكبير والأوسط وغيرهما من طريق حفص بن داود القاري عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي قال ورواه ابن الجوزي في مثير الغرام الساكن بسنده وزاد وصحبني ورواه ابن عدي في كامله بسنده بهذه الزيادة ورواه ابو يعلى بسنده بدون الزيادة وفي بعض الروايات من حج فزارني في حياتي ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق عائشة بنت يونس امرأة الليث عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي (أقول) ورواه بلفظه الأول السيوطي في الجامع الصغير عن احمد في مسنده وابي داود والترمذي والنسائي عن الحارث .

(٥) ابن عدي في الكامل من طريق محمد بن محمد بن النعمان عن جده عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني قال السبكي وذكر ابن الجوزي له في الموضوعات سرف منه .

(٦) الدارقطني في السنن من طريق موسى بن هارون عن محمد بن الحسن الجيلي عن عبد الرحمن بن المبارك عن عون بن موسى عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من زارني الى المدينة كنت له شهيداً وشفيعا .

(٧) ابو داود الطيالسي عن سوار بن ميمون ابي الجراح العبدي عن رجل من آل عمر عن عمر سمعت رسول الله (ص) يقول من زار قبري او قال من زارني كنت له شفيعا أو شهيداً الحديث .

(٨) ابو جعفر العقيلي من رواية سوار بن ميمون عن رجل من آل الخطاب عن النبي (ص) من زارني متعمداً كان في جواري يوم القيامة الحديث .

(٩) الدارقطني وغيره من طريق هارون بن قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب قال رسول الله (ص) من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي الحديث .

(١٠) ابو الفتح الأزدي من طريق عمار بن محمد عن خاله سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال رسول الله (ص) من حج حجة الإسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى في بيت المقدس لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه .

(١١) ابو الفتوح بسنده من طريق خالد بن يزيد عن عبد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال رسول الله (ص) من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حي ومن زارني كنت له شهيداً او شفيعا يوم القيامة .

(١٢) ابن ابي الدنيا من طريق اسماعيل بن ابي فديك عن سليمان ابن يزيد الكعبي عن انس بن مالك ان رسول الله (ص) قال من زارني بالمدينة كنت له شفيعا وشهيداً يوم القيامة وفي رواية كنت له شهيداً او شفيعا يوم القيامة ورواه البيهقي بهذا الطريق ولفظه من زارني محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيامة .

(١٣) ابن النجار في اخبار المدينة بسنده عن أنس قال رسول الله (ص) من زارني ميتا فكأنما زارني حيا ومن زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة وما من احد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر .

(١٤) ابو جعفر العقيلي بسنده عن ابن عباس قال رسول الله (ص) من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي ومن زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيامة شهيداً أو قال شفيعا .

(١٥) بعض الحفاظ في زمن ابن منده بسنده عن ابن عباس قال رسول الله (ص) من حج الى مكة ثم قصدني في مسجدي كتبت له حجتان مبرورتان قال والحديث في مسند الفردوس .

(١٦) يحيى بن الحسن بن جعفر الحسيني في أخبار المدينة بسنده عن علي (ع) قال رسول الله (ص) من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن لم يزرني فقد جفاني وروى ابن عساكر بسنده عن علي من زار قبر رسول الله (ص) كان في جوار رسول الله (ص) .

(١٧) يحيى ايضا بسنده عن رجل عن بكر بن عبد الله عن النبي (ص) من اتى المدينة زائراً لي وجبت له شفاعتي يوم القيامة الحديث (انتهت) الأحاديث التي أوردها السمهودي وهي مع كثرتها يعضد بعضها بعضا وتعضدها الأحاديث الاتية في تضاعيف ما يأتي مع انه لا حاجة لنا الى الاستدلال بها للسيرة القطعية وعمل المسلمين البالغ حد الضرورة .

وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية ان الأحاديث التي رواها الدارقطني في زيارة قبره عليه الصلاة والسلام كلها مكذوبة موضوعة باتفاق غالب أهل المعرفة منهم ابن الصلاح وابن الجوزي وابن عبد البر وأبو القاسم السهيلي وشيخه ابن العربي المالكي والشيخ تقي الدين وغيرهم ولم يجعلها في درجة الضعيف الا القليل وكذلك تفرد بها الدارقطني عن بقية اهل السنن والأئمة كلهم يروون بخلافه وأجل حديث روي في هذا الباب حديث ابي بكر البزار ومحمد بن عساكر حكاه اهل المعرفة بمصطلح الحديث كالقشيري والشيخ تقي الدين وغيرهما (أقول) دعوى ان هذه الأحاديث على كثرتها كلها مكذوبة دعوى كاذبة لا يعضدها دليل وابن الجوزي وان اورد بعضها في الموضوعات فقد اورد البعض الاخر في كتابه مثير الغرام الساكن واعتمد عليه كما مر في الحديث الرابع مع ان الحديث الخامس الذي جعله موضوعا تعقبه الإمام السبكي فيه وقال ان ذكره له في الموضوعات سرف منه كما مر كما تعقبه غيره في جملة من الأحاديث التي عدها في الموضوعات وباقي من نقل عنهم لعلهم كابن الجوزي ان صح نقله واما قدوته الشيخ تقي الدين بن تيمية فحاله معلوم في التعصب لأرائه واهوائه ومصادمته الضرورة في نصرها وتكذيب الأحاديث المشهورة التي يعضدها العقل والنقل تبعا لشهوة نفسه

---

(١) فيه ثبوت الحق للعبد على الله عز وجل الذي انكره الوهابية كما مر في الفصل الرابع وفاتنا ذكره هناك (المؤلف).

وأوضح برهان على ذلك تكذيبه حديث ضربة علي يوم الخندق بالاستبعادات والدعاوى الباطلة حتى تعقبه في ذلك صاحب السيرة الحلبية كما فصلناه في بعض حواشي فصل البناء على القبور مع انه لم يعلم دعواه الوضع في جميعها (قوله) ولم يجعلها في درجة الضعيف الا القليل يكذبه ما عرفت في الحديث الثالث انه اورده الحافظ ابن السكن في كتابه السنن الصحاح المأثورة الذي ذكر في خطبته انه لا يذكر فيه الا ما اجمع على صحته (قوله) تفرد بها الدارقطني عن بقية اهل السنن يكذبه انه روى جملة منها غير الدارقطني من اهل السنن وغيرهم كالبيهقي والبزار والطبراني وابو بكر بن المقرىء والحافظ ابن السكن وابن عدي وأبو يعلى والإمام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن الجوزي والعقيلي والأزدي وأبو الفتوح وابن ابي الدنيا وابن النجار ويحيى بن الحسن كما عرفت وابن عساكر باعتراف الوهابية (و إذا) كان تفرد الراوي بالرواية يوجب طرحها فما بال الوهابية لم يطرحوا حديث ابي الهياج وقد تفرد به رواية على ما عرفته في فصل البناء على القبور ولكن الحديث المؤدي لى استحلال دماء المسلمين وأموالهم لا يطرح ولو تفرد به رواية اما الأحاديث الكثيرة الدالة على تعظيم النبي (ص) واستحباب زيارته الثابتة بالعقل والنقل واجماع المسلمين البالغ حد الضرورة فنستحق الطرح بدعوى تفرد الدارقطني بها ويلتمس لها الوجوه والتأويلات لطرحها عند الوهابية لأنهم يعظم عليهم تعظيم من عظمه الله ومخالفة قول قدوتهم ابن تيمية وابن عبد الوهاب (قوله) والأئمة كلهم يروون بخلافه هذه دعوى كاذبة كالأولى فمن هم الأئمة الذين رووا ان زيارة النبي (ص) لا تستحب او لا يستحب شد الرحال اليها غير ما توهمه الوهابية من أحاديث شد الرحال التي ستعرف في هذا الفصل سخافة توهمهم فيها وقد عرفت ان الأئمة رووا هذه الأحاديث كما رواها الدارقطني ولم يرووا بخلافه وفيهم اجلاء ائمة الحديث كابن حنبل وأبي داود والترمذي والنسائي والطبراني والبيهقي وغيرهم (وقد) رويت في ذلك احاديث كثيرة تكاد تبلغ حد التواتر عن ائمة اهل البيت الطاهر رواها عنهم أصحابهم وثقاتهم بالأسانيد المتصلة الصحيحة موجودة في مظانها (وتدل) عليه ايضاً الأحاديث الدالة على ان النبي (ص) يرد سلام من يسلم عليه التي اعترف بها الوهابية وقدوتهم ابن تيمية ومر طرف منها في المقدمات في حياة النبي (ص) بعد موته قال السبكي فيما حكاه عنه السمهودي في وفاء الوفا (١) بعد ذكر ما يدل على انه (ص) يسمع من يسلم عليه عند قبره ويرد عليه عالما بحضوره عند قبره: وكفى بهذا فضلا حقيقاً بأن ينفق فيه ملك الدنيا حتى يتوصل اليه من اقطار الأرض انتهى ومنه يعلم صحة الاستدلال به على شد الرحال.

(الثالث الإجماع) من المسلمين خلفاً عن سلف من عهد النبي (ص) والصحابة الى يومنا هذا عدا الوهابية قولا وعملا بل ان استحباب زيارة قبور الأنبياء والصالحين بل وسائر المؤمنين ومشروعيتها ملحق بالضروريات عند المسلمين فضلا عن الإجماع وسيرتهم مستمرة عليها من عهد النبي (ص) والصحابة والتابعين وتابعيهم وجميع المسلمين في كل عصر وفي كل صقع عالمهم وجاهلهم صغيرهم وكبيرهم ذكرهم وانثاهم وانكار ذلك مصادمة للبديهة وانكار للضروري. قال السمهودي في وفاء الوفا (٢) نقلا عن السبكي: قال عياض زيارة قبره (ص) سنة بين المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغوب فيها انتهى قال السبكي وأجمع العلماء على استحباب زيارة القبور للرجال كما حكاه النووي بل قال بعض الظاهرية بوجوبها واختلفوا في النساء وامتاز القبر الشريف بالأدلة الخاصة به ولهذا اقول انه لا فرق بين الرجال والنساء وقال الجمال الريمي يستثنى اي من محل الخلاف قبر النبي (ص) وصاحبيه فان زيارتهم مستحبة للنساء بلا نزاع كما اقتضاه قولهم في الحج يستحب لمن حج ان يزور قبر النبي (ص) وقد ذكر ذلك بعض المتأخرين وهو الدمنهوري الكبير وأضاف اليه قبور الأنبياء والصالحين والشهداء انتهى وفي وفاء الوفا (١) كيف يتخيل في احد من السلف المنع من زيارة المصطفى (ص) وهم مجمعون على زيارة سائر الموتى فضلا عن زيارته (ص) انتهى وصنف قاضي القضاة الشيخ تقي الدين ابو الحسن السبكي الذي تشهد مؤلفاته بغزارة علمه في القرن الثامن كتابا في فضل الزيارة وشد الرحال اليها رداً على ابن تيمية سماه شفاء السقام في زيارة خير الأنام ونقل عنه السمهودي في وفاء الوفا شيئا كثيراً ونقل عنه غيره ونقلها عنه بواسطة السمهودي وغيره (ومما) السبكي في مقدمته على ما حكي عنه ان من اعظم القرب الى رب العالمين زيارةسيد المرسلين والسفر اليها من اقطار الأرضين كما هو معروف بين المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها على ممر السنين وان مما القى الشيطان في هذا الزمان على لسان بعض المخذولين التشكيك في ذلك وهيهات ان يدخل ذلك في قلوب الموحدين وانها هي نزغة من مخذول لا يرجع وباها الا عليه ولا يترتب عليها الا ما القى بيده اليه شريعة الله محكمة ظاهرة وشبه الباطل على شفا جرف هائرة انتهى ومر في الباب الأول ما يدل على ان مراده ابن تيمية (وعن منتهى المقال) في شرح حديث لا تشد الرحال للمفتي صدر الدين انه قال فيه: قال الشيخ الإمام الحبر الهمام سند المحدثين الشيخ محمد البرلسي في كتابه اتحاف اهل العرفان برؤية الأنبياء والملائكة والجان: وقد تجاسر ابن تيمية الحنبلي عامله الله بعدله وادعى ان السفر لزيارة قبر النبي (ص) حرام وان الصلاة لا تقصر فيه لعصيان المسافر به واطال في ذلك بما تمجه الأسماع وتنفر عنه الطباع وقد عاد شؤم كلامه عليه (الى ان قال) وخالف الأئمة المجتهدين في مسائل كثيرة واستدرك على الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة حقيرة فسقط من اعين علماء الأمة وصار مثلة بين العوام فضلا عن الأئمة وتعقب العلماء كلماته الفاسدة وزيفوا حججه الداحضة الكاسدة وأظهروا عوار سقطاته وبينوا قبائح اوهامه وغلطاته انتهى ومر بعض كلامه في حقه في الباب الأول وعن شهاب الدين احمد الخفاجي المصري في نسيم الرياض شرح شفاء القاضي عياض انه قال بعد ذكر حديث لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد: اعلم ان هذا الحديث هو الذي دعا ابن تيمية ومن تبعه كابن القيم الى مقالته الشنيعة التي كفروه بها وصنف فيها السبكي مصنفا مستقلا وهي منعه زيارة قبر النبي (ص) وشد الرحال اليه وهو كما قيل:

لمهبط الوحي حقا ترحل النجب   وعند ذاك المرجى ينتهي الطلب

فتوهم انه حمى جانب التوحيد بخرافات لا ينبغي ذكرها فانها لا تصدر عن عاقل فضلا عن فاضل انتهى.

وعن الملا علي القاري في المجلد الثاني من شرح الشفا انه قال: قد فرط ابن تيمية من الحنابلة حيث حرم السفر لزيارة النبي (ص) كما افرط غيره

---

(١) صفحة ٤٠٤ ج ٢.
(٢) صفحة ٤١٢ ج٢.
(١) صفحة ٤١٧ ج٢.

حيث قال كون الزيارة قربة معلوم من الدين وجاحده محكوم عليه بالكفر ولعل الثاني اقرب الى الصواب لأن تحريم ما اجمع العلماء فيه بالاستحباب يكون كفراً لأنه فوق تحريم المباح المتفق عليه في هذا الباب انتهى .

وقال احمد بن حجر الهيتمي المكي الشافعي صاحب الصواعق في كتابه الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم على ما حكي عنه وقد ذكره صاحب كشف الظنون قال فيه بعدما استدل على مشروعية زيارة قبر النبي (ص) بعدة أدلة منها الإجماع ما لفظه (١) فان قلت كيف تحكي الإجماع على مشروعية الزيارة والسفر اليها وطلبها وابن تيمية من متأخري الحنابلة منكر لمشروعية ذلك كله كما رآه السبكي في خطه وقد أطال ابن تيمية في الاستدلال لذلك بما تمجه الأسماع وتنفر عنه الطباع بل زعم حرمة السفر لها اجماعا وانه لا تقصر فيه الصلاة وان جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة وتبعه بعض من تأخر عنه من اهل مذهبه (قلت) من هو ابن تيمية حتى ينظر اليه او يعول في شيء من امور الدين عليه وهل هو الا كما قال جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة حتى أظهروا عوار سقطاته وقبائح اوهامه وغلطاته كالعز بن جماعة ـ عبد اظله الله تعالى وأغواه والبسه رداء الخزي وارداه وبوأه من قوة الافتراء والكذب ما اعقبه الهوان وأوجب له الحرمان ولقد تصدى شيخ الإسلام وعالم الأنام المجمع على جلالته واجتهاده وصلاحه وامامته التقي السبكي قدس الله روحه ونور ضريحه للرد عليه في تصنيف مستقل أفاد فيه وأجاد وأصاب وأوضح بباهر حججه طريق الصواب (ثم قال) هذا وما وقع من ابن تيمية مما ذكر وان كان عثرة لا تقال ابداً ومصيبة يستمر شؤمها سرمداً ليس بعجيب فانه سولت له نفسه وهواه وشيطانه انه ضرب مع المجتهدين بسهم صائب وما دري المحروم انه اتى بأقبح المعائب اذ خالف اجماعهم في مسائل كثيرة وتدارك على أئمتهم سيما الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة شهيرة حتى تجاوز الى الجناب الأقدس المنزه سبحانه عن كل نقص والمستحق لكل كمال انفس فنسب اليه الكبائر والعظائم وخرق سياج عظمته بما اظهره للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدمين والمتأخرين حتى قام عليه علماء عصره والزموا السلطان بقتله او حبسه وقهره فحبسه الى ان مات وخمدت تلك البدع وزالت تلك الضلالات ثم انتصر له اتباع لم يرفع الله لهم رأسا ولم يظهر لهم جاهاً ولا بأسا بل ضربت عليهم الذلة والمسكنة وباءوا بغضب من الله ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون انتهى (اما المنقول) من فعل الصحابة فسيأتي في المبحث الثاني ان عمر لما قدم المدينة من فتوح الشام كان اول ما بدأ بالمسجد وسلم على رسول الله (ص) . وفي وفاء الوفا للسمهودي (٢) روى عبد الرزاق باسناد صحيح ان ابن عمر كان اذا قدم من سفر اتى قبر النبي (ص) فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه (قال) وفي الموطأ من رواية يحيى بن يحيى ان ابن عمر كان يقف على قبر النبي (ص) فيصلي (فيسلم ظ) على النبي (ص) وعلى ابي بكر وعمر وعن ابن عون سأل رجل نافعا هل كان ابن عمر يسلم على القبر قال نعم لقد رأيته مائة مرة او اكثر من مائة كان يأتي القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبي السلام على ابي بكر السلام على ابي وفي مسند ابي حنيفة عن ابن عمر من السنة ان تأتي قبر النبي (ص) في قبل القبلة وتجعل ظهرك الى القبلة وتستقبل القبر بوجهك ثم تقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته . اخرجه الحافظ طلحة بن محمد في مسنده عن صالح بن احمد عن عثمان بن سعيد عن ابي عبد الرحمن المقري عن ابي حنيفة عن نافع عن ابن عمر انتهى (أما المنقول) من فعل سائر المسلمين ففي وفاء الوفا (١) ذكر المؤرخون والمحدثون منهم ابن عبد البر والبلاذري وابن عبد ربه ان زياد ابن ابيه اراد الحج فأتاه ابو بكرة اخوه وهو لا يكلمه فأخذ ابنه فأجلسه في حجره ليخاطبه ويسمع زياداً فقال ان اباك فعل وفعل وانه يريد الحج وام حبيبة زوج النبي (ص) هناك فان اذنت له فأعظم بها مصيبة وخيانة لرسول الله (ص) وان حجبته فأعظم بها حجة عليه فقال زياد ما تدع النصيحة لأخيك وترك الحج فيما قاله البلاذري وقيل حج ولم يزر من اجل قول ابي بكرة وقيل أراد الدخول عليها فذكر قول ابي بكرة فانصرف وقيل انها حجبته (قال السبكي) والقصة على كل تقدير تشهد لأن زيارة الحاج كانت معهودة من ذلك الوقت والا فكان يمكنه الحج من غير طريق المدينة بل هي اقرب اليه لأنه كان بالعراق ولكن كان إتيان المدينة عندهم امراً لا يترك انتهى (لا يقال) نحن نسلم بأن اتيان المدينة امر راجح مستحب ولكن بقصد الصلاة في المسجد والزيارة تبع والذي نمنعه أتيانها بقصد الزيارة (لأنا نقول) المعروف بين المسلمين من عهد الصحابة الى اليوم اتيام المدينة بقصد الزيارة هذا الذي جرت عليه سيرتهم وعملهم لا يخطر ببالهم غيره ولا يدور في خلدهم سواه واما قصد المسجد وكون الزيارة تبعا فشيء لم يكن يعرفه احد قبل الوهابية ولو كان لحرمة قصد الزيارة بالسفر اصل في الشرع لشاعت وذاعت وعرفها جميع المسلمين وكانت وصلت الى حد الضرورة لاحتياج الجميع الى معرفتها ولكانت قامت بها الخطباء والوعاظ وبينتها العلماء وحذروا الناس منها لئلا يقصدوا بسفرهم الزيارة فيقعوا في الحرام الموجب للعقاب من حيث قصدوا الثواب ولكان بينها أصحاب كتب المناسك الذين لم يهملوا شيئا يتعلق بالحج والزيارة من المستحبات فضلا عن هذا الأمر المهم الموقع في الحرام (اما المنقول) عن ائمة المذاهب الأربعة ففي وفاء الوفا (٢) بعدما ذكر اختلاف السلف في ان الأفضل البدأة بالمدينة او بمكة حكى عن الإمام ابي حنيفة ان الأحسن البدأة بمكة وان بدأ بالمدينة جاز فيأتي قريبا من قبر رسول الله (ص) فيقوم بين القبر والقبلة انتهى واما ما يحكى عن مالك انه كره ان يقال زرنا قبر النبي (ص) فهو على فرض صحته محمول على كراهة التلفظ بهذا اللفظ لبعض الوجوه التي ذكروها مما لا نطيل بنقله لا لكراهة اصل الزيارة مع ان العلماء ناقشوه في كراهة هذا اللفظ كالسبكي وابن رشد على ما في وفاء الوفا وذكر السمهودي في وفاء الوفا (٣) أقوال الشافعية في استحباب زيارة النبي (ص) ثم قال والحنفية قالوا ان زيارة قبر النبي (ص) من افضل المندوبات والمستحبات بل تقرب من درجة الواجبات قال وكذلك نص عليه المالكية والحنابلة وأوضح السبكي نقولهم في كتابه في الزيارة انتهى .

(الرابع) دليل العقل فانه يحكم بحسن تعظيم من عظمه الله تعالى والزيارة نوع من التعظيم وفي تعظيمه (ص) بالزيارة وغيرها تعظيم لشعائر الإسلام وارغام لمنكريه وقد ثبت رجحان زيارته (ص) في حياته والوصول الى خدمته فكذلك بعد مماته خصوصا بعد الالتفات الى ما ورد من حياته البرزخية وقد مضى في فصل التوسل قول مالك امام دار الهجرة للمنصور ان

---

(١) صفحة ١٣ طبع عام ١٢٧٩ بمصر .
(٢) صفحة ٤٠٩ ج ٢ .

(١) صفحة ٤١٠ ج ٢ .
(٢) صفحة ٤١١ ج ٢ .
(٣) صفحة ٤١٥ ج ٢ .

حرمة النبي (ص) ميتا كحرمته حيا وليس في العقل شيء يمنع من الزيارة او يوجب قبحها بل فيه ما يحسنها من تعظيم من عظمه الله واحترام من هدى الناس الى سبيل الرشاد وكان سبب سعادتهم في الدارين.

المقام الثاني في زيارة سائر القبور

قد ثبت ان النبي (ص) كان يزور اهل البقيع وشهداء احد (وروى) ابن ماجة(١) بسنده عنه (ص) زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة (وبسنده) عن عائشة انه (ص) رخص في زيارة القبور (وفي) حاشية السندي عن الزوائد ان رجال اسناده ثقات (وبسنده) عنه (ص) كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة (ورواه) مسلم (٢) الى قوله فزوروها (وروى) النسائي ونهيتكم عن زيارة القبور فمن اراد ان يزور فليزر (وزار) النبي (ص) قبر أمه وهي مشركة بزعم الخصم (روى) مسلم في صحيحه (٣) وابن ماجة (٤) والنسائي (٥) بأسانيدهم عن ابي هريرة زار النبي (ص) قبرامه فبكى وأبكى من حوله فقال (ص) استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته في ان ازور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت (قال) النووي في شرح صحيح مسلم هو حديث صحيح بلا شك (وروى) مسلم (٦) انه كلما كانت ليلة عائشة من رسول الله (ص) يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وآتاكم ما توعدون) وعلم (ص) عائشة حين قالت له كيف اقول لهم يا رسول الله قال قولي (السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين) الحديث رواه مسلم (وعن بريدة) كان رسول الله (ص) يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر فكان قائلهم يقول السلام على اهل الديار وفي رواية السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين والمسلمات الحديث رواه مسلم (وقد) مر في المقام الأول زيارة ابن عمر لقبر الشيخين مراراً كثيرة (وحكى) السمهودي في وفاء الوفا (٧) عن الحافظ زين الدين الحسيني الدمياطي ان زيارة قبور الأنبياء والصحابة والتابعين والعلماء وسائر المؤمنين للبركة اثر معروف قال وقد قال حجة الإسلام الغزالي كل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد موته ويجوز شد الرحال لهذا الغرض انتهى (الى ان قال) وقد روي عن النبي (ص) انه قال آنس ما يكون الميت في قبره اذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا وعن ابن عباس ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام وروي من زار قبر ابويه في كل جمعة او احدهما كتب بارا وان كان في الدنيا قبل ذلك بهما عاقا انتهى وسيأتي في آخر هذا الفصل احاديث زيارة فاطمة عليها السلام قبر حمزة وشهداء احد كل جمعة أو بين اليومين والثلاثة وكفى بفعلها عليها السلام دليلا وحجة.

المبحث الثاني في شد الرحال الى زيارة القبور

وقد منع الوهابية من شد الرحال الى زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضلا عن غيره وقد عرفت ان ابن تيمية في مقام تشنيعه على الإمامية قال انهم يحجون الى المشاهد كما يحج الحاج الى البيت العتيق وما هو حجهم الا قصدهم زيارتها فسماه حجا ارادة لزيادة التهويل والتشنيع كما هي عادته (وفي) الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية لعبد الله بن محمد بن عبد الوهاب: وتسن زيارة النبي (ص) الا انه لا يشد الرحل الا لزيارة المسجد والصلاة فيه واذا قصد مع ذلك الزيارة فلا بأس انتهى (واحتج) الوهابية لذلك برواية البخاري عن ابي هريرة عن النبي (ص) لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول(ص) ومسجد الأقصى (ورواه) مسلم في الحج والصلاة الا انه قال مسجدي هذا ومسجد الحرام ومسجد الأقصى (ورواه) النسائي في سننه مثله الا انه قدم مسجد الحرام (ورواه) ابو داود في الحج (وفي رواية) لمسلم تشد الرحال الى ثلاثة مساجد وفي رواية له انما يسافر الى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد ايليا.

(والجواب) عن هذه الأخبار ان الحصر فيها اضافي لا حقيقي اي لا تشد الرحال الى مسجد من المساجد الا الى هذه الثلاثة لأن هذا الاستثناء مفرغ قد حذف فيه المستثنى منه وكما يمكن تقديره لا تشد الرحال الى مكان يمكن تقديره الى مسجد لكن الثاني هو المتعين لأن ذلك هو المفهوم عرفا من أمثال هذه العبارة وللاتفاق على جواز السفر وشد الرحال الى اي مكان كان للتجارة وطلب العلم والجهاد وزيارة العلماء والصلحاء والتداوي والنزهة والولاية والقضاء وغير ذلك مما لا يحصى ولو قيل ان هذا خصص بالدليل للزم تخصيص الأكثر وهو غير جائز كما تقرر في الأصول (والحاصل) انه لا يشك من عنده ادنى معرفة في ان المراد بقوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد أو انما يسافر الى ثلاثة مساجد انه لا يسافر الى غيرها من المساجد لا انه لا يسافر الى مكان مطلقا على انه لا يفهم من هذه الأحاديث حرمة السفر الى باقي المساجد بل هي ظاهرة في افضلية هذه المساجد على ما عداها بحيث بلغ من فضلها ان تستحق شد الرحال والسفر اليها للصلاة فيها فانها لا تشد الرحال وتركب الأسفار وتتحمل المشاق الا للأمور المهمة لا ان من سافر للصلاة في مسجد طلبا لإحراز فضيلة الصلاة فيه يكون عاصيا وآثما وكيف يكون آثما من يسافر الى ما هو طاعة وعبادة فالمسجد ببعده لم يخرج عن المسجدية والصلاة فيه لم تخرج عن كونها طاعة وعبادة اذ هو مسجد لكل احد فكيف يعقل ان يكون السفر للصلاة فيه اثما ومعصية فالسفر للطاعة لا يكون الا طاعة كما ان السفر للمعصية لا يكون الا معصية وكيف تكون مقدمة المستحب محرمة ويدل على ذلك ان النبي (ص) والصحابة كانوا يذهبون كل سبت الى مسجد قبا وبينه وبين المدينة ثلاثة أميال أو ميلان ركبانا ومشاة لقصد الصلاة فيه ولا فرق في السفر بين الطويل والقصير لعموم النهي لو كان روى البخاري في صحيحه (١) ان النبي (ص) كان يأتي مسجد قبا كل سبت ماشيا وراكبا وان ابن عمر كان يفعل كذلك (وفي رواية) كان رسول الله (ص) يزوره راكبا وماشيا (وروى) النسائي في سننه انه كان رسول الله (ص) يأتي قبا راكبا وماشيا وانه قال من خرج حتى يأتي هذا المسجد مسجد قبا فصلى فيه كان له عدل عمرة وفي ارشاد الساري عن ابن ابي شيبة في اخبار المدينة باسناد صحيح عن سعد بن ابي وقاص لأن اصلي في مسجد قبا ركعتين احب الي من ان آتي بيت المقدس مرتين لو يعلمون ما

---

(١) صفحة ٢٤٥ ج ل.
(٢) صفحة ٣٢٥ ج ٤ بهامش ارشاد الساري.
(٣) صفحة ٣٢٥ ج ٤ بهامش ارشاد الساري (٤) صفحة ٢٤٥ ج ل.
(٥) صفحة ٢٨٦ ج ل.
(٦) صفحة ٣١٨ ج ٤ بهامش ارشاد الساري.
(٧) صفحة ٤١٣ ج ٢.

(١) صفحة ٣٣٢ ج٢ ارشاد الساري.

في قبا لضربوا اليه اكباد الإبل وهذا نص من سعد على استحباب ضرب اكباد الإبل اليه الذي لا يكون الا بالسفر اليه من مكان بعيد (وروى) الطبراني من توضأ فأسبغ الوضوء ثم غدا الى مسجد قبا لا يريد غيره ولا يحمله على الغدو الا الصلاة في مسجد قبا فصلى فيه أربع ركعات كان له اجر المعتمر الى بيت الله نقله في ارشاد الساري وسيأتي في آخر هذا الفصل احاديث ان فاطمة (ع) كانت تزور قبر عمها حمزة بين اليومين والثلاثة وكل جمعة وفيه دلالة على جواز السفر للزيارة واستحبابه لعدم تعقل الفرق بين السفر الطويل والقصير وبين احد والمدينة نحو مما بينها وبين قبا أو ازيد ويدل على شد الرحال الحديث الخامس المتقدم من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني والزيارة بعد الحج لا تكون الا بشد الرحال وأظهر فيما قلناه الحديث الاخر لمسلم تشد الرحال الى ثلاثة مساجد بصيغة الاثبات أي ان هذه المساجد الثلاثة تستحق وتستأهل شد الرحال اليها لعظم فضلها فهي حقيقة وجديرة بذلك وشاد الرحال اليها لا يكون عناؤه ضائعا وتعبه خائبا أو فائدته قليلة بل يحصل من الثواب على ما يقابل تعبه وزيادة (قال القسطلاني) في ارشاد الساري شرح صحيح البخاري (١) في شرح قوله لا تشد الرحال اي الى مسجد للصلاة فيه ثم قال وقد بطل بما مر من التقدير المعتضد بحديث ابي سعيد المروي في مسند احمد باسناد حسن مرفوعا لا ينبغي للمطي ان تشد رحاله الى مسجد تبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام والأقصى ومسجدي هذا ـ قول ابن تيمية حيث منع من زيارة قبر النبي (ص) وهو من أبشع المسائل المنقولة عنه ومن جملة ما استدل به على دفع ما ادعاه غيره من الإجماع على مشروعية زيارة النبي (ص) ما نقل عن مالك انه كره ان يقول زرت قبر النبي (ص) وأجاب عنه المحققون من اصحابه انه كره اللفظ ادبا لا اصل الزيارة فانها من افضل الأعمال واجل القرب الموصلة الى ذي الجلال وان مشروعيتها محل اجماع بلا نزاع قال فشد الرحال للزيارة او نحوها كطلب علم ليس الى المكان بل الى من فيه وقد التبس ذلك على بعضهم كما قاله المحقق التقي السبكي فزعم ان شد الرحال الى الزيارة في غير الثلاثة داخل في المنع وهو خطأ كما مر لأن المستثنى انما يكون من جنس المستثنى منه كما اذا قلت ما رأيت الا زيداً أي ما رأيت رجلا واحداً الا زيداً لا ما رأيت شيئا او حيوانا الا زيداً انتهى وقال القسطلاني في موضع آخر(٢) الاستثناء مفرغ والتقدير لا تشد الرحال الى موضع ولازمه منع السفر الى كل موضع غيرها كزيارة صالح او قريب او صاحب او طلب علم او تجارة او نزهة لأن المستثنى منه في المفرغ يقدر بأعم العام لكن المراد بالعموم هنا الموضع المخصوص وهو المسجد انتهى (وقال النووي) في شرح صحيح مسلم في شرح قوله لا تشد الرحال الخ (٣) فيه بيان عظيم فضيلة هذه المساجد الثلاثة ومزيتها على غيرها لكونها مساجد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولفضل الصلاة فيها (الى ان قال) واختلف العلماء في شد الرحال وإعمال المطي الى غير المساجد الثلاثة كالذهاب الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة ونحو ذلك فقال الشيخ ابو محمد الجويني من اصحابنا هو حرام وهو الذي اشار القاضي عياض الى اختياره والصحيح عند أصحابنا وهو الذي اختاره امام الحرمين والمحققون انه لا يحرم ولا يكره قالوا والمراد ان الفضيلة التامة انما هي في شد الرحال الى

(١) صفحة ٣٢٩ ج٢.
(٢) صفحة ٣٣٣ ج٢.
(٣) صفحة ٣٧ ج٦ بهامش ارشاد الساري.

هذه الثلاثة خاصة وقال في موضع آخر (١) في هذا الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة وفضيلة شد الرحال اليها لأن معناه عند جمهور العلماء لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد غيرها وقال الشيخ ابو محمد الجويني من اصحابنا يحرم شد الرحال الى غيرها وهو غلط انتهى (وقال السندي) في حاشية سنن النسائي ان السفر للعلم وزيارة العلماء والصلحاء وللتجارة غير داخل في حيز المنع انتهى وقال السمهودي في وفاء الوفا (٢) ويستدل بقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية على مشروعية السفر للزيارة بشموله المجيء من قرب ومن بعد وبعموم من زار قبري وقوله في الحديث الذي صححه ابن السكن من جاءني زائراً واذا ثبت ان الزيارة قربة فالسفر اليها كذلك وقد ثبت خروج النبي (ص) من المدينة لزيارة قبور الشهداء فاذا جاز الخروج للقريب جاز للبعيد وقبره (ص) أولى وقد انعقد الإجماع على ذلك لإطباق السلف والخلف عليه واما حديث لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد فمعناه لا تشدوا الرحال الى مسجد الا الى المساجد الثلاثة اذ شد الرحال الى عرفة لقضاء النسك واجب بالإجماع وكذلك سفر الجهاد والهجرة من دار الكفر بشرطه وغير ذلك وأجمعوا على جواز شد الرحال للتجارة ومصالح الدنيا وقد روى ابن شبة بسند حسن ان ابا سعيد يعني الخدري ذكر عنده الصلاة في الطور فقال قال رسول الله (ص) لا ينبغي للمطي ان تشد رحالها الى مسجد يبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى فهذا الحديث صريح فيما ذكرناه على ان في شد الرحال لما سوى هذه المساجد الثلاثة مذاهب نقل إمام الحرمين عن شيخه انه افتى بالمنع قال وربما كان يقول يكره وربما كان يقول يحرم وقال الشيخ ابو علي لا يكره ولا يحرم (الى ان قال) وقال الماوردي من اصحابنا (يعني الشافعية) عند ذكر من يلي أمر الحج فاذا قضى الناس حجهم سار بهم على طريق مدينة رسول الله (ص) رعاية لحرمته وقياما بحقوق طاعته وذلك وان لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعبادات الحجيج المستحسنة وقال القاضي الحسين اذا فرغ من الحج فالسنة ان يأتي المدينة ويزور قبر النبي (ص) وقال القاضي أبو الطيب ويستحب أن يزور النبي (ص) بعد أن يحج ويعتمر وقال المحاملي في التجريد ويستحب للحاج إذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبي (ص) وقال ابو حنيفة اذا قضى الحاج نسكه مر بالمدينة (الى ان قال) وفي كتاب تهذيب المطالب لعبد الحق سئل الشيخ ابو محمد بن ابي زيد في رجل استؤجر بمال ليحج به وشرطوا عليه الزيارة فلم يستطع ان يزور قال يرد من الأجرة بقدر مسافة الزيارة وقال في موضع آخر (٣) وممن سافر الى زيارة النبي (ص) من الشام الى قبره (ع) بالمدينة بلال ابن رباح مؤذن رسول الله (ص) كما رواه ابن عساكر بسند جيد عن ابي الدرداء قال لما رحل عمر بن الخطاب من فتح بيت المقدس فصار الى جابية سأله بلال ان يقره بالشام ففعل قال ثم ان بلالا رأى في منامه النبي (ص) وهو يقول ما هذه الجفوة يا بلال اما آن لك ان تزورني يا بلال فانتبه حزيناً وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي (ص) فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه فأقبل الحسن والحسين فجعل يضمهما ويقبلهما فقالا له يا بلال نشتهي ان نسمع اذانك فلما قال الله اكبر ارتجت المدينة فلما قال اشهد ان لا اله الا الله ازدادت رجتها فلما قال اشهد ان محمداً رسول الله خرجت

(١) صفحة ١١١ ج ٦ بهامش ارشاد الساري.
(٢) صفحة ٤١٤ ج٢.
(٣) صفحة ٤٠٨ ج٢.

العواتق من خدورهن وقالوا بعث رسول الله (ص) فما رؤي بالمدينة بعده (ص) أكثر باكيا وباكية من ذلك اليوم قال وقال الحافظ عبد الغني وغيره لم يؤذن بلال بعد النبي (ص) الا مرة واحدة في قدومه المدينة لزيارة قبر النبي (ص) وقال قال السبكي ليس اعتمادنا على رؤيا المنام فقط بل على فعل بلال سيما في خلافة عمر والصحابة متوافرون ولا تخفى عنهم هذه القصة ورؤيا بلال النبي (ص) مؤكدة لذلك (قال) وقد استفاض عن عمر بن عبد العزيز انه كان يبرد البريد من الشام يقول سلم لي على رسول الله (ص) وذلك في زمن صدر التابعين وممن ذكر ذلك عنه الإمام ابو بكر بن عمرو بن عاصم النبيل ووفاته في المائة الثالثة قال في مناسكه وكان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصداً من الشام الى المدينة ليقرىء النبي (ص) السلام ثم يرجع قال وفي فتوح الشام ان عمر لما صالح اهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الأحبار واسلم وفرح بإسلامه قال له هل لك ان تسير معي الى المدينة وتزور قبر النبي (ص) وتتمتع بزيارته فقال نعم ولما قدم عمر المدينة كان أول ما بدأ بالمسجد وسلم على رسول الله (ص) وقال في موضع آخر (١) كانت الصحابة يقصدون النبي (ص) قبل وفاته للزيارة وهو (ص) حي في الدارين بل روى احمد بإسنادين احدهما برجال الصحيح عن يعلى بن مرة من حديث قال فيه ثم سرنا فنزلنا منزلا فنام النبي (ص) فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيته ثم رجعت الى مكانها فلما استيقظ ذكرت له فقال هي شجرة استأذنت ربها عز وجل ان تسلم على رسول الله فأذن لها فاذا كان هذا حال شجرة فكيف بالمؤمن المأمور بتعظيم هذا النبي الكريم الممتلىء بالشوق اليه وحديث حنين الجذع ذكر في محله انتهى ومر قول الغزالي يجوز شد الرحال لزيارة من يتبرك به بعد موته .

بقي الكلام في ان جواز زيارة القبور مخصوص بالرجال او عام لهم وللنساء . قد عرفت في الفصل الحادي عشر ورود بعض الروايات في لعن زائرات القبور او زوارات القبور وهذه الأخبار بعد تسليمها فقد عرفت القدح في سندها بالضعف وفي متنها بالاضطراب في ذلك الفصل محمولة على الكراهة لتخصيص اللعن فيها بالزائرات او الزوارات دون الزائرين فان زيارة القبور جائزة عند الوهابية بدون شد الرحال كما عرفت فلم يبق وجه لتخصيص اللعن بالزائرات الا الكراهة لمنافاتها لكمال الستر المطلوب في المرأة سيما على رواية زوارات بصيغة المبالغة الدالة على ان المنهي عنه كثرة الزيارة التي لا تناسب شدة طلب الستر في النساء ولو حمل على ان ذلك كان قبل نسخ النهي عن زيارة القبور على ما مر كما توهم بعضهم لنافاه التعبير بالزائرات اوالزوارات لأن النسخ ان كان ففي الرجال والنساء واحتمال بقائهن تحت النهي كما حكاه السندي في حاشية سنن النسائي لقلة صبرهن واستقر به هو بعيد جداً مناف للسيرة وعمل المسلمين وقاعدة الاشتراك بين الرجال والنساء في الأحكام .

قال العزيزي في شرح الجامع الصغير (٢) عند شرح قوله (ص) (لعن الله زوارات القبور) قال العلقمي قال الدميري قال صاحب المهذب والبيان من اصحابنا لا يجوز للنساء زيارةالقبور لظاهر هذا النهي قال النووي وقولها شاذ في المذهب والذي قطع به الجمهور انها مكروها كراهة تنزيه انتهى ويدل على جواز زيارة النساء للقبور بل استحباب زيارتهن قبور الأنبياء والشهداء ما في وفاء الوفا (١) روى ابن ابي شبة عن ابي جعفر ان فاطمة بنت رسول الله (ص) كانت تزور قبر حمزة ترمه وتصلحه وقد تعلمته بحجر (وروى) رزين عنه ان فاطمة كانت تزور قبور الشهداء بين اليومين والثلاثة (ورواه) يحيى بنحوه عن ابي جعفر عن ابيه علي بن الحسين وزاد فتصلي هناك وتدعو وتبكي حتى ماتت (وروى) الحاكم عن علي ان فاطمة كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده انتهى وفاء الوفا (ويظهر) ان الوهابية بعدما اباحوا للنساء زيارة القبور في العام الماضي منعوهن منها في هذا العام فقد اخبرنا الحجاج ان النساء منعت من الدخول الى البقيع في هذا العام بدون استثناء وكأنهم بنوا على هذا الاحتمال الضعيف الذي ذكره السندي وقال به صاحب المهذب والبيان من بقائهن تحت النهي فظهرت لهم صحته هذا العام بعد ما خفيت عنهم في العام الأول «يمحو الوهابية ما يشاؤن ويثبتون وعندهم ام الكتاب» لسنا نعارضهم في اجتهادهم اخطأوا فيه أم اصابوا ولكنا نسألهم ما الذي سوغ لهم حمل المسلمين على اتباع اجتهادهم المحتمل الخطأ والصواب بل هو الى الخطأ اقرب لمخالفته لما قطع به الجمهور ولم يقل به الا الشاذ كما سمعت والأمور الاجتهادية لا يجوز المعارضة فيها كما بيناه في المقدمات وما بالهم يسلبون المسلمين حرية مذاهبهم في الأمور الاجتهادية ويحملونهم على اتباع معتقداتهم فيها بالسوط والسيف (كما) زادوا في طنبور تعنتهم هذه السنة نغمات فعاقبوا الناس على البكاء عند زيارة قبر النبي (ص) أو احد القبور ومنعوهم منه والبكاء امر قهري اضطراري لا يعاقب الله عليه ولا يتعلق به تكليف لاشتراط التكليف بالقدرة عقلا ونقلا ومنعوا من القراءة في كتاب حال الزيارة ومن إطالة الوقوف فمن رأوا في يده كتاب زيارة اخذوه منه ومزقوه او احرقوه وضربوا صاحبه واهانوه ومن اطال الوقوف طردوه وضربوه (حدثني) بعض الحجاج الثقات انه تحيل لقراءة الزيارة من الكتاب بأن فصل أوراقاً منه وجعلها في القرآن وجلس يظهر قراءة القرآن ويزور فاتفق انه اشار غفلة بالسلام نحو قبر النبي (ص) فدفعوه حتى اخرجوه من المسجد وأخذوا تلك الأوراق ومزقوها وأمثال هذا مما صدر منهم في حق الحجاج في مسجدي مكة والمدينة ومسجد الخيف البقيع وغيرها مما سمعناه متواتراً من الحجاج كثير يطول الكلام بنقله .

استدراك

لما فاتنا ذكره في محله من هذا الكتاب ولم نعثر عليه الا بعد الطبع فذكرناه هنا على ترتيب مواضعه في الكتاب .

(١)

مما يتعلق بحياة الشهداء والمؤمنين ما في وفاء الوفا (٢) انه ذكر ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم كما نقله ابن عبد الهادي ان الشهداء بل كل المؤمنين اذا زارهم المسلم وسلم عليهم عرفوا به وردوا عليه السلام انتهى .

(٢)

مما يتعلق برد من قال من الوهابيين ان المراد بنجد المذمومة في الأخبار هي

(١) صفحة ٤١٧ ج٢ .
(٢) صفحة ١٩٨ ج٣ .

(١) صفحة ١١٢ ج٢ .
(٢) صفحة ٤٠٥ ج٣ .

العراق قول نوح بن جرير الخطفي ذكره في معجم انبلدان .

فذا العرش لا تجعل ببغداد ميتي　　ولكن بنجد حبذا بلدا نجد

بلاد نأت عنها الراغيث والتقى　　بها العين والأرام والعفر والربد

وقول اعرابي كما في معجم البلدان

الا هل لمحزون ببغداد نازح　　اذا ما بكى جهد البكاء مجيب

كأني ببغداد وان كنت آمنا　　طريد دم نائي المحل غريب

فيا لأئمي في حب نجد وأهله　　أصابك بالأمر المهم مصيب

فدل كلام هذين الشاعرين ان بغداد التي هي عاصمة العراق ليست من نجد وان نجداً ليست هي العراق .

(٣)

مما يتعلق بأحوال نجد والنجديين ما ارشدنا اليه بعض كبار العلماء اكثر الله في المسلمين امثاله في كتابه كتبه الينا مع تفصيلنا في الحاشية بعض ما أجمله وترك الباقي لعدم عثورنا على تفصيله لبعدنا عن مكتبتنا قال حفظه الله .

ان اقطار البلاد العربية اخرجت ملوكا وعلماء في الجاهلية والإسلام ما خلا نجد فانها لم تخرج في الجاهلية الا كبار اللصوص وفساق العشاق (١) ومنها اتى الضلال للعرب فانهم لما كانوا قرة عين ابليس وأشد البشر شبها به لم يتقمص الا صورة احدهم فأغوى عمر و بن لحي (٢) وأغراه بعبادة الأصنام وهو في صورة نجدي كما انه بعد ذلك حاول اغواء قريش لما حكموا النبي (ص) في وضع الحجر الأسود قبل النبوة وهو في نحو تلك الصورة وأيضاً كان فيها لما ساعدهم في دار الندوة على المكر بالرسول وشبه الشيء منجذب اليه (٣) ثم ان اهل نجد كانوا اشد العرب غطرسة وكبرا وجهلا وكانوا ابعد الخلق من قبول الهداية لقساوة قلوبهم وجساوتها وغلظ طباعهم ولذلك تكرر غدرهم بمن بعثه النبي (ص) لهدايتهم (٤) وكانوا اشر العرب واكبرهم ايذاء له (ص) وأشدهم عليه وكانوا اخبث الناس جوابا له نفسي له

(١) امثال عروة بن حزام الذي يقول :　جعلت لعراف اليمامة حكمه　　وعراف نجد ان هما شفياني

(٢) هو اول من احدث عبادة الأصنام في العرب (المؤلف) .

(٣) في سيرة ابن هشام ما حاصله انه لما اجتمع قريش ليتشاوروا في امر رسول الله (ص) وقصدوا دار الندوة اعترضهم ابليس في هيئة شيخ جليل عليه بتلة فوقف على باب الدار قالوا من الشيخ قال شيخ من اهل نجد سمع بالذي اتعدتم له فحضر معكم وعسى ان لا يعدمكم منه رأيا ونصحا قالوا اجل فدخل معهم وتشاوروا في امر النبي (ص) فقال قائل منهم احبسوه في الحديد واغلقوا عليه بابا ثم تربصوا به ما اصاب قبله الشعراء اشباهه من الموت فقال الشيخ النجدي ما هذا برأي لئن حبستموه ليخرجن أمره الى اصحابه فيثبون عليكم فينتزعونه من ايديكم وقال آخر ننفيه من بلادنا فقال الشيخ النجدي ما هذا برأي لو فعلتم ذلك ما امنتم ان يحل على حي من العرب فيغلب عليهم بحسن حديثه وحلاوة منطقه ثم يسير بهم اليكم فقال ابو جهل أرى ان نأخذ من كل قبيلة شابا جليداً ثم نعطي كلا منهم سيفا صارما فيضربونه ضربة رجل واحد فيقتلونه فلا يقدر بنو عبد مناف على حرب القبائل فيرضون بالدية فقال الشيخ النجدي هذا هو الرأي (المؤلف) .

(٤) في سيرة ابن هشام وغيرها انه قدم ابو البراء عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الأسنة على رسول الله (ص) وقال يا محمد لو بعثت رجالاً من اصحابك الى اهل نجد فدعوهم الى امرك رجوت ان يستجيبوا لك فقال (ص) اني اخشى عليهم اهل نجد قال انا لهم جار فبعث رسول الله (ص) اربعين رجلا من اصحابه فساروا حتى نزلوا بئر معونة فبعثوا احدهم بكتاب رسول الله (ص) الى عامر بن الطفيل فلم ينظر في كتابه وقتله واستصرخ عليهم قبائل العرب فقتلوهم (المؤلف) .

الفداء لما عرض نفسه على القبائل (١) ثم لما اتى دور الكذبة تمخضت الدنيا عن كذاب واحد وهو الأسود العنسي وانطفت فتنته سريعا (٢) لعدم صلاحية اليمن لغير الإيمان ولكن نجداً لخصوبتها بالكذب وكونها مطلع الفتن ومنبتها اخرجت دفعة واحدة مسيلمة وطليحة وسجاح وقد لقي الصحابة منهم شراً لم يلقوا عشره من غيرهم ثم كان اول محكم من الخوارج من عنيزة من نجد ومنهم ذو الخويصرة اللعين ونجد معدن الخوارج ومنها القرامطة ومذهب نجد منذ ذر قرن الخوارج منها الى الان واحد في جوهره لم يتغير وان تغيرت الأسماء لأنه تكفير جميع المسلمين غيرهم واستحلال الدماء والأموال انتهى .

(٤)

في بعض ما يحكى عن ابن تيمية من المعتقدات التي فاتنا ذكرها عند ذكر معتقده في صدر الباب الأول .

ففي كتاب دفع شبه التشبيه والرد على المجسمة من الحنابلة لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي الواعظ المشهور عند ذكر الايات التي ظاهرها التجسيم (قال) ومنها قوله تعالى : ﴿ثم استوى على العرش﴾ الى ان قال : قال ابن حامد (٣) الاستواء مماسة وصفة لذاته والمراد القعود وقد ذهبت طائفة من اصحابنا الى ان الله تعالى على عرشه ما ملأه وانه يقعد نبيه على العرش وفي الحاشية (٤) ما لفظه ؛ قال الجلال الدواني في شرح العضدية : وقد رأيت في بعض تصانيف (ابن تيمية) القول به اي بالقدم النوعي في العرش اهـ وقال الشيخ محمد عبده فيما علقه عليه ؛ وذلك ان ابن تيمية كان من الحنابلة الآخذين بظواهر الايات والأحاديث القائلين بان الله استوى على العرش جلوساً فلما اورد عليه انه يلزم ان يكون العرش ازلياً لما ان الله ازلي فمكانه ازلي وأزلية العرش خلاف مذهبه قال انه قديم بالنوع اي ان الله لا يزال يعدم عرشا ويحدث آخر من الأزل الى الأبد حتى يكون له الاستواء ازلا وابداً ولننظر اين يكون الله بين الإعدام والإيجاد هل يزول عن الاستواء فليقل به ازلا فسبحان الله ما اجهل الإنسان وما اشنع ما يرضى به لنفسه انتهى المنقول في الحاشية فانظر الى قول الحنابلة سلف ابن تيميه الذين يدين بمذهبهم ان الله مستوى على العرش استواء مماسة وقعود وانه ما ملأ العرش بل العرش اكبر منه وانه يجلس معه نبيه على العرش تشبيها بالملك الذي يجلس معه وزيره على السرير والى قول ابن تيمية ان العرش قديم بالنوع حادث بالشخص تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً (وفي كتاب دفع شبه التشبيه) ايضا عند ذكر الأحاديث التي ظاهرها التجسيم (٥) الحديث التاسع عشر روى البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث ابي هريرة عن النبي (ص) ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير يقول من يدعوني فأستجيب له (قال ابن حامد) : هو على العرش بذاته مماس له وينزل من مكانه الذي هو فيه وينتقل . وهذا رجل لا يعرف ما يجوز

(١) في سيرة ابن هشام ان رسول الله (ص) اتى بني حنيفة في منازلهم فدعاهم الى الله وعرض عليهم نفسه فلم يكن احد من العرب اقبح عليه رداً منهم انتهى وبنو حنيفة هم اصحاب مسيلمة الكذاب وكانوا في نجد (المؤلف) .

(٢) فانه ادعى النبوة بعد حجة الوداع وقتل في حياته (ص) ذكره ابن الأثير (المؤلف) .

(٣) في حاشية الكتاب هو شيخ الحنابلة الحسن بن حامد بن علي البغدادي الوراق المتوفى سنة ٤٠٣ كان من اكبر مصنفيهم له شرح اصول الدين فيه طامات اهـ (المؤلف) .

(٤) صفحة ١٩ طبع دمشق .

(٥) صفحة ٤٦ طبع دمشق .

على الله ومنهم من قال يتحرك اذا نزل وما يدري ان الحركة لا تجوز على الله وقد حكوا عن الإمام احمد ذلك وهو كذب عليه انتهى (وفي الحاشية) حكى ذلك ابو يعلى في طبقاته عن احمد بطريق ابي العباس الأصطخري وعجيب من (ابن تيمية) كتبه في معقوله غير منكر ما يرويه حرب بن اسماعيل الكرماني صاحب محمد بن كرام في مسائله عن احمد وغيره في حقه سبحانه انه يتكلم ويتحرك ونقل ايضا (يعني ابن تيمية) عن نقض الدارمي ساكتاً او مقراً ـ الحي القيوم يفعل ما يشاء ويتحرك اذا شاء ويهبط ويرتفع اذا شاء ويقبض ويبسط ويقوم ويجلس اذا شاء لأن امارة ما بين الحي والميت التحرك وكل حي متحرك لا محالة وكل ميت غير متحرك لا محالة بل يروى عنه نفسه (يعني ابن تيمية) انه نزل درجة وهو يخطب على المنبر في دمشق وقال: ينزل الله كنزولي هذا على ما اثبته ابن بطوطة من مشاهداته في رحلته وقال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة: ذكروا انه ذكر (اي ابن تيمية) حديث النزول فنزل عن المنبر درجتين فقال كنزولي هذا فنسب الى التجسيم اهـ.

(٥)

مما يتعلق بالاستغاثة ما عن الاستيعاب انها وقعت مشاجرة بين بني عامر في البصرة فبعث عثمان ابا موسى الأشعري اليهم فلما طلع عليهم صاحوا يا آل عامر فلما سمع النابغة الجعدي برز مع قومه فقال ابو موسى ماشأنك قال سمعت دعوة قومي فأجبتها فعزره ابو موسى بسياط فقال النابغة أبياتا من جملتها.

فيا قبر النبي وصاحبيه ... الا يا غوثنا لو تسمعونا

الا صلى الحكم عليكم ... ولا صلى على الأمراء فينا

والنابغة من الصحابة ولما قال

بلغنا السماء مجدنا وجدودنا ... وانا لنرجو فوق ذلك مظهرا

قال له النبي (ص) الى اين قال الى الجنة بك يا رسول الله ودعا له النبي (ص) فقال لا فض فوك فلم تسقط له سن حتى مات.

ومما يتعلق بالاستغاثة ما جاء في قصة قارون انه لما خسف به استغاث بموسى (ع) فلم يغثه وقال يا ارض ابلعيه فعاتبه الله حيث لم يغثه وقال له استغاث بك فلم تغثه ولو استغاث بي لأغثته.

(٦)

مما يتعلق بالتوسل ما عن السيوطي ان النبي (ص) استسقى فلما نزل الغيث قام رجل من كنانة فقال:

لك الحمد والحمد ممن شكر ... سقينا بوجه النبي المطر

دعا الله خالقه دعوة ... اليه وأشخص منه البصر

اغاث به الله عليا مضر ... وهذا العيان لذاك الخبر

وكان كما قاله عمه ... ابو طالب أبيض ذو غرر

فلم تك الا ككف الرداء ... او اسرع حتى رأينا الدرر

به قد سقى الله صوب الغمام ... ومن يكفر الله يلقى الغرر

فقال النبي (ص) ان يك شاعر يحسن فقد احسنت (فقوله) سقينا بوجه النبي المطر (وقوله) اغاث به الله عليا مضر (وقوله) وكان كما قاله عمه الخ الذي هو اشارة الى قوله وأبيض يستسقى الغمام بوجهه (وقوله) به قد سقى الله صوب الغمام كلها دالة على حسن التوسل والاستغاثة بالنبي (ص) لأنه سمعها ولم ينكرها بل استحسنها.

(٧)

مما يتعلق بالإقسام على الله بمخلوق ما ذكره ابن خلكان في تاريخه قال حكى سفيان الثوري عن طارق بن عبد العزيز عن الشعبي قال كنا بفناء الكعبة انا وابن عمر وابن الزبير وأخوه مصعب وعبد الملك بن مروان وذكر دعاء كل منهم ان يعطى متمناه فأعطيه فكان من دعاء عبد الله بن الزبير (اسألك بحرمة عرشك وحرمة وجهك وحرمة نبيك عليه السلام).

(٨)

مما يتعلق بالنذر رداً على استشهاد الصنعاني بحديث ان النذر لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل ما رواه صاحب الكشاف والبيضاوي وغيرهما في تفسير قوله تعالى: ﴿يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيراً ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيراً انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا﴾ الاية عن ابن عباس ان الحسن والحسين عليهما السلام مرضا فعادهما رسول الله (ص) في ناس معه فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك فنذر علي وفاطمة وفضة جارية لهما ان برءا مما بهما ان يصوموا ثلاثة ايام فشفيا (الحديث) قالا ما حاصله ان عليا (ع) استقرض ثلاثة اصواع من شعير فطحنت فاطمة صاعا واختبزته فجاءهم عند الإفطار مسكين فآثروه وجاءهم في اليوم الثاني يتيم فآثروه وفي اليوم الثالث أسير فآثروه فنزل جبرئيل وقال خذها يا محمد هنأك الله في اهل بيتك فأقرأه السورة انتهى.

(٩)

مما يتعلق بالتبرك بمنبر النبي (ص) وبآثاره ما ذكره السمهودي في وفاء الوفا(١) عن الأقشهري عن يزيد بن عبد الله بن قسيط رأيت رجالا من اصحاب رسول الله (ص) اذا خلا المسجد يأخذون برمانة المنبر الصلعاء التي كان رسول الله (ص) يمسكها بيده ثم يستقبلون القبلة ويدعون (قال) وفي الشفاء لعياض عن ابي قسيط والعتبي رحمهما الله كان أصحاب رسول الله (ص) اذا خلا المسجد حبسوا رمانة المنبر التي تلي القبر بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون انتهى.

---

(١) صفحة ٤٤١ ج٢.

خاتمة

(في متفرقات من مقالات الوهابية واعتقاداتهم وتشددائهم)

(ومقالات مروجي دعوتهم وردها)

(الأول) توقفهم في (التلغراف) وفتواهم في شيعة الأحساء والعراق وفي المكوس.

فمن الطرائف ما نقلته جريد الرأي العام الصادرة بدمشق وقبلها بعض الجرائد المصرية من توقف علماء الوهابية في جواز استعمال التلغراف لأنه امر حادث وإفتائهم بعدم جواز معارضة السلطان ابن سعود في اخذ المكوس مع فتواهم بأنها من المحرمات الظاهرة. قالت جريدة الرأي العام في العدد ٤٠٦١ الصادرة في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٤٥: ورد على جلالة السلطان ابن سعود من بعض الوهابيين اسئلة تتعلق بالمحمل والهاتف والضرائب وغيرها فاستفتى علماء نجد فورد عليه منهم الأجوبة الاتية ننشرها ليطلع عليها الرأي العام الإسلامي وهي موقعة من نحو من اربعة عشر رجلا من علماء نجد منهم محمد بن عبد اللطيف وسعد بن عتيق وسليمان بن سمحان وغيرهم قالوا اما بعد فقد ورد على الإمام سلمه الله تعالى سؤال من بعض الإخوان عن مسائل فطلب منا الجواب عنها فأجبناه بما نصه.

اما مسألة البرق «التلغراف» فهو امر حادث في آخر هذا الزمان ولا نعلم حقيقته ولا رأينا فيه كلاما لأحد من اهل العلم فتوقفنا في مسألته ولا نقول على الله ورسوله بغير علم والجزم بالإباحة والتحريم يحتاج الى الوقوف على حقيقته (واما) مسجد حمزة وابي رشيد فأفتينا الإمام وفقه الله بهدمهما على القوم (الى ان قالوا) واما الرافضة: فأفتينا الإمام ان يلزمهم البيعة على الإسلام ويمنعهم من اظهار شعائر دينهم الباطل وعليه ان يلزم نائبه على الأحساء ان يحضرهم عند الشيخ ابن بشر ويبايعونه على دين الله ورسوله وترك الشرك من دعاء الصالحين من اهل البيت وغيرهم وعلى ترك سائر البدع في اجتماعهم على مآتمهم وغيرها مما يقيمون به شعائر مذهبهم الباطل ويمنعون من زيارةالمشاهد ويلزمون بالاجتماع على الصلوات الخمس هم وغيرهم في المساجد ويرتب الإمام فيهم ائمة ومؤذنين ونواباً من اهل السنة ويلزمون بتعليم الثلاثة الأصول (١) وتهدم المحال المبنية لإقامة البدع فيها(٢) ويمنعون من اقامة البدع (٣) في المساجد وغيرها ومن ابى قبول ما ذكر ينفى عن بلاد المسلمين (واما رافضة القطيف) فيلزم الإمام ايده الله الشيخ ابن بشر ان يسافر اليهم ويلزمهم بما ذكرنا (واما البوادي والقرى) التي دخلت في ولاية المسلمين فأفتينا الإمام بان يبعث اليه دعاة ومعلمين ويلزم نوابه بمساعدة الدعاة على الزامهم بشرائع الإسلام (واما رافضة العراق) الذين انتشروا وخالطوا بادية المسلمين فافتينا الإمام بكفهم عن الدخول في مواطن المسلمين وارضهم (واما المكوس) فأفتينا انها من المحرمات الظاهرة فان تركها فهو الواجب عليه وان امتنع فلا يجوز شق عصا المسلمين والخروج عن طاعته من اجلها.

حرر في ٨ شعبان سنة ١٣٤٥ اهـ.

فهذا نموذج من فتاوى الوهابية فليتأمل فيه العاقل المنصف وليقايس بين تشددهم واستشكالهم في التلغراف خوفا من القول على الله ورسوله بغير علم وبين تساهلهم في المحرمات الظاهرة كالمكوس وإرخائهم العنان فيها لآخذها خوفا من شق عصا المسلمين بزعمهم وهل اعوان الإمام غير الوهابية فأين شق عصا المسلمين (اتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) ولماذا لم يفتيا بعدم هدم قبور أئمة المسلمين وعظمائهم خوفا من شق عصا المسلمين ولماذا هدموها والحقوا الإهانة بأهلها فأوغروا قلوب المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها حتى صار كل فرد منهم يتمنى خروجهم من الحجاز ولا يتأخر عن مقاومتهم في أول فرصة تمكنه أليس في هذا شق لعصا المسلمين وتفريق لكلمتهم ولكنهم اذا اعتقدوا ان لا مسلم غيرهم كانوا قد شقوا بذلك عصا غير المسلمين بزعمهم (واذا) كانوا يستشكلون ويتوقفون في حكم التلغراف لأنه حادث لا يعلمون حقيقته فهلا توقفوا في كل حادث كالبندقية والمدفع والأتوموبيل الذي لا يعلمون حقيقته وكيف يسير بلا مسير ظاهر ويركب فيه السلطان ابن سعود وأتباعه وكثير من الوهابية وهو احدث من التلغراف الى غير ذلك فكانوا بذلك كالخوارج الذين استشكلوا في قتل الخنزير الشارد في البر وقالوا أنه فساد في الأرض ولم يستشكلوا في قتل الصحابي المسلم الصائم في شهر رمضان وفي عنقه القرآن لأنه لم يوافقهم على تكفير علي بن ابي طالب وقتل زوجته معه وهي حامل وبقر بطنها (واذا) كانوا بكل هذا الورع في التوقف عن حكم التلغراف فهلا توقفوا عن استباحة دماء المسلمين وأموالهم واعراضهم واخافة السبيل وكفروهم تقليداً لرجل يجوز عليه الخطأ وتكفير المسلم عظيم كاستباحة ماله ودمه وعرضه واستندوا في ذلك الى امور اجتهادية يكثر فيها الخطأ وادلة واخبارظنية قابلة للصدق والكذب فلو كانوا اهل ورع حقيقة كما يزعمون للزمهم ان يفاوضوا علماء المسلمين المنتشرين في اقطار الأرض ويباحثوهم ويجادلوهم بالإنصاف لا بالبنادق ويعقدوا مجتمعاً عاماً اسلاميا ويبسطوا المسائل المتنازع فيها على بساط البحث ويحكموا بينهم الكتاب والسنة المسلمة بين الكل حتى ينظروا لمن يكون الفلج لا ان ينحازوا في بادية نجد بين اعطان الإبل ويصدروا الفتاوى استناداً الى اقوال تلقوها من اسلافهم الذين يجوز عليهم الخطأ يتوارثها اللاحق من السابق ولا يحيد عنها قيد شبر ثم يجبروا الناس على اتباعها بالسيف والسنان شاؤوا او ابوا اعتقدوا او لا (ما هكذا تورد يا سعد الإبل) واذا لم يريدوا ذلك فليتركوا للناس اجتهادهم فان مسائلهم التي خالفوا فيها المسلمين ليست ضرورية بل اجتهادية للبحث فيها والتأويل مجال ولم ينزل عليهم بها وحي ولا شافههم بها نبي وانما اخذوها من اشياء زعموا دلالتها وعند غيرهم ما ينفيها ويمنع دلالتها.

وكذلك فتاواهم الجزافية في حق اتباع اهل البيت الطاهر الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً الذين دخلوا مدينة العلم النبوي من بابها وتمسكوا بالثقلين كما امرهم نبيهم ونبزهم بالرافضة من شيعة الأحساء والقطيف من رعايا سلطانهم وشيعة العراق الذين يدخلون بلاد نجد لمخالفتهم لهم في امور اجتهادية يشاركهم في اكثرها سائر المسلمين ويحتمل في حق كل احد فيها الإصابة والخطأ فالمصيب مأجور والمخطىء مع عدم تقصيره معذور مثل دعاء الصالحين واقامة المآتم وزيارة المشاهد وليست من ضروريات الدين كوجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج فكيف يجبرون على البيعة على الإسلام وهم مسلمون يقرون لله بالوحدانية ولنبيه بالرسالة ويلتزمون بجميع ما جاء به من عند ربه مما اتفق عليه جميع المسلمين

(١) التي في رسالة محمد بن عبد الوهاب.

(٢) كالحسينيات.

(٣) مثل قراءة التعزية ـ (المؤلف).

ويرجعون فيما اختلفوا فيه الى اقوال ائمة اهل البيت الذين ان لم يكونوا فوق الأئمة الأربعة وفوق ابن عبد الوهاب في العلم فليسوا دونهم وكيف يمنعون من اظهار شعائر دينهم فان كان ذلك في الضروريات فهم يوافقون المسلمين عليها وان كان في الاجتهادات فباب الاجتهاد عندكم مفتوح فكيف جاز لكم الاجتهاد ومنع منه غيركم بالسيف والنفي من بلاد المسلمين وكيف يجوز الزامهم بالصلاة خلف من قد يعتقدون ببطلان صلاته لترك البسملة التي هي جزء السورة عندهم او غير ذلك من الأمور الاجتهادية وكيف يمنعون من الأذان وهو شعار الإسلام ويجعل لهم مؤذن من غيرهم والى اي دليل استندتم في هذه الفتوى. وبأي عدل والى اي دليل استندتم في منع شيعة العراق عن الدخول الى بادية نجد والأرض لله تعالى لا لكم والناس كلهم عبيده وهلا أفتيتم الإمام بمنع الشيعة وباقي المسلمين المشركين بزعمكم عن حج بيت الله الحرام والله تعالى يقول: ﴿انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ انؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض وكيف ان حكومتكم النجدية تبذل كل ما في وسعها لترغيب الناس في الحج لتعيش وتعيشون في الحجاز القاحلة لولا الحجاج.

(الثاني في حكم الوهابية بوجوب اتلاف كتب المنطق وروض الرياحين ودلائل الخيرات وغيرها.

قال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية الخمس ولا نأمر باتلاف شيء من المؤلفات الا ما اشتمل على ما يوقع الناس في الشرك كروض الرياحين وما يحصل بسببه خلل في العقائد كعلم المنطق فانه قد حرمه جمع من العلماء على انا لا نفحص عن مثل ذلك وكالدلائل «يعني دلائل الخيرات» وهو كتاب مشهور معظم يشتمل على ادعية وأوراد (قال) وما اتفق لبعض البدو من اتلاف بعض كتب أهل الطائف انما صدر من بعض الجهلة وقد زجروا عن مثل ذلك.

(ونقول) اما روض الرياحين فلا نعرفه لنبدي رأينا فيه واما علم المنطق الذي امر بتعريبه من اليونانية المأمون العباسي ككثير من كتب العلوم العقلية والرياضية وكان له بذلك الفضل والذكر الجميل الخالد وتداوله المسلمون والفوا فيه كثيراً ودرسوه من ذلك العصر الى اليوم ولم يترك درسه متسم بالعلم فقد ابتلي هذا العلم النفيس الذي يشحذ الأذهان ويفيد قوة الحجة من طرف الوهابية بما ابتليت به قبور الأنبياء والصلحاء فله اسوة بها ودليلهم على وجوب اتلاف كتبه انه يحصل بسببه خلل في العقائد وانه حرمه جمع من العلماء فليذكروا لنا من هو الذي اختلت عقيدته بسبب علم المنطق وهل يكون تحريم جمع من العلماء ان صح النقل مجوزاً لإتلاف كتبه المملوكة للغير بغير اذنه على اننا لم نسمع تحريمه عمن يصح ان يعتمد على علمه سوى ما حكاه صاحب السلم عن بعض الجامدين بقوله.

فابن الصلاح والنواوي حرما وقال قوم ينبغي ان يعلما

واعتذار صاحب المنار في الحاشية بقوله انما حرموا بعض كتب المنطق القديم الممزوجة بالفلسفة اليونانية الباطلة دون ما الفه المسلمون غير مجد لأن الكتب القديمة لا وجود لها حتى نشغل انفسنا بتحريمها وتحليلها وكلام صاحب السلم كالصريح في عدم هذا التقييد والاعتذار عن اتلاف كتب اهل الطائف المساكين كالاعتذار عن قتل نفوسهم البريئة ونهبهم وسلبهم وتعذيبهم بانه وقع من البدو الجاهلين فهو كالذي وقع من خالد بن الوليد وقال (ص) اللهم اني ابرأ اليك مما فعله خالد وهؤلاء البدو هم الذين تسمونهم غزو الموحدين وهذه افعالهم مع المسلمين وما يفيد زجركم لهم بعد خراب البصرة وذهاب النفوس والأموال بأيدي غزو الموحدين واذا كان هذا فعلهم في كتب لا يعلمون ما هي ولا نفع لهم فيها فما حال النفوس والأموال التي وقعت في مخالبهم.

(الثالث) في كتاب (القديم والحديث) للكاتب الشهير محمد كرد علي الدمشقي من جملة مقال له في الوهابيين (١) مالفظه: ورسالة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب التي كتبها حين فتح الحرمين الشريفين شاهدة عدل على انه بريء من تلك الافتراءآت التي افتروها على عقائده وعقائد ابيه وبنوا عليها تلك الزلازل والقلاقل وان مذهبه عين مذهب الأئمة المحدثين والسلف الصالحين وتلك الرسالة منقولة في اتحاف النبلاء من شاء الاطلاع عليها فليرجع اليها (الى ان قال) قال احمد سعيد البغدادي في كتابه نديم الأدب حقيقة هذه الطائفة انها حنبلية المذهب وجميع ما ذكره المؤرخون عنها من جهة الاعتقاد محرف وفيه تناقض كلي لمن اطلع عليها بتأمل لأن غالب مؤرخي الشرقيين ينقلون عن الكتب الأفرنجية فان كان المنقول عنه صاحب دراية مصدق تجد ان من يترجم كتابه يجعل الترجمة على قدر اللفظ فيضيع مزية الأصل وان كان غير صادق الرواية فمن باب اولى ومن اراد ان يعرف جلياً اعتقاد هذه الطائفة فليطالع كتب مذهب الإمام احمد بن حنبل (رض) فانه مذهبهم انتهى.

ونقول الرسالة المشار اليها هي الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية وقد نسب فيها الى المسلمين الشرك وانواع الشرك وانهم من اقبح المشركين واجهلهم وانهم مصرون على الإشراك والشرك الأكبر الذي يهدر الدم ويبيح المال وجعل قبور الصالحين اصناما وطواغيت تعبد وان الخلاف بين الوهابية وبين الناس في اخلاص التوحيد وأنهم لما دخلوا مكة عُبِد الله وحده وأن الناس قبل ذلك لم تكن تعرف التوحيد والشرك وان من بلغته دعوتهم ولم يتبعهم فهو كافر الى غير ذلك في نحو من عشرين موضعاً والرسالة لا تزيد على ١٥ صفحة وصرح فيها بانهم يوجبون اتلاف كتب المنطق كما مر في الأمر الثاني وانهم يجعلون قول يا رسول الله اسألك الشفاعة شركا موجبا لحلية الدم والمال مع اعترافهم بان له الشفاعة يوم القيامة وقد نقلنا جملة من اقواله في تلك الرسالة في تضاعيف هذا الكتاب (فما) قول الأستاذ في هذه الشاهدة العدل التي استشهد بها على صحة عقائد ابن عبد الوهاب وابنه وبراءتهما من الافتراءات التي افتروها على عقائدهما وبنوا عليها الزلازل والقلاقل وهل مذهب الأئمة المحدثين والسلف الصالحين تكفير جميع المسلمين واباحة دمائهم واموالهم ووجوب اتلاف كتب المنطق. والهدية السنية التي هذه الرسالة احدى رسائلها طبعت مراراً بمطبعة المنار بمصر فليرجع اليها فهي شاهدة عدل على ان ما نسب الى عقائده، وعقائد ابيه هو عين ما يصرحان به ليس فيه كذب ولا افتراء عليهما (اما) ما نقله عن كتاب نديم الأدب (ففيه) انه لم يبق حاجة (والحمد لله) في معرفة عقائد الوهابية الى اخذها من الكتب الأفرنجية ولا من ترجمتها فكتب الوهابية المتضمنة عقائدهم مطبوعة منتشرة يوزعونها مجانا وبذلك قد مزقوا اعذار من يبتغي الاعتذار عنهم واما ان مذهبهم مذهب الإمام احمد بن حنبل فهم وان انتسبوا اليه لكنهم

(١) صفحة ١٦٦ طبع مصر.

يصرحون كما عرفته في الباب الأول بأنهم لا يلتزمون بمذهبه ولا بغيره اذا بان لهم دليل على خلافه كما انهم يصرحون على ما عرفت بكفر جميع من يخالفهم من المسلمين واستحلال دمه وماله والإمام احمد بن حنبل بريء من ذلك .

قال بعض اعاظم العلماء في كتاب كتبه الينا ما صورته : قال لي بمصر بعض من يدعي العلم بالحديث : ان كتب الحنابلة هي كتب الوهابية فما تنكر منها وليس لك ان تؤآخذهم إلا بما تجده صريحا في كتبهم ولا عبرة بنقل الخصم (١) فقلت ما تقول في القرامطة قال كفار ملاحدة قلت انهم يزعمون ان مذهبهم مذهب اهل البيت وان كتبهم كتبهم فهل تجد في كتب اهل البيت الا الحق والنور قال ان القرامطة كذبوا وهؤلاء نقلة التاريخ يثبتون كفر القرامطة وزورهم قلت وهل ترى قيام الحجة بنقل اهل التاريخ قال نعم فان الشافعي صرح في الرسالة بان نقلهم جماعة عن جماعة احب اليه من نقل اهل الحديث واحداً عن واحد قلت اذا يجب ان تقبل مني من نقل المؤرخين المشاهدين للوهابية ما هو صريح في كفرهم فسكت فقلت له فعل المرء حجة ودليل عليه وان كذبه لسانه فالقرامطة لما استحلوا دماء المسلمين واموالهم لم تبق شبهة في كفرهم وكذلك سادتك فغضب ولم يدر ما يقول فقلت ما تقول فيما ورد في الخوارج ومروقهم وانهم كلاب النار وشر قتلى تحت اديم السماء وغير ذلك قال ان المجموع يفيد العلم القطعي بمروق الخوارج واستحقاقهم غضب الله ولكنهم هم الذين قتلهم علي بالنهروان وليس الوهابية منهم قلت بم استحق اولئك غضب الله ابكونهم يحقر الصحابة صلاتهم في جنب صلاتهم وصيامهم في جنب صيامهم قال لا قلت ابسبب زهدهم وتقشفهم قال لا قلت بقولهم من قول خير البرية وبقراءتهم القرآن يقومونه كالقدح قال لا قلت اذا فبماذا فتلعثم فقلت ما ذاك الا باستحلالهم دماء المسلمين واموالهم وتكفيرهم لهم مع ادعائهم انهم هم المسلمون وحدهم ولا شك ان من اتصف بما اتصفوا به يستحق ما استحقوا بتلك الصفة انتهى .

وقد ظهر بذلك ايضاً فساد اقوال من يريدون تبرير اعمال الوهابية وانكار فظائعهم بان الحامل لأهل عصرهم على نقل ما نقلوه عنهم وعلى ذمهم هو السياسة والانتصار لدولة الترك وأشراف مكة فنسبوا اليهم الفظائع في مكة والمدينة وكربلا وغيرها لينفروا الناس منهم فانك قد عرفت فيما ذكرناه في تاريخهم وغيره من هذا الكتاب ان فظائعهم وأعمالهم في تلك الأماكن اصبحت معروفة متواترة كتواتر وجود مكة والمدينة وكربلا والوهابية وليست قابلة للشك والإنكار وكذا تكفيرهم المسلمين واستحلالهم اموالهم ودماءهم وجعلهم غزوهم جهاداً في سبيل الله وبلادهم دار حرب اصبح غير قابل للاعتذار بعد تصريحهم به فيما نشروه من كتبهم المطبوعة التي نقلنا عباراتها واشرنا الى صفحاتها فيما مر .

(الرابع) في بعض تمويهات صاحب المنار في انتصاره للوهابية .

قال في مقالاته (الوهابيون والحجاز) تحت عنوان (شهادة التاريخ للوهابية) : نكتفي بشهادتين عادلتين لمؤرخين كبيرين نقلا عن العدول المعاصرين لظهور الوهابية .

الشهادة الأولى

ذكر الجبرتي في تاريخه في حوادث سنة ١٢٢٧ نقلا عن بعض أكابر جيش محمد علي باشا الذين قاتلوا الوهابية في الحجاز انه قال له بعض اكابرهم ممن يدعي الصلاح والتورع اين لنا بالنصر واكثر عساكرنا على غير الملة او من لا يتدين بدين ومعنا صناديق المسكرات ولا يسمع في عسكرنا اذان ولا تقام فيه فريضة والقوم اذا دخل الوقت اذن المؤذنون واصطفوا خلف إمام واحد بخشوع وخضوع واذا حضرت الصلاة والحرب قائم اذنوا وصلوا صلاة الخوف وعسكرنا يتعجبون من ذلك لأنهم لم يسمعوا به فضلا عن رؤيته و ينادون هلموا الى حرب المشركين المحلقين الذقون المستبيحين الزنا واللواط الشاربين الخمور التاركين للصلاة الاكلين الربا القاتلين الأنفس المستحلين المحرمات وكشفوا عن قتلى العسكر فوجودهم غير مختونين انتهى .

وهذه الشهادة التاريخية التي تبجح بها صاحب المنار لا تزيد عن شهادة النبي (ص) للخوارج امام الصحابةبانهم يحقرون صلاتهم مع صلاة الخوارج وباسوداد جباههم من كثرة السجود مع كونهم من كلاب النار وقتلاهم شر القتلى تحت أديم السماء وحال الوهابية مع عسكر مصر التي شهد بها التاريخ لا تزيد عن حال الخوارج مع اهل الشام التي شهد بها التاريخ ايضا حين قال لهم الخوارج ما تقولون في القرآن قالوا نضعه في الجوالق قالوا فما تقولون في اليتيم قالوا نأكل ماله ونفجر بأمه فهل نفعت هذه الشهادة التاريخية الخوارج حتى تنفع الوهابية قال :

الشهادة الثانية

ما جاء في كتاب الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى للشيخ احمد الناصري السلاوي وخلاصته انه في سنة ١٢٢٦ انفذ السلطان المولى سليمان سلطان فاس ولده المولى ابراهيم لأداء فريضة الحج وأرسل معه جواب كتاب صاحب الحجاز عبد الله بن سعود الوهابي فكان سببا لتسهيل الأمر عليهم وانهم حجوا وزاروا على حين تعذر ذلك وعدم استيفائه على ما ينبغي لاشتداد شوكة الوهابيين ومضايقتهم لحجاج الافاق في امور حجهم وزيارتهم الا على مقتضى مذهبهم وانه حدث جماعة ممن حج مع المولى ابراهيم انهم ما رأوا من ابن سعود ما يخالف ما عرفوه من ظاهر الشريعة وانما شاهدوا منه ومن اتباعه القيام بشعائر الإسلام من صلاة وطهارة وصيام ونهي عن المنكر وتنقية الحرمين من القاذورات والاثام التي كانت تفعل وان حاله كحال آحاد الناس في زيه ومركوبه ولباسه وانه اظهر التعظيم للمولى ابراهيم الواجب لأهل البيت وجلس معه كجلوس احد اصحابه وكان المتولي للكلام معه القاضي فقال له القاضي بلغنا انكم تقولون بالاستواء الذاتي المستلزم لجسمية المستوي فقال معاذ الله انما نقول كما قال مالك (الإستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة) قالوا وبهذا نقول نحن قال له وبلغنا انكم تقولون بعدم حياة النبي وباقي الأنبياء في قبورهم فارتعد ورفع صوته بالصلاة عليه وقال معاذ الله انما نقول انه حي في قبره وكذا باقي الأنبياء حياة فوق الشهداء قال وبلغنا انكم تمنعون من زيارته وزيارة الأموات مع ثبوتها في الصحاح فقال معاذ الله ان ننكر ما ثبت في شرعنا وهل منعناكم انتم لما عرفنا انكم تعرفون كيفيتها وآدابها وانما نمنع منها العامة الذين يشركون العبودية بالألوهية و يطلبون من الأموات قضاء أغراضهم التي لا تقضيها الا الربوبية

---

(١) بعدما بيناه فيما سلف نقلا عن كتبهم المطبوعة من تكفيرهم جميع المسلمين وقول بعضهم ان كفرهم اصلي واستحلالهم دماءهم واموالهم بل واعراضهم لا يبقى مجال لهذا الكلام ولا احتياج الى الجواب (المؤلف) .

وانما سبيل الزيارة الاعتبار بحال الموتى وتذكر مصير الزائر الى ما صار اليه المزور ثم يدعو له بالمغفرة ويستشفع به الى الله تعالى يسأل الله المنفرد بالإعطاء والمنع بجاه ذلك الميت ان كان ممن يليق ان يستشفع به هذا قول إمامنا احمد بن حنبل ولما كان العوام في غاية البعد عن ادراك هذا المعنى منعناهم سداً للذريعة انتهى .

(ونقول) هذه الشهادة كالتي قبلها لا تنفع الوهابيين شيئا كما لم ينفع ما هواعظم منها الخوارج على ما عرفت وما تنفع الصلاة والطهارة والصيام والنهي عن المنكر وتنقية الحرمين مع استحلال دماء المسلمين وأموالهم واخافتهم لسؤالهم الشفاعة ممن اعطاه الله الشفاعة بقولهم نسألك الشفاعة يا رسول الله كما لم تنفع الخوارج صلاتهم التي يحقر الصحابة صلاتهم عندها وطهارتهم التي ادت بنسائهم الى الوسواس وسجودهم الذي اسودت له جباههم وتلاوتهم للقرآن ومحافظتهم على احكام الشرع وهم يكفرون المسلمين ويستحلون دماءهم واموالهم واعراضهم حتى مرقوا بذلك من الدين كما يمرق السهم من الرمية ولو تأمل صاحب المنار لعرف ان فيما نقله شهادة على الوهابيين لا لهم من تعذر الحج والزيارة وعدم استيفائهما على ما ينبغي لمضايقة الوهابية لحجاج الافاق في امور حجهم وزيارتهم الا على مقتضى مذهبهم وما الذي سوغ لهم مضايقة المسلمين في امور اجتهادية نظرية ليست من ضروريات الدين ولا اجماعياته ان لم يكن الضرورة والإجماع فيها على خلاف ما عليه الوهابيون (واما) قوله في الاستواء بما نسب الى مالك وموافقة المغاربة له فقد عرفت في الباب الأول انه لا يكاد يصح لأنه اما قول بالتجسيم او المحال وأما حصره سبيل الزيارة في الاعتبار بحال الموتى والدعاء بالمغفرة فهو في غير زيارة الأنبياء الذين في زيارتهم اكرامهم و إداء حقهم (واما) قوله ويستشفع به الى الله يسأل الله بجاه ذلك الميت الخ وان ذلك مذهب الإمام احمد فهو مناقض لما عليه الوهابية من ان الاستشفاع به وسؤال الله بجاهه كفر وشرك فهو اما تدليس او رجوع عما هم عليه يحلونه عاما ويحرمونه عاما وهو كإنكار عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب تكفير الوهابية لجميع المسلمين كما عرفت في الباب الأول وقد اعترف بذلك صاحب المنار بقوله : وما نقله من كلام الأمير الوهابي في مسألة الاستشفاع معزواً الى الإمام احمد يظهر انه لم ينقل بحروفه فانه لا يعرف عنه ولا عن الوهابية مثل هذا القول فيما نعلم انتهى .

(وأقول) الإمام احمد في علمه وفضله لا بد ان يكون قائلا بهذا اما الأمير الوهابي فنطق بالحق من حيث لا يشعر ودعوى التحريف غير مسموعة .

واعلم ان صاحب المنار كان مولعا في مجلته بذم السلطان عبد الحميد والدولة العثمانية والدعاية لشرفاء مكة ولعقد المؤتمرات في مكة المكرمة كما يعلم من مراجعة اعداد مجلته في ذلك العهد ومولعاً بالدعاية الى اتحاد المسلمين وان تتقد كل طائفة منهم وكل أهل مذهب طائفتهم واهل مذهبهم خاصة ولكنه لم يوافق قوله فعله فما عتم ان نشرفي مجلته المقالات السيئة في حق الشيعة في العراق وغيرها الموجبة لإيغار الصدور وتفريق كلمة المسلمين مثل ان علماء النجف يجدون في اضلال العباد ونسبة قبائح كثيرة اليهم هم منها براء الأمر الذي دعانا يومئذ الى تأليف رسالة سميناها (الحصون المنيعة) في رد ما جاء في المنار في حق الشيعة ولما طبعت كان الاقبال عليها شديداً في جميع الأقطار ولما وصلته لم يأت في ردها بدليل ولا برهان ولم يزد على قوله جدل بتمحل ومراء ظاهر وامثال هذه من عباراته المنمقة التي لا ترجع الى محصل نعم نشر في مجلته مقالة بعنوان البدع والخرافات عند الشيعة وسرد فيها ما شاء من أقاويل واباطيل وقال انها رسالة جاءته من سائح في البحرين وانه كان عزمه على عدم نشرها لمنافاتها ما يتوخاه من التأليف بين المسلمين لكن لما جاءته الحصون المنيعة نشرها اي حمله حب التشفي على نشرها مخالفا طريقته المثلى وقد اجبناه عنها برسالة سميناها (الشيعة والمنار)(١) ثم لما اعطاه الله ما اراد من خلع السلطان عبد الحميد وقبض الاتحاديين على زمام الحكم صار يشنع عليهم ولما اعطي امنيته في قيام شريف مكة ضد الدولة العثمانية في الحرب العامة وخروج الحجاز من يدها واقامة الشريف ملكا عليه كان في جملة اتباع الشريف واعوانه في مكة المكرمة ومن اعظم المسبحين بحمده والذي يحرقون له بخور الثناء كما قيل عنه ثم اتى سورية وكان في رحاب الأمير فيصل ومن اعظم المقربين لديه حتى جعله رئيسا للمؤتمر السوري المعقود بدمشق ولم يزل على ذلك حتى اقيم الأمير فيصل ملكا على سورية وكانت وقعة ميسلون المشهورة التي انتهت بخروج الملك فيصل من سورية وخروج الأستاذ صاحب المنار منها الى مقره في مصر وسفره الى العواصم الأوربية وتأليفه الجمعيات وعقده المؤتمرات ثم قلب للملك حسين واولاده ظهر المجن وصار ينشيء المقالات الطويلة العريضة في الأهرام والمنار وكوكب الشرق وغيرها في ذم الملك حسين واولاده بأقبح الذم بما اوتيه من ذلاقة لسان وفصاحة بيان ويصفه بالظلم وانه ليس اهلا للخلافة ويطيل ويطنب في الاستدلال على ذلك ويدعو الى الإمام يحيى ويبرهن على انه هو الحقيق بالخلافة الإسلامية والجدير بها دون الملك حسين ولم يكن في ذلك الحين يأتي على ذكر السلطان ابن سعود بحرف واحد ثم لما دخل الوهابية مكة صار يدعو الى السلطان عبد العزيز بن سعود بما عنده من قوة جنان وفصاحة لسان وذهب الى مكة المكرمة بعد اخذ الوهابيين لها ثم قرأنا في الجرائد السورية ان السلطان ابن سعود امره بمغادرة الحجاز ثم انخرط في سلك الحزب السوري بمصر ثم تخالف مع اعضاء الحزب وصار يشنع عليهم ويشنعون عليه كل ذلك مما يوضح ما طبع عليه الأستاذ من التقلب والتلون ولا يمكن ان يعتذر عنه بأنه ظهر له فيمن قلب لهم ظهر المجن خلاف ما كان يعتقده فيهم لأنه عاشرهم وصحبهم اعواماً يمكنه فيها معرفة خيرهم وشرهم وسرهم وجهرهم مع ما اوتيه من فطانة وكياسة وحنكة ودربة ولم يكن ليظهر له وهو بعيد عنهم ما خفي عليه وهو قريب منهم والله تعالى وحده العالم بالسرائر المطلع على الضمائر والحاكم بين عباده يوم فصل الخطاب .

***

ولنقطع الكلام على هذا القدر من الرد حامدين المولى تعالى على توفيقه لإكمال هذا الكتاب وكان الفراغ من تسويده في اواخر شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤٦ من الهجرة بقرية شقرا من جبل عامل ووقع الفراغ من تبييضه واعادة النظر فيه في اواسط ربيع الأول سنة ١٣٤٧ بمدينة دمشق المحمية والحمد لله وحده وصلى الله على رسوله محمد وآله وسلم .

وتم طبعه في الثاني والعشرين من شهر ربيع الأول عام ١٣٤٧ هـ بمطبعة ابن زيدون بدمشق والحمد لله وصلى الله على محمد وآله وسلم .

---

(١) ثم عززناها بثالثة وهي القول الصادق في رد ما جاء في مجلة الحقائق - (المؤلف) .

العقود الدرية

في رد شبهات الوهابية

نظم السيد محسن الامين منظم الكتاب

اشجاك ربع عند برقة ثهمد … اقوى فبت مسهداً لم ترقد
لعب الزمان به وبان قطينه … من رائح منهم وآخر مغتدي
ام هل شجيت بذي الأراك لساجع … فوق الغصون من الأراك مغرد
ام هل حننت الى نوازل بالحمى … رقدوا وبت لهم بليل الأرمد
غادين قد زموا المطي لواغبا … حتى اناخوها بأعلى الأنمد
وبقيت بعدهم لذكر فراقهم … تبكي بدمع للخدود مخدد
ام هل بكيت على الشباب وعصره … ام هل صبوت الى الحسان الخرد
مثل الغصون بها القدود تمايلت … ولها الثياب كأنها الورق الندي
ترمي لواحظها المريضة في الحشا … عن قوس حاجبها سهام مسدد
وتسل من بين الجفون صوارما … مشحوذة تزري بكل مهند
ما عاد دمع العاشقين موردا … الا لحمرة خدها المتورد
باتت بليلة نائم ما مسها … سهد وبت لها بليل مسهد
من كل واضحة الجبين اسيلة الـ … خدين خود بضة المتجرد
بيض نواعم كالغصون اوانس … عين نوافر كالظباء الشرد
حملت من الأرداف احقافا ومن … اعطافها مثل الغصون الميد
ما كان حظ الصب يوم وداعها … بالرمل الا لمحة المتزود
دع ذكر ايام الصبا ومواقفا … لك عند رسم المنزل المتأبد
واهجر احاديث الغرام وصبوة … بعد المشيب لذات قد املد
ينهاك ناهي الشيب ان تصبوا الى … ذي مقلة حورا وقد اغيد
من ناهز السبعين اعلمه الحجى … قبح الرنو الى الحسان النهد
قم وابك منتحبا لما قد حل بالـ … إسلام من وهن وفرط تبدد
ابناؤه متشاكسون عراهم … محلولة ما بينهم لم تعقد
زرعوا وكان الغير حاصد زرعهم … يا ويح ايد زرعها لم تحصد
وملوكه امسى يقوض ملكهم … ابداً بسيف عنهم لم يغمد
فرحون باسم تملك لكنه … لسواه كالمملوك والمستعبد
ويقوم فيهم من يسمى مصلحا … بين البرية وهو عين المفسد
او مرشداً هو احوج الأقوام لو … عقل الأمور الى اتباع المرشد
معبوده اما هوى او درهم … فسوى الدراهم والهوى لم يعبد
او من يذم مقلداً لكنه … لو كان يعلم ليس غير مقلد
او من يقلد دينه فيهم الى … شخص لأثام الورى متقلد
او من يثير ضغائنا ما بينهم … كادت تمات كأنها لم توجد
ويقوم باسم الدين يوقد نارها … بغيا ولولا بغيه لم توقد
يقلي أخاه به ويظهر بغضه … ويقوم مفتريا عليه ويعتدي
او من يروج في الأنام ضلالة … ويخالها رشداً وان لم يرشد
في كل شارقة عرين يستبا … ح لهم على الاساد من مستأسد
في كل غاربة لهم حصن يخر … ب بعد حصن بالخراب مهدد
في كل ناحية لهم شمل يبد … د بعد شمل قبل ذاك مبدد
في كل يوم نحوهم سهم يسد … د إثر سهم للنحور مسدد
قد اصبحوا ما بين ثاو خامل … دان وآخر في البلاد مشرد
يمسي ويصبح دهره من حيرة … والطرف بين مصوب ومصعد
اين الأولى فتحوا الحصون وقلدوا … بالسيف طوق الذل كل مقلد
من كل قرم للكفاح معاود … بشبا الصفاح على القراع معود
يمشي الى الهيجاء مشية مسرع … (عجلان ذا زاد وغير مزود)
لم يكف ما قد حل بالاسلام من … ضيم تذوب له صخور الجلمد
وتقسم المستعمرين بلاده … ووقوف سطوتهم له بالمرصد
وتتابع الحملات من اطرافه … قصداً لهدم أساسه المتوطد
حتى اتت أعراب نجد تبتغي … نكأ القروح وفعل ما لم يحمد
جاءت مجددة لدين محمد … زعمت وتنفي عنه كل مجدد
جاءت لتهدي الناس وهابية … كلا وهل يهديك غير المهتدي
من عصبة فيها الجمود سجية … لم يلف فيها قط من لم يجمد
لولا المساعي الاجنبية ما اغتدى … في الناس لابن سعودها من مسعد
لولا سيوف الغرب لم يك نجمه … في الشرق يوما طالعا بالأسعد

فرغت من التوطيد للإسلام لم / تترك من الإسلام غير موطد

قد مهدت شرع النبي ولم تدع / في الأرض شيئا منه غير ممهد

وبها طريق الدين صار معبدا / لم يبق منه قط غير معبد

لم يبق في الأقطار من متمجس / من فضل دعوتها ولا متهود

ما ان ترى بين الورى من فاجر / عاص ولا من شارب ومعربد

ردت عن الإسلام كل معاند / وحمته من باغ عليه ومعتدي

ومحت من الإسلام كل ضلالة / او بدعة او شبهة من ملحد

شنت على المستعمرين جميعهم / غاراتها في كل قفر فدفد

شهرت بمصر والعراق وجلق / والهند اسيافا له لم تغمد

في المغرب الأدنى علت راياته / والمشرق الأدنى كذا في الأبعد

فتحت اقاصي ارض اشبيلية / وتخوم اندلس حوتها باليد

قد حررت شرق البلاد وغربها / بسيوفها من غاصب مستعبد

طردت عن الإسلام كل محاول / فتح البلاد وغيره لم تطرد

قد جردت في الفاتحين سيوفها / لا يقطع الهندي غير مجرد

لم تبق من مستعمر في ارضه / او فاتح لبلاده متمرد

ينسى بها عهد الفتوح وما جرى / فيه فمثل فتوحها لم يعهد

ردت الى العرب الكرام فخارهم / وهم اعادت كل مجد أتلد

وعلى سواهم وجهت حملاتها / وعليهم في دارهم لم تعتدي

هذا الحجاز جميعه في كفها / بجباله ورماله والأنجد

ولها القصيم وحائل ومرابع الـ / ـهناء تفتل من تشاء ولا تدي

لم يبق غير قبور آل محمد / شيدت ضلالا في بقيع الغرقد

وقبور آباء النبي وصحبه / بوجودها الإسلام لم يتمهد

فاذا محت ما شيد من بنيانها / لم يبق في الإسلام غير مشيد

امسى بها التوحيد مفقوداً فمذ / هدمت فما في الكون غير موحد

فعدت عليها كالوحوش ضواريا / وغداً ستتبعها بقبر محمد

ما قبر احمد عندها امسى سوى / صنم لقد ضلت ولما تهتد

كلا لعمر الله هدم قبورهم / هدم لصرح بالفخار ممرد

قد حاولت والله مكمل نوره / اطفاء نور ساطع لم يخمد

جرت على الإسلام اعظم ذلة / بفعالها وأتت بكل تمرد

ساءت جميع المسلمين بفعلها / ورمت قلوبهم بجمر موقد

ساءت امام المسلمين محمداً / واليه في قرباه لم تتودد

ساءت اله العرش فيها فاغتدت / منه بمنزله القصي المبعد

لم يكف ما صنعت بهم اعداؤهم / بحياتهم من كل فعل أنكد

حتى غدت بعد الممات خوارج / في الظلم بالماضين منهم تقتدي

لم تحفظ المختار في اولاده / وسواهم من أحمد لم يولد

وهم الأئمة للورى والعترة الـ / ـهادون حقا قدوة للمقتدي

لم تحفظ المختار في آبائه / من أصيد متفرع من أصيد

لم تحفظ المختار في أعمامه / من كل قرم بالعلى متفرد

لم تحفظ المختار في اصحابه / وهم الذين بهم غدونا نقتدي

لم تحفظ المختار في ازواجه / ولهن منه حرمة لم تجحد

هدمت قبابا فوقهم قد شيدت / معقودة من فوق اشرف مرقد

فوق الإمام السيد الحسن الزكي / ابن النبي ابن الإمام السيد

والعابد السجاد زين العابديـ / ـن بن الحسين الراكع المتهجد

والباقر العلم ابنه والصادق الـ / ـقول المفضل جعفر بن محمد

والسيد العباس عم محمد / رب المفاخر والعلى والسؤدد

والحبر عبد الله حبر الأمة الـ / ـبحر الخضم ومرشد المسترشد

وصحابة الهادي الذين بنصرهم / للدين قد فازوا بأعذب مورد

والناصر المختار والد طالب / عم النبي وحمزة المستشهد

والمطعم الحجاج عفواً سيد الـ / ـبطحاء معطي الرفد للمسترفد

وخديجة الغراء ام المؤمنيـ / ـن ومن سمت شرفا مقام الفرقد

والطهر آمنة وعبد الله يا / لله لليوم الفظيع الأسود

وإمام طيبة مالك وضريح اسـ / ـماعيل نجل الصادق المتعبد

قوم لهم اسمى مقام ادركوا / قصب السباق به برغم الحسد

سبقوا البرية في الفضائل من مسو / د قد غدا ما بينهم ومسود

ولهم من النسب الصراح صراحه / شرف قد اشتركوا به في القعدد

من كل فذ ماله من مشبه / او كل ندب في الفضائل مفرد

ولأمهات المؤمنين مكانة / حكمت ببر في الورى وتودد

وبقبر حواء وهدم ضريحه / باب المذمة عنهم لم يوصد

ام الأنام تعق بعد وفاتها / من فعل ابناء عليها تعتدي

ساءوا بذلك نسل آدم كله / ولآدم جاءوا بها لم يحمد

يا قبة بثرى البقيع منيعة / شأت الفراقد والسهى في مصعد

ولقبة الأفلاك دون منالها / شأو الضليع غدا وسير المجهد

شعت بها انوار آل محمد / بسنا على طول الزمان مخلد

من كل فذ في البرية مغتذ / در النبوة بالإمامة مرتدي

في بقعة ودت نجوم سمائها   في الأرض من حصبائها لو تغتدي
والشمس ترمقها بناظر حاسد   ويرد عنها البدر مقلة ارمد
كف الثريا قاصر عن نيلها   ابداً وعنها الشمس قاصرة اليد
تعتز بالفضل العظيم المعتلي   وتطول بالشرف القديم الأتلد
عاثت بشامخها اكف جفاتهم   يا للإبا والدين عيث المفسد
هدمت معاولهم رفيع بنائها   ومحت محاسنها بذاك المعهد
عجبا لأحداث الزمان وما اتت   فذئابه داست عرينة ملبد
أمعالم الإسلام تمحى جهرة   والمسلمون بمنظر وبمشهد
قد نال قبر السبط شبه فعالهم   في القبح من متوكل متمرد
ولما تقدم من قبيح فعالهم   في كربلاء زمانه لم يبعد
أبقى له ولهم مخازي جمة   مهما يطل زمن بها تتجدد
زعمت بأن الدين اوجب هدمها   لرواية جاءت بمسند احمد
يدعو ابا الهياج حيدر إنني   لك باعث فانهض بأمري واجهد
كان النبي بمثل ذلك باعثي   وبذي الوصية آمري ومزودي
لا تبق قبراً مشرفا الا وقد   سويته فاقصد لذلك واعمد
لو انه قد صح اسناد لها   ليست تعارض سيرة لم تجحد
انى وليس طريقها بمصحح   وبواضح التوثيق لم تتأيد
فيه المدلس والذي كثر الخطا   منه ومن بغض ابن عم محمد(١)
وبها ابو الهياج منفرد وليـ   ـس له سوى هذا الحديث المفرد
سويته معناه مستويا لقد   صيرته لاذا سنام يغتدي
هذا هو المعنى اذا متعلق   لم يذكروه له بغير تلدد
في الذكر سواها وسوى قد اتى   ابداً سوى هذا به لم يقصد
فمفاده نهي عن التسنيم بالتـ   ـسطيح امر فاتبعه ترشد
وعليه اورده دليلا مسلم   بصحيحه فبمثله فاستشهد
وبذلك النووي فسره كذا   ك القسطلاني الامام الأوحدي
سويته ما ان يفيد هدمته   في العرف الاعند ذي فهم ردي
كلا ولا سويته بالأرض يفـ   ـهم منه ذو فهم صحيح جيد
مع ان هذا لم يقله مسلم   والرفع بالإجماع سنة مهتدي
مع انه لو تم ليس بشامل   للقبة المعلاة فوق المشهد
اذ كان مخصوصاً بنفس القبر لم   يشمل بناء حوله في الأجود

هيهات هدم قبور عترة احمد   يا ويلها عن احمد لم يسند
يا للرجال لهول خطب فادح   اذكى القلوب بغلة لم تبرد
اعراب نجد تبتغي تعليمنا   وتقوم فينا في مقام المرشد
جهلت لعمر الله سنة احمد   ولى مدينة علمه لم تقصد
كم قد روى الراوون عنه رواية   كذبا ولم يخشوا عقاب الموعد
فلذاك قام بهم خطيبا قائلا   للناس قول تهدد وتوعد
كثرت علي من الورى كذابة   عصت الإله وللهدى لم تنقد
يا قوم من يكذب علي تعمداً   فليتخذ في النار اسوأ مقعد
ولكم رأوا لفظ العموم ومادروا   لفظ الخصوص ولا اهتدوا للمقصد
كم قدرووا من مات فهو معذب   ببكاء من يبكي ولم يتجلد
عمر رواه وخطأته امه   في ذاك لم تشكك ولم تتردد
كم مجمل ومبين ومعمم   ومخصص او مطلق ومقيد
كم من مجاز للحقيقة مشبه   او من صريح كالكناية يغتدي
كم شابه المندوب محتوما ومن   مكروهه المحظور لم يتجرد
كم سنة في الناس تحسب بدعة   او بدعة وتخال سنة مقتدي
ما كل ما لم يحونصا بدعة   ما النص شرط في خصوص المورد
وتفاوت الأفهام فيما قد روى الر   اوون في الأخبار غير مجحد
تخذ الإله هواه في القرآن قد   جاءت وتلك حقيقة لم تقصد
عبد الذي اصغى الى متكلم   متكلما لكنه لم يعبد
والكفر اطلق في معاصي جمة   ما كفرت كاباق عبد انكد

او ليس امة احمد اجماعها   فيه الصواب وحجة لم تردد
وعلى ضلال كلها لم تجتمع   فيما رويتم في الحديث المسند
مضت القرون وذي القباب مشيدة   والناس بين مؤسس ومجدد
في كل عصر فيه اهل الحل والـ   ـعقد الذين بغيرهم لم يعقد
لم ينكروا ابداً على من شادها   شيدت ولا من منكر ومفند
من قبل ان تلد ابنها تيمية   او يخلق الوهاب بعض الأعبد
افأي اجماع لكم اقوى على   امثاله من مورد لم يورد
فبسيرة للمسلمين تتابعت   في كل عصر نستدل ونقتدي
اقوى من الإجماع سيرتهم ومن   قد حاد عنها فهو غير مسدد
هيهات ليس نبياً ابن بليهد   في الناس لم يخطىء ولم يتعمد
كلا ولا العلماء قد حصرت به   هي في بقاع الأرض ذات تعدد
كلا ولا من وافقوه لخوفهم   او جهلهم من خائف ومقلد
والجل من علماء طيبة ساكت   للخوف مكفوف اللسان مع اليد

دفن النبي المصطفى في حجرة | شأت الكواكب في العلى والسؤدد
والمسلمون تجد في تعظيمها | ما بين بان منهم ومشيد
من ذلك العهد القديم ليومنا | تعظيمهم لضريحه لم ينفد
لم يهدم الأصحاب حجرة احمد | وهم الهداة وقدوة للمقتدي
بل لم تزل مبنية وبناؤها | في كل عصر لم يزل بتجدد
ان لم يجز فوق القبور بناؤنا | لم لم تهدم قبل حجرة احمد
ما كان ممنوعا لنا احداثه | ابقاؤه عن ذاك غير مجرد
مع انهم قد احدثوا بنيانها | متتابعا من بعد دفن محمد
زوج النبي بنت عليها حائطا | بين القبور وبينها لم يعهد
وابن الزبير لها بنى وكذلك الـ | ـفاروق ثم سميه فلنقتد
يروي فتى سمهود ذلك عنهم | بوفائه فعلى الوفاء تعود
جهلوا تراهم ما علمتم ام غدوا | متساهلين وانتم بتشدد
وتتابع البانون في بنيانها | وغدت لأهل الدين اعظم مقصد
لضريح احمد حرمة ماردها | غير الجهول وغير ذي الطبع الردي
من في الورى يا صاح يجحد قدره | هيهات شامخ قدره لم يجحد
انى ودفن الصاحبين بجنبه | قد جاوراه كلاهما في ملحد
قد عده اعظم رتبة وفضيلة | في الكون يوما مثلها لم يعدد
وبنو امية قد ابت دفن ابنه الـ | ـحسن الزكي بجنبه في مرقد
قالت أيدفن ثالث الخلفاء في | أقصى البقيع وفي مكان مبعد
والسبط يدفن عند تربة جده | لنقاتلن بذابل ومهند
وتجمعوا مع من يلف لفيفهم | من مبرق يبغي القتال ومرعد
ويقول مروان ايدفن ها هنا | حسن وهذا السيف تحمله يدي
لو لم يكن شرف القبور فما الذي | يدعو الى هذا المقيم المقعد
وكذا ضرائح آله فلها الذي | لضريح جدهم برغم الحسد

قد كان بالثقلين احمد موصيا | فيما رواه احمد في المسند
وهما كتاب الله ثم العترة الـ | ـهادون حقا للطريق الأرشد
فهما هما تالله لن يتفرقا | حتى ورود الحوض يوم المورد
وهما هما قد ضل من لا يهتدي | بهما ومن بهداهما لا يقتدي
ان احترامها على كل الورى | فرض بهذا النص لم يتقيد
اجر الرسالة ود قربى احمد | ما ذاك فعل المخلص المتودد
والله الزمنا احترام نبيه | وذوي المكانة والمقام الأمجد
زمن الحياة وفي المات كليهما | في غابر الأزمان والمتجدد

لا ترفعوا اصواتكم عن صوته | لا تجهروا بالقول في ذاك الندي
في عهد ام المؤمنين كرامة | وتد بدار حوله لم يوتد
كانت تقول لهم فلا تؤذوا رسو | ل الله من وتد بدار موتد
عقد القباب على قبور ذوي الهدى | فيه احترام ذوي القبور الممسد
وكذلكم هدم القباب اهانة | لهم غدا في رأي كل مسدد
والله يغضب والنبي لفعل من | يبغي اهانتهم بأمس او غد
والفعل مهما يختلف عنوانه | فالحكم مختلف بغير تردد
ليس الذي سمى المعظم سيداً | بمعنف في قوله يا سيدي
والمصطفى قد قال سيدنا وسيـ | ـدكم لسعد ذي المقام الأسعد
ما اسقط الرحمن حرمة مؤمن | بعد المات ولا شريف اوحد
ان المعظم في الحياة معظم | بعد المات وفضله لم يفقد
هل اذ يموت المرء يعدم فضله | فلم الصلاة على النبي محمد
تعظيم قبر معظم لا منع فيـ | ـه وجعل خدام تروح وتغتدي
يعتز ساكنه بحفاد له | بين الورى ويهان ان لم يحفد

زعموا البناء محرما اذ انها | ارض مسبلة لكل موسد
من كان شاهد منكم تسبيلها | او وقفها بين الورى فليشهد
هذا افتراء منكم وتحكم | ان قد تم فطنا به لم يتقد
بل ان ما يروى نفى تسبيلها | عنها وأبطل شاهد المتشهد
دفن ابن مظعون بها من بعدما | كانت مواتا طبقت بالغرقد
من بعده الهادي بها دفن ابنه | من غير ما وقف وبالهادي اقتدي
والناس قدُ دفنوا بها من بعده | من غير تسبيل ولا وقف بدي
قطعوا بها ما كان من شجر وما | وقفوا لأجل الدفن وقف مؤبد
هب انهم وقفوا فلم يك وقفهم | بالمنع عما قلتم بمقيد
لكن ما هدمتموه مسبل | في الاثم هادمه يروح ويغتدي

عبد القبور المسلمون بزعمكم | كلا فغير الهنا لم نعبد
ان احترام القبر تعظيم لمن | في القبر من مولى عظيم امجد
قستم بها الأصنام ان قياسكم | يا قوم بالأصنام غير مسدد
فاؤلائكم عبدوا الحجارة كي تقر | بهم ونحن لغيره لم نعبد
سجدوا مع الباري لها وتعبدوا | جهلا ولم نسجد ولم نتعبد
ليس احترام ذوي القبور عبادة | لذوي القبور ولا لها في مورد
كل احترام لو يكون عبادة | في الخلق عم الشرك كل موحد

والله الزمنا احترام مساجد ... افهل يكون عبادة للمسجد
كم حرمة لمقام رجل خليله ... جعل الإله لصخرة من جلمد
والشرع جاء محسنا تقبيلنا ... للبيت والحجر الأصم الأسود
واطاعة الأبوين فرض لازم ... كإطاعة الباري القديم الموجد
لهما جناح الذل فاخفض لا تقل ... أف وبالغ في الإطاعة واجهد
ولآدم سجد الملائك كلهم ... دون الخبيث فذم من لم يسجد
وليوسف يعقوب مع ابنائه ... سجدوا له قدماً سجود تعمد
ما كان شركاً لا يكون نزاهة ... النص اورد فيه او لم يورد
او كان توحيداً فليس بكائن ... شركا فانقص من مقالك او زد
الحكم للموضوع ليس مغيرا ... بالحكم لم ينقص ولما يزدد

الله فاضل بين مخلوقاته ... ليس التراب مساويا للعسجد
شهر الصيام على الشهور مفضل ... فيه قبول عبادة المتعبد
وكذلك الأسبوع يفضل بعضه ... بعضا كذا الساعات فاكفف واهتد
والشمس فضلها الإله على السهى ... والبدر ليس مساوياً للفرقد
والليث ليس به يساوى ارنب ... والصقر ليس مماثلا للهدهد
والأرض في شرف البقاع تفاوتت ... هل مكة امست تعد كصرخد
والمسجد الأقصى المبارك حوله ... كسواه ام هل حانة كالمعبد
ان القبوركمن حوته تفاوتت ... في الفضل والشرف القديم الا تلد

ذم الاؤلى اتخذوا القبور مساجدا ... من ذي التنصر قبل والمتهود
معناه نهي عن سجود فوقها ... او جعلها لك قبلة في المسجد
فبذاك اضحت وهي غير المدعى ... وعلى الكراهة حملها لم يبعد
او عن عبادتهم لصورة صالح ... بكنيسة في قبلة المتعبد
قد كن ازواج النبي رأينها ... يوما لدى الأحباش فانظر تهتد
وكذاك متخذاً عليها مسجدا ... منه الكراهة قط لم تستبعد
كرهت على القبور الصلاة لدى جميـ ... ـع المسلمين ففوقه لا تسجد
وعلى القبور اذا بنينا مسجدا ... منا الصلاة على المقابر تغتدي
وبجمعه مع زائرات للقبو ... رترى الكراهة فيه ذات تؤيد
اما البناء لمسجد من حولها ... قصد الصلاة فما له من مفسد
من فوق اهل الكهف قد تخذ الاؤلى ... غلبوا عليهم مسجداً لم يعهد
والمسلمون بحول قبر محمد ... قد ما بنوا للناس افضل مسجد
وبيوت ازواج النبي به لقد ... دخلت لدى توسيعه المتجدد

والنهي عن اسراجها لوصح فالتـ ... ـنزيه منه ليس بالمستبعد
اذ لا تكون به منافع للورى ... من قارىء او زائر متردد
ولأنه عبث واسراف بلا ... نفع فليزم صرفه في الأفيد
والنهي عن كتب عليها جاء في ... خبر ضعيف نادر لم يعضد

وكذا الصلاة لدى القبور تبركا ... بذوي القبور فليس بالصنع الردي
ان الأئمة من سلالة احمد ... ثقل النبي وقدوة للمقتدي
قالوا الصلاة لدى محل قبورنا ... في الفضل تعدل مثلها في المسجد
عنهم روته لنا الثقات فبالهدى ... منهم اذا شئت الهداية فاقتد
شرف المكان بذي المكان محقق ... واخو الحجى في ذاك لم يتردد
خير عبادة ربنا في مثله ... من غيره فإليه فاعمد واقصد
وكذلكم طلب الحوائج عندها ... من ربنا ارجى لنيل المقصد
ان القبور بساكنيها شرفت ... فلساكنيها منزل لم يجحد
بركاتها ترجى لداع انها ... بركات شخص في الضريح موسد
لا بدع أن كان الدعاء اليه فيـ ... ـها صاعداً وبغيرها لم يصعد
طلب الحوائج عند قبر مفضل ... عند الإله وبالفعال مسود
كسؤالها من ربنا في مسجد ... او في زمان فاضل لم يردد

والنهي جاء عن الصلاة الى القبو ... ر كما رواه احمد في المسند
لكنه ان صح غير المدعى ... وكذاك منه حرمة لم تقصد
لكنما منه الكراهة قد بدت ... للفهم في النظر الصحيح الجيد

والنهي عن تجديدها لا تبنين ... على القبور وفوقها لا تقعد
ان صح كان على الكراهة حمله ... متوجها فاحمل عليها ترشد
ذكر القعود على القبور مؤيد ... دعوى الكراهة وهو خير مؤيد
لكنها في غير من تعظيمه ... تعظيم ربك والنبي محمد
تالله ما فهم الشمول لمثلها ... الا الغبي او الغوي المعتدي

حللتم دم كل شخص مسلم ... ورميتم بالشرك كل موحد
بل انتم اولى بكفر انكم ... قد قلتم في الله قول مجسد
في كل ليلة جمعة هو نازل ... فيما زعمتم فوق ظهر المسجد
وبغير تأويل على العرش استوى ... والعقل في التأويل لم يتردد
ان الخوارج قبلكم قد كفروا ... من كان يوما مثلهم لم يجحد

اشبهتموهم في جميع صفاتكم ... حتى رأينا امس يظهر في غد
وفعلتم بالمسلمين كفعلهم ... بالصائم المتعبد المجتهد
والمصطفى المختار اخبر عنهم ... بمروقهم من دينه بتعمد
وكذلك المختار اخبر عنكم ... اذ قال في نص الحديث المسند
في شامنا بارك وفي يمن لنا ... يا ربنا والعيش فيها ارغد
في صاعنا بارك وفي مد لنا ... وكذا مدينتنا وظلك فامدد
قالوا وفي نجد فعاود قوله ... من غير تنقيص وغير تزيد
قالوا وفي نجد فجاوب قائلا ... لهم مقال الخانق المتهدد
من نجد الشيطان يطلع قرنه ... في ارض نجدكم له من منجد
مأوى الزلازل ارض نجدكم بها ... فتن ترى من كل شخص مفسد
هذا مقال المصطفى في نجدكم ... هيهات ما ان نجدكم بالأرشد
فالحق يا اخوان ليس بمنجد ... والدين والإيمان ليس بمنجد
لو يعلم التوحيد منحصرا بها ... لدعا لها بدعائه المتعدد
او يعلم الإشراك حتما كائنا ... فيما عداها في الدعا لم يجهد
تالله ليس يهين تكفير من ... بالله آمن والنبي محمد
والسفك للدم وانتهاك محارم ... منه وجعلك مسلما كالملحد
واخافة للمسلمين وتركهم ... ما بين مقتول وبين مصفد
للرأي من شخص خطاه وجهله ... بين البرية ليس بالمستبعد
قد قلدته الرأي وهابية ... من مرعد ما بينهم او مزبد

قالوا شفاعة احمد حق وان ... تسأله اياها بشرك تلحد
من قال في الدنيا له اشفع لي الى الـ ... ـباري فهذا الشرك دون تردد
بل قل ايا رباه شفع احمدا ... فينا غدا واقبل شفاعة احمد
من يدع احمد للشفاعة فهو من ... عباد احمد وهو غير موحد
حيث الدعاء عبادة بل مخها ... بنظيره الإنسان لم يتعبد
لا تدع من احد مع الباري ولا ... تعبد سوى الباري وربك فاعبد
قلنا الدعاء عبادة فيمن دعا الـ ... ـمخلوق مثل الواحد المتفرد
لكن من يدعو المشفع قائلا ... يا سيدي اشفع لي له لم يعبد
لا تدع من احد مع الباري به ... معنى العموم من الدعا لم يقصد
ليس المعية في الوجود مرادة ... كاغفر ذنوبي واغسلن يا ذا يدي
لو كان كل دعا عبادة من دعي ... بين الأنام موحد لم يوجد
من جاء يدعو شافعا لشفاعة ... لم يدع من عبد دعاء السيد
بل كان من قال اسقني هو عابد ... وكذاك قول انصر صديقك واعضد

كيف الشفاعة حقة وسؤالها ... شرك تعجب للجهالة وأزدد
ما كان حقاً لا يكون سؤاله ... شركاً فانقص من مقالك او زد
قالوا وشرك الجاهلية قولهم ... صنها لغير شفاعة لم نعبد
كذبوا فشرك الجاهلية لم يكن ... طلب الشفاعة من شفيع مفرد
بل كذبوا رسل الإله وكتبه ... واتوا بدين غير ذاك مجدد
عبدوهم كي يشفعوا عبدوا وقا ... لوا هم لنا الشفعاء يوم الموعد
العطف والتعليل بينهما قضى ... فيما قضى بتغاير وتعدد
عبدوا الحجارة طالبين شفاعة ... منها وليس لها الشفاعة تغتدي
ان اصبحت صوراً لعبد صالح ... او غيره لشفاعة لم تعدد
لا يقدرون على عبادة ربهم ... زعموا لذا عبدوا المصور باليد
والبعث انكره فريق منهم ... والقول في عيسى شهير المقصد
قالوا دعاء القادرين على الذي ... منهم يراد مجوز لم يردد
لكنما الممنوع ان تدعوهم ... فيما استطاعتهم له لم توجد
كدعاء ميت في القضاء لحاجة ... لم يستطعها غير رب سرمد
كشفا المريض ورد شخص غائب ... ونمو زرع بعد لما يحصد
قلنا فكيف جعلتم منن احمد ... طلب الشفاعة مثل فعل الملحد
والله اعطاه الشفاعة فاغتدى ... ذا قدوة وهو المشفع في غد
هذا التناقض لا تناقض مثله ... لنظيره الأسماع لم تتعود
ابمثل هذا الجهل قد حللتمو ... سفك الدماء وما لكم من مسند
ان الذي يأتي لباب مليكه ... متشفعا بوزيره لم يردد
افان تشفعنا باشرف خلقه ... طرا اليه نلم به ونفند
ان الصحابة بالنبي تشفعوا ... ورجوا شفاعته بيوم المورد
هذا سواد قد تشفع واستغا ... ث بقوله في شعره المتردد
كن لي شفيعا يوم مالي شافع ... يغني فتيلا لا ولا من مسعد

كفرتم من يستغيث بميت ... ذي منزل عند الإله السرمد
وزعمتم طلب الحوائج منهم ... شركا بدا من طالب مستنجد
اني وليس سوى التشفع بالمقر ... ب عند ربك في نجاح المقصد
طلب الحوائج ليس شركا انها ... تلك الشفاعة فاتخذها تسعد
حتى الذي قد اسند الأفعال للـ ... ـمخلوق فهو حقيقة لم يسند
في المسلمين الحال تشهد انهم ... قصدوا التجوز في انتساب المسند
كبنى الأمير مدينة او انبت الـ ... ـبقل الربيع بغير ذا لم تشهد
فالإستغاثة والدعاء تشفع ... بالمستغاث وليس ذا بتعبد

ثم التشفع لا يراد به سوى ... طلب الدعا من صالح مستنجد
ان كان ليس بقادر في زعمكم ... فيكون مثل سؤال مشي المقعد
او كان يقدر وهو اصوب لم يكن ... شركا وليس مريده بمفند
فالروح تشفع عند ربك انها ... موجودة في علمه لم تفقد
لا تحسبن من في سبيل الله قد ... قتلوا من الموتى ولا تستبعد
وترد روح محمد فيرد تسـ ... ـليم امرىء يهدي السلام ويبتدي
بل لا يمر على القبور مسلم ... فيما رووا وسلامه لم يردد
صلوا علي واكثروا فصلاتكم ... يا قوم تبلغني وتأتي مرقدي
وعلي تعرض دائما اعمالكم ... بعد الممات وانني في ملحدي
ان كان من شراكن مستغفرا ... لكم وان خيرا شكرت وأحمد
فاذا استغثنا بالنبي وآله ... في كشف معضلة ومر مجهد
نسب الضلال لنا وهم شفعاؤنا ... عند الإله ونجدة المستنجد
ما ساغ في دفع اليسير دعاؤهم ... ويسوغ في دفع العذاب السرمد
هذا التحكم لا تحكم مثله ... هذا مقال الجاهل المتعند

قالوا التوسل بالعباد محرم ... كذبوا وقد ضلوا سبل المهتدي
هذا الكتاب كتاب ربك ناطق ... ان التوسل من نجاح المقصد
ابدأ الى الله الوسيلة فابتغوا ... في الذكر جاءت حجة لم تردد
لو انهم جاؤك اذ ظلموا كفت ... عن كل نص او حديث مسند
فازوا بمغفرة الإله لهم وما ... ردوا وانت لدى الدعا لم تردد
حال الحياة وفي الممات كليهما ... فبواحد من ذاك لم تتقيد
ان التوسل بالنبي لدى الحيا ... ة وفي الممات وقبل وقت المولد
جاءت به الأخبار وهي كثيرة ... قد ضل من بضيائها لا يهتدي
فلقد توسل آدم بمحمد ... وبآله ومحمد لم يوجد
وتوسل الأعمى بحق محمد ... فغدا بصيراً وهو لما يفقد
وتوسل الأصحاب بعد محمد ... بمحمد متحقق لم يجحد
سألوه بعد الموت يستسقي لهم ... فسقوا به وكأنه في المشهد
وبكوة بين السماء وقبره ... مطروا بغيث مثله لم يعهد
وقضى ابن عفان عقيب توسل ... بالمصطفى المختار حاجة مجتدي
وبعمه العباس يستسقي لهم ... عمر فكان دعاؤه لم يردد
بالأنبيا وبه(١) توسل احمد ... اذ رام يدفن امه(٢) في ملحد
وبصالح الأعمال قد نقل البخا ... ري التوسل في الحديث المسند(٣)
هذا يسير من كثير قد اتى ... فدع المرا ومن التوسل فازدد

وهو الوسيلة دون كل الأنبيا ... يوم المعاد ونجدة المستنجد
فبه توسل دائما وبآله ... وبخير اصحاب له واستنجد
فهم الوسيلة للإله بما لهم ... عند الإله من المقام الأوحد
وارفض مقالة جاهل ومعاند ... واهجر طريقة جامد ومقلد
قالوا قريب ربنا من عبده ... ويجيب داعيه ولم يتبعد
ادنى اليه من الوريد يقول أد ... عوني اجبكم عنكم لم ابعد
فلم التوسل والتشفع بالورى ... ادع الإله وغيره لا تقصد
قلنا فكيف الله قال لنا اطلبوا ... لكم الدعا من غيركم بتأكد
حتى النبي محمد طلب الدعا ... من غيره فيما رووا عن احمد
هل كان ذلك يا ترى من بعده ... عن ربه او انه لم يبعد

الحلف بالمخلوق شرك عندهم ... والله نعم المقتدى للمقتدي
فالله في القرآن صرح مقسما ... بالخلق في قسم له متعدد
بالتين والزيتون والبلد الأميـ ... ـن وبالضحى الضاحي وليل اربد
والعاديات النازعات الناشطا ... ت السابحات السابقات لقصد
بالفجر اقسم والليالي العشر والشـ ... ـفع الذي بالوتر اصبح يبتدي
والمصطفى وأبيك قال بمورد ... وابيه ايضا قالها في مورد
وكذا بييت الله اقسم عمه ... فأقر وهو بمسمع وبمشهد
وأبيك فاه بها ابو بكر ومن ... قالوا لعمرك جمعهم لم يعدد
واتى بمخلوق كذاك بحقه ... قسم على الباري فلا تتشدد
وبقول مسروق سألتك بالذي ... في القبر اقناع لكل مفند
والنهي عن حلف بغير الله محـ ... ـمول على فصل الخصومة يغتدي
او حلفهم باللات والعزى كما ... قد كان يفعله الجهول المعتدي
والحمل فيه على الكراهة ممكن ... والنعن في المكروه لم يستبعد

ندب زيارة احمد في قبره ... اعظم بندب في النصوص مؤكد
فهو الوسيلة في المعاد وفي الدنا ... نعم الشفيع ونعم جدوى المجتدي
من زار قبري قد رووا وجبت له ... مني الشفاعة للإله ويسعد
من زار قبري عند حج كالذي ... منه الزيارة في حياتي تغتدي
ولقد جفاني من يحج ولم يكن ... لي زائراً من ابيض او اسود
من زارني والى المدينة جاءني ... كنت الشهيد له شفيعا في غد
من زارني متعمداً جاورته ... يوم القيامة جيرة بتعمد
من حج مكة ثم اصبح قاصداً ... لي بالزيارة زائرا في مسجدي

ثنتان من مبرور حج خالص ... كتبا له لجزاء يوم الموعد
وافى بلال من دمشق لطيبة ... متحملا ليزور قبر محمد
لما رآه في المنام معاتبا ... فأفاق ذا وجل بطرف مسهد
واتى اليه باكيا وممرغا ... وجها عليه بغلة لم تبرد
قد جاء يروي ذلك ابن عساكر ... عنه بإسناد قوي جيد
قد كان صالح آل مروان(١) الذي ... في الأجر من رب السماء يزهد
يمضي بريداً للسلام على النبي ... لغير ذاك بريده لم يبرد
زار النبي لأمه قبرا ولم ... تسلم بزعم الخصم او تتشهد
نص رواه مسلم بصحيحه ... هل بعد هذا النص من متردد
زوروا القبور رواه ايضا مسلم ... عنه فهل من مسلم لا يقتدي
وكذا زيارة غيره من آله ... ومن الصحاب وكل فذ او حدي
وحديث لا تشدد لغير ثلاثة ... رحلا يراد به خصوص المسجد
شد الرحال الى الثلاثة وحدها ... ولغيرها من مسجد لا تشدد
مع ان معناه تأكده لها ... لكنه للغير لم يتأكد
والى قباكم كان يأتي المصطفى ... مشيا وطورا راكبا فبه اقتد
لا فرق في الأسفار بين بعيدها ... لو صح ما قلتم وما لم يبعد
ومضى الى الشهدا بأحد زائرا ... فزر القبور ودع مقال مندد
والبضعة الزهراء كانت دائما ... تأتي لزورة عمها المستشهد
ندب زيارات القبور مؤكد ... بعدت عن الزوار ام لم تبعد
ندب تأكد للرجال وللنسا ... او للنساء الندب غير مؤكد
وعلى البناء توقفت في الحر والـ ... ـبرد الشديد لزائر متردد
لولا البنا درست معالمها وما ... عرفت ولا يوما لوضعها اهتدي
ومقدمات المستحب جميعها ... في الندب عنها حكمه لم يزدد
لعن الرسول لزائرات القبو ... ر الى حقيقة لفظه لم يقصد
وكذاك متخذ المساجد فوقها ... والسرج في الليل البهيم الأربد
ان صح فهو سوى محل نزاعنا ... منه الكراهة قط لم تستبعد
والنهي مخصوصا غدا بالزائرات ... من النساء لغاية لم تجحد
وهي التستر والحجاب فوجهه التـ ... ـنزيه فاعدل في مقالك واقصد
فشريكه في النهي محمول على التـ ... ـنزيه في الرأي الأصح الأرشد
واللعن في المكروه جاء بكثرة ... وكذا نظائره فلا تستبعد
لعن المحلل والمحلل له ولا ... تحريم فيه على الأصح الاجود

حسن تمسحنا بقبر محمد ... قصد التبرك فاتبعه تحمد
وضعت على العينين فاطم تربه ... وبكته فعل الواله المتوجد
تقبيله حسن وليس محرما ... بل كان تعظيما كتقبيل اليد
شرف الأديم اذا يجاور مصحفا ... ويهان حيث تراه نعلا يغتدي
ما جاور المسك الذكي ذكا به ... منه الأريج قضية لم تردد
ان الكنيف اذا يعمر مسجدا ... يسموا الى شرف سمو المسجد
فالارض ان امست ضرحا للنبي ... او الوصي تنل عظيم السؤدد
واذا يجاورها حديد ثم او ... خشب ففيه الفضل غير محدد
والمنبر المنسوب للهادي يشر ... فه بتشريف له متأكد
ان الصحابة بالنبي تبركوا ... ببصاقه ووضوئه في مشهد
افقبره الحاوي مقدس جسمه ... عن ذاك ينقص لا اذا لم يزدد
ما كان يركب مالك في طيبة ... قصدا لتعظيم النبي محمد
في قبر فاطمة تمرغ احمد ... كيما يبارك ترب ذاك المرقد
وكذا بجعل قميصه كفنا لها ... دفع العذاب عن التي في الملحد

وكذا توجهنا لقبر محمد ... عند الدعاء تشفع بمحمد
لا منع فيه لذي البصيرة والذي ... غطى بصيرته العمى لا يهتدي
افتى به المنصور قدما مالك ... اذ جاء يسأله ولم يتردد
أستقبل الوجه الشريف لدى الدعا ... ام قبلة جعلت لكل موحد
فأجابه لم انت وجهك صارف ... عنه بل استقبله واسأل واجهد
لك منه خير وسيلة كانت به ... لأبيك آدم في الزمان الأتلد
قالوا القبور غدت لديكم وهي كالـ ... أصنام فرق بينها لم يوجد
للقبر تذكرمو وذبحكمو له ... كالذبح للأصنام من متعمد
كلا فلم يذبح ولم ينذر لها ... من مسلم في دينه متقيد
لكنما الفقراء خصهم بها ... وثوابها اهدى لرب المشهد

راموا من البدع الخلاص فأوقعوا ... بأشد منها في العقاب وانكد
اياك والإفراط فالإفراط كالتـ ... ـفريط كل منهما لم يحمد
ويل لمن امسى يدخن بينهم ... فله العقاب الجم غير مصرد
يا قوم ان حرمتم التدخين عن ... بعض اجتهاد منكم وتشدد
فلغيركم فيه اجتهاد مثله ... في حكمه الأقوال لم تتوحد
وبالاجتهاد غدا الثواب مقررا ... فسد الدليل عليه او لم يفسد
فلم العقاب عليه منكم ايها الـ ... إخوان والإجماع لما يعقد
ان جاز في الشرع اجتهاد للورى ... فالمنع عنه خطيئة لم تحمد

فدعوا اجتهاد المسلمين فكلهم ... في ذاك يعذر عند ربك في غد
لذوي الإصابة اجرهم متعددا ... للمخطئين الأجر لم يتعدد
ان كان برهان فجيئونا به ... باللين لا ببنادق ومهند
ادع الأنام الى السبيل بحكمة ... وبحسن موعظة ولا تتشدد
الدين لا اكراه فيه فقد بدا ... رشد وغي منه للمسترشد
ان الشريعة سهلة سمحاء ما ... جاءت بعسر لا ولا بتشدد
الحق بالبرهان يظهر للورى ... ان كان لا تحت القنا المتقصد

هب ان تشييد القبور محرم ... وله ادلة ديننا لم تعضد
افليس مصلحة الزمان تجيزه ... فبفاسد قد جاز دفع الأفسد
فدعوا المفيد من الأمور بزعمكم ... لضرورة وتمسكوا بالأفيد
وعن المكوس سكتم من خوفكم ... شق العصا ووقوعكم في المفسد
هلا سكتم عن قبور هدمها ... اذكى القلوب بمضرم لم يخمد
ستتم جميع المسلمين بفعلكم ... فلهم قلوب حرها لم يبرد
والناس حاقدة عليكم كلها ... لم يلف بين الناس من لم يحقد
وسررتم الشيطان في افعالكم ... بتبدد للشمل بعد تبدد

ابهذه الأيام وهي عصيبة ... سود يشيب لهن فود الأمرد
والمسلمون لكل شخص منهم ... مما عراهم عبرة المتنهد
عضدت بمصقول الشبا شجراتهم ... لكن بغير اكفهم لم تعضد
عضدت ولم يوجد لها من عاضد ... واهاً لها معضودة لم تعضد
قمتم بايغار الصدور وجئتم ... تورون نار غضاضة لم تخمد
وملأتم الأقطار من غزواتكم ... في كل عامرة وقف فدفد
وبها يفل الحد من اخوانكم ... بغيا ويشحذ حد سيف الأبعد
وابحتم قتل النفوس تعمدا ... فلكم تحق عقوبة المتعمد
والعرب انهم هم الأحرار قد ... وضعت عليهم ربقة المستعبد
قف بالحجاز وعج على مصر وفي ... سورية انظر والعراق له اقصد
تلق الفواجع احدقت في حيث لا ... جلد لذي لب ولا متجلد
واعطف على اليمن المبارك هل ترى ... بين القبائل فدية للمفتدي
من كان يرجو الخير للاسلام عن ... يدكم وللعرب الكرام المحتد
فهو الغبي وكيف يرجو الخير من ... اهل الجمود سوى الغبي الأجمد
والله ليس بغافل عن فعلكم ... لكنه امسى لكم بالمرصد
فتوقعوا عقبى جنايتكم بدنـ ... ـياكم وفي اخراكم فكأن قد

انا نوحد ربنا وعلى سوى التـ ... ـوحيد فيه قلوبنا لم تعقد
ننفي الشريك وكل ندعنه جل ... وعز من متفرد متوحد
لم يتخذ حاشاه صاحبة ولا ... ولداً ونشهد انه لم يولد
ولقد شهدنا بالنبي المصطفى ... وبغيره من بعده لم نشهد
ولآله الأطهار والينا ومن ... اعدائهم نبرا ولم نتردد
وبكل ما قد جاء آمنا ولم ... نحفل بقول مفند ومندد
ونعظم الهادي وكل معظم ... حيا وميتا باللسان وباليد
ونعظم القبر الذي قد ضمه ... فبه تشرف واعتلى للفرقد
ونزوره متبركين بتربه ... فبه جلاء الطرف لا بالأثمد
وبلثمه وبلمسه يجلى الصدا ... عند المحب له عن القلب الصدي
زره على رغم الجهول فانه ... غيث الورى واليه رحلك فاشدد
وبه لحط الذنب كن متوسلا ... نعم الوسيلة للفقير المجتدي
وهو الشفيع بحيث كل الأنبيا ... لم يشفعوا عند المهيمن في غد
واسأل من الرحمن ربك عند الـ ... ـحاجات تعط مناك فيه وتسعد
قم عنده لله ربك داعيا ... تبكي بدمع للخدود مخدد
قل يا الهي ارحم به وبآله ... واغفر ذنوبي ربنا وتغمد
والثم ثراه فانه خير الثرى ... وانشق شذا مسك به وتزود
خير من الركن المقبل تربه ... وكذا من الحجر الأصم الاسود
ولقد تشفعنا به وبآله ... لله في نيل المنى والمقصد
ولقد برئنا من فعال عصابة ... هدمت ضرائح آل بيت محمد
ان كان شركا فعلنا هذا فلا ... خير بتوحيد سواه مجدد

الرد على مجلة المنار

للمؤلف رسالة في الرد على مجلة المنار نأخذ منها ما يلي :

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين وصحبه المنتجبين وسلم تسليما .

وبعد : فقد قرأت في مجلة المنار المنشأة بمصر سنة ١٣١٥ لصاحبها الشيخ محمد رشيد رضا الطرابلسي الشامي نزيل القاهرة في الجزء الأول من المجلد الحادي عشر الصادر في اوائل صفر سنة ١٣٢٦ في صحيفة ٤٥ رسالة تحت عنوان :

كلمات عن العراق واهله

لعالم غيور على الدولة : ومذهب اهل السنة

تعرض فيها للتنديد بالشيعة في العراق ونسبتهم الى ما هم منه بريئون وتحريض الحكومة عليهم . وقد ذيلها صاحب المنار بكلمات ندد فيها ايضاً بالشيعة بما لم يكن ، فاحببت ان ابين ما في الأصل والذيل من مخالفة الواقع والصحة والسقم نصرة للحق سالكا في ذلك جادة الأنصاف . فجاء ما كتبته بحمد الله تعالى وافيا بالمرام وسميته (بالحصون المنيعة في رد ما اورده صاحب المنار في حق الشيعة) .

قال صاحب الرسالة بعد ما ذكر ان العراق من افضل الاقطار تربة وطيب هواء وعذوبة ماء وان به انهارا عظيمة كدجلة والفرات وديالى وكارون وان اكثره خراب لعسر المواصلات وفقد الامن وحرمانه من نور المعارف والمدنية وان الحكومة فيه كما هي في غيره عبارة عن شركة سلب ونهب وفساد تعمل في خراب البلاد وهلاك العباد وانهم عن الدسائس الاجنبية عمون حتى اصبح بر العراق كله متسلحاً بالمارتين مما ترسل به انكلترا .

ومن البلاء العظيم انتشار مذهب الشيعة في العراق كله حتى اصبح ثلاثة ارباع اهله شيعيين وذلك بفضل جد مجتهدي الشيعة وطلبة العلوم منهم ومؤازرة الحكومة لهم باخذها على يد اهل السنة عن مقاومة سعيهم وخفض كلمتهم . وفي النجف مجتمع مجتهدي الشيعة ، وفيه من طلبة العلوم ستة عشر الفاً ودأبهم انهم ينتشرون في البلاد ويجدون في اضلال العباد .

ولذلك يحسب عقلاء العراق ان القطر قد انسلخ من الدولة ولم يبق لها فيه من الرسم الا الأسم ولقد استحكمت النفرة منها في قلوب الجميع فلا يذكرونها بلسانهم وكلما يراجعونها في شؤونهم . «الى ان قال» : انه لم يجد في علماء بغداد اجمع لفنون الفضل وصفات الكمال من شكري افندي وابن عمه علي افندي الالوسيين وانه رأى من سعة اطلاعهما وقوة دينهما وسلامة عقيدتهما السلفية . «الى ان قال» : والتهابهما غير وحمية على الدين ومجاهدتهما في سبيله فريقاً من الجامدين من المقلدة وعباد القبور ما بهره وعشقه فيهما .

«الى ان قال» واعداؤهما من عبدة القبور والاوهام وانصار التقليد والخرافات ينبزونهم باسم الوهابية لينفروا منهم ويحرضوا الحكومة على اضطهادهم . «الى ان قال» ولم ار احداً يقدر مؤلفات ابن تيمية وابن القيم قدرها مثلهما ثم ذكر رد احدهما على الشيخ يوسف النبهاني البيروتي لتأليفه رسالة في تضليل ابن تيمية وابن القيم وانتقاصهما وتنديده بالشيخ نعمان الألوسي وذمه وذم عائلته الى غير ذلك مما لا غرض لنا بنقله فنقول وبالله التوفيق :

الرد على مراسل المنار:

عجباً لهذا العالم الغيور وعجباً لصاحب المنار كيف وصفه بالغيور وكان احق بان يوصف بالمتعصب الساعي في تفريق كلمة المسلمين والقاء العداوة والبغضاء بين طائفتين عظيمتين منهم في حين هم احوج الى الوئام والوفاق منهم الى الاختلاف والافتراق والمعتمد لهدم ما يؤسسه عقلاء الطائفتين في هذه الاعصار الأخيرة من ازالة الخلاف والشقاق وجمع الكلمة .

ويا عجباً لهذا العالم الغيور كيف خلط المسائل السياسية بالدينية فخبط خبط عشواء واختلط عليه الحابل (١) بالنابل والخاثر بالزباد . (٢)

وعجباً لغيرة هذا العالم كيف ادت به الى ان جعل من البلاء العظيم انتشار مذهب الشيعة في العراق وجدهم في طلب العلوم ولا ذنب لهم الا التمسك بالثقلين كما امر به نبيهم صلى الله عليه وآله وحبهم وتفضيلهم لأهل البيت الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا والتجاؤهم الى السفينة التي من ركبها نجا ومن تخلف عنها هوى ودخولهم في باب حطة الذي من دخله كان آمنا وقصدهم مدينة العلم النبوي من بابها واتباعهم لقوله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى .

وحقيق ان يقال ان من البلاء العظيم وجود مثل هذا الشخص بين المسلمين ووصفه بالعالم الغيور .

واما قوله : وذلك بفضل جد مجتهدي الشيعة الى قوله ودأبهم أنهم ينتشرون في البلاد ويجدون في اضلال العباد . ففيه : ان جد علماء الشيعة وطلابهم في تشييد مذهبهم ونشره والدعاء اليه وبث علوم اهل بيت نبيهم عليه وعليهم السلام وان كان مما لا يعابون به بل هو موضع الافتخار الا ان ادعاءه كون انتشار مذهب الشيعة في العراق بسبب ذلك مخالف للواقع فان مذهب الشيعة منتشر في العراق من الصدر الاول كما هو ظاهر لكل من لاحظ التواريخ وما زال منتشرا الى يومنا هذا . ولم نر ولا نقل الينا وقد توطنا العراق ما يزيد عن عشر سنين ان احدا من علماء الشيعة او طلابهم دعا احد

---

(١) الحابل السدا والنابل اللحمة وقيل المراد بالحابل صاحب الحبالة وبالنابل صاحب النبل اي اختلط الصائدون (منه) .

(٢) الخاثر ما خثر من اللبن والزباد بالضم والتشديد الزبد قاله الميداني عن الاصمعي وفي اللسان زباد اللبن بالضم والتشديد مالا خير فيه والزباد الزبد واخطات الخاثر بالزباد اي الخير بالشر والجيد بالردي والصالح بالطالح انتهى وفسره في الجمهرة بما لا يكاد يصح (منه) .

من السنة الى ترك مذهبه والدخول في مذهب الشيعة ومن دخل من السنة في مذهب الشيعة لم يكن دخوله لهذا السبب .

وعلماء الشيعة وطلابهم المقيمون في العراق لا سيما النجف الاشرف لا شغل لهم سوى الجد والاجتهاد في طلب العلم واكثرهم يجاورون في النجف لا يخرجون منه الا لزيارة قبور الأئمة عليهم السلام ويجدون في طلب العلم ليلهم ونهارهم الى المهات ومن خرج منهم خارج النجف فانما يحل بين الشيعة ليعلمهم معالم دينهم وما سمعنا ولا رأينا احدا منهم حل بين السنة ودعاهم الى الدخول في مذهبه . وان كان ما يدعيه حقا فهلا انتشر علماء السنة وطلابهم القاطنون في بغداد وغيرها وهم عدد قليل في البلاد ودعوا الناس الى مذهبهم ونهوهم عن مذهب الشيعة الذي بني على تفضيل اهل البيت والأقتباس من علومهم لينتشر بذلك مذهب السنة في العراق ويرتفع البلاء العظيم عن هذا العالم الغيور على الدولة ومذهب اهل السنة . .

واما اعتذاره عن ذلك بموازرة الحكومة لعلماء الشيعة بأخذها على يد اهل السنة عن مقاومة سعيهم وخفض كلمتهم فعذر غير مقبول فان الحكومة قد اعطت الحرية لجميع الأديان حتى غير المسلمين فكيف لا تعطي الحرية لمن يشاركها في المذهب وما رأينا ولا سمعنا انها منعت احدا من علماء السنة عن نشر مذهبه وبيان انه على الحق فلا بد ان يكون المانع لهذا العالم الغيور واعوانه من الجد في نشر مذهبه ودعوة الناس اليه اما الكسل وقلة الغيرة الذين عوفي منهما علماء الشيعة او عدم علمه بنجاح مساعيه فجعل يتشبث بهذه الاعذار

وان كان مراده بموازرة الحكومة لعلماء الشيعة واخذها على يد اهل السنة عن مقاومة سعيهم انها قد اعطت الشيعة الحرية في دينهم وحافظت على حقوقهم المدنية لكونهم بعض رعاياها وبذلهم الطاعة لها كغيرهم مع اعتقادهم وجوب المحافظة على بيضة الاسلام فشكواه من ذلك قلة انصاف منه وتمسك بذيل العصبية . فكأنه لا يرضيه عن الحكومة الا ان تلقي الفساد والفتنة بين رعاياها وتجبرهم على ترك اديانهم واظن انها لو كانت الحكومة بيد امثال هذا العالم الغيور لهلك الحرث والنسل ، وهلا شكا من انتشار دين اليهود في حاضرة بغداد واشتهار مقالة الدهرية في جميع البلاد وبث النصارى دعاتهم المسمين بالمرسلين في انحاء المعمور وطلب الى الحكومة ان تخالف نص الكتاب المبين لا اكراه في الدين فتردهم عن اديانهم ولا تأخذ على يده ويد امثاله من العلماء الغيورين على الدولة ومذهب اهل السنة عن مقاومة سعيهم ، وهلا شكا من انتشار مذهب الوثنية في اقطار الأرض الذين يربو عددهم على سائر اهل الاديان ان كان صادق الغيرة على المذهب الحق ، وهلا شكا من انتشار المنكرات بين المسلمين وتعطيل الحدود واندراس الاحكام ، وهلا حركته الغيرة على الألوف من الاعراب الرحالة كعنزة وغيرها الذين هم على مذهب اهل السنة بالاسم ولا يعرفون شيئاً من احكام الاسلام ولا يعملون عملاً دينياً قليلا ولا كثيرا ولا يطيعون الله ولا الحكومة ودأبهم سلب العباد ونهب البلاد ، وهلا عد من البلاء العظيم انتشار مذهب الوهابية في بادية نجد وما والاها وفي غيرها الذين ابدعوا ما ابدعوا في الدين وكفروا ما سواهم من طوائف المسلمين واستحلوا الدماء والاموال والاعراض وخالفوا ضروريات دين الاسلام وحاربوا الدولة مرارا ونهبوا البلاد واكثروا في الارض الفساد ولم يروا للدولة عليهم طاعة فهم احق بان يغار على الدولة ومذهب اهل السنة من افعالهم .

اما حركته غيرته الا على اخوانه المسلمين الشيعيين الشاهدين لربهم بالوحدانية ولنبيه محمد صلى الله عليه وآله بالرسالة والمتمسكين بولاء عترة نبيهم والآخذين عنهم احكام دينهم والمحافظين على شرائع الاسلام من الصوم والصلوة والحج والزكاة وسائر احكام الدين حتى عد انتشار مذهبهم في العراق من البلاء العظيم وجعلهم من المضلين هذا مع شهادته لهم بالجد والاجتهاد في طلب العلوم الذي هو فريضة على كل مسلم حتى اجتمع منهم في بلد واحد ستة عشر الف طالب عدا عما في غيرها من مدن العراق وبلاد ايران وتركستان وافغانستان وبخارى والشام والهند والبحرين والقطيف والأحساء وسائر الاقطار ما هذا الا قلة انصاف منه وقلة غيرة على الدين .

ولو كان صادق الغيرة على الاسلام لدعا علماء المسلمين وزعماء الدين الى الائتلاف والاتحاد الذي امرت به الشريعة الغراء ودل على حسنه العقل وحثهم على الاجتماع وبسط المسائل الخلافية على بساط البحث والانصاف ليرتفع الخلاف ، ولم يسع بينهم بالفساد .

واما قوله ولذلك يحسب عقلاء العراق ان القطر قد انسلخ من الدولة الخ فان كان اشارة الى الدسائس الاجنبية فله وجه لكن لا وجه لذكر انتشار مذهب الشيعة بين العلة والمعلل بل كان اللازم ذكر هذا بعد كلامه الاول وان كان اشارة الى انتشار مذهب الشيعة او الأمرين معا كما هو ظاهر كلامه .

ففيه ان نفوذ الدولة في العراق يزداد يوماً فيوما وسلطتها الآن اشد منها في العصور السابقة بكثير. والشيعة في العراق ليسوا باقل خضوعا واطاعة للدولة من غيرهم فيها . نعم قد كان انتشار مذهب الوهابية الذين قام هذا العالم يدعو اليهم متسترا بلباس الغيرة على الدولة ومذهب اهل السنة موجبا لانسلاخ الاقطار التي اشتهر فيها هذا المذهب عن الدولة .

كلام صاحب المنار في حق الشيعة في العراق :

اما ما ذيلها به صاحب المنار فانه قال : ان هذه الرسالة ذكرته بما كتبه في المجلد الثاني من المنار في رمضان سنة ١٣١٧ في صفحة ٦٨٧ من نشر مذهب الشيعة في العراق وهو انه قد قرأ في بعض الجرائد عزم الدولة العلية على ارسال بعض العلماء الى سناجق البصرة والمنتفق وكربلا لارشاد القبائل الرحالة هناك وفي بعضها صدور الارادة السنية بذلك فعلا وحمد الله تعالى على تنبه الدولة العلية لهذا الامر قبل ان يخرج من يدها قال فقد سبقها الشيعة وبثوا الوعاظ والمرشدين في هذه القبائل يذهب الملا الشيعي الى القبيلة فيمتزج بشيخها امتزاج الماء بالراح بما يسهل عليه من التكاليف الشرعية ويحمله على هواه فيها كاباحة التمتع بالعدد الكثير من النساء الذي

له الشأن الاكبر عند اولئك الشيوخ وغير ذلك حتى يكون وليجته وعيبة سره ومستشاره في امره فيتمكن الملا بذلك من بث مذهبه في القبيلة باقرب وقت ويكتفي من السياسة غالبا بافهام القوم ان رئيس طائفة الشيعة المحقة شاه العجم ورئيس الطائفة الاخرى المسماة بالسنية السلطان عبد الحميد . ولا شك ان هؤلاء يكونون عونا لرئيس مذهبهم اذا وقع نزاع لا قدر الله بينه وبين رئيس المذهب الاخر وان كانوا في بلاد الاخر. ثم وصف الذين تختارهم الدولة العلية للارشاد ورغبهم بانهم لا يحرمون من أجر الدنيا . وقال : قد استغنى دعاة الشيعة في تلك القبائل مع حصولهم على غرضهم في نشر المذهب . قال وليبدأ دعاة الدولة العلية بمن على الفرات فأن فيهم عدداً كبيراً لم يزل على مذهب اهل السنة .

هذا ما كتبه من نحو تسع سنين .

واما ما كتبه بعد ذلك فهو قوله : ان اكثر من اجابوا دعوة علماء الشيعة هناك لم يكونوا على شيء من مذهب اهل السنة فاذا كان اولئك الدعاة يبثون فيهم الوعاظ يعلمونهم الفرائض واحكام الحلال والحرام فان ذلك خير لهم في دينهم من الحالة التي كانوا عليها فنحن لا نعد الامر من الجهة الدينية بلاءً نازلاً كما عده الاستاذ كاتب الرسالة ولكن الامر مهم من الجهة السياسية فان السياسة هي التي كانت ولا تزال مثار الخلاف بين اهل السنة والشيعة ولولاها لما كان خلاف وما اضاع الدين والدنيا علينا الا الخلاف وقد كان طلاب الاصلاح بالوحدة الاسلامية مغتبطين بما حصل في هذه السنين الاخيرة من التألف والتعارف بين الفريقين حتى وقع اخيرا ما وقع من التعدي على الحدود فباتوا يخشون ان تهدم السياسة السوء في سنة واحدة ما بناه دعاة الإصلاح في عشرات من السنين .

(انتهى ما اردنا نقله مما ذيل به صاحب المنار هذه الرسالة وقد رايناه في كلامه الاخير اقرب الى الانصاف منه في كلامه الذي كتبه منذ تسع سنين فانه قارب الانصاف في قوله لا نعد الامر من الجهة الدينية بلاء نازلا كما عده كاتب الرسالة . وفي وقوله : ما اضاع الدين والدنيا علينا الا الخلاف الى اخر كلامه . وفي كلا الكلامين مواضع للرد .

الرد على صاحب المنار:

اما قوله : ان الشيعة قد ادخلوا معظم تلك القبائل في مذهب الشيعة فمخالف للواقع لما عرفت عند الرد على كاتب الرسالة من ان ذلك لم يكن منه شيء في زماننا هذا والقبائل في العراق معروفة مشهورة بعضها على مذهب اهل السنة وبعضها على مذهب الشيعة كان ولم يزل وما سمعنا في زماننا هذا ان قبيلة كانت على مذهب اهل السنة فدخلت في مذهب الشيعة بدعاء علماء الشيعة لها اللهم الا ان يكون ذلك قبل عصرنا فان كان ما يقوله حقا فليسم لنا قبيلة من هذه القبائل التي يدعيها . ووعاظ الشيعة ومرشدوهم انما يحلون بين اظهر الشيعة فقط فيعلمونهم معالم الحلال والحرام ولو كان ما زعمه حقا فهو ليس مما يضر بالدين فان الشيعة لا تفترق عن ا لسنة في اصول الاسلام التي هي الشهادتان وما يتبع ذلك وفي كثير من الفروع فان خالفت مذهبا من الاربعة في فرع وافقت الاخر الا نادرا وان خالفت الاربعة وافقت بعض من تقدمهم او عاصرهم من الفقهاء .

والحاصل ان الشيعة توافق السنة في الاصول التي بها يستحق المسلم اطلاق اسم الاسلام عليه وجريان احكامه التي منها حرمة ماله ودمه وعرضه وفي اكثر الفروع . فان تخالفا في نادر من الاصول او الفروع فهو كمخالفة بعض المذاهب الاربعة للاخر او بعض علماء السنة لبعض لا يوجب الجزم بهلاك احدى الطائفتين . واهم الخلافيات في الاصول تفضيل اهل البيت عليهم السلام وتقديمهم فدخول السني في مذهب الشيعة كانتقال الحنفي الى مذهب الشافعي .

واما قوله : يذهب الملا الشيعي الى قوله : بما يسهل عليه امر التكاليف الشرعية فهو افتراء . ولعل عذر صاحب المنار فيه انه سمعه من افواه بعض المفسدين والمتعصبين الذي دأبهم قذف الشيعة بما هم منه بريئون ونسبة القبائح اليهم لتنفير الناس عنهم والملا الشيعي في العراق لا يترك الاشتغال بالعلم الا عند الضرورة ولا يذهب اصلا الى قبائل السنة كما ذكرنا حتى يفعل ما قاله ولا الى قبائل الشيعة الا نادرا فاذا ذهب لا يسهل عليهم امر التكاليف كما قال بل يشدد عليهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن عاشر الشيعة وخبر باطن امرهم وظهاره علم انهم شديدو التصلب في دين الاسلام محافظون على احكام الشرع جهدهم قليلو التهاون والمسامحة بها لا يأخذون احكام دينهم الا عمن عرف بالعدالة والتقوى والاستقامة ومتى ظهر لهم في رجل م العلماء ورؤساء الدين ادنى تسامح في الشرعيات نفروا منه ولم يقبلوا قوله .

متعة النساء :

واما قولة : كاباحة التمتع بالعدد الكثير من النساء الخ فهو كسابقه في مخالفة الواقع بجعل علة ميل الشيوخ الى اهل العلم هو هذا فان الشيوخ ان كانوا من السنة فلا يذهب اليهم الملا الشيعي مرشدا ولا يستفتونه وان كانوا من الشيعة فليس هذا علة ميلهم الى اهل العلم فان متعة النساء وان كانت حلالا في مذهب الشيعة فليس كل حلال يفعل والعرب قاطبة شيوخهم ومن دونهم لا يفعلون المتعة ويرونها عارا وان كانت حلالا. بل العلة في ميل الشيوخ الى اهل العلم ما عرفوهم به من الاستقامة .

والعجب من صاحب المنار الذي برز في هذا العصر بالباس البحث عن الحقائق وفلسفة الدين وترك تقليد الاباء والامهات كيف خفي عليه انه لا يحسن بمثله ان يندد بشيء ثبتت مشروعيته في دين الاسلام ولم يثبت له ناسخ الا نهي بعض الصحابة الذي ليس لهم نسخ الاحكام الألهية ولي معصوماً من الخطأ باتفاق المسلمين .

نقض الوشيعة

او

الشيعة بين الحقائق والاوهام

بقلم :

الامام السيد محسن الامين العاملي «قدس سره»

الكتاب ومؤلفه

قال الدكتور حكمت هاشم رئيس جامعة دمشق الاسبق وهو يتحدث عن مؤلف الكتاب ومؤلفاته في خطاب له امام اعضاء المجمع العلمي العربي نأخذ منه ما يلي .

واحب ان اقدم الكلام على آخر هذه الكتب عهداً في تاريخ حياته اعني كتاب «نقض الوشيعة» ، لما خاض موسى جار الله التركستاني في «نقد عقائد الشيعة» برز له ـ رحمه الله ـ يدرأ مطاعنه الجارحة ، والحق ان ذلك الكتاب ليروع قارئه بايمان المؤلف وسعة احاطته وقوة حجته ودامغ برهانه . حتى انه ربما قاده لاعادة النظر في مواقف كان في نفسه منها شيء كأمر «التلاعن والتطاعن» و«عصمة الامام» و«التقية» و«نكاح المتعة» وما الى ذلك . واشهد ان المرء ، في كثير من المواضع التي يبدو عليها ان ظاهر الحق في جانب الخصم ، لا يلبث ان يخرج ميالاً الى العكس بعد سماع الرد .

وبعد ، ايها السادة ، فإن أسفي شديد لأني لم اسعد بلقاء «السيد» والتعرف عليه عن قرب حتى أجلو لكم خصائص خلقه وشخصيته ، ولكن أصدقاءه وتلامذته يرسمون له صورة تستهوي الأفئدة في بساطتها وسموها على السواء .

لقد اشادوا بما عرفوا فيه من تواضع وزهد بالجاه وعزوف عن المنزلة واحتقار للمظاهر الباطلة الغرارة . ذكروا انه ما بالى قط متاع الحياة الدنيا فاجتزأ بما يسد البلغة ويقوم بالأود ، كان يسعى لشأنه بنفسه ، ويباشر بيده تهيئة طعامه غير حافل برفاهية مأكل او مشرب ، ولا ملتفت الى زينة في شارة او كسوة . كذلك شأن العظماء ينكرون ما اسماه نيتشه «فلسفة الخياطين» فلا يؤمنون ان الثوب يخلق الراهب ، ولا ان الزنار المفضض خير من الذكر الحسن ! .

ولقد صوروا ما رأوا فيه من ورع وتقوى وعفة يد ولسان ، وشهدوا ان «الآلاف ذهباً كانت ترد عليه فما يمسها ويحولها للحال الى وجوه الخير» بل ربما انفق ماله على تأسيس المدارس ووقفها في عصر اذل فيه الحرص اعناق الرجال . كذلك شأن الزاهدين الأصفياء اذكياء النفوس يحقرون الاستكثار ويأنفون من التكالب على الرزق ، لانهم لا يقيسون الفضل بذلك المقياس العجيب الذي حدثنا عنه يوماً احد عمداء العلم واسماه «مقياس عدد الاصفار» !

ثم هم اطبقوا على جودة رأيه وشجاعة قلبه وثبات جنانه وتحرره من العصبية والجمود ونهوضه بما يعتقد انه حق . كذلك شأن الروحانيين المخلصين لا يدارون في فكرتهم ولا يداجون ولا يصانعون ولا يتلمسون مجداً رخيصاً قائما على تملق العامة واسترضاء الدهماء . ذلك بأنهم ادركوا سر تلك الحكمة العسجدية المنقوشة في صدر تريستان وايزولت والتي تصلح شعارا للمثاليين جميعا من كل جلدة : «ما لا يقدر عليه السحرة ، فباستطاعة القلب ان يأتي به بقوة الحب والبطولة» ! .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وآله الطاهرين وسلم تسليما .

(وبعد) فيقول العبد الفقير الى عفو ربه الغني محسن ابن المرحوم السيد عبد الكريم الحسيني العاملي : انه لا يمضي يوم إلا ويطلع علينا من زوايا التعصب وحب التفريق بين المسلمين ونبش الدفائن وتهييج الضغائن رسائل وكتب ومؤلفات ينتقد بها اصحابها أهل مذهبنا بمر الانتقاد وسيء القول من دون ان يسلكوا في ذلك طريقة أهل العلم ويتأدبوا بآداب المناظرة ويبنوا أقوالهم على الدليل والمنطق الصرف وكثير منهم يتجاوزون ذلك إلى الشتم والذم والسباب والنبز بالألقاب المنهي عنه في السنة والكتاب مع إنه لا يلجأ إلى ذلك إلا العاجز عن الحجة والبرهان فإن فيهما كفاية لإسكات الخصم ولا يبالي هؤلاء أن يفتروا علينا الأكاذيب ويختلقوا المعايب بشتى الأساليب يفرقون بذلك كلمة المسلمين ويوغرون الصدور ويهيجون كوامن الضغائن والاحقاد في زمان قد وصلت فيه حالة المسلمين الى ما وصلت إليه وهم إلى الوئام والائتلاف وجمع الكلمة والوفاق أحوج منهم إلى النزاع والاختلاف والشقاق . ونحن هم أهل دين واحد ونبي واحد وكتاب واحد وقبلة واحدة نشهد جميعاً لله تعالى بالوحدانية ولنبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة ونؤمن بكل ما جاء به من عند ربه نحل حلاله ونحرم حرامه ، نقيم الصلوات الخمس ونؤتي الزكاة ونصوم شهر رمضان ونحج البيت الحرام ونعظم شعائر الاسلام ونعترف بالبعث والنشور والحساب والعقاب والثواب والجنة والنار وبكل ما ثبت في دين الاسلام وليس بيننا وبينهم نزاع ولا خلاف الا في أمور يسيرة لا يوجب الخطأ فيها ـ إن كان ـ خروجاً عن الاسلام أهمها مسألة الخلافة التي لم يبق لها اليوم أثر يذكر لكن قوماً لا يروق لهم اتحاد المسلمين واتفاقهم فيعمدون إلى ما يهدم ذلك فيودعونه مؤلفاتهم ويطبعونه وينشرونه على الملأ تقليداً لغيرهم واتباعا لما غرسته العصبية العمياء في نفوسهم فحالت بينها وبين النظر إلى الأمور بعين البصيرة والانصاف واتباع الحقائق وغفلة عن أن هذه النزاعات والأقوال السيئة ما كان باعثها إلا السياسة بما أسسه علماء السوء تبعاً لأهواء الظلمة من الملوك والامراء وطمعاً في دنياهم وقد زال باعثها اليوم وصارت السياسة تبعث على ضدها ولو ان هؤلاء قرعوا الحجة بالحجة والدليل بالدليل وتركوا سوء القول لهان أمرهم وكان خيراً لنا ولهم ولكنهم لم يفعلوا من ذلك شيئاً . ونحن ما زلنا نسعى في جمع الكلمة جهدنا وفي تأليف القلوب بكل ما في طاقتنا ووسعنا ولكن ما نصنع بهؤلاء الذين ذكرناهم إلا أن نرد غائلتهم وندفعهم عنا ونبرىء أنفسنا من افترائهم علينا بالباطل ونفند أقوالهم بالحجة والبرهان فمن ذلك كتاب أطلعنا عليه في هذه الأيام يسمى الوشيعة في نقد عقائد الشيعة ليس في اسمه مناسبة سوى مراعاة السجع تأليف رجل اسمى نفسه موسى جار الله ابن فاطمة ـ كما ذكر فيه ـ مطبوع بمصر سنة ١٣٥٥ هـ فوجدناه قد جرى في سبيل هؤلاء الذين أشرنا إليهم ونهج في مناهجهم وزاد عليهم بأمور خالف فيها إجماع المسلمين (١) ولم نجد في وشيعته شيئاً يصح أن يسمى علما بل

---

(١) مثل توريثه ابن الابن مع الابن وغير ذلك كما ستطلع عليه .

ليس فيها إلا دعاوى مجردة من الدليل ودعاوى متناقضة وعبارات منمقة مزخرفة لا طائل تحتها وأموراً أكل الدهر عليها وشرب وافتراءات وفلسفات باردة وتأويلات فاسدة وسخافات وآراء كاسدة وتمحلات عن الحق حائدة وتفسيرات معوجة ومصادمات للبديهة ومخالفات لاجماع المسلمين وضرورة الدين وحمل للآيات على ما لا مساس لها به وسباب وبث سموم كل هذا مع التكرير والتطويل بلا طائل و إعادة الكلام الواحد مراراً ومراراً كما ستطلع على ذلك كله . ولقد كانت بالاعراض عنها أحق لولا انتشارها وأضرارها فاضطرتنا الحال إلى نقضها وبيان ما فيها من الخلل والفساد . ومن العجيب أنه كتب على ظهرها : هي أول تدبير في تأليف قلوب الأمة الشيعة وأهل السنة والجماعة ، هذا عذري في تأليف الكتاب لتأليف القلوب وفي طبعه ونشره خالصاً لوجه الله . مع أنها أول تدبير وآخره في تنفير القلوب وأعظم تدمير وتخريب لما بناه ويبنيه المصلحون . يؤلف هذه الوشيعة المخربة المدمرة ويطبعها له بعض الكتبيين المرتزقين في مصر وينشرها طمعاً بثمن بخس دراهم معدودة يبيع بها ائتلاف المسلمين ويوقد به نار العداوة بينهم ويجرح به عواطف مائة مليون من الشيعة بغير حق ويشتري به سخط الله وسخط عقلاء الأمة غير متأثم ولا متحرج ثم يقول المؤلف إنه أول تدبير في تأليف قلوب الامة وانه كتبها لتأليف القلوب وطبعها ونشرها لوجه الله .

ورب سودا واسمها فضة وكم تسمى عبد سوء سرور

ولو كان هؤلاء الأقوام المتحرشون بنا من بعيد عارفين قدر أنفسهم وواثقين بقوة حجتهم ، ومخلصين في نواياهم لدعونا إلى ميدان المناظرة وقرع الحجة بالحجة ، والدليل بالدليل ، فيعرف حينئذ الهجان من الهجين والغث من السمين والمحق من المبطل ولو فعلوا لوجدونا سراعا إلى إجابة دعوتهم ولكنهم يرمون بالغيب من مكان سحيق ويصح فيهم قول المتنبي :

وإذا ما خلا الجبان بأرض طلب الطعن وحده والنزالا

وكانت قد وردتنا من العراق أسئلة موجهة من هذا الرجل ـ اذ كان نزيل دار السلام بغداد ـ لعلماء النجف الأشرف بتاريخ ٢١ ذي القعدة سنة ١٣٥٣ هـ و٢٥ فبراير سنة ١٩٣٥ م ثم أرسل هذه الأسئلة بعينها إلى علماء الكاظمية بتاريخ ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٥٣ هـ و٣ مارس سنة ١٩٣٥ م وهي عشرون سؤالا وطلب إلينا جماعة من فضلاء البلدين الجواب عنها ، فحررنا أجوبتها وأرسلناها إليهم من دمشق بتاريخ ٢٣ من المحرم سنة ١٣٥٤ هـ ولما أطلعنا على الوشيعة وجدناه قد أدرج فيه مضامين تلك الاسئلة دون أن يذكرها بعنوان السؤال فلم نجد بدا من نقض وشيعته ، والجواب عما فيها من نقده معتمدين في ذلك على الأدلة الصحيحة والبراهين الجلية لئلا يغتر بوشيعته بعض من ينظر إليها ، فيتوهم صحة ما فيها ، فتتسع شقة الخلاف التي نسعى في كل مواقفنا ومؤلفاتنا إلى تضييقها وبالأخرة إلى محوها وإبادتها . وأدرجنا في هذا النقض أجوبة تلك المسائل التي كنا حررناها ، كما أدرج هو مسائله في وشيعته . هذا وقد وجدنا جماعة من فضلاء أخواننا السنيين ساخطين على وشيعته ناقمين على خطته فيها ، شافهنا بعضهم بذلك مشافهة وراسلنا بعضهم مراسلة . فجاء نقضنا هذا بحمده تعالى كتاباً وافياً باثبات الحق في جل المسائل الخلافية وأهمها مع تفصيلها ـ وتفصيل أدلة الطرفين فيها والله تعالى هو المستعان وعليه التكلان ومنه التوفيق والتسديد وهو حسبنا ونعم الوكيل .

وقبل الشروع في نقض الوشيعة ، نقدم مقدمة نذكر فيها ما وصل إلينا من أحوال مؤلفها .

من هو موسى جار الله مؤلف الوشيعة

هو رجل من أهل تركستان من بلاد روسيا يعبر عن نفسه في كتاباته ووشيعته ، تارة بموسى جار الله وأخرى بموسى جار الله ابن فاطمة . ولا ندري وجه تلقيبه نفسه بجار الله أو تلقيب أبيه به ولا وجه اختياره الانتساب إلى أمه والله تعالى يقول ادعوهم لآبائهم . وصرح في الوشيعة بأنه من متصوفة الإسلام ويظهر من ملامحه حينما زارنا بمنزلنا في الكوفة أواخر عام ١٣٥٢ أنه تجاوز الستين من عمره يلبس اللباس الافرنجي ، وعلى رأسه قلنسوة من المخمل الأسود وهو كثير شعر الرأس واللحية وقد وخطه الشيب ، يحسن العربية الفصحى والفارسية والتركية ولا بد أن يكون يحسن غيرها من اللغات الفرنجية وقد حضر المؤتمر الاسلامي المنعقد في القدس عام ١٣٥١ هـ ثم جاء إلى العراق عام ١٣٥٢ هـ ثم ذهب إلى إيران عام ١٣٥٣ هـ ، ثم عاد إلى العراق في تلك السنة ووجه الأسئلة المشار إليها إلى علماء النجف والكاظمية ، ثم سافر إلى مصر وألف فيها وشيعته وطبعها عام ١٣٥٥ هـ وهو باق في مصر إلى الآن عام ١٣٥٩ هـ ، ولسنا نعلم تفصيل أحواله ، ولكننا نذكر شيئاً منها مما أدرجه في أوائل الوشيعة وما جرى لنا معه في الكوفة وطهران .

قال في أوائل الوشيعة : هاجرت بيتي ووطني في نهاية سنة ١٩٣٠ م هجرة اضطرارية ، وكانت قد سدت علي كل طرق النجاة حتى آثرت مضطراً أوعر الطرق وأصعبها وأطولها فساقتني الأقدار من طريق التركستان الغربي إلى الأقطار الاسلامية ، إلى التركستان الشرقي الصيني فالبامير فافغانستان وبقيت أربعة أشهر وزيادة على متون الخيول حتى وصلت إلى كابل ورأيت من كل عجائب الطبيعة وأعاجيب الأمم والأحوال ما كان ينسيني الصعوبات التي كنت ألقاها أو أتورط فيها . وأصعب عذاب لا أكاد أنساه هو أني بأيدي حرس كانت ترقبني ولا تتركني على اختياري في البحث وفي الاقامة حيث أريد ـ وهذا يدل على أنه نفي من بلاده لأمور لعلها سياسية ـ وكان الأولى به بعدما رأى ما حل بالاسلام والمسلمين وما حل به نفسه أن لا يسعى بما يثير الفتن بينهم ويوغر الصدور وأن لا يدفن المحاسن ويجتهد في اختلاق المعائب والتعصب بالباطل . قال : أقمت بكابل في الانتظار أربعين يوماً ضيفاً عند حكومتها الكريمة ، ثم فتح الله جل جلاله على وجهي أبواب السفر بإشارة من جلالة الملك أعلى حضرت نادر شاه ، فانتهزت ضرورة الاغتراب في اختيار السياحة بالبلاد الاسلامية ، وقد كنت سحت من قبل في الهند وجزيرة العرب ومصر وكل بلاد تركيا وكل التركستان الغربي ، إذ أنا طالب صغير قد فرغ من درس العلوم المعروفة في المدارس الثانوية والمدارس الدينية ودامت سياحتي في تلك المرة ستة أعوام كنت فيها في مختلف الأقطار الاسلامية إلا العراق و إلا الايران (كذا) وفي هذه المرة الأخيرة أعدت سياحتي في كل الأقطار الاسلامية التي كنت فيها من قبل . أما سياحتي في البلاد العراقية والإيرانية فقد دامت سنة وزيادة وكانت صعبة شديدة ، ثم قال ذهبت في نهاية سنة ١٩٢٠ م إلى بخارى بعدما استولت عليها البلاشفة بقوة عسكرية من ابنائنا ـ وهذا يدل على أنه من بلاد تركستان الروسية ـ ثم في سنة ١٩٢٧ م زرت المدينة المنورة وأقمت بالحرم النبوي عشرين يوماً ، ثم قال ، جلت في بلاد الشيعة طولا وعرضاً سبعة أشهر وزيادة وكنت أمكث في كل

عواصمها أياماً وأسابيع وأزور معابدها ومشاهدها ومدارسها وأحضر محافلها وحفلاتها في العزاء والمآتم وحلقات الدروس وكنت أستمع ولا أتكلم بكلمة، وهذا يدل على أن دأبه كان التجسس وتطلب العورات، ولم تكن نيته خالصة ولا كان طالباً للحق وإلا لتكلم وباحث وحقق معهم ودقق فأما أن يخصموه أو يخصمهم ولكنه كان ينظرهم بعين السخط التي لا تبدي إلا المساويء فأخطأ نظره في كثير من الأمور التي رآها واعتقدها وخالف اعتقاده الحقيقة فيها.

ما جرى لنا معه في الكوفة

زارنا بمنزلنا في الكوفة من أرض العراق أواخر عام ١٣٥٢هـ حينما تشرفنا بزيارة المشاهد الشريفة، وذلك بعدما جاء من المؤتمر الاسلامي بالقدس. دخل علينا، فسلّم فرددنا عليه السلام ورحبنا به، وقلنا له هل أنت مسلم، فقال أو ما يكفي لبيان اسلامي السلام، فقلنا له قد يسلم غير المسلمين، وكانت هيأته في لباسه الافرنجي، ولباس رأسه وطول شعره كما قدمنا يظن منها أنه موسوي غير مسلم، ثم قال إني وردت النجف وسمعت بكم فجئت لزيارتكم، فشكرناه على ذلك وسألناه من أي بلد هو، فقال إنه مسلم يتوطن بلاد الافرنج، ثم أنه رأى في كتاب عندنا بيتين قديمين في الجاحظ وهما:

لو يمسخ الخنزير مسخاً ثانياً	ما كان إلا دون مسخ الجاحظ
رجل ينوب عن الجحيم بوجهه	وهو القذى في عين كل ملاحظ

فاغتاظ لذلك، فقلنا له هذا شعر قديم، قد قيل في الجاحظ، وأودع في الكتب وطبع وانتشر وتبعته لبست علينا، وكان في مجلسنا سيد فاضل يساعدنا في الكتابة، فأراد أن يجيبه فانتهره وأظهر الغضب فاحتملنا له ذلك، لأنه ضيف، وأخبرنا أن له مؤلفات غابت عن ذاكرتنا اسماؤها، ثم سألناسؤالين.

(السؤال الاول) ما سبب قول الشيعة وعملهم بالتقية. فقلنا له التقية لا تختص بالشيعة بل هي عامة عندهم وعند غيرهم من المسلمين، بل عند جميع العقلاء، لأنها عبارة عن إظهار خلاف المعتقد بقول أو عمل عند الخوف على النفس أو العرض أو المال، وهذا مما قضى به العقل وحكم بجوازه الشرع حتى جوز إظهار الكفر بقوله تعالى ﴿ إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان، إلا أن تتقوا منهم تقاة. وقال رجل من آل فرعون يكتم إيمانه. ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ وإنما اشتهر الشيعة بالتقية دون غيرهم لكثرة ما جرى عليهم من الظلم والاضطهاد وحصل لهم من الخوف فكثر عندهم استعمال التقية واشتهروا بها دون غيرهم.

(السؤال الثاني) ما دليل حلية المتعة. فقلنا له الدليل عليها أنها كانت مشروعة بإجماع المسلمين ونزل بها القرآن الكريم بقوله تعالى ﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن﴾ حتى أن ابن مسعود كان يقرأ فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى رواه الطبري في تفسيره وغيره وعمل بها في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعهد الخليفة الأول وبعض مدة الخليفة الثاني حتى حرّمها لمصلحة رآها، فقال متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أنا أحرّمهما وأُعاقب عليهما، متعة الحج ومتعة النساء، فقد ثبتت شرعيتها ولم يثبت نسخها. فقال هكذا أجابني بعض علماء النجف عن السؤالين وسكت، ولم يبدِ اعتراضاً وكان عليه أن يبدي اعتراضه إن كان عنده اعتراض لنا وللعالم النجفي لينظر ما عندنا في ذلك، فإن كان حقاً قبله وإن كان باطلا ردَّه علينا، لا أن يسكت في الحضور ثم يقذف بكلامه في المغيب من مكان سحيق.

وحضر وقت الغداء، فدعوناه إلى أن يتغدى معنا، فلم يقبل وألححنا عليه فأبى وودعنا وشيعناه ومضى.

ما جرى لنا معه في طهران

ثم رأيناه في طهران، عاصمة إيران سنة ١٣٥٣ وكنا نصلي جماعة في مسجد يسمى مسجد الجمعة، فحضر ذات ليلة وصلى معنا ولما فرغنا من الصلاة رأيناه فسلّمنا عليه، وتحدّثنا معه وكان من حديثه معنا أن قال أنا أحترم جميع المذاهب ولا أتعصب، فشكرنا له ذلك، ثم صعد الخطيب المنبر ليخطب بما جرت به عادته كل ليلة بعد انقضاء الصلاة وهو أشهر خطيب في طهران ويسمى الميرزا عبد الله الطهراني وكان خطابه يطول أكثر من ساعة وهو بالفارسية، فجلس يستمع إليه، فقلنا له هل تحسن الفارسية، فقال نعم. ثم قام وقال أريد أن أجلس قريباً من المنبر حتى لا يفوتني شيء من الخطاب واستمر على ذلك ليلتين ثم زارنا في منزلنا بطهران، فسألناه عن منزله لنرد له الزيارة، فقال انه نازل عند امرأة أرمنية، ثم لم يتسع لنا المجال لزيارته، ثم أرسل إلينا في اليوم الثالث انتقادات ينتقد بها خطباء طهران وعلماءها وقد أدرجها في وشيعته، هذا ما جرى لنا معه في العراق وإيران ثم لم نره بعد ذلك، وقد بلغنا أنه توفي.

ونحن نشرع في نقض هذه الوشيعة متوكلين عليه تعالى، سائلين من فضله وكرمه أن يلهمنا الصواب ويوفقنا لسلوك نهج السداد والرشاد.

ونعتذر إلى من يقرأ كتابنا هذا من أهل العلم والفضل عما قد يبدر منا من خشونة في قول، فإنه قد يدعونا إلى ذلك ما في كلامه مما لا تحتمله الطباع وربما اقتضت الحكمة ذلك.

ولا خير في حلم إذا لم يكن له	بوادر تحمي صفوه أن يكدرا
وللحلم أوقات وللجهل مثلها	ولكن أوقاتي إلى الحلم أقرب

ولما كان كلامه مشتملاً على تكرير كثير وكان يعيد في مواضع متعددة، ما ذكره قبل ذلك ويضع أشياء في غير محلها ويدخل مبحثاً في مبحث، رأينا أن نجمع مكرراته في مكان واحد مهما أمكن روماً للاختصار وليستوفي الناظر معرفة ما ذكرناه فيه، ولا ينتقل من مكان لآخر وأن نذكر كل شيء مع ما يناسبه، فاقتضى ذلك أحيانا تقديم ما أخر وتأخير ما قدم وجمع ما فرق وتفريق ما جمع فلينتبه لذلك، ولا يتوهم أنا تركنا الرد على بعض ما في الكتاب حين يصل القارىء الى محله فلا يجد رداً عليه، فإن الرد عليه يكون متقدماً أو متأخراً وقد نغفل أشياء من كلامه لا نرى فائدة في نقلها ونقضها. وعلى الله نتوكل وبه نستعين.

ما قاله عن وشيعته

كتب على ظهرها أنه جمع فيها من كتب الشيعة عقائد لها لا تتحملها

الأمة والعقل وأدبها ودعوى الائتلاف وأن تلك العقائد في القلوب توري نيران الشحناء وليست إلا أهوية تنفخ في ضرام العداء وأن كلمة التوحيد توجب اليوم على مجتهدي الشيعة، نزع تلك العقائد من الكتب وإلا فإن الكلمات هراء هواء وأثر المؤتمرات عداء، وكتب على ظهرها أيضا هذين البيتين وختمها بها.

ما مشكل أن القيو ... د تكون غل الأرجل

إن القيود على العقو ... ل فذاك كل المشكل

«محمد الهراوي»

ودعا في خطبة وشيعته بأدعية كثيرة، ثم قال كأني سمعت أن الله قال: قد أوتيت سؤلك يا موسى وقال صفحة (ج) الله يعلم وإني أشهد الله إني لم أعمل عملاً إلا في الله وقد انفقت كل أعماري وشريت نفسي ونسلي ابتغاء مرضاة الله وكنت في كل ذلك مخلصاً لوجه الله، ثم أورد في صفحة (د) هذا البيت:

أيا رب أني لم أرد بالذي به ... كتبت كتابي غير وجهك فاقبل

وقال ص ١٧ كانت ـ أي الوشيعة ـ رسالة صغيرة جمعت فيها مسائل من امهات الكتب المعتمدة للشيعة الامامية، ثم قدمتها لمجتهدي عالم الشيعة وشيوخها عملاً بأدب الكتاب الكريم ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ واليوم بعد أن انتظرت سنة وزيادة انشرها لتنظر فيها الأمة الاسلامية والشيعة الامامية الاثنا عشرية موسى جار الله ـ ابن فاطمة. وقال فيها وجهه إلى علماء النجف بالتاريخ المتقدم بعد مقدمة طويلة لم تر فائدة في نقلها قال في جملتها ص ١٨ و١٩ أقدم هذه المسائل رغبة في تأليف قلوب عالمي الاسلامي الشيعة الامامية الطائفة المحقة وعامة الأمة أهل السنة والجماعة، ثم قال انه يحترم كل المذاهب الاسلامية خصوصاً مذهب الشيعة الامامية.

وأنه كان يعرف أصول الشيعة الامامية من الكتب الكلامية وأنه كان في مكتبته الغنية كثير من كتب الشيعة الامامية الفقهية درسها وستفاد منها واستحسن الكثير من مسائلها وأحكامها.

ولكنه قال ص ٢٠ أن في هذه الكتب أموراً لا تتحملها الأمة ولا يرتضيها الأئمة، ولا تقتضيها مصلحة الاسلام، ثم هي جازفت في مسائل مستبعدة ما كان ينبغي وجودها ولا أظن أن الأئمة كانت تدين بها، هم أرفع وأجل من أمثال هذه المسائل علما ودينا وعقلاً وأدباً اهـ.

(ونقول) المسلمون متفقون بطبيعة الحال، ليس بينهم عند التحقيق خصام ولا جدال فيما هو روح الاسلام ولبه وجوهره ألا وهو الشهادتان والالتزام باحكام الدين التي أسسها ضرورية أو إجماعية وعليها يتوقف صدق اسم الاسلام وجريان أحكامه سواء في ذلك سنيهم وشيعيهم، فالجميع معترفون بها، فالرب واحد، والنبي واحد والكتاب واحد، والعبادة واحدة والقبلة واحدة، ولا خلاف بينهم إلا في بعض الفروع وبعض العقائد المعلومة التي اختلف فيها الأشاعرة مع الشيعة والمعتزلة وكلها ليست من أُسس الاسلام وإلا في أمر الخلافة الذي لا يخرج الخلاف فيه عن حظيرة الاسلام باتفاق الجميع، وإنما أضرمت نار الخلاف السياسة ونفخ في ضرامها الجاهلون وجاء صاحبنا اليوم يريد النفخ في إضرامها باسم الاصلاح وتأليف القلوب، ويهول بهذه الألفاظ الفارغة ويزعم أن للشيعة عقائد لا تتحملها الأمة «الخ» وعقيدة الشيعة، كما مر لا تختلف في شيء عن عقيدة من تسموا بأهل السنة فيما هو لبّ الاسلام وجوهره وغيره لا يؤبه له سواء اتحملته الأمة أم لم تتحمله، لكن صاحبنا لا يرضيه ذلك ولا يأتلف مع الشيعة إلا أن يتركوا جميع عقائدهم وإلا فأن الكلمات هراء هواء وأثر المؤتمرات عداء فلله دره من مصلح ماهر:

أوردها سعد وسعد مشتمل ... ما هكذا تورد يا سعد الإبل

المرء يترك رأيه بالحجة والبرهان لا بقول هذا لا تتحمله الأمة والعقل والأدب ولا بالتهجين والتشهير. المسلمون يجب دعوتهم إلى ترك العداء والأذى بينهم لأن ذلك يضعفهم ويوهن شوكتهم، وأن يرجعوا فيما اختلفوا فيه إلى الحجة والبرهان والجدال بالتي هي أحسن. وعند قراءة بيتي الهراوي جرى على اللسان هذان البيتان:

كل يخال بان فيـ ... ـه العقل من قيد خلي

لكن عليا بالقيو ... د تراه كل المشكل

والمتأمل فيما جاء في وشيعته يعلم أن الله لم يقل لـه مـا تخيلـه وأن الـذي خاطبه بذلك غير الله.

وقد زكى نفسه بأنه لم يعمل عملاً إلا لله مخلصاً لوجه الله وانفق اعماره ـ ولم يقل عمره على المتعارف حباً بالشذوذ ـ ابتغاء مرضاة الله. والله تعالى يقول: ﴿ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء. فلا تزكوا انفسكم هو أعلم بمن أتقى﴾ وكان عليه بدلاً من أن يشهد لنفسه هذه الشهادة أن يتهمها في تعصباته وإثارته الفتن والضغائن وتفريقه بين المسلمين و إيقاده نار العداء بينهم وتحامله على أهل البيت وشيعتهم بالباطل ومخالفته إجماع المسلمين في عدة آراء رآها فدخل في قوله تعالى ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾ وأن يخاف أن يكون من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون إنهم يحسنون صنعاً وعلى ذكر البيت الذي اقتبسه من قول السيد الحميري الذي هو صادق في قوله لكونه في دولة اعداء أهل البيت:

أيا رب أني لم أرد بالذي به ... مدحت عليا غير وجهك فارحم

جرى على اللسان هذان البيتان:

اتزعم وجه الله فيما كتبته ... أردت ووجه الله عنك بمعزل

وكم فاعل فعلا يظن بفعله ... ثوابا ومنه الله لم يتقبل

وأما مسائله التي أشار إليها فقد ذكرنا في صدر الكتاب أنه وردتنا نسختان من هذه المسائل من النجف والكاظمية وكتبنا جواباتها وأرسلناها إلى مرسليها ولا ندري أأرسلت إليه أم لا؟ وذكر هو في وشيعته أنه جاءته أجوبة مطولة من عالم بالبصرة وهو يقول: واليوم بعد أن انتظرت سنة وزيادة انشرها. فكيف نشرها ولم ينشر جوابات العالم البصري التي جاءت فذلك يجعلنا نرتاب في خلوص نيته ثم هو كان في النجف وبقي فيها مدة كما مر فلماذا لم يباحث علماءها في تلك المسائل بكل ما لديه من قوة وتحرر ابحاثه وأبحاثهم وتطبع وتنشر لتنظر فيها الأمة الاسلامية في أقطار الأرض وتعرف لمن الفلج فلو خلصت نيته أو عرف من نفسه القدرة لفعل ذلك لكنه نأى وجعل يقذف بالقول من مكان سحيق، وادعى أنه يحترم كل المذاهب الاسلامية خصوصاً مذهب الشيعة لكننا نراه سلك غير الطريق التي يجب

أن تسلك في تأليف القلوب فأفتتح كلامه بالغمز واللمز بقوله : الطائفة المحقة الذي لا محمل له إلا ذلك كأنه لم يعلم أن كل طائفة ترى نفسها المحقة والحكم الدليل، وأخذ في انتقاد أحد الخصمين بمر الانتقاد واغمض عما يجب أن ينتقد به خصمه فعمد إلى بعض كتب الشيعة التي فيها الغث والسمين والحق والباطل شأن كتب كل فرقة و إلى روايات فيها الصحيح والضعيف والشيعة لا تعتقد بكل ما فيها بل تبحث في كتب الرجال والفقه عن أسانيدها وعن الجمع بينها وبين ما يعارضها فتطرح ما ضعف سنده أو عارضه ما هو أقوى منه أو خالف الكتاب أو السنة أو الاجماع أو ما ثبت من أصول العقائد ولو صح سنده فجعل ذلك معتمده ومحط نظره ولو كان كل ما سطر في الكتب أو جاءت به رواية حقاً للزم الهرج والمرج والتناقض المحال . وغض النظر عما في بعض كتب غير الشيعة مما لا تتحمله الأمة ولا يرتضيه الأئمة ولا تقتضيه مصلحة الاسلام وعن المجازفات التي فيها في مسائل مستبعدة ما كان ينبغي وجودها وغاب عن نظره كتاب ابن تيمية وكتاب ابن حزم وامثالها . وما حكاه ابن قتيبة في كتابه الاختلاف في اللفظ كما يأتي نقله عند ذكر محبته أهل البيت إنشاء الله تعالى .

أباطيل بزعمه في كتب الشيعة

قال ص ٢٢٨ رويت في صحائف هذا الكتاب أباطيل كثيرة كبيرة من أمهات كتب الشيعة وكنت أعرف أنه :

في كل جيل أباطيل يدان بها وما تفرد يوماً بالهدى جيل

إلا أنه فرق بين باطل وباطل فإذا سمعنا شيعيا يؤله عليا فانا لا نشهد الزور و إذا مررنا باللغو نمر كراما أما إذا رأينا امهات كتب الشيعة تقول في الصحابة وفي العصر الأول وفي أم المؤمنين تدعي تحريف القرآن فهذان خصمان اختصموا عند ربهم لننزع ما في صدورنا من غل أخوانا على سرر متقابلين وأشهد الله وأقسم بصدق القرآن أن هذا هو المقصد الذي كتبت كتابي له :

أيا رب أني لم أرد بالذي له كتبت كتابي غير وجهك فارحم

ونقول (أولاً) أنه لا يعرف الحق من الأباطيل إلا بالدليل لا بالتهويل ومجرد الأقاويل .

في كل جيل ديانات يدان بها لله حقا يظنونها وهي الأباطيل

(ثانيا) لا يوجد شيعي ـ ممن يريد نقد عقائدهم ـ يؤله عليا بل الشيعة تكفر من يعتقد ألوهية علي أو أحداً من البشر ولكن الذي يعامل الصحابة معاملة الألهة هو من يأخذ بأقوالهم ويترك قول القرآن ومتواتر السنة كما يأتي منه، والعجب أنه نقل في ص ٢٢٢ قول الصدوق في رسالة عقائد الشيعة : اعتقادنا في الغلاة والمفوضة انهم كفار بالله «الخ» ونسبه إلى القساوة والجفاء في البيان . وهنا يقول : إذا سمعنا شيعياً يؤله عليا ولكن لا عجب منه فالمناقضات في كلامه لا حصر لها وقد بينا فيما يأتي من هم الذين اكفروا الصحابة . والعصر الأول كان فيه الصالح والطالح والمؤمن والمنافق فلا يعقل أن تلعنه الشيعة كما يأتي .

وبينا فيما يأتي مفصلاً عقيدتنا في أمهات المؤمنين عامة وخاصة كما بينا فيما يأتي أن نسبة القول بتحريف القرآن إلينا زور وبهتان . وبمثل هذه الأساليب نريد أن ننزع الغل من الصدور وإذا كان هذا هو المقصد الذي كتب وشيعته له فكان عليه سلوك غير هذا الطريق الوعر الخشن وتحري الحقائق ونزع عوامل التقليد من نفسه . أما نحن فنستشهد ببيت السيد الحميري ـ الذي غيره هنا وفي ما مر على ظهر الوشيعة ـ بدون أن نغير منه شيئاً :

أيا رب أني لم أرد بالذي به مدحت عليا غير وجهك فارحم

مسائل فقهية في كتب الشيعة

قال ص ٢٢٩ كنت أرى في كتب الشيعة مسائل فقهية اجتماعية استحسنها باعجاب تقلت في هذا الكتاب البغض بالنقد والبعض بالرد إذ كنت أرى للشيعة شدة التقليد باخبار الأئمة تحت رايات دعاوى الاجتهاد .

(ونقول) (أولاً) المسائل الفقهية اجتماعية كانت أو غيرها إنما تؤخذ من الأدلة الشرعية، الكتاب، والسنة، والاجماع، ودليل العقل، وليس لأراء الرجال فيها مدخل ولا يعرف أسرارها وحكمنها على التمام إلا علام الغيوب الذي أحاط بكل شيء علما . فقول : استحسن مسائل كذا باعجاب أولا استحسن لغو من القول متى وجد الدليل ليس لأحد أن يقول لا استحسن ومتى فقد ليس لأحد أن يقول استحسن . (ثانياً) بينا هو يستحسنها باعجاب إذا به يردها وينتقدها بتعصب وعناد فناقض آخر كلامه أوله (ثالثا) الشيعة قالوا بالاجتهاد وعملوا به وبذلوا الوسع في تحصيله وحافظوا على شروطه واصوله ولم يأخذ مجتهدوهم الحكم إلا من دليله من أحد الأدلة الأربعة المار ذكرها فسبيل الأحكام عندهم التوقيف والنص من الشارع المقدس فيستنبطون الحكم من الدليل ويرجحون دليلا على دليل ولا يأخذون بالرأي والاستحسان والقياس والمصالح المرسلة كما هو عند غيرهم فأيها أحق بالعذر وبصحة الاجتهاد (رابعاً) إذا كانت الشيعة تقلد باخبار الأئمة تحت رايات دعاوى الاجتهاد وهؤلاء الأئمة اخذوا أخبارهم عن جدهم الرسول والرسول جعلهم احد الثقلين الكتاب والعترة وبمنزلة باب حطة وسفينة نوح فأيها اعذر؟ من يقلد من هذه صفته وهو لا يقصر في علمه وفقهه عمن تقلده أنت أن لم يزد عليه أم من يقلد من يأخذ برأيه واجتهاده ويجوز عليه الخطأ ويدعي أنه أصاب بذلك شاكلة الصواب سواء كان ذلك اجتهادا أم تقليدا تحت رايات دعاوى الاجتهاد كما يقول .

وفي صفحة (ط) : ولما وردت طهران زرت بعض كبار مجتهدي الشيعة وكنت أحضر حفلات العزاء ومجلس الوعظ وكان فيها في تلك الأيام إمام مجتهدي الشيعة السيد المحسن الأمين ضيفاً وكان يؤم الجماعة في صلاة المغرب والعشاء جمعاً وكنت زرت حضرة السيد الامين مرة بالكوفة وجرى في تلك المرة بيننا كلام يسير فزرته في جامع طهران مرة ثانية وصلينا الصلاتين ثم كتبت على ورقة صغيرة وقدمتها بيد السيد المحسن الأمين لمجتهدي طهران وقلت وذكر المسائل الآتية .

(ونقول) أرسل إلينا ونحن بطهران شيئاً من هذه المسائل في ورقة فوجدناها مسائل تافهة عن أمور غير واقعة فلم نشغل أنفسنا يومئذ بالجواب عنها وحيث أدرجها في وشيعته ونشرها فلا بد لنا من الجواب عنها وكلها مذكورة في صفحة (ط) قال أرى المساجد في بلاد الشيعة متروكة مهملة وصلاة الجماعة فيها غير قائمة وهو في ذلك كاذب .

(المساجد)

فبلاد الشيعة التي رآها هي العراق و إيران كما صرح به في مقدمة كتابه صفحة (هـ) فالمساجد في كلا البلدين معتنى بها أشد الاعتناء معمورة بالمصلين في كل بلدة وقصبة ومدينة وقرية تقام فيها الصلوات الخمس ويزدحم فيها الوف المصلين وقد رأى هو ذلك بأم العين في مسجد الجمعة الذي كنا نصلي فيه في طهران فقد كان يغص بالمصلين على سعته . وكل مسجد في تلك البلاد له أمام يقيم فيه الجماعة في الصوات الخمس فما معنى أنها متروكة مهملة والجماعة فيها غير قائمة وقد اعترف كما مر بانا كنا نؤم الجماعة في جامع طهران ويأتم هو بنا وهنا يقول المساجد متروكة مهملة وصلاة الجماعة فيها غير قائمة فهل هذا إلا تناقض لكنه لا يبالي بالتناقض في كلامه كما بيناه مراراً .

الأوقات والجمع بين الصلاتين

قال: الأوقات غير مرعية . والظاهر أنه يريد به الجمع بين الظهرين والعشائين في غير سفر ولا مطر. وهذا أمر قد قامت الأدلة عندهم على جوازه مع كون التفريق أفضل فلا مجال للنقد فإن كان في وسعه إقامة البرهان على خطئهم في ذلك كان نقده صحيحاً وإلا فليس لأحد أن ينتقد غيره بأن اجتهادك مخالف لاجتهادي ولا هذا من دأب العلماء .

دليل جواز الجمع في غير سفر ولا مطر

روى الإمامان مسلم والبخاري في صحيحيهما مايدل على جواز الجمع في الحضر بغير مرض ولا مطر ولا خوف . قال الامام مسلم في صحيحه ج٣ ص ٤١٦ بهامش ارشاد الساري: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ما قالا حدثنا أبو معاوية (ح) وحدثنا أبو كريب وأبو سعيد الأشج واللفظ لأبي كريب قالا حدثنا وكيع كلاهما عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جمع رسول الله (ص) بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر. في حديث وكيع قلت لابن عباس: ما أراد إلى ذلك قال أراد أن لا يحرج امته . وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس : صليت مع النبي (ص) ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً الحديث . حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس أن رسول الله (ص) صلى بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء . وحدثنا أبو الربيع الزهراني: حدثنا حماد عن الزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق قال خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون الصلاة الصلاة فجاء رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني: الصلاة الصلاة فقال ابن عباس اتعلمني بالسنة لا أم لك، ثم قال رأيت رسول الله (ص) جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، قال عبد الله بن شقيق فحاك في صدري من ذلك شيء فاتيت أبا هريرة فسألته فصدق مقالته . وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا وكيع حدثنا عمران بن حديد عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال قال رجل لابن عباس الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال لا أم لك اتعلمنا بالصلاة كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله (ص) . وروى الامام البخاري في صحيحه في آخر باب صلاة العصر بالاسناد عن أبي أمامة : صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس ابن مالك فوجدناه يصلي العصر فقلت يا عم ما هذه الصلاة التي صليت قال العصر وهذه صلاة رسول الله (ص) التي كنا نصلي معه اهـ . ومن أراد زيادة بيان فليرجع إلى ما كتبناه في هذه المسألة في كتابنا معادن الجواهر (١ : ٣٥٣ ـ ٣٦٠) وقال الشهيد في الذكرى أن جواز الجمع في الحضر من غير خوف ولا سفر ولا مطر رواه العامة عن علي وابن عباس وابن عمر وأبي موسى وجابر وسعد بن أبي وقاص اهـ .

صلاة الجمعة

قال والجمعة متروكة تماماً وفي صفحة (ح) ما حاصله : انكر شيء رأيته في بلاد الشيعة اني لم ار جماعة صلت صلاة الجمعة إلا في بوشهر رأيت طائفة صلت جمعة شيعية وخطب خطيبها خطبة شيعية ولم ازل اتعجب كيف امكن ان هوى مذهبيا او اجتهاد فرد يرسخ فتمكنا في قلوب امة حتى تجمع على ترك نصوص الكتاب .

(ونقول) ان فقهاء المسلمين من غير الشيعة ومن الشيعة متفقون على وجوب صلاة الجمعة باصل الشرع وعلى ان لها شروطا للوجوب وللصحة . فمن شروط الوجوب عند بعض فقهاء الشيعة اذن السلطان العادل فتجب عينا مع اذنه ويسقط وجوبها العيني والتخييري مع عدم اذنه وقالت طائفة تجب عينا ولا يشترط في وجوبها اذنه وقالت طائفة وهو الاصح تجب عينا مع اذنه وتخييرا بينها وبين الظهر مع عدم اذنه وقال الشافعي ومالك واحمد بن حنبل تصح اقامتها بغير اذن السلطان ويستحب استئذانه، وقال ابو حنيفة ولا تنعقد الا باذنه ولا تصح الا في مصر جامع لهم سلطان ذكر ذلك الشعراني في ميزانه .

فقد وافق الشافعي ومالك واحمد من قال من الشيعة بعدم اشتراط اذن السلطان ووافق ابا حنيفة من قال منهم باشتراط اذنه وبذلك ظهر ان قول الشيعة في الجمعة لا يخرج عن المذاهب الأربعة، وان قوله انكر شيء رأيته (الخ) هو من انكر الامور وصادر عن حدة وعصبية وقلة تدبر كقوله ان هوى مذهبيا او اجتهاد فرد يرسخ في قلوب امة حتى تجمع على ترك نصوص الكتاب، فالشيعة اورع واتقى من ان تميل في مذهبها الى الهوى وافضل واعلم من ان تتبع اجتهاد فرد وتترك بذلك نصوص الكتاب فالكتاب الكريم لم يجيء مبينا لجميع شروط الواجبات وموانعها وجلها مستفاد من السنة والكتاب العزيز اوجب السعي الى صلاة الجمعة عن سماع النداء لها وجميع الفقهاء من جميع المذاهب اشترطوا العدد والخطبتين والحضر وليس لذلك ذكر في كتاب الله وابو حنيفة اشترط اذن السلطان والمصر ولا ذكر لهما في الكتاب فاين موضع النكارة لو كان من المنصفين او المتعقلين . واولى بالتعجب ان يكون هوى مذهبيا او اجتهاد فرد صحابي يرسخ متمكناً في قلوب امة فتسقط من اذان الصلاة واقامتها بعضها وتدخل فيهما بعض عادات المجوس وتجمع على ترك نصوص الكتاب في بعض مسائل النكاح المعروفة وبعض مسائل الطلاق وغير ذلك . هذا هو محل التعجب لا ما زعمه . اما قوله صلت صلاة شيعية وخطب خطيبها خطبة شيعية فمما لا يكاد ينقضي منه العجب فصلاة الجمعة ليس فيها شيعية وغير شيعية بل هي عند الجميع ركعتان وخطبتها ايضا ليس فيها شيعية وغير شيعية بل فيها عند

الجميع خطبتان بينهما جلوس مشتملتان على الشهادتين والتصلية والوعظ وسورة او آية من القرآن الكريم مع قول ابي حنيفة بكفاية التسبيح او التهليل او التحميد . واذا ساغ له ان يقول ذلك ساغ لغيره ان يقول انه رأى طائفة صلت جمعة صلاة غير شيعية (الخ) وما يدريك مع من هو الحق منهما حتى يعيبه الآخر

تعظيم القبور وزيارتها

قال : وأرى المشاهد والقبور عندكم معبودة . ونقول اذا كانت زيارة مشاهد الانبياء والاوصياء والاولياء والصلحاء وتعميرها وتعظيمها عبادة لها فهذا امر لا تختص به الشيعة بل يشاركها فيه عموم المسلمين من اهل نحلته عدا الوهابية وقد رأى بعينه تعظيم قبري الامام ابي حنيفة والقطب الشيخ عبد القادر الجيلاني في بغداد وغيرهما من المشاهد وقبور الاولياء والصلحاء ورأى بعينه في مصر التي طبع وشيعته فيها ولا يزال يقطنها حتى اليوم تعظيم قبر الامام الشافعي ومشاهد رأس الحسين والسيدة زينب والسيدة نفيسة وسائر المشاهد والقبور المعظمة هناك فتخصيصه الشيعة بالنقد سفه وعصبية باردة . والحق ان قبور الانبياء والاوصياء والصلحاء عند الشيعة وعند غيرهم مزورة معظمة لا معبودة كما يتوهمه الوهابية وقد اقمنا البرهان على رجحان زيارتها وتعظيمها واستحباب ذلك وانه ليس فيه شيء من العبادة في كتابنا (كشف الارتياب) المطبوع بما لا مزيد عليه فليرجع اليه من اراده .

المقابر

قال : اما المقابر فهي في اكثر بلادكم طرق للناس ومعابر يدوسها الانعام والكلاب وكل عابر . (ونقول) المقابر في بلاد الشيعة مثلها في بلاد سواهم منها ما هو مسور بحائط ومنها ما هو خلو من ذلك ومنها ما يعبر الناس فيه كثيرا ولا بد ان تعبر فيه الانعام والكلاب وكل عابر فلينظر الى مقابر بلاد الشام وقراها وجميع بلاد الاسلام حتى مقبرة البقيع بالمدينة المنورة هل ينقطع المرور فيها بين القبور وهل يمكن ذلك وقد قيل اقبح العيب ان تعيب ما فيك مثله .

القرآن

قال صفحة (ي) : لم ار فيكم لا بين الاولاد ولا بين الطلبة ولا بين العلماء من يحفظ القرآن ولا من يقيم تلاوته ، ولا من يجيد قراءته ، ارى القرآن عندكم مهجورا اليس عليكم ان تهتموا في اقامة القرآن الكريم في مكاتبكم ومدارسكم .

ثم قال ص ٢٧ على عادته في التكرير والتطويل الممل بلا طائل لم ار بين علماء الشيعة ولا بين اولاد الشيعة لا في العراق ولا في الايران (كذا) من يحفظ القرآن ولا من يقيمه بعض الاقامة بلسانه ولا من يعرف وجوه القرآن الأدائية ما السبب في ذلك هل هذا اثر من آثار عقيدة الشيعة في القرآن الكريم . اثر انتظار مصحف علي الذي غاب بيد قائم آل محمد .

(ونقول) ان الشيعة في العراق وبلاد ايران ـ التي تكرم عليها بال وجاء بها معه من تركستان ـ وجميع البلدان اشد محافظة على القرآن من كل انسان يحفظونه في صدورهم ويتلونه في عشيهم وبكورهم وفي انديتهم وعلى قبورهم ويختمونه في ايامهم واسابيعهم وشهورهم يقع ذلك من صغيرهم وكبيرهم واناثهم وذكورهم . وان اراد حفظ القرآن عن ظهر القلب فكم فيهم من يحفظه كذلك وان كان ليس عاما فيهم ولا في غيرهم ولكن يوجد في المصريين في كثيرهم واذا كان لم ير من يحفظه كذلك فهو لا يدل على عدم وجوده لأنه في سياحته لم يعاشر جميع طبقاتهم . والشيعة اذا حفظت القرآن تقرأه بخشوع وخضوع وبكاء ودموع شأنها في جميع العبادات والادعية والاذكار لا بغناء واطراب وتواجد واضطراب ومكاء وتصديه . واذا سمعته تسمعه بتدبر واعتبار لا بمجرد الاستماع الى حسن الصوت ونغمات القارىء وتغنيه وترديده وتلحينه والله تعالى قد ذم من لا يتدبر القرآن لا من لا يلحنه ويطربه . وليس كل من حفظ القرآن تدبره وعمل بما فيه ورب تال للقرآن والقرآن يذمه وهو له مخالف فهو يقول : ﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾ وهو قد اغتاب اخوانه في العراق وايران بالباطل فنسبهم الى التهاون بحفظ القرآن وان السبب في ذلك اثر اعتقادهم في القرآن واساء الظن بهم في ذلك والله تعالى يقول : ﴿يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم﴾ فما يفيده حفظ الفاظ القرآن وهو غير عامل بها .

ولا شيء اعجب من قوله ارى القرآن عندكم مهجورا مع انهم اكثر الناس تلاوة له واهتماما به ولا يمضي عليهم يوم دون ان يفتتحوه بقراءة القرآن ولا شهر رمضان دون ان يختموا فيه عدة ختمات . ولا يكاد ينقضي عجبي من قوله : أليس عليكم ان تهتموا في اقامة القرآن في مكاتبكم ومدارسكم فمتى رآنا هذا الرجل لا نهتم في اقامة القرآن في مكاتبنا ومدارسنا اننا وايم الله اشد اهتماما بذلك من كل من قال لا اله الا الله . ولكن ما الحيلة فيمن يختلق ما يقول ، اما قوله ما السبب في ذلك الى آخر كلامه الذي ابرزه مبرز السخرية فهو بهذا القول احق بان يسخر منه فاعتقاد الشيعة في القرآن الكريم هو اعتقاد جميع المسلمين كما سنبينه مفصلا عند تعرضه لتحريف القرآن .

واما قائم آل محمد

فقد اعترف به كل مسلم واذا كان هو وارث علم جده الرسول (ص) فلا يستغرب ان يكون عنده تأويل متشابه القرآن الكريم .

وقد تعرض لذكر القائم في موضعين آخرين من وشيعته بطريق السخرية ايضا وهو احق بان يسخر منه فقال في ص ١٩٤ وسبب التفاوت في الحظوظ في الميراث ان العائلة تنبني على نظام الأبوة والانثى في نظام الابوة ليس عليها جهاد ولا نفقة ولا ضمان في العاقلة وتأخذ المهر ولم يعرف البشر الا نظام الابوة او نظام الامومة وان تخيل متخيل دولة بنيت على خليط من هذين النظامين مثل دولة صاحب الزمان الامام المنتظر في الجزيرة الخضراء لشيعة بحار الانوار وغاية المرام فيكون القانون في مثل هذه الدولة للذكر مثل حظ الأنثى وقال ص ٢١٥ ما حاصله تروي امهات كتب الشيعة عن الصادق ان الله آخى بين الارواح في الاظلة قبل ان يخلق الابدان بألفي عام فاذا قام قائمنا اهل البيت يجعل ذلك الاخ هو الوارث ولم يورث الأخ من الولادة وبهذه الشريعة جعل النبي الصديق خليفة له بنسب الارواح لا بنسب الابدان وقال ص ٢٢٦ فيا ليت لو ان السادة الشيعة قبلت اليوم الحق الذي وقع بارادة الله ورضى نبيه وانصفت الشيعة الامة واخذت بشريعة امامها المعصوم صاحب الزمان وجعلت النبي صاحب القرآن في آخر حياته مثل صاحب الزمان في

عظيم دولته وقالت ان الصديق كان وارثا للنبي وكان اماما باحق ليت ذلك كان والا يجب ان يكون شرع صاحب الزمان ناسخا لشريعة جده وان يكون النبي اعجز في اقامة شرعه من صاحب الزمان الذي يختفي طول العصور وهو بنا معذور.

ونقول الامام المنتظر ليس منتظرا لشيعة بحار الانوار وغاية المرام فقط بل لجميع المسلمين ـ ان كان منهم ـ فقد اتفق علماؤهم وكتب احاديثهم ومنها بعض الصحاح لمن تسموا بأهل السنة على أنه لا بد من إمام يخرج في آخر الزمان يسمى محمداً من نسل علي وفاطمة يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلما وجورا وانما الخلاف في انه ولد او سيولد وائمة اهل البيت وشيعتهم قالوا بولادته وبوجوده في الامصار غائبا عن الابصار حتى يأذن الله له بالخروج حسبما تقتضيه حكمته ولهم على ذلك ادلة وبراهين مذكورة في كتب الكلام وغيرها ولا مانع من بقائه وطول عمره كما طال عمر نوح وعيسى والخضر والياس من الابرار والدجال وابليس من الاشرار فابرازه ذلك بمعرض السخرية وتعبيره عن غيبته باختبائه دليل على استحقاقه السخرية والاستهزاء وان جاء في خبر انه يسكن الجزيرة الخضراء وصح سنده فلا مانع من قبوله والا كان كباقي الاخبار الضعيفة المشتملة عليها كتب الفريقين ولسنا ندري ما يريد بكلامه هذا الذي زعم فيه ان دولة صاحب الزمان خليط بين النظامين لنبدي رأينا فيه ولعله رأى خبرا في البحار لا يقول احد بمضمونه (والبحر يوجد فيه الدر والخزف) فعاب به فإن دأبه ان يترك المسلمات ويتتبع المهجورات. واما قوله يا ليت لو ان السادة الشيعة (الخ) فيا ليت انه يأتي في كلامه بشيء من البرهان ولا يقتصر على الدعاوى المجردة ولو شئنا لقلنا له اقلب تصب. ويا ليته يعلم بان الشيعة لا تعتقد بمضمون حديث ان شرع صاحب الزمان ناسخ لشرع جده ولا تصححه. ولا ندري لماذا يلزم ان يكون النبي اعجز في اقامة شرعه من صاحب الزمان وبعد هذا نقول ان الاشتغال بهذه الأمور التي ليست من لب الاسلام ولا جوهره صحت ام فسدت حقت ام بطلت ولم يكلف النبي (ص) من يريد الاسلام باعتقادها ولا بعدمه لا فائدة فيه الا تفريق الكلمة وايقاد نار الفتنة واما لب الاسلام وجوهره فانه متفق عليه بيننا كما فصلناه غير مرة. ولكن ما تصنع بهذا الرجل الذي جعل دأبه المماحكة والمنابذة والسعي وراء القشور ونبذ اللباب والذي يلوح لنا من تتبع كلماته انه لا يزن كلامه. ولا يتأمل فيما يقول.

التطبير

قال في صفحة (ح) انه رأى بالنجف يوم عاشورا العاباً رياضية يسمونها التطبير، قال وصوابها لفظا ومعنى واشتقاقا واصلا هو التتبير كنت اقول كلما اراها ان هؤلاء متبر ما هم فيه وباطل ما كانوا يعملون (الى ان قال) وكل هذه التمثيلات والالعاب لكان فيها روعة لو لم يكن فيها اغراء عداوة وبغضاء ولعجل الامام القائم المنتظر الرجعة لو رأى فيها اثر صدق بين ملايين الشيعة.

(ونقول) ان هذا التطبير لا يعتقد به اهل المعرفة من الشيعة ولا يستحلونه وقد الفنا فيه رسالة مطبوعة اسمها التنزيه لأعمال الشيعة ذكرنا فيها فتوى فقهائنا بتحريمه وانه من فعل الجاهلين فكيف ساغ له ان يدرجه فيما انتقده من عقائد الشيعة. واما انه كان يقول حين يراها: ان هؤلاء متبر ما هم فيه.

فهل كان يقول ذلك حين يرى السيارة والدوسة وضرب الشيش واكل النار وضرب الدفوف والصياح الذي يشبه اصوات بعض الحيوانات والميل يمينا وشمالا وخروج الزبد من الافواه والأصوات والانغام في مجالس الذكر وهل كان يقول ذلك حين يرى الالعاب الرياضية والدوران بالتنورة على رجل واحدة الذي يسميه الافرنج رقص الاسلام وغير ذلك مما لسنا بحاجة الى ذكره لاشتهاره. لا نراه تعرض لذكره ولا افادنا ما كان يقوله حين يراه في سياحاته في بلاد الاسلام فكيف تناساه وتغاضى عنه ولم يتعرض لانتقاده.

لا تنه عن خلق وتأتي مثله   عار عليك اذا فعلت عظيم

وما ندري ما يريد باغراء العداوة والبغضاء الذي جمجم فيه وابهم ولعله يريد العداوة لمسببي قتل سبط الرسول (ص) واهل بيته وفاعليه ويروم الدفاع والمحاماة عنهم. والإمام المنتظر الذي صح بوجوده الخبر وتواتر الاثر سواء ارأى فيها اثر صدق ام لم ير فهي مما لا يستجيزه اهل المعرفة كما مر وليس لك ان تعيب ما فيك مثله واشنع منه.

العداوة بين المسلمين

قال ص ٢٢٧: كنت اتعجب واتأسف اذ كنت ارى في كتب الشيعة ان اعدى اعداء الشيعة هم اهل السنة والجماعة ورأيت رأي العين ان روح العداوة قد استولت على قلوب جميع طبقات الشيعة.

(ونقول) سواء أكان ما ادعاه من عداوة الشيعة لمن يسميهم اهل السنة حقا أم باطلاً فما باله اغضى الطرف عن عداوة اولائك للشيعة وانهم يرون الشيعة بأنهم اعدى اعدائهم فهل هو لم يجدها في كتبهم او وجدها وسكت عنها وهل هو لم ير رأي العين ان روح العداء قد استولت على قلوب جميع طبقات غير الشيعة الا من شذ او رآها وتعامى عنها، انا لا نزال نتعجب ونتأسف لذلك. نعم ان روح العداء قد انتشرت بين المسلمين وهي من اعظم مصائب الاسلام وما كان انتشارها الا بما يبثه امثاله لا سيما بمؤلفاتهم التي يطبعونها وينشرونها كوشيعته هذه ينبشون فيها الدفائن ويثيرون الضغائن ويغرسون الاحقاد وينتقدون الشيعة بالباطل ويفترون عليهم قائلين انا نريد بذلك الاصلاح وتأليف القلوب وانهم لهم المفسدون.

التلاعن والتطاعن

قال في صفحة (ي) ـ بين كتب الشيعة ـ

غنينا عصورا في عوالم جمة	فلم نلق الا لاعنا متطاعنا
فان فاتهم طعن الرماح فمحفل	ترى فيه مطعونا عليه وطاعنا
هنيئا لطفل ازمع السير عنهم	فودع من قبل التعارف ظاعنا

هذه حال الشيعة في نسبتها الى الأمة.

(ونقول): لهذا المنصف العادل او المتعصب المتحامل او العالم المتجاهل او الجاهل المتعاقل هل كان التلاعن والتطاعن منحصراً في الشيعة وكتبها أو عم المسلمين في جميع اعصارها وادوارها وكتبها واسفارها وماذا رأيت بين كتب غير الشيعة وهل كانت حال هذه الامة التي تلهج دائما بذكرها في نسبتها الى الشيعة الا أسوء من هذه الحال التي تدعيها. ومهما نسيت او

تناسيت فلا تنسى عصراً كان التلاعن والتطاعن فيه بين من تسمى بامرة المؤمنين وتشرف بشرف الصحبة ونالت ألسنته علي بن ابي طالب رابع الخلفاء الراشدين والحسن والحسين سبطي الرسول (ص) وابن عباس حبر الأمة واستمر ذلك فيما يزيد عن ثمانين سنة. وهل نسي او تناسى ما كان يجري بين الحنابلة والشافعية في بغداد وبين الحنفية والشافعية في بلاد خراسان مما تكفلت به كتب التاريخ وهل نسي او تناسى رجم جنازة الطبري صاحب التاريخ والتفسير من الحنابلة فليست هذه حال الشيعة في نسبتها الى الأمة بل حالة الأمة بعضها مع بعض وعلى ذكر هذه الأبيات التي اوردها جرى على لساننا هذه الأبيات:

لنا سلف فيما ترون مقدس | نرى فيه مطعونا عليه وطاعنا
وكلهم نال الرضا عند ربه | ولو قد غدا كل لكل مباينا
اذا ما اقتدينا بالذي من به اقتدى | ينال الهدى فالكل اصبح آمنا

زعمه التشيع بشكله الاخير لم يكن في العصر الأول

قال في صفحة (ي): والتشيع على شكله الذي نراه اليوم وكنا نراه من قبل لم يكن في العصر الأول وعهد الخلافة الراشدة ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض﴾ قد الف الله بين قلوبهم وفي صفحة (ع) انا لا أريد ان اكذب القرآن الكريم والتوراة اذ يقول رحماء بينهم.

وفي ص ٣٤: لم يقع بين الصديق والفاروق وبين علي خلاف في الخلافة ولم يقع بين هؤلاء الصحابة الكرام الاجلة ائمة الاسلام عداء ابداً اصلاً نزع الله من صدورهم غلا كان فيها وكل آية نزلت في الثناء على الامة فهم اول داخل فيها وكل ما في كتب الشيعة وكتب الاخبار من العداء بين هؤلاء الأئمة فكلها موضوعة بلسان الدعاة العداة لو ثبت البعض منها لكان فيها عيب كبير للامام علي امير المؤمنين ولاهل بيته كافة. وفي ص ٥٠ لم يقع بين علي واكابر الصحابة تعاد اصلا.

(ونقول): هل كان سعد بن عبادة سيد الخزرج من المؤمنين فلماذا لم يبايع وقال منا امير ومنكم امير وقيل فيه اقتلوا سعدا قتل الله سعدا حتى خرج الى حوران وقتلته الجن بسهم المغيرة بن شعبة الصحابي في عهد الخلافة الراشدة. وهل كان ذلك مسببا عن الولاية وألفة القلوب وهل كان علي بن ابي طالب من غير المؤمنين فلم يبايع الا بعد وفاة فاطمة على بعض الروايات. وهل كان من الولاية والألفة بين القلوب ما كانت تقوله ام المؤمنين والمؤمنات للخليفة الثالث. وهل كانت حرب الجمل وصفين منبعثاً عن الولاية والألفة بين القلوب وهل كان ذلك كله في العصر الأول وعهد الخلافة الراشدة. وهل يرى ان اصحاب الجمل لم يكونوا من اكابر الصحابة رجالا ونساء. وهل كان موت الزهراء وهي واجدة على الخليفة - كما رواه البخاري في صحيحه - ناشئا عن الولاية والألفة بين القلوب. وهل كان قتل الخليفة الثالث بين ظهراني المهاجرين والانصار مسببا عن الولاية والألفة بين القلوب والمحبة الزائدة وحرب الجمل وصفين هل كان سببه الولاية بين المؤمنين والمؤمنات والألفة بين قلوبهم والتراحم بينهم او حب الدنيا والامارة او خدعة الصبي عن اللبن بالاجتهاد المخطىء؟!

وسيأتي منه أنه وقع في تاريخ الاسلام أمران لا ندري أيهما أفجع وأشد وقعاً وأذهب بالدين والشرف قتل عثمان بمرأى من المهاجرين والانصار أو قتل الحسين وهو يناقض كلامه هنا مناقضة صريحة كما سنفصله هناك ولكنه لا يبالي بتناقض كلامه او لا يفهمه.

واذا كان اهل العصر الأول كلهم كما ذكر قد الف الله بين قلوبهم فلماذا احتيج الى الاعتذار عما صدر بينهم بانه اجتهاد للمخطىء فيه اجر وللمصيب اجران فهل يمكن لموسى جار الله ان يحل هذا اللغز ليكون صادقا في دعواه وقد كان الاولى به عدم التعرض لهذه الامور لئلا يضطرنا الى نبش دفائنها وهو لا يريد ان يكذب القرآن الكريم والتوراة بصراحة ووضوح بل يريد ان يكذبهما بالكناية من دون تصريح فيقول ان قوله تعالى في القرآن الكريم ﴿محمد رسول الله والذين آمنوا معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل﴾ (الآية) شامل لبعض اصحاب الملك العضوض من بني امية ممن سفكوا الدماء الحرام واستحلوا الاموال الحرام وانتهكوا حرمة الاسلام وفرقوا كلمة المسلمين وتلاعنوا وتشاتموا على رؤوس المنابر لأنهم مجتهدون فكان ذلك كله نوعا من التعاطف والتراحم بينهم وحياطة للأسلام وليس خاصا فيكون مكذبا للقرآن ولكن بلباقة وكناية لا بصراحة ونود ان لا يكون وقع بينهم خلاف في الخلافة ولا عداء كما قال. وكان الاولى به - لو عقل - طي هذه الامور فليس في نشرها في هذه الاعصار الا الضرر للمسلمين لكننا نسأله لماذا لم يدخل علي في الحروب التي وقعت في الفتوحات الاسلامية بعد وفاة النبي (ص) ولا في ولاية او امارة فهل جبن بعد ما كان شجاعا وانما قام الاسلام بسيفه او خفي عليه فضل الجهاد او لم يكن اهلا للولاية والامارة وقيادة الجيوش او في الامر سر آخر لا نعرفه. ولماذا دفن البضعة الزهراء ليلا واخفي قبرها حتى انه لا يعرف موضعه على التعيين حتى اليوم وهناك امور أخر لا يتسع المجال لذكرها نضرب عنها صفحاً ونطوي دونها كشحاً ومحافظة على تأليف القلوب والله ولي عباده والعالم بسرهم وجهرهم، ولو كان في خوف نبي او امام عيب عليه لكان ذلك في فرار رسول الله (ص) من مكة ليلة الغار خوفاً على نفسه من قريش وفرار موسى عليه السلام من فرعون وقومه لما خافهم وخروجه من مصر خائفا يترقب وقول لوط عليه السلام لو ان لي بكم قوة او آوى الى ركن شديد، وقول هارون ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني عيباً عليهم وحاشاهم.

محبة اهل البيت

قال صفحة (ي): وكان كل يحب اهل البيت ويحترم بيت النبوة وقال في صفحة (ك) ومحبة الامة لاهل البيت كانت صادقة لا يلعب بها غرض سياسي، وقال ص ٣٤ والامة هم اولى الناس بأهل البيت وكل الأئمة. والولاية الصادقة بمعناها الصحيح الذي يرتضيه اهل البيت لا توجد اليوم وقبل اليوم الا عند اهل السنة والجماعة وهم عامة الامة، وقال في ص ٦٢ الامة اصدق ولاية لأهل البيت. الامة اهدى وارشد متابعة لاهل البيت في كل ما يصح عنهم وثبت عن امام الأئمة علي امير المؤمنين وقال في ص ١٠٦ ولايتنا نحن اهل السنة والجماعة لاهل البيت حباً واحتراماً واتباعاً اصدق وأشد وأقوى وأقوم من ولاية الشيعة الامامية لاهل البيت.

(ونقول): المحبة والولاية أمر قلبي لا يطلع عليه الا الله تعالى ولكن له دلائل وعلامات. وكذلك الاحترام تدل عليه الأقوال والافعال. ومن دلائل

محبة الامة لأهل البيت محبة صادقة لا يلعب بها غرض سياسي انحرافها عن سيد أهل البيت وامامهم ومحاربته يوم الجمل وصفين ولعنه ولعن ولديه وابن عمه وخيار اصحابه على المنابر الاعوام المتطاولة قصداً لأن يربو عليها الصغير ويهرم عليها الكبير ولا يذكر له ذاكر فضلا والامة بين فاعل وساكت. ومن انكر كان جزاؤه القتل صبرا بمرج عذرا او الدفن حيا فهل يريد موسى جار الله دليلا على صدق محبة الامة اقوى من هذا وحجة اوضح. ومن دلائل ذلك موالاة من اشاد بلعن اهل البيت على المنابر وأوقع القتل والنهب والحرمان بمن لا يبرأ منهم والشاعر يقول:

صديق صديقي داخل في صداقتي   صديق عدوي ليس لي بصديق

وتعريضه بالشيعة بان لهم في حبهم غرضا سياسيا جهل منه وقلة انصاف فالشيعة لم تحبهم لغرض سياسي واي غرض سياسي تجنيه من ذلك والدنيا والملك في يد غيرهم فان كان لأحد غرض سياسي في حب آخر فليكن حبه لغيرهم وما احبتهم الشيعة الا اتباعا لما امر الله تعالى به ورسوله بقوله تعالى: ﴿قل لا أسألكم عليه اجراً الا المودة في القربى﴾ وقوله عليه السلام مثل اهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح ومثل باب حطة واشباهه مما لا يحويه نطاق الحصر. نعم ما كان سبب صرف الناس عنهم والعداوة لهم الا الاغراض السياسية ومحبة غير الشيعة لهم التي جعلتهم فيها كسائر الناس او اقل لم يلعب بها غرض من الاغراض الا الغرض السياسي وتبع فيها اللاحق السابق ولكن لا عجب من هذا الرجل فهو يختار في اكثر دعاويه مصادمة الضرورة والبديهة. وكأنه يريد الاستدلال على الحق بكثرة الاتباع بتعبيره بعامة الامة وغير خفي ان الكثرة لا تصلح دليلا على ذلك ولا القلة على ضده لما هو غني عن البيان وما زال اتباع الحق الاقلين في كل زمان. ﴿وقليل ما هم﴾ ﴿وقليل من عبادي الشكور وما وجدنا لأكثرهم من عهد وان وجدنا اكثرهم لفاسقين﴾.

وقد مدح الله تعالى القلة في القرآن في نحو من عشرين موضعاً وذم الكثرة في القرآن في نحو من مائة موضع. ومن صدق محبة الأمة لسيد أهل البيت ايصاؤه اولاده ان يدفنوه سراً خوفاً عليه بعد موته ودفنه. ومن صدق محبة الأمة لأهل البيت ايصاء الزهراء عليها السلام بأن تدفن ليلاً سراً ولا يعرف قبرها. ومن صدق محبة الأمة لأهل البيت حربها للحسن ريحانة الرسول من أهل البيت وممالئتها لعدوه حتى اضطرته الى صلح مشين خوفاً على نفسه واتباعه حتى قضى مسموماً مظلوماً قد غصب حقه ونقض عهده، ومن صدق محبة الأمة لأهل البيت قتلها الحسين سبط الرسول وريحانته من أهل البيت بتلك الصورة الفظيعة وما اعقبها من فظائع وفجائع فكانت الأمة بين قاتل وخاذل إلا نفراً قلائل ولله در القائل:

قضى اخوه خضيب الرأس وابنته   غضبى وسبطاه مسموما ومنحورا

ومن صدق محبة الامة لأهل البيت ما فعلته مع ابناء الحسن السبط من حملهم من المدينة الى العراق مغللين مكبلين وحبسهم بالهاشمية في محبس لا يعرفون فيه الليل من النهار واذا مات منهم واحد بقي معهم في محبسهم لا يغسل ولا يكفن ولا يدفن يشجيهم منظره ويؤذيهم ريحه حتى هدم عليهم الحبس فماتوا تحت انقاضه والامة بين فاعل وخاذل. ومن دلائل محبة الامة لاهل البيت اعراضها عن مذهبهم وهجره ومعاداة من ينتسب اليه وتبرؤها ممن يعمل بمذهبهم ويقلدهم دينه وهجر طريقتهم اصلا ورأساً واتباع من لا يصل الى درجتهم علما وعملا فلا يساوونهم بالثوري ولا بمحمد بن الحسن الشيباني ولا بأبي يوسف فضلا عن الائمة الاربعة مع ان مذهبهم اقرب الى الصحة واولى بالاتباع من غيره لانهم اخذوه عن آبائهم عن اجدادهم عن رسول الله (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى كما قال الشيخ البهائي:

ووال اناسا قولهم وحديثهم   روى جدنا عن جبرئيل عن الباري

افلا يكفي هذا كله دليلا على ما يزعمه موسى جار الله من ان الامة اصدق واهدى واشد اتباعا لاهل البيت وامام الائمة علي عليه السلام، ومن صدق محبة الامة لأهل البيت معاداتهم لشيعتهم واتباعهم ومن ينتمي اليهم ونبزهم بالالقاب واختلاق المعائب لهم وستر الفضائل فعادوهم وآذوهم واقصوهم وحرموهم وقد قال الامام جعفر الصادق عليه السلام كما عزاه اليه صاحب العتب الجميل.

ان اليهود بحبها لنبيها   امنت معرة دهرها الخوان

وذوو الصليب بحب عيسى أصبحوا   يمشون زهواً في قرى نجران

والمؤمنون بحب آل محمد   يرمون في الأفاق بالنيران

وقال الطغرائي:

حب اليهود لآل موسى ظاهر   وولاؤهم لبني اخيه بادي

وأمامهم من نسل هرون الأولى   بهم اهتدوا ولكل قوم هادي

وأرى النصارى يكرمون محبة   لنبيهم نجراً من الأعواد

وإذا توالى آل احمد مسلم   قتلوه او وسموه بالالحاد

هذا هو الداء العياء بمثله   ضلت حلوم حواضر وبوادي

لم يحفظوا حق النبي محمد   في آله والله بالمرصاد

ومن صدق محبة الامة لامام اهل البيت علي امير المؤمنين عليه السلام انها عمدت الى كل فضيلة له ثبتت بالنقل الصحيح فانكرتها تارة ووهنتها اخرى وتناولتها بشتى التأويلات الفاسدة ورامت معارضتها بما لم يصح ولم يثبت. افلا يكفي كل هذا دليلا على ما يزعمه موسى جار الله من ان الامة اصدق واهدى وارشد اتباعا لاهل البيت وامام الأئمة علي امير المؤمنين. وقد اقتفى موسى جار الله اثرهم وزاد عليهم فيما يأتي من كلماته ليبرهن على صدق دعواه هذه.

قال في ص ٣٤: وليس الشأن كل الشأن في ولايتنا وحبنا لاهل البيت اذ لا يوجد مؤمن يعادي اهل البيت وانما الشأن كل الشأن فيمن يحبهم اهل البيت. ولا ارى ولا اتوهم ان عليا واولاده الائمة يحبون من يعادي الصحابة او يعادي العصر الأول.

(ونقول): نعم لا يوجد مؤمن يقول انا اعادي اهل البيت. والشأن فيمن يحبهم اهل البيت لا من يقول انا أحب اهل البيت، ولكن يا ترى ان من قال انا احب اهل البيت وهو يوالي اعداءهم ويعادي اولياءهم هل يكون صادقا

في دعواه وهل ان اهل البيت يحبون من اشاد بلعن سيدهم على المنابر من اهل العصر الاول ومن يواليه ويحامي عنه من اهل الاعصار الأخيرة، ومن قال ان الحسين خارجي حلال الدم وان يزيد خليفة حق وغير ذلك.

ترد عدوي ثم تزعم انني — صديقك ان الرأي منك لعازب

وللكاتب العالم المشهور عبد الله بن مسلم بن قتيبة كلام في كتاب الاختلاف في اللفظ طبع مصر يوضح ما قلناه ويثبته قال في ص ٤٧ بعدما ذم حالة العلماء في عصره ما لفظه مع بعض الاختصار: وقد رأيت هؤلاء قابلوا الغلو في حب علي بالغلو في تأخيره وبخسه حقه ولحنوا في القول وان لم يصرحوا الى ظلمه واعتدوا عليه بسفك الدماء بغير حق ونسبوه الى الممالاة على قتل عثمان واخرجوه بجهلهم من أئمة الهدى الى جملة أئمة الفتن ولم يوجبوا له اسم الخلافة لاختلاف الناس عليه واوجبوها ليزيد بن معاوية لاجماع الناس عليه واتهموا من ذكره بخير وتحامى كثير من المحدثين ان يحدثوا بفضائله او يظهروا ما يجب له وكل تلك الاحاديث لها مخارج صحاح وجعلوا ابنه الحسين خارجيا شاقا لعصا المسلمين حلال الدم واهملوا من ذكره او روى حديثا من فضائله حتى تحامى كثير من المحدثين ان يتحدثوا بها وعنوا بجمع فضائل عمرو بن العاص ومعاوية كأنهم لا يريدونهما بذلك وانما يريدونه. فان قال قائل اخو رسول الله (ص) علي وابو سبطيه الحسن والحسين واصحاب الكساء علي وفاطمة والحسن والحسين تمعرت (١) الوجوه وتنكرت العيون وطرت حسائك الصدور وان ذكر ذاكر قول النبي (ص): من كنت مولاه وانت مني بمنزلة هرون من موسى واشباه هذا التمسوا لتلك الاحاديث الصحاح المخارج لينقصوه ويبخسوه حقه وهذا هو الجهل بعينه اهـ.

فما رأي صاحب الوشيعة في هذا الكلام وابن قتيبة مرمي بالانحراف عن أهل البيت، قال الكوثري المعاصر في حاشية كتابه المذكور ـ أي الاختلاف في اللفظ ـ أنه ـ أي ابن قتيبة ـ في مؤلفاته السابقة يشف من ثنايا قوله ما شجر بين الصحابة الانحراف والنصب حتى أن الحافظ ابن حجر قال في حق حمل السلفي كلام الحاكم فيه على المذهب: أن مراد السلفي بالمذهب النصب فإن في ابن قتيبة انحرافا عن أهل البيت والحاكم على ضد من ذلك اهـ.

قال في صفحة (ك) وميل الشيعة زمن الأموية إلى أهل البيت لم يكن عاطفة دينية و إنما هو رغبة وأمل فيما كانوا ينتظرونه على أيدي أهل البيت من الحكم بالعدل ومن الاستقامة في السيرة فكان تشيع الشيعة عداوة لبني أمية وبني العباس.

(ونقول) هذه الدعاوى كغيرها من دعاواه مجردة عن الدليل لا يعضدها برهان ويخالفها الدليل والوجدان. بل ميل الشيعة زمن الأموية وفي كل زمان إلى أهل البيت كان عن عقيدة دينية راسخة لما بلغهم من قول الرسول (ص): إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي. أني تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي أهل بيتي. مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هوى. مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة من دخله كان آمنا وأمثالها. ولما رأوه فيهم من الفضل والعفة والنبل والعلم والعمل والزهادة والعبادة. ولما رأوه في سواهم من أضداد هذه الصفات.

(وقوله): من الحكم بالعدل والاستقامة في السيرة اعتراف منه بأن ذلك لم يكن في بني أمية وهذا مما أوجبه الدين والشرع فالميل إلى من يرجى فيه ذلك يكون عاطفة دينية والميل عمن فيه ضد ذلك ليس إلا للعاطفة الدينية فهو يناقض قوله لم يكن عاطفة دينية (وقوله) فكان تشيع الشيعة عداوة لبني أمية وبني العباس يناقض قوله رغبة وأملاً فيما كانوا ينتظرونه على أيديهم من الحكم بالعدل والاستقامة في السيرة فوقع في كلامه ثلاث جمل متتالية متناقضة. لم يكن عاطفة دينية يناقض رغبة في العدل والاستقامة والثاني يناقض عداوة للأموية والعباسية مع أنه لم يكن بين الشيعة وبين الأمويين شيء خاص يوجب العداوة إلا العداوة الدينية لظلمهم أهل البيت فما هي إلا العاطفة الدينية على أنه كان في الأمويين جماعة متشيعين مثل خالد بن سعيد بن العاص وكان عمر بن عبد العزيز يقول بتفضيل علي (ع) وخبره في الذي حلف بطلاق زوجته إن لم يكن علي أفضل الناس بعد الرسول (ص) معروف ذكره ابن أبي الحديد في شرح النهج من رواية ابن الكلبي ويحكى التشيع عن معاوية الأصغر، ومثل مروان بن محمد السروجي. قال المرزباني في تلخيص اخبار شعراء الشيعة: كان من بني أمية من مصر وكان حسن التشيع. ومثل صاحب الأغاني من نسل مروان بن الحكم. وكان في العباسيين جماعة كذلك أولهم عبد الله بن العباس الذي بلغ الغاية في نصر أمير المؤمنين عليه السلام ونشر فضائله ومنهم المأمون والامام الناصر وغيرهما. وكل هذا يدل على قصور نظره.

زعمه حدوث التشيع زمن علي عليه السلام

قال في صفحة (ي): ولم يحدث التشيع والتخرج إلا زمن علي بدهاء معاوية وفساد الأموية حدث من عداوة جاهلية بين أفراد أو بين بيوت ولم يكن من الدين ولا من الاسلام في شيء. ولو كان لعلي سيرة النبي وسياسة الشيخين لما كان للتشيع من إمكان.

(ونقول): دعواه أنه لم يحدث التشيع إلا زمن علي أي زمن خلافته ـ دعوى باطلة. فقد قال الشيخ أبو محمد الحسن بن موسى النوبختي في كتاب الفرق والمقالات المطبوع في استانبول: الشيعة هم فرقة علي بن أبي طالب المسمون بشيعة علي في زمان النبي (ص) وما بعده معروفون بانقطاعهم إليه والقول بإمامته وقال أبو حاتم السجستاني في الجزء الثالث من كتاب الزينة أن لفظ الشيعة كان على عهد رسول الله (ص) لقب أربعة من الصحابة سلمان وأبي ذر والمقداد وعمار وذلك صريح في أن مبدأ التشيع من زمن الرسول (ص)، وقال السيوطي في الدر المنثور في تفسير كلام الله بالمأثور في تفسير قوله تعالى: ﴿أولئك هم خير البرية﴾ اخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله كنا عند النبي (ص) فاقبل علي فقال النبي (ص)، والذي نفسي بيده أن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة (الحديث) قال: واخرج ابن عدي عن علي قال: قال لي رسول الله (ص) ألم تسمع قول الله ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولائك هم خير البرية﴾ أنت وشيعتك وموعدي وموعدك الحوض إذا جاءت الأمم للحساب تدعون غرا محجلين إلى غير ذلك. وهذا وإن لم يصرح فيه بوجود التشيع لعلي يومئذ إلا أنه يدل على أن باذر بذر التشيع هو النبي (ص) وان اسم التشيع لعلي لم يحدث في خلافته بل قبلها وأن التشيع له لم يحدث بدهاء معاوية وبغيه بل بأمر النبي

(١) في لسان العرب في الحديث فتمعر وجهه أي تغير واصله قلة النضارة وعدم اشراق اللون من قولهم مكان امعر وهو الجدب الذي لا خصب فيه اهـ. (المؤلف)

(ص) وبشارته . والسامعون لهذا الكلام ومنهم جابر لا بد من أن يكون فيهم من تشيع لعلي بعد سماعه لهذا الكلام المؤثر المرغب ان لم يكن متشيعاً له قبل ذلك، وما سماه دهاه معاوية قد أخطأ في تسميته وهو أولى أن يسمى بغير هذا الاسم وينعت بسوى هذا النعت مما يعرفه العارفون ويتحققه المنصفون . أما فساد الأموية فسواء أحدث من عداوة جاهلية بين أفراد أو بيوت كما زعم أم من عداوة دينية بين الاسلام والوثنية وعبادة الله وعبادة الاصنام ومن ثارات بدرية وضغائن احدثها يوم الفتح وانتصار الاسلام على الكفر فالذنب فيه ليس على الامويين وحدهم بل على الامة المعصومة بزعمه التي اعانتهم ونصرتهم ومهدت لهم، وما كلامه هذا الذي اراد ان يعتذر به للأمويين من طرف خفي الا خارج من هذا المنبع وهل كان حرب الجمل من عداوة بين العلوية والاموية وهل كان فعل ابن الزبير مع ان اباه ابن عمة الرسول وعلي بن ابي طالب ـ حين قطع ذكر رسول الله (ص) من الخطبة كما يأتي ـ مسبباً عن العداوة بين الاموية والعلوية . ومن ذلك تعلم ان قوله : لم يكن من الدين ولا من الاسلام في شيء . ليس من الحق ولا من الصواب في شيء، فما جاهدت العلوية الاموية وعادتها الا دفاعا عن الدين الذي ارادت الاموية ان تثأر منه وما حاربت الاموية العلوية وعادتها الا انتقاما من الدين والاسلام، ولذلك قال عمار بن ياسر يوم صفين ان هذه الراية قاتلتها ثلاث عركات ما هذه بارشدهن او ما هذا معناه . وقوله لو كان لعلي سيرة النبي جهل منه بمقام علي او تجاهل فسيرة علي عليه السلام لا تعدو سيرة النبي (ص) قيد شعرة فبسيرته اقتدى . وعلى مثاله احتذى وفي منهاجه نهج . وكيف لا يكون كذلك وهو الذي ربي في حجر النبي (ص) وتأدب بآدابه واقتدى بهديه وكان منه بمنزلة هارون من موسى وكان نفسه في آية المباهلة، وقال فيه النبي (ص) علي من وانا من علي ـ رواه البخاري ـ علي مني بمنزلة الصنو من الصنو. علي من بمنزلة الذراع من العضد وآخاه دون كل الصحابة . وقال له تقاتل بعدي على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله . وقال علي عليه السلام ـ كما في نهج البلاغة ـ وانا من رسول الله (ص) كالصنو من الصنو او كالضوء من الضوء والذراع من العضد . قال ابن ابي الحديد في الشرح : وهذه الرتبة قد اعطاه اياها رسول الله (ص) في مقامات كثيرة نحو قوله في قصة براءة قد امرت ان لا يؤدي عني الا انا او رجل مني وقوله لتنتهن يا بني وليعة او لأبعثن اليكم رجلا مني او قال عديل نفسي، وقد سماه الكتاب العزيز نفسه فقال : ﴿ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم﴾ وقال له لحمك ولحمي مختلط ودمك منوط بدمي وبشرك وبشري واحد الى غير ذلك مما لا يسعه المقام، أفلا يكفي هذا ان يكون لعلي سيرة النبي عند موسى تركستان . ولما قال له عبد الرحمن ابن عوف ابايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة الشيخين أبى إلا المبايعة على كتاب الله وسنة رسوله وهذه هي السيرة النبوية في تقديم الكتاب والسنة على كل شيء افيحسن التركستاني بعد هذا ان يقول لو كان لعلي سيرة النبي . وأولى بالصواب ان يقال : لو كان للشيخين سيرة وسياسة علي لما كان للتشيع من امكان . وكيف يتصور ذو عقل أو ذو دين أن يكون لعلي غير سيرة النبي (ص).

وقال في ص ٣٤ : كل يعلم وكلنا نعلم ان البيوت الاموية والعباسية والعلوية كانت بينها ثارات وثارات وعداوات عادية قديمة وحديثة ولم تكن الا خصائص بدوية سامية عربية قد كانت وضرت الاسلام ووقعت بها فقط لا بغيرها في تاريخ الاسلام امور منكرة لم تقع في غيره ثم زالت بزوال اهلها وليس فيها اثم ولا أثر لاهل الاسلام ولا لاهل السنة ليس الاثم الا لاهلها وهم البيت الاموي والبيت العباسي والبيت العلوي والله يفصل بينهم يوم القيامة .

وقال في صفحة (ج س) : وعلى علي لبني امية ثارات باقلها تستحل طبيعة العرب المحارم وتستبيح الدماء قلت ذلك ليعلم ان ما وقع في اوائل افضل العصور الاسلامية لم يقع الا من بيوتات اموية هاشمية علوية لعداوة قديمة ليس للاسلام فيه من اثر ولا لأهل السنة والجماعة فيه من دخل قد كانت عفاريت الاعداء توري به نيران البغضاء في قلوب الامم الاسلامية .

وفي ص ٤٩ ـ ٥٠، تراجم الابواب ـ في الكتب ـ مثل باب ما نزل من الآيات في اعداء الائمة هذه التراجم في نفسها ساقطة سخيفة لم يكن للامة عداوة للأئمة وان كان وقع بين اموي وعباسي وعلوي عداوة عادية بدوية فلم ينزل فيها شيء والامة منها بريئة تمام البراءة، نعم قد استفاد اعداء الاسلام من تعادي هذه البيوت استفادة شيطانية ولا ذنب فيها على الامة ومر في صفحة (ي) قوله ان التشيع حدث من عداوة جاهلية بين افراد او بين بيوت ولم يكن من الدين ولا من الاسلام في شيء .

ونقول (اولا) زعمه ان هذه الثارات والعداوات بين الامويين والعلويين وبين العباسيين والعلويين كانت امورا عادية بدوية تستحل العرب المحارم وتستبيح الدماء بأقلها ليس فيها اثم ولا اثر لاهل الاسلام ولا لمن تسموا باهل السنة ليس الاثم فيها الا لاهل البيوت الثلاثة والامة منها بريئة هو تمويه وتضليل فالثارات والعداوات بين الامويين والعلويين لم تكن الا بين الكفر والاسلام وعبادة الله وعبادة الاصنام مهما غير اسمها او بدل وصفها فذلك لا يجعل لاهلها ولمن مكنهم منها عذرا، وطبيعة العرب في استحلال المحارم واستباحة الدماء قد محاها الاسلام ولو صدق اسلام بني امية لما كانوا يثأرون لها . فالصواب انها لم تكن الا بدرية لا بدوية وشهد شاهد من اهلها بقوله (ليت اشياخي ببدر شهدوا) وفي غير ذلك شواهد ممن سبقوا يزيد وممن تأخروا عنه وان اراد سترها وتمويهها بانها عادية بدوية كالتي حدثت بسبب داحس والغبرا فهي سهلة ليس لها كثير اهمية لم ينزل فيها شيء ولو نزل فيها شيء لعلمه موسى جار الله والامة منها بريئة تمام البراءة ـ براءة اخوة يوسف من القائه في الجب ـ واذا كان الامر كذلك فمن هم الذين مكنوا ومهدوا لهم حتى ارتكبوا هذه المنكرات وهل كانت آثام تلك المنكرات الا في رقابهم والذين نازعوا عليا وحاربوه بجيوشهم يوم الجمل وصفين والنهروان وشقوا عصا المسلمين وقتلوا مئات الالوف منهم وجعلوا بأس المسلمين بينهم والذين سب علي وبنوه على المنابر عشرات السنين وهم ساكتون لا يغيرون بيد ولا لسان او معاونون والذين اضطروا اولاده ان يدفنوه سرا ويخفوا قبره والذين حاربوا الحسن مع بني امية والذين خذلوه وكاتبوا عدوه والذين طعنوه في فخذه وانتهبوا رحله والذين مهدوا لسمه والخلافة يزيد حتى جيش الجيوش على الحسين والذي ترك الصلاة على النبي (ص) في خطبته مدة طويلة ـ فيما رواه المؤرخون ـ وقال ان له اهيل سوء اذا ذكرته اقلعوا اعناقهم فاحب ان اكبتهم وقال بيت سوء لا اول لهم ولا آخر والذين كانوا يسمعون ولا يغيرون بيد ولا لسان والذين مهدوا لبني امية حتى ولوا زيادا والحجاج على المسلمين وفعلا الافاعيل والذين اعانوا بني العباس حتى ظلموا الطالبيين وبنوا عليهم الحيطان وقتلوا الامام موسى بن جعفر بالسم بعد حبسه سنين وحرثوا قبر الحسين ومنعوا من زيارته وسخروا من امير المؤمنين علي في مجالس اللهو كل هؤلاء لم يكونوا من الامة المعصومة ولا اثم ولا اثر لها

في ذلك ولا لقومه الذين يدافعون وينافحون عن مرتكبي تلك الجرائم جهدهم كل هذه امور عادية بدوية حدثت بين الامويين والعباسيين والعلويين فقط كالتي حدثت بين بني عبس وبني ذبيان لا دخل فيها لاحد سواهم، اصحاب الجمل وصفين كلهم من بني امية والذين مع علي كلهم من العلويين وباقي الامة كانت على الحياد تعبد الله وتسبحه وتقدسه معتزلة للفريقين اعتزال الاحنف في بني تميم. قال ذلك موسى جار الله محافظة على افضل العصور لئلا يقال انه وقع فيها مثل هذه القبائح فكان كغاسل الدم بالبول، والمنصور والرشيد والمتوكل وغيرهم من بني العباس كانوا خصماء العلويين وحدهم لم يساعدهم احد من الامة ولم يكن في وزرائهم ولا جيوشهم احد من غير بني العباس والعداوة بينهم وبين العلويين عادية بدوية قضايا مسلمة وامور ضرورية لا يشك في فسادها الا ابله او متعصب غطى الهوى على بصيرته. وعداوة بني العباس للعلويين لم تكن عادية ولا خصائص بدوية عربية بل حسدا للعلويين وخوفا منهم على ملكهم ولم يكن لها اثر قبل تولي بني العباس الملك ولم يكن فيها ذنب للعلويين الا فضلهم وميل الناس اليهم ومن الذي كان يعين العباسيين على العلويين غير الامة المعصومة.

(ثانياً) زعمه انه وقعت بها فقط لا بغيرها امور منكرة في تاريخ الاسلام مؤكدا بقوله (فقط لا بغيرها) جهل منه او تجاهل ففتنة قتل عثمان وحرب الجمل بل وحرب صفين كانت من الامور المنكرة التي جرت الويلات على الاسلام والمسلمين كانت بغيرها لا بها وكم وقعت في تاريخ الإسلام أمور منكرة لا تحصى كانت بغيرها لا بها وشهرتها تغني عن ذكرها.

(ثالثاً) إذا كانت زالت بزوال اهلها فآثارها باقية الى اليوم وبعد اليوم وجدالك هذا معنا وتهوينك امرها اثر من آثارها.

(رابعاً) عفاريت الاعداء واعداء الاسلام الذين حاربوه يوم بدر وأُحد والاحزاب وغيرها ثم دخلوا فيه كرهاً ليحقنوا دماءهم هم الذين كانوا يضرمون نيران البغضاء في قلوب الامم الاسلامية لنيل مآربهم الدنيوية فاستفادوا فوائد شيطانية دنيوية ساعدتهم عليها الامة المعصومة بعفاريتها وشياطينها فكان الذنب كل الذنب عليها لا على عبد الله بن سبأ وامثاله كما يفهم من كلامه في موضع آخر ولا ما قلد فيه غيره ولاكته بعض الألسن من ان التشيع لاهل البيت حدث من الفرس كيداً للاسلام ومن بعض اليهود فانه بعيد عن الحقيقة بعد السماء عن الارض وهو من الامور الشيطانية لا يراد به الا ستر القبائح واخفاء الفضائح وهيهات.

(خامساً) اشراكه البيت العلوي مع البيتين الاخرين في غير محله فاين آل امية وآل عباس من آل علي قال الشريف الرضي:

لنا الدولة الغراء ما زال عندها ... من الظلم واقٍ أو من الجور منصف

بعيدة صوت في العلى غير رافع ... بها صوته المظلوم والمتحيف

وقال ابو فراس الحمداني:

وما توازن يوماً بينكم شرف ... ولا تساوت بكم في موطن قدم

وقال بعض شعراء العصر:

حاشا بني فاطم ما القوم مثلهم ... شجاعة لا ولا جوداً ولا نسكا

(سادسا) قوله هذه التراجم في نفسها ساقطة سخيفة لم يكن للامة عداوة للأئمة. هو في نفسه كلام ساقط سخيف يكذبه أن إمام الأئمة مضى أكثر عمره ولم يدخل في شيء من امور الأمة جهاد ولا غيره وجرى عليه وعلى ولديه الحسنين ما مر في الأمر الأول وتتبع الظالمون شيعته وذريته فاوسعوهم قتلا وحبسا وتشريدا وغيرها من أنواع الظلم الفاحش وباقي الأئمة كانوا في الدولتين تحت ستار من الخوف وفي مضايق الاضطهاد والظلم والحبس والنفي والقتل بالسم وأنواع الأذى كما هو معروف مشهور. كل هذا ولم يكن للأمة عداوة لهم وتركت الأمة مذهبهم ولم تره كأحد المذاهب التي تقلدها مع أنه أولى بالاتباع وكان الباعث على ذلك المودة لا العداوة حتى قام موسى التركستاني اليوم يشكك في روايتهم فيقول ان كانت لهم رواية.

الصحابة والعصر الأول وأمهات المؤمنين

نسب إلى الشيعة في مواضع من كتابه اموراً قال انها لا تتحملها الأمة والعقل والدين وهي (١) القول في الصحابة وفيمن غصب حق أهل البيت وظلمهم (٢) في العصر الأول (٣) في امهات المؤمنين، ناقلا ذلك عن بعض الكتب التي فيها الحق والباطل والصحيح والسقيم ولو كان كل ما فيها صحيحا فلماذا وضع علم الرجال وعلم الدراية هل هو إلا للبحث عن الأسانيد وتمييز الصحيح منها من السقيم والأخذ بما صح سنده ولم يخالف الكتاب والسنة والاجماع وطرح ما عداه ولا يمكن أن ينسب إلى طائفة من أهل المذاهب اعتقاد كل ما في كتب أفرادها إذ ليسوا كلهم بمعصومين ولا كل ما رووه في كتبهم صحيحاً بل صاحب الكتاب لا يرى كل ما في كتابه صحيحاً وإنما ذكر سنده كما وجده وإذا كان تحرى فإنما أخذ في صحة الاسناد بالظنون والاجتهادات التي يجوز عليها الخطأ ويجوزها هو على نفسه وقد يظهر لغيره ما لم يظهر له ويطلع غيره على ما لم يطلع هو عليه فيخالفه في رأيه ويكون الصواب مع ذلك الغير. ونحن نتكلم على كل واحد من هذه الأمور التي ذكرها على حدته ونبين ما هو الصواب فيه.

«١»

الصحابة

(أما الصحابة) فالنزاع بين الشيعة الأمامية الاثني عشرية وبين الأشاعرة ـ الذين سموا أنفسهم بأهل السنة والجماعة وبين المعتزلة في أمر الخلافة والأمامة وفي تفاوت درجات الصحابة رضوان الله عليهم وعدالة جميعهم وعدمها، وكون علي أحق ممن تقدمه بالخلافة أولا. ليس هو وليد اليوم بل قد مضت عليه القرون والاحقاب وحصل قبل الف ومئات من السنين قبل أن يخلق الله الأشاعرة والمعتزلة وتناولته الألسن والأقلام في كل عصر وزمان ممن لا يصل أمثاله إلى أدنى درجاتهم في العلم والف فيه الكتب الكلامية المختصرة والمطولة من الفريقين ابراماً ونقضاً وبذل فيه الفريقان وسعهم وأتوا بكل ما وصلت إليهم قدرتهم من حجج وبراهين ونقض وإبرام فكل يدلي بحجته ويدعي أن الحق في جانبه ولا مرجع لاثبات أن الحق مع أحد الفريقين إلا الدليل والبرهان فإن كان في وسعه إقامة البرهان على شيء من ذلك فليأت به أما هذه التهويلات والكلام الفارغ والدعاوى المجردة عن الدليل أمثال لا تتحملها الأمة والأدب والعقل والدين فلا تثبت حقا ولا تنفي باطلا ولا تأتي بجدوى وكل من الباحثين مجتهد بزعمه معذور عند ربه

إن أخطأ فله أجر واحد وإن أصاب فله أجران أسوة بالصحابة الكرام الذين اجتهـدوا فمنهم من أصـاب ومنهم من أخطأ وللمصيب منهـم أجـران وللمخطىء أجر واحد والقاتل والمقتول والباغي والمبغي عليه كلهم في الجنـة فليسعنا من رحمة الله وعفوه ما وسعهم فإن رحمته واسعة لا تسع قوماً وتضيق عن آخرين فيا لنا ولهذا التهويش في زمان نحن فيه أحوج إلى الوئام والـوفـاق من النزاع والشقاق. ونحن نسألـه عن العصر الأول أفضل عصـور الاسـلام وخير القرون عندك وخير أمة أُخرجت للناس بنص الكتـاب وعصر الخلافـة الراشدة هل كان يسب ويلعن فيه علي بن أبي طالب رابع الخلفاء الراشـدين وولداه الحسن والحسين سبطا رسول الله (ص) وسيدا شباب أهل الجنة وعبد الله بن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن وفقيه الصحابة وهم خيار الصحـابـة وأفاضلهم وأكابرهم على المنابر الأعوام المتطاولـة في كل قطـر وفي جميع بـلاد الاسلام في الأعياد والجمعات ويقنت بلعنهم في الصلوات وفي أعقـابها وعلى منبر رسول الله (ص) مقابل حجرتـه الشريفـة بمسمع من أهل بيتـه وبـاقي الأمة ساكتون أو معاونون في جميع أقطار الأرض إلا نفـر يسير كـان جـزاؤهم القتل بالسيف صبرا في مرج عذرا. ونسأله عن قتل حجر بن عدي الكنـدي صبرا وعن قتل عمرو بن الحمق الخزاعي وحبس زوجته آمنة بنت الشريـد في سجن دمشق سنتين وهما من أفاضل الصحابة فهل كان كل ذلك من الأمور التي تحملتها الأمة والأدب والعقل والدين وقـد استمـر ذلك مـدة ملك بني أمية إلا يسيرا منها في خلافة عمر بن عبد العزيز (١) فلماذا احتملتهـا الأمـة كل هذه المدة وبقيت صامتة أو معاونة مشاركة وجاءت الأمة بعد ذلك تجعل عذراً لمرتكبي هذه الفظائع وتحملها على الاجتهاد الذي يؤجر صاحبه والأمـة معصومة عندك كما ستصرح به مرارا وتكرارا فهل كان هذا من آثار عصمتهـا أو أن الله تعالى ـ وهو اعدل العادلين ـ من جهة قـوم شـديـد العقـاب ومن جهة آخرين غفور رحيم فمن هو يا ترى الذي سن السب واللعن وفتح باب القدح والطعن واحتملته الأمة واحتمله الأدب والعقل والدين مئـات السنين ثم لم تعد تحتمله ونسأله عن قـول إحـدى امهـات المؤمنين في بعض أكـابـر الصحابة من الخلفاء الراشدين اقتلوا فلانا فقد كفر وعن قول ابن ام كـلاب لها:

وأنت أمرت بقتل الامام وقلت لنا إنه قد كفر (٢)

عدالة الصحابة

قال في صفحة (ما): القرن الأول هم الصحابة عدول بالاجماع وخير هذه الأمة. وخير أمة أُخرجت للناس. وكل ثنـاء في القـرآن هم أول داخل فيـه. خرج النبي عن الدنيـا وهـو عن كلهم راض. ولهم كـان الخطـاب: ﴿اليـوم أكملت لكم دينكم﴾ الآية. وخطاب الوعـد بـالاستخـلاف والتمكين. ثم ذكر آية: ﴿والسابقون الأولون من المهـاجـرين والأنصـار والـذين اتبعـوهم باحسان﴾ الآية. قال والمتبوع لا يكون إلا الأفضل والأشرف. فالعصر الأول هم أفضل الأمة. وأفضله الصديق والفاروق والخلافة الراشدة والصحابة اهـ ملخصاً.

(ونقول) في كلامه مـواقع للنظـر (أولاً) دعـواه الاجماع على عـدالـة جميع الصحـابـة التي سبقـه إليهـا ابن حجـر هي في محل الخلاف فقـد صرح ابن الحاجب في مختصر الأصول والعضد في شرحـه بنسبـة ذلك إلى الأكثـر قـال وقيل كغيرهم وقيل إلى حين الفتن فلا يقبل الداخلون من الطرفين اهـ. وقال الآمدي في الأحكام: اتفق الجمهور من الأئمة على عدالة الصحابـة، وقـال قوم حكمهم في العدالة حكم من بعدهم في لزوم البحث عن عدالتهم عنـد الرواية. ومنهم من قال إلى حين ما وقع من الاختلاف والفتن فيما بينهم اهـ فإذا المسألة ذات أقوال ثلاثة فأين الاجماع (ثانياً) ينافي هذه الدعوى ما شوهد من صدور أمور من بعضهم لا تتفق مع العدالة كالخروج على أئمـة العـدل وشق عصا المسلمين وقتل النفوس المحترمة وسلب الأموال المعصومة والسب والشتم وحرب المسلمين وغشهم والقاح الفتن والرغبة في الدنيا والتزاحم على الامارة والرئاسة وغير ذلك مما كفلت به كتب الآثار والتواريخ وملأ الخافقين وأعمال مروان بن الحكم والـوليـد بن عقبـة في خـلافـة عثمان وبسر بن أرطأة وعمرو بن العاص أيام معاوية معلومة مشهورة وكلهم من الصحابة والحمل على الاجتهاد يشبه خدعة الصبي عن اللبن (ثالثاً) العموم في باقي مـا ذكـره ممنوع فإن كل ذلك مقيد أو مخصص بغيره من الأدلة والأيـات والـدالـة على اشتراط ذلك بعدم حصول ما ينافيه (رابعاً) سيأتي منه في مقتل عثمان ما ينافي عدالة جميع الصحابة (خامساً) كون النبي خرج عن الـدنيـا وهـو عن كلهم راض دعوى تحتاج إلى الاثبـات وقـد تبرأ إلى الله من فعل بعضهم في حيـاتـه ثلاثا (سادساً) إذا كان الله تعالى خـاطب النبي (ص) والمسلمين بأنـه أكمل لهم الدين واتم عليهم نعمته ورضي لهم الاسـلام دينـا فما وجـه الملازمـة بين ذلك وبين عدالة جميعهم وهل يمنع ذلك من أن يكون بعضهم لم يقم بشكر تلك النعمة (سابعاً) الفضل لا يكون إلا بالتفوق في الصفات الفاضلـة التي نراها مستجمعة في علي بن أبي طالب عليه السـلام لا يشاركه فيها مشارك كما قال خزيمة ذو الشهادتين:

من فيه ما فيهم لا يمترون به وليس في القوم ما فيه من الحسن

ولا ينكر ذلك إلا مكابر أو مقلد (ثامناً) إذا كانت الأيات المذكورة شاملة للخلفاء الراشدين رضي الله عنهم فهي لا تشـمـل من صـدرت منهم الأمـور المنافية للعدالة (تاسعاً) إذا كانت الأمة معصومة كما ادعاه فيما يأتي واطال فيه وملأ الصفحات والأوراق فلماذا لم يدع العصمة في الصحابة وهم أعيان الأمة واقتصر على مجرد العدالة.

«٢»

العصر الأول والقرن الأول

قال في صفحة (ف) الروح في كتب الشيعة هي العـداء للعصر الأول وفي ص ٢٢٧ ان أول عصور كل الأديان والأمم يعتقدها اتباعها مقدسـة محترمـة إلا الشيعة وفي ص ٢٦ الأمة قد علمت علم اليقين أن أفضل قرون الاسـلام قرن رسالته وقرن خلافته الراشدة، وفي ص ٢٢٧ أن العصر الأول هو أفضل عصور الاسلام وفي ص (له) ما حاصلـه: ثبت أن النبي (ص) كـان يقـول

(١) راجع شرح النهج لابن أبي الحديد وتاريخي الطبري وابن الأثير وكتب أسماء الصحابة وغيرها. وقال كثير في عمر بن عبد العزيز لما رفع السب

وليت فلم تشتم علياً ولم تخف
بريا ولم تتبع مقالة مجرم

وقال الشريف الرضي يخاطب عمر بن عبد العزيز

أنت نزهتنا عن السب والشتم
فلو أمكن الجزاء جزيتك

(٢) راجع تاريخي الطبري وابن الأثير وغيرهما ـ (المؤلف)

خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . والمعنى أن القرون الثلاثة خير من القرون السابقة على الاسلام ولا تفاضل بين القرون الثلاثة إذ ثبت أُمتي كالمطر لا يدري أولها خير أم آخرها أُريد التفاضيل بين القرون الثلاثة فمعنى لا يدري أولها خير أم آخرها في سعة الأرزاق واتساع البلاد والدولة .

ونقول (أما العداء للعصر الأول) فالذي بيننا وبينك ليس العداء للأعصار ولا للأشخاص انا متفقون معكم في كل شيء جاءت به شريعة الاسلام إلا في الأمامة لمن هي ومن هو الأحق بها بعد النبي (ص) وفي صفات الباري تعالى ورؤيته ونحو ذلك . وهذه تكون القناعة فيها بالحجة والبرهان لا بهذه التهويلات التي لا تغني فتيلا .

وأما ان اوائل عصور الأديان مقدسة محترمة باعتقاد اتباعها . فيرده انه لو سلم اعتقاد اتباعها ذلك لا يدل على انها مقدسة واقعاً بل هم ان اعتقدوا ذلك فهم مخطئون في اعتقادهم لأن الوجدان على خلافه . فآدم عليه السلام كان له ابنان قتل أحدهما الآخر ظلماً فاذا كان هذا وبنو آدم في الدنيا اثنان فقط فما ظنك بهم وقد صاروا فيها ألوفاً وملايين ومليارات . ونوح عليه السلام من اولي العزم لبث في قومه الف سنة إلا خمسين عاماً ، يدعوهم وهم يكذبونه ويسخرون منه ، وهو يبني السفينة ويقولون له صرت بعد النبوة نجاراً فأهلكهم الطوفان وأهلك جميع من على وجه الأرض من انسان وحيوان إلا من حملتهم السفينة . وابراهيم عليه السلام من اولي العزم عاصره النمرود وادعى الربوبية ورام احراقه بالنار فنجاه الله ثم طُرد وأُبعد . ولوط عليه السلام كذبه قومه وانتشرت فيهم فاحشة اللواط حتى قلب الله مدينتهم بأهلها وجعل عاليها سافلها . وقوم صالح عليه السلام كذبوه وعقروا الناقة فأهلكهم الله . وأولاد يعقوب عليه السلام أرادوا قتل أخيهم يوسف عليه السلام ثم القوه في الجب وباعوه بيع العبيد واحزنوا أباهم حتى ابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم . . . وموسى عليه السلام من أولي العزم عاصر فرعون مدعي الربوبية ورام قتله فخرج من مصر خائفاً يترقب بقتات من نبات الأرض ولاقى من بني اسرائيل الشدائد بعدما خلصهم من فرعون الذي كان يذبح ابناءهم ويستحيي نساءهم ولم تجف اقدامهم من البحر حتى طلبوا منه أن يجعل الأصنام ولم تمض مدة طويلة حتى عبدوا العجل وقالوا اذهب انت وربك فقاتلا إنّا ها هنا قاعدون ، وحتى تاهوا في الأرض أربعين سنة وحتى مسخوا قردة وخنازير ، وخالفوا على وصي موسى يوشع بن نون وحاربوه . وعيسى عليه السلام من أُولي العزم كذب وحاول قومه صلبه ودل عليه بعض أصحابه وهكذا سائر الأنبياء فعل بهم الأفاعيل ، وقد قال النبي (ص) لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه . ومحمد (ص) لم يكن نصيبه بأقل من نصيب الأنبياء قبله من أممهم كذب وأُوذي وطُرد وراموا قتله ، فخرج عنهم مستخفياً وكان طول حياته مشغولاً بالحروب حتى ظهر امر الله وهم كارهون وكان في عصره كثير من المنافقين بنص الكتاب وراموا قتله يوم تبوك ، فأعلمه الله بهم وبعده توالت الفتن والحروب وانتقم اعداؤه من ذريته وأهل بيته ، بعد موته ، بما هو مشهور معروف ثم توالت الفتن والحروب في جميع دول الاسلام إلى اليوم . والعصور إنما تكون مقدسة محترمة بأهلها فهذه أوائل عصور كل الأديان والأمم كانت بهذه الصفة عند الله تعالى وعند انبيائه وصالحي عباده ولم تكن مقدسة ولا محترمة إلا عند موسى تركستان . فأين هو أول العصور الذي كان مقدساً محترماً ومتى كان لا نراه وجد في زمان إلا ان يكون في عصر مؤلف الوشيعة الذي نفي من تركستان ولاقى ما لاقى ثم جاء الى هذه البلاد ينفث السموم ويوقد نيران الفتن ويثير الضغائن ويفرق الكلمة ويؤلف الكتب ويطبعها وينشرها .

ويأتي في الفصل الذي بعده ما له علاقة بهذا .

وأما ان افضل العصور وخير القرون العصر الأول والقرن الأول وان الأمة قد علمت ذلك علم اليقين . فالأمة ليس لديها ما تعلم به ذلك بل لديها من المشاهدات ما تعلم به عكسه علم اليقين . والحديث الذي اشار اليه نقله ابو المعالي الجويني بلفظ خيركم القرن الذي أنا فيه ثم الذي يليه ثم الذي يليه ، وكذلك أورده نقيب البصرة كما يأتي وأرسله ابن حجر في الاصابة بلفظ خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ورواه صاحب اسد الغابة عن جعدة بن هبيرة المخزومي ورواه بعضهم عن جعدة بن هبيرة الأشجعي كما في تهذيب التهذيب وغيره ، فهو مضطرب المتن والسند ولم تثبت صحته بل قد علم وضعه بمخالفته الوجدان فالعصور التي يقال فيها انها خير العصور انما يكون ذلك باعتبار أهلها وهي متساوية متماثلة دائماً فيها الصالح والطالح من عهد آدم عليه السلام الى يومنا هذا والغالب على أهلها الفساد والصالحون فيها افراد قلائل ﴿وقليل ما هم وقليل من عبادي الشكور﴾ سواء في ذلك اوائلها وأوساطها وأواخرها ووجود انبياء وصلحاء في كل عصر لا يجعل الغالب على أهله الصلاح ولا يجعله خيراً من غيره .

وما احسن ما قاله بديع الزمان الهمذاني من جملة كتاب له الى احمد بن فارس : والشيخ يقول فسد الزمان أفلا يقول متى كان صالحاً . افي الدولة العباسية فقد رأينا آخرها وسمعنا بأولها أم المدة المروانية وفي اخبارها (لا تكسع الشول باغبارها) (١) أم السنين الحربية :

والرمح يركز في الكلى	والسيف يغمد في الطلى
ومبيت حجر في الفلا	والحرتين وكربلا

أم البيعة الهاشمية وعلي يقول ليت العشرة منكم برأس من بني فراس (٢) . أم الأيام الأموية والنفير الى الحجاز والعيون الى الاعجاز أم الأمارة

---

(١) هذا شطر بيت للحارث بن حلزة (بكسر الحاء وتشديد اللام المكررة) اليشكري قال :

لا تكسع الشول بأغبارها   إنك لا تدري من الناتج

قال الجوهري كسع الناقة اذا ضرب خلفها (بكسر الخاء وسكون اللام) بالماء البارد ليزاد اللبن في ظهرها وذلك اذا خاف عليها الجدب في العام القابل قال الحارث بن حلزة :

لا تكسع الشول بأغبارها   انك لا تدري من الناتج

والشول جمع شائلة على غير قياس وهي التي أتى عليها من حملها أو وضعها سبعة اشهر فجف لبنها (والأغبار) جمع غبر كقفل واقفال وهو بقية اللبن في الضرع . يقول لا تغزر ابنك اي تترك حلبها وتطلب بذلك قوة نسلها واحلبها لا ضيافك فلعل عدواً يغير عليها فيكون ناجها له دونك وقال الخليل هذا مثل وتفسيره اذا نالت يدك من قوم شيئاً بينك وبينهم احنة فلا تبق على شيء انك لا تدري ما يكون في الغد .

(٢) يشير الى قول علي عليه السلام في خطبته لما بلغه غلبة بسر بن ابي ارطاة على اليمن مخاطباً اصحابه اما والله لوددت ان لي بكم الف فارس من بني فراس بن غنم .

هنالك لو دعوت اتاك منهم   فوارس مثل ارمية الحميم

قال ابن ابي الحديد وهم بنو فراس بن غنم بن ثعلبة بن مالك بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر حي مشهور بالشجاعة ـ منهم علقمة بن فراس وهو جذل الطعان ومنهم ربيعة بن مكدم بن حدثان بن جذيمة بن علقمة بن فراس الشجاع المشهور حامي الظعن حياً وميتاً والبيت المتمثل به لأبي جندب الهذلي واول الابيات :

ألا يا أم زنباع اقيمي   صدور العيس نحو بني تميم

وقال الشريف الرضي : الأرمية جمع رمي وهو السحاب والحميم هنا وقت الصيف وانما خص الشاعر سحاب الصيف بالذكر لأنها أشد جفولاً وأسرع خفوقاً لأنه لا ماء فيه وانما يكون السحاب ثقيل السير لامتلائه بالماء وذلك لا يكون في الأكثر إلا زمان الشتاء وإنما اراد الشاعر وصفهم بالسرعة اذا دعوا والاغاثة اذا استغيثوا والدليل على ذلك قوله هنالك لو دعوت اتاك منهم . (المؤلف)

العدوية وصاحبها يقول وهل بعد النزول إلا النزول . أم الخلافة التيمية وصاحبها يقول طوبى لمن مات في نأناة الاسلام . أم على عهد الرسالة ويوم الفتح قبل اسكتي يا فلانة فقد ذهبت الامانة أم في الجاهلية ولبيد يقول :

ذهب الذين يعاش في أكنافهم ... وبقيت في خلف كجلد الاجرب

أم قبل ذلك وأخو عاد يقول :

بلاد بها كنا وكنا نحبها ... إذا الناس ناس والزمان زمان

أم قبل ذلك وروي عن آدم عليه السلام :

تغيرت البلاد ومن عليها ... فوجه الأرض مغبر قبيح

أم قبل ذلك وقد قالت الملائكة : اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء . وما فسد الناس وإنما اطرد القياس ولا أظلمت الأيام وإنما أمتد الاظلال وهل يفسد الشيء إلا عن صلاح ويمسي المرء إلا عن صباح .

والحاصل ان الحديث الذي أشار اليه لم يثبت بل ثبت كذبه وكيف يثبت وهو مخالف للوجدان . واثباته مع مخالفته للوجدان تكذيب لمن نسب اليه . وإنما وضع امثال هذه الأحاديث متعصبة الأموية مراغمة لأهل البيت وأتباعهم .

حكى ابن ابي الحديد في شرح النهج عن نقيب البصرة يحيى بن زيد العلوي انه جرى في مجلسه ذكر هذه المسألة فذكر بعض الشافعية ـ فيما ذكر ـ هذا الحديث فأتى النقيب برسالة قال انها لبعض الزيدية ـ والمظنون انها للنقيب ـ : وفيها : وأما حديث خيركم القرن الذي أنا فيه الخ ، فمما يدل على بطلانه ان القرن الذي جاء بعده بخمسين سنة شر قرون الدنيا قُتل فيه الحسين وأوقع بالمدينة وحوصرت مكة ونقضت الكعبة وشرب خلفاؤه الخمور وارتكبوا الفجور كما جرى ليزيد بن معاوية ويزيد بن عاتكة والوليد بن يزيد وأُريقت الدماء الحرام وقتل المسلمون وسبي الحريم واستعبد ابناء المهاجرين والانصار ونقش على ايديهم كما ينقش على ايدي الروم وذلك في خلافة عبد الملك وامرة الحجاج . قال واذا تأملت كتب التواريخ وجدت الخمسين الثانية شراً كلها لا خير فيها ولا في رؤوسها وامرائها والناس برؤسائهم وامرائهم والقرن خمسون سنة فكيف يصح هذا الخبر وانما هذا وامثاله من موضوعات متعصبة الأموية فإن لهم من ينصرهم بلسانه وبوضعه الأحاديث اذا عجز عن نصرهم بالسيف اهـ. وقرن الخلافة الراشدة كان قرن الفتن والحروب بين المسلمين قُتل فيه الخلفاء الثلاثة ووقعت فيه حروب الجمل وصفين والنهروان وما تبعها من فتن ومفاسد فكيف يكون من خير القرون اللهم إلا ان نُعمي على انفسنا ونقول ان تلك الحروب والفتن كانت في سبيل مصلحة المسلمين ورقيهم وان القاتل والمقتول في الجنة لأنهما مجتهدان مثابان . ومن عنده أقل تمييز وأنصاف يعلم انه لولا تلك الحروب والفتن بين المسلمين لفتحوا جميع المعمورة . ومر في الفصل الذي قبله ما له علاقة بالمقام .

وأما دعواه انه لا تفاضل بين القرون الثلاثة فيرده انه لو ثبت الحديث لكان ظاهراً في التفاضل لمكان ثم . ولكان معارضاً لحديث أُمتي كالمطر الذي ادعى ثبوته . وليس بثابت ـ بل الظاهر انه من الموضوعات ومن سنخ الحديث الآخر وعلى غراره قصد بوضعه التمويه لارضاء بعض المتسلطين ليمكن ان يقال فيهم انهم خير ممن قبلهم أو من قبلهم ليسوا خيراً منهم . والتأويل الذي ذكره بأن المراد في سعة الارزاق واتساع البلاد والدولة ـ مع انه لا دليل عليه ـ هو بعيد عن لفظ الحديث لأنه يقول لا يدري أي الأمة خير لا أي أعصارها .

وأما آية ﴿كنتم خير أُمة أُخرجت للناس﴾ فلا يمكن حملها على العموم لأن تعقيبها بقوله تعالى تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ظاهر في ان الذين هم خير أمة من هذه صفتهم لا عموم الأُمة ولا شك ان جميع الأُمة لم تكن بهذه الصفة مع انه ظهر في هذه الأمة ما هو شر صرف سواء من كان في عصر الرسالة ومن كان في عصر الصحابة فقد جاء فيهم : ﴿وممن حولكم من الأعراب ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم﴾ ونزلت في المنافقين سورة مخصوصة تتلى . ونزل فيهم : ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم . ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين﴾ . فعلم ان فيهم الشاكر ومن ينقلب على عقبيه فأين العموم . وفيهم من ارتد عن الاسلام ولحق بالمشركين والكفار . وكان فيهم الحكم بن أبي العاص وكفاك به . وفيهم الوليد بن عقبة الفاسق بنص الكتاب . ومنهم حبيب بن مسلمة وبسر بن ارطأة اللذين فعلا في دولة معاوية ما فعلا الى غير ذلك مما يصعب احصاؤه واذا كان النبي (ص) لا يعلم المنافقين في عصره بنص القرآن فليس لنا أن نحكم على احد بدخوله في خطاب كنتم خير أُمة أُخرجت للناس إلا ان يظهر لنا حاله كالشمس الضاحية فكيف لنا بالحكم بالعموم .

قال فيص ٢٢٧ وكل مؤمن ينبغي له ان لا تكون نسبته الى العصر الأول اضعف من نسبة مجنون ليلى الى ليلاه حيث يقول :

سأجعل عرضي جنة دون عرضها ... وديني فيبقى عرض ليلى ودينها

(ونقول) كل يغني على ليلاه :

وكل يدعي وصلاً بليلى ... وليلى لا تقر لهم بذاكا

والمسألة مسألة حجج وبراهين وعقيدة ودين لا عشاق ومجانين فأي فائدة في هذه الألفاظ المنمقة المزوقة الفارغة .

(٣)

أمهات المؤمنين

وهذا قد تعرض له في عدة مواضع من شبعته بما يتلخص في امور اربعة :

(١) للشيعة سوء أدب في أمهات المؤمنين ، (٢) امهات المؤمنين كإبراهيم عليه السلام ، (٣) عائشة تساوي ابراهيم في ثلاثة امور عظيمة ، (٤) أهل البيت في آية التطهير أُمهات المؤمنين .

(الأمر الأول) : قال في ص ٩٣ للشيعة في ازواج النبي امهات المؤمنين خصوصاً في عائشة وحفصة وزينب سوء أدب عظيم لا يتحمله عصمة النبي وشرف أهل البيت ولا دين الأئمة ثم حكى عن الكافي ان آية ضرب المثل بإمرأة نوح وامرأة لوط نزلت في عائشة وحفصة .

(ونقول) : ان احترام امهات المؤمنين عموماً وامي المؤمنين خصوصاً علينا لازم احتراماً لنبينا (ص) فلو جاء في كتاب ما ينافي ذلك لا نقول به لما ذكرناه غير مرة من ان جميع ما في الكتب لا يمكن لأحد الاعتقاد بصحته . وعقيدة

الشيعة في الأزواج وعموماً وفي عائشة وحفصة خصوصاً هو ما نزل به القرآن الكريم وجاءت به الآثار الصحيحة لا يمكن ان يحيدوا عنه وهو انهم جميعاً امهات المؤمنين في لزوم الاحترام والتكريم احتراماً للنبي (ص) وحرمة نكاحهن من بعده ﴿النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم. ما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده﴾. التي كان سبب نزولها قول لبعض الصحابة معروف. وان الزوجية للنبي (ص) لا ترفع عقاب المعصية بل تضاعفه كما تضاعف ثواب الطاعة: ﴿يا نساء النبي من يأتِ منكن بفاحشة بينة يضاعف لها العذاب ضعفين. ومن يقنت منكن لله ولرسوله وتعمل صالحاً نؤتها اجرها مرتين. يا نساء النبي لستن كأحد من النساء من ان اتقيتن﴾ شرط عليهن التقوى ليبين سبحانه ان تفضيلهن بالتقوى وبالزوجية لا بمجرد الزوجية وان زوجية المرأة للنبي لا تنفعها مع سوء عملها كما ان زوجيتها للكافر المدعي الربوبية لا تضرها مع حسن عملها: ﴿ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً وقيل ادخلا النار مع الداخلين وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ونجني من فرعون وعمله﴾ وان بعض ازواجه افشت سره وان اثنتين منهما قد صغت قلوبهما ومالت عن طريق الطاعة وفعلتا ما يوجب التوبة وانهما تظاهرتا عليه: ﴿وإذ أسر النبي الى بعض ازواجه حديثاً فلما نبأت به واظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض﴾ ثم قال تعالى: ﴿ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما وان تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجاً خيراً منكن﴾ الآية. وروى الطبري في تفسيره روايات كثيرة، والبخاري في صحيحه ان المتظاهرتين كانتا عائشة وحفصة. وان نساء النبي (ص) فعلن ما يوجب اعتزاله إياهن تسعة وعشرين يوماً حتى نزلت آية التخيير ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحاً جميلاً وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله اعد للمحسنات منكن اجراً عظيماً﴾. وان أم المؤمنين عائشة كانت حافظة للحديث بصيرة بالفقه جريئة على النبي (ص) ظهر ذلك منها في عدة مواضع لا يتسع المقام لذكرها منها قولها له في غزوة فتح مكة تزعم انك رسول الله ولا تعدل ـ راجع السيرة الحلبية ـ وأنها أخطأت بخروجها على الإمام العادل مظهرة الطلب بدم عثمان وهي كانت من أعظم المحرضين عليه. وكانت تقول ما هو معروف مشهور وتخرج قميص رسول الله (ص) وتقول ما هو معروف ومشهور أيضاً. وقد تركت عثمان وهو محصور لم تنصره ولم تحرض على نصره وخرجت الى مكة ثم خرجت من مكة تريد المدينة فلقيها ابن أم كلاب من اخوالها ـ فيما رواه الطبري وابن الأثير ـ فأخبرها بقتل عثمان وبيعة علي فقالت ليت هذه انطبقت على هذه ـ أي السماء على الأرض ـ ان تم الأمر لصاحبك وانصرفت راجعة الى مكة وهي تقول قُتل والله عثمان مظلوماً والله لأطلبن بدمه فقال لها والله ان اول من امال حرفة لأنت وقال من أبيات:

منك البداء ومنك الغير	ومنك الرياح ومنك المطر
وانت امرت بقتل الامام	وقلت لنا انه قد كفر

وانها طلبت الى حفصة ان تخرج معها الى البصرة للطلب بثأره فقبلت فمنعها اخوها عبد الله بن عمر. وجاءت الى أم سلمة تطلب منها ان تخرج معها فوعظتها بكلام مأثور مشهور وذكرتها أشياء من رسول الله (ص) في حق علي بن أبي طالب (منها) قوله ليت شعري ايتكن صاحبة الجمل الأدبب تخرج فتنبحها كلاب الحوأب يقتل عن يمينها و يسارها قتلى كثيرة فعدلت عن الخروج ثم جاء ابن اختها عبد الله ابن الزبير فنفث في اذنها فعزمت على الخروج، فلما بلغت بعض المياه نبحتها كلابه فسألت عنه فقيل لها انه ماء الحوأب، فقالت ردوني، فأقاموا لها خمسين أو سبعين شاهداً من الأعراب رشوهم فشهدوا لها زوراً ان هذا ليس ماء الحوأب. وكانت أول شهادة زور في الاسلام فسارت وقد أمرت ان تقر في بيتها بقوله تعالى: ﴿وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ وروى ابو الفرج ومحمد بن سعد في الطبقات الكبرى وذكره المرزباني في معجم الشعراء والطبري وابن الأثير في تاريخهما انه لما جاءها نعي علي تمثلت:

فألقت عصاها وأستقرت بها النوى	كما قر عينا بالأياب المسافر

ثم قالت من قتله قيل رجل من مراد فقالت:

فإن يكن نائياً فلقد نعاه	نعي ليس في فيه التراب

قال أبو الفرج ثم تمثلت:

ما زال أهداء القصائد بيننا	شتم الصديق وكثرة الألقاب
حتى تركت كان قولك فيهم	في كل مجمعة طنين ذباب

أما خديجة أُم المؤمنين فهي أفضل ازواج النبي (ص) وأول امرأة آمنت به وبذلت اموالها الجزيلة في سبيل الدعوة الاسلامية حتى قام الاسلام بمالها وسيف علي بن أبي طالب. واما باقي ازواج النبي (ص) فكن كلهن على الصلاح وخيرهن بعد خديجة أُم سلمة. هذه هي عقيدة الشيعة في أمهات المؤمنين. ومن ذلك يظهر انها لا تتعدى ما نزل في القرآن الكريم وجاءت به الآثار الصحيحة وانه ليس في ذلك سوء أدب كما زعم وان تهويله بقوله لا تتحمله عصبة النبي وشرف أهل البيت ولا دين الأمة تهويل فارغ لا محل له.

اما زينب بنت جحش ام المؤمنين فمن العجيب نسبته الى كتب الشيعة سوء الأدب في حقها، فإن كتب الشيعة لم تذكر في حقها حرفاً واحداً يوجب سوء الأدب وفي خبر تطليق زيد اياها نزهت كتب تفاسير الشيعة شرف مقام النبوة عما تناولته كتب تفاسير غيرها ولكن هذا الرجل يرسل الكلام على عواهنه ولا يزن ما يتكلم به.

الأمر الثاني

زعمه امهات المؤمنين في الفضل كإبراهيم عليه السلام

قال في صفحة (ك ي) ان الله سمى ابراهيم في قوله ملة ابيكم إبراهيم اباً لنا ولم يجعل زوجه اماً لنا وسمى ازواج النبي امهات المؤمنين ولم يسم النبي اباً لهم فأفاد ان ازواج النبي في الفضل مثل ابراهيم لأن الكفاءة بين الأب والأم معتبرة قال وهذا من بدائع البيان في اسلوب القرآن.

(ونقول) ابوة ابراهيم عليه السلام اما مجازية لأن حرمته على المسلمين كحرمة الوالد على الولد أو حقيقية لأن العرب من نسل اسماعيل واكثر العجم من ولد اسحق وامومة الأزواج للمؤمنين في الآية الشريفة مجازية تشبيهاً بالأمهات فيما علم من الشرع ثبوته لهن من الاحترام وحرمة التزويج

ولزوم برهن بأولادهن وبـر أولادهن بهن ولم يثبت لامومتهن معنى وراء ذلك فـالمستفـاد من الأيتين ان ابـراهيم (ع) أب أو كـالأب في لـزوم الاحترام وان الازواج بمنزلة الأمهات في الأمـور المذكـورة اما مسـاواة الأزواج لابـراهيم في الفضل فافتراء على القرآن وكون الله تعالى سمى ابراهيم ابـاً لنـا ولم يسم النبي اباً للمؤمنين لا يرتبط بها نحن فيه بشيء وإن كـانت ابـوة ابـراهيم في الاحترام فالنبي أولى بذلك. والكفاءة التي يدعيها بين الأب والأم ان كانت في الشرف والنسب فقد الغاها الشرع الإسلامي وقال المسلم كفوء المسلم وقد زوج النبي (ص) ابنة عمته زينب بمولاه زيد وان كانت في الدين فما يصنع بزوجتي نوح ولوط وزوجة فرعون وإن كانت في الفضل يلزم ان تكون مارية مثل النبي في الفضل لأنها أم ولده ابراهيم. فهذه الفلسفة المعوجة التي جـاء بها وجعلهـا من بدائع البيان باردة تافهة وأسلوب القرآن بريء منهـا والله تعـالى وسيـدنـا ابراهيم الأواه الحليم لا يرضيان منه ان يسـاوي بينـه وبين نسـاء لا فضل لهن إلا بعملهن وامهات المؤمنين لا يرضين منه ان يساوي بينهن وبين أولي العزم من النبيين.

(الأمر الثالث)

زعمه عائشة تسـاوي ابراهيم عليه السلام

قال في صفحة (ل ا) المعروف بإسم أم المؤمنين هي عائشة كما ان المعروف باسم ابي المسلمين هو ابراهيم وان سمى القرآن سـائر الأنبيـاء آبـاء العـرب فإبراهيم أب إيمان وديانة وعائشة أم سنة وجماعة والله قد جعل عائشة تـساوي ابراهيم في ثلاثة امور مهمة عظيمة: (١) ابراهيم بنى البيت واضـافـه الله الى نفسه ﴿وطهر بيتي﴾ وعائشة بنت في المدينـة مسجـداً انـزل الله فيـه: ﴿وان المساجد لله﴾ (٢) الحج حجان اصغر يحرم له من مسجد عـائشـة بـالتنعيم واكبر يحرم له من حرم ابراهيم، (٣) سمى ابراهيم أباً لنـا وسمى عـائشـة أم المؤمنين (ونقول) أم المؤمنين يعم جميع ازواج النبي (ص) عائشة وغيرهـا على السـواء: ﴿وازواجه أمهاتهم﴾.

ولا مأخذ لتسمية واحدة من الأزواج بأم المؤمنين سوى هذه الآية فدعـواه انها المعروفة بذلك غير صواب ولو سلم فـاصلـه الآيـة والفـرع لا يـزيـد على أصله. وأما ان القرآن سمى سائر الأنبياء آباء العرب فلا نجد ذلك في القرآن فكان عليه ان يبينه وأما ابوة إبراهيم عليه السـلام فقد مر تفسيرها وأما أمومـة عائشة فمأخذها الآية الكريمة وتشاركهـا فيهـا سـائر الأزواج كما مـر فهـذه المساواة التي زعمها كرقم فوق ماء وأما دعواه ان آيـة: ﴿وان المسـاجـد لله﴾ نزلت في مسجد بنته عائشة بالمدينة فلم نسمعها لغيره ولم يذكرهـا مفسـر وكل مسجد يقال له بيت الله ـ ولا عجب فهذا الـرجل في آرائه مخترع ـ ففي تفسير الرازي: اختلفوا في المساجد فقال الأكثرون انها المواضع التي بنيت للصـلاة وذكر الله. وقال الحسن المسـاجد البقاع كلها وقيل المساجد الصلوات حكي عن الحسن ايضاً، وقـال سعيـد بن جبير المسـاجـد الأعضـاء السبعـة التي يسجد العبد عليها، وعن ابن عباس المسـاجـد مكـة اهـ. ونحـوه في مجمع البيان ولم يذكر الواحدي في اسباب النزول انها نزلت فيها قـال ولا نـدري من اين اخذه، وفي الدر المنثور للسيوطي اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عبـاس في قوله تعالى وان المساجد لله قال لم يكن يوم نزلت هذه الآيـة في الأرض مسجـد إلا المسجد الحرام ومسجد ايليا ببيت المقدس اهـ. فأين دعواه انها نزلت فيها قال ولعله يريد انها بنت مسـجداً فشمله وان المساجد لله. وفيه ان الأصمعي أو ابا نواس لو بنيا مسجداً لشمله ذلك فهل يلزمه ان يسـاويـا ابـراهيم (ع) والعمرة تصح من ادنى الحل لا من مسجد عائشة ولا من غيره. ولما كـانت ابعاد الحرم متفاوتة وكان أقربها الى مكة التنعيم اختار الناس الاحرام للعمـرة منه وإلا فالاحرام لها يصح من كل مكـان وراء الحرم ولا يختص بـالتنعيم بل لعل الاحرام من غير التنعيم أفضل لأن افضل الأعمال احمزها فأين هي الأمور الثلاثة المهمة العظيمة التي سوى الله فيهـا بين عـائشـة وابـراهيم ولا نخـال السيدة عائشة ترضى بأن يجعل التركستاني هذه السخافـات من مميـزاتها التي تشبه قول القائل:

اليس الليل يجمع أم عمرو ... وإيـانـا فـذاك بنا تـداني

نعم واري الهلال كـما تـراه ... ويعلوها النهار كما علاني

والسيدة عائشة قـد رووا لها من الفضـائل اخـذ ثلثي الـدين عنهـا وانها كانت تحفظ أربعين الف حديث وان فضلها على النساء كفضل الثريـد على سـائر الطعـام وغير ذلك فهي في غنـى عـن ان يجعـل التركستـانـي هـذه السخافات من مميزاتها.

(الأمر الرابع)

زعمه أهل البيت في آية التطهير هم أمهات المؤمنين

قـال في صفحـة (ط) وصفحـة (ع) ان اهل البيت أمهـات المؤمنين وفي صفحة (٢٢) أم المؤمنين عائشة وحفصة بنص القرآن الكريم أهل البيت.

(ونقـول) تـذكير الضمير في آيـة التطهير يمنع من تخصيص أهل البيت بالأزواج والروايات الكثيرة المستفيضة تمنع من دخولهن في أهل البيت وتنص على تخصيص أهل البيت بعلي وفـاطمـة وابنيهما وان كـان الكـلام قبل الآيـة وبعدها في نسـاء النبي لأن امثال ذلك في القرآن كثير كما يعرف بالتتبع.

وفي مجمع البيان: متى قيل ان صدر الآية وما بعدها في الأزواج فـالقـول فيه ان هذا لا ينكره من عرف عادة الفصحاء في كلامهم فإنهم يـذهبـون من خطـاب الى غيره ويعـودون والقـرآن من ذلك مملـوء وكـذلك كـلام العـرب واشعارهم اهـ.

أهل البيت في آية التطهير علي وفاطمة وابناهما

فمن الأخبار الواردة في ان المراد بأهل البيت في آية التطهير علي وفـاطمـة وابناهما خاصة، ما في الدر المنثور في تفسير كتـاب الله بـالمأثـور للسيـوطي قال: اخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والطبراني وابن مردويـه عن أم سلمة زوج النبي (ص) ان رسول الله (ص) كان ببيتها على منامة له عليـه كساء خيبري فجاءت فاطمة ببرمة فيها خزيرة ـ وهي الثريد ـ فقال رسول الله (ص) ادعي زوجك وابنيك حسناً وحسينـاً فـدعتهم فبينما هم يأكلـون إذ نزلت على رسول الله (ص) ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾ فأخذ النبي (ص) بفضل إزاره فغشاهم إياه ثم اخرج يده من الكسـاء وأومأ بها الى السماء ثم قـال هـؤلاء أهل بيتي وخـاصتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالها ثلاث مرات قـالت أم سلمـة، فأدخلت رأسي في الستر فقلت يا رسول الله وأنا معكم فقال: انك الى خير مرتين.

وقال واخرج الطبراني عن أم سلمة: جاءت فاطمة الى ابيها بثريدة تحملها في طبق لها حتى وضعتها بين يديه فقال لها: أين ابن عمك قالت هو في البيت قال اذهبي فأدعيه وابنيك فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما في يد وعلي يمشي في اثرهما حتى دخلوا على رسول الله (ص) فأجلسهما في حجره وجلس علي عن يمينه وجلست فاطمة عن يساره قالت أم سلمة فاجتذب من تحتي كساء كان بساطنا على المنامة في البيت (١).

قال: واخرج الطبراني عن أم سلمة وذكر الحديث الى ان قال قالت أم سلمة: فرفعت الكساء لأدخل معهم فجذبه من يدي وقال: إنك على خير.

قال واخرج ابن مردويه عن أم سلمة قالت نزلت هذه الآية في بيتي: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾ وفي البيت سبعة جبرئيل وميكائيل وعلي وفاطمة والحسن والحسين وأنا على باب البيت قلت يا رسول الله ألست من أهل البيت قال: إنك الى خير انك من ازواج النبي.

قال واخرج ابن مردويه والخطيب عن ابي سعيد الخدري قال كان يوم أم سلمة أم المؤمنين فنزل جبرائيل عليه السلام على رسول الله (ص) بهذه الآية ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾ فدعا رسول الله (ص) بحسن وحسين وفاطمة وعلي فضمهم اليه ونشر عليهم الثوب والحجاب على أم سلمة مضروب ثم قال اللهم هؤلاء أهل بيتي اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً قالت أم سلمة فأنا معكم يا نبي الله قال انت على مكانك وانك على خير.

قال: واخرج الترمذي وصححه وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في سننه، من طرق عن أم سلمة قالت في بيتي نزلت ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ وفي البيت فاطمة وعلي والحسن والحسين فجللهم رسول الله (ص) بكساء كان عليه ثم قال هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

قال واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني عن ابي سعيد الخدري قال: رسول الله (ص): نزلت هذه الآية في خمسة فيَّ وفي علي وفاطمة وحسن وحسين ﴿انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾.

قال واخرج ابن ابي شيبة واحمد ومسلم وابن جرير وابن ابي حاتم والحاكم عن عائشة، خرج رسول الله (ص) غداة وعليه مرط مرجل من شعر اسود فجاء الحسن والحسين فأدخلهما معه ثم جاءت فاطمة فأدخلها معه ثم جاء علي فأدخله معه ثم قال: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾.

قال واخرج ابن جرير والحاكم وابن مردويه عن سعد قال نزل على رسول الله (ص) الوحي فأدخل علياً وفاطمة وابنيهما. تحت ثوبه ثم قال اللهم هؤلاء أهلي وأهل بيتي.

قال واخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن واثلة بن الأسقع قال جاء رسول الله (ص) الى فاطمة ومعه حسن وحسين وعلي حتى دخل فأدنى علياً وفاطمة فأجلسهما بين يديه واجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه ثم لف عليهم ثوبه وأنا مستدبرهم ثم تلا هذه الآية: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾.

قال واخرج الحاكم والترمذي والطبراني وابن مردويه وابو نعيم والبيهقي معاً، في الدلائل عن ابن عباس قال: قال رسول الله (ص) ان الله خلق الخلق قسمين فجعلني في خيرهما قسماً إلى ان قال ثم جعل القبائل بيوتاً فجعلني في خيرهما بيتاً فذلك قوله: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾ فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب.

قال واخرج ابن مردويه عن ابي سعيد الخدري قال لما دخل علي بفاطمة جاء النبي (ص) اربعين صباحاً الى بابها يقول السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته الصلاة رحمكم الله ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾ أنا حربٌ لمن حاربتم، أنا سلمٌ لمن سالمتم.

قال واخرج ابن جرير وابن مردويه عن أبي الحمراء قال حفظت من رسول الله (ص) بالمدينة ليس من مرة يخرج الى صلاة الغداة إلا أتى الى باب علي فوضع يده على جنبتي الباب ثم قال الصلاة الصلاة ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾.

قال واخرج الطبراني عن ابي الحمراء رأيت رسول الله (ص) يأتي باب علي وفاطمة ستة اشهر ويقول ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾.

قال واخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال شهدنا رسول الله (ص) تسعة أشهر يأتي كل يوم باب علي بن أبي طالب عليه السلام وقت كل صلاة فيقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أهل البيت ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾ الصلاة رحمكم الله كل يوم خمس مرات اهـ. الدر المنثور.

واورد ابن جرير الطبري في تفسيره سبعة عشر حديثاً في ان المراد بأهل البيت في الآية هم رسول الله (ص) وعلي وفاطمة والحسن والحسين ويدخل فيها بعض ما مر عن الدر المنثور ونقلها يوجب الاطالة فليرجع اليها من ارادها.

وأورد صاحب غاية المرام واحداً واربعين حديثاً في ذلك من طريق غير الشيعة وأربعة وثلاثين حديثاً من طريق الشيعة لا نطيل بنقلها فليراجعها من أرادها. وأورد صاحب مجمع البيان أحاديث كثيرة في ذلك ايضاً فهذه الأخبار صريحة في ان المراد بأهل البيت علي وفاطمة والحسنان وفي خروج امهات المؤمنين منهم. ولا يصغي الى ما حكاه الطبري في تفسيره عن عكرمة انها نزلت في نساء النبي خاصة وما حكاه في الدر المنثور عن ابن عباس وعن عروة انها نزلت في نساء النبي (اولاً) لأن عكرمة كان يرى رأي الخوارج كما نص عليه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب وغيره، فهو متهم في حق علي وولده (ثانياً) لأن تخصيصها بالنساء ينافي تذكير الضمير (ثالثاً) لأنها لا تقوى على معارضة تلك الروايات الكثيرة. وما في بعض الروايات من انه

---

(١) هكذا في النسخة المطبوعة وهي غير مضمونة الصحة ولا يخفى ان العبارة ناقصة فلعله سقط شيء من الطابع ويدل عليه ما في غاية المرام عن مسند احمد بن حنبل في آخر الحديث. فاجتذب من تحتي كساء خيبرياً كان بساطاً لنا على منامة في المدينة فلفه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واخذ طرفي الكساء والوى بيده اليمنى الى ربه عز وجل وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً الحديث. (المؤلف).

ادخل أُم سلمة معهم لا يلتفت اليه لمعارضته بغيره مما دل على انـه لم يأذن لها في الدخول معهم وقال لها مكانك وانت الى خير وانه جذب الكساء من يدها لما ارادت الدخول معهم . وفي بعض الأخبار انـه قـال لها قـومي فتنحي عن أهل بيتي فتنحت في البيت قريباً ولكنه حين قال اللهم اليك لا الى النـار أنـا وأهل بيتي قالت وأنا يا رسول الله قال وانت ـ أي انت الى الله لا الى النـار ـ لا أنها من أهل بيته كما لا يخفى .

زعمه الأمة شريكة نبيها

قال في صفحة (خ) تحت عنوان (الأمة شريكة نبيها في كل ما كـان لـه)، كل ما انعم الله به على نبيه من فضل ونعمة وكل ما نزل من عرش الله الى نبيه فكله بعده لأمته والأمة شريكة نبيها في حياته ثم ورثته بعد مماته ، وكل فضل ونعمة ذكرها القـرآن لنبيـه فقـد ذكـرهـا لأمتـه (١) ﴿ومـا ارسلنـاك إلا رحمة للعـالمين . كنتم خير أُمـة أُخـرجـت للنـاس﴾ (٢) ﴿ويتم نعمتــه عليك . واتممت عليكم نعمتي﴾ (٣) ﴿وينصرك الله نصراً عزيـزاً وكـان حقـاً علينـا نصر المؤمنين﴾ (٤) ﴿إنَّا فتحنا لك فتحاً مبيناً . واثابهم فتحاً قريباً﴾ ـ وفتح المؤمنين كان اوسع وأقوى من فتح النبي (٥) ﴿ان الله وملائكته يصلـون على النبي﴾ . ﴿هو الذي يصلي عليكم ومـلائكتـه﴾ ـ كل الأمـة في كل احـوالها تصلي وتسلم على النبي وعلى امته ـ كل الأمة في كل صلواتها تـسلم على النبي ثم تسلم على كل أُمته فالأمة في الشرف والكرامة مثل نبيها (٦) ﴿هـو الـذي ايدك بنصره ـ وأيدهم بروح منه﴾ .

(ونقول) هذا الكلام كسائر كلماته لا يخرج عن ان يكون زخـرفـة مجردة لا طائل تحتها فالأمم من عهد آدم عليه السلام الى اليوم فيها الصـالح والطـالح كما نبهنا عليه مراراً عند تكريره لهذه المزخرفـات ، وقـد اخبر النبي (ص) عن هذه الأمة بقوله لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه ، وهذا يمنع ان تكـون جميع افـرادهـا مقدسة وانها لم تكن متبعة سنن من كان قبلها بل يدل على ان اكثـر افـرادهـا ليس كذلك لتوجيه الخطـاب الى العمـوم ، ولكن الله تعـالى ميـز هـذه الأمـة بميزات اكراماً للنبي (ص) فـرفـع عنهـا المسخ والخسف وغير ذلك ممـا كـان يجري في الأمم السـالفة . وإن فعلت ما يوجب ذلك من افعال الأمم السـابقـة وجعلها خير أُمة أُخرجت للناس بنبيها وشريعتهـا التي فـاقت جميع الشرائع وبأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر كما في آخر الآية . وهو كـالتعليل فمن لم تكن صفته ذلك فهو خارج عن الآية . واما انها شريكة نبيها في كل ما كان له وفي كل نعمة وفضل انعم الله بها عليه فـالله تعـالى انعم على نبيـه بـالنبـوة والعصمة وبظهور المعجزات على يديه وانه على خلق عظيم والتأييد بـالـوحي السماوي وان قوله وفعله وتقريره حجـة وانـه اولى بـالمؤمنين من انفسـهم وانـه رحمة للعالمين الى غير ذلك فهل صارت الأمة شريكة نبيها في كل هذه الأمور . فكل واحـد منهـا نبي ومـوسى جـار الله نبي وكل منهـا معصـوم من الخطأ والذنب وظهرت على يده المعجزات وهو على خلق عظيم ، مؤيـد بـالـوحي السماوي وافعاله واقـوالـه حجـة وهـو اولى بـالمؤمنين من انفسـهم وهـو رحمة للعالمين ، وكثير من افراد الأمة كان نقمة عليهـا بما أثـار من الفتن والمفـاسـد والحروب وفي الأمة مـا لا يحصى من أهل الفسـاد والشـقـاوة والشر ان لم يكن الأكثر كذلك ﴿وما اكثر الناس ولـو حـرصـت بمـؤمنين . ولكن اكثـرهـم لا يعلمون . وان تطع اكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله . ولكن اكثرهم للحق كارهون أم تحسب ان اكثرهم يسمعون أو يعقلون ولكن اكثر النـاس لا يشكرون . ولكن اكثرهم لا يشكرون . ولا تجد اكثرهم شاكرين﴾ فهل هؤلاء شركاء للنبي في فضله وكماله وورثوه منه بعد مماته؟ فالله تعـالى انعم على نبيـه بنعم فشكرها وشملت جملـة من تلك النعم امتـه فشكـرهـا أقلهم وكفـرهـا اكثرهم فوعد الله من شكرها المزيد وتوعد من كفرها بالعذاب الشـديد بقوله : ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم ان عـذبي لشـديـد﴾ وكل نعم الله على العباد أو جلها قد شملت المؤمن والكـافـر والنبي وغيره كنعمـة الايجاد التي هي أول النعم ونعمـة العقل والسمع والبصر وسـائر الحواس ونعمـة الهواء والماء والشمس والقمر وانبـات النبـات والحب والشجـر والثمـر وتسخير الحيوانات وتذليلها ﴿فمنها ركوبهم ومنها يأكلون﴾ وتسخير البحـر يأكلـون منه لحماً طرياً ويستخرجون منه حلية يلبسـونها ، والتسيير في البر والبحـر الى غير ذلك مما ذكر في القرآن وما لم يذكر ﴿وان تعدوا نعمـة الله لا تحصـوهـا﴾ فهل في ذلك دلالة على مساواة في فضل أو مشاركة فيه وتذكرنا هذه المشاركة التي يزعم الرجل ان الأمة شاركت فيها نبيها بالمشاركة التي ذكرهـا الشـاعـر بقوله :

اليس الله يجمع أم عمرو و إيانا فذاك بـنا تــداني

نعم وارى الهلال كما تراه ويعلوها النهار كما علاني

وما زعمه خطاباً للأمة في هذه الأيات التي استشهـد بها هـو في الحقيقـة خطاب للنبي (ص) . ولو سلم لا يفيد ان الأمـة شـاركت النبي في فضلـه . والفتح القريب . في مجمع البيـان هـو فتح خيبر عن قتـادة واكثـر المفسرين وقيل فتح مكة عن الجبائي اهـ . إذاً فهو فتح النبي لا فتح المؤمنين الذي قال عنه انه كان أوسع واقـوى من فتح النبي . ولكن من فتح من الأمـة لا عـزاز دين الله ونشر الاسلام كان له اجره ومن فتح لتـوسعـة ملك وامـارة وغنـائم فذلك ثوابه . من كانت هجرته الى الله ورسوله فهجر ته الى الله ورسـولـه ومن كانت هجرته الى امرأة يتزوجها أو مال يصيبه فهجرتـه الى مـا هـاجـر اليـه . والصلاة من الله الرحمة ومن غيره الدعاء والسلام هو التحية وكل ذلك يكون على الصـالح والطـالح فكيف صـار ذلك دالاً على ان الأمـة مثل النبي في الشرف والكرامة على ان السلام في الصلاة قد خص بعباد الله الصالحين .

واستشهد في صفحة (٢) لمشاركة الأمـة لنبيهـا بـآيتي ﴿الله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس . ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبـادنـا﴾ قال : والميراث تأخذه الاحياء بعد الأموات والكتاب محفوظ الى الأبـد فـالأمـة احيـاء الى الأبـد . واصطفى الامـة بنـون العظمـة بنفسـه لنفســه . ولم يكل الاصطفاء الى غيره . وسائر الأمم لم تكن مصطفاة فانحرفت عن كتابها والأمة ببركة الاصطفاء لا تنحرف . وأضاف الاصطفاء الى نون العظمة لقطع امكان الانحراف والضلال بالاغواء أو بغيره ﴿ان عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾ فلا يمكن الضلال في الأمة بنص آية ان عبادي . ذكر الاصطفاء بعد قوله ان الله بعباده لخبير بصير، والاصطفاء بعد العلم بالاهلية لا زوال لـه . ونقـول : (أولاً) ان ايراث الكتاب للذين اصطفاهم الله من عباده لا لجميع الأمـة لان الاصطفاء هو الاختيار والانتقاء ولو كان الايراث عاماً لجميع الأمـة لما كـان للاصطفـاء معنى (ثـانيـاً) من في الآيـة للتبعيض فهـو نص في ان المصطفى بعض الأمة (ثالثاً) الاضافة الى نون العظمة كما وقع في القرآن الكريم بالنسبة الى الاصطفاء وقع بالنسبة الى الاهلاك وشبهـه فهـو لا يـدل على عظمـة مـا اضيف اليه بل على عظمة الله خاصة (رابعاً) آية ان عبـادي ليس لك عليهم

سلطان ينص على ان المراد البعض لا الكل فهو عليه لا له فهل يقول ان الشيطان لا سلطان له على احد من الأمة وان الذين عصوا وضلوا إنما اغواهم واضلهم الرحمن لا الشيطان (خامساً) كون الكتاب محفوظاً الى الأبد يدل على ان من اصطفاهم احياء الى الأبد وهم من قال فيهم الرسول (ص): اني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي وانهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض لا جميع الأمة (سادساً) الله تعالى لم يصطف الأمة كلها بنُون العظمة فدعوى ذلك كذب على الله (سابعاً) اذا كان الله تعالى اصطفى الذين اورثهم الكتاب لنفسه بنفسه ولم يكل الاصطفاء الى غيره فلِمَ قلتم ان اختيار الامام الى الرعية لا الى الله؟ . وهل احد احق بايراث الكتاب من الامام واحق بالاصطفاء منه؟ (ثامناً) ان كان سائر الأمم غير مصطفاة فلذلك انحرفت عن كتابها وهذه الأمة ببركة الاصطفاء لم تنحرف فلماذا قال الرسول (ص): لتتبعن سنن من كان قبلكم من الأمم (الخ) في الحديث المتكرر ذكره . (تاسعاً) ان كانت اضافة العباد الى نون العظمة لقطع امكان الانحراف وكان الضلال في الأمة غير ممكن فلماذا قال النبي (ص) ستفترق امتي ثلاثاً وسبعين فرقة . فرقة ناجية والباقون في النار . (عاشراً) الاصطفاء بعد العلم بالاهلية لا زوال له لكنه لبعض الأمة لا كلها فبان ان فلسفات هذا الرجل الباردة الممقوتة لا تصدر من صغار الأطفال فضلاً عن رجل ينسب الى علم .

واستشهد ايضاً في صفحة (ض) لمشاركة الأمة لنبيها بآيات ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر. ان الله يغفر الذنوب جميعاً فاستقم كما أُمرت ومن تاب معك﴾ . قال ومغفرة الذنب في النبي كانت بالفتح والنصر ونحن نأمل ان الله يغفر كل ما تقدم وكل ما تأخر من ذنوب الأمة بفتوحاتها في سبيل الدين والتمدن والعلوم والمعارف . . واستقامة الأمة مثل استقامة نبيها في اقامة الدين معصومة ثم ﴿ومن تاب معك﴾ يتناول كل الأمة الى يوم القيامة حيث جعل المعية في مجرد التوبة .

وقال في صفحة (ظ): كان النبي بلسان الشكر يقول شيبتني هود واخواتها (عبس والنازعات والمرسلات) يشير بذلك إشارة نبوية على ان الأمة ستستقيم استقامة النبي وروح النبوة ستبقى فيها فكأن النبي حي بحياتها اشيب بشيابها .

(ونقول) النبي (ص) في اعتقادنا معصوم من الذنوب فلا يحتاج الى المغفرة لذلك احتاج القائلون بعصمته إلى تأويل ليغفر لك الله بوجوه من التأويل لأن ظاهر النقل اذا خالف الدليل القطعي وجب تأويله . ومما روي في تأويله ان المراد ما تقدم من ذنبك وما تأخر عند أهل مكة . اما الأمة التي ليست افرادها بمعصومة كلها فالذنب الواقع منها ذنب حقيقي محتاج الى المغفرة والله تعالى قد وعد التائب النادم المغفرة فاين مشاركة الأمة للنبي في المغفرة وأمل الغفران للأمة ليس بفتوحاتها وحدها بل تأمل الغفران لكل مذنب تائب برحمة الله وعفوه والفتوحات التي كانت لمعونة الظالمين على ظلمهم وتوسيع ملكهم سبيلها سبيل من كانت هجرته لامرأة يتزوجها أو مال يصيبه ان لم توجب ذنباً لا توجب مغفرة . والنبي ومن تاب معه امروا بالاستقامة ونهوا عن الطغيان فالنبي امتثل واستقام وغيره منهم من امتثل واستقام فكان له فضله ومنهم من لم يستقم وطغى فان عليه وزره ومجرد الأمر لا يدل على الامتثال فالتفريع الذي ذكره فاسد سواء أكان من تاب معه يتناول كل الأمة . وقوله (ص) شيبتني هود واخواتها يشير به الى ما فيها من التهديد والوعيد للعاصين وما أصاب الأمم الماضين المذكورين فيها من الخسف والغرق والهلاك فكان يخاف على امته ان يصيبها مثله ويخاف على العاصين منهم ويعرض له الخوف من الله تعالى على قدر معرفته يقول ذلك بلسان الخوف لا بلسان الشكر ولذلك شيبته . واما انه يشير الى ان الأمة ستستقيم (الخ) فمع عدم دلالة شيء من الألفاظ على ذلك يكذبه الوجدان فالأمة بامرائها وقد دبت فيها بعد الخلفاء الراشدين روح الفساد ولم تبق فيها روح النبوة ولا ريحها ومات النبي باماتتهم سنته واحكامه فلم يكن فيها شاباً ولا أشيب وكان صوفية الاسلام التي ينتحلها لنفسه كما جاء في بعض كلامه الآتي قادته الى هذه التمحلات والتأويلات التي لا يدل عليها لفظ كما في اكثر تأويلاته .

واستشهد في صفحة (ظ) بآيات أُخر لمشاركة الأمة لنبيها لا شاهد فيها منها : ﴿يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه﴾ آمن الأمة كما آمن نبيه من كل خزي وسوء الى يوم القيامة . ومنها : ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم﴾ فمخالفة الأمة مثل مخالفة الرسول والوعيد في مخالفة الرسول على المشاقة وفي مخالفة الأمة على مجرد عدم الاتباع ومثل هذا البيان بلاغة معجزة بيان رجحان كفة الأمة . ومنها ﴿محمد رسول الله والذين معه﴾ عطف على المبتدأ فالذين معه رسل الله الى الأمم فكل فضيلة تستوجبها الرسالة تكون في الأمة . وهذا الوجه يؤيد قراءة اشداء رحماء بالنصب على الحالية . ومن هذا اخذ قول النبي (علماء أُمتي كأنبياء بني اسرائيل) ويؤكده تأكيداً لا يذر ذرية ريبة قوله : ﴿كتب الله لأغلبن انا ورُسلي﴾ لأن القسم لا يكون إلا للمستقبل .

وقال في صفحة (غ) قول الله في عيسى : ﴿ان هو إلا عبد انعمنا عليه وجعلناه مثلاً لبني اسرائيل﴾ إذا تلوناه بعد ﴿ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون﴾ نفهم ان الآية عرضت للأمة المحمدية الرسالة الى الأمم فالأمة المحمدية خلف لنبيها في الرسالة الى الأمم . ومنها : ﴿وكذلك جعلناكم أُمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾ اشترك الأمة مع نبيها في الشهادة على الأمم فإن النبي مثل اعلى في أدب الحياة للأمة . . ومن وظائف الأمة ان تكون في أدب الحياة مثلاً اعلى لسائر الأمم . يقول الصادق لا يجوز ان تستشهد الأمة يوم القيامة . اما انا فاعتقد ان كلية الأمة اصدق من الصادق واعلم من كل الأئمة ، يقول الصادق عن الأمة ونحن شهداء الله على خلقه . ونحن الشهداء على الناس يوم القيامة فمن صدقنا صدقناه يوم القيامة ومن كذبنا كذبناه يوم القيامة اما نحن فنقول ان شهادة القرآن تغنينا عن كل شهادة (ومنها) في صفحة (كط) . ﴿هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله . وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم﴾ الآية . اضاف الدين الى الأمة وقال دينهم الذي ارتضى لهم فدل على ان دين الأمة وسياسة الخلافة الراشدة هو الذي ارتضاه لهم (ومنها) في صفحة (ك ي): لقد جاءكم رسول من انفسكم . اشهر آية واشرف آية خطاب لكل الناس في كل العصور ولا يمكن بقاؤه إلا اذا كانت الأمة خلفاً للرسول . وقال في صفحة (كج): قول النبي (يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له يدخل فيه القرآن الكريم لقوله : ﴿وان اتبعت اهواءهم بعد الذي جاءك من العلم﴾ .

(ونقول): الذين آمنوا معه في آية يوم لا يخزي الله النبي خاص بمن آمن به إيمان اخلاص وكان معه ولا يشمل من تأخر وأي خزي على الأمة اعظم من ان يليها مثل يزيد بن ميسون ويزيد صاحب حبابة والوليد والحجاج واضرابهم وهي ساكتة مطيعة. واتباع غير سبيل المؤمنين عبارة عن عدم الايمان وسبيل المؤمنين هو سبيل الرسول فوعيد متبع غير سبيل المؤمنين لأنه كفر بالله وخالف الرسول لا لأنه خالف الأمة فمخالفة الأمة وموافقتها سيان اذا لم يكن فيه خلاف للرسول فقوله مخالفة الأمة مثل مخالفة الرسول ساقط كفلسفته في بيان رجحان كفة الأمة على كفة الرسول. وما قيمة الأمة لولا الرسول. والعطف في آية محمد رسول الله على المبتدأ بعيد. ودعوى ان كل فرد من الأمة كذلك ابعد فإن في الأمة من لا يستحق ذلك ولا ما دونه وقراءة النصب لا تنافي الاستئناف فإن الخبر ما بعد اشداء رحماء. والاخبار بذلك ينافي العموم لمشاهدة كثير ممن ليس فيهم هذه الصفة. وعلماء أمتي مخصوص بالعلماء العاملين لا يشمل جميع الامة ولا علماء السوء. وكونه اخذ ذلك من الآية افتراء عليه وهو فرع كونها على العطف. وكتب الله لأغلبن أنا ورسلي حكاية عن الماضي فلا ينافي القسم. ورسله انبياؤه لا افراد الأمة. وآية لو نشاء لجعلنا منكم ملائكة مفادها ـ والله أعلم ـ لو نشاء لأهلكناكم يا بني آدم وجعلنا بدلكم ملائكة يكونون خلفاً لكم وعوضاً عنكم في الأرض. والأية الأولى نفي لربوبية عيسى عليه السلام ليس إلا سواء أتلوناها بعد الآية الثانية أم قبلها وما فهمه منها لا تساعد عليه دلالة ونرى الله تعالى يخاطب الأمة المحمدية فيقول: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قُتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين﴾ فجعلها منقلباً على عقبيه وشاكراً ولم يجعلها جميعها مقدسة معصومة مشاركة لنبيها في الرسالة. ويقول: ﴿فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الأرض وتقطعوا ارحامكم﴾ واذا كان من وظائف الأمة التي يتغنى بذكرها ويدعي مشاركتها لنبيها في كل ما كان له ـ ان تكون في أدب الحياة مثلاً اعلى لسائر الأمم هل قامت كلها بهذه الوظيفة بعد نبيها أو اشتغلت بالفتن والحروب بينها ولما يمض على وفاة نبيها زمن طويل وهل كانت الحروب بينها لأجل القيام بهذه الوظيفة ولتكون مثلاً اعلى لسائر الأمم. كل ذلك يدلنا على ان المقصود بهذه الآية وامثالها طائفة مخصوصة من الأمة لا جميعها وأن جميعهابعيد عن العدالة فضلاً عن العصمة. وانها كسائر الأمم فيها الصالح والطالح وان الصالح أقل من الطالح والوجدان على ذلك وحديث لتتبعن سنن من كان قبلكم المتكرر الاشارة اليه نص في ذلك. وكلية الامة التي يقول عنها انها اصدق من الصادق وأعلم من كل الائمة لا فضل لها الا بوجود اهل البيت النبوي ومنهم الصادق فيها واتباعها لهم لقول النبي (ص) (مثل اهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق. مثل اهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني اسرائيل من دخله كان آمناً) سواء في ذلك كلية الامة وجزئيتها. والامة فيها الصادق والكاذب حتى في حياة النبي (ص) فقد قام في الناس خطيباً وقال ما معناه: كثرت علي الكذابة أو القالة فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار وفيها العالم والجاهل فكيف تكون كليتها اصدق من الصادق واعلم من كل الائمة احد الثقلين وعترة النبي (ص) التي امرنا الرسول بالتمسك بها وجعلها شريكة القرآن لا يضل المتمسك بها ولا تفارقه الى ورود الحوض وامر بالتعلم منها ونهى عن تعليمها لانها اعلم ممن يريد تعليمها. والامام الصادق ما سمي بذلك الا لصدق حديثه وهو الذي نشر العلم واخذ عنه الناس وتخرج على يده من العلماء ما لا يحصى وروى عنه من الرواة عدد لا يستقصى وهو امام العترة في عصره. فاعتقاد صاحب الوشيعة ان كلية الامة اصدق من الصادق واعلم من كل الائمة ما هو الا جهل وعناد خالف فيه قول النبي (ص) واذا كان الامر كما ذكر فحق للصادق ان يقول نحن الامة ونحن شهداء الله على خلقه ونحن الشهداء على الناس يوم القيامة (الخ) بعدما بان ان لفظ الامة الوارد في القرآن لا يمكن ان يراد به جميع افرادها فلا بد ان يكون المراد به جماعة مخصوصة واولى ان تكون هذه الجماعة ائمة العترة فالقرآن شاهد لنا لا لك وتغنينا شهادته عن كل شهادة سواها. والتقييد في آية ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم﴾ يعملوا الصالحات ينافي العموم لجميع افراد الامة وعلى فرض اضافة الدين الى الامة فأي فضل لمن لم يقم بواجبات الدين من الامة وتلبس بالمعاصي والله تعالى لا شك بأنه مكن للمسلمين دين الاسلام واظهره على الدين كله ونشره في اقطار الارض وارتضاه للمسلمين واستخلفهم في الارض فملكهم اياها كما استخلف الذين من قبلهم من امم الانبياء الذين آمنوا بعيسى وموسى وغيرهما ولكن هذا لا يجعل جميع المسلمين رسلاً وانبياء وصلحاء متمسكين بجميع واجبات الاسلام كما لم يجعل الذين من قبلهم كذلك ولا ربط له بذلك ولا بسياسة الخلافة الراشدة لا سلباً ولا ايجاباً. واستدلاله بآية ﴿لقد جاءكم رسول من انفسكم﴾ على ان الامة خلف للرسول في رسالته من الاعاجيب ولا عجب فاغلب استدلالاته من هذا القبيل. فكونه خطاباً لكل الناس في كل العصور ان سلم بناء على شمول خطاب المشافهة للغائبين على قول بعض الأصوليين لا يدل على ان كلا منهم رسول اذ معنى من انفسكم اي من بني آدم لا من الملائكة فلا يدل على ان منكم في كل عصر رسولاً اذا فبقاء هذا الخطاب لا يستلزم ان تكون الامة خلفاً للرسول في الرسالة ولا ربط له بذلك سواء اكانت اشهر آية واشرف آية ام لم تكن. ولا ندري وجه كونها اشهر واشرف والقرآن الكريم ليس فيه مشهور واشهر ومشروف واشرف. ولفظ عدوله في قوله (ص) يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفي ما يدعيه من العموم في الامة في جميع ما سبق سواء ادخل في العلم القرآن الكريم ام لم يدخل فهو عليه لا له. ومما ذكرناه فيما مر عليك يظهر الجواب عن كل ما استشهد به واطال فيه من الآيات مما لم ننقله روما للاختصار.

قلب محمد (ص) وقلوب اصحابه

قال في صفحة (كج): اصدق قول قاله قائل قول من يقول ان الله نظر في قلوب العباد فوجد خيرها قلب محمد فاصطفاه لنفسه ثم وجد قلوب اصحابه خير القلوب بعد قلب محمد فجعلهم وزراءه. وقال في صفحة (كد) ما حاصله: فان لم يكن هذا في الواقع كذلك بل كان الواقع ما تزعمه الشيعة فالله هو الجاهل حيث يقول: ﴿ان الله بعباده لخبير بصير. ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا﴾. اذ لن يكون خبيراً بصيراً بعباده من قد اخطأ خطأ كبيراً في اصطفائه فاصطفى نبيه ووزراءه وصحابة ليسوا بأهل.

(ونقول): محمد (ص) واصحابه لا يحتاجون في بيان فضلهم الى قول مجهول القائل، وقد بان باستدلاله هذا انه هو الجاهل حيث ضم قول هذا القائل الذي لم يبينه ولم يبرهن على صحته الى قول الله تعالى وجعل منهما دليلاً والذي اصطفاه الله وزيراً لنبيه هو الذي قال فيه النبي (ص) انت مني بمنزلة هارون من موسى وقال الله تعالى حكاية عن موسى ﴿واجعل لي وزيراً

من اهلي هٰرون أخي﴾ وقال له الله تعالى ﴿قد أوتيت سؤلك يا موسى﴾ وهو الذي نصره ووازره وحامى عنه وجاهد بين يديه في كل حرب وكشف عنه كل كرب وصبر معه في كل شدة ولم يفر في حرب قط. فان كان الواقع ما تزعمه الشيعة ـ وهو الواقع ـ فقد اجرى الله تعالى الامر على الحكمة والصواب ويكون الجاهل من يتوهم ان ذلك يستلزم نسبة الجهل اليه تعالى.

الامة والائمة

قال في صفحة (ث) تحت هذا العنوان: اني لا انكر الا مسائل فيها ضرر للاسلام وللشيعة وللامة في قوتها ووحدتها وائتلاف قلوبها. لا ابحث عن ضلال المسائل وصوابها وانما اقوم عليها قيام من ينكرها لضررها وقال في صفحة (ث) ايضاً: الولاية والامامة كتب الشيعة تعدها من اصول الدين واهم اركان الايمان وهي عندنا ـ اهل السنة والجماعة ـ من امهات المسائل وان كنا لا نجعلها من اركان الايمان.

(ونقول): زعمه انه لا ينكر الا مسائل فيها ضرر ولا يبحث عن ضلالها وصوابها وابرازه نفسه بمنزلة الناصح المشفق ودعواه هذه الطويلة العريضة بهذه العبارات المنمقة المزخرفة التي اعتادها مثل فيها ضرر للاسلام وللشيعة وللامة في قوتها ووحدتها وائتلاف قلوبها وامثال ذلك لا يساعده على ما يأتي منه من الاقتصار على مجرد التهجين والانكار ونفث السموم بغير دليل ولا برهان. مع ان الواجب في كل مسألة البحث عن ضلالها وصوابها فان كانت صواباً لم يعقل ان يكون فيها ضرر لأحد ولا للامة في قوتها ووحدتها وائتلاف قلوبها ولم يسغ لأحد انكارها وان كانت ضلالاً لم يعقل ان يكون فيها نفع للامة ووجب انكارها ولكن ذلك انما يكون بالدليل والبرهان لا الدعاوى المجردة.

اما الامامة فهي عندنا وعندكم من اصول الدين لانها راجعة الى العقيدة لا الى العمل كما هو الشأن في فروع الدين. واذا كنتم لا تجعلونها من اركان الايمان فلماذا تعادون من يخالفكم فيها هذا العداء العظيم وتنسبونه الى العظائم.

وقال في ص ٦٢ والامة اسبق اخذاً بكل ما ثبت عن امام الائمة علي امير المؤمنين ليس من دأب الامة ان تضع على لسان احد من الائمة شيئاً بهوى وانما دأبها ان تأخذ ما ثبت بسند.

(ونقول): زعمه انها اسبق اخذاً بكل ما ثبت عن امام الائمة يكذبه رفضها قوله في العول والتعصيب وغيرهما مما مر الى قول غيره ومبالغته هو في ذلك وتشدده والتماسه التأويلات الفاسدة والوجوه المتمحلة كما يعلم مما مر والامة باعراضها عن ائمة اهل البيت وعن مذاهبهم واقوالهم لا يخشى منها ان تضع على احد منهم شيئاً لا بهوى ولا بغير هوى وذلك يكذب انها تأخذ ما ثبت عنهم بسند فلم ترها أخذت عنهم شيئاً ولا عملت بفتوى احد منهم ولا جعلتهم كمحمد بن الحسن الشيباني وابي يوسف على الاقل.

زعمه عصمة الامة

قال في صفحة (ث): اني اعتقد في الامة عقيدة الشيعة في الائمة. الامة في عقيدتي معصومة بعصمة نبيها والاصل في عقيدتنا ان الامام كبير الامة. ويمثل كلية الامة فان لم تكن الامة معصومة فلا عصمة للامام. والاصل في الشرف والعصمة هي الامة واليه يرشد: ان ابراهيم كان امة. انا لا انكر عصمة الائمة فاني في عصمة ائمتنا فرح اكثر من فرح الشيعة اذا سار غيري في التشيع برجليه اللتين لا يغسلهما فاني اطير باجنحتي التي امسح بها واذا مت سواي في ولاء اهل البيت بلمحة تقية فاني اتوسل بغرة لائحة نقية وللآخرة ولاني لا للحاضرة الا ان عصمة الائمة لا تغني الامة في شيء ولا تغنيها عن شيء. وعقيدة انحصار الائمة في عدد محدود قد اضطرت الشيعة الاثني عشرية الى ان تقول اقوالاً كلها مستحيلة وعقيدة عصمة الائمة قد بناها الشيعة على حرمان كل الأمة من عقل عاصم ومن ايمان هادىء هاد فان الامة ان كان لها عقل يعصمها و إيمان يهديها فهي بالغة رشيدة خرجت عن الوضيعة وكبرت عن طوق الشيعة فلذلك عرضت للشيعة هذا السؤال الامة او الائمة فان قلت الشيعة بعصمة ا لائمة فانا اقول بعصمة الامة اذ لا حكمة للدين ولا مصلحة للامة في مجرد عصمة الائمة فان الامة ان لم يكن لها عقل يعصمها وايمان يهديها وقوة تحميها فلا وجود للامة.

وقال في صفحة (لز) والامة معصومة عصمة نبيها في تحملها وحفظها وتبليغها وادائها حفظت كل ما بلغه النبي مثل حفظ النبي وبلغت كل ما بلغه النبي مثل تبليغ النبي. حفظت كليات الدين وجزئياته اصلاً وفرعاً وبلغتها لم يضع من اصول الدين وفروع الدين شيء حفظته الامة كافة عن كافة عصراً بعد عصر ولا يمكر ان يوجد شيء من الدين غفل عنه او نسيه (كذا) الامة فالامة بالقرآن والسنة اعلم من جميع الائمة واهتداء الامة اقرب من اهتداء الائمة وعلم الامة بالقرآن وسنن النبي اليوم اكثر واكمل من علم علي ومن علوم كل اولاد علي. ومن عظيم فضل الله على نبيه وعلى الامة ان جعل في الامة من ابنائها كثيراً هم اعلم من الائمة ومن الصحابة وهذا معلوم بالضرورة فان كل لاحق يرث كل ما كان للسابق ثم يكسب ويوفر والامة ما قصرت بل ورثت ثم وفرت ودونت والقرآن وعلومه والسنة وعلومها واجتهاد الائمة وكل ثمراته تناله اليوم ايدينا بسهولة من كتب فابن الامة اليوم في علومه هو الامة في علومها كلها وخلافه كسل دائب واستصعابه وهم راتب كان صعباً عسيراً او معتذراً من قبل اما اليوم فهمة الامة وجهودها العظيمة في عصور متوالية قد يسرته للذكر تيسيراً فهل من مدكر وكل ما تدعيه (كذا) الشيعة وجوده في الائمة موجود بتمامه قطعاً في الامة وابن الامة احفظ واعلم وافقه. وقال في صفحة (لح): والامة التي ورثت نبيها وصارت رشيدة ببركة الرسالة وختمها ارشد الى الهداية والى الحق من كل امام والامة مثل نبيها معصومة ببركة الرسالة وكتابها وعقلها العاصم، الامة بلغت وصارت رشيدة لا تحتاج الى الامام رشدها وعقلها يغنيها عن كل امام. وقال في صفحة (لط) انا لا انكر على الشيعة عقيدتها ان الائمة معصومة وإنما انكر عليها عقيدتها ان امة محمد لم تزل قاصرة ولن تزال قاصرة تحتاج الى وصاية امام معصوم الى يوم القيامة. والامة اقرب الى العصمة والاهتداء واهدى الى الصواب والحق من كل امام معصوم لان عصمة الامام دعوى أما عصمة الامة فبداهة وضرورة بشهادة القرآن. وعقلنا لا يتصور احتياج الامة الى امام معصوم وقد بلغت رشدها ولها عقلها العاصم وعندها كتابها المعصوم وقد جازت بالعصوبة كل مواريث نبيها وفازت بكل ما كان للنبي بالنبوة. وقال في صفحة (م) التي هي ص ٤٠ والعقل نور الهي يهدي الله لنوره من يشاء. ومن يؤمن بالله يهد قلبه فان الايمان يهدي القلب الى العلم ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم﴾ فالعقل العاصم والايمان بالله

وكتاب الله الذي نزل تبياناً لكل شيء يغني الامة عن كل امام معصوم . ولو احتاجت الامة الى الامام المعصوم ذرة احتياج لما ختم النبوة برسالة محمد ولم يكن محمد خاتم النبيين الا لزوال الاحتياج ببركة القرآن الكريم فدعوى الاحتياج الى الامام المعصوم تنافي حكمة الله في ختم النبوة فان الاحتياج اما لقصور في بيان الكتاب او في روح النبوة او في التبليغ فدعوى عصمة الامام طعن في اصل الدين . وقال في صفحة (ما) : والامة بعقلها وكمالها ورشدها بعد ختم النبوة اكرم واعز وارفع من ان تكون تحت وصاية وصي تبقى قاصرة الى الابد . وقال في صفحة (ب س) والأمة رشيدة راشدة أرشد من كل من ادعى الوصاية . وقال في صفحة (ح م) : ان العصمة في الامة مطلوبة معقولة ممكنة اما عصمة الائمة فلا حاجة لنا اليها ولا امكان لوقوعها . وقال في ص ٦٢ اما انا فأرى جميع المذاهب محترمة واوافق شيخ شريعة الشيعة في قوله ونحن فوق المذاهب ـ اصل الشيعة ١٣٤ ثم ازيد والقرن الاول سلفنا وفي الدين فوقنا والامة والقرن الاول امامها معصومة ـ اولئك هم خير البرية . وقال في صفحة (كج) العصر الاول افضل الامة والامة معصومة .

(ونقول) كرر في كلامه دعوى عصمة الامة ورشدها وما الى ذلك على عادته المقوتة في التكرير والتطويل بلا طائل ظانا انه قد فتح فتحاً جديداً واهتدى الى كنز ثمين ودعاويه هذه كلها كرقم فوق ماء .

(اما دعواه) ان الامة معصومة مثل نبيها فاولى بأن تلحق بالهذر والهذيان من ان تندرج في كتاب يطبع وينشر على الملأ . فالنبي (ص) معصوم من الذنوب ومن الخطأ والنسيان في الاحكام الشرعية فهل صار كل فرد من هذه الامة كذلك ببركة موسى تركستان الذي ظهر في هذا الزمان وهل صار كل واحد منها نبياً وبعض اهل نحلته انكر عصمة الانبياء والامة التي يعتقد بعصمتها وخلقت لها مخيلته العصمة جل افرادها غير معصوم اتفاقاً وكل واحد منها غير معصوم عند اهل نحلته فكيف يكون معصوماً من جل أفرادها او كلها غير معصوم بل جل افرادها بعيد عن العدالة فضلاً عن العصمة فاي هذر وسخافة ازيد من هذا الذي لم يسبقه اليه احد وخالف به الضرورة والبداهة هذا ان اراد بالامة كل فرد من افرادها وان اراد مجموع الامة بحيث يكون اجماعاً فهو حجة لما بين في الاصول لكن لا لأن الامة معصومة وهو لا ينفع فيما اختلفت فيه الامة وهو كثير فلا بد من الرجوع الى امام معصوم والرسالة والكتاب والعقل والايمان لا تجعل احداً معصوماً ولا تغني عن الامام المعصوم والا لما وقع الاختلاف بين الامة ولا ضل احد من الامة وها قد اختلفت الامة في امور لا تحصى بل اختلفت في كل شيء من اصول الدين وفروعه وعقولها معها وايمانها ثابت والكتاب الذي نزل تبياناً لكل شيء بين ايديها فلم يكن ذلك مزيلاً لاختلافها الموجب لخطأ بعضها فاختلفت في مسائل الغسل والمسح في الوضوء وهو في كتاب ربها وكل يدعي ان الكتاب معه ولا يزال الخلاف قائماً بينها من الصدر الاول الى اليوم وبعد اليوم ولم يغنها ما ذكره في رفع خلافها شيئاً وقد اختلفنا نحن وانت فلم تكن هذه مزيلة لاختلافنا وكتاب الله فيه تبيان كل شيء من اصول الاحكام اما تفاصيلها فتؤخذ من السنة التي لا يؤتمن عليها غير المعصوم كما يأتي . ثم اذا كانت الامة معصومة فلاتحتاج الى امام معصوم فبالاحرى ان لا تحتاج الى امام اصلاً لا معصوم ولا غير معصوم وهذا مخالف لاجماع المسلمين فقد اجمعوا على انه لا بد من امام وانما اختلفوا في وجوب عصمته وعدمها . ومخالف لقوله عليه السلام : من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ولو كان العقل وحده عاصماً كافياً والايمان بمجرده هادياً لما احتاج الى امام اصلاً لا معصوم

ولا غير معصوم كما مر ولا الى ارسال الانبياء في كل فترة بل كانت تكفينا نبوة ابينا آدم عليه السلام . واما تعليله ذلك بأن الامة معصومة بعصمة نبيها وان الامام كبير الامة ويمثل كليتها فان لم تكن معصومة فلا عصمة له فهو طريف جداً اذ اي ملازمة بين عصمة النبي وعصمة امته والوجدان على خلافه . واذا كان الامام كبير الامة ويمثل كليتها فاي ملازمة بين عدم عصمتها وعدم عصمته بل الملازمة بالعكس فانها اذا كانت غير معصومة لزم كونه معصوماً ليردها عن خطئها . ثم ان الامام عندك غير معصوم فما الذي اوجب عصمة الامة وهي لا تختلف عنه بل اذا كان كبيرها فهي دونه . وكون الاصل في الشرف والعصمة هي الامة وشرف الامام وعصمته تابعان لها الامة فيها الاصل والامام الفرع لا يفهم له معنى ولا يدل عليه دليل والامة لا عصمة لها والامام عنده لا عصمة له . وآية ﴿ان ابراهيم كان امة﴾ لا ترتبط بشيء من ذلك ففي مجمع البيان : اختلف في معناه فقيل قدوة ومعلماً للخير . قال ابن الاعرابي يقال للرجل العالم امة وهو قول اكثر المفسرين . وقيل امام هدى عن قتادة . وقيل سماه امة لان قوام الامة كان به وقيل لانه قام بعمل امته . وقيل لانه انفرد بالتوحيد عن مجاهد . فاي ربط لهذه الاقوال بكون الاصل في الشرف والعصمة هي الامة . واما تعليله ذلك ايضاً بان الامة معصومة عصمة نبيها في تحملها وحفظها وتبليغها وانها حفظت كل ما بلغه النبي من كليات الدين وجزئياته اصوله وفروعه لم يضع منها شيء ولم تنس شيئاً فهو كسابقه في غاية السخافة فاذا كان النبي معصوماً في تحمله وحفظه وتبليغه فما الذي اوجب ان تكون الامة كذلك وكل فرد منها ليس بنبي حتى تكون له صفة النبي واذا كانت الامة قد حفظت كليات الدين وجزئياته فلماذا اختلفت في صفات الباري تعالى وامكان رؤيته وفي وجوب عصمة الانبياء قبل البعثة وبعدها وفي خلق الافعال والحسن والقبح العقليين وفي الامامة وغير ذلك وفي مسائل من فروع الدين من الطهارة الى الديات ولماذا اختلف عمر وابن عباس في العول والمتعة واختلف في العول والتعصيب ائمة اهل البيت مع غيرهم ولماذا اختلفت ام المؤمنين وابن عمر في حديث ان الميت يعذب ببكاء اهله ولماذا اختلفت الزهراء والخليفة في ارث النبي (ص) وماتت وهي واجدة عليه ولماذا اختلف ابو ذر وعثمان وكعب الاحبار في أن بعض الآيات عام لنا ولغيرنا او خاص بغيرنا ولماذا اختلف سعد وغيره في الامامة والامارة ولماذا اختلف علي واصحاب الجمل وعلي وحزبه ومعاوية وحزبه في امر الخلافة والامارة فهل كان هؤلاء كلهم من غير الامة او كان امر الخلافة ليس من كليات الدين ولا من جزئياته ولماذا اختلف من تسموا بأهل السنة والمعتزلة والامامية في جملة من مسائل الاصول والفروع ولماذا اختلف ائمة المذاهب الاربعة في مسائل الفروع ووقع الخلاف من غيرهم من الفقهاء كمحمد بن الحسن الشيباني والقاضي ابي يوسف وداود الظاهري وغيرهم ولماذا اختلف الحنابلة وغيرهم في

المسائل المعروفة في العقائد . ولماذا اختلف الخوارج وغيرهم ولماذا افترقت الامة ثلاثاً وسبعين فرقة أكل هؤلاء لم يكونوا من الامة ام ما جرى بينهم ليس خلافاً في كليات الدين ولا في جزئياته ولا في اصوله ولا في فروعه بل هو خلاف في مسائل الحساب والهندسة والطب وان اراد ان الحق في ذلك لا يخرج عن الامة فهذا لا ينفع فيما اختلفت فيه الامة ولا يرشد المخطىء الى الصواب ولا يقال فيه ان الامة حفظت كليات الدين وجزئياته اصوله وفروعه ولم يضع منها شيء ولا يمكن ان ينسى او يغفل منه عن شيء فالمخطىء من الامة لم يحفظ ذلك وقد نسي وغفل عما هو الصواب . واما تعليله ذلك بان

الامة اذا لم يكن لها عقل يعصمها وايمان يهديها وقوة تحميها فلا وجود للامة واستشهاده بآية ﴿يهدي الله لنوره من يشاء﴾ وان العقل نور آلهي وبآية ﴿ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بايمانهم﴾ فهو في السخافة كما سبقه فان العقل بمجرده لا يكون عاصماً كما عرفت وكونه نوراً الاهياً لا يمنع ان تغطي عليه ظلمات الشهوات ممن لم يهدهم الله لنوره فان هذا النور الإلهي لم يخلقه الله تعالى قادراً على ادراك كل شيء . والايمان وحده لا يكون هادياً سواء أكان هادئاً ام متحركاً . ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بايمانهم﴾ والذين عملوا السيئات لا تشملهم هذه الهداية . والقوة التي تحمي الامة يجب ان تكون في يد امام معصوم لئلا يستعملها من هي في يده في هدم كيان الامة وفيما يضرها ويصرفها حسب شهوات نفسه لا حسب مصلحة الامة كما وقع ذلك في دولة الاسلام كثيراً وكفلت بحفظه التواريخ وهو اظهر من ان يحتاج الى بيان مع ان الامامة لا يمكن ان تزيد عن النبوة فالانبياء الذين كذبوا وقتلوا وطردوا ولم يكن لهم قوة تحميهم ولا تحمي اممهم هل كان ذلك قادحاً في نبوتهم وموجباً لان نقول ان اممهم حيث انه ليس لها قوة تحميها لا وجود لها ولوط عليه السلام يقول لو أن لي بكم قوة فكون الأمة التي ليست كذلك لا وجود لها مجرد تزويق وتنميق لا يرجع الى محصل .

واما زعمه ان الامة اقرب الى العصمة والاهتداء من كل امام معصوم وتعليله ذلك بأن عصمة الامام دعوى وعصمة الامة بداهة وضرورة بشهادة القرآن . فيكذبه ان عصمة الامام ليّست بدعوى بل هي الثابتة بالبداهة والضرورة وشهادة القرآن وذلك لما اشرنا اليه غير مرة من ان الدليل الدال على عصمة النبي هو بعينه دال على عصمة الامام فالنبي مبلغ للشريعة والامام حافظ لها بعد النبي من الزيادة والنقصان وامين عليها ومرجع للأمة في امورها الدينية والسياسية للاتفاق على ان الامامة رياسة عامة في امور الدين والدنيا لشخص من الأشخاص نيابة عن النبي فكما يجب ان يكون النبي معصوماً من الذنوب لأن صدور الذنب منه يوجب سقوط محله من القلوب وعدم الوثوق بأقواله وافعاله وذلك ينافي الغرض المقصود من ارساله . كذلك يجب ان يكون الامام معصوماً لهذه العلة بعينها فانه ان لم يكن معصوماً لم يكن مأموناً على الشريعة وعلى امور الأمة الدينية والدنيوية ولكان وقوع المعصية منه موجباً لسقوط محله من القلوب وعدم الوثوق باقواله وافعاله وهو ينافي الغرض المقصود من امامته . واما شهادة القرآن بعصمة الامام فهي قوله تعالى ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾ والخلافة والإمامة عهد من الله تعالى اتفاقاً ولو كانت باختيار الأمة لأن من اختارته الأمة يصير خليفة واجب الاطاعة بأمر الله تعالى عن القائلين بانها باختيار الأمة لقوله تعالى ﴿واولي الأمر منكم﴾ وغير المعصوم ظالم لنفسه فلا يناله هذا العهد الى غير ذلك من الأدلة المذكورة في كتب الكلام فكان عليه ان يبطلها بالدليل والبرهان لا بمجرد دعوى انها دعوى . ودعواه عصمة الأمة بالبداهة والضرورة بشهادة القرآن باطلة بالبداهة والضرورة وبشهادة القرآن . اما بطلانها بالبداهة والضرورة فيعلم مما مر . واما بطلانها بشهادة القرآن فبقوله تعالى : ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين﴾ . فهذا نص في ان الأمة بعد نبيها منها من ينقلب على عقبيه ومنها من يكون شاكرا فاين العصمة .

والآيات التي ذكرها لا ترتبط بما يحاوله من اثبات عصمة الأمة واستغنائها عن امام معصوم فان الهداية هي اراءة الطريق وقد تفضل الله بها على عباده بما وهب لهم من العقول وارسل اليهم من الرسل ولكن ذلك لا يكفي عن وجود امام له رياسة عامة في امور الدين والدنيا يكون حافظاً للشرع من الزيادة والنقصان ومنصفاً للمظلوم من الظالم .

واما زعمه ان الأمة بلغت رشدها وانها ارشد من كل امام يدعى له الوصاية عليها ببركة الرسالة وختمها وانها اكرم واعز وارفع من ذلك فلا تحتاج الى امام لأن الوصاية تكون على القاصر لا على البالغ الراشد فهو كما سبقه في السخافة فان المسألة ليست مسألة بلوغ سن وحصول رشد بل مسألة احتياج الأمة الى امام يكون بالصفات الآنفة الذكر وهذا قد اتفق عليه المسلمون فاجمعوا على وجوب نصب الإمام قبل ان يخلق الله صاحب الوشيعة وبعد ما خلقه وانما اختلفوا في ان الإمام هل يجب ان يكون معصوماً أولاً، وفي ان نصبه من الله تعالى أو باختيار الرعية وعلى مقتضى كلامه لا حاجة الى امام لا منصوب من الله ولا من الرعية لا معصوم ولا غير معصوم هذا علم موسى جار الله وهذه ادلته وهذه انظاره التي خالف بها اجماع المسلمين ولم يأت بدليل سوى تكرير عبارات وتسجيع الفاظ وتجنيسها لا طائل تحتها بل هي كرحى تطحن قروناً تسمع جعجعة ولا ترى طحناً . والأمة قد اتفقت على انه لا بد لها من امام معصوم او غير معصوم تكون تحت وصايته الى الابد وبين لها صاحب ختم النبوة ذلك بقوله من مات ولم يعرف امام زمانه الخ . والأمة لم يمنعها عقلها وكمالها ورشدها ـ الذي يدعيه لها ـ بعد ختم النبوة من الاختلاف في مسائل الدين والامرة من الحروب والفتن وضلال جم منها عن طريق الحق ولا ينافي ذلك وقوع هذا مع وجود الإمام لأنهم اذا لم يتبعوه ولم يطيعوا قوله كان الذنب عليهم . والانبياء أعلى درجة من الإمام وقد وقع هذا مع وجودهم وتطاول الابد لا يزيد الامة في العقل والرشد والكرامة والعز والرفعة كما نراه بالعيان . بل نرى انها كلما كبرت سنها فقدت رشدها وخرفت وشاخت وولي عليها امثال يزيد والحجاج وشرب خلفاؤها الخمور وارتكبوا ا لفجور فاتصفت بالوضيعة ولم تكبر عن طوق الشيعة وسواء أكانت الامة قد بلغت رشدها ام كبرت وشاخت واضاعت رشدها فنحن قد رضينا من هذه الامة اهل بيت نبينا فاتبعنا طريقتهم واهتدينا بهداهم واستننا بسنتهم كما اوصانا رسولنا (ص) بقوله اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا من بعدي وانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض . وانت ترى نفسك في غنى عنهم وتتمسك من الامة بسواهم فلك ما تمسكت به ولنا ما تمسكنا بهم .

نحن بما عندنا وانت بما عنـ ـدك راض والرأي مختلف

فظهر ان قوله بعصمة الامة سخف عار عن التحصيل لم يسبقه اليه عاقل ولا جاهل وانها غير ممكنة ولا معقولة وان المصلحة في عصمة الإمام الضرورة والحاجة اليها ظاهرة بينة وانها ممكنة وواقعة وانها تغني الامة في كل شيء ولا يغني عنها شيء . وائمته عنده غير معصومة فليفرح بعدم عصمتهم وائمة اهل البيت ليسوا بائمته وهو ينكر عصمتهم وهذا الإنكار فرح اكثر من فرح الشيعة . ومن القول بعصمتهم متغيظ . واذا كان الدليل قادنا الى اعتقاد عصمتهم فلا نبالي بفرحه ولا بحزنه فليطر بجناحيه الى مخالفتهم ومنابذة اوليائهم ومحبيهم الذين يمسحون بارجلهم كما امر بذلك كتاب ربهم ولا يغسلونها . واذا مت غيره في ولاء اهل البيت بلمحة تقية خوفاً من اعدائهم فانهم يرجون بذلك اجراً عند ربهم وعده الصابرين اما هو فبعيد بقوله هذا عن ولائهم وليس له فيه غرر ولا حجول ولا يريده لا للمحاضرة ولا

للآخرة . وحديث القرون الثلاثة قد مرّ انه من الموضوعات وخير البرية لا يعم جميع افراد الامة ولا اكثرهم واظهر من دخل في عمومه محمد واهل بيته عليه وعليهم السلام وعلى ذكر عصمة الامة التي يدعيها نذكر ابياتاً لنا من قصيدة :

امة تلعن الوصي ترى ذ ... لك ديناً نأت عن التسديد
امة يغتدي خليفتها مثـ ... ـل يزيد ما حظها بسعيد
امة تقتل ابن بنت رسول اللـ ... ـه ظلماً لشر بيض وسود

وما دعواه ان الامة اعلم بالقرآن والسنة من جميع الائمة ومن الصحابة وان علمها اليوم بذلك اكثر واكمل من علم علي واولاده وان اهتداء الامة اقرب من اهتداء الائمة وان الامة اهدى الى الصواب والحق من كل امام معصوم فهي لا تنقص عن سابقاتها في السخافة وظهور البطلان فان كون الامة اعلم بالقرآن والسنة من جميع الائمة يكذبه قول رسول الله (ص) في العترة ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم وقوله (ص) انا مدينة العلم وعلي بابها وقول لولا علي لهلك عمر قضية ولا ابو حسن لها ورجوع الناس الى الائمة واخذهم العلم عنهم وعدم رجوعهم الى احد . وكون علم الامة اليوم بالقرآن والسنن اكثر واكمل من علم باب مدينة علم المصطفى وابنائه الذين اخذوا علومهم عنه عن الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى الذي لا يمكن ان يكون علم اكثر منه واكمل محض عناد وضلال وهل علم اكثر ابناء اليوم وقبل اليوم بالسنن الا تقليد في تقليد .

لقد هزلت حتى بدا من هزالها ... كلاها وحتى استامها كل مفلس

لقد جاء زمان يفضل فيه موسى التركستاني ابناء اليوم على علي وولده في العلم وعلى الصحابة .

اذا وصف الطائي بالبخل مادر ... وعير قسا بالفهاهة باقل
وقال السهى للشمس انت ضئيلة ... وقال الدجى للصبح لونك حائل
وفاخرت الارض السماء سفاهة ... وكاثرت الشهب الحصى والجنادل
فيا موت زر ان الحياة ذميمة ... ويا نفس جدي ان دهرك هازل

ولا شيء اعجب من ادعائه ان ذلك معلوم بالضرورة وتعليله ذلك بارث اللاحق ما كان للسابق وان الامة ورثت ذلك ووفرت ودونت وانها ورثت نبيها فان الامة باعراضها عن علوم اهل البيت مفاتيح باب مدينة العلم وينابيع الحكمة ومن امرت بان تتعلم منهم ولا تعلمهم لانهم اعلم منها قد افلست ولم توفر ولم ترث الا النزر اليسير والذين ورثوا النبي (ص) من الامة في علومه كلها هم اهل بيته دون سواهم وهم الذين نزل القرآن في بيوتهم على جدهم الرسول (ص) وعنه اخذ جدهم علي بن ابي طالب القرآن وعلومه والسنة وعلومها وعلمه من القرآن محكمه ومتشابهه وعامه وخاصه ومطلقه ومقيده وناسخه ومنسوخه وفرائضه وسننه ورخصه وعزائمه وتنزيله وتأويله فقد كان ملازماً له في سفره وحضره وليله ونهاره وعشيه وابكاره من طفولته الى وقت وفاته فلم تكن من آية الا وهو يعلم متى نزلت واين نزلت وفيم نزلت وهو الذي قال سلوني قبل ان تفقدوني ولم يقلها بعده الاكاذب واخذ الائمة من ابنائه علومهم عنه خلفاً عن سلف . أفؤلاء يقال ان في الامة اليوم او قبل اليوم من هو اعلم منهم بكثير واخذها عنهم فقهاء شيعتهم الذين لم يقصروا وورثوا ووفروا ودونوا . وهل الاجتهاد المأخوذ بالآراء والمقاييس والاستحسان ـ سواء اتناولته الايدي بسهولة من كتب ام بصعوبة من بعد ـ اقرب الى الصواب من العلم المأخوذ خلفاً عن سلف عن امام عن ابيه عن جده عن الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى . وابن الامة اليوم لا يزيد عن ابيه الذي قد وصفنا حاله وتسجيع العبارات وتنميقها لا يغير من حال الابن والاب شيئاً . وما تدعيه الشيعة وتثبته في الائمة استناداً الى كتاب ربها واقوال نبيها لا يمكن وجوده في احد غيرهم لا بتمامه ولا ببعضه فضلاً عن ان يكون فيها من هو احفظ واعلم وافقه ودعوى القطع في ذلك هي عين الوهم . وكون الله تعالى جعل في الامة من هو اعلم من الصحابة بكثير ينافي حديث خير القرون قرني الذي اعتمد عليه فيما سبق ـ فان القرن باهله ولا شيء خير من العلم وكيف يكون اهتداء الامة اقرب واصوب من اهتداء الائمة والائمة اخذوا اهتداءهم عن آبائهم عن اجدادهم عن الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى وغيرهم اهتدوا بآرائهم ومقاييسهم واستحساناتهم فأي الفريقين احق بان يكون اهتداؤه اقرب الى الصواب والحق . واما دعواه ان الامة حازت بالعصوبة كل مواريث نبيها وفازت بكل ما كان له بالنبوة فيقال له أكل فرد من افراد الامة حاز ذلك وفاز به بالعصوبة ام طائفة مخصوصة من الامة فان قال بالاول كذبه العيان والوجدان وان قال بالثاني فمن هي الطائفة من الامة التي هي احق بميراث نبي الامة من اهل بيته وابنائه وعصبته الادنين الذين ورثوا علومه خلفاً عن سلف واخبر ان المتمسك بهم لا يضل ابداً والذين جعلهم في ذلك شركاء القرآن وبمنزلة باب حطة وسفينة نوح والذين امر بلزومهم وعدم التقدم عليهم وعدم التأخر عنهم وانت تحيد عنهم وتنتقد اقوالهم في غير موضع من وشيعتك الواهية البالية وتنابذ شيعتهم ومتبعيهم فالامة في نبذها اقوالهم وهجرها لم تحز من مواريث نبيها لا بالعصوبة ولا بالعول الا النزر اليسير.

واما دعواه ان احتياج الناس الى الإمام المعصوم ينافي حكمة ختم النبوة لانه اما لقصور في بيان الكتاب او في روح النبوة او في التبليغ فدعوى الاحتياج طعن في اصل الدين فهي طنطنة وتهويل بغير معنى . فانا نسأله اتحتاج الامة الى امام غير معصوم ام لا فان قال لا فقد خالف اجماع الامة وان قال نعم فكيف لم يرفع ختم النبوة برسالة محمد (ص) وبركة القرآن الكريم الاحتياج الى الإمام الغير المعصوم ورفع الاحتياج الى المعصوم مع ان رفعه الاحتياج الى غير المعصوم اولى وحـ[illegible]ـوى الاحتياج الى الإمام الغير المعصوم تنافي حكمة الله في ختم النبوة الى آخر ما ذكره . وحكمة ختم النبوة اولى بان تثبت الاحتياج الى امام معصوم من ان تنفيه فاذا لم يكن بعد هذه النبوة نبوة فاولى ان تحتاج الامة الى امام معصوم بعد النبي (ص) ينفي عن الشريعة الزيادة والنقصان والتحريف والتبديل فدعوى احتياج الناس الى امام معصوم من مقتضيات حكمة الله في ختم النبوة لا من منافياتها ولم يكن محمد خاتم النبيين الا ليكون اوصياؤه خاتمة الاوصياء واذا اوجب الله الوصية في الكتاب على من ترك مائة درهم مثلاً فمن ترك امة عظيمة احرى بان يوصي بها الى من يؤتمن عليها وليس الا المعصوم وليس ذلك لقصور في بيان

الكتاب ولا في روح النبوة ولا في التبليغ اما الكتاب الكريم فانه لم يتكفل ببيان جميع تفاصيل الاحكام وان قال الله تعالى انه تبيان لكل شيء لانه لا بد من حمل ذلك على بعض الوجوه مثل ان فيه اصول الاحكام اما تفاصيلها فلا او غير ذلك لما نراه بالبديهة ان جملة من الاحكام او تفصيلها لا يمكن استفادته من الكتاب فهو دال مثلاً على وجوب الصلوات الخمس اما ان الظهرين والعشاء اربع ركعات والمغرب ثلاث والصبح ركعتان وان التكفير في الصلاة مستحب او غير مشروع فلا، وعلى وجوب الزكاة وليس فيه انها في اي شيء وما مقدارها وشرائط وجوبها وليس فيه جميع تفاصيل احكام الحج ولا اشتراط رفع الجهالة في البيع وان، الربا في اي شيء يتحقق، ولا ان النكاح يقع بلفظ اعطيت او لا بد من زوجت وانكحت وهكذا جميع الاحكام من الطهارة الى الديات فلا يقال عن هذا انه قصور في بيان الكتاب فان الكتاب لم يرد منه الا هذا المقدار من البيان وأوكل التفصيل الى بيان الرسول (ص) والاختلاف في مسائل الدين كثير من الصدر الاول الى اليوم مع وجود القرآن العظيم وكل يدعي ان الحق معه فظهر ان الكتاب لا يمكن ان يستغنى به وحده ومن زعم ذلك فقد غالط نفسه او حاول العناد. واما انه ليس قصوراً في روح النبوة ولا في التبليغ فلانه قد وقع الاختلاف في الاحكام التي بينتها روح النبوة اصولاً وفروعاً ولم يستلزم ذلك هذا القصور فان المبلغين بالفتح منهم من حفظ ومنهم من نسي وضيع ومنهم من غير كما يشهد بذلك اختلاف الامة المستمر من الصدر الاول الى اليوم وما بعد اليوم فدعوى الحاجة الى امام معصوم ليست طعناً في اصل الدين بل هي دفاع عنه وانما دعوى عدم عصمة الإمام هي الطعن في اصل الدين بان صاحب الشرع والدين ترك الامة سدى لم ينصب لها من يحفظ عليها دينها ورضي لها بنصب من ليس بمعصوم عن الخطأ في امور الدين.

واما دعواه ان عقيدة انحصار الائمة في عدد قد اضطرت الشيعة الاثني عشرية الى اقوال كلها مستحيلة فكان عليه ان يبين هذه الاقوال لنبين له انها ممكنة واقعة وان غيرها هو المستحيل وانحصار الائمة في عدد قد اخذته الشيعة الاثنا عشرية مما ثبت عن صاحب الرسالة ورونه ثقات المسلمين منا ومنكم في الصحاح الستة وغيرها من قوله (ص): الائمة من قريش. يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش او من بني هاشم. من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية. اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا من بعدي كتاب الله وعترتي اهل بيتي وانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض. دل الحديث الاول والثاني على ان الإمام لا يكون الا قرشياً وعليه اجماع المسلمين والحديث الثالث على انه لا بد ان يوجد واحد منهم في كل زمان والا لكان التكليف بمعرفته تكليفاً بغير المقدور وليس في قريش ائمة بهذا العدد وفي كل زمان منهم واحد غير الائمة الاثني عشر. ودل الحديث الرابع على عصمة العترة كالكتاب والا لأمكن ان يكون المتمسك بها ضالاً وان العترة لا تفارق الكتاب حتى ورود الحوض. ولا يكون ذلك الا بوجود امام معصوم منها في كل زمان. وليس المراد جميع العترة لوقوع الذنوب من بعضها وللاجماع على ان غيرها ليس بمعصوم. فبان ان انحصار الائمة في عدد محدود ثابت لا مناص منه ولا يمكن ان يضطرنا الى قول مستحيل. وانما القول بعدم انحصار الائمة في عدد قد اضطر غيرنا الى القول بإمامة أمثال يزيد بن معاوية ومروان بن الحكم والوليد ويزيد صاحب حبابة من بني امية وامثالهم من بني العباس او ان تكون الأمة التي يتغنى بذكرها ويدعي عصمتها ماتت ميتة جاهلية.

وقال في صفحة (م) التي هي ص ٤٠: والشيعة بدعواها في الائمة تصغر حق الامة وقوتها غاية التصغير والقرآن الكريم قد رفع ويرفع قدر الامة وقوتها مكاناً عليا دونه مكان ادريس ويعلي بشأن الامة وحرمتها درجات دونها كل درجة وقد تلونا من قبل مئات من الآيات تشهد بذلك ونتلو الآن ايات بشرتنا بما ستبلغه الامة بقوتها وعقلها واجتهادها وسعيها في مستقبل الايام. ﴿ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله﴾. اي كلمات الله التي ستكتبها الامة تداركاً لما كان لنبيها من الامية. ثم كل هذا ليس على مجرد الكلام والكلمات بل منه ايضاً ان وجه الحكمة وتأمل عجائب الصنعة وادراك اتقان نظام الخلقة لا ينفد. ومن اعجب ما اراه في نسق الآيات ان آية ﴿قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد﴾ بعد آية ﴿قل لو كان البحر مداداً﴾ فان النبي جعل نفسه في هذه الآية مثل فرد من امته في تلك الايام فيكون الفرد من امته مثل نبيها.

ونقول ان كانت الشيعة على زعمه بدعواها الحاجة الى امام معصوم تصغر قدر الامة يلزمه هو ان تكون الامة اجمع باتفاقها على الاحتياج الى امام معصوم او غير معصوم قد صغرت حق الامة وقوتها غاية التصغير والقرآن الكريم قد رفع ويرفع قدرها مكاناً عليا فوق مكان ادريس عليه السلام. والنبي (ص) بقوله: من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية. وبقوله الأئمة من قريش قد صغر حق الامة وقوتها غاية التصغير. والامة اذا كانت غير معصومة بالبرهان والوجدان. والغالب عليها الظلم والفساد في كل عصر وزمان فالقول بان الله تركها بدون ان يقيم لها اماماً معصوماً يفرق بين الحق والباطل ويحكم بينها بالعدل وتركها تقيم لنفسها من هو مثلها في الخطأ وعدم العصمة هو اعظم تصغير لحقها وتهاون بها لو كان هذا الرجل يدري ما يقول. واما قوتها فان نراها قد جعلت باسها بينها فصغرت قوتها. والقرآن الكريم لم يرفع الا قدر المتقين من الامة ولا يعلي الا شأنهم. وقليل ما هم. وقليل من عبادي الشكور. واما من كان بغير هذه الصفة من الامة فالقرآن لا يضعه الا بالموضع الذي وضع فيه نفسه كل ذلك يجري في كل عصر وكل زمان. ودعوى ان جميع افراد الامة او اكثرها بالصفة التي يريدها الله تعالى يكذبها الوجدان والقرآن والآيات الكريمة التي تلاها قد بينا عدم دلالتها على ما يدعي من العموم. وكون المراد بكلمات الله الكلمات التي ستكتبها الامة بخصوصها او مع غيرها لا يساعد عليه دليل بل الظاهر ان المراد بها ـ والله اعلم ـ آثار قدرة الله كما سمي عيسى عليه السلام كلمة الله القاها الى مريم وكما قال: ﴿انما امره اذا اراد شيئاً ان يقول له كن فيكون﴾ ولا ربط لذلك بالامة. والذي قال عنه انه من اعجب ما يراه في نسق الآيات حقيق ان يقال فيه ان من اعجب ما نراه من هذا الرجل حمله آيات الكتاب الكريم على معان لا مساس لها بها. فقوله: ﴿انما انا بشر مثلكم﴾ اي لست بملك بل بشر مثلكم شرفني الله عليكم بما اوحاه الي من التوحيد فقد جعل نفسه مثل فرد من امته في البشرية لا في غيرها واي فضل في ان يكون الفرد من امته مثل نبيها في البشرية.

وقال في صفحة (لح) كل حادثة اذا وقعت فالامة لا تخلو من حكم حق وصواب جواب يريه الله لواحد من الامة. وقال في صفحة (لط) وليس يمكن في العالم نازلة حادثة ليس لها جواب عند الامة.

(ونقول): لو سلمنا ذلك وانها اذا وقعت حادثة واختلفت الامة في

حكمها على قولين او اقوال لا بد ان يكون احدها صواباً فما الفائدة في ذلك والقول الصواب من بينها مجهول وهل يكون ذلك مغنياً عن امام معصوم يبين الصواب.

وشبه في صفحة (لح) كلية العلوم بكلية الصناعات وقال لا يوجد صانع يصنع كل المصنوعات ومعلوم بالضرورة ان الإمام لم يكن يفتي في جميع علوم الدين. ولا يعلم التاريخ اماماً له علم يبلغ به الى درجة امام من آحاد ائمة الامة في علم من العلوم.

(ونقول): الشريعة ليست كلية مدارس ولا كلية صناعات ان هو الا وحي يوحى نزل به جبرئيل على خاتم الانبياء فهذه الخزعبلات لا تفيد الا التطويل وتضييع الوقت ودعواه الضرورة في ان الإمام لم يكن يفتي في جميع علوم الدين ان تمت فانها تتم في بعض من كانوا في منصب الإمامة اما ائمة اهل البيت فهذه الدعوى فيهم باطلة بالضرورة فقد قال ابو الائمة امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام سلوني قبل ان تفقدوني. في الاستيعاب بسنده عن سعيد بن المسيب ما كان احد من الناس يقول: سلوني غير علي بن ابي طالب. وفي الاستيعاب: روى معمر عن وهب بن عبد الله عن ابي الطفيل: شهدت عليا يخطب وهو يقول: سلوني فوالله لا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم. ورواه السيوطي في الإتقان بهذا السند مثله. وروى ابو جعفر الإسكافي في كتاب نقض العثمانية عن ابن شبرمة: ليس لاحد من الناس ان يقول على المنبر سلوني الا علي بن ابي طالب. وكان باب مدينة علم المصطفى وقد رجع اليه جميع الصحابة في علوم الدين ولم يرجع الى احد وفتاواه العجيبة في مشكلات مسائل الدين مشهورة وفي المؤلفات مذكورة وقد افردت بالتأليف باسم (عجائب قضايا امير المؤمنين علي بن ابي طالب) وقد جمعناها في كتاب وطبعناه وقال فيه رسول الله (ص) اقضاكم علي، وقول عمر فيه ورجوعه الى قوله معروف مشهور وورث علومه اولاده الائمة واحداً بعد واحد وقد جاء عنه وعن اولاده في علوم الدين والفتاوى في ابواب الفقه من الطهارة الى الديات ما ملأ الطوامير واناف على ما في الصحاح الستة وغيرها بكثير ولا يتسع المقام للإشارة الى جميعها. واين هو الواحد من آحاد الامة الذي لا يبلغه علم امام من ائمة اهل البيت ما هي الا الدعاوى المجردة عن كل مستند كما قال القائل:

وعالم قد جاءنا يفتي بما لم يخلق
يفتي هنا ويدعي دليله في الدورق

الامام الباقر عليه السلام

قال في صفحة (لح): الباقر كان يدعي ان عنده اصول علم يتوارثه اهل البيت الا انه كان يكنزها كما يكنز الناس الذهب والفضة.

(ونقول): الباقر لقب بذلك لتوسعه في العلم لقبه به جده الرسول (ص)، وارسل اليه السلام مع جابر بن عبد الله الانصاري واعترف بعلمه الناس كافة وقال ابن حجر في صواعقه: اظهر من مخبآت كنوز المعارف وحقائق الاحكام واللطائف ما لا يخفى الا على منطمس البصيرة او فاسد الطوية والسريرة ومن ثم قيل فيه هو باقر العلم وجامعه وشاهر علمه ورافعه. فذكره بهذه العبارة عبارة الاستخفاف ما هو الا عناد للرسول (ص) الذي سماه باقر العلم، وما ندري الآن صحة ما حكاه عن الإمام الباقر واذا صح لم يكن فيه استغراب ولا استبعاد من قوم هم ورثة علوم جدهم. واذا كان يكنزها عن غير اهلها ويبذلها لاهلها لم يكن في ذلك غرابة.

علوم الائمة عليهم السلام

قال في صفحة (لط): والشيعة اذا اتت بما عند الائمة من العلوم تأتي بتفسير الجهد وبما يقوله الناقوس والطبول ثم بغرائب تسميها غرائب العلوم إن دلت على شيء فانها تدل على جهل كاتبيها وقائليها والائمة من كلها بريئة.

(ونقول): قد ابطل في حصره مرويات الشيعة عن الائمة من العلوم في ذلك. فالشيعة روت عن ائمة اهل البيت في انواع العلوم ما لا يحصى. فروت عنها في التفسير. والكلام والجدل والاحتجاج. والتوحيد. واصول الفقه. والمواعظ والحكم والآداب والفقه من الطهارة الى الديات وغير ذلك ما جمع في مجلدات كثيرة العدد ضخمة الحجم جمة الفوائد، فرووا عن علي امير المؤمنين كتاباً املى فيه ستين نوعاً من علوم القرآن، ورووا عن الباقر كتاباً في التفسير واشار اليه ابن النديم في فهرسته والامام الصادق رووا عنه في انواع العلوم ما ملأ الخافقين وروى عنه راوٍ واحد وهو ابان بن تغلب ثلاثين الف حديث، والامام الحسن العسكري رووا عنه كتاباً في التفسير واشتملت كتب التفسير للشيعة كمجمع البيان والتبيان المطبوعين وغيرهما وتوحيد المفضل المطبوع المروي عن الصادق هو احسن كتاب في رد الدهرية وكذلك توحيد الصدوق المطبوع المروي عن ائمة اهل البيت، وكتاب الاهليلجة في الكلام مروي عن الصادق موجود في البحار. وكتاب تحف العقول المطبوع جمع علي ابن شعبة الحلبي في مواعظهم وحكمهم وآدابهم التي هي كنوز لا تنفد، والجزء السابع عشر من البحار كذلك، ونهج البلاغة معروف، وغرر الحكم ودرر الكلم جمع الآمدي مشهور مطبوع. ونثر اللالىء جمع الطبرسي صاحب مجمع البيان مطبوع كلاهما من كلام امير المؤمنين علي عليه السلام، ورسالة الحقوق لزين العابدين جمعت ادب الدنيا والدين مطبوعة واستقصاء ما اثر عنهم ان ذلك لا يسعه المقام وما روي عنهم في الفقه كتب كثيرة كل منها في مجلدات ضخمة وقد فصلها صاحب الوشيعة في موضع آخر وهنا يقول: الشيعة اذا اتت بما عند الائمة من العلوم تأتي بتفسير ابجد (الخ) هذا انصافه ومعرفته. وهذا الكلام منه ان دل على شيء فانما يدل على جهل قائله او على عناده وتمحله. ما رووه عنهم في غرائب العلوم كتفسير ابجد وامثاله ليس بمستغرب ولا مستبعد واذا لم توجد غرائب العلوم عندهم فعند من توجد وهم وحدهم وارثو جميع علوم جدهم جامع العلوم والغرائب. مع ان ذلك ان صح ام لم يصح لا يعد عيباً فكم في كتب غيرهم مما يشبه ذلك كخبر الجساسة المروي في صحيح مسلم وامثاله. روى الامام احمد في مسنده بسنده عن زر بن حبيش: تسحرت ثم انطلقت الى المسجد فمررت بمنزل حذيفة بن اليمان فأمر بلقحة فحلبت وبقدر فسخنت ثم قال ادن فكل فقلت اني اريد الصوم فقال وانا اريد الصوم فأكلنا وشربنا ثم اتينا المسجد فاقيمت الصلاة ثم قال حذيفة هكذا فعل بي رسول الله (ص) قلت أبعد الصبح قال نعم هو الصبح غير ان لم تطلع الشمس قال وبين بيت حذيفة وبين المسجد كما بين مسجد ثابت وبستان حوط وقال حذيفة هكذا صنعت

مع النبي وصنع بي النبي (ص). وبسنده عن حذيفة: كان بلال يأتي النبي (ص) وهو يتسحر واني لا بصر مواقع نبلي قلت أبعد الصبح قال بعد الصبح الا انها لم تطلع الشمس. وبسنده عن عاصم: قلت لحذيفة اي ساعة تسحرتم مع رسول الله (ص) قال هو النهار الا ان الشمس لم تطلع. وبسنده عن زر بن حبيش قلت يعني لحذيفة يا ابا عبد الله تسحرت مع رسول الله (ص) قال نعم قلت أكان الرجل يبصر مواقع نبله قال نعم هو النهار الا ان الشمس لم تطلع. فما رأي صاحب الوشيعة في هذه الاخبار أهي اعجب أم تفسير أبجد؟!.

هشام بن الحكم وعمرو بن عبيد

قال في صفحة (لط) تقول الشيعة ان الحواس والجوارح قد تغلط وتحتار والله قد جعل القلب لها اماماً به يندفع شكها وغلطها واحتياج الناس الى امام يندفع به الحيرة الزم واحكم فمن جعل للحواس اماماً لا يترك الناس بلا امام. تقول الشيعة ان هشام بن الحكم افحم بهذه الحجة عمرو بن عبيد وهذه مغالطة وان افتخرت بها الشيعة فان الله لم يترك يوماً من الايام امة من الامم سدى بل جعل لها من ابنائها ائمة ثم جعل لها عقلاً يهديها (الى آخر نغمته السالفة التي كررها عشرات المرات). العقل العاصم فوق الامام في العصمة، الامة بعد ان بلغت وصارت رشيدة ببركة الرسالة وختمها عقلها ورشدها يغنيها عن إمام بل هي الامام وابناؤها بعقولها ائمة.

ايها الغر ان خصصت بعقل فاسألته فكل عقل نبي

(ونقول): لا بد اولاً من نقل خبر هشام بن الحكم مع عمرو بن عبيد الذي اشار اليه لتكون على بصيرة منه ثم بيان فساد ما تعقبه به. روى الكليني في الكافي والطبرسي في الاحتجاج بالاسناد عن يوسف بن يعقوب قال كان عند ابي عبد الله جماعة من اصحابه فيهم هشام بن الحكم وهو شاب فقال ابو عبد الله يا هشام قال لبيك يا ابن رسول الله قال الا تخبرني كيف صنعت بعمرو بن عبيد وكيف سألته (الى ان قال) قال هشام: بلغني ما كان فيه عمرو بن عبيد وجلوسه في مسجد البصرة وعظم ذلك علي فخرجت اليه ودخلت البصرة يوم الجمعة واتيت مسجد البصرة فاذا بحلقة كبيرة واذا بعمرو بن عبيد عليه شملة سوداء مؤتزر بها من صوف وشملة مرتديها والناس يسألونه فاستفرجت الناس فافرجوا لي فقعدت في آخر القوم على ركبتي، ثم قلت ايها العالم انا رجل غريب اتأذن لي فأسألك عن مسألة قال اسأل قلت له ألك عين قال يا بني اي شيء هذا من السؤال فقلت هذه مسألتي فقال يا بني سل وان كانت مسألتك حمقاء، قلت اجبني فيها فقال لي سل فقلت ألك عين قال نعم قلت فما ترى بها قال الالوان والاشخاص، قلت ألك انف قال نعم قلت فما تصنع به قال اشم به الرائحة، قلت ألك لسان قال نعم قلت فما تصنع به قال اتكلم به، قلت ألك اذن قال نعم قلت فما تصنع بها قال اسمع بها الاصوات قلت ألك يدان قال نعم قلت فما تصنع بهما قال ابطش بهما واعرف بهما اللين من الخشن قلت ألك رجلان قال نعم قلت فما تصنع بهما قال انتقل بهما من مكان الى مكان قلت ألك فم قال نعم قلت فما تصنع به قال اعرف به المطاعم على اختلافها قلت أفلك قلب قال نعم قلت فما تصنع به قال اميز به كلما ورد على هذه الجوارح، قلت أفليس في هذه الجوارح غنى عن القلب قال لا قلت وكيف ذاك وهي صحيحة سليمة قال يا بني ان الجوارح اذا شكت في شيء شمته او رأته او ذاقته ردته الى القلب فتيقن بها اليقين وابطل الشك قلت فانما أقام الله عز وجل القلب لشك الجوارح قال نعم، قلت لا بد من القلب والا لم تستيقن الجوارح قال نعم، قلت يا ابا مروان الله تبارك وتعالى لم يترك جوارحكم حتى جعل لها اماماً يصحح لها الصحيح ويتقي ما شكت فيه ويترك هذا الخلق كله في حيرتهم وشكهم واختلافهم لا يقيم لهم اماماً يردون اليه شكهم وحيرتهم ويقيم لك اماماً لجوارحك ترد اليه حيرتك وشكك فسكت ولم يقل لي شيئاً ثم التفت الي فقال انت هشام قلت لا فقال لي جالسته فقلت لا قال فمن اين انت؟ قلت من اهل الكوفة قال فانت إذاً هو، ثم ضمني اليه واقعدني في مجلسه وما نطق حتى قمت فضحك ابو عبد الله ثم قال يا هشام من علمك هذا قلت يا ابن رسول الله جرى على لساني أهـ. فهشام ان قال بان القلب كالإمام للجوارح فهو قد اتى بشيء واضح يفهمه كل من كان له قلب او القى السمع وهو شهيد وليس هو امراً يختلف فيه ذوو العقول حتى يقال فيه تقول الشيعة كذا بل ابداء امر يفهمه كل ذي لب وفهم. ولكن من اخذ على نفسه الشغب في كل شيء فهو يشاغب حتى في البديهيات والمحسوسات وليست المسألة مسألة افتخار ومفاخرة بل مسألة ادلة وبراهين وزعمه انها مغالطة هو اقل وافسد من ان يسمى مغالطة فهشام قد الزم عمرو بن عبيد بها لا مناص منه فلذلك سكت ولم يتكلم حتى قام هشام وقد كان عمرو واحد عصره في قومه ولا يصل صاحب الوشيعة الى ادنى درجاته فلو رأى ان في كلام هشام شيئاً من المغالطة لما سكت وصاحب الوشيعة يعترف بأن الله لم يترك الامة سدى لكنه يدعي انه جعل لها ائمة من ابنائها ونحن نسأله عن هؤلاء الائمة فان كانوا منزهين عن الخطأ فهو ما نقوله وان لم يكونوا فالاعمى لا يهدي اعمى والمخطىء لا ينقذ من الخطأ بل يوقع فيه وكلماته التي كررها في عصمة الامة وابنائها قد بينا سابقاً سخافتها وانه لا محصل لها والاحكام الشرعية يجب اخذها من صاحب الشرع فقط ولا تصل اليها العقول.

ايها الغر إن خصصت بعقل فاسألته فكل عقل نبي

فهو ينبيك ان عقلك عن اد راك حكم الإله ناء قصي

قال في صفحة (م) التي هي ص ٤٠ رأيت في كتب الشيعة بيانات لائمة الشيعة لو تركوها مكنوزة مكتومة لكان احسن واستر اذ ليس في ظهورها الا شيوع الجهل ـ جهل الإمام بالقرآن ـ وحكت كتب الشيعة كلمات جرت بين الصادق وابي حنيفة لو صدقت لدلت على جهل الصادق جهلاً لا ينفع فيه التعليم أهـ. ولم يذكر تلك البيانات ولا تلك الكلمات.

(ونقول): كلامه هذا لو تركه مكتوماً لكان احسن له واستر اذ ليس في ظهوره الا شيوع جهله فالصادق عليه السلام امام اهل البيت في عصره والقرآن نزل في بيت جده واخذ علوم القرآن بواسطة آبائه عن جده عن جبرئيل عن الله تعالى وشيعته اخذت عنه ما رواه الثقات عن الثقات. وهو قد احال على مجهول ولو ذكر تلك البيانات لبينا له انه هو الجاهل بالقرآن وعلومه.

بين الصادق وابي حنيفة

والكلمات التي جرت بين الصادق وابي حنيفة معلومة مشهورة حكتها كتب من تسموا بأهل السنة كما حكتها كتب الشيعة ولم تقتصر حكايتها على

كتب الشيعة وحدها وهي صادقة بينة تدعمها الحجة والبرهان وانكاره صدقها يدل على جهله جهلاً لا ينفع فيه التعليم وعناده عناداً حاد به عن الطريق المستقيم . فممن رواها من السنيين الحافظ ابو نعيم الاصفهاني في حلية الاولياء ومن الشيعة الشيخ ابو جعفر الطوسي في اماليه وغيرهما بسنديهما انه دخل ابن ابي ليلى وابو حنيفة على جعفر بن محمد فقال لابن ابي ليلى من هذا معك قال هذا رجل له بصر ونفاذ في امر الدين قال لعله يقيس امر الدين برأيه قال نعم فقال جعفر لابي حنيفة هل قست رأسك بعد هل علمت ما الملوحة في العينين والمرارة في الاذنين والحرارة في المنخرين والعذوبة في الشفتين قال لا فبين له وجه الحكمة في ذلك بما يطول الكلام بذكره فليطلب من محله ثم قال حدثني ابي عن جدي ان رسول الله (ص) قال اول من قاس امر الدين برأيه ابليس قال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين، وروى ابو نعيم في الحلية بسنده عن عبد الله بن شبرمة : دخلت انا وابو حنيفة على جعفر بن محمد وذكر مثله وزاد ابن شبرمة ثم قال جعفر ايهما اعظم قتل النفس او الزنا قال قتل النفس قال فان الله عز وجل قبل في قتل النفس شاهدين ولم يقبل في الزنا الا اربعة ثم قال ايهما اعظم الصلاة ام الصوم قال الصلاة قال فما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة، وفي رواية الطوسي في اماليه : ثم قال البول اقذر ام المني قال البول قال يجب على قياسك ان يجب الغسل من البول دون المني وقد اوجب الله الغسل من المني دون البول . ثم قال ما ترى في رجل كان له عبد فتزوج وزوج عبده في ليلة واحدة ثم سافرا وجعلا امرأتيهما في بيت واحد فسقط البيت عليهما فقتل المرأتين وبقي الغلامان ايهما في رأيك المالك وايهما المملوك وايهما الوارث وايهما الموروث، ثم قال فما ترى في اعمى فقأ عين صحيح وقطع أقطع يد رجل كيف يقام عليهما الحد . ثم قال فانت الذي تقول سانزل مثل ما انزل الله قال اعوذ بالله من هذا القول قال اذا سئلت فما تصنع قال اجيب من الكتاب أو السنة أو الاجتهاد قال اذا اجتهدت من رأيك وجب على المسلمين قبوله قال نعم قال وكذلك وجب قبول ما انزل الله فكأنك قلت انا انزل مثلما انزل الله . وفي كنز الفوائد للكراجكي ذكروا ان ابا حنيفة اكل طعاماً مع جعفر بن محمد فلما رفع جعفر يده من اكله قال الحمد لله رب العالمين اللهم هذا منك ومن رسولك فقال ابو حنيفة يا ابا عبد الله أجعلت مع الله شريكاً فقال له ان الله يقول في كتابه ﴿وما نقموا إلا ان اغناهم الله ورسوله من فضله﴾ ويقول ﴿ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله﴾ فقال ابو حنيفة والله لكأني ما قرأتهما قط ولا سمعتهما الا في الوقت .

في تاريخ الإسلام أمران إمران قتل عثمان وقتل الحسين

قال في صفحة (ك) وقع في تاريخ الإسلام أمران إمران كل منهما أمر من الآخر لا ندري ايهما افجع واشد وقعاً واذهب بالدين والشرف (الاول) قتل الامام عثمان في الحرم النبوي وهو خليفة رسول الله في الرسالة المحمدية ورئيس الامة في الدولة الاسلامية رابع الامة في اقامة الدين وثاني الامة في المصاحف وفتوحات المؤمنين . واهل الثورة فئة حقيرة بطرت معيشتها فبغت وثارت بغياً وتمرداً وقوة الدولة هم الانصار والمهاجرون وعلي على رأسهم بالمدينة وكلمة همس من علي او اشارة لمح من صاحب ذي الفقار تكفي في طرد الفئة الثائرة من ارض الدولة وتكفي الاسلام الخزي والسوء بايدي اعدائه . اهين الإسلام واهينت كل حرماته بايدي فئة باغية حقيرة وقوة الدولة هم الانصار والمهاجرون بالمدينة لم اجد في هذا الامر عذراً لأحد كلا لا وزر ينجي من عزمات اللوم من حضر. وقال في صفحة (م) ان في تاريخ الإسلام أمرين إمرين لا يدري ايها اكبر خزياً ولا اشد سوءاً (اولهما) شهادة خليفة الإسلام في ايدي فئة حقيرة باغية وقوة الدولة الإسلامية حاضرة قوية كانت متمكنة من دفعها ولم تدافع . وقال في صفحة (ب س) الفئة التي ثارت على عثمان اثارتها دعاة ماكرة كابن سبأ او مغفلة كابي ذر فانه كان يذكي نيران هذه الفتنة بنظره القاصر هو وان اشتهر بالزهد والورع والتقوى فقد اثر فيه دعوة اهل المكر فافتتن بها فكان آلة عمياء ولم يكن يعلم ان عثمان اعلم منه واورع وازهد واتقى وانصح للدين والامة ثم ذكر في صفحة (ب س) ما نقمه الناس على عثمان ثم ذكر مقتله في صفحة (ج س) فقال قتلوه شر قتلة ثم تركوا جنازة الإمام جيفة محتقرة وقوة الدولة وقوة الإسلام حاضرة ناظرة خاذلة تصلي الجمعة ـ والفرض تلك الساعات غيرها ـ اقول مثل هذه الاقاويل الشنيعة مضطراً اذ لم اجد لفاجعة الإمام ذي النورين عثمان من عذر وقد ثبت في كتب الاحاديث والاخبار ان عثمان استنصر عليا ومعاوية قال العباس لعلي اني أرى ان عثمان قد اخذ في امور والله لكأني بالعرب قد سارت اليه حتى ينحر في بيته وان كان ذلك وانت بالمدينة لزمك الناس به ولم تنل من الامر شيئاً الا من بعد شر لا خير معه فوقع كل ما انذر به وكنت اظن ان عليا كان متمكناً تمام التمكن من دفع الفتنة ولم يكن له ان يعتزل ولم يكن له عذر ابداً في الاعتزال واعتزاله هو الذي فتح ابواب الشرور بعده واثار كل حروبه حتى ان شهادة الحسين قد عدها العدو يوماً بيوم .

(ونقول) في كلامه مواقع للنظر والنقد (اولا) انه وقع في تاريخ الإسلام امور وامور كل منها إمر وكلها مر ومآسي محزنة وفظائع مخزية وبعضها كان هو السبب في هذين الامرين فاقتصاره على امرين ليس بصواب وابتدأت تلك الامور من زمن حياة الرسول (ص) فقال في بعضها يوم الغميصاء اللهم اني ابرأ اليك مما فعل خالد ثلاثاً وبعضها في غزوة تبوك حين حاول المنافقون الفتك برسول الله (ص) وعرفهم حذيفة وكان حذيفة اعرف الناس بالمنافقين وبعضها في مرضه حين طلب الدواة والكتف وحين امر بتنفيذ جيش اسامة وبعضها بعيد وفاته حين قتل مالك بن نويرة وجرى لامرأته ما جرى واختلف رأي الخليفة وبعض اكابر الصحابة في القاتل والفاعل .

وحدثت امور اخر خلال تلك المدة كل منها إمر مر نضرب عن ذكرها صفحاً ونطوي دونها كشحاً . ثم حصلت فتنة قتل الخليفة الثالث التي سببها امور جرت قبلها كل منها إمر مر لا حاجة الى شرحها لاشتهارها . ثم حرب الجمل طلباً بثأر الخليفة والطالبون بثأره هم القاتلون في الحقيقة وأي أمر إمر اعظم من يوم الجمل وافظع قتلت فيه الالوف من المسلمين لماذا ونتفت فيه شعور اللحى والشوارب والاجفان والحواجب واتي برجال عبد القيس يجرون كالكلاب فيقتلون لا لذنب . ثم حرب صفين وحق ان يقال فيه إنه امر إمر وسبب هذين الحربين الخطأ في الاجتهاد لا حب الدنيا فنشأ من هذا الاجتهاد المخطىء قتل الالوف من المسلمين ونهب الاموال وضعف شوكة الإسلام وتمكن الضغائن والاحقاد في النفوس وتشتت امر المسلمين وتفرقهم شيعاً ومذاهب وجعل بأسهم بينهم. ومسببو هذه الفظائع معذورون ومثابون مأجورون . ثم امر الحكمين وهو امر إمر مر ومنه نشأت فتنة الخوارج التي سفكت فيها الدماء واستحلت الاموال وانتهكت الاعراض وقتل بسببها خليفة المسلمين علي بن ابي طالب واستمرت بلواها وحروبها في

دول الإسلام قرونا كثيرة واثر محنتها باق الى اليوم وارسل صاحب الشام بسر بن ارطأة يغير على بلاد المسلمين مكة والمدينة حرم الله وحرم رسوله واليمن يقتل الرجال ويذبح الاطفال وينهب الاموال ويسبي النساء ثم كانت وقعة كربلا . ثم وقعة الحرة التي قتل فيها المهاجرون والانصار وابناؤهم وابيحت مدينة الرسول (ص) ثلاثا حتى ولد مئات من الاولاد لا يعرف لهم اب وكان الرجل من اهل المدينة اذا اراد ان يزوج ابنته لا يضمن بكارتها يقول لعله اصابها شيء يوم الحرة وبويع المهاجرون والانصار وابناؤهم على انهم عبيد رق ليزيد بن معاوية ان شاء استرق وان شاء اعتق ومن ابى ضربت عنقه . افليس هذا امرا إمرا في نظر صاحب الوشيعة واي أمر إمر افظع منه وافجع واشنع ثم جاءت دولة بني مروان فكان فيها كل أمر إمر مما شاع وذاع وحفظه التاريخ سلط عبد الملك بن مروان الحجاج على الحجاز ثم على العراق فهدم الكعبة المعظمة وختم على ايدي المهاجرين والانصار واعناقهم كما يفعل بالروم وكان يحبس الرجال والنساء في مكان واحد في سجن ليس له سقف ووجد في سجنه بعد هلاكه الوف مؤلفة لا يعرف لهم ذنب وفعل بنو ابيه بعده الافاعيل وعملوا الاعمال الشنيعة مما هو معروف مشهور كصاحب حبابة والوليد رامي القرآن بالسهام وغيرهما ممن يحملون لقب الخلافة وامرة المؤمنين . ولم تكن الدولة العباسية في قبح افعالها بأقل من الدولة الاموية بما فعلوه مع العلويين وغيرهم حتى بنوا عليهم الحيطان احياء وهدموا عليهم سقوف الحبوس الى غير ذلك مما هو مشهور معروف واشرنا الى بعضه في غير هذا المكان ، وارسل السفاح اخاه يحيى عاملاً على الموصل فقتل منهم احد عشر الفا من العرب ومن غيرهم خلق كثير في المسجد بعدما اعطاهم الامان وسمع في الليل بكاء نسائهم واطفالهم فامر بقتلهن فقتلن مع الاطفال وكان معه اربعة آلاف زنجي فاخذوا النساء قهراً كما في تاريخ ابن الاثير. وآل الامر ببعض من تسمي باسم الخلافة وامرة المؤمنين منهم ان جعل يستهزىء بامير المؤمنين علي بن ابي طالب ويسخر منه في مجالسه وحرث قبر الحسين ومنع من زيارته والملقب بالقاهر منهم علق ام الخليفة الذي كان قبله وهي مريضة برجل واحدة وضربها بيده في المواضع الغامضة ليستخرج منها الاموال . هذه نبذة مما وقع في تاريخ الإسلام من الامور التي كل منها إمر ومر. وهناك غيرهما مما ينبو عنه الحصر فهي مئات وألوف لا امران فقط .

(ثانياً) كلامه هنا ينافي ويناقض ما سلف منه بقوله انه في العصر الاول وعهد الخلافة الراشدة كان المؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض قد الف الله بين قلوبهم فانا نرى المؤمنين في العصر الاول وعهد الخلافة الراشدة كانوا بالنسبة الى الخليفة الثالث ـ وهم في عصر الخلافة الراشدة ـ بين قاتل وخاذل وقد اعترف بذلك صاحب الوشيعة في قوله وقوة الدولة هم المهاجرون والانصار بالمدينة وقد ذهب حواري رسول الله (ص) وام المؤمنين والمؤمنات من المدينة الى مكة والخليفة محصور لم يدفعوا عنه ولم يدافعوا ثم قاموا يطلبون بثاره ممن دفع ودافع جهده .

(ثالثاً) الم يكن من المؤمنات ام المؤمنين التي كانت تقول في الإمام المحرم عثمان خليفة رسول الله ورئيس الامة ما تقول حتى قال لها ابن ام كلاب ما مر من الشعر وغيره . وتنصب قميص رسول الله (ص) وتقول ما تقول اكان هذا من الولاية بين المؤمنين والمؤمنات والتآلف بين القلوب .

(رابعاً) نراه قد انحى باللائمة من طرف خفي على علي بقوله وكليمة همس من علي او اشارة لمح من صاحب ذي الفقار (الخ) بل جاهر بذلك واظهر بقوله لم اجد في هذا الامر عذراً لاحد الخ . ونرى ان كلمات اجهار واعلان من علي لم تكن لتكفي في اقل من هذا حينما كان علي ينصح للخليفة الثالث ويصلح الامور ومروان يفسدها . ولو كانت كليمة همس او اشارة لمح من صاحب ذي الفقار تكفي في اخماد ثورة لكفت في غيرها مما تقدمها من الامور التي جرت على علي مما لسنا بحاجة الى بيانه لظهوره واشتهاره ولو كان لذي الفقار عمل لعمله يومئذ .

(خامساً) ان عليا حامى عن الخليفة الثالث جهده فيما رويتم وارسل ولديه لحمايته ولنا ان نعذره في سكوته لانفراده كما سكت فيما سبق له من المقامات التي كان عليه ان ينتصر فيها لنفسه ويطالب بحقه فسكت لفقد الناصر الا قليلا ضن بهم وبنفسه عن القتل ولو رام خلاف ذلك لاصابه ما اصاب الخليفة الثالث ولكن باقي المهاجرين والانصار كانوا اقل عذراً من علي في قعودهم وسكوتهم وخروج بعضهم من المدينة والخليفة محصور الى مكة وغيرها والله تعالى اعلم بعذرهم . وابن عمه صاحب الشام كانت له قوة ومنعة وجنود وعدة استغاث به فلم يغثه وارسل جيشاً وامرهم بالبقاء في وادي القرى حتى يأتيهم امره فبقوا هناك حتى قتل فدخلوا كما ذكره المؤرخون وهذا عذره في خذلان ابن عمه ظاهر فانه اراد ان يستغل قتله ليلصقه بغيره وتتم له الامرة ولولا ذلك لما تمكن من حرب علي ومنابذته والصاق قتله به وتحريك حوارها لها لتحن وقد تم له ذلك .

(سادساً) : ما قاله يبطل القول بعدالة جميع الصحابة الذين كانوا في ذلك العصر بتهاونهم في نصر عثمان واشتراك بعضهم في حصره حتى قتل فحصل للإسلام الخزي والسوء واهين الاسلام واهينت كل حرماته وشملهم اللوم ولم يكن لأحد منهم عذر إلا الاجتهاد المصطنع .

(سابعاً) مر منه مكرراً مؤكداً ان الأمة معصومة قد بلغت رشدها فهل كان قتل الإمام المحرم ثالث الخلفاء وقتل الحسين سيد الشهداء وما تقدم ذلك وتخلله من الفتن والفظائع من آثار عصمة الأمة وبلوغها رشدها .

(ثامناً) قوله اثارتها دعاة ماكرة كابن سبأ سيأتي عند ذكر الأمر الثاني بيان ان ابن سبأ أقل واذل من ذلك ومن هو الذي اثارها .

(تاسعاً) : قد قال فيما يأتي انه يعد من لغو الكلام وسقطه القول فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة وتراه يقول ويبسط لسانه فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة وينسى ما قاله قبل اسطر فينسب ابا ذر الى انه مغفل قاصر النظر ولذلك كان يذكي فتنة قتل الخليفة وانه افتتن بدعوة أهل المكر فكان آلة عمياء وان عثمان اعلم منه واورع وازهد واتقى وانصح للدين وللأمة فهو قد قال فيما جعل القول فيه من لغو الكلام وسقطه وادخل نفسه في الحكم بين اكابر الصحابة ابي ذر والخليفة واين هو من ذلك وفضله عليه بالعلم وعلي يقول في ابي ذر انه حوى علماً جماً فأوكأ عليه وفضله عليه في باقي الصفات والوجدان يكذبه واساء الأدب بهذه الألفاظ الخشنة الجافية التي هي به اليق في حق من قال فيه النبي (ص) ما اقلت الغبراء ولا اظلت الخضراء على ذي لهجة اصدق منه ، وقال فيه الوصي ما سمعت وهو من اهل العصر الأول افضل العصور عنده وخير امة اخرجت للناس .

(عاشراً) قوله قتلوه شر قتلة (الخ) هذا ايضاً قد خالف فيه ما قاله قبل اسطر من انه يعد من لغو الكلام وسقطه القول فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة ونراه قد قال فيه بملئي فيه . وطالما تغني بأن الأمة معصومة

راشدة رشيدة، وان قرن الخلافة الراشدة خير القرون افكان قتل الامام شر قتلة وترك جنازته جيفة محتقرة من آثار عصمة الأمة ورشدها ورشادها.

(حادي عشر) قوله: ثبت ان الخليفة استنصر علياً ومعاوية كأنه يريد بذلك ان ينحي باللوم على علي ولكنه اشرك معه معاوية وشتان بين علي ومعاوية في ذلك فعلي نصره جهده ودافع عنه بنفسه وولده ولم يكن متمكناً من دفع القتل عنه ولا من دفنه فإن الحاضرين قد منعوا من دفنه حتى دفن بالليل سراً في بعض البساتين. اما معاوية فأرسل جيشاً حين استنصره عثمان وامرهم بالبقاء في وادي القرى فبقوا حتى قتل عثمان ثم جعل ذلك حجة ووسيلة لنيل ما أراد فقام يطالب علياً بثأره.

(ثاني عشر) كأن ما اشار به العباس هو الذي دعاه الى ان يقول فيما يأتي عند ذكر الشورى: كان العباس انفذ نظراً واقوى حدساً يرى الأمور من وراء الستور واذا كان نظر العباس وحدسه كذلك فهو قد رأى ان الخليفة اخذ في امور يحلف على ان العرب ستسير اليه فتنحره في بيته لاجلها وهو يدل على ان الأمر قد كان متفاقماً لا حيلة فيه لعلي ولا لغيره إلا بالإقلاع عن تلك الأمور. ثم لا يخفى ان هذا التعليل الذي علل به العباس لزوم خروج علي من المدينة عليل ـ ان صح انه قاله ـ فمعاوية الذي جهد في الصاق قتل عثمان بعلي ـ وهو يعلم براءته منه ـ ليتم له ما اراد لا يصعب عليه ان يقول لعلي خذلته ودسست الرجال ليقتلوه وفارقته وهو محصور لم تدفع عنه فكان خروجه من المدينة اقرب الى دعوى الخذل وبقاؤه أقرب الى النصر وقد دافع وحامى جهده واصلح الأمور بين عثمان والثائرين عليه مراراً ومروان يفسدها ومع ذلك الصق به معاوية تهمة خذل عثمان.

(ثالث عشر) ظنه ان علياً كان متمكناً من دفع الفتنة الى آخر ما قاله حقيق ان يقال فيه:

ان بعض الظن اثم   صدق الله تعالى

وهو ينافي ما ذكره سابقاً من براءة علي من دم عثمان. والذي نعتقده ونجزم به ان علياً لم يكن متمكناً من دفع الفتنة لاتمام التمكن ولا بعضه وحاشاه ان يتمكن من دفع فتنة كهذه ولا يدفعها وانه لم يعتزل ولم يتهاون زنة ذرة ولكنه كان يصلح الأمور ويفسدها مروان كما مر وقد فصلته كتب التواريخ والآثار ولما حوصر الخليفة لم يكن باستطاعته ان يفعل اكثر مما فعل وليس اعتزاله فتح ابواب الشرور لأنه لم يعتزل ولكن عزله عن الأمور هو الذي فتح ابواب الشرور في عصره وبعده وآثار كل حروبه وشهادة الحسين عدها العدو يوماً بيوم بدر وان اظهر انها بيوم قتل الخليفة وشهادة الحسين لم تكن بيد من قتله بل بيد من مكنه ومهد له:

سهم اصاب وراميه بذي سلم   من بالعراق لقد ابعدت مرماك

قال في صفحة (س د) ارتقى علي ـ وهو اعلم من في زمنه ـ وافضل الصحابة بعد الثلاثة ـ عرش الخلافة بعد ان جعلت شهادة الخليفة كل الامة الاسلامية هائجة ثائرة، وبعد ان لم يبق للخلافة من روعة وجلال وللإمام من قول يطاع فأضطرب كل اموره ولم يصف له ثانية من يومه وليله ـ وامرأة من بني عبس ردت عليه وهو يخطب في منبر الكوفة فقالت ثلاث يلبلن القلوب عليك: رضاك بالقضية واخذك بالدنية وجزعك عند البلية، بدوية تجترىء بمثل هذه الكلمات على الإمام وهو يخطب في منبر الكوفة ولا ينكر عليها احد ثم يفحم الإمام ويسكت كل ذلك يشهد على اضطراب امره ولم يكن هذا العيب في علي وقد حكى القرآن الكريم امثاله لأولي العزم من الرسل وإنما هو امر قضاه الله وقدره صرفاً للأمر عن أهل البيت به أتى تأويل انت مني بمنزلة هارون من موسى وبه ينهار ما تقولته الشيعة الامامية في الأمة.

(ونقول): أولاً ـ الصواب انه اعلم الناس بعد ابن عمه كلهم لأنه باب مدينة علمه وكان الصحابة يرجعون اليه ولم يرجع الى احد وانه افضل الصحابة كلهم لامتيازه عنهم في جميع الصفات التي بها يكون استحقاق الفضل وذلك ملحق بالبديهيات لولا التقليد والعناد.

(ثانياً) ان الأمة كانت هائجة ثائرة في زمن الخليفة نقمة عليه وان شهادته لم تجعل الامة الاسلامية هائجة ثائرة. ولو كان كذلك لنصرته هذه الأمة ـ المعصومة عند التركستاني ـ وقد بقي محصوراً مدة طويلة لم ينصره فيها إلا من طولب بدمه وان الذي هيج جماعة من الأمة واثارها على علي بعد مقتل عثمان هو جلوس علي على عرش الخلافة حسداً له وحباً بالأمارة وحطام الدنيا لا شهادة الخليفة فقالت من لها المكانة في الإسلام لما بلغها قتله ايها ذا الأصبع تعني ابن عمها طلحة تتمنى له الخلافة فلما بلغها ان علياً بويع بالخلافة قالت ووددت ان هذه انطبقت على هذه ـ السماء على الأرض ـ ولم يكن هذا الأمر راجع الطبري وابن الأثير. وخرج اصحاب الجمل الى البصرة ليهيجوا الناس ويثيروهم على علي بحجة الطلب بدم الخليفة وهيج صاحب الشام اهلها واثارهم على علي بحجة الطلب بدمه وكلهم يعلمون انه بريء من دمه وانهم هم الذين خذلوه والبوا الناس عليه وان الخلافة لم يبق لها روعة وجلال قبل شهادته وعادت الى روعتها وجلالها بعد بيعة علي الذي رد على الناس ما كان من القطائع ونشر العدل والمساواة بينهم. واذا اردت ان تعرف ذلك فانظر الى صفة دخول علي البصرة في مروج الذهب وان اقواله كانت مطاعة واصحابه اطوع له من يده واتبع له من ظله وبهذا قاد الجيوش الجرارة لحرب الجمل وصفين ابالطاعة أم المعصية؟ وكان في عسكره اعلام الصحابة وجل المهاجرين والانصار ووجوههم واستوسقت له الامور واستقامت وصفت لولا الناكثون والقاسطون والمارقون. نقول هذا لابطال ما يريد ان يرتبه على كلامه من ان اضطراب امره لأن الله صرف الأمر عن اهل البيت.

(ثالثاً) استشهاده بكلام المرأة العبسية التي يظهر انها من الخوارج ـ ان صح ذلك ـ لا شاهد فيه وهو من السخافة بمكان وان دل على شيء فإنما يدل على حلمه لا سيما عن النساء وكذلك سكوت اصحابه كان ترفعاً وتأدباً. وقوله ثم يفحم الامام ويسكت مما يضحك الثكلى فالإفحام الإتيان بما يعجز المخاطب عن جوابه كقول تلك المرأة للخليفة حين اعلن عن رد الزيادة في المهر الى بيت المال فردت عليه بآية وان آتيتم احداهن قنطاراً فقال كل الناس افقه منك حتى المخدرات اما هذه فجوابها واضح لكل احد. وقوله بدوية تصغيراً لامرها مع ان المرأة العربية سواء أكانت بدوية أم حضرية تجترىء وتبين عن مرادها ببلاغة وفصاحة. وقوله تجترىء بمثل هذه الكلمات تعظيماً للأمر وليس في هذه الكلمات ما يوجب ذلك لكنه اراد بالتصغير والتعظيم زيادة الإيهام في اضطراب الأمر وهو كما عرفت والله تعالى لم يصرف الأمر عن أهل البيت بل جعله لهم وجعله حقهم دون غيرهم وإنما صرفه عنهم الناس ولم يضرهم ذلك ولم يعبهم فهم ائمة الخلق ان قاموا وان قعدوا وان ظهروا وان استتروا وان تكلموا وان سكتوا وستعرف ان حديث المنزلة لا مساس له بذلك وانه دال على الإمامة باوضح دلالة والشيعة الإمامة

لا تتقول قبل تعتمد في اقوالها على الحجج والبراهين الساطعة واقوالها وعقائدها في الأئمة ثابتة راسخة بأدلتها الواضحة تنهار الجبال ولا تنهار وبذلك ينهار ما تقوله وافتراه على الشيعة الإمامية .

قال صفحة (ك) الثاني - أي من الأمرين الإمرين في تاريخ الاسلام - قتل الحسين وكل من معه من أهل بيت النبوة بقساوة فاحشة ووحشية متناهية . تدعوه شيعة أهل البيت بآلاف من الكتب والرسائل وعدد كثير من الوفود دعوة نفاق وخداع ثم تسلمه لأعداء أهل البيت اسلام خذل يخزي كل جبان ولو كان في نهاية الضعف ويقتله وكل من معه ويمثل به مثلات بكل إهانة جيش الدولة الإسلامية ابتغاء مرضاة مسرف مفسد ماجن .

ودعوى الشيعة مثل دعوة الكوفة اولها كتب نفاق وخداع وعقباها خذلان ثم نتيجتها اسلام المعصوم الى ايدي اعدائه . وقال في صفحة (م) : وشهادة ابن بيت النبوة بخيانة من شيعته وقوة الدولة الإسلامية هي التي قتلته واهانته ومثلت به مثلات . وقال في صفحة (ل) انا لا اكفر يزيد لأن عمله اشنع وافحش من كل كفر ولا ألعنه لأن اسلام الشيعة بعد ان دعوه واطاعة الجيش وقائديه امر يزيد ابتغاء لمرضاته اشنع وافحش من امر يزيد اضعافاً مضاعفة . وان قال قائل ان الحسين قتل في حرب اثارها هو فهذا القول يكون تبرئة ليزيد وتخطئة عظيمة للإمام الحسين عليه السلام أنا لا اقول بهذا القول حتى لو قالته الشيعة . ولو قال قائل ان الحسين قتل في حرب اثارتها الشيعة التي دعته دعوات ثم خذلته فهذا مثل القول الأول تبرئة ليزيد والذنب كل الذنب يكون على الشيعة التي خدعته ثم خذلته واسلمته ولم يكن البكاء على الشهداء إلا احتيالاً الى لعن من هو يعاديه أو مكراً ودهاء وتقية ودين الأمة كان ارفع من كل ذلك .

(ونقول) كل كلامه هذا اخطاء وحياد عن الحق .

(أولاً) : زعمه ان شيعة أهل البيت دعته دعوة نفاق وخداع ثم اسلمته لاعدائه ، وقوله بخيانة من شيعته هذر من القول فشيعة أهل البيت هم اتباعهم ومحبوهم وهؤلاء لا يمكن ان يكون غرضهم بدعوته النفاق والخداع ولا ان يخونوه وإلا لم يكونوا من اتباعه ومواليه وإنما هذا شأن الاعداء فأول هذه الجملة يكذب آخرها . والذين دعوه من أهل الكوفة جلهم كانت دعوتهم دعوة اخلاص لا نفاق فيها ولا خداع وربما كان فيهم من هو على خلاف ذلك مثل شبث بن ربعي وحجار بن ابجر ويزيد بن الحارث بن رويم ومحمد بن الأشعث واضرابهم الذين كتبوا اليه ثم خرجوا لحربه كما هو الشأن في امثال هذه الحال في كل عصر وزمان . واسلام من كان بالكوفة من الشيعة له بعد ان دعوه انما هو للخوف ممن بيدهم السلطان وفي قبضتهم الجنود والأموال وحبسهم عن الخروج الى نصره ، فقد نظم ابن زياد الخيل ما بين واقصة الى القطقطانة فلا يدعون احداً يلج ولا احداً يخرج ، ومثله جار في كل عصر وزمان في سكوت أهل الحق عما يكون بيد الظلمة الذين بيدهم القوة والسلطان مع عدم قدرتهم على الدفع . ومع ذلك فقد خرج من قدر منهم على الخروج متخفياً مخاطراً بنفسه امثال حبيب بن مظاهر الاسدي ونافع بن هلال الجملي وغيرهما فجاهدوا معه وقاتلوا حتى قتلوا والعادة الجارية في مثل هذه الحال ان يستولي الخوف على الأفراد فتذهب قوة المجموع الذي لم يتألف بعد . وليس ذلك بأعجب من فرار المسلمين عن رسول الله (ص) يوم أُحد حتى رجع بعض اكابر الصحابة بعد ثلاث . وليس بأعجب من مخالفة الرماة يوم أُحد امر قائدهم عن امر رسول الله (ص) وتركهم مواقفهم طمعاً في النهب إلا قليلاً منهم حتى قُتل القائد وقتلوا معه وفرارهم يوم حنين وهم اثنا عشر الفاً حتى لم يبق مع النبي (ص) غير عشرة انفس لكن وجود راية يفيئون اليها معها الرسول (ص) وعلي وجماعة من بني هاشم ثبتوا بثباته اوجب كرهم بعد فرهم واجتماعهم بعد تشتتهم ولم يكن في الكوفة مثل ذلك . ولا بأعجب من جبنهم عن عمرو يوم الخندق وبيدهم جيش ومعهم الرسول فأيهما اعذر أشيعة الكوفة الذين لا جيش لهم وهم محصورون أم هؤلاء؟ ولئن كان أهل الكوفة غير معذورين في تفرقهم عن مسلم بن عقيل فلا تزيد حالهم عن حال المسلمين الذين فروا يوم أُحد وحنين وجبنوا يوم الخندق .

(ثانياً) : اذا كان شيعة الكوفة قد اسلموه فغيرهم من المسلمين قد خذلوه ولم ينصروه واذا كان الشيعة غير معذورين في عدم نصرهم فالأمة جمعاء التي يتغنى موسى جار الله دائماً بذكرها ويدعي عصمتها اقل عذراً بتمكينها يزيد الخمير السكير من الخلافة الاسلامية حتى تمكن من قتل الحسين وفعلها اشنع وافحش فكيف كان ذنب خذلانه على الشيعة دون غيرهم واذا فات غيرهم نصره فلم لم يأخذوا بثأره ولم لم يخلعوا يزيد وهم يرون قبيح افعاله ولم لم يتتصروا لآل الحسين وهم يساقون سبايا الى الكوفة والشام وهل كان لهم عذر في ذلك عنده دون الشيعة وقد قال اهل الشام ليزيد لما استشارهم فيما يصنع بهم لا تتخذن من كلب سوء جروا .

(ثالثاً) : قوله بكل اهانة سوء أدب منه فما قتل الحسين عليه السلام إلا قتلة عز وشرف ومجد . وهو الذي اختار موت العز على عيش الذل فلا يسوغ القائل ان يقول في حقه بكل اهانة مهما قصد ومهما اراد .

(رابعاً) تعبيره بجيش الدولة الإسلامية وقوة الدولة الإسلامية غير صواب فالاسلام بريء من هذه الدولة المؤسسة على الفجور وشرب الخمور واللعب بالطنبور وانكار البعث والنشور والانتقام للشرك من الاسلام والأخذ بثأر من قتل على الشرك يوم بدر . نعم كان ذلك بجيش دولة تنتسب الى الإسلام وليست منه في شيء .

(خامساً) : قوله قتله جيش الدولة الإسلامية الخ . وقوة الدولة الإسلامية هي التي قتلته (الخ) مع كون جيش الدولة وقوتها هو جيش الأمة وقوتها يناقض ما يأتي منه ومن ان الأمة معصومة قد بلغت رشدها .

(سادساً) : قوله دعوى الشيعة مثل دعوة الكوفة (الخ) خداع منه وارادة لعيب الشيعة بالباطل فدعوى الشيعة مبنية على الدليل والبرهان لا يشوبها نفاق ولا خداع ولا خذلان . اما دعواه هو فليس مثلها دعوى في ظهور البطلان وعدم استنادها الى دليل أو برهان .

والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات ابناؤها ادعياء

ونعيد له هنا ما مر من ان عمدة الخلاف بيننا في امور محصورة معلومة فإن قدرت ان تثبت لنا ان الحق فيها معك نكون لك من الشاكرين ، واما هذه الدعاوي الفارغة والكلمات الخشنة فليس فيها إلا الضرر ودعوة الكوفة قد عرفت حالها فهذا التشبيه منه محض عداوة وسوء قول بالباطل وتفريق للكلمة .

(سابعاً) : قوله أنا لا اكفر يزيد ولا ألعنه ، وتعليله بما ذكره تحذلق بارد فلا شيء اشنع وافحش من الكفر واسلام الشيعة الذي يقوله قد عرفت حاله . وقائد الجيش اذا كان فعله اشنع وافحش من كفر يزيد اضعافاً

مضاعفة فما يصنع بما في تهذيب التهذيب ج٧ ص ٤٥٠ عمر بن سعد بن أبي وقاص قال العجلي كان يروي عن ابيه احاديث روى الناس عنه وهو تابعي ثقة وهو الذي قتل الحسين اهـ. أفهذا من جملة نقد الأمة الأحاديث الذي يدعيه فيما يأتي؟

(ثامناً): ان قتل الحسين لم يحصل بفعل ذلك الجيش وحده وقائديه بل هو مسبب عن افعال تقدمته:

سهم اصاب ورامیه بذي سلم　　من بالعراق لقد ابعدت مرماك
اصابك النفر الماضي بما فعلوا　　وما المسبب لو لم ينجح السبب
تالله ما كربلا لولا السوابق والـ　　اقوام تعلم لولا النار ما الحطب

(تاسعاً): قوله وان قال قائل (الخ) يتلخص في ان الشيعة تقول ان الحسين قتل في حرب اثارها هو وهو يقول انه قتل في حرب اثارتها الشيعة التي دعته ثم خذلته وكلا القولين تبرئة ليزيد اذاً فرأيه المصيب ان تبعة قتل الحسين انما هي على الشيعة ويزيد بريء من تبعته فليهنأ هذا العصر الذي ظهر فيه موسى التركستاني بهذه الأراء الصائبة التي أدت به الى تبرئة يزيد من قتل الحسين. اما ان الشيعة دعته ثم خذلته فقد مر الكلام فيه فلا نعيده، واما ان الشيعة تقول ان الحسين قتل في حرب اثارها هو فيكذبه قول امام علماء الشيعة الشريف المرتضى في كتابه تنزيه الأنبياء والأئمة، ان سيدنا ابا عبد الله الحسين عليه السلام لم يسر طالباً للكوفة إلا بعد ان توثق من القوم وبعد ان كاتبوه طائعين غير مكرهين ومبتدئين غير مجيبين وبذلوا له الطاعة وكرروا الطلب والرغبة ورأى من قوتهم على واليهم وضعفه عنهم ما قوى في ظنه ان المسير هو الواجب، ولم يكن في حسابه ان القوم يغدر بعضهم ويضعف أهل الحق عن نصرته وأسباب الظفر بالأعداء كانت لائحة متوجهة والاتفاق عكس الأمر وقلبه فأين قوله وافتراؤه ان الشيعة تقول ان الحسين قتل في حرب اثارها هو؟.

(عاشراً): تسويته بين الأمرين قتل الخليفة الثالث وقتل الحسين غير صواب فالخليفة الثالث قتل في سبيل امور نقمت عليه وكان مروان يفسد اموره والحسين قتل في سبيل العز والشرف والإسلام. قتل في سبيل عدم مبايعته لكفور فاسق فاجر مسرف مفسد ماجن وشتان ما بينهما.

(حادي عشر): قوله لم يكن البكاء على الشهداء (الخ) هذه العبارة مع عجمتها وعدم وضوح جميع المراد منها اشبه بكلام المبرسمين فالبكاء على شهداء كربلا ـ الذين يغلب على الظن انه ارادهم ـ كان حباً وولاء واقتفاء واقتداء بالنبي (ص) الذي بكى عليهم قبل قتلهم في جماعة اصحابه فيما رواه الماوردي الشافعي في اعلام النبوة وبائمة أهل البيت الذين فعلوا ذلك وامروا به شيعتهم ومواليهم كما اوضحناه في كتاب اقناع اللائم ولم يكن احتيالاً لشيء ولا مكراً ودهاء وتقية كما صورت له مخيلته ودين الأمة لا يمكن ان يكون ارفع مما فعله أهل بيته وأمروا به.

قال في صفحة (ل) في الوافي عن الكافي عن الصادق ان الوصية نزلت على محمد كتاباً مختوماً بخواتيم من ذهب دفعه الى علي فتح علي الخاتم الأول وعمل بما فيه والحسن فتح الثاني ومضى لما فيه فلما فتح الحسين الثالث وجد قاتل واقتل وتقتل واخرج بأقوام للشهادة لا شهادة لهم إلا معك.

قال: ولا أرى إلا ان الشيعة لم تضع على لسان الصادق هذا الحديث إلا احتيالاً الى التخلص من خزي الخذلان المخزي ولا خلاص ولات حين مناص لأن خروج الإمام الحسين عليه السلام لو كان بكتاب من الله مختوم بذهب لاستعد له عملاً بقول الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم﴾ الآية ولرفع الراية وحولها قوته على حد قول الله: ﴿وان يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين﴾ لأن الأمر الإلهي لا يكون إلا بالتأييد وعلى حد قوله ﴿فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك﴾ الآية، ولكان جواب الإمام لشيعة الكوفة «فأعرض عنهم» لأن شيعة الكوفة قد جربها ابوه واخوه وما كان الحسين لينسى قول ابيه في الشيعة الذليل من نصرتموه (الخ) ولو صح نهج البلاغة لكان يعلمه الحسين واكثر خطبه شكوى ولعنة وهل كان يخذل علياً إلا شيعته ولعلي كلمات مرة خطاباً للشيعة وهي كلها صادقة اخفها واحقها ما في ص ١٨٣ ج٢ شرح ابن أبي الحديد. وقال في صفحة (س د) وقلما خلت خطبة من ذم لشيعته وشكوى.

(ونقول) تكذيبه ان ينزل على رسول الله (ص) وصية فيها ما يجب ان يعمله آله بعد موته لا يستند الى دليل سوى الاستبعاد الناشيء عن جهله بمقام أهل البيت وعظيم قدرهم اتباعاً لما اعتاده والفه. ورأيه ان الشيعة وضعت هذا الحديث على لسان الصادق احتيالاً الى التخلص من خزي الخذل رأي أفين (أولاً) لأن الشيعة ليس من دأبها الوضع ولا العمل بالموضوع ـ وان زعم المفترون ـ ولا تأخذ إلا بما رواه الثقات عن الثقات كما يعلم ذلك من مراجعة كتب الدراية وكتب اصول الفقه لها (ثانياً) رواة هذا الحديث متأخرون عن قتل الحسين عليه السلام بمئات السنين وهم لم يخذلوا الحسين ليحتالوا الى التخلص من خزي خذله (ثالثاً) ان خزي الخذل المخزي لا يلحق بالشيعة وهم بريئون منه كما اوضحناه فيما سبق. وإنما خزي الخذل المخزي هو على الأمة المعصومة عند التركستاني التي خذلت ابن بنت رسول الله ومكنت يزيد الفاجر من قتله كما خذلت اباه واخاه من قبل كما قال المعري:

أرى الأيام تفعل كل نكر　　فما انا في العجائب مستزيد
أليس قريشكم قتلت حسيناً　　وكان على خلافتكم يزيد

(قوله) لو كان خروج الحسين بكتاب من الله لاستعد له الخ، فيه أنه استعد لذلك جهده فكاتب أهل البصرة وكاتبه أهل الكوفة وارسل اليهم ابن عمه مسلم ابن عقيل اوثق اهل بيته في نفسه ولم يدع وسيلة ممكنة من وسائل الاستعداد إلا استعملها.

(قوله) لأن الأمر الإلهي لا يكون إلا بالتأييد غير سديد فالله تعالى قد امر انبياءه بالدعوة وكثير منهم كذب وطرد وبعضهم قتل وبعضهم ايد وبنو اسرائيل كانوا يقتلون ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس سبعين نبياً ورأس يحيى بن زكريا أُهدي الى بغي من بغايا بني اسرائيل. والله تعالى امر بالجهاد فهل كل جهاد كان معه التأييد والنصر والنبي (ص) ارسل جيشاً الى مؤتة فقتل قواده وامراؤه وعاد مهزوماً وكانوا ثلاثة آلاف مقابل مائتي الف من الروم والعرب فهل كان النبي (ص) ارسل ذلك الجيش من غير امر الله. والجهاد لا تنحصر فائدته في النصر الحاضر. والحسين عليه السلام ان خذل فقتل يوم كربلا فقد احرز نصراً باهراً على اعدائه فقد كان قتله مقوضاً لأركان دولتهم مظهراً لفضائحهم محيياً لدين جده الذي حاول بنو أمية قلعه من اساسه.

(قوله) لأن شيعة العراق قد جربها ابوه واخوه. نعم قد جرباها فلم ينصرهما غيرها. ولكن هل يعتقد موسى جار الله ان العراق في عهد ابيه واخيه كان كل اهله او جلهم شيعة لهما او ان الغالب من اهلها على خلاف ذلك واذا كان يعتقد الأول فلماذا حاربه أهل البصرة يوم الجمل ويوم ابن الحضرمي ولماذا قصد اصحاب الجمل البصرة دون غيرها من البلدان وكيف يكون ذلك وجل اهلها عثمانية. ولماذا قعد عنه اهل الكوفة يوم الجمل في اول الأمر وقد ارسل ولده الحسن وعمار بن ياسر يستنجدهم فلم ينجدوه ومالوا الى تخذيل ابي موسى. ولماذا لم يتمكن من عزل شريح القاضي ومن ابطال الجماعة في نافلة شهر رمضان حتى كانوا ينادون في مسجد الكوفة واسنة فلاناه وغير ذلك مما لم يمكنه ابطاله. وقد كان في الكوفة الأشعث بن قيس رئيس كندة من اكبر عشائر الكوفة ـ وعشيرته تبع لأمره ـ وهو الد اعداء علي امير المؤمنين وكان يفسد عليه اموره وله الضلع الأكبر في خذلان علي يوم رفع المصاحف ويوم الحكمين وفي جميع ادوار امارة امير المؤمنين عليه السلام وله الضلع الأكبر في قتله وهو الذي افسد عليه أمر الخوارج لما اراد استصلاحهم وابنه محمد اعان على قتل هانيء ومسلم بن عقيل بالكوفة وخرج هو واخوه قيس لحرب الحسين وكان قيس ممن كاتبه وسلب قيس قطيفة الحسين. وجل عشائر العراق انما كانت تتبع رؤساءها واطماعها ولم تكن أهل دين ولا تشيع خلا نادر منها كهمدان وعبد القيس وغيرهم.

أما ما زعم انه قول ابيه في الشيعة فهو افتراء فالشيعة لم يكونوا ليعصوا له امراً أو يخالفوا نهياً أو يحيدوا عن اوامره ونواهيه قيد شعرة ولكن هؤلاء كانوا اقلاء. وانما قاله فيمن كانوا معه وتحت حكمه من الناس وكان فيهم أو الغالب عليهم ما قدمناه.

(قوله) وما كان لينسى قول ابيه في الشيعة (الخ) قد عرفت ان هذا ليس قول ابيه فيهم بل في عامة الناس الذين ان لم يكن الشيعة فيهم اقلية فليسوا بأكثرية. واذا كان الحسين لم ينس قول ابيه فيهم فما باله خرج اليهم ولم يكن مغفلاً ولا قليل تجربة فقد ناقض هذا الرجل نفسه واستدل بما يثبت خلاف مطلوبه.

نهج البلاغة

(قوله) ولو صح نهج البلاغة الخ.. نهج البلاغة صحيح وان حاول المحاولون ابطاله وقدحوا فيه عند كل مناسبة لغرض في نفوسهم كما قدح القادحون في القرآن وقالوا انه كلام ساحر وكلام شاعر فلم يضره ذلك وشهدت بلاغته وفصاحته وعجز الناس عن معارضته بصحته كما شهدت بلاغة نهج البلاغة ـ الذي هو بعد الكلام النبوي فوق كلام المخلوق ودون كلام الخالق ـ وفصاحته وعجز الفصحاء والبلغاء عن الإتيان بمثله بصحته فشرحه الشارحون شروحاً لا تحصى وحفظه الخطباء والوعاظ واستمدوا منه واشتهر في جميع الأقطار والاعصار ولم يستطع ان يشق له غبار.

(قوله) واكثر خطبه شكوى ولعنة وقلما خلت خطبة من ذم لشيعته وشكوى وهل كان يخذل علياً إلا شيعته (ونقول) شكوى ولكن ممن ولعنة ولكن على من؟ وذم ولكن لمن؟ انظره وانظر كلامه واشعاره تجد ان اكثر خطبه وكلامه مدح وثناء على رؤساء اصحابه من الشيعة كالأشتر والأحنف وقيس بن سعد وسعيد بن قيس وعمار وابن التيهان وابناء صوحان والحصين بن المنذر ومحمد بن ابي بكر وامثالهم وذم لعامة اصحابه الذين لم يكونوا كذلك وشكوى من اعدائه وفي كلامه وشعره المدح العظيم لهمدان وربيعة حتى قال:

لو كنت بواباً على باب جنة لقلت لهمدان ادخلوا بسلام

وقال:

ربيعة اعني انهم اهل نجدة وبأس اذا لاقوا خميساً عرمرما

وحاشا شيعته ان يخذلوا وانما كان يخذله من عرفت وقد دفع عنه الاحنف يوم الجمل مائة الف سيف من بني تميم كانوا على رأي اصحاب الجمل فاعتزل بهم ويوم الحكمين بذل غاية جهده في عزل ابي موسى والأشتر ابى التحكيم اباء شديداً وكذا غيره من خلص شيعته ولكن المنافقين امثال الأشعث والجامدين من القراء الذين لم يكونوا يعرفون لأمير المؤمنين حقه هم الذين خذلوه ومن الخطل المشين عدهم من شيعته من ابوا إلا التحكيم وإلا ابا موسى المعلوم حاله.

اما ما حكاه عن شرح نهج البلاغة فهو يشير الى خطبة يتذمر فيها امير المؤمنين عليه السلام من اصحابه ويذمهم على عدم اطاعتهم له. ولا يخفى ـ كما مر ـ ان جميع اصحابه ورعيته لم يكونوا شيعة له عارفين بحقه بل كان جلهم ـ إلا النادر ـ على خلاف ذلك وقد ابان هذا المعنى ابن ابي الحديد في شرح النهج عند شرحه لهذه الخطبة ج٢ ص ١٨٤، فقال: من تأمل احواله عليه السلام في خلافته علم انه كان كالمحجور عليه لا يتمكن من بلوغ ما في نفسه. وذلك لأن العارفين بحقيقة حاله كانوا قليلين وكان السواد الأعظم لا يعتقدون فيه الأمر الذي يجب اعتقاده فيه ـ الى ان قال: واكثرهم انما يحارب معه بالحمية والنخوة العربية لا بالدين والعقيدة الى آخر كلامه الذي ذكره في شرح هذه الخطبة ولا شك ان صاحب الوشيعة قد رآه وقرأه وقد كان فيه ردع له عما قاله لو كان عنده شيء من الانصاف وكان قصده تحري الحقيقة فبان ان زعمه كون هذه الخطبة في ذم الشيعة زعم فاسد ورأي كاسد فالشيعة في اصحابه لم يكونوا إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأبيض واذا كان نهج البلاغة لم يصح عنده فما باله يستشهد به لمزاعمه.

قال في صفحة (م) (١): ومهما يختلق للثانية ـ اي شهادة الحسين ـ مختلق من وجه سياسي فإن الأولى لن يجد وجهاً لها نفس واجد الا توجيهات صوفية للثانية ذكر بعضها مؤلف سر الشهادتين واذ لم اقنع بها توهمت وقلت انها هي فتنة جاءت من عفاريت اليهود وشياطين الفرس لعبت بغفلة الشيعة للنيل من دين الاسلام ومن دولته هذه اوهامي في توجيه الأمر او الأمرين ولا علم عندي في وجه الأمرين غير ذلك وان كنت قد احطت بها في كتب الشهادتين.

(ونقول) عبارته هذه المجوجة في الاسماع والقلوب بقوله فيها لن يجد وجهاً لها نفس واجد، وقوله إلا توجيهات صوفية للثانية الذي اوجب استثنائه هذا فيها خللاً في نظم الكلام وغير ذلك فيه ان الثانية لا تحتاج الى

(١) إعلم ان هذا الرجل ميلاً الى الشذوذ حتى في وضع العدد لصفحات كتابه وضع العدد في اول الكتاب بالحروف الابجدية لكن على غير الطرز المتعارف الى غاية ٣٦ ورقة ثم وضعها بالأرقام الهندية الى نهاية الكتاب وصفحة (م) قد تكررت في كلامه والتي هنا هي الأولى فتنبه ـ المؤلف ـ.

ان يختلق لها وجهاً سياسياً مهما أطال هذا الرجل وكرر هذه الترهات فليس وجهها إلا ما اعلن به فأعلنها على رؤوس الملأ بقوله :

ليت اشياخي ببدر شهدوا	جزع الخزرج من وقع الأسل
لأهلوا واستهلوا فرحاً	ثم قالوا يا يزيد لا تشل
قد قتلنا القرم من ساداتهم	وعدلنا ميل بدر فأعتدل
لست من خندف ان لم انتقم	من بني احمد ما كان فعل
لعبت هاشم بالملك فلا	خبر جاء ولا وحي نزل

وكما قلت :

ثارات بدر ادركت في كربلا   لبني أُمية من بني الزهراء

وقد ساقته اوهامه في توجيه الأمر او الأمرين مع احاطته بها في كتب الشهادتين الى ان هذه الفتنة جاءت من عفاريت اليهود وشياطين الفرس . وينبغي لسامع هذا الكلام ان يقهقه وان كان ثاكلاً ولسامعته ان تضحك وان كانت ثكلى . فتنة قتل الخليفة الثالث وفتنة قتل السبط الشهيد جاءتا من عفاريت اليهود وشياطين الفرس (اما الأولى) فيقول المقريزي في خططه أثارها عبد الله بن سبأ اليهودي ومشى خلفه موسى جار الله وأثارها الفرس الذين دخلوا في الإسلام واظهروا التشيع للانتقام من الاسلام كلمة قالها شخص وتبعه من بعده لأنها وافقت هواهم ولكنا لا ندري متى اظهر الفرس التشيع انتقاماً من الاسلام وجميع بلاد الفرس في الدولة الإسلامية من اولها اهلها سنيون إلا ما ندر وجميع اجلاء علمائهم ومحدثيهم هم سنيون الا ما شذ . كالبخاري وابن ماجة القزويني وابو زرعة الرازي والكيا الهراسي والنسائي وغيرهم ممن يضيق عنهم نطاق الاحصاء ولم ينتشر التشيع في بلاد الفرس إلا في عهد الصفوية وهم من نسل الإمام الكاظم وليسوا فرساً فمن هم الذين اظهروا التشيع من الفرس انتقاماً من الاسلام وفي اي زمان وجدوا؟ (واما الثانية) فلا ندري ولا المنجم يدري ما علاقتها باليهود والفرس (والصواب) ان الأولى جاءت ممن كان يخرج قميص رسول الله (ص) ويقول ما هو مشهور معروف ويأمر بقتل عثمان ويلقبه بلقب مشهور ويقول ما هو معروف مشهور. وممن صلى بالناس صلاة الصبح ثلاث ركعات في مسجد الكوفة وهو سكران وتقيأ الخمر في محراب المسجد وممن كان يكتب الكتب عن لسانه ويختمها بخاتمه ويرسلها مع غلامه على راحلته ولا يعلم هو بذلك . وممن كان كلما وعد احداً بازالة شكايته افسد عليه ذلك . وممن تركه محصوراً بعد ما هيج الناس عليه وخرج من المدينة الى مكة . وممن استنجد به فلم ينجده بل ارسل قوماً لنجدته وامرهم بالمقام بوادي القرى دون المدينة حتى قتل هؤلاء الذين جاءت منهم الفتنة الأولى مع انضمام اسباب أُخر لا من عفاريت اليهود كابن سبأ وغيره فإنه اقل واذل من ذلك ولا من شياطين الفرس واين كان الفرس عن هذه الفتن ليكون لهم اثر فيها وهل ترك عفاريت العرب وشياطينهم مجالاً لعفاريت اليهود وشياطين الفرس في ذلك . واذا استطاع ابن سبأ اليهودي الملحد ان يؤثر على المسلمين وفيهم جمهور الصحابة الكرام واهل الحل والعقد ـ وهم امة معصومة قد بلغت رشدها ـ فيوقعهم في فتنة عمياء تؤدي الى قتل خليفتهم وتشعب امرهم وتشوب الفتن بينهم وهم لا يشعرون فأي ذم لهم يكون اكبر من ذلك . هذا ما لا يرتضونه لأنفسهم ولا يرتضيه لهم المقريزي ولا موسى جار الله ولا احد من المسلمين (والصواب) ان الثانية جاءت من يوم بدر ومن غلبة الاسلام على الكفر كما مر.

(وأما قوله) لعبت بغفلة الشيعة (الخ) فقد علمت مما مر أن لا شيء من ذلك لعب بغفلة الشيعة للنيل من دين الاسلام ومن دولته وإنما نال من دين الإسلام ومن دولته من أثار تلك الفتن حباً بالدنيا وأعراضاً عن الآخرة وطمعاً في الأمرة وحسداً وبغيا وانتقاما للكفر من الإسلام والغفلة التي نسبها إلى الشيعة لم تكن إلا فيه بتقليده من تقدمه وغفلته عن الحق . (قوله) هذه أوهامي (الخ) قد ظهر أنها أوهام فاسدة وتخرصات واهية باردة . والعجب منه كيف يقول لا علم عندي في وجه الأمرين غير ذلك مع إحاطتي بها في كتب الشهادتين . والوجه فيهما باد كالشمس الضاحية .

قال في ص (أن) : وقد كشف الغطاء عن وجه الأمرين الامام المجتهد النجفي جعفر ابن الشيخ خضر في كتابه كشف الغطاء وهو كتاب يعتمد عليه شيعة اليوم حيث ذكر فيه ما يفهم منه رضا علي بقتل عثمان الذي قتله المهاجرون والأنصار (إلى أن قال) فكشف بمثل هذا التحقيق كل الغطاء عن وجه الشهادتين فهل بعد ذلك يمكن أن يقال إن مطالبة معاوية عليا بدم عثمان كان بغيا وهل يمكن لوم يزيد ولعنه لأجل قتله الحسين وأهل بيته وعثمان أسود أموي ومعاوية ويزيد أحق أموي بمطالبته دمه وأقوى أموي يستوفي حقوق بني أمية من أعدائها ولا لوم إلا على من فتح باب الفتنة بقتل أسود أموي بعدما ذهب الاسلام بجذور الفتن ولا لوم إلا على شيعة الكوفة التي خدمت يزيد فدعت الحسين نفاقاً ثم باعت دينها بدنيا يزيد فخذلت الحسين وأسلمته إلى يزيد لا لوم إلا على من كان يخذل عليا في حياته وسعى في قتل أولاده بعد مماته اهـ باختصار.

(ونقول) الشيعة لا تتوقف عن مخالفة الشيخ جعفر في هذا الرأي سواء أوصف بالإمام المجتهد أم لم يوصف فهو ليس بمعصوم من الخطأ في آرائه . وأما كتابه فكسائر الكتب يعتمد عليه شيعة اليوم وقبل اليوم فيما أصاب فيه ويردونه فيما أخطأ فيه ولا يمكن أن يجعل معبراً عن رأي عموم الشيعة ولا عن رأي فرد منهم سواه . ولا يشك أحد من الشيعة في براءة علي من دم عثمان . لا سيما بعد أن تبرأ منه في عدة مواضع فالتفريع الذي فرعه عليه في حق معاوية ويزيد خطأ ما عليه من مزيد ـ وإن أراد ستره بقوله وفعله أكبر وأفحش الخ ـ ولكن قد سبق منه أن قال : قتل الإمام وقوة الدولة هم الأنصار والمهاجرون ـ وعلي على رأسهم ـ بالمدينة وكليمة همس منه تكفي في طرد الفئة الثائرة . لم أجد في هذا الأمر عذراً لاحد . شهادة خليفة الإسلام وقوة الدولة الإسلامية حاضرة قوية كانت متمكنة من دفعها ولم تدفع ولم تدافع . وهذا يلزم منه عين ما عابه على الشيخ جعفر لا في حق علي وحده بل في حق جميع المهاجرين والأنصار الموجودين يومئذ .

ثم إن التي يجب أن نأخذ ثلثي ديننا عنها وحواري رسول الله ومن هم من العشرة المبشرة وعبد الله بن الزبير ومروان بن الحكم وغيرهما ومعاوية ومن معه من الصحابة العدول كلهم قد اجتهدوا فاعتقدوا خطأ أن عليا قتل عثمان فقاموا يطلبون بدمه ويقاتلون عليا يوم الجمل وصفين حتى قتلت عشرات الألوف من المسلمين بسبب هذا الاجتهاد المخطىء والقاتل والمقتول في الجنة وللمصيب أجران وللمخطىء أجر واحد . وهؤلاء كلهم كانوا معاصرين للخليفة مطلعين على ظاهر أمره وباطنه وقتل وهم أحياء قريبين منه لا يخفى عليهم شيء من أمر قتله وتأتيهم أخباره بكرة وعشية ومع ذلك فقد اعتقدوا خطأ أن عليا قتله فإذا اعتقد الشيخ جعفر بعد ألف ومئات من السنين خطأ رضا علي بقتل عثمان فليس ذلك بالأمر الغريب ويكون معذوراً في اجتهاده

الذي اخطأ فيه واعذر من الذين كانوا في ذلك العصر فاخطأوا وعذروا وأثيبوا. على أن خطأ الشيخ جعفر لم يترتب عليه من المفاسد ما ترتب على خطأ أولئك من إراقة الدماء الكثيرة وتشتيت كلمة المسلمين واستحكام العداوة والشحناء بينهم إلى اليوم.

ثم إنا نراه قد أقام نفسه محامياً ومدافعاً عن يزيد وأبيه بما لا يرضيانه ولا يشكرانه عليه فالأب قد قال حين دخل الكوفة بعد صلح الحسن عليه السلام فيما رواه أبو الفرج الأصبهاني في المقاتل ورواه أيضاً عن المدائني: إني والله ما قاتلتكم لتصلوا ولا لتصوموا ولا لتحجوا ولا لتزكوا أنكم لتفعلون ذلك ولكني قاتلتكم لأتأمر عليكم وقد أعطاني الله ذلك وأنتم كارهون والابن قد قال فيما رواه سبط ابن الجوزي عن الشعبي:

لعبت هاشم بالملك فلا خبر جاء ولا وحي نزل

قد قتلنا القرم من ساداتهم وعدلنا ميل بدر فاعتدل

فهما قد دافعا عن أنفسهما وأبانا عما في ضمائرهما فلا يحتاجان إلى مدافعته ومحاكاته هذه. وقد عرفت مما سبق من هو الذي فتح باب الفتن وسبب قتل أسود أموي ثم قام يطلب بثأره. والإسلام ان كان ذهب بجذور الفتن ـ كما يدعي ـ فالمسلمون والأمة المعصومة ـ عنده ـ قد أعادوا هذه الجذور وسقوها بمياه التمويه والخداع حتى نمت واستطالت وامتدت فروعها فبلغت أداني بلاد الإسلام وأقاصيها وبقيت تلك الفروع باسقة مستطيلة إلى اليوم وهو يتمسك بفروعها وأغصانها. قوله لا لوم إلا على شيعة الكوفة الخ. نعم لا لوم إلا عليها عنده أما سائر الأمة فلا لوم عليها أبداً بخذلانها ابن بنت نبيها وتمكينها ليزيد من قتله بل تستحق على ذلك المدح والثناء. وقد عرفت فيما مضى من الجواب عن مثل هذا الكلام أنه عار عن التحصيل فلا نعيد.

قال في صفحة (ن): وانطلق قلم الشيخ ـ صاحب كشف الغطاء ـ فأخذ يبث ما في قلبه من العلوم والعقائد وطفق يستدل على فضل علي بحديث لا يجوز على الصراط إلا من كان بيده جواز من ولاية علي. بخبر لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي في وقعة أحد بحديث رد الشمس عليه مرة أو مرتين أو ستين مرة.

(ونقول): نقله ما ذكره الشيخ جعفر من فضائل علي عليه السلام بعبارة الاستهزاء يوجب الهزء بعلمه وعقله ففضائل علي قد ملأت الخافقين ووصلت إلى أسماع الجن والإنس والمستهزىء بها عار من العلم والعقل ﴿إن تسخروا منا فإنا نسخر منكم كما تسخرون﴾ ونراه اقتصر على الدعاوى المجردة كعادته.

(أما حديث لا يجوز على الصراط الخ) فقد رواه أبو المؤيد موفق بن أحمد من أعيان علماء من تسموا بأهل السنة باسناده من طريقين في كتب فضائل أمير المؤمنين (ع) ورواه أبو الحسن علي بن محمد الخطيب المعروف بابن المغازلي الشافعي في المناقب من ثلاثة طرق وأكثر ورواه إبراهيم بن محمد الحموئي من أعيان علماء السنيين بسنده. ورواه ابن شيرويه الديلمي من أعيان علماء السنيين في كتاب الفردوس في باب الحاء ولكن بلفظ حب علي براءة من النار ورواه غيرهم أيضاً وهذه الأحاديث بألفاظها وأسانيدها مذكورة في غاية المرام وروي من طريق الشيعة بسبعة طرق مذكورة في غاية المرام أيضاً.

(وأما حديث لا سيف إلا ذوالفقار) فرواه الطبري وابن الأثير وغيرهما ونظمه الشعراء وأودعه العلماء مؤلفاتهم فهل يمكنه إنكاره أو لا يجده فضيلة ليقل ما شاء.

(وأما حديث رد الشمس لعلي عليه السلام) فقد رواه من غير الشيعة ابن المغازلي الفقيه الشافعي بسنده عن أسماء بنت عميس كان رسول الله (ص) يوحى إليه ورأسه في حجر علي فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال رسول الله (ص) إن علياً كان على طاعتك وطاعة رسولك فأردد عليه الشمس فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت. ورواه ابن المغازلي الشافعي أيضاً بسند آخر عن أبي رافع نحوه. ورواه موفق بن أحمد بطريقين في حديث احتجاج علي على أهل الشورى فكان فيما قال: أمنكم أحد ردت عليه الشمس بعد غروبها حتى صلى صلاة العصر غيري قالوا لا. ورواه موفق أيضاً بسنده عن أسماء بنت عميس نحوه. ورواه موفق أيضاً بسند آخر عن أسماء بنت عميس. ورواه إبراهيم بن محمد الحموئي بسنده عن أسماء بنت عميس وهذه الأحاديث كلها بأسانيدها ومتونها مذكورة في غاية المرام للسيد هاشم البحراني. وذكر ابن حجر الهيتمي في الفصل الرابع من الباب التاسع من صواعقه المعقود لذكر نبذ من كرامات علي ما لفظه: ومن كراماته الباهرة أن الشمس ردت عليه لما كان رأس النبي (ص) في حجره والوحي ينزل عليه وعلي لم يصل العصر فما سري عنه (ص) إلا وقد غربت الشمس فقال (ص): اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولك فأردد عليه الشمس فطلعت بعدما غربت قال وحديث ردها صححه الطحاوي والقاضي في الشفاء وحسنه شيخ الإسلام أبو زرعة وتبعه غيره وردوا على جميع من قالوا أنه موضوع. فهذا هو حديث رد الشمس الذي حكاه بعبارة الاستهزاء بقوله مرة أو مرتين أو ستين مرة. وهذه عصبيته التي أدت به إلى الاستهزاء بالحديث النبوي فماذا يكون منه بعد هذا.

وحكى في صفحة (ع) عن صاحب كشف الغطاء أنه عقد بابا للمثالب ذكر فيه رواية البخاري في صحيحه عن نافع عن ابن عمر قام النبي خطيباً فأشار نحو مسكن أم المؤمنين وقال الفتنة تطلع من ها هنا ثلاثاً من حيث يطلع قرن الشمس. ثم قال هذه شواهد تدل على قدر الإيمان والأدب والأمانة لاقلام مجتهدي الشيعة.

(ونقول): خوض الناس في المثالب والمناقب ليس من مخترعات صاحب كشف الغطاء فقد جرى البحث والجدال في ذلك في الأعصار السالفة واللاحقة وابتداء ذلك من عصر الصحابة كما يظهر بأدنى تتبع وتناظر فيه العلماء في كل عصر وقد صنف فيه إبراهيم بن محمد بن سعيد الثقفي صاحب المغازي المتوفى سنة ٢٨٣ كتابه المعروف وحلف أن لا يرويه إلا بأصفهان التي كان أهلها في ذلك الوقت أبعد الناس عن أهل البيت فانتقل إليها ورواه بها ثقة منه بصحة ما رواه في ذلك وتناظر فيه المرتضى وقاضي القضاة الباقلاني فألف الباقلاني كتاب المغني ونقضه المرتضى بكتاب الشافي المطبوع وتناظر فيه قبل المرتضى ابن قبة مع بعض علماء ما وراء النهر نقضاً وابراماً بكتب عدة حتى مات أحدهما. وما زالت المناظرة شائعة بين العلماء في كل عصر وزمان. وغير المعصوم لا يمتنع أن يوجد له مناقب ومثالب وما دام المتبع هو الدليل والبرهان فليس لأحد أن يغضب أو يعيب إلا بدليل وبرهان. أما إيمان مجتهدي الشيعة فيوازي الجبال الرواسي. وأما الأدب فليس في نقل ما يرويه العلماء منافاة للأدب. وأما الأمانة فهل رأى أن ما حكاه عن صحيح البخاري ليس موجوداً فيه أو أن فيه شيئاً من التحريف.

ولو اتسع لنا المجال لبينا له أين موضع الأدب والأمانة وقد ظهر من تضاعيف ما ذكرناه أنه في وشيعته بعيد عنهما .

نقده لكتاب أصل الشيعة

انتقد كتاب أصل الشيعة في عدة مواضع فرقها في كتابه ونحن ذكرناها متتالية .

قال في صفحة (ف) : امام مجتهدي الشيعة اليوم محمد الحسين آل كاشف الغطاء رأيته أول مرة بالقدس ثم زرته في بيته بالنجف الأشرف فأعطاني كتابه «أصل الشيعة» وقال طالعه تجد فيه حقائق كثيرة قد استحسنه علماء الغرب حتى قرضوه أو قرضه البعض احطت بها في أصل الشيعة في جلسة . وقد وقفت مطي أفكاري وقفة طويلة عند قوله : أم امام الشيعة علي بن أبي طالب الذي يشهد الثقلان أنه لولا سيفه ومواقفه في بدر وأحد وحنين والأحزاب ونظائرها لما اخضر للاسلام عود وما قام له عمود حتى كان أقل ما قيل في ذلك ما قاله أحد علماء السنة .

الا انما الاسلام لولا حسامه كعفطة عنز أو قلامة ظافر

ثم أخذ في تهجين الاستشهاد بالبيت فقال : دين أنزله الله إلى سيد المرسلين وخاتم النبيين ليكون دينا للعالمين إلى يوم الدين في كتاب ﴿لئن اجتمعت الجن والانس على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا﴾ كيف يقول فيه قائل له عقل ان أقل ما يقال فيه أنه عفطة عنز أو قلامة ظافر أو ضرطة عنز بذي الجحفة فإن كان معتزلي اعتزل دينه شبه الاسلام بذلك فقد كان أجهل الناس بالاسلام وأبعد الناس عن الإيمان وشر منه قول من جعل قول المعتزل أقل ما يقال فيه فأي شيء بقي أقل من ذلك . جيء به ترفضاً وتشيعاً حتى تكون أبلغ بليغ .

فإن كنت تخفي بغض حيدر خيفة فبح لأن منه بالذي أنت بائح

فقل الآن أي شيء بعد قولك هذا أكثر ما يقال فيه . ثم عاد إلى ذلك في صفحة (ت) فانكر وعاب ما شاء .

(ونقول) لا يشك من عنده أدنى معرفة وأنصاف في أنه لولا سيف علي بن أبي طالب لما اخضر للاسلام عود ولا قام له عمود . ويكفي شاهد واحد على ذلك ضربته يوم الخندق عمرو بن عبد ود بعدما جبن عنه الناس جميعاً وقول رسول الله (ص) يومئذ : برز الإسلام كله إلى الشرك كله (١) لمبارزة علي لعمرو يوم الخندق أفضل من أعمال أمتي إلى يوم القيامة (٢) اليوم نغزوهم ولا يغزوننا (٣) .

أما الاستشهاد بالبيت فلا يوجب كل هذا الاستنكار والتهويل والتهجين والازباد والارعاد ووقوف مطي الأفكار وقفة طويلة أو قصيرة فالبيت جار على عادة الشعراء في مبالغاتهم وهب أن فيه سوء أدب بالنسبة إلى الاسلام فسوء الأدب يغتفر إذا علم أن فاعله لم يقصدسوءاً وقد اغتفرت نسبة هجر إلى النبي (ص) من بعض أكابر الصحابة حين طلب الدواة والكتف ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً لما علم أنه لم يقصد بها سوء والبيت جيء فيه بلولا التي هي للامتناع والنفي فلا وجه لقوله أنه قال فيه أنه عفطة عنز أو قلامة ظافر وأنه شبه الاسلام بذلك والله تعالى يقول في الكتاب العزيز : ﴿ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيءاً قليلاً . ولولا فضل الله عليكم ورحمته لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم . ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكا منكم من أحد أبداً﴾ . ويقول مخاطباً لنبيه (ص) : ﴿لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين﴾ . وسواء أكان في نظم البيت والاستشهاد به سوء أدب أم لم يكن فليس ذلك بمهم إنما المهم تحقيق أنه لولا سيف علي لما اخضر للاسلام عود ولا قام له عمود ولم يأت في نفيه بشيء . والظاهر أنه غاظه المبالغة في فضل علي ولم يطقها سمعه ولم تحتملها نفسه ولم يشأ أن يظهر أن غضبه لذلك فاظهر أن غضبه غيرة على الاسلام وخرجت به الحدة والغضب إلى أن اخرج ابن أبي الحديد المعتزلي ناظم البيت عن الدين وجعله اجهل الناس بالاسلام وأبعدهم عن الإيمان وجعل قول المستشهد بالبيت شرا منه وزاد به هيجان عاصفة الغضب بلا سبب فلجأ إلى السلاح المعهود النبز بالرفض والتشيع وفاه بكلمة الفحش مضافة إلى العنز . مهلا أيها الرجل خفف من غلوائك . أن فضل علي بن أبي طالب أعظم مما تظن ومناقبه أكثر مما تتصور وحقاً لولا سيفه لما اخضر للاسلام عود ولا قام له عمود .

فما أبغض الاسلام ذاكر فضله ولكن دليل الحب من ذاك لائح

فإن كنت تخفي بغض حيدر خيفة فبح لأن منه بالذي أنت بائح

وكون الاسلام ديناً أنزله الله إلى سيد المرسلين ليكون ديناً إلى يوم الدين لا ينافي أن يقيض الله له من ينصره بسبعة بل لازمه ذلك ليبقى إلى يوم الدين ويصحح ان يقال فيه ما قيل .

قال في صفحة (ص) : وهل لعلي فضل سوى أنه صحابي بين الصحابة وبطل من أبطال جيش المسلمين . ولولا الاسلام لما كان لعلي ولا لعرب الحجاز ذكر ﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً﴾ . من كان يريد العزة فلله العزة جميعاً . يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد﴾ الآية . ومن كان له أدب فليس من دأبه أن يمن على الله بشيء من عمله ﴿قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان﴾ . وقال في صفحة (ق) وامام الأئمة علي أول من يتبرأ من مثل هذا الكلام - أي مضمون البيت - وأفضل أحوال علي أن يكون خامس الأمة رابع الصحابة . وقد جعله الله كذلك ورضي هو في حياته بذلك وقد كان يقول دنياكم عندي كعفطة عنز في فلاة ومثل هذا الكلام في مثل هذا المقام له وقع وله بلاغة . أما انتحاله في الاسلام لولا سيف علي فلم ولن يرتكبه أحد إذ لا شرف لعلي وسيفه إلا بإسلامه والاسلام في شرفه غني عن العالمين غنى الله منه بدأ وإليه يعود . ﴿ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك ثم لا تجد لك به علينا وكيلا﴾ .

وقال في صفحة (ص) لو صدق قول امام الشيعة لولا سيف علي (الخ) لكان النبي في قوله انجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده كاذباً كذب كفران ولكان قول الله جلّ جلاله : ﴿ولن تغني عنكم فئتكم شيئاً ولو كثرت﴾ باطلاً بطلان عدوان .

(ونقول) من ادهى مصائب الزمان أن يقول رجل مثل موسى تركستان :

(١) ابن ابي الحديد في شرح النهج ناسباً له الى الحديث المرفوع .
(٢) الحاكم في المستدرك .
(٣) المفيد في الارشاد وغيره . المؤلف .

وهل لعلي فضل سوى أنه صحابي بين الصحابة وبطل من أبطال جيش المسلمين (لقد هزلت) نعم لعلي فضل سوى أنه صحابي بين الصحابة ـ والاستدلال على ذلك كالاستدلال على الشمس الضاحية ـ وانكاره كانكارها.

تريد على مكارمنا دليلاً ... متى احتاج النهار إلى دليل

فهو أعلم الصحابة وأشجعهم وأزهدهم وأعبدهم وأفصحهم وأشدهم سياسة وأرجحهم عقلاً وكياسة وأسدهم رأياً وأولهم اسلاماً وأكثرهم جهاداً وأجمعهم لصنوف الفضائل. لم يكن علي صحابيا كسائر الصحابة بل امتاز عنهم بفضائل لم يشاركه فيها أحد كما قال خزيمة بن ثابت:

من فيه ما فيهم لا يمترون به ... وليس في القوم ما فيه من الحسن

سبقهم جميعاً إلى الاسلام وعبد الله وليس في الأرض من يعبده إلا ثلاثة هو أحدهم والآخران رسول الله (ص) وخديجة وسبق الناس إلى الجهاد في سبيل الله وحامى عن دين الله وقاتل أعداء الله في كل يوم عصيب وواسى رسول الله (ص) وفداه بنفسه وشاركه في كل شدة ومحنة من طفولته إلى وفاة الرسول (ص) وقام الاسلام بسيفه ـ و إن غاظ ذلك موسى جار الله ـ فكان ينيمه أبوه في مضجع النبي (ص) أيام حصار الشعب ليكون فداء له إن رام أحد الفتك به. وكان أطفال قريش يؤذون النبي (ص) في أول البعثة فقال له إذا خرجت فاخرجني معك فكان يحمل عليهم ويقضمهم فيرجعون إلى أهلهم باكين ويقولون قضمنا علي بن أبي طالب وبات على فراشه ليلة الغار وأدى أماناته وحمل الفواطم إلى المدينة وهزم الذين حاولوا إرجاعه وقتل مقدمهم وكان عليه المدار يوم بدر وأحد والخندق وخيبر وغيرها ولا موقف من مواقف النبي (ص) إلا وله فيه موقف مشهود ومقام معدود كما قال الرضي:

ومن قبل ما أبلى ببدر وغيرها ... ولا موقف إلا له فيه موقف

ولم يسمع لسواه ممن يريدهم التركستاني بقتيل ولا جريح في موقف من المواقف. وكان نفس النبي (ص) بنص آية المباهلة واختاره أخاً لنفسه لما آخى بين أصحابه قال الصفي الحلي:

لو رأى مثلك النبي لآخاه ... والا فأخطأ الانتقاد

ولم يعمل بآية النجوى غيره:

وهو ثاني ذوي الكسا ولعمري ... أفضل الخلق من حواه الكساء

وكان منه بمنزلة هارون من موسى وأولى بالمؤمنين من أنفسهم وولي كل مؤمن ومؤمنة، وهو باب مدينة علمه، ومن سدت الأبواب من المسجد إلا بابه، ومن لا تحصى مناقبه ولا تعد فضائله وألف النسائي في خصائصه كتاباً مشهوراً مطبوعاً ومن اخفى اعداؤه فضائله حسدا وأولياؤه خوفاً وظهر من بين ذين ما ملأ الخافقين هذا هو علي بن أبي طالب الذي يريد أخو تركستان أن يغض منه وهيهات.

و إذا خفيت على الغبي فعاذر ... أن لا تراني مقلة عمياء

أفيحسن بعد هذا أن يقال هل لعلي فضل سوى أنه صحابي بين الصحابة وبطل من أبطال جيش المسلمين. كلا ليس هو بطلاً من أبطال جيش المسلمين بل هو بطل جيش المسلمين وحده. وأين كان أبطال جيش المسلمين الذين تدعيهم عن يوم بدر وقد قتل علي نصف المقتولين وقتل سائر الناس النصف الباقي. وأين كانوا عن يوم أحد وقد قتل علي أصحاب اللواء جميعاً وحامى عن الرسول (ص) وقد فر الناس إلا أقلهم حتى رجع أحد المعروفين بعد ثلاث ونادى جبرئيل لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي وقال متعجباً هذه هي المواساة وأين كانوا عن يوم الخندق وقد عبره عمرو بن عبد ود وهو ينادي هل من مبارز فجبن عنه الناس جميعاً إلا علي فقتله وجاء برأسه وأين كانوا عن مرحب يوم خيبر وقد فروا براية الاسلام واحداً بعد واحد حتى أخذها علي فقتل مرحباً وفتح الحصن ودحا الباب. وأين كانوا عن يوم حنين وقد فروا جميعاً عن رسول الله (ص) وهم يزيدون عن اثني عشر ألفاً إلا علياً يضرب بالسيف أمامه مع ثمانية من بني هاشم معهم أيمن ثبتوا بثباته، وأين كانوا عن ليلة الغار التي بات فيها على فراش الرسول (ص) يقيه بنفسه غير خائف ولا هياب وقد احدقت به سيوف الموت. وأين كانوا عن يوم هجرة علي إلى المدينة ومعه الفواطم وقد لحقه ثمانية فوارس من شجعان قريش وهم فرسان وهو راجل فقتل مقدمهم بضربة قدته نصفين وعاد الباقون عنه خائفين مذعورين إلى غير ذلك من المواقف والمشاهد التي أثبتت أنه بحق بطل جيش المسلمين بلا مشارك.

(قوله) لولا الاسلام لما كان لعلي ولا لعرب الحجاز ذكر طريف جداً فلولا الاسلام ولو لم يبعث محمد (ص) بالرسالة لم يكن لرسول الله (ص) ذكر فهذا لا يوجب أن يكون علي كسائر المسلمين وكسائر عرب الحجاز مع امتيازه عن الجميع كما لا يوجب أن يكون الرسول (ص) كذلك. فقد جاء الاسلام وعرف علي به وامتاز لمن سواه بفضائله ومناقبه. ولا يمنع هذا أيضاً من أن نقول لولا سيف علي لم يكن للاسلام ذكر. على أن بيت علي أشرف البيوت في الجاهلية والاسلام. تحامل بارد وتمحل سخيف. (أما الآيات التي استشهد بها) فلا ترتبط بما أراده بوجه من الوجوه. القائل يقول علي له أثر عظيم في نصرة الاسلام. والآيات الشريفة تقول: الانسان لم يكن ثم كان لله العزة جميعا. الناس فقراء والله هو الغني فهل مضامين هذه الآيات تنافي قولنا لولا سيف علي لما قام الاسلام. عزة الله لا يدانيها عزة والناس كلهم فقراء إلى الله والله غني عنهم ولكن هذا لا ينافي أن يكون بعض عبيد الله اختصه الله بأن قام الاسلام بسيفه ولولا سيفه لما اخضر للاسلام عود ولا قام له عمود وكون العزة لله والغنى لله لا يسلب الفضل عن أهل الفضل. ولا شيء أغرب من قوله: من كان له أدب فليس من دأبه أن يمن على الله. فمن هو الذي من على الله. إذا قلنا لولا سيف علي لما قام دين الله نكون قد مننا على الله، كلا أننا نعلم أن المنة لله تعالى على جميع خلقه والله تعالى قد من على علي بأن جعل انتصار دينه بسيفه لأنه جرت عادته أن يجري المسببات على أسبابها فإذا جعل انتصار الاسلام بسيفه كان ذلك فضيلة له وساغ لنا أن نقول لولا سيفه لما انتصر الاسلام ولا يتوهم عاقل أن في ذلك منّا على الله وقد ظهر من ذلك فساد قوله: علي أول من يتبرأ من مثل هذا الكلام وكيف يتبرأ منه وهو عين الواقع وفيه تحدث بنعمة الله عليه.

(قوله) وأفضل أحوال علي أن يكون خامس الأمة ورابع الصحابة بل هو ثاني الأمة التي أولها النبي (ص) وأول الصحابة بالدليل والبرهان كما عرفت لا بمجرد الدعوى كما يفعل هذا الرجل.

(وقوله) وقد جعله الله كذلك افتراء على الله تعالى بل الله قد جعله ثاني الأمة وقدمه بفضله على جميع الصحابة وجعله وصي رسول الله (ص)

وخليفته وأولى بالمؤمنين من أنفسهم على لسان رسوله يوم الغدير وغيره. (قوله) ورضي هو في حياته بذلك كذب وافتراء عليه وتظلمه من ذلك طول حياته قد ملأ الخافقين. (قوله) وقد كان يقول دنياكم عندي (الخ) استدلال عجيب واستشهاد غريب فإذا كان زاهداً في الدنيا هل يدل ذلك على أنه أسقط حقه من الخلافة الذي جعله الله له وهل تراد الخلافة لأجل رياسة الدنيا وحطامها. (قوله) أما انتحاله في الاسلام (الخ) قد علمت مما مر أنه عين الحقيقة وأن ما يتمحله هذا الرجل ويصادم به البديهة فلم ولن وما وليس يرتكبه أحد عنده أدنى معرفة وانصاف. (قوله) إذ لا شرف لعلي وسيفه إلا بالاسلام قد سبق آنفاً منه نظير هذا التمويه وذكرنا ما فيه ونقول أيضاً ان شرف علي وسيفه بالاسلام لا يمنع أن يكون لعلي وسيفه في الاسلام أثرهما الذي لا أثر مثله وأن يكون الاسلام قام بعلي وسيفه فالاسلام دين الله الذي تشرف به رسوله (ص) وتشرف به علي وكل مسلم ولكن الاسلام لم يكن لباساً وخلعة البسه الله تعالى لعباده وشرفهم به بل هو اعتقاد بالجنان وقول باللسان وعمل بالأركان فإذا أباه الناس أصبح في خبر كان وإذا كان جهاد علي في نصرة الاسلام سبباً في ظهوره وانتشاره كان لعلي في ذلك الشرف الأسمى والمقام الأعلى وصح أن يقال لولا سيفه لما كان اسلام شاء موسى جار الله أم أبى. (قوله) والاسلام في شرفه غني عن العالمين (الخ) هو كالسابق تمويه وتلبيس فإذا كان الاسلام غنياً عن العالمين فلمَ أمرهم الله بنصره والجهاد في سبيله والذب عنه لأجل هو غني عنهم لو أراد الله استغناءه عنهم ولكن الله أجرى الأمور بأسبابها فمن جاهد في سبيل نصرة الاسلام فله فضله وأجره وصح أن يقال لولاه لما انتصر الاسلام ولم يكن ذلك منافياً لغنى الله وقدرته. (قوله) لو صدق قول إمام الشيعة (الخ) هذا كسابقه تمويه وتلبيس فإنه لو صدق قول موسى تركستان هذا لانتفت فضيلة الجهاد ولما كان للأمر به والحث عليه معنى إذ الله تعالى هو الذي ينجز وعده وينصر عبده ويهزم الأحزاب وحده فالمجاهد والقاعد سواء وهو رد للقرآن الكريم الذي فضل المجاهدين على القاعدين. انجز وعده لنبيه ونصر عبده بوليه وهزم به الأحزاب يوم الخندق بقتله عمرو بن عبد ود والأثر في ذلك لله وحده فهو مسبب الأسباب وخالق القدرة فيمن هزم الأحزاب ومجري الأسباب على أيدي عباده وهذا لا يبطل فضل من أجريت على يده ولا يمنع من قولنا لولا ضربة علي لما هزمت الأحزاب والفئة لا تغني شيئاً ولو كثرت إذا لم يكتب الله لها النصر والتوفيق وهذا ليس معناه أنه ليس للفئة فضل في جهادها ولا يمنع من القول أنه لولاها لما كان كذا.

استشهاده بأدب اليهود وكلام التوراة

ذكر في صفحة (ر) تحت عنوان (عظيم أدب اليهود) ما حاصله: أن اليهود في حرب العمالقة وكانوا قدر مليونين ما أسندوا الغلبة إلى أنفسهم بل بأدبهم اسندوا الغلبة إلى صلاة موسى واستشهد بذلك بكلام للتوراة في سفر الخروج. ثم ذكر أن يوشع كان نبياً بطلاً قوياً وأطال في مدحه وقال أنه ذكر في العاشر من سفره: (وأخذ يشوع جميع أولئك الملوك وأرضهم دفعة واحدة لأن الرب إله إسرائيل حارب عن إسرائيل) وقال في صفحة (ش) لا شبهة أن الغلب كان له أسباب عادية إلا أن أدب البطل النبي وأدب كتبة اليهود يوحي أن الرب إله إسرائيل هو الذي حارب عن إسرائيل والغلب من الله بنصر الله لا بقوة أحد. ثم نقل عن نص تثنية التوراة في الفصل التاسع أن الأمة قوتها وبقاؤها بنبيها وبركته ولولاه لما بقي لها أثر وأن قوة النبي بالله وعونه لا بعونها ولا بسيف فرد منها.

ثم قال ما معناه أن الفصل التاسع من التوراة يشبه قوله تعالى ﴿إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد. والله الغني وأنتم الفقراء. وأن تولوا يستبدل قوماً غيركم﴾. قال وكل ذلك يدل على أن الله في إقامة دينه غني عن قوة الأمة وعن سيف الافراد ولا يتعلق نجاح دين الله على حياة أحد من عباده وليس الغلب بقوة أحد وإنما هو بنصر الله. ثم استشهد بآيات لا شاهد فيها فقال وهذا الأدب أدب قديم في كل الكتب السماوية وفي القرآن الكريم ومن عظيم أدب القرآن الكريم (١) أن ينسب العبد كل ما له إلى الله. ﴿وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله﴾ (٢) أن ينسب الله جل جلاله الخير والثواب وكل ما يناله الانسان في حياته إلى الانسان. جزاء بما كنتم تعملون. بما أسلفتم في الأيام الخالية. جمع القرآن هاتين النسبتين إلى أدب البيان وإلى أدب السعي والاجتهاد. وعاد إلى ذلك في صفحة (ث) فانكر وعاب وتحذلق.

(ونقول): ما لنا وللتوراة المحرفة وأدب اليهود الذي هو مشغوف بالاستشهاد به كثيراً. يكفينا القرآن الكريم وأدب الاسلام فنحن في غنى بهما عن التوراة وأدب اليهود. قال الله تعالى: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾. ولكن هذا لا ينفي فضل الرامي ولا يمنع أن نقول لولا رميه لما كان كذا. وهو في هذا المقام قد أجاب نفسه بنفسه فاعترف بأن الغلب له أسباب عادية وأن الله تعالى لا يوقع الغلب بقوته القاهرة الخارجة عن العادة وحينئذ فمن جرى الغلب على يده مثل يوشع وصي موسى وعلي وصي رسول الله صلى الله عليهم وطالوت يكون له المقام الأسمى والميزة على غيره ويكون الغلب بجهاده فيوشع عليه السلام بقتاله العمالقة له فضل الجهاد وشرف الشجاعة. والقول بأن الرب إله إسرائيل حارب عن إسرائيل لا ينافي القول بأن يوشع عليه السلام حارب عن إسرائيل وانتصر على العمالقة ولولا يوشع وحربه لما انتصر إسرائيل على العمالقة لأن مشيئته تعالى اقتضت أن يكون انتصاره عليهم على يد يوشع ولولا جهاده لما حصل ذلك الانتصار. والقول بأن إله إسرائيل حارب عن إسرائيل معناه أن الله تعالى هو الذي أوجد يوشع عليه السلام وجعل فيه القوة والقدرة وأمره بجهاد العمالقة فانتصر عليهم ولولا يوشع لما كان هذا النصر لأنه تعالى شاء أن يكون هذا النصر بجهاده وعلى يده تكريماً له ورفعاً لشأنه مع قدرته تعالى أن يهلك العمالقة بغير واسطة يوشع لكن حكمته اقتضت أن تجري الأشياء بأسبابها العادية. والله تعالى قد مدح طالوت في كتابه العزيز وقال أنه بعثه ملكاً على بني إسرائيل ليقتل جالوت فقتله فاستحق المدح والثناء وصح أن يقال لولا طالوت لما قتل جالوت فقوله والغلب من الله بنصر الله صحيح، وقوله لا بقوة أحد غير صحيح فالله تعالى كثيراً ما يجعله بقوة آحاد. وفيما نقله عن تثنية التوراة قد أجاب نفسه ورد عليها بنفسه فإذا ساغ أن نقول الأمة قوتها وبقاؤها بنبيها وبركته ولولاه لما بقي لها أثر وقوة النبي مستمدة من الله وعونه، ساغ أن نقول أن قوة الاسلام بسيف الوصي ولولا سيفه لما قوي الاسلام وقوة الوصي مستمدة من الله وعونه أما أن قوة النبي ليست بعون الأمة ولا بسيف فرد منها فخطأ ظاهر إذ لا شك أن معاونة الأمة للنبي تجعل له قوة وسيف فرد منها أو بسيوف أفراد تجعل للنبي قوة كما أنه لا شك أن سيف علي بن أبي طالب قوى رسول الله (ص) لا يشك في ذلك فهذا الكلام إن صح أنه من كلام التوراة وليس محرفاً ولم يكن من كلامه فهو محمول على مثل ما مر من أن المؤثر

الحقيقي في قوة النبي هو الله تعالى الذي سخر أفراد الأمة وسيوفها لمعونته والدفاع عنه. وإذا كانت قوة النبي ليست بعون الأمة ولا بسيف فرد منها فلماذا يقول موسى عليه السلام: ﴿واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي أشدد به أزري وأشركه في أمري﴾ ولماذا قال الله تعالى ﴿سنشد عضدك بأخيك﴾. ولماذا قال النبي (ص) يوم بدر اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض وهل هذا إلا كقولنا لولا سيف علي لم يظهر الاسلام، لولا العصبية وقلة الانصاف فهو في معنى لولا هذه العصابة لم تعبد في الأرض وغنى الله تعالى في إقامة دينه وفي كل شيء عن قوة الأمة وسيف الأفراد ثابت لا يشك فيه مؤمن بالله ولا يحتاج إلى الاستشهاد بالآيات ولا بالتوراة أما أن نجاح دين الله لا يتعلق على حياة أحد وليس الغلب بقوة أحد فباطل لأن الله شاء أن يكون نجاح دينه بالأسباب العادية لا بالقدرة الإلهية فقط لذلك جاز أن يعلق نجاح دينه على حياة شخص وجهاده ونصره كما علقه على حياة يوشع وطالوت وعلي بن أبي طالب وغيرهم وهذا لا ينافي غناه تعالى عن قوة الأمة وسيف الأفراد ولا يقتضي افتقاره إلى ذلك كما هو واضح وكون الغلب بنصره تعالى مسلم لكنه بجهاد وليه. وإذا كان نجاح الدين لا يتعلق على حياة أحد فلماذا قال الله تعالى مخاطباً لنبيه (ص) ﴿وأيدك بنصره وبالمؤمنين﴾ ولماذا لم يقتصر على التأييد بنصره. والهداية في قوله تعالى ﴿وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله﴾ هي اراءة الطريق وهي من الله تعالى فليس في الآية إلا بيان الواقع لا تعليم الأدب والآيتان حث على العمل والطاعة ولا ربط لذلك بالأدب فما قاله مع عدم ارتباطه بالمطلوب تطويل بلا طائل وفلسفة باردة وقد علم بها مر أن إنكاره وتحذلقه في صفحة (ث) ليس له محل ولا معنى.

أول من وضع بذر التشيع

وقال في صفحة (مه) فيما انتقده على كتاب أصل الشيعة: أما ما يقوله شيخ الشيعة في كتابه أصل الشيعة أن أول من وضع بذر التشيع في حقل الاسلام هو نفس صاحب الشريعة الاسلامية فمغالطة فاحشة خرجت عن حدود كل أدب وابتهار وافتراء على النبي وتحريف للآيات أي حبة بذر النبي حتى أنبتت سنابل اللعن وعقيدة التحريف وان وفاق الأمة ضلال وان الرشاد في خلافها حتى توارت العقيدة الحقة في لج من ضلال الشيعة جم. والشيعة زمن النبي والعترة هم الذين هاجروا معه ونصروه في كل أموره وفيهم نزل ﴿الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولائك هم خير البرية﴾.

(ونقول) المذكور في كتاب أصل الشيعة دليلاً لكون أول من وضع بذر التشيع في حقل الاسلام هو صاحب الشريعة قوله (ص) ـ فيما رواه السيوطي في الدر المنثور في تفسير أولائك هم خير البرية ـ في علي: والذي نفسي بيده أن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة. ونزلت ﴿ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولائك هم خير البرية﴾. وفي الدر المنثور من إخراج ابن عدي عن ابن عباس: لما نزلت ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات قال رسول الله (ص) لعلي أنت وشيعتك يوم القيامة راضون مرضيون. وفيه من إخراج ابن مردويه عن علي قال لي رسول الله (ص) ألم تسمع قول الله ان الذين آمنوا وعلموا الصالحات أولائك خير البرية أنت وشيعتك وموعدي وموعدكم الحوض إذا جاءت الأمم للحساب تدعون غراً محجلين اهـ.

قال وروى بعضها ابن حجر في صواعقه عن الدارقطني قال وحدث أيضاً عن أم سلمة أن النبي (ص) قال: يا علي أنت وشيعتك في الجنة، وقال ابن الأثير في النهاية في حديث علي عليه السلام قال له النبي (ص) ستقدم على الله أنت وشيعتك راضين مرضيين ويقدم عليه عدوك غضاباً مقمحين.

قال وروى الزمخشري في ربيع الأبرار: يا علي إذا كان يوم القيامة أخذت بحجزة الله تعالى وأخذت أنت بحجزتي وأخذ ولدك بحجزتك وأخذ شيعة ولدك بحجزهم فترى إلى أين يؤمر بنا إلى آخر ما ذكره وكل هذه الروايات مصرحة بشيعة علي وشيعة ولده والروايات الأولى مضرحة بأن الآية نزلت فيهم فحمله لها على أنها نزلت في الذين هاجروا مع الرسول ونصروه وأنهم هم الشيعة زمن النبي وهم العترة مغالطة فاحشة خرجت عن حدود كل أدب وابتهار وافتراء على النبي وتحريف للآيات ولم يعبر في تلك الروايات بالشيعة حتى يحمل على من ذكره وإنما عبر بشيعة علي وشيعة ولده. وحبة ذلك البذر لم تنبت سنابل اللعن وإنما انبتت سنابله حبة البذر التي مكنت بني أمية من لعن الوصي والسبطين وحبر الأمة ولم تنبت عقيدة التحريف كما سنبينه عند تعرضه له. ووفاق الأمة عندنا هو الرشاد وخلافها هو الضلال إذا لم يخرج عنها سادتها وقادتها أهل البيت الطاهر أحد الثقلين ومثل باب حطة وسفينة نوح. وانما نرجح الحديث الموافق لهم على المخالف عند التعارض لأن الموافق لهم أقرب إلى الصواب كما يأتي عند تعرضه لذلك. والعقيدة الحقة لم تتوار في ضلال الشيعة. وهيهات أن يكون ضالا من اقتدى بأهل بيت نبيه الذين لا يفارقون الكتاب ولا يفارقهم واتبع طريقتهم المثلى.

حكاية رفع الستار

قال في صفحة (كد): وأجل فرح حصل للنبي (ص) في آخر ساعة من حياته إذ رفع الستار فرأى جميع أصحابه يصلون جماعة خلف خليفته الذي اقامه اماماً لأمته في دينها ودنياها.

(ونقول): فضل الخليفة لا ينكر ولا نراه يرضى أن ينسب إليه الفضائل المختلفة ما لنا والحديث رفع الستار المختلق الذي لم يروه محدث معتمد لا منا ولا منكم ولنرجع إلى ما اتفقنا عليه نحن وأنتم ولندع ما اختلفنا فيه أليس قد اتفقنا على أن النبي (ص) خرج وهو مريض لا يستقل من المرض يتوكأ على الفضل بن العباس ورجل آخر لم تشأ أن تسميه أم المؤمنين فأتى المسجد والخليفة قد سبق إلى الصلاة بالناس قام رسول الله (ص) بالناس ولندع ما اختلفنا فيه من أنه أخره عن المحراب وابتدأ الصلاة من أولها ولم يبن على صلاته أو أنه كان النبي أمام الخليفة والخليفة إمام الناس لندع هذا كله ولنرجع إلى أمر واحد يكون بيننا وبينكم لننظر ولنتأمل ما الذي دعا النبي (ص) إلى الخروج للصلاة وهو مريض لا يستقل من المرض يتوكأ على رجلين وقد أوذن بالصلاة قبل ذلك فلم يخرج ونحن نروي أنه قال إني مشغول بنفسي ليصل بالناس بعضهم وأنتم تروون أنه قال مروا فلانا فليصل بالناس. ما الذي دعاه إلى الخروج في هذه الحالة بعد ما أوذن فلم يخرج وبعدما أمر الخليفة بالصلاة بالناس، أهو قصد تأييد الخليفة أم توهين أمره فإن كان الأول فخروجه أتى بضد المطلوب لأنه قد جعل مجالاً للظن بأنه إنما خرج ليبطل ما قد يسبق إلى الأذهان من أن التقدم إلى الصلاة كان عن أمره. فلو لم يخرج لكان أبلغ في التأييد فيكون فعله ناقضاً لغرضه وحاشاه من ذلك. ثم ان رفع الستار وهذا الفرح العظيم الذي حصل له لا بد أن يكون

قبل خروجه إذ بعد خروجه تمت الصلاة ولا محل لرفع الستار وإذا كان قد حصل مراده ومتمناه وما أوجب حصول أجل فرح له فما سبب هذا الخروج وما المقصود منه ، والحق أن أعظم كرب حصل للنبي (ص) في آخر ساعة من حياته حين أمرهم باحضار الدواة والكتف ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً فلم يفعلوا ولست أدري كيف يكون الأمر بالصلاة لو صح دليلاً على الإمامة في الدين والدنيا عند من يجوز الصلاة خلف البر والفاجر .

(نسبته سوء الأدب الى موسى والحسد إلى يونس (ع) وحاشاهما)

قال في صفحة (جم) : عبرة بعبرة . العجب أن اليهود كانت تأتي بكل أمر منكر . وذكر مذام كثيرة لليهود وقال أنها عبدت العجل وموسى وهارون ويوشع بن نون في قيد الحياة . ومع ذلك كانت اليهود تقدس أمة اليهود وتحترمها حتى أن أنبيا اليهود كانوا يلومون الله ويغاضبونه إذا بدا لهم من الله تقصير في أمر اليهود وقد حكى الله في القرآن شيئاً من ذلك في موسى إذ يقول ﴿فلما اخذتهم الرجفة قال رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي أتهلكنا بما فعل السفهاء منا إن هي إلا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدي بها من تشاء﴾ . وهذا لوم بليغ عذر الله نجيه فيه لأنه صدر عن حب وفرط من شفقة للسبعين وحبه لأمته وصدق احترامه لليهود في كل أمورها وقد حكى الله أعظم من ذلك في يونس ﴿وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظن أن لن نقدر عليه﴾ وعذره الله في ذلك حيث لم يكن غضبه إلا لأجل أن يختص الله بهدايته اليهود والحسد وان كان أكبر كبيره عفاه الله عن ذي النون لأنه تمنى به امتياز اليهود بين الأمم بفضل الله وهدايته .

(ونقول) في اعترافه بأن اليهود عبدت العجل وانبياؤها إحياء ، اعتراف بوقوع نظير ذلك في هذه الأمة ـ المعصومة عنده ـ لقوله (ص) لتتبعن سنن من قبلكم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة حتى لو دخل أحدهم جحر ضب لدخلتموه . ثم انظر وتأمل في قوله أنبياء اليهود كانوا يلومون الله ويغاضبونه إذا بدا لهم من الله تقصير في أمر اليهود هل يليق أن يقال مثل هذا الكلام في حق الله تعالى وأنبيائه . الله تعالى يقصر في حق اليهود والأنبياء إذا بدا لهم هذا التقصير يلومون الله تعالى ويغاضبونه على تقصيره كما يلوم الرجل ولده أو خادمه أو نظيره ويغاضبه عند تقصيره وأي جاهل ينسب إلى الأنبياء أنهم يظنون أو يعتقدون حصول التقصير من الله تعالى في حق اليهود فيلومونه ويغاضبونه لأجل ذلك والتقصير إذا نسب إلى عبد من عباد الله يكون ذما له فكيف بالله جل جلاله وهل يكون اللوم إلا على فعل غير لائق والمغاضبة إلا على فعل قبيح . ولكن هذا الرجل لا يدري ما يقول أو لا يبالي ما يقول وإذا كان هذا قوله في حق الله تعالى وأنبيائه فلا عجب مما صدر منه في حق الباقر والصادق في مقام آخر . ولا شيء أعجب من نسبة أكبر كبيرة إلى يونس (ع) وهي الحسد وأن الله تعالى عفا عنه ذلك لأنه تمنى بحسده امتياز اليهود بفضل الله وهدايته . فهذا الحسد الذي زعمه إن لم يكن معصية لم يجز نعته بأنه أكبر كبيرة ولم يحتج إلى العفو وإن كان معصية لم يجز صدوره من الأنبياء المعصومين من الذنوب سواء أتمنى به امتياز اليهود أم لا . والحاصل ان الأنبياء بعصمتهم الثابتة بالعقل والنقل منزهون عن أن يسندوا إلى الله فعلاً قبيحاً غير لائق فيلومونه عليه أو يغاضبونه لأجله ومنزهون عن كل ما ينافي العصمة ويوجب نسبة الذنب ، وإذا ورد في ظاهر النقل ما يوهم ذلك وجب تأويله لأن الحكم المستفاد من العقل قطعي وهو موجب للقطع بعدم إرادة ظاهر اللفظ المخالف له فلا لوم من موسى بن عمران عليه السلام لربه وان زعم ذلك موسى تركستان لا بليغ ولا غير بليغ وإنما صدر منه التأسف على ما أصاب قومه والعذر الذي اعتذره موسى عن موسى عليه السلام اقبح من الذنب الذي نسبه إليه فإن الشفقة للسبعين وحبه أمته واحترامه لليهود لا يسوغ له نسبة القبيح إليه تعالى وهو نبي من أولي العزم . وأما يونس عليه السلام فلما تأخر نزول العذاب على قومه حسبما كان أخبرهم تألم لذلك وتركهم شبه المغاضب الظان عدم القدرة عليه فالكلام مجاز نظير زيد أسد أو المراد ـ وهو الأظهر المروي من طريق أئمة أهل البيت عليهم السلام ـ فذهب مغاضباً لقومه فظن أن لن تقدر عليه رزقه . وأما امتحانه بابتلاع الحوت فلتركه الأولى من التريث والتأني في أمر قومه كما ابتلي يعقوب بفراق ابنه لتركه الأولى من البحث عن جاره الفقير، وقوله أني كنت من الظالمين جار هذا المجرى ولم يكن ظالما حقيقة وأجهل الجاهلين لا يمكن أن يظن عدم قدرة الله عليه فضلاً عن النبي المرسل . قال المرتضى رضي الله عنه في كتاب تنزيه الأنبياء : من ظن أن يونس عليه السلام خرج مغاضباً لربه من حيث لم ينزل بقومه العذاب فقد خرج عن الايمان في الافتراء على الأنبياء عليهم السلام وسوء الظن بهم . وليس يجوز أن يغاضب ربه إلا من كان معادياً له وجاهلاً بأن الحكمة في سائر أفعاله وهذا لا يليق باتباع الأنبياء من المؤمنين فضلاً عمن عصمه الله تعالى ورفع درجته . وأقبح من ذلك ظن الجهال وأضافتهم إليه عليه السلام أنه ظن أن ربه لا يقدر عليه من جهة القدرة التي يصح بها الفعل ويكاد يخرج عندنا من ظن بالأنبياء عليهم السلام مثل ذلك عن باب التمييز والتكليف وإنما كان غضبه على قومه لمقامهم على تكذيبه وإصرارهم على الكفر ويأسه من اقلاعهم وتوبتهم فخرج من بينهم خوفاً من أن ينزل العذاب بهم وهو مقيم بينهم فأما قوله تعالى فظن أن لن نقدر عليه فمعناه أن لن نضيق عليه المسلك ، قال الله تعالى : ومن قدر عليه رزقه أي ضيق . الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر أي يوسع ويضيق . فأما إذا ما ابتلاه ربه فقدر عليه رزقه . وإنما لم يخرج من أول الأمر لأن نزول العذاب كان له أجل مضروب فكان يعلم بعدم نزوله قبل الأجل اهـ ومما مر يظهر أن في حالات هذا الرجل عبرا وعبرا لمن اعتبر .

لعن الأموية علياً عليه السلام

قال في ص (مه) : اللعنات بدعة فاحشة منكرة أحدثتها بيوت متعادية ولعنت الأموية الإمام علياً مدة ولا نشك في أن عليا رابع الأمة أعلم الصحابة فلو لعن علوي أموياً لأمكن أنه من باب (فمن اعتدى عليكم) .

(ونقول) اللعنات فاحشة منكرة على غير مستحقيها فقد لعن القرآن الكاذبين والظالمين وهذه البيوتات المتعادية كان تعداء فيها بين الاسلام والكفر والحق والباطل وإذا كان علي رابع الأمة واعلم الصحابة فما قولنا فيمن لعنه على المنابر ومعه الحسن والحسين وابن عباس واتخذ ذلك ديدنا واتبعه بنو أبيه عليه أعواماً متطاولة نحو سبعين عاماً وهم يحملون لقب إمارة المؤمنين واثنان منهم من الصحابة وإذا كان علي رابع الأمة واعلم الصحابة فما قولنا في لعنه معاوية وعمرو بن العاص وأبا موسى بعد وقعة الحكمين وكلهم صحابة وهو يعلم أنهم لا بد أن يقابلوه بالمثل ولم يكن غرا ولا مغفلا وهل تقبل عقولنا أن نحمل ذلك على الاجتهاد فنقول :

ونعرض عن ذكر الصحابة فالذي ... جرى بينهم كان اجتهاداً مجردا

ونراه فيما سبق يقول وهل لعلي فضل سوى أنه صحابي بين الصحابة وبطل من أبطال جيش المسلمين وأفضل أحوال علي أن يكون خامس الأمة رابع الصحابة وهنا يعترف بأنه اعلم الصحابة . وإذا كانت اللعنات بدعة فاحشة منكرة فما بال الأمة المعصومة عنده بين فاعل وساكت .

أصول الدين

قال في صفحة (مه) : اصول الدين وأركانه . جعل القرآن الكريم اصول الدين وأركانه ثلاثة . الإيمان بالله وباليوم الآخر . والعمل الصالح من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً . ثم قال في صفحة (وم) وفصل العمل الصالح في القرآن تفصيلات وافية بينة . إلى أن قال في صفحة (حم) : وكتب الكلام لها في بيان أصول الإيمان طرق وأساليب تختلف على حسب اختلاف المذاهب . والشيعة الامامية التي أخذت على نفسها أن تعلم الله بدينها والتي تتخذ إيمان المؤمن وسيلة إلى أغراضها واهوائها تقول أصول الايمان ثلاثة (١) التصديق بتوحيد الله في ذاته وصفاته وبالعدل في أفعاله (٢) التصديق بنبوة الأنبياء (٣) التصديق بامامة الأئمة المعصومين ثم لا يكتفون بذلك بل يقولون الايمان هو الولاية لولينا والبراءة من عدونا والتسليم لأمرنا وانتظار قائمنا ثم الاجتهاد والورع ويقولون إنما في الاسلام ثلاثة الصلاة والزكاة والولاية والولاية هي أصل الأركان وأفضل الأركان وفي كل الأركان رخصة لا يوجب تركها الكفر أما الولاية فلا رخصة فيها وتركها في أي حال كفر .

(ونقول) الشيعة الإمامية تؤمن بالله وكتبه ورسله وبكل ما جاء به محمد (ص) من عند ربه ولا تعلم الله بدينها كما زعم بل لا تأخذ دينها إلا عن كتاب ربها وسنة نبيها وطريقة أهل بيت نبيها شركاء القرآن ومعادن العلم والحكمة ولا تتخذ إيمان المؤمن وسيلة إلى أغراضها وأهوائها كما افترى بل لا تتبع إلا الدليل والبرهان وهو وسيلتها إلى أغراضها وحاشاها من اتباع الأهواء ولو اتسع لنا المجال لبينا له من هو متبع الأهواء والأغراض وأصول الدين وأركانه لا يقتصر على الثلاثة التي ذكرها بل يضاف إليها الإقرار بالنبوة . والآية التي ذكرها ليست بصدد الحصر كما لا يخفى . أما أصول الدين وأركانه التي يلزم الاعتقاد بها ويتوقف عليها الاسلام عند الشيعة الامامية فثلاثة . التوحيد ، والنبوة ، والمعاد . مع اشتراط عدم إنكار شيء من ضروريات الدين الذي يؤول إلى إنكار أحد الثلاثة فتحقق هذه الثلاثة كاف في ترتب جميع أحكام الاسلام وفقد واحد منها مخل بثبوت الاسلام . أما ما يلزم الاعتقاد به ولكن فقده لا يخل بالاسلام فالعدل والامامة . وهم في إثبات إمامة الأئمة المعصومين أدلة وبراهين مذكورة في كتبهم الكلامية فإن كان يستطيع نقضها وإبطالها فله الفلج فإذا ثبتت إمامتهم كان التصديق بها من العمل الصالح أو من شروطه ومقوماته وكذلك الولاية لوليهم والبراءة من عدوهم والتسليم لأمرهم وانتظار قائمهم ، والورع والاجتهاد لب العمل الصالح . فبان أن قول صاحب الوشيعة الذي أخذ على نفسه ان يعلم الله بدينه وأن لا يكون في وشيعته شيء من الحق ـ : أن ترك الولاية في أي حال كان كفر عند الشيعة الامامية كذب وافتراء . فترك الولاية لا يوجب الكفر عند أحد من الشيعة ومن مسلمات مذهب الشيعة أن الاسلام يكفي فيه الاقرار بالشهادتين وعدم انكار شيء من ضروريات الدين وليست الولاية من ضرورياته بالبداهة والإتفاق إذ الضروري ما يكون ضرورياً عند جميع المسلمين . والاسلام بهذا المعنى هو الذي يكون به التوارث والتناكح وتثبت به جميع أحكام الاسلام عند الشيعة الامامية .

كتب الكلام

قال في صفحة (م ط) كتب الكلام قد اطالت الكلام في الامامة من غير فهم ومن غير اهتداء . والشيعة الامامية هي اطول الفرق كلاماً في الامامة ولها فيها كتب مثل غاية المرام في تعيين الامام وكتاب الألفين في الفرق بين الصدق والمين اعدها عاراً وسبة للشيعة الامامية مثل كتاب فصل الخطاب في تحريف كلام رب الارباب وهذا الاخير سبة فاحشة للشيعة وان كان له قيمة عندها .

(ونقول) كتب الكلام عند المسلمين قد اطالت الكلام في الامامة من غير فهم ومن غير اهتداء حتى جاءت النوبة اليه ففهم ما لم يفهموه واهتدى لى ما لم يهتدوا اليه فسبحان الله القادر الذي خلق في آخر الزمان من أهل تركستان من فهم واهتدى ما لم يفهمه ولم يهتد اليه فحول علماء الاسلام من أهل علم الكلام امثال القاضي الباقلاني وابن قبة والخاجة نصير الدين الطوسي صاحب التجريد والقوشجي شارحه والعلامة الحلي واصحاب المواقف والمراصد والعقائد النسفية وشراح هذه الكتب ومحشيها وغيرهم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فكان من نتائج هذا الفهم والاهتداء ان اطال الكلام في وشيعته بتكراراته الكثيرة وتعسفاته البعيدة وتمحلاته الكريهة اطالة ممقوتة مملة منفذة للصبر والجلد لم يسبق لها مثيل من غير فهم ومن غير اهتداء . اما عده كتاب غاية المرام وكتاب الألفين عاراً وسبة على الشيعة فهو اعظم عار وسبة عليه فغاية المرام كتاب ضخم جمع فيه مؤلفه الأحاديث الواردة من طرق من تسموا بأهل السنة من مشاهير كتبهم ومن طرق من عرفوا بالشيعة في فضل علي امير المؤمنين عليه السلام واثبات امامته وكتاب الألفين فيه الفا دليل على إمامته فأي سبة وعار في ذلك ان لم يكن موضع الفخر . واما فصل الخطاب فلا قيمة له عند الشيعة وقد كتبوا ردا عليه في حياة مؤلفه وستعرف عند التكلم على مسألة التحريف ان ما فيه باطل عند الشيعة وهو يفتري ويقول له قيمة عندها .

حديث المنزلة

قال في صفحة (م ط) : منزلة هارون من موسى لما عزم النبي (ص) على الخروج الى تبوك استخلف عليا على المدينة وعلى اهله فقال علي ما كنت اوثر ان تخرج في وجه الا وانا معك فقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي : تقول الشيعة وكتب الكلام ان عموم المنزلة يقتضي المساواة ولا ريب ان هارون لو بقي بعد موسى لم يتقدم عليه احد . سند الحديث ثابت والامة والشيعة قد اتفقت على هذا الحديث .

وقال في صفحة (ن) حديث المنزلة ثابت صحيح تلقته الشيعة والامة بالقبول .

ثم قال في صفحة (ن) وهذه المنزلة هي الخلافة عند غيبته القصيرة في امر جزئي وقال موسى لاخيه هارون اخلفني في قومي واصلح الآية . ولما رجع موسى الى قومه غضبان اسفا قال بئسما خلفتموني من بعدي اضطراب الامور في خلافته القصيرة حتى القى الالواح واخذ برأس اخيه يجره اليه ، وللامام

علي في خلافته بعد الثلاثة من هذا الشبه حظ عظيم لم يستقم له امر كما لم يستقم لهارون في خلافته القصيرة امر بني اسرائيل حتى عبدوا العجل الذي تسند التوراة صوغه الى هارون نفسه والقرآن قد برأ هارون وان كان لعلي عند ادعياء الشيعة نصيب من هذه المنزلة التي ابتهرها اليهود على هارون. ثم نقل في صفحة (ن) وصفحة (ان) وصفحة (ب ن) عن التوراة ما حاصله: ان هارون وكل بنيه لم يكن لهم نصيب في ارض اسرائيل ولم يكن لكاهن ولا لاوي حظ في الرياسة لم يكن لهم الا خدمة خيمة الاجتماع لم يكن لموسى وهارون ولا لابنائه شيء من الدنيا وانما لهم الله وكل ما في السماء، وقال انها عبارة سماوية يعجبني غاية الاعجاب بلاغتها وعلو معناها وهي تحقيق لقول كل رسول لكل امة وما اسألكم عليه من اجر ان اجري الا على رب العالمين. وفي التوراة ان موسى قد حرم ان يرى شيئا من الرياسة وانه قد خلع ثياب هارون المقدسة وصار هارون محروما من كل حق له ولو بقي بعد موسى لما كان له شيء وان يوشع صار قائدا لا بالاستخلاف بل تنازل له موسى عن كل حقوقه وعزل لاجله هارون بعد ان حرم الله موسى وهارون من حق العبور وكل ذلك مفصل في الخروج والعدد والتثنية من اسفار التوراة فقول النبي (ص) لاخيه علي اما ترضى ان تكون الخ يدل دلالة قطعية على ان عشيرة النبي وعليا واهل البيت ليس لهم نصيب وسط الامة وليس لاحد منهم لا لعلي ولا لاولاده ولا لعباس ولا لاولاده حق من جهة النسب لم يكن لاهل البيت نصيب الله هو نصيبهم. وهذا ليس بحرمان وانما هو وقع لعظيم اقدارهم وشريعة مقدسة في كل رسالة. وقال في صفحة (ن) لم يكن لاحد من عشيرة النبي حق في الخلافة نعتقد ان الله صرف الدنيا والخلافة عن اهل البيت اكراما لاهل البيت وتبرئة للنبوة ولبيت النبوة (الى ان قال) وكل من نال حظاً من الملك والرياسة من بيوت العرب في تاريخ الاسلام قد صدق فيهم قول القرآن الكريم ﴿فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اولائك الذين لعنهم الله فأصمهم واعمى ابصارهم﴾ وهذه الآية اتى تأويلها في البيت الاموي والعباسي في افجع صورة ومن حام حول الحمى اوشك ان يقع فيه فلأجل ذلك صرف الله الخلافة عن عشيرة النبي وابنائه تبرئة لنبيه عن ابعد التهم ورفعا لقدر ابنائه اختارهم واصطفاهم لنفسه والله وحده وعرشه هو نصيب اهل البيت في الدنيا.

(ونقول) في كلامه هذا العريض الطويل الخالي عن التحصيل مواقع للعجب والرد (اولا) انه لما عزم النبي (ص) على غزاة تبوك خلف عليا عليه السلام على المدينة لانه علم بالوحي انه لا يكون في هذه الغزاة حرب والا لم يخلفه ولم يكن به غناء عنه في جميع غزواته ولا سد احد مسده في بدر وأحد والخندق وخيبر وغيرها فقال المنافقون انما خلفه استثقالا به فشكا ذلك علي الى النبي (ص) فقال له اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي. وهو اختصر الكلام مقدمة لتصغير امر المنزلة وتهوينه بانها امر جزئي بمدة قصيرة.

(ثانيا) تكرر منه مقابلة الامة بالشيعة وليس له في ذلك معذرة مسموعة وما دعاه اليه الا حاله المعلومة وامة يخرج منها اهل البيت وشيعتهم ليست بامة.

(ثالثا) حديث المنزلة الذي اعترف بصحة سنده واتفاق جميع المسلمين عليه دال دلالة واضحة على عموم المنزلة بقرينة الاستثناء فانه اخراج ما لولاه لدخل كما ذكره اهل العربية فلو لم يدل على العموم لما احتيج الى الاستثناء

ولما صح الاستثناء فلما استثنيت النبوة بقي ما عداها على العموم فيما عدى المستثنى ولكنه نسي ذلك او تناساه وهارون كان شريكا لموسى عليهما السلام في النبوة ولو بقي بعد موسى لكان نبيا لكنه مات في حياة موسى فلو لم تستثن النبوة لكان علي شريك محمد فيها وبقائه بعده يكون نبيا بعده وخليفته في امته فلما استثنيت النبوة علمنا انه ليس بنبي وبقي ما عدا ذلك على العموم ومنه خلافته بعده المجردة عن النبوة ولو لم يكن عموم المنزلة دالا على ان عليا له منزلة هارون بعد النبي (ص) لما احتيج الى استثناء النبوة بعده وهذا بمكان من الوضوح فاستثناء النبوة بعده يدل على عموم المنزلة وتخصيصها بالخلافة القصيرة عند غيبته وباضطراب الامر عليه تخصيص بلا مخصص وثبوت ذلك له لا ينفي ما عداه.

(رابعا) زعمه ان لعلي حسب ادعاء الشيعة نصيب من منزلة هارون التي ابتهرتها اليهود عليه من صوغ العجل افتراء وبهتان وهو اولى بان يكون دعي المسلمين.

(خامسا) قد اولع بالاستشهاد لدعاواه بكلام التوراة كما فعل هنا وفي عدة مواضع فهل ندع كلام القرآن ونصوصه ونتبع عبارات ينقلها هو عن التوراة المنسوخة المحرفة لا نعلم صحتها: ولا نفهم دلالتها. يقول الله تعالى في سورة طه حكاية عن موسى عليه السلام لما اراد ارساله الى فرعون ﴿واجعل لي وزيرا من اهلي هٰرون اخي اشدد به ازري واشركه في امري﴾ فاجابه الله تعالى بقوله: ﴿قد اوتيت سؤلك يا موسى﴾ الى ان قال: ﴿اذهب انت واخوك بآياتي ولا تنيا في ذكري اذهبا الى فرعون انه طغى﴾ الى ان قال: ﴿فأتياه فقولا انا رسولا ربك فارسل معنا بني اسرائيل ولا تعذبهم قد جئناك بآية من ربك﴾ دلت هذه الآيات الكريمة على ان هارون الذي هو اخو موسى ومن اهله ونسبه وزير لموسى وناصر شاد لازره وشريك له في النبوة والرسالة ولو بقي بعده لكان نبيا ودل قول الرسول (ص) لعلي الذي اعترف المؤلف بصحته اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي على ان لعلي من الرسول هذه المنزلة التي كانت لهارون من موسى وهي انه اخوه ووزيره من اهله وناصره وشاد ازره وشريكه في امره وقد كان علي كذلك فهو ان لم يكن اخا النبي (ص) في النسب فهو اخوه بالمؤاخاة وهو وزيره بنص القرآن لا من تدعى له الوزارة غيره وشاد ازره وناصره نصرا لا يبلغه نصر هارون لموسى وشد ازره وشريكه في امره فهذا النبي وهذا الوصي بعده وهذا الداعي الى الحنيفية وهذا داعم دعوته بسيفه وجهاده ولم يستثنى من هذه المنزلة الا النبوة بعده كما مر في الامر الثالث.

(سادسا) هذه العبارة التي اعجبته غاية الاعجاب بلاغتها وعلو معناها وزعم انها تحقيق لقول وما اسألكم عليه من اجر (الخ) كلامه فيه كرحى تطحن قرونا جعجعة بلا طحن فهذا الذي استشهد به من كلام التوراة وزعم انه محقق لعدم سؤال الاجر لا مساس له بالموضوع فاذا كان هارون وابناؤه ليس لهم نصيب في ارض اسرائيل وليس لهم شيء من الدنيا وكانوا زاهدين فيها قانعين فهل يدل ذلك على انه ليس لهم شيء من النبوة والخلافة والامامة حتى نقيس عليهم عشيرة النبي (ص) ونقول ليس لهم حق في الخلافة والامامة لان عليا بمنزلة هارون بل زهدهم في الدنيا وكونهم ليس لهم شيء منها يحقق امامتهم وخلافتهم فما زال انبياء الله واوصياؤهم زاهدين في الدنيا راغبين عنها فهارون شريك موسى في النبوة مع كونه ليس له شيء من الدنيا فاذا كان اهل البيت ليس لهم شيء من الدنيا هل يقتضي ذلك ان لا يكون

لهم خلافة وامامة والامامة والخلافة باعتقادنا منصب ورياسة في امور الدين والدنيا من الله تعالى وليست ملكا وسلطنة فسواء اكان لصاحبها نصيب في حطام الدنيا ام لم يكن لا يخل ذلك بامامته والتوراة بنقل المؤلف تقول انه ليس لموسى وهارون وابنائه شيء من الدنيا وانما لهم الله وكل ما في السماء. وموسى عليه السلام كان نبيا من أولي العزم وهارون شريكه في نبوته ومع ذلك حكمت التوراة انه ليس له ولا لهارون شيء من الدنيا فهل الخلافة والامامة اعلى درجة من النبوة حتى يمتنع ان يكون الامام ليس له شيء من الدنيا. هذه هي العبارة التي اعجبته غاية الاعجاب بلاغتها وعلو معناها وقال انها تحقيق لقول ﴿وما أسألكم عليه من اجر ان اجري الا على رب العالمين﴾ وكونها تحقيقا لهذا القول يثبت انه ليس لها ولا لهذا القول مساس بالموضوع فهل كون علي واولاده لهم الخلافة والامامة من الله بعد الرسول (ص) يجعل الرسول سائلا على رسالته من الناس اجرا ويكون اجره عليهم لا على رب العالمين.

(سابعا) قوله ان في التوراة ان موسى قد حرم ان يرى شيئا من الرياسة هو من غرائب الاقوال واي رياسة اعلى واعظم من النبوة نبوة اولي العزم وان اريد السلطنة والملك والاحتواء على حطام الدنيا فهذا كما لا يضر بالنبوة لا يضر بالخلافة والامامة بل يحققها ويؤكدها والامامة فرع النبوة والفرع لا يزيد على اصله.

(ثامنا) قوله ان موسى قد خلع ثياب هارون المقدسة وصار هارون محروما من كل حق له ولو بقي بعد موسى لما كان له شيء هو كسابقه فهل النبوة رياسة بلدية من قبل الحاكم لصاحبها شارة وثياب مقدسة وينعزل صاحبها بالعزل وتخلع عنه شارتها وثيابها المقدسة. مع ان هذا يكذبه قول النبي (ص) الا انه لا نبي بعدي الذي اعترف المؤلف بالاتفاق على صحته فانه لو لم يكن هارون اذا بقي بعد موسى يكون نبيا لم يكن لهذا الاستثناء معنى كما مر. ومثله قوله ان يوشع تنازل له موسى عن كل حقوقه وعزل لاجله هارون فهل حقوق النبوة تسقط بالاستعفاء والتنازل والانبياء يعزلون ويعين مكانهم غيرهم هذه نتيجة اعراضه عن آيات الذكر الحكيم وتمسكه بالمترجم والمحرف والمنسوخ.

(تاسعا) ظهر مما مر ان حديث المنزلة يدل دلالة قطعية على ان عليا احق بالخلافة والامامة بعد الرسول (ص) من كل احد وان من الواضح انه لا دلالة له على ما ادعاه من حرمان عشيرة النبي (ص) من الطالبيين والعباسيين وابنائهم من حق الخلافة لا بدلالة قطعية ولا ظنية وان دعواه ان ذلك شريعة مقدسة في كل رسالة افتراء على الشرائع المقدسة والرسالات المطهرة.

(عاشرا) قوله ليس لاحد منهم حق من جهة النسب ليس بصواب فان اراد به مجرد النسب فلم يقل احد ان استحقاق الخلافة يكون بمجرد النسب فنحن نقول انه بالفضل والوحي الإلهي وغيرنا يقول انه باختيار الامة وان اراد انه ليس للنسب مدخل في ذلك فليس بصحيح للاتفاق من الكل على ان للنسب مدخلا فنحن نقول بانحصارها في علي وولده وانتم تقولون بانحصارها في قريش وقد احتج المهاجرون على الانصار يوم السقيفة بانهم عشيرة النبي (ص) ولذلك قال امير المؤمنين علي عليه السلام لما بلغه ذلك ما معناه:

ان تكن الخلافة بالقرابة فالحجة لنا وإلا فالانصار على دعواهم

وقال:

فإن كنت بالشورى ملكت أمورهم فكيف بهذا والمشيرون غيب
وإن كنت بالقربى وليت عليهم فغيرك أولى بالنبي وأقرب

وجاء في الحديث المتفق عليه الائمة من قريش.

(حادي عشر) اذا لم يكن لهارون وابنائه شيء من الدنيا وانما لهم الله واذا كان هارون صار محروما من كل حق له بعد موسى ومعزولا. وعلي بمنزلته فكيف صار رابع الخلفاء وكيف صار ولده الحسن خليفة بعده وكيف ادخله الخليفة الثاني في الشورى وكيف طالب بالخلافة بعد النبي (ص) وكيف امتنع عن مبايعة الخليفة الاول مدة هذا يكذب ان منزلة علي منزلة هارون.

(ثاني عشر) قوله هذا ليس بحرمان وانما هو رفع لعظيم اقدارهم دعوى غريبة ومهزلة في بابها عجيبة حرمانهم من الإمامة التي هي رياسة عامة في امور الدين والدنيا ليس بحرمان بل رفع لعظيم اقدارهم واي رفع لعظيم اقدارهم اعظم من ان يكونوا محكومين لا حاكمين ومأمورين لا آمرين يحكم فيهم من لا يساوي شسع نعالهم ويضطهدهم ويغصب حقوقهم من لا يماثل تراب اقدامهم امثال زياد وابنه الدعيين.

محلؤون فاصفى وردهم وشل عند الورود واوفى وردهم لمم

(ثالث عشر) اذا كان الله قد صرف الدنيا والخلافة عن اهل البيت اكراما لهم وتبرئة لنبيه ولبيت النبوة عن ابعد التهم ولان من حام حول الحمى اوشك ان يقع فيه فيلزم ان تولي من تولى الخلافة من الخلفاء الراشدين كان اهانة لهم فانه اذا كان صرف الخلافة عن شخص اكراماً له كان صرفها الى غيره اهانة له بالبداهة وعلي سيد أهل البيت فكيف ولي الخلافة ولم تصرف عنه اكراماً له وتبرئة من التهمة وكذلك ولده الحسن منطق معكوس وحجة تثبت ضد المطلوب. اذا كان اهل البيت اهلاً للخلافة ـ وهم أهل ـ لم يكن في خلافتهم وصمة على النبوة ولا على بيت النبوة ليكون صرفها تبرئة لهم بل كان صرفها عنهم وصمة وعاراً.

(رابع عشر) اذا كان الله تعالى قد اختار اهل البيت واصطفاهم لنفسه فمن هو احق منهم بمنصب الامامة والخلافة ولم حرمهم الله منها وهم خيرته واصفياؤه وهل ذلك يوجب حرمانهم منها كلا الا عند موسى جار الله الذي تثبت مقدماته دائما ضد مطلوبه.

(خامس عشر) اذا كان كل من نال ملكا ورياسة من بيوت العرب في الاسلام صدق فيهم آية فهل عسيتم (الخ) شمل ذلك كل من تسمى باسم الخلافة اذ لا رياسة ولا ملك اعلى منها والآية خطاب لجميع الامة لا تختص بالبيت الاموي والعباسي، واذا كان تأويل هذه الآية اتى في البيت الاموي والعباسي في افجع صورة وقد دامت الدولتان ما يزيد على ستمائة سنة الاموية نحو (٩١) سنة والعباسية نحو (٥١٨) سنة فاين كانت الامة المعصومة على رأي موسى جار الله طيلة هذه المدة وكيف مكنت لهاتين الدولتين من الفساد في الارض في افجع صورة وهل كان ذلك من آثار عصمة الامة ونزاهتها وما هو مقدار الزمان الذي تبلغ الامة فيه رشدها عند موسى جار الله الا يكفي فيه ٦٠٠ سنة. وماذا يقول فيمن ولي الخلافة من البيت الاموي وهو صحابي مقدس.

ما جرى بعد حجة الوداع

قال في صفحة (ب ن) تقول تثنية التوراة: دعا موسى يوشع وقال له امام اعين جميع اسرائيل تشدد وتشجع لانك انت تدخل مع هذا الشعب الارض التي كتب الله لكم وانت تقسمها لهم والرب سائر امامك لا يهملك ولا يتركك. وسار سيرة صاحب التوراة هذه صاحب القرآن في آخر ايام حياته فبعد حجة الوداع جهز جيشا الى الشام يزيد على ثلاثة آلاف فيهم اعيان الصحابة من المهاجرين والانصار بقيادة اسامة وقال سر الى مقتل ابيك بمؤتة بمشارف الشام واشتد مرض النبي في اول ربيع الاول وامر الصديق بالصلاة وبتنفيذ جيش اسامة وقال تشددوا وتشجعوا لا تخافوا ولا ترهبوا ان الله معكم فالصديق في امة محمد مثل يوشع في امة موسى. وقال في صفحة (ز ن) واذا اشتد مرضه امر الصديق ان يصلي بالناس وبتنفيذ جيش اسامة واذ وجد قوة ونشاطا خرج وجلس عن يمين الصديق مقتديا بصلاته وفي سائر الايام كان يصلي داخل البيت مقتديا به.

(ونقول) ـ اولا ـ الصواب ان يقال سار سيرة صاحب التوراة هذه صاحب القرآن في آخر ايام حياته بعد حجة الوداع لما انزل عليه ﴿يا أيها الرسول بلغ ما انزل عليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس﴾ فنزل بمكان يدعى غدير خم بين مكة والمدينة وهو اذ ذاك ليس بموضع يصلح للنزول لعدم الماء والكلأ فيه وجمع الناس في حر الظهيرة قبل ان يتفرقوا الى بلادهم وصعد على منبر من الاحجار فوقها الاحداج ومعه علي واخذ بضبعيه ورفعهما ليراه الناس ويتحققوه وقال امام اعين جميع من حضر وهم الوف ألست اولى بكم من انفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق معه حيث دار فقال له بعض اكابر الصحابة بخ بخ لك يا علي اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة.

ثم افرد له خيمة وامر الناس ان يدخلوا عليه فيبايعوه بامرة المؤمنين فبايعه الناس رجالا ونساء وبايعه ازواج النبي (ص) واستأذن حسان بن ثابت النبي (ص) ان يقول في ذلك شيئا فاذن له فوقف على نشز من الارض وقال:

يناديهم يوم الغدير نبيهم	بخم واسمع بالنبي مناديا
فقال ومن مولاكم ووليكم	فقالوا ولم يبدوا هناك التعاميا
الهك مولانا وانت ولينا	ولن تجدن منالك اليوم عاصيا
فقال له قم يا علي فانني	رضيتك من بعدي اماما وهاديا
فمن كنت مولاه فهذا وليه	فكونوا له اتباع صدق مواليا
هناك دعا اللهم وال وليه	وكن للذي عادي عليا معاديا

وفي ذلك يقول ابو تمام الطائي:

ويوم الغدير استوضح الحق اهله	بفيحاء ما فيها حجاب ولا ستر
اقام رسول الله يدعوهم بها	ليقربهم عرف وينآهم نكر
يمد بضبعيه ويعلم انه	ولي ومولاكم فهل لكم خبر

وفي ذلك يقول ابو فراس الحمداني:

قام النبي بها يوم الغدير لهم	والله يشهد والاملاك والامم

(ثانيا) النبي (ص) جهز جيشا بعد رجوعه من حجة الوداع لما احس بالمرض بقيادة اسامة الشاب وامره على وجوه المهاجرين والانصار ومنهم الصديق وقال سر الى مقتل ابيك بمؤتة وكان يأمر وقد اشتد به المرض بتجهيز جيش اسامة ويذم من تخلف عنه ولكن الجيش لم يجهز ولم ينفذ وبقي معسكراً بالجرف حتى توفي النبي (ص) فلماذا لم يجهز ولم ينفذ فهو قد اخطأ في تمثيل الصديق بيوشع لان يوشع كان مؤمرا على الجيش والصديق لم يكن مؤمرا بل كان اسامة مؤمرا عليه وجيش يوشع جهز ونفذ وجيش اسامة لم يجهز ولم ينفذ بل الصواب ان عليا في امة محمد مثل يوشع في امة موسى فكما اقام موسى يوشع لاسرائيل بعده اقام محمد عليا يوم الغدير اماما لامته بعده وكما حاربت يوشع زوجة موسى بعده حاربت عليا زوجة محمد بعده.

(ثالثا) الصواب انه لم يأمر احدا بعينه بالصلاة وانه لما اوذن بالصلاة قال اني مشغول بنفسي فليصل بالناس بعضهم فطلبت كلتا زوجتيه ان يأمروا اباها بالصلاة فلما سمع ذلك تحامل وخرج الى المسجد متوكئا على علي والفضل بن العباس ورجلاه تخطان الارض وهذا يدل على انه خرج في شدة المرض لا انه وجد خفة فوجده قد ابتدأ الصلاة فنحاه عن المحراب وصلى بالناس جالسا ولم يبن على ما مضى من صلاته وبعضهم اراد الاعتذار عن ذلك فقال انه كان مؤتما بالنبي وسائر الناس به مع ان مثل ذلك لم يشرع في الاسلام اما انه اقتدى بالصديق في صلاته واقتدى به وهو في حجرته فمن الاكاذيب الملفقة والنبي افضل الخلق لا يقتدي باحد والصديق اعظم ادبا من ان يقبل ذلك.

(رابعا) لينظر الناظر وليتأمل المتأمل ما الذي دعاه الى تجهيز الجيوش وهو مريض مشغول بنفسه عن تجهيز الجيوش.

تأويله حديث الغدير بتأويل فاسد

ذكر في صفحة ١٩٠ آية النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم ثم قال روت كتب الشيعة عن ائمة اهل البيت: من مات وترك دينا فعلينا دينه والينا عياله ومن مات وترك مالا فلورثته. وروت كتب الامة عن النبي (ص): انا اولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا دينا او ضياعا فإلي وعلي وهذا البيان في معنى الولاية اتفقت عليه كتب الشيعة وكتب الامة وهذا احسن بيان للآية واسمى معنى للولاية واشرف وظيفة للنبي وعلى الامام بعده وعلى الامة. ثم هذا اصوب تفسير لحديث غدير خم ويكون الحديث اسمى شرف لعلي ولاولاده لا يوازيه شرف وعنده ينقطع الخصام.

وقال في صفحة ١٩١: والامام والامة يقوم مقام النبي في هذه الوظيفة ومن تدين ما يقوت به عياله ومات فالدين على الله وعلى رسوله كان على الامام وعلى الامة قضاؤه. روت كتب الشيعة ان النبي قال ايما مؤمن مات وترك دينا لم يكن في فساد ولا اسراف فعلى الامام قضاؤه فان لم يقضه فعليه اثمه ووزره والله قد جعل للغارم سهما في آية الصدقات.

ثم اعاد ذلك في صفحة ٢٤٩ على عادته في التكرير بغير جدوى فقال. من اقوم ما استجدته واستحسنته ما وافقت فيه كتب الشيعة كتب الامة صادق الموافقة في معنى الولاية في قول الله: النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم فقد روت كتب الشيعة ان النبي كان يقول انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن ترك دينا او كلا فعلي ومن ترك مالا فلورثته، وروى الصادق ان النبي قال ايما

مسلم مات وترك دينا ولم يكن في فساد ولا اسراف فعلى الامام ان يقضيه وهذا المعنى اعلى واجمع تفسير للولاية واشرف وظيفة اجتماعية للنبي وعلى الامام بعده وهذا هو الذي اراد الشارع في حديث غدير خم اذ قال ألست اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن كنت مولاه فعلي مولاه وهذا شرف لعلي ولكل امام بعده لا يوازيه ولا يقاربه شرف اما غير هذا المعنى فلم يرده النبي الكريم ولا ادعاه الامام علي ولا امام بعده ولم يجيء في عرف الكتاب وعرف السنة المولى بمعنى الرياسة وكل مؤمن مولى مؤمن. ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم.

(ونقول): اعتاد مقابلة الشيعة بالامة لحاجة في نفسه. وقوله تعالى: ﴿النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم﴾ ولاية عامة لكل شيء ليس فوقها ولاية وليست دونها مرتبة الخلافة والامامة وقد ثبتت لعلي بحديث الغدير حيث قال النبي (ص) ألست اولى بكم من انفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه هذا نص الآية والحديث لا يحتاج الى تأويل او تفسير، اما هذه التمحلات التي تمحلها ليخرج الحديث عن منصوصه وزعمه انها تقطع الخصام وذلك بحمل انه اولى بالمؤمنين من انفسهم على ان من مات وترك دينا فعليه دينه وزعمه ان هذا البيان اتفقت عليه كتب الفريقين وانه احسن بيان للآية واسمى معنى للولاية واشرف وظيفة اجتماعية للنبي وعلى الامام بعده واصوب تفسير لحديث الغدير وان الحديث يكون اسمى شرف لعلي واولاده الى آخر هذه الثرثرات والتزويقات فمها لا يجدي نفعا فعموم اولى بالمؤمنين من انفسهم ظاهر وثابت للنبي (ص) بالآية واجماع الامة وقد ثبت مثل ذلك لعلي بحديث الغدير. وقول النبي (ص) انا اولى بكل مؤمن من نفسه ومن ترك كذا او كذا فالي وعلي لا يخصص الولاية بذلك لانه انما ذكر شيئا من متفرعاتها وهي باقية على عمومها ولا يجوز تفسير الولاية بما يتفرع عليها. وقول ائمة اهل البيت: من مات وترك دينا فعلينا دينه والينا عياله لا يدل على تخصيص ولايتهم بذلك بل هذا بعض لوازم الولاية العامة ومن ادلتها على انه اذا كان قضاء الدين على النبي وعلى الامام وعلى الامة فاي شرف للنبي في ذلك وللامام ولعلي وولده فهم في ذلك كسائر افراد الامة واذا كان ذلك عاما لكل امام بعد النبي (ص) ولكل الامة يكون قوله في حديث الغدير من كنت مولاه فعلي مولاه لغوا وعبثا بل كذبا فكان اللازم ان يقول من كنت مولاه فهذا علي وكل امام مولاه وكل فرد من الامة مولاه واذا كان كذلك فما وجه هذا الاهتمام وجمع الناس في الصحراء والرمضاء قبل ان يتفرقوا الى بلادهم وهل يزيد هذا الامر على حكم فقهي كسائر الاحكام الفقهية هذه تأويلات موسى جار الله وهذه تمحلاته مع ان كون ذلك على النبي والامام لان بيده بيت المال وهو معد لمصالح المسلمين ومن جملتها قضاء دين الغارم وفيه الزكاة ومن مصارفها قضاء دين الغارم كما تضمنته آية الصدقات اما انه على الامة فلا وجه له ولا دليل يدل عليه ولكنه قد شغف بذكر الامة المعصومة عنده فهو يدخلها في كل شيء على ان الذي بيده بيت المال هو النبي والخليفة بعده وعلي عنده ليس بخليفة بعده ولا اولاده خلفاء فمن اين صارت هذه الوظيفة لهم وهذا التكليف عليهم واذا كان الحديث يدل على ان هذه الوظيفة لهم مع انها للامام والخليفة الذي بيده بيت المال فقد دل الحديث على ثبوت الخلافة لهم واذا لم يكن بيدهم بيت المال فمن اين يقضون ديون الغارمين من كافة المسلمين فالذي اراده النبي (ص) في حديث غدير خم هو الولاية العامة الثابتة له في حياته ولعلي والائمة من ولده بعد مماته وبذلك تكون الولاية اشرف وظيفة للنبي وللامام بعده وشرفا لا يوازيه ولا يقاربه شرف وتخصيصها بقضاء دين الغارم افتراء على النبي وعلى حديثه وزعمه انه لم يجيء في عرف الكتاب والسنة المولى بمعنى الرياسة افتراء على الكتاب والسنة فقوله تعالى: ﴿ذلك بان الله مولى الذين آمنوا﴾ لَمِ لا يكون معناه انه اولى بهم وقد نص الكتاب والسنة في حديث الغدير على ان المولى بمعنى الاولى بالمؤمنين من انفسهم واي معنى للرياسة اعلى من ذلك واذا كان نصا فلا يقال انه محل النزاع واذا استعمل المولى في موضع بغير هذا المعنى فلا يلزم ان يكون في كل موضع كذلك ولا يكون ذلك عرفا للكتاب والسنة.

حديث جمع النبوة والامامة لاهل البيت

قال في صفحة (د ن) ان الصديق والفاروق رويا حديث ان الله ابى ان يجمع لأهل البيت بين النبوة والخلافة وتلقته الامة بالقبول فان لم تقبله الشيعة فحديث المنزلة في معناه.. قال وادخال علي في االشورى لا ينافي لان عدم استحقاق علي بالارث لا ينافي الاستحقاق بانتخاب الامة واختيارها.

(ونقول) أولاً انهما لم يرويا ذلك حديثا وانما قال الفاروق وحده لابن عباس كما يأتي قريبا كرهت قريش ان تجتمع لكم النبوة والخلافة فقريش هي التي كرهت ذلك ما كرهت النبوة حسدا حتى جاء امر الله وهم كارهون اما الصديق فلم ينقل عنه ذلك لا حديثا ولا غيره فيما علمناه.

(ثانيا) قبول الاخبار وعدمه ليس وساقة عرب اذا لم يقبل خصمنا خبرنا لم نقبل خبره. فحديث المنزلة اتفقنا نحن وانت على صحته فيلزمك قبوله وحديث الاباء ـ ان صح تسميته حديثا ـ اختلفنا فيه فلا يلزمنا قبوله وزعمك ان الامة تلقته بالقبول مع عدم قبول اهل البيت خيار الامة واتباعهم له جزاف من القول.

(ثالثا) اعتذاره عن ادخال علي في الشورى بان عدم الاستحقاق بالنسب لا ينافي الاستحقاق والانتخاب فيه ان حديث الاباء ـ ان صح ـ ليس فيه تقييد بالنسب بل هو عام للنسب والانتخاب فاذا كان الله يأبى ان يجعل لهم الخلافة فكيف تنتخبهم الامة لها وتفعل ما يأباه الله وهي معصومة عندك وكيف جعلت الامة الخلافة لعلي بعد عثمان وللحسن بعد علي وخالفت الله تعالى الذي ابى ان يجمع لهم النبوة والخلافة مع قبولها لما رواه الصديق والفاروق.

زعمه لم يول النبي ولا الصديق والفاروق هاشمياً

قال في صفحة (د ن) كل قرابة النبي كانت مصروفة زمن النبي عن كل ولاية وعن كل رياسة ولم يستعمل النبي (ص) احدا من بني هاشم أيام حياته وطلب عمه العباس والفاروق هاشمي لان القرابة قد صرفت عن امر الرياسة والولاية ولم يكن يعتبر في الاستعمال والولاية الا الكفاءة والغناء وقد كان يقدم في كبار الاعمال بني امية عملا بالعدل وابتعادا عن التهمة وتنزيها لحرم النبوة. وقال في صفحة (ن هـ) ان في ذلك رعاية قوة الدولة الاسلامية لأنها في اول الاسلام كانت في قريش وكانت قريش تكره ان تجتمع في بني هاشم النبوة والخلافة واستشهد بقول عمر لابن عباس انتم اهل النبي فما تقول منع قومكم منكم قال لا ادري والله ما اضمرنا الا خيرا قال كرهت

قريش ان تجتمع لكم النبوة والخلافة فتذهبوا في السماء بذخا وشمخا ولولا رأي أبي بكر في لجعل لكم نصيبا من الامر ولو فعل ما هنأكم قومكم انهم ينظرون اليكم نظر الثور الى جازره. وقال في صفحة (و ن) فراعى شرع الاسلام الذي جاء بالمساواة المطلقة هذه الجهة السياسية فقطع كل القطع حق البيت الهاشمي بالارث فلم يبق له حق الا مثل حق كل فرد من الامة.

(ونقول) يكذب قوله ان النبي لم يستعمل احدا من بني هاشم انه ولى عليا على اليمن ايام حياته وجعل اليه قضاءها وولاه على الجيش المرسل اليها وعلى الجيش المرسل الى ذات السلاسل وولى اخاه جعفرا رياسة المهاجرين الى الحبشة وولاه ايضا على جيش مؤتة وامارة الجيوش اهم امارة واذا كان لم يول عمه العباس ـ ان صح ذلك ـ على ولاية رأى انه لا يحصيها فليس معناه انه صرف كل ولاية عن بني هاشم. واما الصديق والفاروق فنحتاج الى الاعتذار عنهما في عدم تولية بني هاشم ولم يأت هو بعذر مقبول واذا كان الصديق والفاروق لم يوليا هاشميا فقد ولاهم امير المؤمنين علي بن ابي طالب ولى عبد الله بن العباس البصرة واخاه قثما مكة واخاهما عبيد الله اليمن وتماما اخاهم المدينة لما خرج لحرب الجمل فهل كان مخطئا في ذلك وغيره مصيباً؟!.

(ثانيا) قوله لم يكن يعتبر في الاستعمال الا الكفاءة مناقض لقوله ان القرابة قد صرفت عن امر الرياسة والولاية اذ معناه انها قد صرفت وان كان فيها كفاءة وغناء للعلة المتقدمة ولو كانت الكفاءة هي المدار لم يكن في الناس كفوء لعلي بن ابي طالب الذي شهد له الخليفة بانه ان وليهم ليحملنهم على المحجة البيضاء والطريق الواضح ولا لعبد الله بن عباس.

(ثالثا) قوله وقد كان يقدم في كبار الاعمال بني امية عملا بالعدل (الخ) فيه ان تأخير غيرهم خلاف العدل وليسوا في الكفاءة فوق غيرهم ولا مثلهم اللهم الا ان يكون الوليد بن عقبة الذي ولي الكوفة في عهد الخلافة الراشدة وشرب الخمر وصلى الصبح بالناس في مسجد الكوفة وهو سكران ثلاث ركعات وتقيأ الخمر في محراب المسجد فكان في توليته وامثاله عمل بالعدل وابتعاد عن التهمة وتنزيه لحرم الاسلام واي تنزيه. وتولية بني امية كبار الاعمال نجم عنها مفاسد عظيمة في الاسلام منها حرب صفين وشق عصا المسلمين وتفريق كلمتهم وغير ذلك مما استطار شرره وبقي اثره الى آخر الدهر. وتولية الاكفاء ليس فيه تهمة ولا ما ينافي تنزيه حرم النبوة من اي قبيلة كانوا وكان الاولى به ترك هذه التعليلات العليلة السخيفة وعدم اشغالنا وتضييع وقتنا بردها وعدم اضطرارنا الى كشف ما لا نود كشفه.

(رابعا) قوله ان في ذلك رعاية قوة الدولة الاسلامية لأنها في أول الاسلام كانت في قريش فيه ان قوتها لم تكن في أول الإسلام في قريش بل في الأنصار أو فيهم وفي المهاجرين.

(خامسا) قوله كانت قريش تكره ان تجتمع في بني هاشم النبوة والخلافة فيه ان قريشا وفي اولهم بنو امية كانوا يكرهون نبوة بني هاشم لا اجتماع النبوة والخلافة فيهم فقط واذا كانت الخلافة كالنبوة بامر إلهي لا باختيار الامة لاشتراطها بالعصمة التي لا يعلمها الا الله. لا ينال عهدي الظالمين. والعاصي ظالم لنفسه كما فصل في محله وليس لرضا قريش وعدم رضاها اثر في ذلك قال الشاعر:

زعمت سخينة ان ستغلب ربها وليغلبن مغالب الغلاب

فاذا كانت قريش تكره ان تجتمع لبني هاشم النبوة والخلافة حسدا وبغضا لانهم قاتلوهم على الاسلام فصاروا ينظرون اليهم نظر الثور الى جازره لم يكن ذلك مانعا لهم من استحقاق الخلافة ويكون الوزر في تأخيرهم عنها على قريش وهذا اعتراف بان تأخيرهم عن الخلافة كان حسدا وبغضا وان كونهم اهل النبي (ص) من موجبات استحقاقهم لها.

(سادسا) كلام الخليفة لابن عباس الذي استشهد به هنا يدل على ان ذلك من كلام الخليفة وهو الصواب وهو قد جعله سابقا حديثا.

(سابعا) قوله فراعى شرع الاسلام (الخ) افتراء منه على الشرع الاسلامي كما يعلم مما مر مع انه مناف لقوله السابق ان الله صرف الدنيا والخلافة عنهم اكراما لهم وتبرئة للنبوة واذا كان الشرع الاسلامي جاء بالمساواة المطلقة فلماذا حصر الامامة في قريش واحتج به المهاجرون على الانصار يوم السقيفة وهل حصرها في قريش الا كحصرها في بني هاشم او في علي وولده، والخلافة لم يقل احد من المسلمين انها بالارث ولكنه يخبط خبط عشواء.

وقال في صفحة ٢٢٥ ما حاصله: وكذلك الشأن في الشرائع السابقة فان موسى حرم كل اقاربه من ميراثه في حقوقه ووظائفه وورثه فتاة يوشع بن نون. ودعا سليمان ـ بلسان شريعة التوراة ـ رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي. لم يكن هذا الملك ينبغي لاحد من ورثته بالنسب. ودعا زكريا فقال: ﴿فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضيا﴾. ومعلوم ان ارث نبي الامة وارث كل الامة لا يكون بنسب الابدان بل بنسب الارواح. ثم لما عاين ما لمريم من عند الله زاد رجاؤه ﴿هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة انك سميع الدعاء﴾ كل هذه بنسب الارواح لا مجرد نسب الابدان. وقال في ص ٢٢٦ فيا ليت لو ان السادة الشيعة قبلت اليوم الحق الذي وقع بارادة الله ورضى نبيه والا يجب ان يكون شأن النبي وشأن دينه الحكيم اقل واهون عند الله من شأن زكريا ودعائه وان يكون شأن اهل البيت في الارث بعد النبي اقل واذل من شأن غلام زكريا في ارثه اياه وآل يعقوب.

(ونقول) هذا الرجل قال فيما يأتي في حرمان الزوجة من الإرث ان الشيعة انتحلت ذلك من الاناجيل والتوراة وبينا هناك بطلان قوله ونراه لا يزال ينتحل من الاناجيل والتوراة ويستند الى شريعتهما ويستشهد باحكامها كما فعله هنا ولا يبالي بالتناقض في كلامه. وهذه النغمة في حرمان اهل البيت من خلافة جدهم كما حرم ذرية موسى واقاربه قد تكررت منه على عادته بغير فائدة وفندناها فيما سبق.

(ونقول) هنا ان الله تعالى قد جعل هارون وزيرا لاخيه موسى وشد به ازره واشركه معه في النبوة ولو بقي بعده لكان نبيا كما مر في حديث المنزلة. وهو يبطل زعمه ان اقارب الانبياء وعشائرهم محرومة من حقوق نبوتهم وسليمان طلب ملكا لا ينبغي لاحد من بعده لا من ذريته ولا من غيرهم لا بالنسب ولا بالروح فلا ربط له بما اراده. وزكريا هل كان وليه الذي سأله ولدا بنسب الارواح لا بنسب الابدان وهل كانت الذرية التي طلبها روحية فقط لا بدنية وكونه لما رأى ما لمريم من عند الله زاد رجاؤه لا يجعل ابنه يحيى وليا بنسب الارواح لا الابدان. وهكذا كل ادلة هذا الرجل تكون عليه لا له. ومن الطريف قوله معلوم ان ارث نبي الامة وكل الامة بنسب الارواح لا الابدان فان كونه بنسب الارواح لا يمنع ان يجتمع معه نسب الابدان على ان الشرف الحاصل بنسب الابدان وطهارة الطينة والاصل له كل المدخلية في هذا الارث. مع انه اذا انحصر ارث نبي الامة بنسب الارواح فكيف انحصر ارث

الامة بذلك . واطرف من ذلك قوله وكل هذه نسب الارواح لا مجرد نسب الابدان فمتى قلنا او قال احد في الكون ان آل محمد (ع) ليس بينه وبينهم الا نسب الابدان كلا بل هم اشبه الخلق به هديا وطريقة وخلقا وفي جميع اطواره واحواله واخلاقه وافعاله فقد جمعوا نسب الابدان ونسب الارواح على اكمل وجوهها كما جمعها يحيى بن زكريا ولا ندري ولا المنجم يدري لماذا يلزم ان يكون شأن النبي ودينه اهون عند الله من شأن زكريا ودعائه الى آخر ما لفقه اذا لم تقبل الشيعة بما زعم انه وقع بارادة الله ورضا نبيه ـ وهما بريئان منه ـ وقد عرفت ان استشهاده بامر زكريا عليه لا له .

من الذي قدمه النبي (ص) بعده

قال في صفحة (و ن) لم يتول الامر بعد النبي (ص) لا عمه وكان اعقل قريش واسودها ولا ابناء عمه وكل قد كان كفؤا واهلا فكان هذا برهانا على انه لم يكن يطلب ملكا حيث لم يقدم بعده احدا بقرب نسب بل انما قدم من قدم بالايمان والتقوى والكمال والغناء .

(ونقول) بل قدم بعده من قدمه يوم الغدير ويوم نزلت ﴿وانذر عشيرتك الاقربين﴾ فجمعهم وقال لعلي انت اخي ووصيي وخليفتي فيهم رواه الطبري باسناده في التفسير والتاريخ ورواه غيره ومن لا يوازيه عمه في فضل ولا يدانيه سواء أكان اسود قريش واعقلها ام لم يكن واذا قدم من هو اهل للتقديم لم يدل ذلك على انه يطلب ملكا سواء أكان ذا نسب قريب ام لا واصحابك يقولون انه لم يقدم احدا وانما اختارت الامة لنفسها فكيف تقول انما قدم من قدم واذا كان التقديم بما ذكرت من الصفات فليس احق بها ممن قدمه يوم الغدير ويوم انذر عشيرته الاقربين .

ما ذكره من فضائل الصديق

قال في صفحة (ز ن) ان للصديق فضائل في الجاهلية . له عشيرة تحميه . ومال . كان محبوباً . وفي الاسلام بالسبق الى امور . الإسلام . الانفاق . الجهاد . عتق العبيد . بناء المساجد . الهجرة . تزويج ابنته . جمع القرآن . الذي يؤتي ماله يتزكى . العلم باحوال العرب وانسابها . خدمة النبي . آمن الناس عند النبي . الحزم والفراسة به صار وزيراً للنبي في كل اموره .

(ونقول) كان الأولى به ذكر فضائل الصديق الحقيقية اما اضافة فضائل اليه لا حقيقة لها فذلك مما لا يرضي الصديق بل يغضبه فالعشيرة والمال مع كثرة المشاركين فيهما لا ينبغي ان يحسبا من الفضائل مع ان المال لم يتحقق فان المنقول انه كان في الجاهلية ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان باجرة . والسبق الى الاسلام لعلي وحده اسلم ولم يكن يصلي لله تعالى على وجه الارض غير ثلاثة هو احدهم والآخران الرسول (ص) وخديجة . والانفاق كان لخديجة وبعد موتها من مالها الموروث . والجهاد الكامل كان لعلي وحده في كل موقف ولم يسمع عن الصديق انه قتل احداً وهجرته كانت في استخفاء مع النبي (ص) وغلام ابي بكر عامر بن فهيرة ودليلهم المستأجر عبد الله بن اريقط الليثي وهو مشرك ولما لحقهم سراقة بن مالك وهم اربعة احدهم النبي (ص) بكى ابو بكر فقال له النبي (ص) ما لك تبكي قال ما على نفسي ابكي ولكن عليك يا رسول الله قال لا عليك فدعا على سراقة فغاصت قوائم فرسه في الارض فطلب ان يدعو له بخلاصه فدعا له فرجع . وعلي كانت هجرته بالفواطم ظاهراً ومعه ابو واقد الليثي وايمن ابن ام ايمن فلحقهم ثمانية فوارس فقتل علي مقدمهم وعاد عنه الباقون . وتزويج ابنته هو الذي قلنا عنه انه لا يرضي الصديق عده من فضائله فقد تزوج النبي بنت حيي بن اخطب . وافضل منه تزويج ابنته التي رد عنها غيره ولم يكن لها كفوء سواه . والقرآن جمعه مع تأويله علي بن ابي طالب . والعلم باحوال العرب وانسابها علم لا يضر من جهله ولا ينفع من علمه كما قال رسول الله (ص) في من رآه في المسجد في حلقة وقيل عنه انه علامة لعلمه بذلك ونحوه . وخدمة النبي لم يكن اقوم بها من علي الذي لازمه صغيراً وكبيراً وربي في حجره . وآمن الناس عند النبي (ص) هو الذي ادى اماناته يوم الهجرة كما اوصاه اقام منادياً بالابطح إلا من كانت له امانة عند محمد فليأت نؤد اليه امانته وأتمنه على الفواطم فهاجر بهن من مكة الى المدينة ولم يأتمن على ذلك غيره وأتمنه على اداء سورة براءة . والوزارة في كل أموره ليست لسوى علي بنص حديث المنزلة الذي اعترف بصحته وآية واجعل لي وزيراً من اهلي وباقي ما ذكره اما مشارك فيه مع زيادة او ليس له كثير اهمية .

وبعدما ذكر في صفحة ٤١ احاديث نقلها عن الوافي لا يعلم مقدار صحة اسانيدها وضعفها عند الشيعة لا ترتبط بالعقيدة فلا نطيل بنقلها والكلام عليها واحاديث تتعلق بيومي الغدير والغار لا يعلم ايضاً مبلغ صحتها وضعفها وليس كل ما في الكتب سواء أكانت من الامهات ام غيرها يمكن الجزم بصحته . وهل يمكن لأية فرقة ان تجزم بصحة جميع اخبار كتبها والعهد بعيد والرواة انما يُعتمد في توثيقهم وتعديلهم على الظنون التي كثيراً ما تخطيء وعلى اقوال اقوام يجوز عليهم الخطأ والاشتباه . تكلم بعد ذلك في ص ٤٣ على آية الغار فقال : ان كان الله ثالث الاثنين فالى اين تبلغ رتبة الاول . فان كان ارتعد خوفاً على حياة النبي فان كان انزل سكينة الله على هذا الاول وايد الله هذا الاول ونبيه بجنود لم يرها احد من قريش غير الاول فهل نال احد من خلق الله مثل هذا الشرف وهذا الثناء الجليل .

(ونقول) : كان عليه ان يقتصر على فضائل الصديق المسلمة ولا يستدل عليها بما لا دلالة فيه مما لا يرضى به الصديق فان كون الله تعالى ثالث الاثنين لا يُستدل به على فضل واحد من الاثنين فقد قال الله تعالى : ﴿ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم﴾ الى قوله ﴿ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا﴾ فهذا يشمل كل متناجين مهما كانت صفتهم وكون الله معهم لا يدل على فضيلتهم وقوله ان الله معنا دال على انه لا يصل اليهما سوء من الذين قصدوهما وانما قصدهم الاصلي النبي (ص) لا سواه فالله قد اخبر انه سيدفع الضرر منهم عن النبي ومن معه مهما كانت صفته وكون السكينة انزلها الله على الصديق غير ظاهر من اللفظ ان لم يظهر خلافه وهو اختصاصها بالرسول (ص) وكون الرسول غير محتاج اليها وانما احتاج اليها من ارتعد ينافيه قوله في مقام آخر ﴿فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين﴾ مما دل على ان النبي محتاج الى انزال السكينة عليه وليس مقام ادعى الى الخوف والاضطراب من مقام الغار فاذا احتاج الى انزال السكينة عليه في غيره فهو فيه اليها احوج وقوله وايده الله ونبيه ينافيه افراد الضمير ولو اراد ذلك لقال وايدهما وقوله لم يرها احد من قريش غيره حاشية للقرآن الكريم ليست فيه .

قال في صفحة (ز ن) : والنبي وادع امته في حجة الوداع وكانت الصحابة تسأله عن كل حال ثم لم يسأله احد عمن يخلفه بعده لان الخليفة

بعده كان معلوماً عند كل احد منهم .

(ونقول) ان كانوا لم يسألوه فهو قد ابتدأهم واخبرهم عمن يخلفه بعده يوم نزلت وانذر عشيرتك الاقربين ثم يوم الغدير ثم في مرض موته حين قال آتوني بدواة وكتف اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده ابداً فقال بعضهم حسبنا كتاب ربنا وقال انه يهجر قد غلبه المرض وهذا ينافي ان يكون الخليفة معلوماً عند كل احد او يدل على انه غير من يريدونه واذا كان الخليفة معلوماً عند كل احد فما بال الاجتماع في سقيفة بني ساعدة وقول الانصار او بعض الانصار لا نبايع الا عليا فيما رواه الطبري ثم قولهم منا امير ومنكم امير واحتجاج المهاجرين عليهم بانهم عشيرة النبي (ص) وقومه وكان يلزم ان يقولوا لهم ان الخليفة معلوم عند كل احد واجتماع بني هاشم ومعهم الزبير في بيت فاطمة وضرب سيف الزبير بالحائط وكسره ونفي سعد الى حوران . هذا يدل إمّا على انه لم يكن معلوماً عند كل احد او كان معلوماً وخولف وهذا ينافي ما يدعيه من عصمة الامة او عدالتها على الاقل .

قال في صفحة (ز ن) فقد ارشد امته الى اختيار الاحق من غير ان يحرم الامة من حقوق انتخابها امامها فقدمت الامة خليفة رسول الله تقديم اجماع .

ونقول (اولاً) كونه ارشد امته الى اختيار الاحق وكونه كما مر قدم من قدم بالايمان والتقوى وكون الخليفة كان معلوماً عند كل احد يناقض عدم حرمان الامة من حق الانتخاب مناقضة ظاهرة فاذا كان النبي (ص) قدم شخصاً معيناً معلوماً عند كل احد انه الخليفة وجب التسليم لامر النبي (ص) ولم يجز انتخاب غير من قدمه وعينه وذلك حرمان للامة من حق انتخاب امامها .

(ثانياً) الله تعالى ورسوله اعلم بمن يصلح للخلافة ام الامة الثاني باطل قطعاً فان كان الاول لزم ان يرشد الله تعالى الامة رحمة بها بواسطة نبيه الى من يصلح للخلافة ويعينه لها ولا يوكل امر انتخابه اليها في تشتت اهوائها واختلاف نزعاتها وهل وقعت الحروب والفتن والمفاسد في الاسلام الا من هذه الانتخابات .

(ثالثاً) كيف يكون اجماعاً من خرج منه بنو هاشم كافة والزبير وسعد بن عبادة ومن تابعه من الانصار هذا ان لم نعتد برأي سائر المسلمين خارج المدينة الذين لم يؤخذ رأيهم ولا يمكنهم الخلاف بعد انعقاد الامر ولله در مهيار حيث يقول :

وكيف صيرتم الاجماع حجتكم	والناس ما اتفقوا طوعاً ولا اجتمعوا
امر علي بعيد عن مشورته	مستكره فيه والعباس يمتنع
وتدعيه قريش بالقرابة والأ	نصار لا خفض فيه ولا رفع
فاي خلف كخلف كان بينكم	لولا تلفق اخبار وتصطنع

زعمه عدم النص على الامام

قال في صفحة (ح ن) : ولو فرض محالاً وجود نص بالامامة لحرم على من له النص ان لا يقوم بها ولأمتنع امتناعاً عادياً خفاء هذا النص على احد . وعلي ترك الامامة والامام الحسن تركها وكل امام بعد الحسين تركها وكله يبطل دعوى وجود النص لعلي واولاده من السيدة فاطمة .

(ونقول) الواجب على من له النص القيام بالامامة حسب جهده وطاقته وهذا قد حصل اما القيام بها على كل حال فلو حرم على من له النص ان لا يقوم بها مع خوفه لحرم على رسول الله (ص) التخفي بعبادة ربه في اول البعثة احياناً . ولحرم على هارون ان يقول ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني ولحرم على لوط ان يقول لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد . واما هذا النص فلم يخف على احد وعلي وولده لم يتركوا الامامة فهم ائمة اطيعوا ام عصوا والانبياء التي كذبتها اممها ولم يتبعها الا قليل منها لا يقال انها تركت نبوتها وليست الامامة هي الحكم والسلطنة .

ما ذكره من فضائل الفاروق

ذكر في صفحة (ن ط) فضائل الفاروق فلم يقتصر على فضائله الحقيقية بل اضاف اليها ما اعترف الفاروق نفسه بنفيها عنه كما فعل عند ذكر فضائل الصديق . مثل انه كان يرى رأياً فيقبله النبي ويوافقه الله من فوق عرشه مع ان النبي (ص) لم يقبل رأيه في اسارى بدر وفي الصلاة على ابن أبي وفي بعض من رأى قتلهم كما فصلته كتب التواريخ والآثار ومثل كونه افقه الصحابة واعلم الصحابة في زمنه وهو يقول كل الناس افقه منك حتى المخدرات ويقول لولا علي لهلك عمر . ثم قال ان الصديق استخلفه بعهد منه . وهذا حرمان للامة من حق انتخابها أمامها وقد سبق منه ان النبي (ص) لم يشأ ان يحرم الامة من حقوق انتخابها امامها فكيف خالفه الصديق .

زعمه عصمة الخلافة الراشدة

قال في صفحة (س) نحن فقهاء اهل السنة والجماعة نعتبر سيرة الشيخين اصولاً تعادل سنن النبي الشارع في اثبات الاحكام الشرعية ونقول الخلافة الراشدة معصومة عصمة الرسالة المعصومة .

(ونقول) (اولاً) ادخاله نفسه في فقهاء من تسموا بأهل السنة والجماعة وفقهه هذا المزعوم ادى به الى مخالفة اجماع المسلمين في عدة مواضع اشرنا الى بعضها فيما مضى والى بعضها فيما يأتي من هذا الكتاب منها تشريك ولد الولد مع الولد في الميراث .

(ثانياً) كون سيرة الشيخين تعادل سنة النبي (ص) وكون الخلافة الراشدة معصومة يحتاج الى اثبات ولم يأت عليه بدليل سوى مجرد الدعوى . نعم اذا ادعي ذلك في حق علي بن ابي طالب كان له وجه لآية الطهارة وقول النبي اللهم ادر الحق معه كيفما دار، علي مع الحق والحق مع علي يدور معه كيفما دار وحديث الثقلين وقول علي سلوني قبل ان تفقدوني (الخ) ولم يستطع أحد ان يرد عليه .

(ثالثاً) نسبته ذلك الى جميع فقهائهم لم نجد له موافقاً عليه .

(رابعاً) هذه الدعوى لم يدعها اصحاب الخلافة الراشدة انفسهم فقال احدهم ان لي شيطاناً يعتريني وقال الآخر كل الناس افقه منك ولولا علي لهلكت وكل ذلك اعتراف بعدم العصمة .

(خامساً) جعله سيرة الشيخين كسنة النبي (ص) يناقض جعل الخلافة الراشدة معصومة كعصمة الرسالة فان الخلافة الراشدة يراد بها خلافة الخلفاء الاربعة فاذا الخلفاء الاربعة كلهم معصومون واحدهم علي بن ابي طالب وهو

لم يرض ان يبايعه عبد الرحمن بن عوف على الكتاب والسنة وسيرة الشيخين بل على الكتاب والسنة فقط فإذاً عصمة الخلافة الراشدة تثبت عدم عصمة الخلافة الراشدة .

(سادساً) الناس قد شككوا في عصمة الانبياء فكيف بالخلافة الراشدة .

ما جرى بين الصحابة

قال في صفحة (ا س) : ونعد من لغو الكلام وسقطة القول الكلام فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة .

(ونقول) ان لزمنا الاعراض عما جرى بين الصحابة لم يختص ذلك بزمن الخلافة الراشدة كما ادعاه فان العدالة والاجتهاد قد ادعيا لجميعهم حتى قال القائل :

ونعرض عن ذكر الصحابة فالذي　　　جرى بينهم كان اجتهاداً مجرداً

ولكننا نود أن يرشدنا الى الدليل الذي سبب هذا الحجر على العقول والألسنة والأقلام . ونرى الصحابة انفسها لم تعرض عن الخوض فيما جرى بينها وهم قدوة بأيهم اقتدينا اهتدينا . وهو نفسه لم يعرض عن القول فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة فلام علياً والمهاجرين والأنصار في مقتل عثمان ولام ابا ذر في سلوكه مع عثمان كما مر ويأتي .

الشورى

قال في صفحة (ا س) عثمان اول خليفة انتخب بعد مشاورة تامة واستقصاء آراء من حضر بالمدينة . وقد كان العباس قال لعلي لا تدخل في الشورى ان اعتزلت قدموك وان ساويتهم تقدموك ولم يقبله وان كان العباس انفذ نظراً واقوى حدساً يرى الامور من وراء الستور . وكان علي يعلم انه لا يستحق الامر بالارث فدخل لعله يناله بالانتخاب وكاد ينتخب لو انه قبل الشرط الذي عرضه له ابن عوف والشرط كان معقولاً به يندفع خوف قريش من البيت الهاشمي على العرب والا فلم يكن احد ينكر فضل علي وكفاءته لكل امر عظيم .

(ونقول) (اولاً) المشاورة لم تكن الا بين هؤلاء الستة وسائر من بالمدينة لم تؤخذ آراؤهم انما حضر مع الستة بعضهم وليس له رأي ، نعم يقال ان عبد الرحمن شاور اهل المدينة ولكن من الذي يضمن لنا انه اخذ بما اشاروا به او ان آراءهم لم تكن متناقضة .

(ثانيا) المتأمل في امر الشورى اذا جرد نفسه من التقليد يعلم انه لم يكن المقصود من الشورى الشورى بل تثبيت خلافة عثمان بطريق قانوني محكم . فالشورى جعلت بين ستة علي وعثمان وطلحة والزبير وسعد و[illegible] الرحمن بن عوف . وقال الخ[illegible]ان رسول الله (ص) مات وهو عنهم را[illegible] [illegible]م ذكر لكل واحد منهم عيباً فقال لعلي ما معناه انه ان وليهم ليحملنهم على الطريق الواضح والمحجة البيضاء ، إلاّ ان فيه دعابة ، وقال لعثمان ان وليهم ليحملن آل ابي معيط على رقاب الناس . وجعل العبرة باكثرية الأصوات فان تساوت رجح الفريق الذي فيه عبد الرحمن بن عوف فان اتفق الاكثر او من فيهم عبد الرحمن على واحد وخالف الباقون قتل المخالف وان مضت ثلاثة ايام ولم يتفقوا على واحد قتل الستة وترك المسلمون يختارون لانفسهم ولسنا بصدد نقد الشورى من جميع نواحيها بل بصدد بيان ان المقصود منها تثبيت خلافة عثمان بوجه قانوني فانه كان من المعلوم ان عليا لا تكون معه الاكثرية بل اما ان يكون معه صوتان فقط او نصف الأصوات لان المتيقن ان من يكون معه هو الزبير وحده او شخص آخر فقط ومعلوم ان عبد الرحمن هواه مع عثمان فلا يمكن ان يختار عليا عند تساوي الأصوات ورجوع الامر اليه ثم لما رجع الامر اليه اراد عليا ان يبايعه على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة الشيخين فلم يقبل علي الا على كتاب الله وسنة رسوله وقبل عثمان فهل كان ابن عوف يرتاب في أن علياً لا يقبل إلا بالكتاب والسنة فقط وهل كان يشك في ان عثمان لا يمتنع من قبول سيرة الشيخين هذه هي الشورى .

(ثالثاً) كون العباس انفذ نظراً واقوى حدساً من علي ليس بصواب . ان نسب الى علي انه قال عنه انه يرى الأمور من وراء الستور ، وقوله وان اعتزلت قدموك يصعب التصديق بانه رأى مصيب فكيف يقدمونه مع الاعتزال ولا يقدمونه مع الدخول بل الحق انه مع الاعتزال مقطوع بعدم تقديمه اما مع الدخول فمحتمل .

(رابعاً) لم يقل احد ولم يتوهم احد ان عليا كان يستحق الامر بالارث وقد كرره في كلامه في عدة مواضع وهو من لغو الكلام وانما كان يعلم انه يستحقه بالنص عليه وانما دخل لان للمرء ان يتوصل الى حقه بكل وسيلة .

(خامساً) عقل علي بن ابي طالب كان اكبر من عقله وكان يعلم ان هذا الشرط غير معقول ولا يمكنه الاخذ به لأن سيرة الشيخين ان وافقت الكتاب والسنة اغنيا عنها وان خالفتهما قدما عليها وان كانت فيما لم يرد فيه شيء في الكتاب والسنة كان باب مدينة العلم اعرف بوجوه استنباط حكمه منهما ولذلك اضاف اليهما ـ كما في بعض الروايات ـ واجتهاد رأيي .

(سادساً) ان قريشاً لم تكن تخاف من البيت الهاشمي على العرب ولا على العجم وانما كانت تحسد البيت الهاشمي وتعاديه وهذا الذي دعاها الى صرف الامر عنه مع كونها تعرف فضل علي وكفاءته لكل امر عظيم وكيف تخاف قريش ممن يقول : والله لو اعطيت الاقاليم السبع بما تحت افلاكها على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعيرة ما فعلت ، نعم ربما كانت تخاف عدله ومساواته .

زعمه لم يكن في القرن الاول من يقدم علياً في الخلافة

قال في صفحة (ب س) لم يكن في القرن الاول احد يدعي ان عليا اولى بالخلافة والامر ولم يدع علي لنفسه الاولوية وتقديم بيت النبوة دعوى دخيلة ادخلها اهل المكر الذين تظاهروا بالاهتداء كيدا ولم يكن احد وصياً لنبي في امته .

(ونقول) ما اكثر القائلين بذلك والمدعين له . منهم الصديق الذي قال اقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم ، ومنهم بنو هاشم كافة ومنهم الاثنا عشر الذين خالفوا يوم السقيفة ذكرهم الطبرسي في الاحتجاج ومن جملتهم خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ومن قوله :

ما كنت احسب ان الامر منصرف. عن هاشم ثم منها عن ابي حسن

أليس اول من صلى لقبلتكم واعلم الناس بالقرآن والسنن

واقرب الناس عهداً بالنبي ومن جبريل عون له في الغسل والكفن

من فيه ما فيهم لا يمترون به وليس في القوم ما فيه من الحسن

ماذا الذي ردهم عنه فتعلمه ها ان ذا غبن من اعظم الغبن

وفي جملتهم سلمان الفارسي الذي قال (كردبدونكرديد) ومن جملتهم ابو الهيثم ابن التيهان وكان بدرياً كان يقول يوم الجمل كما في شرح النهج لابن ابي الحديد:

قل للزبير وقل لطلحة اننا نحن الذين شعارنا الانصار

ان الوصي امامنا وولينا برح الخفاء وباحت الاسرار

ومنهم الانصار او بعض الانصار قال الطبري في تاريخه قالت الانصار او بعض الانصار لا نبايع الا عليا ومنهم الزبير الذي كان مع علي حتى شب ابنه عبد الله. وقال ابن ابي الحديد في اوائل شرح نهج البلاغة: ان القول بتفضيل علي قول قديم وقد قال به كثير من الصحابة والتابعين. فمن الصحابة: عمار والمقداد وابو ذر وسلمان وجابر بن عبد الله وأبي بن كعب وحذيفة وبريدة وابو ايوب وسهل وعثمان ابنا حنيف وابو الهيثم بن التيهان وخزيمة بن ثابت وابو الطفيل عامر بن واثلة والعباس بن عبد المطلب وبنو هاشم كافة وبنو المطلب كافة وكان الزبير من القائلين به في بدء الامر. وكان من بني امية قوم يقولون بذلك منهم خالد بن سعيد ابن العاص ومنهم عمر بن عبد العزيز اهـ.

(اما) علي فقد بلغت دعواه للاولوية عنان السماء وملأت شكواه الفضاء. وحسبك بالخطبة الشقشقية التي لاجلها انكر نهج البلاغة كله او بعضه وكيف لا يدعي لنفسه الاولوية وهو لم يبايع الا بعد وفاة الزهراء. (واما) تقديم بيت النبوة فقد علم مما مر انها دعوى قديمة صحيحة اصيلة لا دخيلة ادعاها جمع من اكابر الصحابة والتابعين. وان دعوى كونها دخيلة ادخلها اهل المكر كيداً هي دعوى دخيلة ادخلها اهل المكر وعلماء السوء كيداً لاهل البيت واتباعهم فزعموا ان اصلها من الفرس الذين دخلوا في الاسلام بقصد الكيد للاسلام الذي ثل عروش ملكهم. وهذا الزعم واضح الفساد فهي موجودة في صدر الاسلام من اكابر المسلمين قبل ان يدخل الفرس في دين الاسلام. والفرس وغيرهم من العجم الذين دخلوا في الاسلام كان دخولهم فيه عن بصيرة ومعرفة وصدق نية وجل علماء من تسموا بأهل السنة في كل فن هم من العجم فمن هم من غير العرب الذين دخلوا في الاسلام واظهروا التشيع كيداً للاسلام نبؤنا بهم ان كنتم صادقين.

(اما) نفي الوصاية عن جميع الانبياء فلم يأت عليها بدليل فهي مردودة عليه بل لكل نبي وصي بالنقل والعقل (اما النقل) فروى ابن بابويه في كتاب اكمال الدين بسنده عن النبي (ص) في حديث قال اوحى الله الى آدم ان اوص الى شيث فاوصى اليه وهو ابنه هبة الله واوصى شيث الى ابنه مسبان ومسبان الى محليث ومحليث الى محوق ومحوق الى غثميشا وغثميشا الى اخنوخ وهو ادريس وادريس الى ناحور ودفعها ناحور الى نوح واوصى نوح الى سام وسام الى عثامر وعثامر الى برعيثاشا وبرعيثاشا الى يافث ويافث الى برة وبرة الى حقيبة وحقيبة الى عمران وعمران الى ابراهيم الخليل وابراهيم الى ابنه اسماعيل واسماعيل الى اسحق واسحق الى يعقوب ويعقوب الى يوسف ويوسف الى بثريا وبثريا الى شعيب. وشعيب الى موسى وموسى الى يوشع بن نون ويوشع الى داود وداود الى سليمان وسليمان الى آصف بن برخيا وآصف الى زكريا ودفعها زكريا الى عيسى بن مريم واوصى عيسى الى شمعون بن حمون الصفا وشمعون الى يحيى بن زكريا ويحيى الى منذر ومنذر الى سليمة وسليمة الى بردة قال رسول الله (ص) ودفعها الي بردة الحديث. والمراد في هذا الحديث والله اعلم ان كل نبي كان يوصي الى من بعده فقد يكون من بعده نبياً مثله وقد يكون وصياً والوصي قد يوصي الى نبي بعده اي يرشد الناس الى نبوته. ولا ينافي ايصاء شعيب الى موسى ان موسى جاءته النبوة بعد مفارقة شعيب فهو كان اولاً وصيا ثم صار نبياً (والحاصل) ان الارض لا تخلو من حجة منصوب من الله تعالى اما نبي او وصي واذا كان صاحب الوشيعة لا يصدق بهذا الحديث فليس له ان يكذبه ويجزم بان الانبياء ليس لهم اوصياء ويقول بما لا يعلم (واما العقل) فاذا كان الله تعالى قد امر بالوصية من يخلف مائة درهم مثلاً افلا يأمر بالوصية من يخلف امة عظيمة ان هذا لو صح لكان قدحاً في حكمة الله وانبيائه عليهم السلام ولله در القائل:

أنبي بلا وصي تعالى الله عما يقوله سفهاها

كيف تخلو من حجة والى من ترجع الناس في اختلاف نهاها

قال في صفحة (هـ س): لو صدق كليمة من اقاويل الشيعة لكان النبي يجهل شيئاً يعلمه كل احد في زمنه ولكان الله جاهلاً في كل افعاله وكاذباً في اكثر اقواله:

دعها سماوية تجري على قدر لا تفسدنها برأي منك منكوس

(ونقول) هل يليق برجل ينتسب الى العلم ان يتفوه بمثل هذه الكلمات في حق الله تعالى ورسوله (ص).

ولو علقها على محال بزعمه وهل يمكن ان يقول ذو ادب

ان كان الامر الفلاني حقاً فامه زانية او زوجته كذا ولو علقه على امر هو غير واقع بزعمه. ولكن هذا الرجل شاذ في جميع اطواره.

وقد بينا غير مرة ان الذي تختلف فيه الشيعة عن الاشاعرة الذين تسموا باهل السنة هي مسائل معدودة فان كان باستطاعته ان يبين لنا بالحجة والبرهان ان الحق فيها معه فهو الرجل كل الرجل اما هذه الدعاوى الفارغة والهذيان والعبارات الطويلة العريضة التي لم يدعمها بحجة ولا برهان والشتائم البذيئة فلا تفيد الا جهل قائلها.

الشيعة اقوالها مدعومة بالحجج والبراهين القاطعة لا تقول الا بالحق ولا تتمسك الا بالصدق بين لنا هذه الأقوال التي تستلزم جهل النبي وجهل الله وكذبه ـ والعياذ بالله ـ ان كنت من الصادقين.

دع عنك تلك الدعاوى لا دليل لها مثل الجسوم بلا روح ولا روس

وابغ الحقيقة في قول وفي عمل لا تفسدنها برأي منك معكوس

ثم ذكر الانقلابات في الخلافة الاسلامية وغاية الادارة في الشرع الاسلامي والحكومة الثؤقراتية في الاسلام والعقل والنقل واطال في ذلك كله بما استغرق ٢٤ صفحة شنع فيها ما شاء بدعاوى لا يرافقها دليل مما تعرف نماذجه من كلامه السابق والآتي ولا يتعلق غرضنا بالكلام عليه صح ام فسد.

عدم تحريف القرآن

قال في صفحة ٢٣ القول بتحريف القرآن الكريم باسقاط كلمات وآيات وتغيير ترتيب الكلمات اجمع عليه كتب الشيعة واخف ما رأيت للشيعة في القرآن الكريم ان جميع ما بين الدفتين في المصحف كلام الله الا انه بعض ما نزل والباقي مما نزل عند المستحفظ لم يضع منه شيء واذا قام القائم يقرؤه للناس كما انزله الله على ما جمعه امير المؤمنين علي واخبار التحريف مثل اخبار الامامة متواترة عند الشيعة من رد اخبار التحريف أو أولها يلزم عليه رد أخبار الامامة والولاية ونسب في صفحة ٦٢ ـ ٦٣ الى المجلسي وصاحب الوافي ان اخبار التحريف متواترة مثل اخبار الولاية واخبار الرجعة، ثم تعرض في ص ٤٤ لذكر تحريف القرآن واساء القول وجاء بأخشن الكلام على عادته وأساء الأدب الى الغاية في حق امير المؤمنين علي عليه السلام وان ابرزه بصورة التعليق مثل قوله ان صح كذا فعلي هو الزنديق أو اذل منافق الى غير ذلك من أمثال هذه العبارات التي اعتادها بحسن أدبه والتي لا يليق ذكرها ولو معلقة على فرض غير صحيح.

(ونقول): دعوى اجماع كتب الشيعة على ذلك زور وبهتان بل كتب المحققين ومن يعتني بقولهم من علماء الشيعة مجمعة على عدم وقوع تحريف في القرآن لا بزيادة ولا نقصان: وتفصيل الكلام في ذلك انه اتفق المسلمون كافة على عدم الزيادة في القرآن واتفق المحققون واهل النظر ومن يعتد بقوله من الشيعيين والسنيين على عدم وقوع النقص ووردت روايات شاذة من طريق السنيين ومن بعض طرق الشيعة تدل على وقوع النقص ردها المحققون من الفريقين واعترفوا ببطلان ما فيها وسبقها الاجماع على عدم النقص ولحقها فلم يبق لها قيمة واليك ما قاله رؤساء علماء الشيعة ومحققوهم في هذا الشأن.

كلام الصدوق

قال الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالصدوق وبرئيس المحدثين في رسالته في اعتقادات الشيعة الامامية المطبوعة اعتقادنا في القرآن انه ما بين الدفتين وهو ما في ايدي الناس وليس بأكثر من ذلك ومن نسب الينا إنّا نقول انه اكثر من ذلك فهو كاذب اهـ. فهو ينفي وقوع النقصان وينسب عدم وقوعه الى اعتقاد جميع الامامية ويكذب من ينسبه اليهم تكذيباً باتاً وإنما لم يقل ولا أقل لأن الزيادة مقطوع بعدمها وليست محل كلام. وصاحب الوشيعة قد رأى رسالة الاعتقادات هذه وقرأها ونقل عنها في آخر صفحة من كتابه ص ١٣٢ فقال: يقول الصدوق محمد بن بابويه في رسالة العقائد: اعتقادنا في الغلاة والمفوضة انهم كفار بالله أضل من جميع أهل الأهواء المضلة وانه ما صغر الله احد تصغيرهم بشيء والأئمة بريئة كل البراءة من اباطيلهم اهـ. ومع ذلك يقول اجمعت كتب الشيعة على تحريف القرآن فكيف لنا ان نطمئن الى شيء من انقاله بعد هذا؟

كلام الشيخ الطوسي

وقال الشيخ محمد بن الحسن الطوسي المعروف بالشيخ الطوسي وبشيخ الطائفة في اول كتابه التبيان في تفسير القرآن: اما الكلام في زيادة القرآن ونقصه فمما لا يليق به لأن الزيادة فيه مجمع على بطلانها واما النقصان فالظاهر ايضاً من مذهب المسلمين خلافه وهو الاليق بالصحيح من مذهبنا وهو الذي نصره المرتضى وهو الظاهر في الروايات غير انه رويت روايات من جهة الشيعة والعامة (أهل السنة) بنقصان آي من آي القرآن ونقل شيء منه من موضع الى موضع طريقها الآحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً والأولى الأعراض عنها اهـ. فهذا شيخ الطائفة يقول ان الكلام في ذلك مما لا يليق وان اخبار التحريف رويت من جهة الشيعة وأهل السنة وانها اخبار آحاد لا توجب علماً ولا عملاً وصاحب الوشيعة يفتري ويقول انها متواترة عند الشيعة فهل يبقى لنقله قيمة بعد هذا؟

كلام الشريف المرتضى

وقال الشريف المرتضى في جواب المسائل الطرابلسيات فيما حكاه عنه صاحب مجمع البيان ان العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث العظام والكتب المشهورة واشعار العرب فإن العناية اشتدت والدواعي توفرت على نقله وحراسته وبلغت الى حد لم تبلغه فيما ذكرناه لأن القرآن معجزة النبوة ومأخذ العلوم الشرعية والاحكام الدينية وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وحمايته الغاية حتى عرفوا كل شيء اختلف فيه من اعرابه وقراءته وحروفه وآياته فكيف يجوز ان يكون مغيراً أو منقوصاً مع العناية الصادقة والضبط الشديد.

(وقال ايضاً) ان العلم بتفصيل القرآن وابعاضه في صحة نقله كالعلم بجملته وجرى ذلك مجرى ما علم ضرورة من الكتب المصنفة ككتاب سيبويه والمزني فإن أهل العناية بهذا الشأن يعلمون من تفصيلها ما يعلمون من جملتها حتى لو ان مدخلاً ادخل باباً من النحو في كتاب سيبويه او من غيره في كتاب المزني لعرف وميز وعلم انه ملحق ومعلوم ان العناية بنقل القرآن وضبطه اكثر من العناية بكتاب سيبويه ودواوين الشعراء. وذكر ايضاً ان القرآن كان على عهد رسول الله (ص) مجموعاً مؤلفاً على ما هو عليه الآن لأنه كان يدرس ويحفظ جميعه في ذلك الزمان حتى عين على جماعة من الصحابة في حفظهم له وانه كان يعرض على النبي (ص) ويتلى عليه وان جماعة من الصحابة مثل عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبي (ص) عدة ختمات كل ذلك يدل على انه كان مجموعاً مرتباً وذكر ان من خالف في ذلك من الامامية وحشوية العامة (أهل السنة) لا يعتد بخلافهم فانه مضاف الى قوم من اصحاب الحديث نقلوا اخباراً ضعيفة ظنوا صحتها لا يرجع بمثلها عن المعلوم اهـ. فهو قد احتج لذلك وبينه البيان الشافي الذي ما بعده بيان والذي لا يمكن لأحد الزيادة عليه بل ولا الاتيان بمثله ومكانته بين علماء الشيعة لا يصل اليها احد ومع ذلك يزعم صاحب الوشيعة اجماع كتب الشيعة على تحريف القرآن أفيكون بهتان فوق هذا؟

كلام صاحب مجمع البيان

وقال الشيخ ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي من اكابر العلماء والمفسرين في مقدمة كتابه مجمع البيان لعلوم القرآن: اما الزيادة في القرآن فمجمع على بطلانها. واما النقصان فروى جماعة من اصحابنا وقوم من حشوية العامة (أهل السنة) ان في القرآن نقصاناً والصحيح من مذهب اصحابنا خلافه وهو الذي نصره المرتضى.

. ثم نقل كلام المرتضى السابق اهـ .

هذا كلام من تعرض للمسألة من عظماء علمائنا المتقدمين .

كلام الشيخ البهائي

وقال الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملي الذي شهرتـه تغني عن التنويه به : الصحيح ان القرآن محفوظ عن ذلك ـ أي التحريف ـ زيادة كـان أو نقصاناً . ويدل عليه قوله تعالى : ﴿وإنّا له لحافظون﴾ اهـ .

كلام المحقق الثاني الشيخ علي الكركي

وصنف الشيخ علي بن عبد العالي الكركي المعروف بـالمحقق الثـاني إمـام عصره رسالة في نفي النقيصة بعد الاجماع على عدم الزيادة .

كلام الفقيه الشيخ جعفر النجفي

وقال الشيخ جعفر الفقيه النجفي فقيه عصره واحد ائمته في مقدمة كتابه كشف الغطاء : لا ريب ان القرآن محفوظ من النقصان بحفظ الملك الـديـان كما دل عليه صريح القرآن واجماع العلماء في كل زمان ولا عبرة بالنـادر اهـ . وصاحب الوشيعة قد رأى كشف الغطاء وقرأه ورد على جملة من محتوياتـه كما مر ومع ذلك فهو يقول اجمعت كتب الشيعة على تحريف القرآن هذه أمـانتـه وصدقه في النقل .

كلام السيد محسن المحقق البغدادي

وقال السيد محسن الحسيني الأعرجي المعروف بالمحقق البغدادي من ائمة عصره في شرح الوافية في اصول الفقه : الاجماع على عدم الـزيـادة والمعـروف بين علمائنا حتى حكي عليه الاجماع عدم النقيصة اهـ . وهؤلاء من المتأخرين فهما هم محققو علماء الشيعة وائمة مذهبهم وقادتهم ومن يعول على قوله منهم من المتقدمين والمتأخرين متفقون في كل عصر وزمان على عدم الزيادة وعـدم النقصان ولا شك ان غيرهم من لم يتعرضوا للمسألة على مثل هذا الرأي وهو مع ذلك يقول اجمعت كتب الشيعة على تحريف القرآن بالنقصان وان اخبـار التحريف مثل اخبار الامامة متواترة عندهم أفيبقى بعد هذا وثـوق بشيء من انقاله ودعاواه أو يبقى لكلامه أقل قيمة؟ .

ومما يدل دلالة قطعية على اجماع الشيعة على ان القرآن الكريم لا نقصـان فيه بعد اجماعهم القطعي على نفي الـزيـادة اتفـاق فقهـائهم ورواياتهم على كفاية قراءة أي سورة كانت من القرآن في الصـلاة عـدا سـورتي الضحى وألم نشرح فهما سورة واحدة والفيل ولايلاف فهما ايضاً سورة واحدة اما سوى هذه فيجزي قراءة أي سورة كانت مع اتفاقهم على لزوم قراءة سـورة كـاملـة بعـد الحمـد في الـركعتين الأولتين من الفـريضـة وعـدم جـواز التبعيض بنـاء على وجوب القراءة في الفريضـة بعـد الحمـد وهـذا ينـادي بـاجماعهم على عـدم النقصان أفيسوغ بعد هذا كله ان تلصق بهم هذه التهمة الباطلة لولا العصبية وقلة الانصاف .

(الروايات المتضمنة لتحريف القرآن بالنقصان من طريق أهل السنة) في مسند الامام احمد وصحيح البخاري وتاريخ ابن عساكر وغيرها

(١) في مسنـد الامـام احمد بن حنبل ج ٥ ص ١١٧ بـاسنـاده عن ابن عباس : جاء رجل الى عمر فقال اكلتنا الضبع ـ يعني السنة ـ فقال عمر لـو ان لأمرىء وادياً أو واديين لابتغى اليهما ثالثاً .

فقال ابن عباس ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ثم يتـوب الله على من تاب فقال عمر لابن عباس ممن سمعت هـذا قـال من أبي قـال فـاذا كـان بالغداة فاغد علي فرجع الى ام الفضل فذكر ذلك لها فقالت ما لك وللكـلام عند عمر وخشي ابن عباس ان يكون ابي نسي فقالت امه عسى ان يكـون ابي نسي فغدا الى عمر ومعه الدرة فانطلقا الى أبي فخرج عليهما وسألـه عمـر عما قال ابن عباس فصدقه اهـ . والظاهر ان عمر فهم من ابن عباس ان ما قاله قرآن أو كان في الكلام ما يدل على ذلك وتـركـه الـراوي وإلا فـلا داعي لهذا الاهتمام ولا لخوف ابن عباس وامه ان يكون نسي ابي ولا لقولها ما لك وللكلام عند عمر مع دلالة الروايات الأخر على ذلك ايضاً فهي تفسر المراد من هـذه الرواية كما انه يظهر انه سقط بعد قـولـه واديين من مـال بقـرينـة الـروايـات الآتية .

(٢) في مسنـد الامـام احمد ايضـاً ج ٥ ص ١٣١ حـدثنـا عبـد الله (١) حدثني ابي حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن عـاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن ابي بن كعب قال ان رسول الله (ص) قال ان الله تبارك وتعالى امرني ان اقرأ عليك القرآن فقـال فقـرأ لم يكن الـذين كفـروا من أهل الكتاب قال فقرأ فيها ولو ان ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيـه لسأل ثانياً فلو سأل ثانياً فأعطيـه لسأل ثـالثـاً ولا يمـلأ جـوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب وان ذلك الدين القيم عند الله الحنيفية غير المشركـة ولا اليهودية ولا النصرانية ومن يفعل خيراً فلن يكفره .

(٣) في مسند الإمام احمد ايضـاً ج ٥ ص ١٣٢ س ١ حـدثنـا عبـد الله حدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا مسلم بن قتيبة حدثنا شعبـة عن عاصم بن بهدلة عن زر عن ابي بن كعب قال : قـال لي رسـول الله (ص) ان الله تبارك وتعالى امرني ان اقـرأ عليك فقـرأ علي : ﴿لم يكن الـذين كفـروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلو صحفـاً مطهرة فيها كتب قيمة وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد مـا جـاءتهم البينة ان الدين عند الله الحنيفية غير المشركة ولا اليهوديـة ولا النصرانيـة ومن يفعل خيراً فلن يكفره﴾ قال شعبة ثم قرأ آيات بعدها ثم قرأ : لو ان لابن آدم واديين من مال لسأل وادياً ثالثاً ولا يمـلأ جـوف ابن آدم إلا التراب قـال ثم ختمها بما بقي منها .

(٤) في صحيح مسلم بهامش صحيح البخاري ج

ع ص ٤٣٧ في باب كراهة الحرص على الدنيا : حدثني سويد بن سعيـد حدثنا علي بن مسهر عن داود عن ابي حرب بن ابي الاسود عن ابيه قال بعث ابو موسى الاشعري الى قراء اهل البصرة فدخل عليـه ثلثمائة رجل قـد قـرأوا القرآن فقال انتم خيار اهل البصرة وقراؤهم فاتلـوه ولا يطـولن عليكم الامـد فتقسوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم وانا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فانسيتها غير اني قد حفظت منهـا لـو كـان لابن آدم

(١) هو ابن الامام احمد بن حنبل ـ المؤلف ـ .

واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها باحدى المسبحات فانسيتها غير اني حفظت منها ﴿يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون﴾ فتكتب شهادة في اعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة .

آية الرجم

(٥) في مسند الإمام احمد ج٥ ص ١٣٢ س ١٢ حدثنا عبد الله حدثني وهب ابن بقية عن خالد بن عبد الله الطحان عن يزيد بن ابي زياد عن زر بن حبيش عن أُبي بن كعب قال كم تقرؤون سورة الاحزاب قال بضعاً وسبعين آية قال لقد قرأتها مع رسول الله (ص) مثل البقرة او اكثر منها وان فيها آية الرجم .

(٦) حدثنا عبد الله حدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر قال قال لي أُبي بن كعب كائن تقرأ سورة الاحزاب وكائن تعدها قلت له ثلاثا وسبعين آية فقال قط لقد رأيتها وانها لتعادل سورة البقرة ولقد قرأنا فيها الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عليم حكيم .

(٧) في صحيح البخاري في باب رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت من كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة ج ٤ ص ١٢٥ طبع عام ١٣٠٤ ـ ١٣٠٥ بمصر بسنده عن عمر بن الخطاب في حديث انه قال ان الله بعث محمداً (ص) بالحق وانزل عليه الكتاب فكان مما انزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها فلهذا رجم رسول الله (ص) ورجمنا بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله (الى ان قال) ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله ان لا ترغبوا عن آبائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن آبائكم (الحديث) قال شيخ الاسلام في حاشية صحيح البخاري : آية الرجم هي (الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة) لكن نسخت تلاوتها دون حكمها اهـ . (اقول) نسخ التلاوة ممكن في كل ما روي نقصه من القرآن فهو مشترك بين الفريقين على ان نسخ التلاوة يصعب تصوره فاذا كان الحكم باقياً فما الفائدة من نسخ التلاوة ويشبه ان يكون انزال الآية ثم نسخ تلاوتها مع بقاء حكمها عبثاً مع ان الآيات المنسوخ حكمها تلاوتها باقية .

(٨) في تاريخ دمشق للحافظ ابن عساكر ج ٢ ص ٢٢٨ في ترجمة ابي بن كعب عن ابي ادريس الخولاني ان ابا الدرداء ركب الى المدينة في نفر من اهل دمشق فقرأ فيها على عمر بن الخطاب هذه الآية ﴿إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ولو حميتم كما حموا لفسد المسجد الحرام﴾ فقال عمر بن الخطاب من اقرأكم هذه القراءة فقالوا ابي بن كعب فدعاه فقال لهم عمر اقرأوا فقرأوا ولو حميتم كما حموا لفسد المسجد الحرام فقال أُبي لعمر نعم انا اقرأتهم فقال عمر لزيد بن ثابت اقرأ يا زيد فقرأ زيد قراءة العامة فقال عمر اللهم لا اعرف الا هذا فقال ابي والله يا عمر انك لتعلم اني كنت احضر ويغيبون وادنو ويحجبون ويصنع بي ويصنع ووالله لئن احببت لالزمن بيتي فلا احدث احداً ولا اقرىء احداً حتى اموت فقال عمر اللهم غفراً انك لتعلم ان الله قد جعل عندك علماً فعلم الناس ما علمت . قال ومر عمر بغلام وهو يقرأ في المصحف : النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وهو اب لهم فقال يا غلام حكها فقال هذا مصحف أُبي ابن كعب فذهب اليه فسأله فقال له انه كان يلهيني القرآن ويلهيك الصفق بالاسواق اهـ . وروى نحوه ابن الاثير الجزري في جامع الاصول . وفي كنز العمال : روى هذه الروايات ابو داود الطيالسي في سننه والحاكم في مستدركه .

سورتا القنوت

(٩) قال السيوطي في الاتقان والدر المنثور اخرج الطبراني والبيهقي وابن الضريس ان من القرآن سورتين ـ وقد سماهما الراغب في المحاضرات سورتي القنوت ـ ونسبوهما الى تعليم علي وقنوت عمر ومصحف ابن عباس وزيد بن ثابت وقراءة ابي موسى (احداهما) بسم الله الرحمن الرحيم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفك ونخلع ونترك من يفجرك (والثانية) بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك الجد ان عذابك بالكافرين ملحق .

(١٠) في كتاب الاحكام في اصول الاحكام للآمدي الشافعي ج ١ ص ٢٢٩ طبع مصر ان في مصحف ابن مسعود (فصيام ثلاثة ايام متتابعات) وان ابا حنيفة بني عليه وجوب التتابع في صوم اليمين .

(١١) روى الطبري في تفسيره ان ابن مسعود كان يقرأ : فما استمتعم به منهن الى اجل مسمى .

فاذا كان شذاذ منكم ومنا سبقهم الاجماع ولحقهم رووا ما اتفق المحققون والجمهور منا ومنكم على بطلانه ودلت عباراته بانحطاطها عن درجة القرآن الكريم على انها ليست بقرآن فكيف تلصقون بنا عيبه وتبرؤن انفسكم ما هذا بإنصاف .

ما روى من طريق غيرنا في وقوع الزيادة في القرآن مع الاجماع منا ومنهم على عدم الزيادة

(١) في صحيح البخاري في باب والنهار اذا تجلى من كتاب تفسير القرآن ج ٣ ص ١٥٢ طبع عام ١٣٠٤ بمصر حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال دخلت في نفر من اصحاب عبد الله الشام فسمع بنا ابو الدرداء فاتانا فقال أفيكم من يقرأ فقلنا نعم فقال فايكم اقرأ فاشاروا الي فقال اقرأ فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى قال انت سمعتها من في صاحبك قلت نعم قال وانا سمعتها من في النبي (ص) وهؤلاء يأبون علينا .

(٢) في صحيح البخاري ايضاً : باب وما خلق الذكر والانثى حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال قدم اصحاب عبد الله على ابي الدرداء فطلبهم فوجدهم فقال ايكم يقرأ على قراءة عبد الله قالوا كلنا قال فايكم يحفظ فاشاروا الى علقمة قال كيف سمعته يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى قال اشهد اني سمعت النبي (ص) يقرأ هكذا وهؤلاء يريدوني على ان اقرأ وما خلق الذكر والانثى والله لا اتابعهم اهـ . فهاتان الروايتان صريحتان في الزيادة وصرح الآمدي الشافعي في كتاب الاحكام في اصول الاحكام ج ١ ص ٢٣٠ بان مصاحف الصحابة مختلفة وان ابن مسعود انكر كون الفاتحة والمعوذتين من القرآن وصرح ايضاً في ج ١

ص ٢٣٣ بانهم اختلفوا في البسملة هل هي جزء من القرآن اولا اهو الامام ابو حنيفة يرى ان البسملة ليست جزءاً من القرآن. فهذا نوع آخر من التحريف انفردت به رواياتكم. وليس لنا ان نعيبه عليكم.

القراءات السبع

(قال)في ص ٢٢ والاحرف السبعة والوجوه العديدة قد اتت في القرآن متواترة من الامة كافة في القرون كافة. ويقول فيها الصادق كذبوا لكن القرآن نزل على حرف واحد.

(ونقول) قال كثير من علمائنا وعلماء من تسموا بأهل السنة بتواتر القراءات السبع بل ادعى جماعة من مشاهير علمائنا الاجماع على تواترها بل في مفتاح الكرامة حكاية القول بتواترها عن اكثر علمائنا منهم المحقق الشيخ علي الكركي في جامع المقاصد والشهيد الثاني في روض الجنان، قال ونفى الاردبيلي في مجمع البرهان الخلاف عن تواترها وقد نعتت بالتواتر في الكتب الفقهية والاصولية وعد جملة منها قال وقد نقل جماعة حكاية الاجماع على تواترها عن جماعة. وفي رسم المصاحف بها وتدوين الكتب لها حتى انها معدودة حرفاً فحرفاً وحركة فحركة ما يدل على ان تواترها مقطوع به والعادة تقضي بالتواتر في تفاصيل القرآن من اجزائه والفاظه وحركاته وسكناته لتوفر الدواعي على نقله لكونه اصلاً لجميع الاحكام، بل قال الشهيد في الذكرى بتواتر العشر اهـ. ويحكى عن السيد ابن طاوس من علمائنا انه قال في كتابه المسمى (سعد السعود) بعدم تواتر القراءات السبع وحكي مثله عن الشيخ الرضي شارح الكافية. وقال شمس الدين محمد بن محمد الجزري الشافعي في كتابه النشر للقراءات العشر المطبوع بمصر: كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ووافقت المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ووجب على الناس قبولها سواء أكانت عن السبعة ام العشرة ام غيرهم ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة اطلق عليها انها ضعيفة او شاذة او باطلة سواء أكانت عن السبعة ام عمن هو اكبر منهم هذا هو الصحيح عند التحقيق من السلف والخلف ونحوه، قال ابو شامة فيما حكي عنه في كتاب المرشد الوجيز: ثم انه على القول بتواترها هل المراد تواترها الى اربابها او الى الشارع، في مفتاح الكرامة الظاهر من كلام اكثر علمائنا واجماعاتهم الثاني وبه صرح الشهيد في المقاصد العلية، ونقل الامام الرازي اتفاق اكثر اصحابه على ذلك. وقال الشيخ الطوسي في التبيان: المعروف من مذهب الامامية والتطلع في اخبارهم ورواياتهم ان القرآن نزل بحرف واحد على نبي واحد غير انهم اجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القراء وان الانسان مخير باي قراءة شاء قرأ وكرهوا تجريد قراءة بعينها. ونحوه في مجمع البيان. وهو قد يعطي ان تواترها الى اربابها. وعن الزركشي من علماء السنة في البرهان انه قال التحقيق انها متواترة عن الائمة السبعة اما تواترها عن النبي (ص) ففيه نظر فان اسنادهم لهذه القراءات السبع موجود في الكتب وهو نقل الواحد عن الواحد اهـ. وقال الزمخشري: ان القراءة الصحيحة التي قرأ بها رسول الله (ص) انما هي الواحدة في صفتها والمصلي لا تبرأ ذمته من الصلاة الا اذا قرأ فيما وقع فيه الاختلاف على كل الوجوه كملك وصراط وسراط وغير ذلك اهـ. وهو صرح في انكار تواترها الى النبي (ص) وقد حكم الزمخشري بسماجة قراءة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وخفض شركائهم، وانكر الشيخ الرضي قراءة حمزة تساءلون به والارحام بخفض الارحام. وبذلك تعلم انه لا اتفاق على تواترها الى النبي (ص) عندنا ولا عند غيرنا ولا على لزوم القراءة باحداها عند غيرنا ولكن ادعي الاتفاق على ذلك من اصحابنا ولم يثبت فليخفف موسى جار الله من غلوائه وليعلم ان دعواه تواترها جزماً ناشىء عن قصور في اطلاعه واسراع الى النقد والتشنيع قبل التفحص وان قول صادق اهل البيت عليه وعليهم السلام كما في صحيح الفضيل وخبر زرارة لما قال له ان الناس يقولون ان القرآن نزل على سبعة احرف كذبوا ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد هو الصواب وليس محلاً للاستغراب وانه قد قال به الزركشي والزمخشري ويفهم ذلك من كلام الجزري وابي شامة وكلهم من علماء غيرنا كما يعلم من كلام هؤلاء ان دعوى تواترها الى النبي (ص) ظاهرة الوهن.

التحاكم الى قضاة الجور

ذكر في ص ٢٤ ما يتلخص في ان في كتب الشيعة عدم جواز التحاكم الى قضاة الجور وان حكومات الدول الاسلامية كلها كذلك.

(ونقول) الدول الاسلامية وقضاتها منها ما هو على العدل واتباع الكتاب والسنة والحكم بهما وهو قليل. ومنها ما هو على الجور والحكم بغير ما انزل الله وبالرشى والوساطات فهل ينكر موسى جار الله ذلك وقد ملأ الخافقين وشحنت به كتب التواريخ والاخبار وان انكره فما يصنع بحديث الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً عضوضاً اما ان كلها على الجور كما ادعاه فلا ولو اتسع لنا المجال لشرحنا له شيئاً من احوال من كان يحمل لقب الخلافة وامارة المؤمنين وافعاله مما لا يجهله هو ولا غيره ليعلم ان حكومات الدول الاسلامية كان اكثرها كذلك ولبينا له كيف كانت حالة القضاة المنصوبين من بعض المتغلبين لكننا نذكر بعض الوقائع نموذجاً. كان شريح القاضي قاضي الكوفة سبباً في تفريق جمع مذحج الذين جاؤوا لتخليص هانىء بن عروة المرادي من حبس الدعي ابن الدعي عبيد الله بن زياد بالحيلة والخديعة حتى قتل.

وافتى القاضي ابو البختري الرشيد ببطلان الامان الذي كتبه ليحيى بن عبد الله ابن حسن بن حسن العلوي حين خرج ببلاد الديلم سنة ١٧٦ بعدما عرضه يحيى على القضاة والعلماء فاخبروه بانه لا اعتراض عليه فقدم يحيى بغداد على الرشيد ثم اراد الرشيد الغدر به وقتله فاحضر يحيى واحضر نسخة الامان واحضر القاضي ابا البختري ومحمد بن الحسن الشيباني الفقيه فقال الرشيد لمحمد بن الحسن ما تقول في هذا الامان أصحيح هو فقال صحيح فحاجه الرشيد في ذلك فقال له محمد ما تصنع بالامان لو كان محارباً ثم اعطيته الامان هل كان آمناً فاحتملها الرشيد على محمد ثم سأل ابا البختري فقال هذا منتقض من وجه كذا وكذا وتفل فيه، فقال له الرشيد انت قاضي القضاة فمزق الامان ابو البختري وحبس الرشيد يحيى فمات في الحبس والى ذلك يشير الامير ابو فراس الحمداني بقوله في قصيدته الشافية:

يا جاهدا في مساويهم يكتمها ... غدر الرشيد بيحيى كيف يكتتم

وكان يحيى بن اكثم قاضي قضاة المأمون في مجلس المأمون فافرط به السكر فامر المأمون ان يعمل له شبه القبر من الرياحين ويدفن فيه وامر من يغني عنده:

نبهته وهو ميت لا حراك به ... مكفن في ثياب من رياحين

فقلت قم قال رجلي لا تطاوعني ... فقلت خذ قال كفي لا تواتيني

فلما افاق يحيى قال:

يا سيدي وامير الناس كلهم ... قد جار في حكمه من كان يسقيني

اني غفلت عن الساقي فصيرني ... كما تراني سليب العقل والدين

فاختر لنفسك قاض انني رجل ... الراح تقتلني والعود يحييني

وقال له المأمون يوماً من الذي يقول:

قاض يرى الحد في الزناء ولا ... يرى على من يلوط من بأس

قال هو الذي يقول يا امير المؤمنين

لست ارى الجور ينقضي وعلى الأمـ ... ـة وال من آل عباس

قال من هو قال فلان قال ينفى الى السند.

وقال البديعي في هبة الايام وغيره ان الحسن بن وهب لما كان غلاماً مازحه يحيى ابن اكثم ثم جمشه فغضب الحسن فانشد يحيى بن اكثم:

أيا قمراً جمشته فتغضبا ... واصبح لي من تيهه متجنبا

اذا كنت للتجميش والعض كارهاً ... فكن ابداً يا سيدي متنقبا

ولا تظهر الاصداغ للناس فتنة ... وتجعل منها فوق خديك عقربا

فتقتل مشتاقا وتفتن ناسكا ... وتترك قاضي المسلمين معذبا

وذكر الثعالبي في اليتيمة في ترجمة القاضي التنوخي ان قضاة البصرة كانوا اذا جاء الليل خلعوا ثوب الوقار للعقار واجتمعوا على الشراب وعليهم المصبغات والمخانق وما منهم الا طويل اللحية ابيضها وفي يد كل منهم كأس من ذهب فيرقصون ويغمسون لحاهم في تلك الكؤوس ويرشون بعضهم على بعض وفيهم يقول الشاعر:

مجالس ترقص القضاة بها ... اذا انتشوا في مخانق البرم

تخال كلا كأن لحيته ... لحية فعلان ضرجت بدم

وسأل بعض القضاة المعروفين رجلا عما يقوله الناس فيه فقال يقولون انك تنتسب الى البرامكة ولست منهم وانك تستعمل الحشيشة وتعشق الغلمان.

فقال اما الانتساب الى البرامكة فمن يريد الانتساب الى غير آبائه ينتسب الى قوم اشراف كبني هاشم لا الى قوم اصلهم مجوس واما الحشيشة فهي والخمر كلاهما محرم فمن اراد المعصية شرب الخمر وسكت عن الثالثة وخبره مع الغلام الذي كان يتعشقه فحجبه اهله ونظم في ذلك الاشعار معروف.

وفي اواخر الدولة العباسية كان يضمن القضاء ضماناً بمال يؤديه القاضي. وفي اواخر الدولة الاسلامية التي كانت في عصرنا كان يؤخذ من كل قاض ثلثمائة ليرة ذهبية ليعين قاضياً مدة ثلاث سنين.

هذه حال اكثر حكومات الدول الاسلامية التي لا يخفى عليه ولا على احد ما وقع فيها من الجور والعسف وحال قضاتها الذي لسنا بحاجة الى بيانه لظهوره والذي كان هو السبب في وصول المسلمين الى الحالية التي هم فيها اليوم بما هو غني عن البيان فهل يرى موسى جار الله عيباً في عدم جواز التحاكم الى قضاة الجور الحاكمين بغير ما انزل الله وهل يمكنه ادعاء ان حكومات الدول الاسلامية كلها او جلها كانت على العدل والانصاف واننا نسأله هل يعتقد ان غيرنا من فرق المسلمين يرى نفوذ احكام قضاتنا من اي مذهب كانوا ليكون له حق بهذا الاعتراض.

قال في ص ٢٤ ما ملخصه ان كتب الشيعة صرحت ان كل الفرق الاسلامية كافرة واهلها نواصب.

(ونقول) سبحانك اللهم هذا بهتان عظيم لا يعتقد احد من الشيعة بذلك بل هي متفقة على ان الاسلام هو ما عليه جميع فرق المسمين من الاقرار بالشهادتين الا من انكر ضرورياً من ضروريات الدين كوجوب الصلاة وحرمة الخمر وغير ذلك وعمدة الخلاف بين المسلمين هو في امر الخلافة وهي ليست من ضروريات الدين بالبديهة لان ضروري الدين ما يكون ضرورياً عند جميع المسلمين وهي ليست كذلك وقد صرحت كتب الشيعة كلها بخلاف ما قاله فقالت ان الاسلام، هو ما عليه جميع فرق المسلمين وبه يتوارثون ويتناكحون وتجري عليهم جميع احكام الاسلام قال الشيخ جعفر بن سعيد الحلي المعروف بالمحقق فقيه الشيعة في كتاب شرائع الاسلام: المسلمون يتوارثون وان اختلفوا في المذاهب وصرحت بمثل ذلك جميع كتب الشيعة الفقهية مع اتفاقهم على ان الكافر لا يرث المسلم وفيما رواه الشيعة عن ائمة اهل البيت عليهم السلام: الاسلام هو ما عليه جماعة الناس من الفرق كلها وبه حقنت الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث والعجب منه كيف يتشبث بالشواذ ويسندها الى العقيدة. كأنه قد اخذ على نفسه ان لا يودع كتابه كلمة فيها انصاف ويغضي عما في بعض كتب قومه مما يماثل ما نسبه هنا الى كتب الشيعة وليس لهم مسوغ لذلك ولا مبرر.

ما بال عينك لا ترى اقذاءها ... وترى الخفي من القذى بجفوني

جهاد الامم الاسلامية

قال في ص (٢٥) جهاد الامم الاسلامية لم يكن مشروعاً وهو اليوم غير مشروع حتى لو اوصى احد في سبيل الله وسبيل الله في عقيدته هو الجهاد جاز العدول الى فقراء الشيعة والجهاد مع غير الامام المفترض طاعته حرام.

(ونقول) الجهاد واجب مع وجود السلطان العادل بجميع انواعه ومع عدم وجود السلطان العادل لا يجب الا جهاد الدفاع فنسبته الينا ان جهاد الامم الاسلامية غير مشروع والجهاد مع غير الامام المفترض طاعته حرام ليس بصواب فجهاد الدفاع مشروع في كل وقت وزمان وواجب ولو مع غير الامام المفترض طاعته لا حرام كما في جميع الكتب الفقهية. وقد افتى مجتهدو الشيعة في العراق ـ وهم قدوة الشيعة في جميع الاقطار ـ بوجوب الجهاد في الحرب العالمية الاولى وباشره جماعه منهم فخرج السيد محمد سعيد الحبوبي النجفي والشيخ فتح الله المعروف بشيخ الشريعة الاصفهاني والسيد مهدي آل السيد حيدر الكاظمي وكلهم من كبار العلماء الى ساحة القتال في ناحية البصرة وبقيادتهم الالوف المؤلفة من شيعة العراق حتى توفي الاول منهم في ساحة الحرب متأثراً. وتطوع في الجيش العثماني عدد كثير من شيعة ايران فكانوا في جهات حلب مع عدم دخول دولتهم في الحرب في حين ان علماء غير الشيعة لم نسمع لواحد منهم شيئاً من هذا القبيل فلينظر في ذلك المنصفون وبذلك يظهر فساد ما فرعه عليه من الوصية فلو اوصى في سبيل الله لكان ارجح مصاريفه وافضلها الجهاد. وقوله وسبيل الله في عقيدته

الجهاد لا يظهر له معنى فسبيل الله يعم الجهاد وغيره .

تنزيل آيات في كتب الشيعة

قال في ص (٢٧) في كتب الشيعة ابواب في آيات وسور نزلت في الائمة والشيعة وآيات نزلت في غيرهم تزيد على مائة آية قد ضبطتها . ما رأيكم اليوم في تنزيل هذه الآيات وفي تأويلاتها وكيف يذكر ذلك في اقدس كتبها في الحديث

(ونقول) ليس كل ما في كتب الحديث صحيحاً سواء أكان من اقدسها ام ابخسها وكتب الحديث مشتملة على الصحيح والضعيف والمقبول والمردود بل صاحب الكتاب لا يعتقد بكل ما رواه فيه لان غرضه مجرد جمع الروايات كما رويت وبكل امر تصحيحها وتضعيفها الى انظار العلماء كل بحسب مبلغ نظره وان كان كل ما في كتب الحديث صحيحاً فلماذا وضع علم الدراية وعلم الرجال وقسم الحديث الى اقسامه المعروفة ولا نعرف ما المراد بهذه الآيات ولا يعترف علماء الشيعة بما خرج عن تفاسيرهم المعروفة المشهورة المطبوعة التي عليها الاعتماد كالتبيان ومجمع البيان وجامع الجوامع وليس كل كتاب نسب الى الشيعة هو صحيح عندهم ولا كل خبر ذكر في كتاب منسوب الى الشيعة يمكننا القول بصحته عندهم .

وقد ورد في اقدس الكتب عند غير الشيعة ما لا يمكن تصحيحه فهل يسوغ لنا ان نقول انهم كلهم يعتقدون بصحته .

اخرج الائمة البخاري ومسلم في صحيحيهما واحمد بن حنبل في مسنده والطبري في تاريخه عن ابي هريرة ان ملك الموت جاء الى موسى عليهما السلام فقال له اجب ربك فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها فرجع الملك الى الله تعالى فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت ففقأ عيني فرد الله اليه عينه (الحديث) وفي بعضها ان ملك الموت كان يأتي الناس عياناً حتى اتى موسى فلطمه ففقأ عينه وانه جاء الى الناس خفياً بعد موت موسى اهـ. واصاب عزرائيل في ذلك فالمثل يقول (الملسوع يخاف من جرة الحبل) فاذا كان موسى وهو نبي مرسل من اولي العزم لطمه على عينه ففقأها فلعله يجيء الى رجل مثل عنتر عبس لا يعرف الله كما يعرفه موسى فيلطمه لطمة يفقأ بها عينيه معا ولعل الله يغضب منه ويقول له ما تعلمت من اول مرة فلا يرد اليه عينيه فيعيش اعمى فيرسله الله لقبض روح زيد فيقبض روح عمرو لانه اعمى فيقع اختلال في نظام الكون او لعله يجيء الى بعض العناترة فيضربه ضربة يكسر بها رأسه فيموت فيحتاج الله تعالى الى ان يحييه ثانياً ليتم قبض ارواح ما بقي من الناس أو ينصب غيره من الملائكة لهذه المهمة ولعله يكون اقسى من عزرائيل ويريد الاخذ بثأره فيلاقي بنو آدم منه الامرين فجزى الله عزرائيل عن تخفيه خيراً!!! .

ما وافق الامة وخالفها

قال في ص (٢٦) ادعت كتب الشيعة ان الائمة ـ اولاد علي ـ كانت تنكر كل حديث يرويه امام من ائمة الامة وان الاخذ بنقيض ما اخذته الامة اسهل طريق في الاصابة وكل خبر وافق الامة باطل وما خالف الامة ففيه الرشاد وكان الامام يقول : دعوا ما وافق القوم فان الرشد في خلافهم وتقول الشيعة ان وافق الكل يجب الوقوف وكان الصادق يأمر بما فيه خلاف العامة ويقول ان عليا لم يكن يدين بدين الا خالفته الامة ابطالاً لامر علي وهذا اصل من اصول الفقه عند الشيعة والامة قد علمت ان افضل القرون قرن الرسالة والخلافة فما روي عن سنتها ارشد واقرب من الحق فكون الوفاق سمة البطلان والخلاف دليل الاصابة غريب بديع ونقل في ص ٦٢ عن الوافي ما اختص بروايته الامة فلا نلتفت اليه ثم قال ولم كل هذه هل هذا الا لأن الامة لا تعادي ولا تلعن العصر الاول ولا ميزة للشيعة في هذا الباب الا هذا .

(ونقول) (اولاً) كون كتب الشيعة ادعت ذلك كذب وباطل فجل اقوال فقهاء الشيعة وائمة اهل البيت وفتاواهم موافق لما رواه وافتى به . من يسميهم الامة وهم يرون فيه الرشاد لا فيما خالفه وكيف يقول الامام دعوا ما وافق القوم ويأمر الصادق بما فيه خلافهم وجل فتاوى الائمة ومنهم الصادق وفتاوى فقهائهم موافق لهم فهذه دعاوى يكذبها فتاوى اهل البيت واقوال فقهائهم التي كلها موافق للمذاهب الاربعة الا ما ندر. غاية ما في الباب ان علماء الشيعة تقول في كتب الاصول في باب علاج تعارض الاخبار: اذا تعارض خبران اخذ بالاظهر منهما دلالة او الاصح سنداً ا والموافق للكتاب والسنة فإذا تعذر كل ذلك أخذ بالوافق لفتاوى أهل البيت المخالف لفتاوى غيرهم كما امرهم به ائمتهم لان ذلك اقرب الى الصواب فان ائمة اهل البيت كانوا اعرف بروايات جدهم (ص) من كل احد وكل منهم يروي عن ابيه عن جده عن رسول الله (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى وقد جعل النبي (ص) اهل البيت بمنزلة باب حطة وسفينة نوح وامر بالتمسك بهم كما امر بالتمسك بالقرآن وقال ان المتمسك بهما لا يمكن ان يضل بعده ابداً فلذلك رجح الخبر الموافق لاقوالهم على الخبر الموافق لاقوال غيرهم وعليه يحمل ما حكاه عن الوافي ان صح . وهذا بعيد عما يدعيه بعد السماء عن الأرض وسنأتي الاشارة الى ذلك قريباً عند الكلام على التقية .

(ثانياً) قوله ان وافق الكل يجب الوقوف لا يظهر له معنى وهو يناقض بظاهره قوله وكل خبر وافق الامة باطل .

(ثالثاً) كون الامام كان يقول ان عليا لم يكن يدين بدين الا خالفته الامة الى غيره ابطالاً لامر علي ـ ان صح ـ لم يكن فيه بعد من امة كان في رؤسائها من يقتل من لا يبرأ من علي ومن دينه الذي يدين به ويأمر بدفن بعضهم حياً ومن امة كانت في بعض ادوارها لا يجسر احد ان يروي خبراً واحداً عن علي ويخاف من خادمه وزوجته وكان اذا اضطر الى الرواية عنه قال حدثني ابو زينب او رجل من اصحاب رسول الله (ص) . ومن امة كانت في بعض القرون لا يجسر احد ان يسمى بينها مولوداً باسم علي وكان علي يسب فيها على المنابر في الاعياد والجمعات السنين المتطاولة وخبر ان امي عقتني فسمتني علياً مع الحجاج مشهور معروف [illegible] ذلك كله ابن ابي الحديد وغيره . وخبر علي بن عبد الله بن العباس مع عبد الملك ابن مروان حين علم ان اسمه علي وكنيته ابو الحسن فقال لا احتملهما لك فغير كنيته وتكنى بأبي العباس رواه ابو نعيم الاصفهاني في حلية الاولياء في ترجمة علي المذكور.

(رابعاً) بينا مراراً انه ليس بيننا وبينك معاداة العصور ولا لعنها ولا خلاف فيما به يتحقق الاسلام ولم نختلف الا في مسائل معدودة بيناها فيما مر مراراً فان اثبت ان الحق معك فيها فانت الرجل كل الرجل واما ميزة الشيعة فهي انها اتبعت اهل بيت نبيها الذين امر الرسول باتباعهم وجعلهم ثاني القرآن في انه لا يضل المتمسك بهما وانهما لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض

فلم كل هذا الا لأن الشيعة متمسكة بأهل بيت نبيها كل التمسك .

التقية

ذكرها في وشيعته في عدة مواضع على عادته في التكرير والتطويل بلا طائل ونحن نجمعها في موضع واحد .

معنى التقية ومحلها

قال في ص ٢٧ التقية في سبيل حفظ حياته وشرفه وحفظ ماله وفي حماية حق من حقوقه واجبة على كل احد اماماً كان او غيره وقال في ص ٨٢ والتقية هي وقاية النفس من اللائمة والعقوبة وهي بهذا المعنى من الدين جائزة في كل شيء، وقال في ص ٨٥ عند نقل كلام الصادق والتقية واجبة ان كان في تركها ضرر لنفسه او غيره حرام عند امن الضرر مكروهة حيث يخاف الالتباس على العوام، وقال في ص ٨١ روى الامام السرخسي في المبسوط عن الحسن البصري : التقية جائزة الى يوم القيامة . والتقية ان يقي الانسان نفسه او غيره بما يظهره وقد كان بعض اهل العلم يأبى ذلك ويقول انه من النفاق والحق جوازه الا ان تتقوا منهم تقاة وقد اذن الشارع لعمار وهذا النوع من التقية تجوز لغير الانبياء اما التقية في الدعوة والنقل فلا تجوز اصلاً ابداً لاحد والا لدخلت الشبهة في الادلة .

ترجيح احد الخبرين بمخالفة التقية

قال في ص ٢٧ للشيعة ولكتبها في حيلة التقية غرام قد شغفها حباً حيلة التقية فاذا روى امام حديثاً يوافق عليه الامة او عمل عملاً يشبه عمل الامة فان الشيعة تردها على انها حيلة على انها تقية نحن نجل الائمة ونحترم اهل البيت ومن عزة الامام واعظم شرفه ان يكون من الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً الا الله . ومن الذين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم .

وقال في ص ٨٢ : واسوأ التقية في رواية الاخبار فقيه الشيعة يقول ولا يتقي : ما اختلف من اخبار اهل البيت فهو التقية والتقية رحمة للشيعة والامام ان قال قولاً على سبيل التقية فللشيعي ان يأخذ به ان لم يتنبه الى ان قول الامام كان على سبيل التقية . ففيه الشيعة يحمل الرواية على التقية اذا كان رجال السند من اهل السنة او الزيدية وهذه حيلة الشيعة في رد السنن الثابتة من الائمة الوجه في هذه الرواية التقية لانها موافقة لما تراه الامة .

التقية بالعبادة والرواية

وقال في ص ٢٧ اما التقية بالعبادة بان يعمل عملاً لم يقصد به وجه الله وانما أتاه وهما وخوفاً من سلطان جائر والتقية بالتبليغ بان يسند الامام الى الشارع حكماً لم يكن من الشارع فان مثل هذه التقية لا تقع ابداً من احد له دين ويمتنع صدورها من امام له عصمة وحمل رواية الامام وعبادة الامام على التقية طعن على عصمته وطعن على دينه والتقية في العبادة عمل لم يقصد به وجه الله وكل عبادة لم يقصد بها وجه الله باطلة وهي شرك ان قصد بها النفاق وكل رواية يرويها عدل فهي اداء امانة وهي تبليغ وحملها على التقية قول بان العدل قد افتراها على الله وكاد بها الامة وكل سامع وقال في ص ٨٥ وليس يوجد بين الكلمات ما يثبت ان اماماً كان يأتي تقية في عبادته بعمل لا يعتقده قربة او كان قد يضع حديثاً يراه باطلاً يرفعه الى الشارع تقية يتظاهر بالوفاق عند العامة نفاقاً ولا كلام لنا الا في هاتين الصورتين من التقية اهـ.

وقال في ص ٢٨ وكل يعلم ان خلاف الرواية السكوت والساكت آمن من كل شر ولم يقع ان جائراً عاقب الساكت .

تشديد الصادقين في امر التقية

حكى في ص ٨٠ عن اصول الكافي عن الباقر والصادق من ترك التقية في دولة الباطل يكون (كذا) لم يرض بقضاء الله وخالف امر الله وضيع مصلحة الله التي اختارها لعباده يقولان التقية ديني ودين آبائي ولا دين لمن لا تقية له، وقال في ص ٨٥ كان الصادق يقول : التقية من دين الله في كل ملة في الاقوال والافعال والسكوت عن الحق حفظاً للنفس والمال وابقاء للدين ولولا التقية لبطل دين الله وانقرض اهله وامثال ذلك سمعت ابي يقول ما بلغت تقية احد تقية اصحاب الكهف ان كانوا ليشهدون الاعياد ويشدون الزنانير فاعطاهم الله اجرهم مرتين مرة للايمان ومرة للعمل بالتقية وقال الصادق كانت طائفة آمنت بمحمد واخفت ايمانها تقية فنزلت ﴿اولائك الذين يؤتون اجرهم مرتين بما صبروا﴾ ـ على مصائب التقية ـ ويدرؤن بالحسنة ـ بالتقية ـ السيئة ـ الاذاعة .

امور عاب بها التقية

قال في ص ٨٢ والتقية على ما عليه الشيعة غش في الدين وبيانه نصيحة ونصح والامام لا يسلك الا طريق النصح ولم يكن احد من الائمة يسلك طريق الغش وكل يعلم ان من اظهر بلسانه ما لم يعتقده بقلبه فهو كذب ونفاق تجيزها الشيعة لغرض عدائي .

وقال ص (٨٤) ولا اظن ان الائمة كانوا يعلمون الشيعة التقية تقية الخداع في االاخبار والنفاق في الاحكام . والشيعة تتقي في طفائف الاموزنعمل اعمالاً نفاقية وتضع اخباراً على وجه التقية تجاهر باسوأ الكبائر وتزعم انها تتقي تقية بها تخادع العامة .

وقال في ص (٨٥) تقية الشيعة روحها النفاق وثمرتها كفر التهود قالوا سمعنا وعصينا اذا تقررت ادباً دينياً فقلت كل شيعي في غلاف التشيع يكون مستوراً وراء التقية لا يبقى لقوله قيمة ولا يبقى لعمله صدق ولا لوعده وعهده وفاء ويحلفون بالله انهم لمنكم وما هو منكم ولكنهم قوم يفرقون .

واستشهد في ص ٨٦ على بطلان التقية ـ وظن انه قد فتح بذلك كنزاً ـ بقول الامام : العبادة خوفاً من العذاب عبادة العبيد وطمعاً في الاجر عبادة الاجراء واطاعة للامر وحبا لله عبادة الاحرار . قال فكيف يكون حال امام معصوم يأتي تقية بعبادة عند سلطان جائر وهما في خوفه او طمعاً في رضاه او سعياً لارضاء هوى باطل او كيف يكون ادب امام له دين يفتري على الله حكماً او على نبيه حديثاً يتعمد الكذب ويزعم فيه التقية وهو واهم في خوفه وضال ينافق في تظاهره بالوفاق للعامة ثم كيف تنسب التقية الى الباقر وفي

طوماره ولا تخش الا الله يعصمك من الناس . نحن اهل السنة والجماعة نبرىء كل مؤمن له ادب من ان يتدرك الى مثل هذا الدرك الاسفل من الادب .

وختم كلامه في ص ٨٥ بقوله : هذه جمل غثها وسمينها للشيعة في التقية كلمات بعضها حق وكلها اريد بها باطل وادعي انا ـ احتراماً لكل امام ـ ان جميعها موضوع على لسان الصادق والباقر .

(ونقول) قد افرط هذا الرجل في تعنته وتعصبه وعناده واساءة القول ولم يأت بشيء يصح ان يقال عنه انه دليل او شبه دليل .

والعجب منه ومن امثاله في عيبهم الشيعة بالتقية وقد نطق بها القرآن الكريم وجوزها الشارع الحكيم في افظع وأعظم شيء يتصور في موالاة الكفار واظهار كلمة الكفر ومدح الاصنام وسب الرسول الاعظم (ص) كما ستعرف وعيب التقية ليس على الشيعة الذين حفظوا بها دماءهم واموالهم واعراضهم بل عارها وشنارها وو بالها على من اضطر الشيعة اليها .

معنى التقية

(التقية) لغة الحذر وشرعاً اظهار خلاف الواقع في الامور الدينية بقول او فعل خوفاً وحذراً على النفس او المال او العرض المعبر عنه في هذا الزمان بالشرف على نفسه او على غيره .

حكم التقية

(وحكمها) انها واجبة عند حصول هذا الخوف محرمة عند عدمه قال الامام الرازي في تفسير سورة آل عمران : التقية انما تجوز فيما يتعلق باظهار الموالاة والمعاداة وقد تجوز فيما يتعلق باظهار الدين فاما ما يرجع ضرره الى الغير كالقتل فذلك غير جائز البتة ومذهب الشافعي ان التقية بين المسلمين اذا شاكلت الحالة بين المسلمين والمشركين حلت التقية محاماة على النفس . والتقية جائزة لصون النفس وهل هي جائزة لصون المال يحتمل لقوله (ص) حرمة مال المسلم كحرمة دمه ولقوله من قتل دون ماله فهو شهيد والماء اذا بيع بالغبن سقط فرض الوضوء فكيف لا يجوز هنا اهـ .

وقال الباقر عليه السلام فيما رواه الكليني في اصول الكافي : انما حلت التقية ليحقن بها الدم فاذا بلغ الدم فليس تقية .

وحكى الامام الرازي عن مجاهد : الحكم ـ يعني في التقية ـ بالجواز كان ثابتاً في اول الاسلام فاما بعد قوة دولة الاسلام فلا . قال وروى عوف عن الحسن ان التقية جائزة للمؤمنين الى يوم القيامة وهذا القول اولى لان دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الامكان اهـ .

دليل التقية

(والدليل عليها) العقل والنقل فقد قضى العقل بجواز دفع الضرر بها بل بلزومه واتفق عليها جميع العقلاء ونص عليها الكتاب العزيز والسنة المطهرة . فمن الكتاب ايات (منها) قوله تعالى في سورة آل عمران ٢٨ ﴿لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا ان تتقوا منهم تقاة﴾ الآية ومنها اختلف المفسرون في سبب النزول وفي معنى التولي للكافرين فالآية صريحة في النهي عن اتخاذهم اولياء وفي تهديد الفاعل لذلك بانه ليس من الله في شيء بقطع العلقة بينه وبين الله تعالى وذلك تهديد عظيم وذم كبير ليس اكبر ولا اعظم منه ومع ذلك فقد رخص الله فيه وفي اظهاره عند الخوف والتقية . فهل يبقى بعد ذلك مجال للوم الشيعة على التقية لحفظ دمائهم واموالهم واعراضهم . وهل يبقى مجال لتشدق موسى جار الله واضرابه .

(ومنها) قوله تعالى في سورة النحل ١٠٦ ﴿من كفر بالله بعد ايمانه إلا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم﴾ قال الرازي في تفسير هذه الآية : روي ان ناساً من اهل مكة فتنوا فارتدوا عن الاسلام وفيهم من اكره فاجرى كلمة الكفر على لسانه مع انه كان بقلبه مصراً على الايمان . منهم عمار وابواه ياسر وسمية وصهيب وبلال عذبوا فقتل ياسر وسمية واما عمار فقد اعطاهم ما ارادوا بلسانه مكرهاً فقيل يا رسول الله ان عماراً كفر فقال كلا ان عماراً ملىء ايماناً من فرقه الى قدمه واختلط الايمان بلحمه ودمه فاتى عمار رسول الله (ص) وهو يبكي فجعل رسول الله (ص) يمسح عينيه ويقول ما لك ان عادوا لك فعد لهم بما قلت اهـ . وفي مجمع البيان عن ابن عباس وقتادة نزلت في جماعة اكرهوا وهم عمار وابوه وسمية امه وصهيب وبلال وخباب وعذبوا وقتل ابو عمار وامه واعطاهم عمار بلسانه ما ارادوا منه ثم اخبر سبحانه بذلك رسول الله (ص) فقال قوم كفر عمار فقال (ص) كلا ان عماراً ملىء ايماناً من قرنه الى قدمه واختلط الايمان بلحمه ودمه وجاء عمار الى رسول الله (ص) وهو يبكي فقال ما وراءك فقال شر يا رسول الله ما تركت حتى نلت منك وذكرت آلهتهم بخير فجعل رسول الله (ص) يمسح عينيه ويقول ان عادوا لك فعد لهم بما قلت فنزلت الآية اهـ .

واخرج الحاكم في المستدرك بسنده عن ابي عبيدة عن محمد بن عمار بن ياسر عن ابيه قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي (ص) وذكر آلهتهم بخير ثم تركوه فلما اتى رسول الله (ص) قال له ما وراءك قال شر يا رسول الله ما تركت حتى نلت منك وذكرت آلهتهم بخير قال كيف تجد قلبك قال مطمئن بالايمان قال ان عادوا فعد (قال الحاكم) : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ـ البخاري ومسلم ـ ولم يخرجاه اهـ . وذكره الذهبي في تلخيص المستدرك معترفاً بانه صحيح على شرطهما .

وروى الكليني في الكافي انه قيل لابي عبد الله ان الناس يروون ان علياً قال على منبر الكوفة ايها الناس انكم ستدعون الى سبي فسبوني ثم تدعون الى البراءة مني فلا تتبرؤا مني قال ما اكثر ما يكذب الناس على علي انما قال انكم ستدعون الى سبي فسبوني ثم ستدعون الى البراءة مني واني لعلى دين محمد ولم يقل فلا تتبرؤا مني فقال له السائل ارأيت ان اختار القتل دون البراءة فقال والله ما ذلك عليه وما له الا ما مضى عليه عمار بن ياسر حيث اكرهه اهل مكة وقلبه مطمئن بالايمان فانزل الله عز وجل فيه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان فقال له النبي (ص) عندها يا عمار ان عادوا فعد فقد انزل الله عذرك وامرك ان تعود ان عادوا اهـ .

(ومنها) قوله تعالى في سورة المؤمن ٢٨ ﴿وقال رجل من آل فرعون يكتم ايمانه﴾ فهل كان يكتم ايمانه الا وهو يتقي .

ومما يدل على جواز التقية بل وجوبها مضافاً الى ما سبق عموم قوله تعالى :

﴿ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة . يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر . ما جعل عليكم في الدين من حرج لا يكلف الله نفساً الا ما آتاها﴾ . ومما يرشد الى التقية قوله تعالى : ﴿ولا تسبوا الذين كفروا فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾ . وقال رسول الله (ص) بعثت بالحنيفية السمحة السهلة . وروى ابن سعد في الطبقات الكبير بسنده ان ابا بكر كان ردف النبي (ص) بين مكة والمدينة وكان ابو بكر يختلف الى الشام فكان يعرف وكان النبي (ص) لا يعرف فكانوا يقولون يا ابا بكر من هذا الغلام بين يديك فيقول هذا يهديني السبيل . وبسنده ركب رسول الله (ص) وراء ابي بكر ناقته فكلما لقيه انسان قال من انت قال باغ ابغي قال من هذا وراءك قال هاد يهديني فقد ورّى ابو بكر بما يظهر منه انه يفتش على ضائع ضاع له وان النبي (ص) دليل يدله على الطريق وهذا نوع من الكذب لاجل الخوف اقره عليه النبي (ص) ولم ينهه عنه . والتورية لا ترفع الكذب ولهذا لا تجوز في اليمين لفصل الخصومة . وحكى اليعقوبي في تاريخه وغيره انه لما جاء بسر بن ابي أرطأة بجيشه الى المدينة وطلب جابر بن عبد الله قال جابر لام سلمة اني خشيت ان اقتل وهذه بيعة ضلال فقالت اذا تبايع فان التقية حملت اصحاب الكهف على ان كانوا يلبسون الصلب ويحضرون الاعياد مع قومهم . وفي ميزان الاعتدال : قال مصعب عن الدراوردي لم يرو مالك عن جعفر حتى ظهر امر بني العباس . فلماذا لم يرو مالك امام المذهب عن جعفر الصادق في ملك بني امية وكتم علمه الذي يرويه عن جعفر حتى ظهر امر بني العباس هل كان داعيه الى ذلك الا الخوف والتقية فهل كان مالك اخوف على نفسه من بني امية وهو لا يظهر عداءهم ولا يظهرون عداءه من الباقر الذي يعادونه ويسبون جده على المنابر . وقد قال ابراهيم عليه السلام لقومه اني سقيم ولم يكن سقيماً وامر يوسف فنودي ايتها العير انكم لسارقون ولم يكونوا سارقين وقالوا نفقد صواع الملك ولم يفقدوه فاذا جاز الكذب لانبياء الله تعالى لمصلحة لا تبلغ حفظ النفس أفلا يجوز الكذب بعمل او قول تقية لحفظ النفس ولما عزز الله رسولي عيسى الى اهل انطاكية بشمعون الصفا اظهر شمعون اولاً انه منهم حتى توصل الى مراده . والحاصل ان الاضطرار يبيح الحرمات بضرورة شرع الاسلام فيحل للمضطر اكل الميتة لحفظ حياته ويحل لمس بدن الاجنبية لانقاذها من الغرق ويسوغ الكذب وهو من الكبائر لمصلحة لا تبلغ الاضطرار كالاصلاح بين الناس ويجب لحفظ نفس محترمة الى غير ذلك مما لا يحصى وليست التقية الا نوعاً من الضرورات لحفظ الدم والمال والعرض . ومن العجيب ان خصومنا يتقون اذا ابتلوا بها دون الخوف على النفس ويشنعون علينا اذا اتقينا عند الخوف على انفسنا .

وقد اجاب عن الاستدلال بالآية الاخيرة فقال في ص (٨٠) قيل عند الباقر ان الحسن البصري يزعم ان الذين يكتمون العلم تؤذي ريح بطونهم اهل النار فقال الباقر فهلك اذاً مؤمن آل فرعون . ما زال العلم مكتوماً منذ بعث الله نوحاً فليذهب الحسن يميناً وشمالاً لا يوجد العلم الا ها هنا ـ واشار الى صدره (١) امام الائمة الحسن البصري يقول ان النبي لم يترك لامته سوى ما في ايدي الناس . وقد كذب كذباً من يدعي ان عنده من علوم النبي واسراره ما ليس في ايدي الناس وكذلك يكذب من يدعي انه يظهر من ذلك ما يشاء ويكتم ما يشاء . واراد الباقر ان يرد قول الحسن البصري بان الكتمان عند التقية طريقة مستمرة من زمن نوح الى الآن وان مؤمن آل فرعون قد كتم

بنص القرآن الكريم ويدعي الباقر ان اكثر المعارف والشرائع لا يوجد الا في صدره وأن التقية والكتمان من دينه ودأبه ولا أرى الا ان ما اسند الى الباقر موضوع . ولم يضعه الا جاهل لان مؤمن آل فرعون لم يكتم العلم وانما كتم ايمانه وبث علمه بتفصيل ذكره القرآن الكريم في آية ١٨ من سورة غافر والآيات ظاهرة في رد ما يدعيه الباقر وتدل على بطلان التقية دلالة قطعية والآية الاخيرة ﴿فوقاه الله سيئات ما مكروا﴾ نص في انه ما نجا الا بتركه التقية ولو اتقى لكان اول ما دخل في قول الله وحاق بآل فرعون سوء العذاب .

وقال في ص ٨١ عجيب مستبعد ان كتب الشيعة ترفع الى اعلم الائمة قولا لا يمكن صدوره الا من اجهل جاهل ثم تفتخر ومؤمن آل فرعون اذ يكتم ايمانه من آل فرعون لا يتقي بالكتم بل يفتوي به الى سماع كلماته الناصحة الهادية ولو اظهر لكان قولاً من عدو يدعوهم الى تبديل الدين او ان يظهر في الارض الفساد فالكتم في مثله اقتواء وليس باتقاء .

(ونقول) الحسن البصري كان ـ كما وصفه بعض ائمة اهل البيت ـ يجاري كل فرقة ويتصنع للرياسة والامام الباقر لما علم انه كان يرى نفسه في غنى عن علم اهل البيت رد قوله هذا بأقوى حجة فانه لما اطلق ذم كاتم العلم مع الخوف وعدمه رد عليه بكتمان مؤمن آل فرعون ايمانه فاذا عذر كاتم الايمان لخوفه . فبالحري ان يعذر كاتم العلم مع ان كتمان الايمان لا يتم الا باظهار الكفر بخلاف كتمان العلم فانه يكفي فيه السكوت وستعرف ان كتمان الايمان يلزمه كتمان العلم وبين انه وان ادعى الاستغناء عن علم اهل البيت فلن يجد العلم الا عند اهل البيت ورثة علوم جدهم الرسول (ص)، وحق له ان يقول ذلك وقد سماه جده الرسول باقر العلم فليذهب الحسن البصري ـ سواء أأسماه امام الائمة ام لا ـ وغير الحسن البصري وموسى جار الله وراءهم يميناً وشمالاً وشرقاً وغرباً وبراً وبحراً واين شاؤا فلن يجدوا العلم الصحيح الا عند ائمة اهل البيت مفاتيح باب مدينة العلم ووارثي علم جدهم الرسول (ص)، ولا يستحق احد ان يسمى امام الائمة غيرهم على انه قد حكى فيما مر عن السرخسي عن الحسن البصري ان التقية جائزة الى يوم القيامة فكيف يستشهد بكلامه هنا على نفي التقية .

وقد كذب كذباً من يدعي ان النبي (ص) لم يترك لامته سوى ما في ايدي الناس الذين اخذوا بآراء الرجال التي تخطىء وتصيب وبالمقاييس واعرضوا عن علوم آل محمد الذين جعلوا شركاء القرآن واحد الثقلين لا يضل المتمسك بهم ومثل باب حطة وسفينة نوح والذين امروا بان يتعلموا منهم ولا يعلموهم وان لا يتقدموهم ولا يتأخروا عنهم والذين قولهم وحديثهم (روى جدنا عن جبرئيل عن الباري) . ولا نظن ان نسبة هذا الكلام الى الحسن البصري صحيحة فهو في علمه ومعرفته لم يكن لينكر ان اهل البيت اعلم الناس في زمانهم وان عندهم ما ليس عند الناس وان نسب اليه الانحراف عن علي عليه السلام وحكي عنه انكار ذلك . وكيف كان فكلامه ليس وحياً لا سيما ان خالف المنقول والمشاهد . وبماذا علم موسى جار الله ان علوم النبي واسراره احاط بها من عدا اهل البيت ولم ينفرد اهل البيت بشيء منها ما هو الا التخرص على الغيب وعدم انزال اهل البيت بالمنزلة التي انزلهم الله بها .

واما قوله ويكذب كذباً من يدعي انه يظهر من ذلك ما يشاء ويكتم منه ما يشاء فليس احد احق بالكذب والافتراء منه في هذا القول . فلا يكتم الا ما يخاف من اظهاره يكتمه عمن يعلم انه لا يقبله او يخاف شره على نفسه ولا

(١) واشار الى صدره ليس في الرواية ـ المؤلف ـ.

يكتمه عمن يقبله من اصحابه واتباعه .

واذا اراد الباقر ان يرد قول الحسن البصري بما ذكره فما اتى الا بواضح البرهان وشاهد القرآن ومن هو وارث علم الانبياء غيره وغير اهل بيته .

واذا ادعى الباقر ان اكثر المعارف والشرائع لا يوجد الا عنده فحق له ذلك فهو باقر علوم جده الرسول ومفتاح باب مدينة العلم وامام من امرنا بان نتعلم منهم ولا نعلمهم . وابن من قال سلوني قبل ان تفقدوني . وابن من قال لو ثنيت لي الوسادة . وابن من قيل فيه لولا علي . قضية ولا ابو حسن لها فقد ورث علوم اجداده خلفاً عن سلف فهذا الثمر من ذلك الشجر وهذا السيل من ذلك المطر شاء موسى جار الله واضرابه او أبوا .

واذا كانت التقية والكتمان لعلمه ممن يخاف شرهم ولا يأمن ضرهم من دينه ودأبه . فما فعل الا ما اوجبه العقل والدين والشرع وما امر به الله ورسوله فزعم موسى جار الله انه موضوع لم يضعه الا جاهل ، هو جهل .

وتعليله ذلك بان مؤمن آل فرعون لم يكتم العلم وانما كتم ايمانه وبث علمه تعليل فاسد فهل كان حبيب النجار يظهر انه على دين قوم فرعون فان لم يكن يظهر ذلك لم يكن قد كتم ايمانه واذا كان يعلم ان فرعون وكل بني آدم لا يستحق واحد منهم ان يكون إله وان ما عليه فرعون وقومه باطل وكتم ذلك واظهر خلافه أفليس يكون قد كتم علماً واظهر باطلا وهل يصح ان يقال في حقه انه لم يكتم العلم واما انه بث علمه بما حكته آيات سورة غافر فانما يكون ردا على من يقول انه لا يجوز لاحد كتم شيء من علمه خوفا ان يظهر غيره ولو كان لا يخاف من اظهاره او ان من كتم علما خوفا ثم امن لا يجوز له اظهاره بعد الامن فمؤمن آل فرعون صرح القرآن الكريم انه كان يكتم ايمانه وكتمان الايمان يلزمه كتمان العلم ثم صرح القرآن بانه اظهر شيئا من علمه بقوله : ﴿أتقتلون رجلاً ان يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات وان يك كاذباً فعليه كذبه وان يك صادقاً يصبكم بعض الذي يعدكم ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب﴾ الى قوله ﴿فوقاه الله سيئات ما مكروا وحاق بآل فرعون سوء العذاب﴾ وهي الآيات التي حكى الله تعالى فيها قوله لقومه فاما ان يكون خائفا من اظهار ايمانه آمنا من عاقبة ما قاله لقومه او يكون خائفا اولا ثم امن وعلى كل حال فهو قد كتم ايمانه يقينا وكتمانه كتمان للعلم وبذلك يظهر ان هذا التعليل الذي علل به فاسد عليل وان دعواه ان تلك الآيات ظاهرة في رد ما يدعيه الباقر ودالة على بطلان التقية دلالة قطعية باطلة بطلانا قطعيا ودالة على جهله وسوء ادبه دلالة جلية وكيف يقول هنا انها دالة على بطلان التقية وهو قد قال فيما مر التقية بمعنى وقاية النفس من اللائمة والعقوبة هي من الدين ولكنه لا يبالي بتناقض اقواله .

وقوله : الآية الاخيرة نص في انه ما نجا الا بترك التقية تقول على الله وآياته فليس في الآية الا انه كانت عاقبته ان وقاه الله سيئات ما مكروا اما كون ذلك بسبب التقية فلا تدل عليه بنص ولا ظهور ولا ربط لها بذلك ولا يبعد ان يكون الله تعالى وقاه سيئات ما مكروا باستعماله التقية في اول الامر بكتمان ايمانه ولو اظهره اولا لقتل ولكنه اتقى فكتم ايمانه واظهر انه مثلهم فوقاه الله سيئات ما مكروا .

وقوله : لو اتقى لدخل في وحاق بآل فرعون سوء العذاب طريف جدا فهل كان سبب حوق سوء العذاب بآل فرعون اتقاؤهم .

وقوله : عجيب مستبعد (الخ) هو عجيب لكنه غير مستبعد ان يصدر من هذا الرجل ما لا يمكن صدوره الا من اجهل جاهل بعدما تكرر منه صدور امثال ذلك ثم يفتخر بانه اهتدى الى ما لم يهتد اليه الامام الباقر ويقول مؤمن آل فرعون اذ يكتم ايمانه لا يتقي بالكتم بل يقتوي به مع ان الكتم سواء اقتوى به ام لا فهو تقية اذ لو كان لا يخاف فلماذا يكتم فان قال انه لا يخاف من القتل لكن يخاف من عدم قبول قوله قلنا هذا نوع من الخوف اظهر خلاف الواقع بسببه والامام الباقر اذ يكتم بعض علمه المتضمن انه امام من بني امية وبني العباس لا يتقي بالكتم - ان صح ان لا يسمى ذلك اتقاء - بل يقتوي به الى اسماع كلماته الناصحة الهادية وبث احكام جده الصحيحة العادلة حتى ملأ ذلك منه بطون الكتب والدفاتر ولو اظهر كل ما عنده من علم لجميع الناس لكان قولا من عدو يدعوهم الى خلع طاعة من لا يستحق الخلافة او ان يظهر في الارض الفساد فلا يتوقفون عن قتله او سجنه كما فعلوا بجماعة من اهل بيته فيكون الكتم في مثله اقتواء وليس باتقاء والصواب انه اتقاء واقتواء في آن واحد .

فظهر بما تلوناه عليك ان التقية مما قضى به العقل وفعله كافة العقلاء واجازه وامر به النقل حتى في افظع الافعال والاقوال واشنعها وان في تركها مخالفة لقوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وانها نوع من انواع الضرورات التي تباح لاجلها المحذورات وبذلك تعلم ان جميع ما اتى به سخف باطل ومماحكة ومراء وتعصب وعناد لا نصيب له من النصحة وهو يتلخص في امور.

(الاولى) ما ذكره في معنى التقية ومحلها وهو لا يفترق عما نقوله شيئا فهو يقول انها واجبة على كل احد في حفظ حياته وشرفه وماله وحماية حقه فهل بلغه ان الشيعة تجيز التقية في غير هذه المواضع الاربعة كلا ومن زعم غير ذلك فقد كذب وافترى . ويقول انها وقاية النفس من اللائمة والعقوبة وانها بهذا المعنى من الدين وهذا هو الذي نقول به والذي امرنا به ائمتنا لا نحيد عنه قيد شعرة واذا كانت عنده جائزة في كل شيء فما باله خصصها بغير العبادة والرواية وما دليل هذا التخصيص . ولسنا ندري ما يريد بقوله مكروهة حيث يخاف الالتباس على العوام وفي اي مكان وجده بل هي واجبة عند الضرر حرام عند عدمه لا غير او مباحة اذا لم يكن فيها اغراء بالجهل ولا ندري مبلغ صحة هذا النقل انها واجبة ومحرمة ومكروهة والذي يظهر انحصارها في واجبة ومحرمة وما حكاه عن الحسن البصري والسرخسي لا يخرج عن التقية التي تقول بها الشيعة واباء بعض اهل العلم ذلك جمود وجهل ولو ابتلي هذا البعض ببعض ما يسوغ التقية لما توقفه عنها ومنع التقية في النقل ما هو الا جهل فلا يجب على الانسان ان يسلم نفسه للقتل او ما دونه تجنبا عن نقل كاذب وليس هو باعظم من اظهار الكفر وشيوع الشبهة ودخولها في الادلة ممنوع فللشبهة ما يرفعها من ادلة العقل والنقل ولو اسلم فليس باعظم من شيوع الكفر.

(الثاني) التقية في الجمع بين الخبرين المتعارضين ، زعم ان الشيعة لها غرام بحيلة التقية شغفها حبا حيلة التقية وفرع عليه انه اذا روى امام حديثا يوافق ما عليه الامة ترده على انها تقية .

وكذب في عبارته الاولى التي تفاصح بها بالحيلة والحلية فالشيعة اتبعت ما امر الله به في كتابه من التقية وجاءت به سنة رسوله (ص) واوصت به ائمة اهل البيت احد الثقلين وشركاء القرآن وفعله عامة العقلاء ففعلتها - حيث تفعلها - كارهة لها صابرة على مضضها حسبة لله تعالى حافظة بها دماءها

واموالها واعراضها من طواغيت الظلمة . وانما هو قد شغفه حب المراء والعداء وتفريق الكلمة ومصادمة البديهة فجاء بما جاء ونطق بما نطق كما كذب في عبارته الثانية تمسكاً بعصبية باطلة قادة اليها العداء ما ردت الشيعة حديثا ولا عملا لانه يوافق ما عليه الامة ولا هذا رأيها ولا اعتقادها وجل الاحاديث والاعمال التي تأخذ بها الشيعة وتقتدي بالائمة فيها موافق لعمل من يسميهم الامة وانما ترجح احد الحديثين المتعارضين عند فقد جميع المرجحات في السند والدلالة بموافقته لفتوى ائمة اهل البيت كما مر آنفا في موافقة الامة ومخالفة الامة وهذا بعيد عما يزعمه بعد المشرق عن المغرب واذا كان يجل الائمة ويحترم اهل البيت ويرى من عزة الامام واعظم شرفه ان يكون من الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون احدا الا الله ومن الذين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم فهل كان الائمة ـ وهو لا يراهم بالعين التي تراهم بها الشيعة ـ اعظم عنده من موسى كليم الله وهو نبي من اولي العزم حين قال ففررت منكم لما خفتكم وحين خرج من مصر خائفاً يترقب ، او اعظم من نبي الله شعيب حين قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد ، او اعظم من هارون وزير موسى وشريكه في الرسالة حين قال ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلماذا لم يكلفوا ان يجاهدوا اعداءهم ولا يخافوهم ويخشوا الله ولا يخشوا احدا الا هو ، او اعظم من محمد (ص) حين كان يعبد ربه سرا في اول الرسالة وحين اختفى ثلاثا في الغار ثم فر هاربا الى المدينة مستخفيا فلماذا لم يكلف ان يجاهد المشركين يومئذ ولا يخافهم ويخشى الله ولا يخشى غيره .

وقوله اسوأ التقية في رواية الاخبار هو من اسوأ الاقوال وفقيه الشيعة يمنعه ورعه وتقواه عن ان يقول فيما اختلف من اخبار اهل البيت الا بما ثبت عنده من الحق الصريح من الترجيح بالمرجحات في السند والدلالة وموافقة الكتاب والسنة وعند فقد جميع ذلك يرجح بموافقة فتاوى ائمة اهل البيت لانها اقرب الى الحق كما مر آنفا ولكن هذا الرجل يقول ولا يتقي ان ما اختلفت من اخبار اهل البيت فهو التقية عند فقيه الشيعة ولا شك ان التقية رحمة للشيعة حفظت بها دماءها واموالها واعراضها ولولاها لما بقي واحد منها . وهو يشك في ذلك وقد جاءنا من اقاصي الارض ينابذ الشيعة ويخاصمهم ويوري نار العداء لهم بغير حق وقد بلغت حالة المسلمين ما بلغت من وهن سنيهم وشيعيهم والتقية اولى ان تكون رحمة من اختلاف الامة المدعي انه رحمة المستلزم كون اتفاقها نقمة .

والشيعي ان اخذ بقول الامام الصادر تقية ولم يتنبه ـ وهو اقل قليل ـ كان معذورا كما يعذر من يأخذ بأقوال اهل المذاهب المختلفة الذي عد اختلافها رحمة ولا يمكن ان يكون كلها قول رسول الله (ص) لان قوله واحد وشرعه واحد انما يعذر من يخالفه باجتهاده . وكون كل مجتهد مصيب قد بين مفاده في الاصول انما كل مجتهد معذور مع عدم تقصيره ومقلده معذور كما يعذر الذي يأخذ بما رواه الراوي كذبا وهو لا يعلم كذبه . وقد كثرت عليه الكذابة في حياته فضلا عما بعد وفاته .

وفقيه الشيعة لا يحمل الرواية على التقية بمجرد كون رجال السند ممن تسموا بالسنيين او الزيدية ـ كما افتراه هذا الرجل ـ فالشيعة عملت بروايات الثقات من السنيين والزيدية كما عملت بروايات جم من خالفها في العقيدة من الثقات كالفطحية والناووسية والواقفة وغيرهم وردت احاديث الشيعة انفسهم ان لم يكونوا ثقات ومنه تعلم ان قوله هذه حيلة الشيعة (الخ) زور

وبهتان وتعصب بجهل وحيلة للرد على الشيعة وانما رد غيرها السنن الثابتة عن النبي (ص) واهل بيته احد الثقلين وشركاء القرآن بقول صحابي يعترفون بعدم عصمته كما يعلم مما يأتي في المتعة والعول والاذان والاقامة وغيرهما .

(الثالث) التقية في العبادة والرواية فمنع منهما بقوله اما التقية بالعبادة والتقية بالتبليغ (الخ) وقوله لا كلام لنا الا في هاتين الصورتين . وهو يناقض قوله التقية في سبيل حفظ حياته وشرفه وماله وحقه واجبه على كل احد اماما او غيره فاذا توقف حفظ احد الاربعة على التقية في احد الامرين فان قال بوجوبها ناقض ذلك منعه لها في الامرين وان قال بالعدم ناقض ايجابه لها لحفظ احد الاربعة وان خص ايجابها لحفظ احد الاربعة بغير العبادة والرواية سألناه عن المخصص وان انكر توقف حفظ احدها على التقية في احدهما خالف البديهة . وما نقله عن الامامين الشافعي والسرخسي مقتضاه العموم . واذا رخص الله تعالى عماراً في افحش الاشياء واقبحها للتقية أفلا يرخص في اظهار الموافقة في عبادة او فتوى لحفظ احد الاربعة ، افما فعله عمار اعظم ام المسح على الخف وغسل الرجلين في الوضوء وافتاء السائل بما يوافق مذهبه واي شيء يبقى بعد ما فعله عمار لا تجوز فيه التقية لولا العصبية وقلة الانصاف . وقوله : لم يقصد به وجه الله ثم تفريعه ان ما لم يقصد به وجه الله باطل وشرك وان قصد النفاق طريف جداً فاذا حفظ به احد الاربعة الواجب عليه حفظها مطيعا امر الله له بالتقية كما امر عمارا ونهى الله عن الالقاء باليد الى التهلكة فلم لا يكون قاصدا وجه الله واي عمل يتقرب به الى الله خير من ذلك بل عمله من اعظم القربات . وذكره الوهم مع الخوف لا يظهر له وجه سوى الوهم . وقوله لا تقع ابدا من احد له دين ويمتنع صدورها من امام له عصمة ، قول لا يقع مثله ابدا من احد له دين وانصاف فقد بان انه ليس في وقوعها شيء ينافي الدين والعصمة عند من له انصاف ودين وقد وقع اعظم منها لمن ملىء ايمانا من قرنه الى قدمه واختلط الايمان بلحمه ودمه واقره عليه الرسول الاعظم وامره بالعود اليه اذا عادوا بل يمتنع صدور غيرها من امام له عصمة ولو صدر غيرها لكان طعنا على عصمته ودينه لانه يكون مخالفا لامر ربه بها وملقيا بيده الى التهلكة وكيف يقصد به النفاق ليكون شركاً وكيف لا يعتقده قربة وهو من اعظم القربات . وما ادعاءه انه يقصد به النفاق الا نوع من النفاق .

واذا كانت الرواية امانة والتقية فيها افتراء على الشارع وكيدا للامة وكل سامع ـ كما يقول ـ فالشهادة بالوحدانية والرسالة ونبذ الاصنام اليس هو امانة والتقية فيها باظهار انكار الوحدانية ومدح الاصنام التي جعلت شركاء لله تعالى وسب النبي (ص) واظهار ان ذلك هو الحق الذي يجب اتباعه وترك ما عداه أليست هي افتراء على الشارع وكيدا للامة وكل سامع فكيف رخص فيه وفي الدوام عليه لعمار الذي ملىء ايمانا من فرقه الى قدمه واختلط الايمان بلحمه ودمه ولم يرخص لغيره فيما هو اهون منه . ولسنا ندري ما يريد بالكلمات التي يزعم انه لا يوجد بينها ان اماما كان يتقي في عبادته او روايته أهي كلمات ائمة اهل البيت ام كلمات غيرهم فان اراد الاولى فانا نحن شيعتهم واتباعهم قد وجدنا بين كلماتهم ما يثبت ذلك رواه لنا الثقات عن الثقات بالطرق الصحيحة فاتبعناهم واقتدينا بهم ـ ونعم القدوة هم ـ وان اراد الثانية لم يكن ذلك دليلا على انتفائه والامام لا يضع حديثا يراه باطلا ـ كما زعم ـ بل يستفتى فيفتي بخلاف رأيه حفظا لنفسه من اذى الظالمين فهل ذلك اعظم مما فعله عمار حتى يكون ذلك جائزا وهذا نفاقا لولا النفاق وعدم الانصاف .

واما تمويهه بان خلاف الرواية السكوت والساكت آمن فيرده ان التقية بالرواية تكون عند السؤال ومعه قد لا يمكن السكوت وقد يكون السؤال من نوع التجسس وهذا واضح لكل احد ولكن عناد هذا الرجل يدعوه الى التمحل والتعسف ولو انصف قليلا لعلم ان من يكون مثل ائمة اهل البيت في اشتهارهم بالعلم والفضل عند الخاص والعام لا يمكنه السكوت في كل مقام ولا يتيسر له ولا يقبل منه .

(الرابع) تشدد الصادقين في امر التقية نقل ما روي عنهما فيها في معرض النقد والاستنكار.

واذا نظرنا الى ما جرى على ائمة اهل البيت الطاهر واتباعهم وسائر افراد البيت العلوي في الدولتين الاموية والعباسية بل واكثر الدول الاسلامية من سلاطين الجور الحاملين لقب امارة المؤمنين واعوانهم ومن عاصرهم او تأخر عنهم مما شاع وذاع وتواترت به الاخبار وتكفلت بنقله كتب الآثار من الظلم والاضطهاد الباعث لأشد الخوف بالالقاء في السجون والقتل بالسم والسيف والتشريد عن الاوطان وبناء الحيطان عليهم احياء ودفنهم احياء ومنع الحقوق والتخليد في المطامير وايقاع كل مكروه بهم مما هو معلوم معروف . وقد كان العلم او الظن او التهمة بان الرجل من اتباع اهل البيت كافيا في ايصال انواع الاذى والضرر اليه بالقتل فما دونه . علمنا ان الباقر والصادق عليهما السلام مصيبان كل الاصابة في تشديدهما الامر بالتقية في دولة الباطل ووصفهما تاركها بانه لم يرض بقضاء الله وخالف امر الله وضيع المصلحة التي اختارها الله لعباده ، وفي قولهما التقية ديني ودين آبائي ولا دين لمن لا تقية له وان التقية كانت واجبة عليهم بكل انواعها وانهم كانوا معذورين فيها وان تركها لو تركوها كان مخلا بديانتهم وعصمتهم وحكمتهم وانه لولاها لما بقي لهم ولا لشيعتهم واتباعهم اثر وكانت المفسدة اعظم واضر. قال القاضي ابن ابي جرادة الحلبي في شرح قصيدة ابي فراس الميمية : لما عزم المنصور على الحج في العام الذي توفي فيه وهو عام ١٥٨ دعا ربطة ابنة اخيه السفاح وهي زوجة ابنه محمد وأعطاها مفاتيح واحلفها بأوكد الايمان ان لا تفتح بها خزائن عرفها اياها ولا تطلع عليها احدا ولا ابنه المهدي حتى يصح عندهما موته فيجتمعان وليس معهما ثالث على فتحها فلما بلغ ابنه موته وولي الخلافة فتح تلك الابواب ومعه ربطة فاذا ازج عظيم فيه قتلى الطالبيين وفي آذانهم رقاع فيها انسابهم منهم المشايخ والشباب والاطفال فلما رأى ذلك المهدي ارتاع وامر فحفرت لهم حفيرة ودفنوا فيها اهـ .

وما جرى عليهم في عهد الملك العضوض والعصرين الاموي والعباسي المشؤومين كله سلسلة مظالم قادحة وحلقات فظائع مفجعة ، وشي الى الرشيد بان علي بن يقطين احد وزرائه شيعي فامر بالتجسس عليه في عبادته فامره الكاظم بالتقية فاخبر الرشيد بعبادته فسلم وعاقب الواشي واستمر ذلك في اعصار كثيرة وبقي شرره يتطاير الى اليوم ومع ذلك يلام اتباع اهل البيت ويندد بهم وينسبون الى النفاق والحيلة اذا اتقوا دفعا للضرر وبعدا عن الخطر أفيقع ذلك ممن عنده ذرة من انصاف وحسبك ان يجيء موسى جار الله بعد الف ومئات من السنين من اقاصي تركستان وآخر ما عمر الله الى هذه البلاد في هذا الزمان الذي لم يبق فيه للاسلام دولة ولا صولة وقد ملكت عليهم بلادهم واصبحوا غرباء في اوطانهم وبدلت شرائع دينهم يضرم نار الخلاف ويهدم بنيان الوفاق بكلماته هذه التي يقطر السم والشر من جوانبها وينتقد ائمة اهل البيت واتباعهم بمر الانتقاد بغير حق ويسيء الادب في حق ائمة اهل البيت الطاهر وان اراد ستر ذلك بان ما اسند اليهم موضوع .

والتقية من دين الله في كل ملة كما قال الامام الصادق فقد كان مؤمن آل فرعون يكتم ايمانه وكان اهل الكهف يتقون وما هربوا ودخلوا الكهف الا خوفا وتقية ولما افاقوا بعد ثلثمائة وتسع سنين قالوا ﴿فابعثوا احدكم بورقكم هذه الى المدينة فلينظر ايها ازكى طعاماً فليأتكم برزق منه وليتلطف ولا يشعرن بكم احداً انهم ان يظهروا عليكم يقتلوكم أو يعيدوكم في ملتهم﴾ الآية فاوصوه بالاستخفاء والتقية خوفا من القتل او الفتنة عن الدين ، قال الرازي في تفسيره عن ابن عباس (فلينظر ايها ازكى طعاما) يريد ما حل من الذبائح لان عامة اهل بلدهم كانوا مجوسا وفيهم قوم يخفون ايمانهم اهـ . فهل كانوا يخفونه الا تقية فبان بذلك صدق قول الامام الصادق : التقية من دين الله في كل ملة في الاقوال والافعال والسكوت عن الحق حفظا للنفس والمال وابقاء للدين ولولا التقية لبطل دين الله وانقرض اهله .

وقوله : التقية على ما عليه الشيعة غش في الدين هو عين الغش في الدين فقد بان ان التقية على ما عليه الشيعة هي عين ما اعترف به في كلامه وعين ما نقله عن السرخسي وهي عين ما امر الله به في كتابه وعلى لسان نبيه واوصيائه وقضى به العقل ولا نختلف عما يفعله هو واهل نحلته وجميع الناس عند خوفهم شيئا وهي عين النصح والنصيحة . وتركها غش في الدين لانه ايقاع للنفس في الضرر وفي التهلكة . والامام لا يسلك الا طريق النصح ولذلك امر شيعته واتباعه بالتقية ليحفظوا نفوسهم من القتل والاذى واموالهم من السلب والنهب واعراضهم من الانتهاك ولو امرهم بترك التقية لكان قد غشهم ولم يكن احد من الائمة يسلك طريق الغش ولكن هذا الرجل يأبى الا المراء والعناد وسلوك طريق الغش . وكل يعلم ان من اظهر بلسانه ما لم يعتقده بقلبه تقية وحفظا لدمه وماله وعرضه مأجور مثاب ثواب الصابرين داخل في قوله تعالى ﴿إلا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان﴾ مشارك لعمار الذي رخصه الرسول (ص) في اظهار كلمة الكفر للتقية فجعل هذا الرجل ذلك كذبا ونفاقا هو من الشقاق والنفاق ومرض القلب . ويزعم ان الشيعة تجيزه لغرض عدائي ـ وكذب ـ لا تجيزه الا حفظا للنفس او المال او العرض كما اجازه الرسول (ص) في افظع الامور تقية ولكن هذه المماحكات منه ما هي الا لغرض عدائي . واذا كان لا يظن ان الائمة كانوا يعلمون الشيعة التقية التي يسميها تقية الخداع في الاخبار والنفاق في الاحكام جهلا منه او خداعا ونفاقا فنحن نعلم ولا نظن انهم كانوا يعلمونهم ما يفعله كل عاقل وذي دين وما امر الله به في كتابه وما فعله عمار فيفعلونه مكرهين مرغمين صابرين على مضضه وبلائه كما صبر عمار مكرها مرغما وحاشاهم من الخداع والنفاق ومن رماهم بذلك هو احق واولى به منهم وقد اتضح مما مر وضوح الشمس الضاحية ان نسبته الى الشيعة الاتقاء في طفائف الامور والاعمال النفاقية بوضع الاخبار على وجه التقية والمجاهرة بأسوأ الكبائر (الخ) نسبة كاذبة باطلة وعمل من الاعمال الشقاقية النفاقية ومجاهرة بأسوأ الكبائر. فالشيعة لا تأخذ الاحكام جزافا ولا تتبع الا ما رسمه لها الدليل في امر التقية سواء في ذلك طفائف الامور وعظامها وان كلامه هذا روحه النفاق والشقاق لله ولرسوله وثمرته كفر التهود قالوا سمعنا وعصينا سمع قول الله تعالى الا من اكره الا ان تتقوا وعصاه وعاب من اطاعه ونحن سمعناه واطعناه فاي الفريقين احق ان يدخل تحت هذه الآية .

واي شيء اعظم في تقرير التقية ادبا دينيا من القرآن . وقلب كل شيعي

خال من كل شائبة مطمئن بامتثال ما امره به ربه في امر التقية ولكن قلب هذا الرجل في غلاف العداء والمراء مستور عن رؤية الحق واذا كان لا يبقى لقول مستعمل التقية قيمة ولا لعمله صدق ولا لوعده وعهده وفاء يكون اعتراضه متوجها الى الله تعالى لانه رخص للصحابة في اظهار كلمة الكفر تقية ولجميع المسلمين في جميع انواع التقية فعرضهم لأن لا يكون لاقوالهم قيمة ولا لعملهم صدق ولا لوعدهم وعهدهم وفاء. واولى بالانطباق عليه من الآية التي استشهد بها قوله تعالى ﴿وليحلفن ان اردنا الا الحسنى والله يشهد انهم لكاذبون وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق﴾.

وما استشهد به من تقسيم الامام العبادة الى اقسامها الثلاثة لا شاهد فيه فعبادة الامام التي يأتي بها لحفظ دمه وماله وعرضه هي من اخلص العبادات وافضلها وهي من عبادة الاحرار اتي بها اطاعة للامر بالتقية والنهي عن الالقاء باليد الى التهلكة وحبا لله تعالى. وقوله فكيف يكون حال امام معصوم (الخ) يقال له كيف يكون حال نبي مرسل خاتم الانبياء وافضلهم يجيز لعمار النطق بكلمة الكفر وسب النبي وانكار الوحدانية والنبوة والاعتراف بأن الاصنام يحق لها العبادة وانها تقرب الى الله زلفى حفظا لنفسه ولا يجيز الاتيان بعبادة او فتوى حفظا للنفس فاي الامرين افظع واشنع عند الله وعند العقلاء، وبذلك يظهر هذره في قوله وهما في خوفه (الخ) فالامام المعصوم لا يأتي بالعبادة عند الجائز وهما في خوفه ولا طمعا في رضاه ولا سعيا لارضاء هوى باطل وليس هو ضالا ينافق في تظاهره بالوفاق للعامة بل للضال والمنافق من ينسب اليه الضلال والنفاق. واما ما حكاه عن طومار الباقر وقد مر له حكاية نظيره فانا نسأله كيف الجمع بين ما في هذه الطومار والطومار المنزل من عنده تعالى وفيه ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة. ونحن معاشر شيعة اهل البيت الذين هم اعلم الناس بسنة جدهم (ص) نبرىء كل مؤمن ومؤمنة لهما ادب من كل ما يعاب ولكنه اساء فهما فاساء اجابة.

والجمل التي قال ان غثها وسمينها للشيعة ليس فيها غث وكلها حق بها مر من الادلة لكن عناده وتعسفه وشدة تحامله يأبى له الا ان يجعل فيها غثا بغير دليل ولا برهان. وقوله كلها اريد بها باطل هو عين الباطل وانما جمله وكلماته هذه كلها باطل اريد بها باطل واذا كان بعضها حقا فكيف حكم بانه موضوع على لسان الامامين هل هذا الا سوء ظن وتهجم بسوء القول من غير دليل.

ادب التقية

قال في ص ٨١ اصابت اصول الكافي اذ تروي اذا حضرت البلية فاجعلوا اموالكم دون انفسكم واذا نزلت نازلة فاجعلوا انفسكم دون دينكم هذا هو ادب التقية بذل النفيس في حفظ النفس وبذل النفس في حفظ الدين.

التوكل واليقين

قال في ص ٨٢ ثبت عند الشيعة حديث حد التوكل اليقين وحد اليقين ان لا تخاف مع الله شيئا.

(ونقول) ما زعمه ادب التقية الظاهر انه لا ربط له بالتقية بل المراد بالحديثين انه اذا دار الامر بين حفظ النفس وحفظ المال فحفظ النفس مقدم واذا خيف على الدين وجب الجهاد وجعل النفس دون الدين.

وحديث التوكل ايضا لا يرتبط بالتقية وليس فيه منافاة لرأينا في التقية الذي سلف ولا لغيره ولو جرينا على ظاهره لبطلت التقية من رأس بل هذا الحديث اذا صح جار مجرى كلام اهل العرفان والمتصوفة الذين ينتسب اليهم كما جاء في بعض كلامه وما هو في هذه الاستشهادات الا كحاطب ليل.

الحرية في الفكر والقول والعمل

قال في ص ٨٢ لم تكن المباحثة والمذاكرة في عصر من العصور توجب خيفة على النفس والنفيس والمجتهد كان حرا في فكره وقوله وعمله ثم نشره.

وقال في ص ٨٤ لم يكن في عصر من العصور الاسلامية قتل شيعي وعقابه اذا اعلن وتجاهر بعقيدته لم يكن البتة شيء من ذلك وكل ما روي في ذلك فهو من اوضاع الشيعة.

(ونقول) امر هذا الرجل من غرائب الامور فهو يأبى دائما الا مصادمة البديهة والا العناد ومخالفة الضرورة وانكار المسلمات كأن الله لم يخلقه الا لذلك يزعم حرية الفكر والقول والعمل والنشر في جميع الاعصار والحال انه لم يكن احد في عصر من العصور حرا في فكره وقوله وعمله ولا في نشره وكانت المباحثة والمذاكرة في جميع العصور توجب خيفة على النفس والنفيس فقد اخفى ابن عباس القول بعدم العول ايام الخليفة واظهره بعده وقال هبته وكان امرأ مهيباً. ونفي سعد الى حوران ولم يكن حرا في فكره ونفي ابو ذر ولم يكن حرا في فكره. وقتل حجر بن عدي الكندي وكل هؤلاء من خيار الصحابة وقتل مع حجر نحو من سبعة احدهم ابنه وكلهم لم يكونوا احرارا في افكارهم واقوالهم واعمالهم ولم يكن في دولة بني امية احد يجسر ان يروي فضيلة لعلي بن ابي طالب ولا ان يسمي باسمه ولا يكتني بكنيته ولما دخل علي بن عبد الله بن العباس على عبد الملك بن مروان سأله عن اسمه وكنيته فقال علي ابو الحسن فقال لست احتملهما لك فغير كنيته وتكنى بأبي العباس قاله ابو نعيم الاصفهاني في حلية الاولياء فلم يكن المرء حرا حتى في اسمه وكنيته. ولما قتل الحسين عليه السلام لم يجسر احد على رثائه. والامام احمد بن حنبل ضرب وحبس لانه قال بعدم خلق القرآن وضرب غيره وحبس لانه قال بذلك أفكان هذا من آثار حرية الفكر والقول والعمل عند موسى جار الله وربما كان للناس بعض الحرية والمذاكرة حتى الدهريين والملحدين الا فيما يرجع الى فضل اهل البيت ونصرة التشيع فقد كان ذلك ممنوعا منعا باتا ولم يكن جزاء مرتكب هذه الجريمة غير القتل والحبس والنفي والحرمان.

واغرب من ذلك ـ ولا غرابة في امر هذا الرجل ـ قوله: لم يكن في عصر من العصور قتل شيعي وعقابه لمجاهرته بعقيدته وزعمه ان كل ما روي في ذلك من اوضاع الشيعة. فان هذا يدل على جهله بالتاريخ او على تعصبه وعناده الذي ادى به الى انكار المسلمات او على كليهما والافراد والجماعات الذين قتلوا على التشيع او اوذوا في سبيله في كل عصر من العصور لا يمكن احصاؤهم. وكان يكفي لإيذاء الرجل وطرده وحرمانه بل قتله في دولة بني امية ان يقال عنه انه ترابي حتى ان جبل ابي قبيس لما استولى عليه الحجاج في حرب ابن الزبير وجاء الخبر بذلك الى الشام قال الشاميون لا نرضى حتى يؤتى بهذا الترابي الخبيث الى الشام ـ ظانين ان ابا قبيس رجل وكان الرجل اذا نسب الى الالحاد والزندقة اهون من ان ينسب الى التشيع وكان الرجل في عهد

بني امية يتقي من زوجته وخادمه ولا يجسر احد ان يروي حديث علي، وكم نهبت وهدمت الدور وقطعت الايدي والارجل والعراقيب وصلب قوم على جذوع النخل وفعلت الافاعيل في ذلك العصر على التشيع . جيء بحجر بن عدي واصحابه وهم نحو اربعة عشر رجلا من الكوفة الى الشام مكبلين بالحديد لانكارهم سب علي بن ابي طالب وعدم براءتهم منه فقتل نحو من نصفهم بمرج عذرا، قال ابن الاثير طلب اثنان من اصحاب حجر ان يرسلوهما الى معاوية فقال لاحدهما ما تقول في علي قال اقول فيه قولك قال تبرأ من دينه الذي يدين الله به فسكت فتشفع فيه بعض الحاضرين فنفاه الى الموصل فمات بها وقال للآخر ما تقول في علي قال دعني لا تسألني فهو خير لك قال والله لا ادعك قال اشهد انه كان من الذاكرين الله كثيرا من الآمرين بالحق والقائمين بالقسط والعافين عن الناس (الى ان قال معاوية) قتلت نفسك قال بل اياك قتلت فرده الى زياد وامره ان يقتله شر قتلة فدفنه زياد حيا وقتل دعي بني امية زياد بن سمية الملحق بابي سفيان بشهادة ابي مريم الخمار انه زني بامه وهي تحت عبيد رشيد الهجري على التشيع قطع يديه ورجليه ولسانه وصلبه وقتل هذا الدعي ايضا جويرية بن مسهر العبدي على التشيع قطع يده ورجله وصلبه الى جذع ابن معكبر وقتل ابنه الدعي ابن الدعي عبيد الله ميثماً التمار على التشيع صلبه وطعنه في اليوم الثالث بحربة فقتله . وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة مصدع المعرقب انما قيل له المعرقب لان الحجاج او بشر بن مروان عرض عليه سب علي فأبى فقطع عرقوبه، قال ابن المديني فقلت للراوي في اي شيء عرقب قال في التشيع اهـ. وقتل الحجاج الطاغية عامل عتاة بني امية فيمن قتل من شيعة علي عليه السلام كميل بن زياد النخعي على التشيع امر به فضربت عنقه وقتل هذا الطاغية ايضا قنبرا مولى علي عليه السلام بعدما عرض عليه البراءة من دين علي فلم يفعل فامر به فذبح . ولم يكن العصر العباسي الا بلاء على الشيعة من ذلك العصر فكم قتل ملوك بني العباس قوما من الشعراء لمدحهم آل علي وقطعوا لسان بعضهم واحرقوا ديوانه وبعضهم نبشوه بعد موته واحرقوه . قال ابن شهر اشوب في المعالم: علي بن محمد بن عمار البرقي احرقوا ديوانه وقطعوا لسانه . وابو الحسن علي بن وصيف الناشي المتكلم بغدادي من باب الطاق حرقوه . ابن مدلل او مدرك الحسيني نفي من الموصل . منصور بن الزبرقان النمري نبشوا قبره اهـ. هذه هي العصور التي يتشدق موسى جار الله بحرية الفكر والقول والعمل فيها ويقول بلا خجل ولا استحياء لم يكن في عصر من العصور الاسلامية قتل شيعي وعقابه لمجاهرته بعقيدته البتة وكل ما روي في ذلك من وضع الشيعة . وما ذكرناه هو غيض من فيض وقطرة من بحر مما وقع من الظلم والاضطهاد لائمة اهل البيت وشيعتهم في الدولتين الاموية والعباسية وبعدهما وكتب السير والاخبار حافلة بذلك . ومن الجماعات الذين قتلوا بالالوف على التشيع شيعة افريقية الذين قتلوا في عهد المعز بن باديس سنة ٤٠٧ كما ذكره ابن الاثير (ومنهم) شيعة حلب الذين قتلوا قتلاً عاماً فيها بعد المائة السادسة وكان جل أهلها شيعة (وممن) قتل بعد المئة السابعة على التشيع من اعاظم علماء الشيعة محمد ابن مكي العاملي الجزيني المعروف بالشهيد الاول الذي قتل بالسيف ثم صلب ثم احرق برحبة قلعة دمشق والشيخ زين الدين بن علي العاملي الجبعي المعروف بالشهيد الثاني المقتول قرب اسنانبول والقاضي نور الله التستري المقتول ببلاد الهند والقاضي شمس الدين محمد بن يوسف الدمشقي الذي قتل شر قتلة على التشيع واحرق تحت قلعة دمشق وقتل معه حسين البقساطي راجع شذرات الذهب في حوادث سنة ٩٤٢ ج ٨ ص ٢٤٩ والسيد نصر الله الحائري المقتول في اسنانبول على التشيع حين ارسله نادرشاه سفيرا الى الدولة العثمانية للاعتراف بالمذهب الجعفري فكان جزاؤه القتل وقد ذكر القصة الشيخ عبد الله السويدي البغدادي في بعض رسائله المطبوعة بمصر وعندي نسخة مخطوطة من هذه الرسالة رواها الشيخ محمد السويدي عن والده الشيخ عبد الله وقال ان والده ذكر القصة في النفحة المسكية في الرحلة المكية وقال في آخرها ان هذا الخطيب ـ يعني السيد نصر الله الحائري ـ قتل شر قتلة بسبب شيعي فكان للوالد في اجر قتله سبب وافر اهـ. وجدنا السيد علي ابن السيد محمد الامين من اعاظم علماء جبل عاملة قتل مسموما في عكا في عهد ابراهيم باشا المصري وغيرهم ممن لا يسعنا احصاؤهم في هذه العجالة . وكم كان الشيعة في الحجاز يؤذون بانواع الاذى بالقتل فما دونه في اغلب الاعصار . وكم كان يوضع طبيخ العدس الجريش في حر الحجاز حتى يتتن ويجعل في الحرم لشريف ويدعي على شيعة العجم انه عذرة وضعوها في المسجد توصلا لايذائهم وفي عصرنا هذا قتل سيد ايراني شريف من ذرية الرسول (ص) جاء لاداء فريضة الحج في عهد الوهابيين ادعي عليه حمل العذرة على شفتيه وتنجيس الكعبة بها فحكم القاضي بقتله فذبح بين الصفا والمروة بالسيف ذبح الشاة . وامثال ذلك كثير لا يمكن حصره . ومع كل هذا يقول مؤلف الوشيعة بلا خجل ولا استحياء لم يكن في عصر من العصور الاسلامية ضرر على شيعي اذا جهر بعقيدته وما روي في ذلك فهو من اوضاع، وما وشيعته هذه وما اودعه فيها الا شرارة من تلك النار وسهم من تلك الكنانة .

كتم السر

قال في ص (٨٢) كان للائمة في الدعوة والامور السياسية اسرار واخبار اذاعها البعض فقتل او كان سببا لقتل امام فكانت الائمة قد يتقون الشيعة اكثر من اتقائها الناصب والمخالف قال امام ما قتلنا من اذاع سرنا خطأ بل قتلنا قتل عمد . وقال في ص (٨٣) فالتقية اذا كانت بمعنى كتم السر فهي ادب لازم لم يكن يقوم بها الا قليل والغالب ان مثل هذا الادب لم يكن عند الشيعة زمن الائمة ولذلك كانت الائمة تتقي الشيعة اكثر من اتقائها المخالف والناصب .

(ونقول) اولا لم يكن عند الائمة اسرار سياسية فيما يرجع الى الملك والسلطان وانما كان سرهم الذي لا يريدون اذاعته القول بامامتهم في الدين واخذ احكامه عنهم فكانوا يوصون اتباعهم بالتقية في ذلك خوفا من ملوك زمانهم الذين يخافون من ميل الناس اليهم ان ينازعوهم ملكهم وهذا يشمل ويعم كلما يدل على القول بامامتهم اما صريحاً او ضمنا من فعل عبادة تختص بهم كالمسح على الرجلين ونقل فتوى تخالف فتوى غيرهم وغير ذلك ففي اخفاء ذلك كتم للسر وفي اظهاره اذاعة له . واظهار هذا وحده كان كافيا في سفك الدماء ونهب الاموال والحبس والضرب وانواع الاذى من طواغيت زمانهم لكل من يقول به وينتسب اليه فامروا اتباعهم بالتقية لاجل ذلك وهي تشمل التقية في العبادة والرواية اللتين حصر كلامه فيهما وانكرهما سابقا واعترف بهما هنا من حيث لا يشعر فاذا كان كتم السر يشمل عدم اظهار القول بامامتهم وعدم اظهار عبادة او فتوى تختص بهم لان لازم ذلك القول بامامتهم فقد شملت التقية العبادة والفتوى ويترتب على ذلك امور .

(١) بطلان جعله كتم السر غير التقية بالعبادة والفتوى وغيرهما بقوله فالتقية ان كانت بمعنى كتم السر فهي ادب لا لازم بل كتم السر يشمل التقية بالعبادة والفتوى وغيرهما.

(٢) بطلان قوله ان مثل هذا الادب لم يكن عند الشيعة زمن الائمة مستندا الى ان الائمة كانت تتقي الشيعة اكثر من اتقائها المخالف والناصب لان الشيعة كانت تذيع السر فان اذاعة السر كما عرفت تشمل العبادة والرواية وغيرهما وكون ذلك لم يكن عند الشيعة غير صواب فقد كان ذلك عندهم زمن الائمة الا من شذ ومحمد ابن ابي عمير من اصحاب الكاظم حبسه الرشيد وضربه اشد الضرب ليدل على اصحاب موسى بن جعفر فصبر وعصمه الله من ان يدل عليهم فيقتلوا ودفنت اخته كتبه خوفا فتلفت فحدث من حفظه وكذلك كون الائمة كانت تتقي الشيعة اكثر من غيرهم غير صواب وان صح عن احدهم انه قاله فهو من باب المبالغة والتشديد في الزجر عن ترك التقية وكذلك قول ما قتلنا من اذاع سرنا خطأ بل قتل عمد - ان صح - فانما هو تشديد ومبالغة في الوصاة بالتقية وبيان ان تركها قد يسبب قتلنا وليس المراد ان بعض شيعتهم اذاع سرهم فكان سبب قتلهم فهو كقول القائل من فعل كذا فقد قتلني وهو مؤيد لما قلناه وبذلك يبطل قوله او كان سبب قتل امام الذي رتبه على قول ما قتلنا من اذاع سرنا (الخ) فاننا لا نعلم اماما قتل بسبب اذاعة السر من بعض اصحابه وهذا احد استنتاجاته الخاطئة. ولعله اراد بالبعض الذي اذاع السر فقتل هو المعلى بن خنيس مولى الامام جعفر الصادق الذي قتله بعض طواغيت بني العباس واخذ امواله بسبب ترك التقية واذاعة السر باظهار القول بالامامة وهو مؤيد لما قلناه.

(٣) بطلان قوله السابق لا اظن ان الائمة كانوا يعلمون الشيعة التقية وانها تقية الحق لا تقية الخداع والنفاق كما سماها هناك بحسن ادبه وبطلان قوله لم يكن في عصر من العصور قتل شيعي (الخ).

قال في ص ٨٣ قال الصادق ذكرت التقية يوما عند علي بن الحسين فقال والله لو علم ابو ذر ما في قلب سلمان لقتله ولكفره وقد آخى الله بينهما هذه صورة اخرى من تقية كتم ما في القلب من الافكار والعلوم - ان سمينا الكتم تقية - فمثل هذه التقية لا بأس بها. وليست هي من تقية الشيعة. ومثل هذه التقية قليل عند الائمة واقل عند الشيعة الا إذا طال المجتهد الشيعي كلاما لا معنى له في موضوع لا يفهمه فبعد التعب العظيم والاتعاب يتظاهر بالعلم ويقول: وها هنا بيان يسعه الصدر ولا يسعه السطر ولذلك كتمناه في الصدور وارخينا دونه الحجب والستور. هذه تقية لها فائدة تستر العجز والجهل نعم.

لله سر تحت كل لطيفة فاخو البصائر غائص يتعلق

(ونقول): حديث لو علم ابو ذر (الخ) لا نعتقد بصحته ان لم نجزم ببطلانه وليس كل ما اودع في الكتب يمكن وصفه بالصحة من كتب الفريقين ولو صح لوجب حمله على تفاوت درجات الايمان والمعرفة. واما قوله في حق المجتهد الشيعي - صاحب اصل الشيعة - فكان ينبغي له ان يشافهه به. وقد رأى هذا الكلام منه وهو عنده وفي بلده وفي بيته فيفحمه في رد كلام هو بزعمه لا معنى له في موضوع لا يفهمه فيظهر بذلك عجزه وجهله الذي يدعيه لا ان يؤخر جوابه فيبعث به من وراء البحار والقفار بكلام مجمل لا يقدر ان يجزم سامعه بصحته ولا بفساده حتى لا يصدق عليه قول القائل:

واذا ما خلا الجبان بارض طلب الطعن وحده والنزالا

ثم اتى في ص ٨٤ بكلمات تشبه كلمات الصوفية ومناحيهم وجاء في اثنائها ببعض كلمات القذف والقذع مما هو احق به ولا حاجة بنا الى نقله.

قال في ص ٨٤ الشيعة تروي عن الصادق ان اسم أمير المؤمنين خاص بعلي لا يتسمى به إلا كافر فإن ثبت هذا عن الصادق فقد كفر كل ملوك الاسلام وخلفائهم. هذا جهار بأشنع فاحشة واعتداء طاغ على حرمة الاسلام وأمته وقد كان الصادق يخاطب خلفاء بني العباس بأمير المؤمنين فكيف مثل هذا الاعتداء الطاغي ومثل هذه التقية المذلة المخزية من إمام معصوم من غير عذر قاهر يلجئه إليها بعد أن أسرف في الاعتداء.

(ونقول) كذب في ذلك. ولو وجد في رواية لا يعلم حالها ولا مبلغ صحتها وضعفها لم يجز اسناده إلى الشيعة بوجه العموم. وإن صح أن الصادق قال في بعض اخلفاء شيئاً فهو أنه ليس أمير المؤمنين بحق وهذا غير بعيد عن جملة ممن تسمى بأمرة المؤمنين أمثال يزيد ومروان والوليد من ملوك بني أمية وجملة من ملوك بني العباس الذين صدرت منهم أشنع الفواحش واطغى الاعتداءات على حرمة الاسلام وأمته وهل كان يأمن الصادق على دمه لو لم يخاطب المنصور بأمير المؤمنين. وهل هذا لا يكفي عذراً للمخاطبة بأمير المؤمنين عند هذا الرجل حتى يقول من غير عذر قاهر يلجئه إليها ويسميها تقية مذلة مخزية حقاً لقد أسرف هذا الرجل في الاعتداء واعطى نفسه من هواها ما تشاء بغير خجل ولا استحياء وهل سلم الصادق من شر المنصور مع هذا الخطاب فقد استدعاه مراراً من المدينة إلى العراق ليقتله فنجاه الله منه هذا وهو يخاطبه بأمير المؤمنين فكيف لو ترك خطابه بذلك وتركه يدل على أنه لا يعتقد بخلافته ويطعن فيها.

قال في ص ٨٥ ومن ينتحل حب أهل البيت مدعياً ويضمر بغض أكابر الصحابة والقرن الأول متقيا ويستحل في المخالف كل شيء معتدياً فهو شر الفرق.

(ونقول) من ينتحل حب أهل البيت مدعياً هو من يجعلهم كسائر الناس لا ميزة لهم في شيء كما سلف منه وينكر فضائلهم ويفضل عليهم من لا يساويهم ويوالي عدوهم ويعادي وليهم ويهجر مذهبهم ولا يهتدي بهديهم وينابذ اتباعهم ومحبيهم وشر ممن يظهر بغض أكابر الصحابة والقرن الأول ويلعنهم على المنابر الأعوام الطويلة مجاهرا غير متق ولا متستر ونحن نواليه ونلتمس له الأعذار. والكلام في الصحابة والقرن الأول قد مضى مفصلاً. والشيعة لا تستحل شيئاً في المخالف فضلاً عن أن تستحل فيه كل شيء تحترم الدم والمال والعرض وتجري على المخالف لها من فرق المسلمين جميع أحكام الاسلام كما بيناه فيما سبق وإن كذب هذا الرجل وافترى. وما باله غض النظر وارخى الستار عمن يستحل في الشيعة كل شيء معتدياً.

ما اعجبه من مذهب الشيعة

قال في ص (٣٠) يعجبني دين الشيعة في تحريم كل شراب يسكر كثيره قليله حرام حتى أن المضطر لا يشرب الخمر ساعة الاضطرار لأنها قاتلة. والشيعة تحرم الجلوس على مائدة كانت أو تكون فيها الخمر.

وقال في ص (٥٢) واستحسن من قول الشيعة - لو صدقه فعلها - أن

فقليل ما يسكر كثيره حرام لا يحل حتى في الاضطرار تبـالغ فيـه الشيعـة حتى تقول أن الجلوس على مائدة شرب فيها مسكر حرام وأحسن من قول الشيعة قول أبي العلاء في لزومياته :

لو كانت الخمر حلا ما سمحت بها ... لنفسي الدهر لا سراً ولا علنا

فليغـفر الله كـم تطغـى مثاربنا ... وربنـا قد أحل الطيبـات لنا

وقال في ص ٣٠ استحسن كل الاستحسان مذهب الشيعة الامامية في مسائل الطلاق وبعض أصول المواريث .

(ونقول) الأحكام الشرعية إنما تؤخذ بالنص عليها من الشارع لا بالعقول والآراء وقول استحسن ولا استحسن ويعجبني ولا يعجبني إن هـو إلا وحي يوحى . ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فـانتهـوا . ودين الشيعـة هـو دين الأئمة الطاهرين الذين اخذوه واحداً بعـد واحـد عن أبيهم علي بن أبي طالب عن جدهم الرسول عن جبرئيل عن الله تعـالى وأخـذه عنهم شيعتهم واتباعهم بالروايات والأسانيد الصحيحة على أنه مخطىء في نسبته إلى الشيعة تحريم الخمر عند الاضطرار وتحريم الجلوس على مائدة كانت أو تكـون فيهـا الخمر أو شرب فيها مسكر حرام بل الحرام الجلوس على مـائدة يشرب عليهـا الخمر أو عليهـا الخمـر ولعل مـراده ذلك . والشيعـة لا تقـول شيئـاً بهواهـا واجتهادها واستحسانها ولا تبالغ لا تقول إلا ما أخذتـه عن صـاحب الشرع بالسند المعتبر وقولها بحرمة الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر إنما أخذته من قول أئمة أهل البيت لا مبالغة فيه وقوله (لـو صـدقـه فعلهـا) إن أراد أن فيهـا من يشرب المسكـر فهـذا ليس خـاصــاً بها بل يعم جميع أهل المذاهب والنحل التي تحرم الخمر . والشيعة إن لم تكن اكثر الناس اجتناباً للمحرمات فليست أقلها . وقد جعل قول أبي العـلاء في شعـره أحسن من قـول الشيعـة المأخوذ عن أئمة أهل البيت عن جدهم الرسول (ص) وكفى بذلك جهلاً .

الربا

قال في ص (٣) ولم يعجبني فتاواهم ـ اي الشيعة ـ في جـزئيـات الـربـا ووجدت ما طالعته من كتب الشيعة مقصرة في بيان الربـا وقـال في ص ٥٦ كتب الشيعة في مسائل الربا مقصرة . ولها في بـاب التخلص من الـربـا حيل منكرة مرفوعة إلى أئمة الشيعة وذكر أمثله لذلك (منها) طلب مني مـائة ألف درهم على أن يكون ربحي عشرة آلاف درهم أقرضه تسعين ألف درهم وأبيع منه ثوباً قيمته ألف درهم بعشرة آلاف درهم ، قال أبو الحسن لا بأس أعطـه مائة ألف درهم وبعه الثوب بعشرة آلاف درهم واكتب كتابين قـال فإن جـاز مثل هذه الحيل الشرية في فقه الشيعة أوفقه أحد المذاهب فلا حرام في الدنيـا والقرآن مهجور والشرع تحت أقدام المحتالين والسلام على الدين وربا اليهـود وكل ربا البنوك حلال طلق سائغ هنيء بعد هذه الحيل ، وقـال في ص ٥٦ ـ ٥٧ تقول الشيعة ولا تتقي : الناصب حرب لنـا فما لـه غنيمـة والنـاصب في عقيدتهم من يعتقد بإمامة الشيخين ، وقال في ص ٥٧ تقول الشيعة ليس بين الشيعي والـذمي ولا بين الشيعي والنـاصب ربـا قـال من يتقـول على شرع الاسلام بمثل هذه الأقاويل لا يكون له فقه ولا دين . كتب الشيعـة في بيـان الربا مقصرة وفي المعاملة بالربا متهورة . أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بأذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون . والقرآن الكـريم يحرم الربا أكـلا و إيكـالا ثم تأتي كتب المذهب تحل الحيل تضل بها الـذين آمنـوا وحياة المجتمع لا تبنى على الحيل ، ثم أطال بما لا فائدة في نقلـه وقـال كيف يكون إذا أخذت الأمة تحتال بحيل شرية تسميها شرعية تجعل حكم الله تحت أقدام الحيل تتظاهر بالدين وتحتال بالدون . وذكر في ص ٥٨ في كلام طويل أنه ألف كتاباً في الزكاة والربا وأنه عرض فيه لمجتهدي الأمة طريقاً سهلاً ظن فيه إمكان حل لمسائل الربا ينبني على أساس الاحسان في حال والتعاون بين الأموال والأعمال في حال . قال وأريت بعون الله وعون القرآن الكريم ـ يهدي الله لنوره من يشاء ـ أن التحريم والاحلال يدور على مدار الفـرق بين قـرض وقرض لا على مدار الفرق بين بدل وبدل كما جرى عليه أئمـة الاجتهـاد ثم افتخر وقال هذا حدس خصني الله به . و إدارة تحريم الـربـا على الفـرق بين بدل وبدل وهم قد عم البلاد والآحاد إلى آخر ما ذكره مما لا فائدة في نقله .

(ونقول) قد عرفت ان الدين يعرف بالنص وليس لاحد ان يقول يعجبني ولم يذكر هذا التقصير لنعرفه وكتب الشيعة لم تقصر في مسائل الربا بل ذكرت جميع احكامه وفروعه ومسائله ولم تترك منها شاردة ولا واردة بدون نقصان عن كتب غيرهم ان لم يكن فيها زيـادة كما هـو حـالها في جميع ابواب الفقـه ولها السبق في كل شيء وما سبب نسبـة التقصير اليهـا الا القصـور منـه ، ثم ان الفتـاوى تـؤخـذ من كتب الفقـه لا من كتب الاخبـار التي فيهـا الصحيح والسقيم والقوي والضعيف والمتعارضات والكتاب الذي نقل منه هو كتاب اخبار لا كتـاب فقـه ولفقهـاء الشيعـة في الحيل الشرعيـة خـلاف وليست صحيحة عند الجميع .

ثم ان الاحكـام في الشرع الاسـلامي تـابعـة للعنـاوين التي في الادلـة لا للاستبعادات ولا لعبارات التهويل الفارغـة كقـول حيل منكـرة حيل شريـة تسميها شرعية لا حرام في الدنيا القرآن مهجور الشرع تحت اقـدام المحتـالين السـلام على الـذين تحل الحيل تضل بها . حيـاة المجتمع لا تبنى على الحيل تتظاهر بالدين تحتال بالدون وامثال ذلك وكلامه هـذا يشبـه كـلام المشركين الذين جعلوا الاحكام تابعة للنتائج لا للعناوين فقالوا انما البيع مثل الربا فرد الله تعالى عليهم بانها تابعة للعناوين لا للنتائج فقـال واحل الله البيع وحـرم الربا وهو يقول الحيل الشرعية نتيجتها نتيجة الـربـا ولم ينظـر الى العنـاوين . فالكلب نجس محرم في اكثر المذاهب فاذا وقع في المملحة وصار ملحا طهـر وحل اكله لان الله تعالى نجس الكلب وحرمـه وطهـر الملح واحلـه . وامرأة الغير الاجنبية اذا ارضعت طفلة الرضاع المحرم وعقد رجل على تلك الطفلـة صارت المرأة محرما بعدما كانت اجنبية . والهبة المعوضـة يجري عليهـا حكم الهبة فاذا بـاع الموهـوب بمثل ذلك العـوض جـرى عليـه حكم البيع . وبيع المجهول فاسـد والصلح عليـه صحيح . وبيع الف درهم بعشرة آلاف درهم ربا محرم وبيع ثوب قيمته عشرة آلاف درهم بالف درهم او بالعكس صحيح وان كانت نتيجته نتيجة الربـا لأن الله تعـالى احل البيع وحـرم الـربـا . وبيع دينار بدينارين ربا محرم وبيع دينار قيمته عشرة دراهم بعشرين درهما صحيح مع ان نتيجته نتيجـة الـربـا . فجعل ذلك حيـلا منكـرة من الامـور المنكـرة وتسميتها حيلا شربة من الاعمال الشرية كما ان تسميتها حيلا شرعية ليـس في شيء من النقص والعيب اذ المراد انها امور يتـوصل بها الى تبـديل الموضـوع الذي يتبدل به الحكم .

وهذا الامام ابو حنيفة يقول لو ان شاهدين شهدا عند قاض ان فلان ابن فلان طلق امرأته وعلما جميعا انهما شهدا بالزور ففرق القاضي بينهما ثم لقيهـا احد الشـاهدين فله ان يتـزوج بها ثم علم القـاضي بعـد فليس لـه ان يفـرق

بينهما. تاريخ بغداد (١٣ : ٣٧٣) وذلك لان حكم الحاكم عنده بغير الواقع فهذا من التوصل بالحيل الشرعية المحرمة فما قوله فيه ايهول فيه مثل هذا التهويل.

وما ذكره في تفسير الناصب وانه ليس بينه وبين الشيعي ربا كذب منه وافتراء بل الناصب من نصب العداوة لأهل البيت وما ينقله عن رواية انه حرب لنا فلا يمكننا الجزم بصحتها لاشتمال كتب الروايات على الصحيح والسقيم كما مر ولكنا نسأله هل يستعظم قول من يكفر غير فرقته من المسلمين ويستحل الاموال والدماء، وتقول ليس بين الذمي والمسلم ربا وهي لم تقل ذلك من عند انفسها بل قلدت من لو قال الامام ابو حنيفة او الامام الشافعي بمثل قوله لما توقف موسى جار الله في قبوله فاذا صدر من اهل بيت النبوة. رده بالاستبعاد والتهويل لا بالبرهان والدليل.

وكتب الشيعة لم تتهور في المعاملة بالربا كما مر ولكنه هو يتهور بقذف بالباطل وهو اولى بان يكون داخلا في الآية التي استشهد بها.

ومسائل الربا وشروطه واحكامه مبينة مفصلة في كتب الفقه الاسلامية وجلها ان لم يكن كلها متفق عليه بين المسلمين وتحريمه من ضروريات فقه الاسلام ومسائله واضحة ظاهرة ليس فيها اشكال ولا عقد تحتاج الى حلوله وفلسفته وحدسه ـ الذي اختصه الله به ـ والهداية التي اكتسبها من نور القرآن الكريم. ما هي الا ضلالات وخيالات وهمية وما اطال به هنا مما نقلنا بعضه وتركنا جله من الفلسفات والحلول التي لا تبنى على ادلة ولا اصول كلها تطويل بلا طائل وتضييع للعمر في غير جدوى ولو لا طبع كتابه ونشره لما اتعبنا نفسنا في نقضه.

مسائل في المواريث

قال في ص ١٨٥ بين الشيعة والامة في باب المواريث اختلافات مهمة بعضها بقية من اختلاف الصحابة والبعض قد حدث باختلاف الاجتهاد وقد يكون ما يراه الشيعة اوفق بالكتاب واقرب الى صلاح المجتمع.

وقال في ص ١٨٧ ان اول ما نزل في المواريث: ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا﴾.

وقال في ص ١٨٨ ان القرآن في هذه الآية سمى الام والدا وفي آية ولابويه لكل واحد منهما السدس سماها ابا وتسميته القرآن حقيقية فالاخوة والاخوات تحجب بالام كاحتجابها بالاب ومن يكون له ام لا يكون له كلالة وهذا حجة قوية قائمة للشيعة على مذاهب الامة.

(ونقول) كثر في كلامه مقابلة الشيعة بالامة ولا عذر له في ذلك بها امه وبان ان نفسه غير خالية من الوصمة.

ولسنا ندري ما يريد بقوله ان رأي الشيعة اوفق بالكتاب (الخ) الذي جل اقواله الآتية تخالفه. والام لا تسمى والدا حقيقة بل تسمى والدة لان الوالد للمذكر بحسب وضع اللغة ولكن تسميته الوالد والوالدة والدين وتسميته الاب والام ابوين من باب التغليب الشائع في كلام العرب كالعمرين والقمرين وغير ذلك وحجة الشيعة القوية على حجب الاخوة والاخوات بالام هي غير هذه.

العول

ذكره في مواضع من وشيعته على عادته في التكرير والتطويل بغير طائل ونحن نجمعها في موضع واحد روما للاختصار وتسهيلاً للتناول ونذكر اولاً معنى العول والخلاف فيه ثم نتبعه بنقل كلماته وردها.

(العول) لغة اسم للزيادة والنقيصة فهو من اسماء الاضداد وفي الاصطلاح الفقهاء هو الزيادة في الفريضة عند زيادة السهام عنها ليمكن خروج تلك السهام منها وذلك ان السهام المفروضة في الكتاب ستة. النصف. والثلث. والثلثان. والربع. والسدس. والثمن. فاذا اجتمع في الفريضة سهمان منها او اكثر بحيث لا تسعها الفريضة فمن قال بالعول زاد على الفريضة بقدر ما عالت به ومن قال بعدم العول قال يقدم من فرض له في الكتاب فرضان اعلى وادنى فيأخذ نصيبه تاما ويدخل النقص على من فرض له فرض واحد مثلاً امرأة توفيت عن زوج واختين لاب للزوج النصف ﴿ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد﴾ وللاختين الثلثان ﴿فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان﴾ والمال ليس له نصف وثلثان والفريضة هنا من ستة الزوج النصف ثلاثة وللاختين الثلثان اربعة عالت الفريضة بواحد فمن قال بالعول زاد على الفريضة واحداً فجعلها من سبعة واعطى الزوج ثلاثة من سبعة بعدما كان له ثلاثة من ستة والاختين اربعة من سبعة بعدما كان لهما اربعة من ستة ومن قال بعدم العول اعطى الزوج النصف والاختين الباقي. وهذه المسألة وقعت في خلافة الخليفة الثاني وهي اول مسألة وقعت في العول في الاسلام فقال ان اعطينا الزوج النصف لم يبق للاختين ثلثان وان اعطينا الاختين الثلثين لم يبق للزوج نصف ولا اجد اوسع من ادخال النقص على الجميع فجعل الفريضة من سبعة، وقال بقوله الفقهاء الاربعة وباقي الفقهاء اكثرهم وخالفه ابن عباس ـ وبالغ في المخالفة ـ والائمة من اهل البيت وجميع فقهائهم، وقال المرتضى في الانتصار: قال بنفيه ايضاً عطاء بن ابي رباح وحكاه فقهاء اهل السنة عن الامام الباقر وهو مذهب داود بن علي الاصفهاني اهـ. وفي مفتاح الكرامة حكاه فقهاء العامة عن محمد بن الحنفية. والاخبار ببطلان العول ودخول النقص على بعض اصحاب الفروض دون بعض من طرق ائمة اهل البيت مستفيضة بل كادت تكون متواترة ففي صحيحة ابن مسلم والفضلاء عن الباقر عليه السلام: السهام لا تعول، وفي صحيحة ابن مسلم انه اقرأه ابو جعفر الباقر ذلك في صحيفة الفرائض التي هي املاء رسول الله (ص) وخط علي بيده وفي بعضها: السهام لا تعول لا تكون اكثر من ستة. ان الفرائض لا تعول على اكثر من ستة. ان السهام ليس تجوز ستة لا تعول على ستة. اصل الفرائض من ستة اسهم لا تزيد على ذلك ولا تعول عليها. السهام لا تعول من ستة. سهام المواريث من ستة اسهم لا تزيد عليها. ومعنى ان السهام لا تعول على ستة لا تزيد عليها فان من قال بالعول قد زادها على ستة حيث جعل الثمن تسعاً والنصف اقل منه والثلثين اقل منها وهكذا.

فالعول هنا بمعنى الزيادة اما رواية لا تعول من ستة فيمكن كون من بمعنى عن لان حروف الجر ينوب بعضها عن بعض وتعول محتمل للزيادة والنقيصة فان من اعال فقد نقص السهام فجعل الثمن تسعا (الخ) اما رواية لا تعول على اكثر من ستة فيمكن ان يكون معناه لا تزيد على ستة فاكثر بان تكون سبعة فما فوق نظير وان كن نساء فوق اثنتين اي اثنتين فما فوق والله اعلم.

وظاهر ان من قال بالعول انما قال به باجتهاد الرأي لما لم يجد مخرجاً سواه وفقهاء اهل البيت انما قالوا به اخذاً باقوال ائمة اهل البيت التي تلقوها عن جدهم الرسول (ص) وابن عباس انما اخذ بطلان العول عن امير المؤمنين لانه تلميذه وتخريجه عن الرسول (ص) او عن الرسول بلا واسطة فسنوا لهم هذه القاعدة من تقديم ذوي السهام المؤكدة التي فهموها بالنص وعلموا انه تعالى اشار بتأكيدها الى تقديمها ومرجع ذلك الى ان اطلاق آيات الفروض قد قيد بعضه وبقي الباقي على اطلاقه فآية فرض الثلثين للاختين مثلاً قد قيد اطلاقها بما اذا لم يكن معهما زوج فانهما في هذه الصورة ترثان بالقرابة لا بالفرض فيكون لهما الباقي والمقيد لاطلاق الكتاب اقوال الائمة المأخوذة عن الرسول (ص).

كلماته في العول

قال في ص ٣٠ ما حاصله كتب الشيعة وان ردت القول بالعول وانكرت على الائمة اعالة الفرائض الا انها لم تنج من اشكال ابن العباس والامام الباقر ان الذي احصى رمل عالج لم يجعل في مال نصفاً وثلثين فالاشكال باق والعول ضروري فان ادخال النقص في سهام من اخره الله من الورثة اخذ بحظ كبير جائر من العول ولا يدفع اصل الاشكال فان التسمية باقية بنص الكتاب والنقص في جميع السهام هو العول العادل والذي قسم المال وسمى السهام هو الذي احصى رمل عالج وجميع ذرات الكائنات وهو اصل الاشكال الذي انتحله الباقر وقد تبين بهذا ان لا عول عند الشيعة قول ظاهري قيل ببادي الرأي عند بيان الاختلاف رداً لمذهب الامة وهرباً من وفاق العامة والعول هو النقص فان كان في جميع السهام بقدر متناسب فهو العول العادل اخذت به الامة وحافظت على نصوص الكتاب وان كان في سهم بعض الورثة دون بعض فهو العول الجائر جارت به الشيعة خالفت به نصوص القرآن الكريم ولم تدفع به الاشكال والأشكال الذي تحير فيه ابن العباس ثم انتحله الامام الباقر ثابت رأس ولا اريد اليوم كما اراد ابن العباس في يومه ان ابتهل او اباهل احداً وانما اريد ان تعلموني مما علمتم في ازالة الاشكال رشداً.

وقال في ص ٢٠٤ يقول اهل العلم: اول من حكم بالعول الامام عمر اذ حدث في عهده مسألة ضاق مخرجها عن فروضها فشاور الصحابة فاشار العباس الى العول وقد كان انفذ العرب نظراً يرى الامور من وراء الستور وتحدس بقوله الصحابة وجه المسألة فتابعوه ولم ينكره احد الا ابنه بعد موت عمر فقيل له هلا أنكرت في زمن عمر فقال هبته وكان مهيباً ـ هيبة اجلال واحترام ـ وكان ابن عباس في مجلس الاجماع ابن لبون اذا لز في قرن لم يستطع صولة البزل القناعيس وفقهاء الصحابة عمر وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت كانوا اعلم من ابن عباس فانعقد الاجماع والامام علي حاضر ولا ارى الا ان صلة الحدس وسند الاجماع كان نظم القرآن في اول آيات المواريث.

وقال في ص ٢٠٥ والشيعة في مسائل العول ذهبت مذهب ابن عباس فانه قال اول من اعال الفرائض عمر وايم الله لو قدم من قدم الله ما عالت فريضة فقيل له وايها التي قدم الله فقال كل فريضة لم تزل الا الى فريضة فهي التي قدم الله وكل فريضة اذا زالت من فرضها لم يكن لها الا ما بقي فهي التي اخرها الله فالزوجان والابوان يقدمون والبنات والاخوات يؤخرون فقيل له فهلا راجعت فيه عمر فقال انه كان مهيباً ورعاً ولو كلمته لرجع، وقال الزهري لولا انه تقدم ابن عباس امام عدل اذا امضى امراً مضى وكان ورعاً ما اختلف على ابن عباس اثنان من اهل العلم وكان يقول اترى الذي احصى رمل عالج عدداً جعل في مال نصفاً ونصفاً وثلثاً فاين موضع الثلث وكان يقول تعالوا فلندع ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين. ما جعل الله في مال نصفاً ونصفاً وثلثاً قال ونحن نقول النقل من فرض الى عصوبة لا يوجب ضعفاً لان العصوبة في شرع التوريث اقوى اسباب الارث اما تقديم البعض وتأخير البعض فانما يكون في حال التعصيب اما حال تسمية سهام كل واحد فلا يمكن ان يكون واحد اولى واقدم من آخر فان القرآن سمى للزوج النصف (الخ) وادخال الضرر على فريق واحد اخذ بالعول الجائز وابطال لنص الآية وترك لتسميتها الصريحة وابطال تسمية الآية في فريق اشنع في المخالفة من اخذ نصف ونصف وثلث من مخرج.

وقال في ص ٢٠٦ الورثة قد تساوت في سبب الاستحقاق فيأخذ كل نصيبه عند الاتساع واذا ازدحمت وتدافعت الحقوق الغير المستقرة التي لا تزال تتناقص من كل الى صفر فقد علمنا من اول آيات المواريث ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ ان كل سهم يؤخذ باسمه من مخرج فتجتمع الانصاف التي لا حصر لها او الاثلاث التي لا حد لها وبمجموعها تعول اليه المسألة فكل مسائل الاولاد والاخوة والاخوات تخرج من اثنين او ثلاثة فعشرة ابناء وعشر بنات وعشرة اخوة وعشر اخوات المسألة في كلا الصورتين من اثنين او ثلاثة على حسب تسمية القرآن ثم تعول الى ثلاثين نصفاً او ثلاثين ثلثاً والقرآن الكريم في مسألة الاولاد والاخوات قد اكتفى بمخرجين فقط فكيف ولم يباهلنا ترجمان القرآن ابن عباس ثم يقسم ان الذي احصى كل شيء عدداً لم يجعل في مال نصفاً ونصفاً وثلثاً والنصف ابداً واحد من اثنين والثلث ابداً واحد من ثلاثة ولو بلغ عدد الانصاف وعدد الاثلاث مئات، وبيان القرآن اوجز البيان واوضح البيان فكيف خفي على فهم مثل ابن عباس وبأي عذر يترك الفرضي تعبير القرآن. وابن عباس اذا ادعى التأخر في ذي فرض هو يؤخره فبأي عذر وبأي دليل يترك تسمية القرآن لذي الفرض الذي يؤخره فابن عباس والشيعة بادخال الضرر في حظ فريق سماه له القرآن يخالفون القرآن اشنع مخالفة فيأخذون بعول جائر لا وجه له ويدعون الجهل على الله اذ سمى شيئاً لا وجود له وامر بتنفيذ شيء لا امكان له ولو جاز دعوى التأخير في صورة الازالة عن فريضة الى غير فرض فدعوى التأخير في صورة التسمية ترك للقرآن ليس الا واسناد تقصير الى بلاغة القرآن في اكمل بياناته.

وقال في ص ٢٠٧ والشيعة قد تتهور في اسناد التقصير والتناقض الى بيان القرآن تقول ان حظ البنتين في الفرائض وحال الشركة اذا زادت السهام او نقصت لم يبينها القرآن ولا ضرر في عدم البيان اكتفاء ببيان اهل البيت على احسن الوجوه واذا عالت الحقوق تقول الشيعة نعلم ان الكل غير مراد للتناقض ولم نعلم من القرآن من المراد بل نطلب البيان من غير القرآن من اخبار الائمة، يتهمون القرآن الكريم بقصور البيان ولا يتهمون النفس بقصور الفهم ثم قال: وحقوق الورثة شائعة في كل ذرة من ذرات التركة والقسمة في المشاع عولية بطبيعة الحال لا نزاعية والعدل المطلق في القسمة عولية او نزاعية هو اخذ الحقوق والحظوظ من مخرج معين حتى يصيب كل احد حقه وحتى يسري التناقص الى كل احد بنسبة عادلة نافذة اما مذهب الشيعة في ادخال النقص على فريق دون آخر فهو عول جائر والتزام ان الله في شؤون الحساب والقسم جاهل جائر وترك لما سماه الله في كتابه بنص ظاهر.

وقال في ص ٢٠٨ الاعالة نص القرآن الكريم اجمع عليها شورى الصحابة وهم اعلم وأفقه من ابن عباس وقد سكت في مجلس الاستشارة ولو تكلم لفهم ان سند الاجماع هو بيان القرآن وبيان القرآن رياضي على وجه الاعالة وهي اخذ الحظوظ كلها من مخرج كسور سهامها القرآن ومجموع الحظوظ يصح منه المسألة وقول الله في أول آيات المواريث ﴿فإن كن نساء اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف﴾ جملة جميلة جليلة موجزة نصح بها جميع مسائل الفرائض بعد قوله ﴿للذكر مثل حظ الانثيين﴾ بمجموع انصاف غير محصورة او مجموع اثلاث غير معدودة هذا هو الوجه في ان الكتاب الكريم المبين قد حصر جميع مسائل الفرائض بين هاتين الآيتين من مخرجين مسميين لاحد لانصافها ولا عد لاثلاثها ولم يذكر مثل هذا الحساب الرياضي في غيرهما فان الاحالة الى غير حد لا توجد في غيرهما .

وقال في ص ١٩٣ ارث النسب دل عليه الكتاب ﴿يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف﴾ ثم قال في ص ١٩٥ تمهيداً للاستدلال على العول ففي ابن وبنت يلزم علينا ان نقول الابن حظه النصفان والبنت حظها النصف والمجموع ثلاثة انصاف من الاثنين ـ مخرج النصف ـ وفي ابن وبنتين يلزم ان نقول الإبن حظه الثلثان من الثلاثة ـ مخرج الثلثين ـ والبنتان لهما الثلثان من الثلاثة ـ مخرج الثلثين ـ فيكون القرآن بين حظ الذكر بعبارتين بياناً رياضياً بلسان عربي مبين وثلاثة انصاف من اثنين واربعة اثلاث من ثلاثة هي العول الظاهر وبيان العول بمثالين في سهام الاولاد يهدي الى جواز العول في سائر الورثة دلالة بداهة واقتضاء ثم اطال في بيان ذلك بما لا فائدة في نقله ثم قال في ص ١٩٦ فاعود واقول ان العول نزل في القرآن نص عليه نص عبارة في اول آياته باظهر شواهده فكيف تنكره الشيعة وكيف وقع فيه اختلاف المذاهب وكيف امكن ان يخفى على ابن عباس ولنا فيه زيادة بيان ﴿يهدي الله لنوره من يشاء﴾ .

(ونقول) كرر مقابلة الامة بالشيعة فيما مر ويأتي ولم يعلم ان الجماعة التي يخرج منها ائمة اهل البيت مقتدى الشيعة في ابطال العول ويخرج منها ابن عباس حبر الائمة وغيرهم مما مر لا يجوز ان يطلق عليها لفظ الامة .

وفرض نصف وثلثين مثلاً في مال يستلزم نسبة الجهل اليه تعالى كما اشار اليه ابن عباس والامام الباقر بان الذي احصى رمل عالج يعلم ان المال ليس له نصف وثلثان فلا يمكن ان يكون اطلاق فرض النصف والثلثين الوارد في الكتاب العزيز شاملاً لهذا المورد لئلا يلزم نسبة الجهل اليه تعالى فلا بد من تقييد الاطلاق وقد دل على هذا التقييد قول ابن عباس الذي اخذه عن امير المؤمنين عن النبي (ص)، او عن النبي رأساً وقول ائمة اهل البيت شركاء القرآن وأحد الثقلين وهم اعلم بدين جدهم من كل احد اما العول بادخال النقص على الجميع بنسبة سهامهم فلا دليل عليه مع انه مستلزم لاستعمال الفاظ السهام في غير معانيها بدون علاقة كاستعمال الثمن في التسع وغير ذلك ولو فرض وجود العلاقة للزم استعمال اللفظ في معنييه الحقيقي والمجازي في استعمال واحد وهو غير جائز كما تقرر في الاصول وليس هنا معنى جامع ليكون من عموم المجاز مع ان القرينة مفقودة ومجرد عدم امكان خروج السهام لا يصلح قرينة مع احتمال تقييد الاطلاق لو فرض عدم وجود الدليل عليه .

وقد ظهر بذلك بطلان جميع ما اطال به من كلامه الذي يشبه رحى تطحن قروناً تسمع جعجعة ولا ترى طحناً .

فالشيعة لم ترد القول بالعول من عند انفسها بل بما روته عن نبيها بواسطة اهل بيته احد الثقلين الذي امر نبيها بالتمسك بهم ونجت من اشكال ابن عباس والامام الباقر بقولها ان الله فرض في مال نصفاً وما بقي لا نصفاً وثلثين ووقع فيه غيرها لقوله ان اطلاق السهام في الآيات شامل لمورد العول وهو مستلزم للمحال ونسبة الجهل اليه تعالى ان بقيت السهام على حقائقها ولاستعمال اللفظ في معناه الحقيقي وفيما لا علاقة بينه وبين المعنى الحقيقي ولا قرينة في استعمال واحد وهو غير جائز كما مر. وادخال النقص في سهام من اخره الله هو عين العدل وليس أخذاً بحظ كبير ولا صغير جائر من العول بل غيره هو الجور فانا ادخلنا النقص على من دل الدليل على دخول النقص عليه وانه ليس بذي فرض في هذا الفرض لكونه وارثاً بالقرابة وكون الحكم عادلاً او جائراً مرجعه نص الشارع لا الرأي والاستحسان فما حكم به هو العدل وما لم يحكم به هو الجور وقد ظهر اندفاع اصل الاشكال والتسمية في الكتاب غير شاملة لمن ادخل عليه النقص بعد التقييد وكون النقص في جميع السهام عولاً عادلاً وفي سهم المؤخر فقط عولاً جائراً انما يتم مع فرض الشمول وقد عرفت عدمه وانه غير ممكن لان الذي احصى رمل عالج وجميع ذرات جميع الكائنات يعلم ان المال ليس له نصف وثلثان فكيف يفرضهما فيه . وكون الامة اخذت بالعول العادل والشيعة بالسبيل الجائر كلام جائر فمن يسميهم الامة اخذوا بالعول الجائر الذي لم يفرضه الله وجاروا على اكثر ذوي الفروض فنقصوهم عن فروضهم التي فرضها الله لهم واعطوا المال الذي فرضه الله لشخص غيره بغير دليل . والشيعة بما حفظته عن ائمتها عن جدها الرسول (ص) اخذت بالسبيل العادل فاعطت ذوي الفروض فروضهم واعطت من لم يجعل الله له فرضاً في هذه الصورة الباقي لان ذلك هو الذي جعله الله له فهي لم تنقص احداً شيئاً مما جعله الله له . والذي قسم المال وسمى السهام هو الذي احصى رمل عالج ولذلك قلنا انه لا يمكن ان يفرض في مال سهاماً لا يسعها وليس ذلك اصل الاشكال فقد عرفت انه لا اشكال اصلا والامام الباقر لم يكن منتحلاً مذهب احد ولا قوله في وقت من الاوقات لا ابن عباس ولا غيره بل كان وارثاً للعلم عن آبائه الذين تعلم منهم ابن عباس عن جده رسول الله (ص) الذي سماه باقر العلم لتوسعه فيه . وقد تبين بهذا ان القول بان لا عول عند الشيعة ليس قولاً ظاهرياً بل قول واقعي فانه لا عول عند الشيعة بالمعنى المصطلح عند الفقهاء واما دخول النقص على البعض فليس بعول اصطلاحاً والشيعة لم تقل به الا لما قام عندها من الدليل لا رداً لمذهب الامة ولا هرباً من وفاق العامة لانهم في اكثر الفروع قبلوا مذهب من يسميهم الامة ولم يردوه ووافقوا العامة ولم يهربوا من وفاقهم وانما تركوا مذهب شخص واحد قاله برأيه واجتهاده لما ظهر لهم ان الصواب في غيره بما بينه ابن عباس وبينه ائمة أهل البيت . وسيان عندهم مع موافقة الدليل وفاق العامة وخلافها . وسواء اكان العول هو النقص ام الزيادة فجعل النقص في جميع السهام بقدر متناسب وتسميته عولاً عادلاً انما يتم اذا فرض شمول آيات الفرائض للجميع وقد عرفت بطلانه كما ظهر لك أن القائلين بالعول لم يحافظوا على نصوص الكتاب وخالفوها كلها فمن فرض له النصف أعطوه أقل منه ومن فرض له الثلثان أعطوه أقل منهما بالاجتهاد وهو العول الجائر بكل معنى الجور وأن الشيعة حافظوا على نصوص القرآن الكريم فأبقوها بحالها في غير من دخل عليه النقص وقيدوا ظاهر الاطلاق فيمن دخل عليه النقص بما ثبت عندهم من السنة وهذا هو

العول العادل الذي وافقت فيه الشيعة نصوص القرآن الكريم وقيدت مطلقاتها بالدليل ودفعت بذلك أشكال فرض سهام لا يسعها المال . وابن عباس لم يكن متحيرا بل كان على بصيرة من أمره ولذلك دعا مخالفه إلى المباهلة فالذي يدعو إلى المباهلة لا يمكن أن يكون متحيرا وإنما المتحير غيره وإنما أورد هذا الاشكال على غيره ممن قال بالعول ولا جواب لهم عنه والأشكال على نفي العول ليس بثابت ولا رأس بل قد دك من الأساس ولم يبق له ذنب ولا رأس وإنما هو ثابت رأس على من قال بالعول من الناس لا يهدمه معول ولا فأس ومن أراد المباهلة باهلناه .

والأحكام الشرعية لا تكون بالحدس ولا بالمشاورة والاشارة ولا بعقد المجالس كمجالس الوزراء والنواب لتدبير المملكة إنما هي بنص الشارع وبيانه ولا بعقول الرجال فلو صح ان العباس أشار بالعول كما حكاه ابن عابدين في حاشية الدر المختار بقوله فأشار العباس إلى العول فقال اعيلوا الفرائض فتابعوه على ذلك ولم ينكره أحد إلا ابن عباس بعد موت عمر اهـ . لم تكن اشارته حجة لأنه ليس بمعصوم وكونه كان انفذ العرب نظراً يرى الأمور من وراء الستور وتحدس بقوله الصحابة كلام مزخرف مزوق ليس تحته معنى فالنبي الذي هو أعظم من العباس وثبتت له العصمة لم يكن يرى الأمور من وراء الستور وكان يتوقف عن الجواب إذا سئل حتى يأتيه الوحي ويجوز أن يكون العباس انفذ العرب نظرا في التجارة وأمور الدنيا أما الأحكام الشرعية فليس فيها نفوذ رأي لأحد حتى الأنبياء إلا بوحي من الله تعالى لا من وراء الستور ولا من قدامها وليس للصحابة أن يحدسوا وجه المسألة بقول العباس أو من هو أعلم منه بل ليس لهم أن يحدسوا وجهها بقول النبي (ص) حدسا فإن الحدس والظن لا يؤمن معه الخطأ وقد نهى الشارع عن اتباعه وليس لهم الحكم إلا بالحس بالسماع من الشارع وظهور اللفظ على قاعدة التخاطب . وقوله لم ينكره أحد إلا انه يكذبه أن علياً كان ممن انكر كما يأتي في المسألة المنبرية والصواب أن المراد بالهيبة هيبة الخوف لا هيبة الاجلال والاحترام كما فسرها فإن الاجلال والاحترام لا يمنع مثل ابن عباس من بيان الحق إذ ليس فيه ما ينافي الاجلال والاحترام والاجلال والاحترام لا يزول بالموت فكما يجل الرجل ويحترم في حياته يجل ويحترم بعد موته فكيف سكت في حياته احتراماً وبالغ في الانكار عليه بعد موته حتى دعا إلى المباهلة وكلامه المزوق بأن ابن عباس كان في مجلس الاجماع ابن لبون (الخ) يرده أن ابن عباس كان في خلافة الخليفة الثاني كامل العقل والرشد وافر العلم مشهور الفضل معروفا بالفقه وكان يسمى حبر الأمة وترجمان القرآن وكان يقال أن عنده ثلثي علم رسول الله (ص) وحديثه وما أثر عنه من الأحاديث في الفقه والتفسير وغيرها ومواقفه في الجدل والخصام معروفة وكان الخليفة الثاني يفاوضه ويناقشه ويحادثه ويقول له غص يا غواص ولو فرض أنه كان ابن لبون فلم تكن البزل القناعيس تستطيع صولته إذا لزت معه في قرن وليس العلم والفقه بكبر السن . وأما أن من عدهم كانوا أعلم منه فلعله كان أعلم من جملة منهم لما مر.

ولو سلم فجائز ان يخطئ ويصيب بعد الاتفاق على عدم العصمة وافقه الصحابة علي بن أبي طالب فهو الذي كانوا يرجعون إليه ولم يكن يرجع إلى أحد وهو الذي قال فيه عمر لولا علي . قضية ولا . لا عشت لمعضلة . فحشره مع من ذكر وتسويته بهم وتقديم احدهم عليه ليس باول ظلم وقع عليه وابن عباس إنما أخذ بطلان العول منه كما ذكرناه مراراً .

ولا أعجب من قوله : فانعقد الاجماع وعلي حاضر فحضوره لم يتحقق وهبه حضر فابن عباس مخالف وهو لا يقصر عن جملة منهم علما وفقها ان لم يزد وكيف ينعقد الاجماع بأربعة والصحابة يعدون بالألوف وهب أن الأربعة أفقه الصحابة ففي غيرهم فقهاء أيضاً ومن الذي فسر الاجماع باتفاق الأفقه ، وقوله أيضاً ولا أرى إلا أن صلة الحدس في سند الاجماع كان نظم القرآن في أول آيات المواريث فستعرف أن فلسفته التي ذكرها في أول آيات المواريث ولم يوافقه عليها أحد في القديم ولا الحديث أوهى وأوهن من بيت العنكبوت فكون هذا الحدس ـ الذي هو حدس في حدس ـ صلته تلك الفلسفة يجعله منقطعاً بلا صلة ولا عائد . وكون هذا الاجماع المزعوم الموهوم سنده ذلك يجعله بلا سند زيادة على ما هو عليه .

والشيعة في العول ذهبت مذهب ائمة أهل البيت الذين أخذوه عن جدهم الرسول (ص) والذين اقتدى ابن عباس بسيدهم وأخذ عنه القول بعدم العول .

والحديث الذي حكاه عن ابن عباس في أول من اعال الفرائض قد روي من طريق أهل السنة في كتب الحديث لأصحابنا وفي مستدرك الحاكم بما يخالف ما حكاه في عدة مواضع روى المحمدون الثلاثة الصدوق والكليني والشيخ الطوسي باسانيد عديدة ورواه صاحب المسالك ببعض تلك الأسانيد وصرح بأن رجاله من أهل السنة وكلها عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال جالست ابن عباس فعرض ذكر الفرائض في المواريث فقال ابن عباس سبحان الله العظيم اترون الذي احصى رمل عالج عددا جعل في مال نصفاً ونصفاً وثلثاً فهذان النصفان ذهبا بالمال فاين موضع الثلث فقال له زفر بن اوس البصري فمن اول من اعال الفرائض فقال عمر بن الخطاب لما التفت الفرائض عنده ودفع بعضها بعضاً فقال والله ما ادري ايكم قدم الله وايكم اخر وما اجد شيئاً هو اوسع من ان اقسم عليكم هذا المال بالحصص فادخل على كل ذي سهم ما ادخل عليه من عول الفرائض وايم الله لو قدم من قدم الله واخر من اخر الله ما عالت فريضة فقال له زفر وايها قدم وايها اخر فقال كل فريضة لم يهبطها عن فريضة الا الى فريضة فهذا ما قدم الله كالزوج له النصف فاذا دخل عليه ما يزيله عنه رجع عنه الى الربع لا يزيله عنه شيء ، والزوجة لها الربع فاذا دخل عليها ما يزيلها عنه صارت الى الثمن لا يزيلها عنه شيء والام لها الثلث فاذا زالت عنه صارت الى السدس ولا يزيلها عنه شيء ، واما ما اخر فكل فريضة اذا زالت عن فرضها لم يبق لها الا ما بقي كالبنات والاخوات لها النصف والثلثان فاذا ازالتهن الفرائض عن ذلك لم يكن لهن الا ما بقي فاذا اجتمع ما قدم الله وما اخر بدىء بما قدم الله فاعطي حقه كاملاً فاذا بقي شيء كان لمن اخر وان لم يبق شيء فلا شيء له (١) فقال زفر فما منعك ان تشير بهذا الرأي على عمر فقال هبته والله وكان امرأ مهيباً فقال الزهري والله لولا انه تقدمه امام عدل كان امره على الورع فامضى امراً فمضى ما اختلف على ابن عباس في العلم اثنان اهـ . ورواه الحاكم في المستدرك بسنده عن محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال اول من اعال الفرائض عمر وايم الله لو قدم من قدم الله الى قوله فلا شيء له .

والمذكور في هذه الرواية كما سمعت هبته والله وكان امرأ مهيباً وهو الذي

---

(١) الظاهر ان الاخير لا مصداق له ـ المؤلف ـ .

نقله في ص ٢٠٤ ناقلاً له عن أهل العلم كما مر. أما ما نقله في ص ٢٠٥ من قوله كان مهيباً ورعاً فلم نجد أحداً ذكره ولا ذكر هو مأخذه فالظاهر أن الأول هو الصواب فيكون قد منعه من ذلك الهيبة منه أي الخوف فلم يظهر ذلك في حياته وأظهره بعد موته لا هيبة الاجلال فإنها لا تمنع من إظهار الحق وتزول بالموت لو كانت كما مر تفصيله ولو كان يعتقد أنه لو كلمه لرجع لما تأخر عن كلامه وهو يبالغ في الانكار بعد موته ويدعو إلى المباهلة والا لكان سفيها وكيف كان فهو يدل على أنه كان مخالفاً من أول الأمر وأن المانع له من إظهار قوله هو الهيبة سواء أكانت هيبة إجلال أم هيبة خوف ومصدر ابن عباس عن رسول الله (ص) وعن أمير المؤمنين وعلم ابن عباس وجلالة قدره في العلم والفقه لا تنكر فلا وجه لترك قوله إلى غيره إلا العصبية. كما يظهر من قول الزهري أيضاً أنه كان موافقاً لابن عباس وأن جميع أهل العلم كانوا يوافقونه لولا تقدم من تقدمه بالقول بالعول.

وقد استفيد من حديث ابن عباس فوائد (منها) محالية العول واستلزامه نسبة الجهل أو العبث إليه تعالى (ومنها) أن من يدخل عليه النقص ومن لا يدخل مستفاد من آيات الفرائض حيث جعل للأول فرضاً واحداً وللثاني فرضين أعلى وأدنى عند وجود من يزيله عن فرضه الأعلى فأشار بتأكيد فرضه إلى تقديمه وأنه لا يزيله عنه شيء (ومنها) ضابطة من يدخل عليه النقص ومن لا يدخل فالأول من فرض له فرض واحد والثاني من فرض له فرضان. ومتى نقصت السهام عن المال تكون الزيادة للأول كما يأتي ومن له العلم فعليه الغرم.

(ومنها) أن القائل بالعول قاله برأيه واجتهاده من دون استناد إلى نص وذلك حين التفت عليه الفرائض ودفع بعضها بعضاً ولم يدر أيها قدم الله وأيها اخر.

وابن عباس لم يستند في تقديم البعض وتأخير البعض إلى أن النقل من فرض إلى عصوبة يوجب ضعفاً سواء أكانت العصوبة أقوى أسباب الارث أم لم تكن وإنما استند إلى أن فرض سهام في المال لا يسعها المال لا يقع ممن أحصى رمل عالج عدداً وذكر ضابطة لتقديم البعض وتأخير البعض أخذها من الوصي عن النبي وفيها إيماء إلى وجه التقديم بتأكيد الفرض مع أن كون العصوبة أقوى أسباب الارث لا دليل عليه ولا يعرف الأقوى والأضعف إلا من الشرع. والتعصيب لا نقول به حتى نقول أن تقديم البعض وتأخير البعض يكون حال التعصيب وتكرير الدعوى بقوله فإن القرآن سمى للزوج النصف وادخال الضرر على فريق واحد عول جائر (الخ) لا يثبتها ولا يصححها وتكرير الألفاظ الشنيعة كقوله أشنع في المخالفة يزيد أقواله ودعاواه شناعة.

وكون الورثة تساوت في سبب الأرث الذي أطال به ـ مع ما اختصرناه منه ـ بدون طائل ما هو إلا كالرقم على الماء فقياس الحقوق التي تزدحم وتتدافع كالنصف والنصف والثلث على الحقوق التي لا تزدحم ولا تتدافع كقسمة اثنين أو ثلاثة على عشرة قياس فاسد فالأولى لا يمكن خروجها من المال ومن يقول إن الله فرضها في مال واحد فقد نسب الله الى الجهل أما عشرة أبناء وعشر بنات فقسمة الثلثين عليهم والثلث عليهن لا يشبه العول في شيء إذ كل ثلثين يصح قسمتها على عدد كثير وكل ثلث كذلك بدون أن يلزم محال بخلاف العول فإن جعل نصف ونصف وثلث للمال محال وكون هذه السهام أريد بها الأقل شيء خارج عن مدلول اللفظ يحتاج إلى دليل خاص ولا يكفي فيه أن الشارع في مسألة الأولاد قسم الثلثين على عشرة والثلث على عشر فهذه الفلسفة الباردة التي جاء بها لا تجدي شيئاً في إثبات العول وقوله ثم تعول إلى ثلاثين نصفاً أو ثلاثين ثلثاً تمويه باطل فهي تقسم على ثلاثين سهماً ولا مانع منه وتسميته عولا غير صحيحة فليست قسمته على ثلاثين مسببة عن أنه فرض فيه ما لا يسعه بل فرض فيه ما يسعه فسواء اكتفى القرآن بمخرجين أم لم يكتف لا ربط لذلك بالعول ولا حاجة إلى مباهلة ابن عباس ترجمان القرآن ولا هو أهل لأن يقرن بابن عباس وعدد الأنصاف لا يزيد على اثنين وعدد الاثلاث على ثلاثة في شيء واحد ومئات الأنصاف ومئات الاثلاث قد حصل في مئات الأشياء لا في شيء واحد وفي محل الكلام قد فرض النصف والنصف والثلث في شيء واحد.

وبيان القرآن لا يمكن أن يخفى على ترجمان القرآن ويظهر لاخي تركستان وبأي عذر يترك الفرضي تعبير القرآن فيحمل النصف على أقل منه والثلث والثلثين على أقل منها والثمن على التسع بغير دليل ولا برهان وابن عباس إذ ادعى التأخر في ذي فرض فهو لم يؤخره وإنما أخذ تأخيره عن مدينة العلم وبابها ولكن بأي عذر وبأي دليل يترك أهل العول تسمية القرآن لأهل الفروض وينزلونها إلى أقل منها.

وابطال تسمية الآية في فريق واحد للدليل لا شناعة فيه بل الشناعة في ابطال تسميتها في الجميع بحمل السهام على أقل منها والنصف والثلث لم تؤخذ من مخرج كما زعم وإنما أخذ غيرها وهو الأقل منها. وهذه الألفاظ السيئة التي اعتادها يخالفون القرآن اشنع مخالفة. يدعون الجهل على الله التزام أن الله في شؤون الحساب والقسم جاهل جائر. ترك للقرآن ليس إلا. اسناد تقصير إلى بلاغة القرآن. إسناد التقصير والتناقض إلى بيان القرآن يتهمون القرآن بقصور البيان. وأمثالها لا يعود سوؤها إلا على قائلها فقد علم مما مر من هو الذي خالف القرآن وأن الذي يدعي الجهل على الله هو من قال أنه فرض في مال ما لا يسعه وأن دعوى التأخير في بعض صور التسمية لدليل ليس تركا للقرآن بل ترك التسمية في جميع صورها وحملها على ما هو أقل منها بغير دليل هو ترك للقرآن ليس إلا واسناد تقصير إلى بلاغة القرآن في أكمل بياناته ونسبته التهور إلى الشيعة في حظ البنتين هو أحد الأمور التي أدى إليه سوء فهمه فجميع المسلمين الشيعة وغيرهم يقولون أن حظ البنتين مع الانفراد هو الثلثان وهو غير مذكور صريحاً في القرآن قال تعالى: ﴿فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف﴾ ذكر ما فوق اثنتين ولم يذكر الاثنتين ولكن المسلمين أجمعوا على أن حكم الاثنتين حكم الأكثر وقيل أن ذلك في لسان العرب معناه اثنتان فما فوق ومثله الحديث لا تسافر المرأة لفوق ثلاثة أيام إلا ومعها زوجها أو ذو محرم. أي ثلاثة أيام فما فوق فنسبته ذلك إلى الشيعة جهل وتهور.

وأما حال التركة إذا زادت السهام وعالت الحقوق فلا مؤاخذة على الشيعة إذا أخذت بها أخذه ترجمان القرآن عن مدينة العلم وبابها وبما قاله أئمة أهل البيت أحد الثقلين وأشار إليه القرآن الكريم بجعله لمن يدخل عليه النقص فرضاً واحداً ولمن لا يدخل عليه فرضين بارشاد ترجمان القرآن ومن انزل القرآن في بيوتهم وورثوا تفسيره عن جدهم الرسول وليس المتهور إلا من يزعم أن الله فرض في مال ما لا يسعه وأسند التقصير إلى بيان القرآن بأنه أراد بالسهام ما هو أقل منها بغير قرينة ولا مسوغ في لغة العرب ومن فسر القرآن ببيان أهل البيت وترجمان القرآن اعذر ممن فسره ببيان من تحيروا في تفسيره

وجأوا إلى استشارة من أشار برأي لم يستند فيه إلى دليل ويجوز عليه الخطأ .

وأما حال التركة وزيادة السهام وهو التعصيب فنحن وانتم متفقون على أن البنتين أو الأكثر لهما الثلثان فرضاً والزائد عندكم لم يبينه القرآن وبينته السنة بقول ما أبقت الفريضة فلأولى عصبة ذكر فيكونون قد تهوروا واسندوا التقصير إلى القرآن الذي لم يبين حكم الزيادة وعندنا بينه القرآن بآية ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ بعد تفسيرها من أئمة أهل البيت شركاء القرآن بأن الأقرب أولى من الأبعد فظهر أن التهور في إسناد التقصير والتناقض إلى بيان القرآن لم يصدر إلا منه وممن على شاكلته .

وكون حقوق الورثة شائعة في التركة لا ينكره أحد وكون القسمة في المشاع عولية بمعنى أن السهام فيه تزاد بأضعافها لتقسم على أصحابها على الوجه الذي تفلسف فيه بما يأتي ستعرف أنه لا فائدة فيه لأن هذه الزيادة ـ سواء اسميناها عولاً أم لا ـ لا تشبه العول المتنازع فيه لما ستعرف من أن الثلث مثلا يمكن قسمته على مائة ولا يلزم منه محال أما أن يكون المال ثلثان ونصف فهو محال . وجعل القسمة عولية ونزاعية لم نجده لغيره ولا عجب فهو مجمع الغرائب وكون العدل في القسمة مع عدم العول أخذ الحقوق من مخرج معين حتى يصيب كل أحد حقه فهو من توضيح الواضحات أما مع العول فيقال له ثبت العرش ثم انقش ، وما ذكره عن مذهب الشيعة في العول قد تكرر منه وتكرر جوابه والتزام أن الله في شؤون الحساب جاهل جائر إنما يكون ممن ينسب إليه تعالى أنه فرض في مال ما لا يسعه .

ولو كانت الاعالة نص القرآن الكريم لما تحير فيها في أول الأمر أول من قال بها فالنص يفهمه كل أحد من أهل اللسان لانه ما لا يحتمل الخلاف ولما احتاج إلى شورى الصحابة فالشورى تكون في الأمور المشكلة الغامضة لا في الأمور الظاهرة التي نص عليها الكتاب ولما خالف فيها علي والأئمة من ولده ومن أعرف منهم بنص القرآن وظاهره ومحكمه ومتشابهه . ومهزلة إجماع الشورى قد عرفت الكلام فيها . . وسكوت ابن عباس أولاً كان خوفاً كما مر . وأما أنه لو تكلم لفهم أن سند الاجماع بيان القرآن فهو تخرص على الغيب ولعله لو تكلم لفهم أبوه ـ أن صح أنه أشار بالعول ـ ومن وافقه أن الحق بجانبه ولرجعوا إلى قوله وبيان القرآن لو كان لما احتيج إلى الاجماع المزعوم الموهوم . وبيان القرآن سواء أكان رياضياً أم غير رياضي لا ربط له بالعول كما ستعرف . وأخذ الحظوظ كلها من مخرج كسور سماها القرآن في صورة العول غير ممكن إن أبقيت تلك الحظوظ على حالها وإن انقصت كما يقوله أهل العول كان ذلك خروجاً عن نص القرآن الذي ذكرها تامة لا ناقصة . ومجموع الحظوظ لا تصح منه المسألة إن أبقيت الحظوظ على حالها وأن انقصت فلا يدل القرآن على ذلك وآية وان كن نساء فوق اثنتين آية جميلة جليلة موجزة لا تفتقر إلى أن يشهد لها بذلك فهي تزيد على ما وصفها أنها معجزة . ولكنها لا ربط لها بآية للذكر مثل حظ الأنثيين ـ كما زعم ـ حتى تصح بها جميع مسائل الفرائض فتلك لبيان نصيب الذكران والاناث إذا اجتمعوا وهذه لبيان نصيب البنات والبنت الواحدة إذا انفردن . وفلسفته التي ذكرها ص ١٩٣ ـ ١٩٦ وأشار إليها هنا بأن في الآيتين مجموع انصاف وأثلاث كثيرة وذلك هو العول فلسفة خارجة عن دلالة القرآن فاسدة من عدة وجوه (أولاً) أن الله تعالى بين ميراث الأولاد بلسان عربي مبين لا يحتمل هذه الفلسفات الباردة المعوجة فبين أنه عند اجتماع الذكور والاناث من الأولاد يكون للذكر مثل حظ الانثيين وعند انفراد البنتين لهما الثلثان وعند انفراد البنت لها النصف وقوله للذكر مثل حظ الانثيين لم يفهم منها أحد من يوم نزولها إلى أن جاء هذا الرجل يفسرها بتفسيره هذا إلا أنه للذكر سهمان وللأنثى سهم واحد فمع اجتماع ذكر واحد وأنثى واحدة القسمة من ثلاثة ومع اجتماع أكثر تكون الفريضة على هذا النمط للذكر سهمان وللأنثى سهم واحد وما تخرج منه السهام صحيحة فمنه القسمة أما أن للذكر مثل حظ الانثيين أي للذكر مع البنت نصفان وللبنت نصف ومع البنتين الثلثان وللبنتين ثلثان فشيء لا يدل عليه اللفظ بشيء من أقسام الدلالات ولا يقتضيه بوجه من الوجوه فضلا عن أن يدل عليه دلالة بداهة .

(ثانياً) القرآن الكريم بين حظ الذكر بعبارة واحدة فقط هي قوله للذكر مثل حظ الانثيين لا بعبارتين ، وقوله : وإن كن نساء فوق اثنتين . وإن كانت واحدة خاص بصورة انفراد البنتين وانفراد البنت عن الابن فأين هما العبارتان اللتان بين القرآن الكريم حظ الذكر فيهما .

(ثالثاً) القرآن الكريم بين حظ الذكر بعبارة عربية مبينة بياناً عربياً واضحاً يفهمه كل أحد لا بياناً رياضياً مبنياً على العلوم الرياضية التي لم يكن يعرفها العرب ولا يفهمونها .

(رابعاً) لو كان قوله تعالى للذكر مثل حظ الانثيين راجعاً إلى تتمة الآية وهي قوله فلهن ثلثا ما ترك فلها النصف ـ كما يزعم ـ لكان للابن الواحد مع البنت الواحدة الثلثان ولها النصف لأن حظ الأنثيين الثلثان بمقتضى ﴿فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك﴾ وقد جعل هذا الحظ للذكر . وحظ الواحدة النصف بمقتضى ﴿وإن كانت واحدة فلها النصف﴾ والبنتان لم يفرض القرآن لهما النصفين حتى يقال أن سهم الابن مع البنت النصفان وسهمها النصف والله تعالى يقول للذكر مثل حظ الانثيين ولم يقل مثلا حظ الأنثى فلما قال للذكر مثل حظ الأنثيين وقال فلهن ثلثا ما ترك كان له الثلثان وهو حظهما ولو قال للذكر مثلا حظ الأنثى لصح أن يقال حظ الأنثى النصف ومثلا حظها النصفان لكنه لم يقل فيلزم على مقتضى قوله أن يكون الذكر له الثلثان دائماً سواء أكان مع البنت الواحدة أم مع البنتين وللبنت الواحدة معه النصف وللأكثر الثلثان فعلى مقتضى العول ـ للذي يزعمه ـ في ابن وبنت للابن الثلثان لا النصفان وللبنت النصف فالقسمة من سبعة للابن أربعة من سبعة وللبنت ثلاثة من سبعة عالت الفريضة بواحد فقد كان للابن أربعة من ستة وللبنت ثلاثة من ستة فعلى هذه الفلسفة المعوجة التي ذكرها يكون القرآن دالاً على أنه مع اجتماع الابن والبنت للابن أقل من سهمين وللبنت أكثر من سهم وهو مخالف لضرورة الدين .

(خامسا) لو دل القرآن ـ كما يزعم ـ في ابن وبنت على ان للابن نصفين وللبنت نصفاً وفي ابن وبنتين على أن للابن الثلثين وللبنتين الثلثين للزم منه نسبة الجهل إلى الله تعالى بأن يفرض في مال [illegible] أنصاف وليس له إلا نصفان وفي مال أربعة أثلاث وليس له إلا ثلاثة فإن قال أنه فعل ذلك ليبين أن المال يقسم مثالثة في الأول ومناصفة في الثاني بياناً رياضياً ـ تركستانيا ـ قلنا التعبير عن قولنا للابن ثلثان وللبنت ثلث ونحوه بقولنا للابن نصفان وللبنت نصف وعن قولنا للابن النصف وللبنتين النصف بقولنا للبنت ثلثان وللابن ثلثان يعد من التعبير الركيك الساقط الذي تأباه بلاغة القرآن وسمو محله ويكون عدولاً عن التعبير الواضح البين إلى التعبير الملغز المعمى وإنما اضطر القائل بالعول إلى القول به لأنه قد رأى أن المال قد فرض فيه من السهام ما لا يسعه أما هنا فلا ضرورة (وبالجملة) فهذه تمحلات باردة تافهة

فاسدة يجب أن يصان عنها كلام الله المعجز. وادعاؤه أن القرآن نص على العول فكيف تنكره الشيعة وتختلف فيه المذاهب ويخفى على ابن عباس وافتخاره بأنه ظهر له ما خفي على كل هؤلاء مستشهداً بآية ﴿يهد الله لنوره من يشاء﴾ يقال فيه أن الله على كل شيء قدير بقدر على أن يظهر له ما خفي على حبر الأمة وعلى جميع الأمة من عهد الرسالة إلى اليوم ﴿ومن يضلل الله فما له من هاد﴾.

قياس العول على الدين

استدل القائلون بالعول بقياسه على الدين مع قصور المال بجامع الاستحقاق لكنه لم يذكره في وشيعته والعجب كيف تركه مع تشبثه بكل رطب ويابس وذكرناه تتميماً للفائدة (والجواب) بالفرق بين الدين والميراث إذ لا يستحيل أن يكون على شخص من الدين ما لا يفي به ماله بل الدين يكون مع فقد المال بالكلية بخلاف الميراث فإنه يستحيل أن يكون للمال نصف وثلثان أو أن يستحق شخص الارث مع فقد التركة وذلك لأن الدين يتعلق بالذمة وهي تقبل تحمل الجميع فإذا فرض تعلقه بعين المال ولم يسع الجميع لم يكن ذلك محالاً إذ معنى هذا التعلق استحقاق كل أن يستوفي بنسبة دينه. وهذا لا محال فيه وإنما المحال استحقاق كل استيفاء جميع دينه بخلاف الارث فإنه يتعلق بنفس التركة تعلق انحصار وهي لا تقبل تعلق جميع السهام ولهذا يجب الخروج من حقوق الديان كملاً ولا يعد أخذ أحد منهم قسطه استيفاء لجميع حقه بل لبعضه وأن فرض قدرة المديون على إيفاء الدين بعد تقسيط ما له على الديان يجب عليه الخروج من باقي حقهم ومع موته يبقى الباقي في ذمته ويصح احتسابه عليه من زكاة وغيرها وابراؤه منه ومع بقائه يعوضون عنه في الآخرة والارث مخالف للدين في جميع ذلك وأن فرض اتساع أموال الميت أمكن استيفاء جميع الديون منها بخلاف العول فإن الحقوق متعلقة بأجزاء مسماة ولا يجوز أن تستوفي قط من مال ميت واحد قل أو كثر.

والأولى أن يقال أن الدين متعلق بالتركة بلا ريب فإن أمكن خروجه منها وإلا أخرج بالنسبة لأن تعلقه إنما كان بتلك النسبة وهذا لا محال فيه ولا محذور. أما الميراث في صورة العول فتعلق السهام كلها بالتركة مع عدم إمكان خروجها منها محال مع بقائها على حقائقها ومع إرادة الأقل منها باطل كما مر.

قياس العول على الوصية

قال في ص ٢٠٤ من أوصى لانسان بالثلث ولآخر بالربع ولثالث بالسدس ولم تجز الورثة نقسم الثلث على مجموع السهام وهي من اثني عشر والمجموع تسعة من غير أن نرى في الوصية فساداً ولا في جمع السهام من المخرج تناقضاً ولا إلى بيان الإمام حاجة وإيجاب الله أقوى من إيجاب العبد وبيان القرآن أصدق وأحق من بيان الانسان فالعول طبيعي وبيان القرآن رياضي.

(ونقول) الوصية بما يزيد عن الثلث تقع على وجهين الايصاء بذلك تدريجاً كالمثال الذي ذكره ودفعة كما لو قال اعطوا نصف مالي لزيد وعمرو وخالد وقياس العول على الوصية على الوجه الأول في المثال الذي ذكره مبني على قولهم بدخول النقص على جميع الموصى لهم ولا نقول به بل الحق صحة الوصية الأولى وبطلان الباقي لأنه لما أوصى بالثلث لم يكن مانع من صحته إذ لكل إنسان أن يوصي بثلث ماله فلما أوصى بالثانية والثالثة ولم يجز الورثة كان قد أوصى بما لا يحق له فيبطل وبذلك جاءت الروايات عن أئمة أهل البيت عليهم السلام ولو سلم دخول النقص على الكل فهو غير ما نحن فيه لأن من أوصى بما يزيد عن ثلث ماله يكون قد أوصى بماله حق الايصاء به وزيادة وهذا لا يستلزم محالاً فتصح فيما له حق وتبطل في الزيادة كما لو أوصى ولا مال له فما صحت فيه يكونون قد استحقوه على الاجتماع بنسبة الوصية أفيقسم فيهم كما يقسم الشيء المستحق بين الشركاء لاشتراكهم في السبب بدون مانع وكذا على (الوجه الثاني) فظهر بطلان قياس العول على الوصية بأكثر من الثلث بكلا وجهيها. وإذا كان لا يرى في هذه الوصية فساداً ولا تناقضاً ولا حاجة إلى بيان الإمام ففي العول فساد وتناقض وحاجة إلى بيان الإمام الذي حرم منه وكون إيجاب الله أقوى من إيجاب العبد إنما يتم إذا أمكن شمول إيجابه لمورد العول وهو مستلزم للمحال فالعول ليس بطبيعي ولا وضعي وبيان القرآن الرياضي بعيد عما يزعمه.

المسألة المنبرية

ذكرها في وشيعته ص ٢٠٤ فقال روى أهل العلم أن الإمام علياً سئل وهو يخطب في منبر الكوفة عن امرأة وبنتين وأبوين فقال لها ثلاثة ولابنتيه ستة عشر ولأبويه ثمانية من سبعة وعشرين فقال السائل أليس للزوجة الثمن فقال علي صار ثمنها تسعاً وهذا عول صريح وجوابه على منبر الكوفة لا يمكن أن يكون تقية وكان إماماً يقاتل في التنزيل والتأويل.

ونقول المروي في هذا السؤال والجواب خلاف ما نقله وهذا الذي نقله لم نجده في شيء مما وصل إلينا من كتب الفريقين فالتفصيل الذي ذكره في الجواب خيانة في النقل.

ففي الدر المختار شرح تنوير الأبصار في الفقه الحنفي: (وأربعة وعشرون تعول إلى سبعة وعشرين كامرأة وبنتين وأبوين) وتسمى منبرية اهـ. وفي حاشيته المسماة برد المحتار لابن عابدين قوله وتسمى منبرية لأن علياً سئل عنها وهو على منبر الكوفة يقول في خطبته: الحمد لله الذي يحكم بالحق قطعاً ويجزي كل نفس بما تسعى وإليه المآب والرجعى فسئل عنها حينئذ (١) فقال من غير روية والمرأة صار ثمنها تسعاً ومضى في خطبته فتعجبوا من فطنته (در منتقى) اهـ. وظاهر هذا أنه لم يزد في الجواب على قوله والمرأة صار ثمنها تسعا لأن ذلك هو المناسب لوقوع الجواب في أثناء الخطبة من غير روية.

وفي النهاية الأثيرية هذه المسألة تسمى في الفرائض المنبرية لأن عليا سئل عنها وهو على المنبر فقال من غير روية صار ثمنها تسعاً اهـ. ولو كان الجواب كما حكاه هذا الرجل لم يكن من غير روية.

وفي التهذيب للطوسي والمسالك وغيرهما: استدل القائلون بالعول من غيرنا بما رواه عبيدة السلماني عن أمير المؤمنين عليه السلام حيث سئل عن

---

(١) المسألة اثناء الخطبة ليس فيها حسن ادب ويظهر ان ذلك كان متعارفاً فقد جاء في نهج البلاغة ان رجلاً من أهل السواد اعطاه كتاباًوهو يخطب فجعل ينظر فيه ـ المؤلف ـ.

رجل مات وخلف زوجة وابوين وابنتين فقال صار ثمنها تسعا اهـ. ولم يذكروا هذا التفصيل الذي ذكره.

وقال المرتضى في الانتصار: فأما دعوى المخالف أن أمير المؤمنين كان يذهب إلى العول في الفرائض وأنهم يروون عنه ذلك وأنه سئل وهو على المنبر عن بنتين وأبوين وزوجة فقال بغير روية صار ثمنها تسعا فباطلة لأنا نروي عنه خلاف هذا القول ووسائطنا إليه النجوم الزاهرة من عترته كزين العابدين والباقر والصادق والكاظم وهؤلاء أعرف بمذهب أبيهم ممن نقل خلاف ما نقلوه وابن عباس ما تلقى أبطال العول في الفرائض إلا عنه ومعولهم في الرواية عنه أنه كان يقول بالعول الرواية عن الشعبي والحسن بن عمارة والنخعي، فأما الشعبي فإنه ولد (سنة ٣٦)

والنخعي ولد (سنة ٣٧) وقتل أمير المؤمنين (سنة ٤٠) فكيف تصح رواياتهم عنه والحسن بن عمارة مضعف عند أصحاب الحديث ولما ولي المظالم قال سليمان بن مهران الأعمش: ظالم ولي المظالم. ولو سلم كل ما ذكرناه من كل قدح وجرح لم يكن بازاء من ذكرناه من السادة والقادة الذين رووا عنه أبطال العول فأما الخبر المتضمن أن ثمنها صار تسعا فإنما رواه سفيان عن رجل لم يسمه. والمجهول لا حكم له. وما رواه عنه أهله أولى وأثبت. قال: وفي أصحابنا من يتأول هذا الخبر إذا صح على أن المراد به أن ثمنها صار تسعاً عندكم أو أراد الاستفهام وأسقط حرفه كما أسقط في مواضع كثيرة اهـ. الانتصار. وهو يدل على أن الجواب كان مقتصراً على قوله صار ثمنها تسعاً دون التفصيل الذي ذكره وما أجاب به السيد المرتضى كاف واف في رد الاستدلال بالمنبرية على أن علياً كان يقول بالعول وحمله على الاستفهام يراد به الانكاري وهو قريب جداً فإن حذف أداة الاستفهام شائع في الكلام وفي التهذيب أما الخبر الذي رووه إذا سلمناه احتمل وجهين أحدهما أن يكون خرج مخرج النكير لامخرج الاخبار كما يقول الواحد منا إذا أحسن إلى غيره فقابله ذلك بالاساءة وبالذم على فعله فيقول قد صار حسني قبيحاً وليس يريد بذلك الخبر عن ذلك على الحقيقة وإنما يريد به الانكار والوجه الآخر أن يكون أمير المؤمنين لأنه كان قد تقرر ذلك من مذهب المتقدم عليه فلم يمكنه المظاهرة بخلافه كما لم يمكنه المظاهرة بكثير من مذاهبه حتى قال لقضاته وقد سألوه بم نحكم يا أمير المؤمنين فقال أقضوا كما كنتم تقضون حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي وقد روى هذا الوجه المخالفون لنا روى أبو طالب الأنباري: حدثني الحسن بن محمد بن أيوب الجوزجاني حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن أبي بكر عن شعبة عن سماك عن عبيدة السلماني قال كان علي على المنبر فقام إليه رجل فقال يا أمير المؤمنين رجل مات وترك ابنتيه وأبويه وزوجة فقال علي صار ثمن المرأة تسعاً قال سماك قلت لعبيدة وكيف ذاك قال ان عمر بن الخطاب وقعت في أمارته هذه الفريضة فلم يدر ما يصنع وقال للبنتين الثلثان وللأبوين السدسان وللزوجة الثمن فكان هذا الثمن باقياً بعد الأبوين والبنتين فقال له أصحاب محمد أعط هؤلاء فريضتهم للأبوين السدسان وللزوجة الثمن وللبنتين ما يبقى فقال فأين فريضتها الثلثان فقال له علي بن أبي طالب لهما ما يبقى فأبي ذلك عليه عمر وابن مسعود فقال علي على ما رأى عمر، قال عبيدة وأخبرني جماعة من اصحاب علي بعد ذلك في مثلها أنه أعطى الزوج الربع مع الابنتين والأبوين السدسين والباقي رد على البنتين وذلك هو الحق وان أباه قومنا اهـ. فظهر أن قوله هذا عول صريح ادعاء غير صحيح وأن وجه التقية فيه ظاهر على مقتضى هذه الرواية وان كان الجواب على منبر الكوفة فالكوفة هي التي

لم يمكنه فيها عزل شريح القاضي ولا ابطال الجماعة في نافلة شهر رمضان وكونه إماما يقاتل في التنزيل والتأويل لا يمنع أن لا يوافقه على جملة مما يراه إلا القليل وانظر قول عبيدة ذلك هو الحق وإن أباه قومنا.

آيات المواريث وصحيفة الفرائض

ذكر في ص ٢٠٢ ـ ٢٠٣ آيات المواريث الخمس. ﴿يوصيكم الله في أولادكم. ولكم نصف ما ترك أزواجكم. وإن كان رجل يورث كلالة. وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض. وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض من المؤمنين والمهاجرين﴾. ثم قال كتاب لم يغادر صغيرة ولا كبيرة من المسائل إلا أحصاها يجد فيها المجتهد جواب كل ما يمكن وقوعه في حوادث الارث والتوريث وهذه الآيات الخمس هي لا غيرها صحيفة الفرائض التي تدعيها الشيعة ويقول فيها الباقر وبعده الصادق أن النبي املاها على علي وكتبها علي بيده لم يرها بيد الباقر والصادق إلا زرارة وكل مسألة رأى فيها زرارة كان يقول من غير شك باطلة أما هذه الآيات الخمس فقد أملاها النبي على الأمة وكتبها الأمة صحفاً مطهرة لم تضع ولن تضيع كما ضاعت صحيفة الفرائض وكل ما كتبه علي بيده من الجفر والجامعة والمصحف ومصحف السيدة وطامور الوصايا.

(ونقول) طامور الوصايا مر الكلام عليه عند ذكر شهادة الحسين عليه السلام وصحيفة الفرائض وغيرها مما ذكره يأتي الكلام عليه بعد الفراغ من مبحث العول.

وإذا كانت آيات المواريث الخمس يجد فيها المجتهد جواب كل ما يمكن وقوعه في حوادث الارث فهل رفعت الخلاف بين الأمة في مسائل الارث وإذا كان الأمر كذلك فلماذا اختلفت الأمة في أحكام المواريث من عهد الصحابة إلى اليوم فاختلف فيها الصحابة أنفسهم مع قرب عهدهم بالقرآن وكونه انزل بلغتهم كما اختلفوا في كثير من مسائل الفقه فضلاً عن التابعين وتابعي التابعين ومن بعدهم والقرآن الكريم إنما يراد بأن فيه تبيان كل شيء أن فيه أصول جميع الأحكام لا جميع فروعها فلبس فيه أن الظهرين والعشاء أربع ركعات والمغرب ثلاث والصبح اثنتان وعدد فصول الأذان والإقامة والتكبير في الصلاة مستحب أولاً والجماعة في نافلة رمضان أولاً وعدد ركعات نافلة الليل وأن بنت الإبن لها السدس تكميلاً للثلثين كما يأتي في التعصيب إلى غير ذلك مما لا يحصى ولماذا وجدت المذاهب الأربعة بعد ما كانت أكثر بكثير والمذاهب الإسلامية في بعضها ما يناقض البعض فهل في القرآن الكريم تناقض وكل احتج به على مذهبه وإذا لم يكن كذلك فماذا نفعنا في اختلافنا أن القرآن فيه تبيان كل شيء ولكن هذا الرجل يكابر ويعاند.

قال في ص ٢٠٨ ـ ٢٠٩ وحيث أن عول الفرائض يدوم فيه من العصر الأول إلى هذه الأيام أشكال قاهر ولم أر من أهل العلم من دفعه ببيان ظاهر باهر بل رأينا ان ابن عباس يلاعن بالابتهال ثم الامام الزهري يقول لولا أنه تقدمه امام عدل إذا أمضى أمراً مضى لما اختلف على ابن عباس اثنان من أهل العلم. وللشيعة في العول تطاول على الأمة وتحامل فبعد كل ذلك بسطت في أصل العول الكلام بسطاً يستأصل أصل الأشكال ويكون فيه فائدة لكل راغب من الطلبة (إلى أن قال) وعقدت باباً في أن أهل الأدب قد يقع منهم خطأ في فهم بيان الكتاب ليكون لنا فيه جمال حين تريح الطلبة

وحين تسرح في مراعي الفكر ومسارح العلم وفي رياض الاجتهاد .

وانك ان تستعمل العقل لا يزل مبيتك في ليل بعقلك مشمس

* * *

الفكر حبل متى يمسك على طرف منه ينط بالثريا ذلك الطرف

والدين كالبحر ما غيضت غواربه شيئا ومنه بنو الاسلام تغترف

(ونقول) اشكروا يا علماء الاسلام هذه النعمة فالعول يدوم فيه من العصر الاول الى هذه الايام اشكال قاهر عجز عن حله جميع اهل العلم ولم يقدر احد من اهل العلم على دفعه ببيان ظاهر باهر حتى ابن عباس مع ما وصف به من العلم وحتى الامام الزهري الى ان بعث الله للامة الاسلامية في هذا الاوان وآخر الزمان رجلا من اقاصي تركستان فبسط القول في العول ببيان قاهر باهر بسطا استأصل فيه اصل هذا الاشكال القاهر الذي دام من العصر الاول الى اليوم ولم يستطع احد من العلماء حله فكان بما آتاه الله من علم حكما بين الخليفة الثاني وبين ابن عباس والامام الزهري الذي ظهر منه الميل الى مذهب ابن عباس ودفع تطاول الشيعة على الامة وتحاملها فجاء ببيانات طويلة مملة مكررة تكريراً ممقوتاً لا تزيد عن رحى تطحن قروناً وليس فيها شيء يصح ان يقال عنه انه علم زيادة على ما ذكره علماء الفريقين فهم قد احتجوا بكل ما في وسعهم مما نقلناه وما لم ننقله . ثم جاء يفتخر بانه وصل الى ما لم يصل اليه احد من اهل العلم . والذي كان من الشيعة هو الاستدلال على نفي العول ورد ادلة الخصم بالطريقة المألوفة بين العلماء ولا يعد ذلك من التطاول والتحامل الا كل متطاول متحامل . والباب الذي عقده لتخطئة اهل الادب في فهم الكتاب واظهر بلاغته وتفاصحه وقدرته على التنميق في ذلك قد يكون ابان فيه خطأ نفسه لاخطأهم واولى من الشعر الذي انشده ان يقال :

يخال الفتى من جهله وهو دامس بأن بات في ليل من العقل مشمس

* * *

الفكر حبل منوط بالثرى طرف للحبل او بالثريا ذلك الطرف

والدين كالبحر بعض الناس قد غرفوا فيه هلاكاً ومنه البعض قد غرقوا

مسائل ذكرها الباقر عليه السلام ردا على اهل العول

(١) قال في ص ٢١٥ تركت زوجها واختها لام واختها لاب المسألة على مذهب الباقر من ستة والباقي هو السدس للاخت لاب ولا يمكن الاعالة اذ لو كان بدل الاخت اخ لما زاد على الباقي وهو السدس وقد كان له الكل (وهو يرثها ان لم يكن لها ولد) يقول الباقر فما لكم تحرمون من له الكل ولا تنقصون من له النصف ولا يزاد نصيب الانثى على نصيب الذكر ان حل محلها ابدا .

(٢) تركت زوجها وابويها وبنتها المسألة من اثني عشر لبنتها خمسة اذ لو كان بدلها ابن لما كان له غير خمسة ولو تركت بنات لم يكن لهن ايضا غير هذه الخمسة اذ لو كان بدل البنات ابناء لم يكن لهم غير هذه الخمسة .

(ثم قال) اعتراض الامام الباقر ان ورد فانما يرد على تسمية الكتاب لا على مسألة فتريد والامة فالكتاب سمى للبنت والبنات والاخت والاخوات ولم يسم للذكور فقول الباقر ما لكم تحرمون من له الكل مغالطة لان العصبة له الكل عند الانفراد فقط اما عند الاجتماع فلا تسمية له يأخذ ما بقي بعد سهام الزوج والابوين ان بقي من غير مخالفة لنظم الكتاب والبنت لها المسمى وهو النصف من مخرج السهام وقول الباقر لا يزاد نصيب الانثى على نصيب الذكر ان حل محلها ابدا خلاف لبيان الكتاب لان من قال للذكر مثل حظ الانثيين عند اختلاط الذكور والاناث هو سمى للاناث عند الانفراد ولم يسم للذكور عند الانفراد ولعل ذلك لان الانثى عند انفرادها احوج وليس لها نصير مساعد فزيد في حظها واما عند الاختلاط فاخوها يساعدها فزيد في حظ الذكور مع الاختلاط مقابل القيام بحاجات الاناث .

(٣) قال في ص ٢١٦ تركت زوجها وامها واخوتها لام وان كانت مع هؤلاء اخت لاب فلها النصف الذي سماه الله لها وان كان بدلها اخ لاب فهو محروم لان الله لم يسم له شيئا وانما جعله عاصبا يأخذ ما بقي ان بقي قال واعتراض الباقر في مثل هذه المسائل مغالطة اذ لم يحرم صاحب الكل وانما حرم المحروم الذي لم يسم الله له شيئا كما حرم الباقر كل الاخوة والاخوات بوجود الأم .

(ونقول) وقد تعدى هذا الرجل طوره وتجاوز حده واساء الادب مع امام اهل البيت الذي سماه جده الرسول باقر العلم فنسبه الى المغالطة تارة والى ان اعتراضه يرد على تسمية الكتاب اخرى . ومن ادرى منه بآيات الكتاب وفي بيته نزل وهو وآباؤه تراجمته ووارثو علومه لا اهل تركستان ولا فلان وفلان ولا زيد ولا عمرو وهو احد الثقلين . ولم يسبقه الى هذه الإساءة سابق يدين بالإسلام وجاء في مستند هذه الاساءة بما لا يستحق ان يسمى مغالطة بل هو اقل وأفسد وابطل من ان يسمى بذلك . الامام الباقر وارث علوم جده الرسول وآبائه الائمة الامناء صلوات الله وسلامه عليه وعليهم يقول للاخت في المسألة الاولى الباقي وهو السدس وللبنت في المسألة الثانية الباقي وهو خمسة ويستدل على ذلك ببرهان قاطع لا يمكن رده فيقول قد علم من طريقة الشارع في باب الميراث ان الانثى لا يزاد نصيبها عن نصيب الذكر ان حل محلها ابدا مع تساوي جهة القرابة بل اما ان يكون نصيبها على النصف من نصيب الذكر وهو الاكثر او مساويا له كما في قرابة الام اما زيادة نصيبها عن نصيب الذكر فلم يقع ابدا وان كانت ألام قد تزيد عن الاب كزوج وابوين مع عدم الحاجب للام من الاخوة الفريضة من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام الثلث اثنان وللاب الباقي وهو واحد لكن هذا غير محل الكلام وهو حلول الذكر محل الانثى وهنا لم يحل محلها بل اجتمعا ويكون للاب ثلثان وللام ثلث مع عدم زوج او زوجة . فاذا كان بدل الاخت في المسألة الاولى اخ كان له الباقي وهو السدس مع ان الاخ عند الانفراد يكون له الكل (وهو يرثها ان لم يكن لها ولد) والاخت عند الانفراد لها النصف (وله اخت فلها نصف ما ترك) فما لكم تنقصون من له الكل الى السدس ولا تنقصون من له النصف الى السدس . واذا كان بدل البنات في المسألة الثانية ابناء لم يكن لهم غير الباقي فكذلك البنات لهن الباقي . وهذا الرجل يهول دائما بذكر الامة وما هي هنا الا واحد او آحاد معدودة لم يدعوا لانفسهم العصمة ولا ادعاها لهم مدع . ويقول الكتاب سمي للبنت والبنات والاخت والاخوات ولم يسم للذكور مع ان الكتاب الذي سمي للاخت النصف فرض للاخ الكل كما سمعت . وقوله لان العصبة له الكل عند الانفراد ـ فقط ـ مع ان المذكور في كلام الباقر الاخ لا العصبة ـ فيه ان الاخت ايضا لها النصف عند الانفراد فقط فيتوجه الاعتراض بانه كيف نقص من له الكل ولم ينقص

من له النصف ولم يأت في جوابه بشيء . وقوله اما عند الاجتماع فلا تسمية له يأخذ ما بقي بعد سهام الزوج والابوين فيه ان الاخ المذكور في كلام الباقر لا شيء له مع الزوج والابوين عند الامام الباقر واهل بيته الائمة الهداة بل في فيه التراب فهل يجعل من عنده ادنى تميز ما ابطله الامام الباقر حجة على الامام الباقر على انه مع الزوج والابوين لا يبقى شيء لا مع الولد ولا مع عدم الولد فهذا الكلام ساقط سواء اقيده بقوله ان بقي ام لم يقيده وقوله من غير مخالفة لنظم الكتاب فيه ان القول بالعول مخالفة لنظم الكتاب في جميع الفاظ السهام التي حصل فيها العول باطلاقها على اقل منها كما عرفت والبنت التي لها المسمى وهو النصف لم تعط النصف بل اقل منه . وجعله قول الباقر عليه السلام ان الانثى لا يزيد نصيبها عن نصيب الذكر ان حل محلها خلافا لبيان الكتاب وتعليله ذلك بان من قال للذكر مثل حظ الانثيين ع اختلاط الاناث والذكور هو سمى للاناث عند الانفراد ولم يسم شيئاً للذكور عند الانفراد مع كونه سوى ادب عظيم في حق باقر العلوم بشهادة جده الرسول ومخالفة صريحة لقول الرسول (ص) هو نفسه كلام فاسد فان من قال للذكر مثل حظ الانثيين عند اجتماع الابناء وسمى للبنت الواحدة النصف وللبنتين فما زاد الثلثين عند الانفراد قد جعل على لسان نبيه (ص) للابن الواحد وللابنين فما زاد جميع المال هذا في الابناء واما في الكلالة فمن جعل للاخت النصف عند انفرادها (وله اخت فلها نصف ما ترك) جعل للاخ الكل عند انفراده (وهو يرثها ان لم يكن لها ولد) والله تعالى قد بين نصيب الذكور والاناث من الاولاد والاخوة عند الانفراد والاجتماع وهو يدل على صحة احتجاج الباقر عليه السلام وسخافة قول هذا الرجل وقد ظهر فساد قوله اذ لم يحرم صاحب الكل وانما حرم المحروم الذي لم يسم الله له شيئا فقد عرفت ان الاخ قد سمى الله له الكل والباقر اذا حرم كل الاخوة والاخوات بوجود الام فانما حرمهم بما اخذه عن جده الرسول (ص) وبآية ﴿واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض﴾ بعدما فسرها ائمة اهل البيت عليهم السلام بان الاقرب يمنع الابعد لا بالرأي والاجتهاد فأي الفريقين احق بالخطأ والمغالطة . واسخف مما مر تعليله التسمية للاناث عند الانفراد وعدم التسمية للذكر عند الانفراد بان الانثى عند الانفراد احوج وليس لها نصير مساعد فزيد في حظها فانك قد عرفت ان الذكر عند الانفراد له الكل والانثى لها النصف فكيف يكون قد زيد في حظها لو كان يعقل ما يقول مع ان هذا التعليل الذي ذكره من انها عند الانفراد احوج ليس لها نصير مساعد لو تم لاقتضى ان يرد الفاضل عن النصف عليها الا ان يعطى للطبقة المتأخرة كما يقوله اهل التعصيب على ان مثل هذه التعليلات لو صحت لكانت حكمة لا يجب ان تطرد ولا يجوز ان يبنى عليها احكام شرعية .

واما المسألة الثالثة فاشار بها الى مسألة ذكرها الباقر عليه السلام في ذيل المسألة الاولى فقال فلا تعطون الذي جعل الله له الجميع في بعض فرائضكم شيئا وتعطون الذي جعل الله له النصف النصف تاما فاستفهم السائل عن معنى ذلك فقال يقولون في ام وزوج واخوة لام واخت لاب فيعطون الزوج النصف والام السدس والاخوة من الام الثلث والاخت من الاب النصف فيجعلونها من تسعة وهي من ستة قال كذلك يقولون قال فان كانت الاخت ذكرا اخا لاب قال ليس له شيء فقال لابي جعفر فما تقول انت جعلت فداك فقال ليس للاخوة من الاب والام ولا الاخوة مع الاب شيء مع الام . ومن ذلك تعلم انه قصر في نقل هذه المسألة وبترها بحيث جعلها لا تفهم فهو يطيل في اكثر ما يذكره بدون طائل تطويلا مملا ويختصر في غير محل الاختصار اختصارا مخلاً، والامام الباقر اراد في هذه المسألة النقض على اصحاب العول والتعصيب معاً كما نقض في المسألة الاولى على اصحاب العول فقط فقال انه يلزمهم ان تكون الانثى اذا حلت محل الذكر وارثة واذا حل الذكر محلها ان يكون غير وارث مع انه علم من طرق الشرع ان الذكر اقوى سببا في الميراث من الانثى اذا حل محلها فتشدق موسى تركستان بان هذا مغالطة هو اقل من ان يقال عنه انه مغالطة لان الباقر عليه السلام يريد ان يلزم من يقول بارث الاخوة هنا مع الام ان تكون الاخت وارثة والاخ اذا حل محلها غير وارث واللازم باطل فالملزوم مثله وقوله انما حرم المحروم الذي لم يسم الله له شيئا لا محل له فان الاخوة لا يرثون مع الام عند الباقر واهل بيته سواء اكانوا ممن سمى الله لهم شيئا ام لا، والامام الباقر انما حرم كل الاخوة والاخوات بوجود الام لذلك فان الابعد لا يرث مع الاقرب في مذهب اهل البيت .

ارث الزوجة من الارض والعقار

قال في ص ٢١٢ النساء لا ترث لا من الارض ولا من العقار . هذا اصل به خالفت الشيعة شرع الاسلام انتحلته من شريعة التوراة وللشيعة انتحالات من الاناجيل والتوراة ومن سائر الاديان وبم تحرم الشيعة النساء ارث الارض والعقار والكتاب يقول: ﴿ولهن الربع مما تركتم. فلهن الثمن مما تركتم﴾ . ثم اطال بما لا فائدة في نقله .

(ونقول) الشيعة لم تخالف شرع الاسلام وانما خالفه من نبذ اقوال ائمة اهل البيت الذين امر شرع الاسلام بالتمسك بهم كالقرآن واخبر ان المتمسك بهم لا يضل ابدا واتبع من لا يؤمن عليه الخطأ والشيعة لا تنتحل من شريعة التوراة ولا الاناجيل ولا سائر الاديان فهي غنية بما ورثته عن اهل بيت نبيها في كل علم عن كل انتحال ولا سيما في احكام الدين ففي كتب اخبارها ما يزيد عما في الصحاح الستة كثيرا وانما الذي يصح ان يقال عنه انه ينتحل من شريعة التوراة والانجيل هو هذا الرجل الذي يستشهد بكلام التوراة والانجيل في كل مناسبة كما مر ذلك منه مرارا . اما عدم توريث الزوجة من الارض والعقار فلم تقل به الشيعة من عند انفسها بل بما صح لديها من روايات ائمة اهل البيت واحدا عن واحد عن جدهم الرسول عن جبرئيل عن الله تعالى. وعموم القرآن وان كان شاملا للارض والعقار الا انه يجوز تخصيصه بما ثبت من السنة وقد قلتم انتم في التعصيب بمثل ذلك فخالفتم ظاهر االقرآن بما رويتموه ما ابقت الفريضة لذي عصبة ذكر على ان الشريف المرتضى يقول انها تحرم من العين ولا تحرم من القيمة وقال الكل انها لا تحرم من قيمة البناء والشجر. قال المرتضى في الانتصار: ويمكن ان يكون الوجه في صد الزوجة عن الرباع انها ربما تزوجت واسكنت هذه الرباع من كان ينافس المتوفى او يغبطه او يحسده فيثقل ذلك على اهله وعشيرته فعدل بها عن ذلك الى اجل الوجوه اهـ. فهذا امر جامع بين حفظ حق الزوجة وحفظ شرف اهل الزوج .

حجب الام بالاخوة

قال في ص ٢١٥ تقول الشيعة ان الاخ الواحد لا يحجب الام اما الاخوان فيحجبان وأربع أخوات تحجب الام والثلاث لا تحجب لأن الأربع في حكم

الأخوين والثلاث انقص. وهذا اجتهاد في اللفظ قد ينقضه المعنى لأن احتياج الأب الى توفير حظه في بناته الثلاث أكثر من احتياجه الى توفير حظه في ابنيه وقد يكون ابناه يغنيانه عن تركة الميت وعن توفير حظه بحجب الأم.

(ونقول) ظاهر الآية ان حجب الام عن الثلث الى السدس لا يكون الا باخوة ذكور ثلاثة فما فوق لقوله تعالى: ﴿فان كان له اخوة فلامه السدس﴾ والاخوة جمع مذكر اقله ثلاثة لكن روايات ائمة اهل البيت اتفقت على حصول الحجب بالاخوين فما فوق وبأربع اخوات وبأخ واختين فصاعدا اذا كانوا لاب او ابوين وبالحجب بالاخوين قال الائمة الاربعة كما في ميزان الشعراني وفي الدر المختار في الفقه الحنفي وحاشيته لابن عابدين ان الحجب يكون باثنين من الاخوة او الاخوات فصاعدا لابوين او لاب او لام ذكورا واناثا من جهة واحدة او اكثر اهـ. وبذلك ظهر ان ما قاله غير الشيعة فيه اجتهاد في اللفظ وما قالته الشيعة انما قالته بما روته عن ائمة اهل البيت فقوله هذا اجتهاد في اللفظ قد ينقضه المعنى في غير محله نعم الحكمة فيه التوفير على الاب لكن الحكمة لا يجب اطرادها وانما يجب اطراد العلة.

صحيفة الفرائض والجفر والجامعة ومصحف فاطمة وغيرها

قال في ص ٢٠٣ ومرت اليه الاشارة في اثناء الكلام على العول عند ذكر آيات خمس في المواريث:

وهذه الآيات الخمس هي لا غيرها صحيفة الفرائض التي تذكر في كتب الشيعة ويقول فيها الباقر والصادق ان النبي املاها على علي وكتبها علي بيده صحيفة الفرائض التي تدعيها الشيعة لم يرها بيد الباقر والصادق الا زرارة وكل مسألة رأى فيها زرارة كان يقول من غير شك باطلة اما هذه الآيات الخمس فقد املاها النبي على الامة وكتبها الامة صحفا مطهرة لم تضع ولن تضيع كما ضاعت صحيفة الفرائض وكل ما كتبها علي بيده من الجفر والجامعة والمصحف ومصحف السيدة وطامور الوصايا.

وفي ص ١٠٧ ـ ١٠٨ ـ ١٠٩ كل ما قدمت من الدعاوى. مصحف السيدة فاطمة. مصحف علي الذي غاب بيد الامام الغائب المنتظر. طوامير الوصايا. صحيفة الفرائض صحيفة في ذؤابة سيف النبي. الجفر الابيض والاحمر. الجفر الاكبر والاصغر. الجامعة. الف حرف والف باب يفتح كل حرف وكل باب الف حرف وألف باب. فإن الإسلام وكتابه ارفع وأغنى من كل هذه الدعاوي والله في كتابه يقول: ﴿وكأين من آية في السماوات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون. وما من غائبة في السماء والأرض إلا في كتاب مبين﴾. ومن ينظر في الجفر ويتيه في جداول الأحرف فهو معرض تائه واهم متوهم. ومن يقول ان علم الحرف علم شريف يستنبط منه جميع العلوم إلا انه علم مكنون عند اهله فقد أصاب أصابة اللزوميات في قوله:

لقد عجبوا لاهل البيت لما	اروهم علمهم في مسك جفر
ومرآة المنجم وهي صغرى	ارته كل عامرة وقفر

فلا يكون جفر الامام الا مثل نجامة منجم قوتها ضئيلة وفائدتها تافهة ليس من شرف الامام ان يتدرك الى دركات عراف العرب وكاهن اليهود وفقير الهند وهم اعلم من منجم يرى في مراياه الصغيرة كل عامرة وقفر والصوفي الذي يدعي انه يعاين اللوح المحفوظ اعقل في دعواه من شيعي يعتقد ان الامام يتلقى العلوم من روح القدس ثم يدعي ان امامه ينظر في جداول الجفر يتيه ويتعب عبثا. فهذه الدعاوى ثبتت أولم تثبت أكثرها يحط من شأن الإمام وليس فيها من شرف وفضيلة فالعالم لا يدعي والامام لا يتزيد وادب النبي ان يتواضع ويتزيد وقل رب زدني علما. فان كان ثبت البعض من البعض فلا يكون الا من نزع عرق الى ام قيصرية او جدة كسروية لا اثرا ولا ارثا من بيت النبوة فان الدعوى ان ثبتت فقد اتت بواسطة شهر بانو من يزدجرد لا من محمد بواسطة السيدة فاطمة عليها وعلى أبيها الصلاة والسلام وان ادعينا للنبي العلم فلنا ان نقول انه يعاين كل ما لدى الله في ام الكتاب ويتلو كل ما كتبه القلم في لوح الاجمال وما يكتبه في الواح التفاصيل وان النبي ينعكس في مرايا عقله كل ما في عالم الوجود ويتجلى في قلبه الله بكل ما له من تجليات وتدليات. هذا هو العلم للنبي الذي له علوم الاولين وعلوم الاخرين من الانبياء والمرسلين والملائكة المقربين لا النظر في الجفر الابيض والجفر الاكبر ولا البحث في مزابل حروف الجفر الاحمر. ومن يدعي النظر في الجفر الاصغر والاكبر والابيض والاحمر. فاقل ما يقال فيه انه اول داخل في قول الله جل جلاله ﴿وكاين من آية في السماوات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾.

(ونقول) ان ضاعت صحيفة الفرائض والجفر والجامعة وما ذكر معها عنده وعند امثاله ممن حرموا انفسهم من علوم اهل بيت النبوة فلم تضع عند اهلها بل بقيت محفوظة يرويها الثقات عن الثقات ويودع العلماء ما فيها كتبهم وجوامعهم ورآها بيد الباقر والصادق زرارة وغيره لا زرارة وحده. وممن رآها وقرأها محمد بن مسلم الطائفي وممن قرأت عليه ابو بصير. وان كان زرارة رأى في اول الامر ان بعض ما فيها باطل لمخالفته ما في ايدي الناس فقد علم بعد حين انه حق وصواب لما اعلمه الامام بذلك واذا كان صادق اهل البيت وباقر علومهم يقولان انها املاء رسول الله وخط علي بيده وروتها لنا الثقات عن الثقات فهي اولى بالاتباع من الاقوال المستندة الى آراء الرجال والى المقاييس والاستحسانات وكذلك الجفر والجامعة ومصحف فاطمة التي حفظنا ما فيها وضيعها هو وقومه وطامور الوصايا مر الكلام عليه عند ذكر شهادة الحسين عليه السلام. والمصحف كتب فيه علي عليه السلام التأويل والتنزيل وذكره السيوطي وقال لو ظفر به لكان كنزا ثمينا او ما هذا معناه واما الجفر فقد وردت روايات عن ائمة اهل البيت عليهم السلام بانه كان عند علي مسك جفر (جلد جدي من الماعز) مكتوب فيه من العلوم وهو املاء رسول الله (ص) وخط علي بيده وتوارثه ابناؤه من بعده وورد نحو ذلك في صحيفة الفرائض والجامعة وغيرها وهذا ليس من الامور المستحيلة ولا من الامور المشينة بل فضيلة تنضاف الى فضائل اهل البيت الكثيرة فاذا وردت به الرواية وجب قبوله فقوله ومن ينظر في الجفر ويتيه في جداول الاحرف فهو معرض تائه واهم متوهم قد دل على انه هو وحده معرض تائه واهم متوهم ليس الجفر علما من العلوم وان توهم ذلك كثيرون ولا هو مبني على جداول الاحرف ولا على علم الحرف ولا ورد به خبر ولا رواية وان اقتضى ذلك كلام كشف الظنون بقوله: ادعى طائفة ان الامام علي ابن ابي طالب (ع) وضع الثمانية والعشرين حرفا على طريق البسط الاعظم في جلد الجفر يستخرج منها بطرق مخصوصة وشرائط معينة والفاظ مخصوصة ما في لوح القضاء والقدر الى آخر ما قال. الجفر كما قدمناه جلد كتب فيه علي عليه السلام من املاء رسول الله (ص) انواعا من العلوم والحوادث المتأخرة هكذا جاءت

الرواية عن ائمة اهل البيت عليهم السلام ولم يتحقق غير ذلك ولكن الناس توسعوا في تفسيره وقالوا فيه اقاويل لا تستند الى مستند شأنهم في امثال ذلك. ولو ثبت انه كما قال كشف الظنون لم يكن فيه استبعاد ولا استنكار بل استنكار ذلك واستبعاده حجر على قدرته تعالى وتضييق لسعة علمه وعجائب قدرته لا تحيط بها العقول ولا تصل اليها الاوهام، فجعل جفر الامام مثل نجامة منجم وعرافة العرب وكهانة اليهود وفقير الهند جهل وتعصب في غير محله، في الجفر علم الهي بلسان خاتم النبيين وقلم سيد الوصيين فجعله كالامور المذكورة لا يخرج عن الجهل والتعصب الذميم، نعم الامام اعلم من منجم ولكن صاحب اللزوميات ضرب لذلك مثلا مرآة المنجم:

والله قد ضرب الاقل لنوره مثلا من المشكاة والنبراس

ومن ذلك تعلم انه اول داخل في قوله تعالى: ﴿وكأين من آية في السماوات والارض﴾ الآية.

وقد سبقت دعوى الشيعي هذه دعوى من قال ان بعض الصحابة كانت تحدثه الملائكة حتى اكتوى كما مر والشيعي لم يدع ان امامه ينظر في جداول الجفر كما عرفت لكن هذا الرجل يتيه في وادي التعصب ويتعب نفسه عبثا.

والعالم والامام يتحدث بنعمة الله ﴿واما بنعمة ربك فحدث﴾ وليس ذلك منافيا للتواضع وطلب المزيد هذه هي ادلة هذا الرجل وهذه هي انتقاداته.

واراد بعيبه الائمة الطاهرين بالام القيصرية والمرأة الكسروية متفاصحا بانه وارث. الاقتداء بسلفه الاموي احد اركان الامة المعصومة هشام بن عبد الملك حين قال لزيد الشهيد: تطلب الخلافة وانت ابن أمة فقال: الخلافة اعظم ام النبوة وقد كان اسماعيل ابن امة وكان من ذريته سيد النبيين وكان اسحق ابن حرة وكان من ذريته القردة والخنازير. وبعد فما يقصر برجل جده رسول الله وابوه علي امير المؤمنين وجدته خديجة وامه الزهراء ان يكون ابن امة فلا عيب على ائمة اهل البيت وجدهم الرسول وابوهم الوصي وامهم البتول بان امهم قيصرية وجدتهم كسروية. ومفاتيح بيت النبوة لم تكن بيده ليعرف ما جاء منه بواسطة السيدة فاطمة من الذي جاء بواسطة شهربانو كلام فارغ يأسف المرء على وقت يضيعه في رده.

وعلم النبي (ص) قد افضى به الى اخيه وابن عمه وباب مدينة علمه ووارث علمه فصار كأنه عاين كل ما لدى الله في ام الكتاب الى آخر ما زوقه من عبارات الصوفية حتى وصل الى التدليات واملى عليه من ذلك ما كتبه في مسك جفر توارثه منه اولاده واحدا بعد واحد وكانوا ينظرون فيه. وهذا هو العلم للنبي الذي له علوم الاولين والآخرين وورثها منه اخوه وابن عمه سيد الوصيين وورثها لابنائه الائمة الطاهرين لا هذا الكلام الفارغ الساقط الذي بحث عليه هذا الرجل واستخرجه من مزابل فكره.

والجفر بعدما وردت به الروايات عن الائمة الهداة بانه مسك جفر فيه علم من املاء النبي بخط الوصي ولم يكن مانع يمنع من ذلك عقلي ولا نقلي وجب التصديق به ويكون آية من آيات الله تعالى فمنكره اقل ما يقال فيه انه داخل في قوله تعالى وكأين من آية الى قوله وهم مشركون. ولكن التركستاني بانصافه وعلمه الجديد واقواله التي لا تتجاوز حد الاستبعاد والسخرية والاستهزاء ينكر ذلك كله وقبله قد استبعد اناس البعث والحشر والنشر ﴿وقالوا أإذا كنا عظاما ورفاتا أإنا لمبعوثون خلقا جديدا﴾ واستهزؤا بالرسل وسخروا منهم ﴿فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون﴾.

التعصب

هو اعطاء ما زاد عن سهام الورثة المفروضة في الكتاب للعصبة كميت خلف بنتا او بنتين فللواحدة بنص الكتاب النصف وللبنتين الثلثان يبقى نصف او ثلث. فعندنا يرد النصف على البنت فتأخذ جميع المال ويرد الثلث على البنتين فيكون المال بينهما بالسوية وليس للعصبة شيء وهكذا جميع المسائل التي يزيد المال فيها عن سهام الورثة يرد الزائد على اصحاب السهام بنسبة سهامهم بتفصيل مذكور في محله عدى الزوج والزوجة فلا رد عليهما كما لا ينقص نصيبهما عند العول. وعند من قال بالتعصيب يكون الزائد للطبقات المتأخرة من العصبة الذكور كالاخ وابن الاخ والعم وابن العم دون الاناث فلا تعطى الانثى وان كانت اقرب من الذكر في النسب شيئا.

قال في ص ٢١٦ في توريث العصبة خلاف طويل عريض بين الامة والشيعة. سئل الصادق المال لمن هو للاقرب او للعصبة فقال المال للاقرب والعصبة في فيه التراب وتوريث الرجال دون النساء قضية جاهلية.

قال في ص ٢١٧ دليل الامة قول النبي: الحقوا الفرائض بأهلها فما ابقته الفرائض فلأولى رجل ذكر وحديث جابر ان سعد بن الربيع قتل يوم احد وان النبي (ص) زار امرأته فجاءت بابنتي سعد فقالت يا رسول الله ان اباهما قتل واخذ عمهما المال كله ولا تنكحان الا ولهما مال فقال النبي سيقضي الله في ذلك فانزل الله ﴿يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين﴾ حتى ختم الآية فدعا النبي اخا سعد وقال اعط الجاريتين الثلثين واعط امهما الثمن وما بقي فلك. ورأينا المعنى الجوهري في الوارث هو التعاون والتناصر حتى اذا لم يوجد في القريب كان في صدر الاسلام يحرم من الارث ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾ والتناصر في نظام الابوة كان ينتشر في عمود النسب بين العصبة وعلى نظام الابوة وعلى روح التناصر بين نظام المواريث في الاسلام.

وقال في ص ٢١٨ والله سمى للبعض حظه ولم يسم حظ الأخرين وهم العصبة ولم يكن عدم التسمية في الآخرين لضعف في القرابة او الاستحقاق بل لشدة القرابة وقوة الاستحقاق بدليل ان الكتاب لم يسم الا حظ الاناث فقط البنت والام والاخوات ولم يسم حظ الابناء والاب والاخوة. بين القرآن حال أكبر عصبة وهو الاب ليتبين حال سائر العصبات بدلالة النص.

وقال في ص ٢١٩ والسنة وهي قول الشارع الحقوا الفرائض باهلها وما ابقته الفرائض فلأولى رجل ذكر بيان لبعض ما تفيده آيات الكتاب الكريم فان الكتاب قد سمى حظ ذي الفرض ولم يسم حظ العصبة وهم اقوى الورثة. وقد طاش طيش كتب الشيعة فقالت انها هذه السنة كلمة القاها الشيطان على السنة العامة وان طاوساً راوي هذا الحديث عن ابن عباس قد تبرأ منه وان ابن عباس انكر رواية طاوس وان العصبة في فيه التراب هذه تقولات الشيعة على بيان الكتاب الكريم والسنة الكريمة وعلى نظام التوريث في الاسلام تقولات وتهم عن غفلة وأوهام فان السنة ان نسيها ناس او انكرها منكر فان الذين هم احفظ منه واعدل قد حفظوها والامة قد تلقتها حتى ان لم تثبت هذه السنة فان بيان الكتاب يغنينا كما قدمنا بيان الكتاب في الفروع

وهم احق وفي الاصول وهم اكبر وفي الاخوة في الكلالة ثم يشمل كل هؤلاء العصبات ﴿للرجال نصيب واولو الارحام بعضهم﴾ .

وقال في ص ٢٢٢ فتوريث العصبة ثابت بجميع آيات المواريث في الفروع والاصول والاخوة وفي فروع الاصول البعيدة وكل آيات الارث فيها ارث العصبة فتراب الشيعة ان اصاب فليس يصيب الاقي الكتاب .

(ونقول) كرر ما اعتاده من مقابلة الشيعة بالامة لظلمة في رأيه مدلهمة . وقال المرتضى في الانتصار كما قال الباقر عليه السلام : توريث الرجال دون النساء مع المساواة في القربى والدرجة من احكام الجاهلية وذم الله من اقام عليها بقوله ﴿أفحكم الجاهلية يبغون ومن احسن من الله حكما﴾ ورواية ما ابقته الفرائض (الخ) رولها عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي (ص)، وقال الشيخ الطوسي في التهذيب : الذي يدل على بطلان هذه الرواية انهم رووا عن طاوس خلاف ذلك وانه تبرأ من هذا الخبر وذكر انه لم يروه وانما هو شيء القاه الشيطان على السنة العامة روى ذلك ابو طالب الانباري قال حدثنا محمد بن احمد البربري حدثنا بشر بن هارون حدثنا الحميدي حدثني سفيان عن ابي اسحق عن قارية بن مضرب قال جلست الى ابن عباس وهو بمكة فقلت حديث يرويه اهل العراق عنك وطاوس مولاك يرويه ان ما ابقت الفرائض فلاولى عصبة ذكر فقال امن اهل العراق انت قلت نعم قال ابلغ من وراءك اني اقول قول الله عز وجل ﴿آباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا فريضة من الله﴾ وقوله ﴿واولو الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله﴾ وهل هذه الا فريضتان وهل ابقتا شيئا ما قلت هذا ولا طاوس يرويه عن قال قارية بن مضرب فلقيت طاوسا فقال لا والله ما رويت هذا على ابن عباس قط وانما الشيطان القاه على السنتهم قال سفيان اراه من قبل ابنه عبد الله بن طاوس فانه كان على خاتم سليمان بن عبد الملك وكان يحمل على هؤلاء القوم حملا شديدا يعني بني هاشم اهـ .

واجاب الشيخ الطوسي عن الخبر الثاني بان رواية رجل واحد وهو عبد الله بن محمد بن عقيل وهو عندهم ضعيف ولا يحتجون بحديثه وهو منفرد بهذه الرواية وما هذا حكمه لا يعترض به ظاهر القرآن الذي بينا وجه الاحتجاج منه اهـ . واشار بذلك الى ما ذكره قبل هذا فقال : والذي يدل على بطلان القول بالعصبة قوله تعالى ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا﴾ فذكر تعالى ان للنساء نصيبا مما ترك الوالدان والاقربون كما ان للرجال نصيبا مثل ذلك فلو جاز لقائل ان يقول ليس للنساء نصيب جاز ان يقول آخر ليس للرجال نصيب واذا كان ذلك باطلا فيما يؤدي اليه ينبغي ان يكون باطلا قال ويدل عليه ايضا قوله تعالى ﴿واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله﴾ فحكم الله تعالى ان ذوي الارحام بعضهم اولى ببعض وانما اراد لذلك الأقرب فالأقرب بلا خلاف ونحن نعلم ان البنت اقرب من ابن ابن ابن اخ ومن ابن العم ايضا ومن العم نفسه لانها انما تتقرب بنفسها الى الميت وابن العم يتقرب بالعم والعم بالجد والجد بالاب والأب بنفسه ومن يتقرب بنفسه أولى ممن يتقرب بغيره بظاهر التنزيل واذا كان الخبر الذي رووه يقتضي ان من يتقرب بغيره اولى ممن يتقرب بنفسه فينبغي ان نحكم ببطلانه اهـ .

وجعله المعنى الجوهري في الوارث هو التعاون والتناصر خبط وخلط فالتعاون والتناصر كان سببا للارث في صدر الاسلام لحكمة موقتة اقتضت ذلك ثم نسخ وجعل الميراث بالقرابة فقط بقوله تعالى ﴿ واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين﴾ فجعله المعنى الجوهري في الوارث هو التعاون والتناصر ـ مع انه رجوع الى امر منسوخ ـ لا دليل عليه حتى قبل النسخ بل المعنى الجوهري في الوارث هو القرابة وتفريعه على ذلك ان التناصر في نظام الابوة كان ينتشر في عمود النسب بين العصبة تفريع لا محل له سواء أصح في نفسه ام لم يصح كقوله انه على روح التناصر بني نظام المواريث في الاسلام بل بني على القرابة لا سيما بعد نسخ التوارث بالتناصر.

وكون التسمية لضعف القرابة والاستحقاق وعدمها لشدة القرابة وقوة الاستحقاق وعدمها فلسفة باردة وما علل به فاسد فالله سمى للأب (ولابويه لكل واحد منهما السدس) وسمى للكلالة وفيهم الذكر والانثى وسمي للزوج فالتسمية ليست تابعة لضعف القرابة والاستحقاق ولا عدمها لضد ذلك وهبه كذلك فاي ربط له بالتعصيب .

وكون بيان القرآن لميراث الاب اكبر عصبة ليتبين منه حال سائر العصبات بدلالة النص لا يرجع الى محصل كاكثر كلامه ولم يقله احد قبله وما وجه الدلالة ككون حديث الحقوا الفرائض بأهلها بيانا لبعض ما تفيده آيات الكتاب فالآيات لا تدل على التعصيب بوجه من الوجوه ليكون الحديث بيانا لمداليل بعضها كما اقتضته مخيلة هذا الرجل .

وكتب الشيعة لا يطيش طيشها لان الطيش شأن من لا يرجع في اموره الى اصل ثابت ومرجع الشيعة في كتبها الى اقوال الائمة من اهل بيت نبيها التي اخذوها امام عن امام حتى انتهت الى جدهم الرسول (ص) . ورويت لنا عنهم بالاسانيد الصحيحة ولا يقولوا بالرأي والقياس والاستحسان وكون ذلك القاه الشيطان على ألسنة العامة مبالغة في انكاره الذي قاله طاوس وتبرؤ طاوس المنسوب اليه رواية الحديث منه وانكار ابن عباس ان يكون طاوس رواه عنه كل ذلك لم ترو الشيعة وانما رويتموه انتم وروته الشيعة عنكم واخذته منكم كما مر في رواية ابي طالب الانباري ومر ان سفيان احد رواته قال اراه من قبل ابنه عبد الله بن طاوس وكان على خاتم سليمان بن عبد الملك وكان يحمل على بني هاشم حملا شديدا ولولا ذلك ما جعله سليمان على ديوان الخاتم فروى ضد ما يراه بنو هاشم عداوة لهم وارادة للخلاف عليهم . فالذي طاش طيشه وجاش تعصبه وذهب رشده حتى لم يعد يميز بين رواية الشيعة ورواية غيرهم ولا يعرف مناحي الكلام هو هذا الرجل لا كتب الشيعة .

والشيعة لم تتقول على بيان الكتاب الكريم الذي هو بريء مما تقوله عليه هذا الرجل ونسبه اليه من دلالته على التعصيب بدعوى انفرد بها لم يسبقه اليها سابق ولا يلحقه لاحق فاي تقول على بيان الكتاب الكريم افظع وافحش من هذا . كما انها لم تتقول على السنة الكريمة بل هو تقول عليها وحاول اثباتها برواية يبرأ منها من رويت عنه وترك ما قاله فيها ائمة اهل البيت الذين هم اعرف بسنة جدهم من كل احد ومنهم لا من غيرهم يجب ان يؤخذ نظام التوريث في الاسلام . ولا تكون التهم الباطلة والغفلة والاوهام الا ممن اعرض عنهم وترك وصاية الرسول (ص) بالتمسك بهم اذ جعلهم شركاء القرآن لا يضل المتمسك بهما ابدا فمن هو الاحق بالتقول والغفلة والوهم والسنة ان نسيها ناس او انكرها منكر فمن يكون احفظ لها منهم ومن ذا الذي يصل الى درجتهم في العدالة والحفظ فضلا عن ان يكون اعدل

واحفظ منهم أهو عبد الله بن طاوس احد اعوان فراعنة الملك العضوض الذي كان يحمل على أهل البيت حملا شديدا ويجاهر بعداوتهم وقد فرض الله مودتهم وجعلها اجر الرسالة . وأمّا أن الأمة تلقتها فافتراء على الأمة فقد ردها حبر الأمة وردتها ائمة أهل البيت سادات الأمة . واما بيان الكتاب فقد عرفت انه بريء من ذلك . ومن اعجب الأعاجيب قوله ثم يشمل كل هؤلاء العصبات للرجال نصيب . واولوا الأرحام فإن الآية الأولى لو قال قائل انها صريحة في نفي التعصيب لم يكن بعيدا من الصواب لان اهل التعصيب يخصونه بالرجال دون النساء والآية تجعل الميراث شاملا للرجال والنساء ولذلك قال المرتضى كما مر ان توريث الرجال دون النساء سنة جاهلية وآية اولي الارحام ان لم تدل على نفي التعصيب لا تدل على ثبوته وقد عرفت انها فسرت من قبل ائمة اهل البيت بان الأقرب اولى من الابعد فهي الى الدلالة على بطلان التعصيب اقرب . وبذلك يظهر سخف قوله : توريث العصبة ثابت بجميع آيات المواريث الذي لم يسبقه اليه احد وان جميع آيات المواريث لا مساس لها بالتعصيب الذي وقع النزاع فيه فاذا دلت الآيات على توريث من هو عصبة في طبقة واحدة فهل تدل على توريث العصبة في طبقة متأخرة لان كلا منها عصبة استدلال سخيف عجيب فتراب افترائه لم يصب الا فم الكتاب بل فمه وحده .

وقال في ص ٢٢٠ وللشيعة في نفي التعصيب سنة محفوظة هي ان حمزة عم النبي (ص) لما قتل يوم أُحد اعطى النبي ابنة حمزة كل الميراث ولم يعط العباس شيئا ولا اعلم الآن وجه الحديث هل كان قضاء النبي حرما للأخ كما تدعيه الشيعة او لأن العباس كان غنيا وهو الاظهر.

(ونقول) الاحاديث لا تدفع بالاحتمالات وما استظهره لا مستند له وغنى العباس لا يسوغ منع حقه منه .

وقال في ص ٢٢٠ ـ ٢٢١ يترتب على الاختلاف في توريث العصبة اختلاف في حظوظ الورثة وذكر لذلك شواهد (منها) زوج وابوان للزوج النصف وللام الثلث بنص الكتاب والاب وارث بنص الكتاب (وورثه ابواه) ولم يسم له حظ فهو عصبته له الباقي ومن يقول ان الام لها هنا السدس ثم يعبر عنه بثلث ما بقي فقد احتال على ان يستر خلافه لله ولكتابه . بها يبطل قول الشيعة بطولا لا يقوم بعده ابدا لان الاب ليس بصاحب فرض هنا إذ لا فرض له الا عند وجود الولد وارثه منصوص لا يكون الا بالعصوبة وادعاء ان حظ الاب هنا السدس رد لنص الكتاب فان السدس مشروط بوجود الولد .

(ونقول) قد خبط في المقام خبط اعمى ركب متن عمياء في ليلة ظلماء .

(اولا) ان هذه المسألة ليست من مسائل التعصيب المصطلح فزجها في مسائله غلط .

(ثانياً) علماء الشيعة متفقة على ان للزوج هنا النصف وللام الثلث وللاب الباقي وهو السدس كما هو نص القرآن الكريم . لم يقل احد منهم ان للام هنا السدس الا مع الحاجب ولا ان لها ثلث الباقي وانما حكموا عن غير الشيعة ان للام ثلث الباقي مطلقاً كما عن بعض . وعن بعض آخر الفرق بين الزوج والزوجة فنقوله ان القائل بذلك احتال لستر خلافه لله ولكتابه هو اشارة الى قول يختص باصحابه والشيعة مجمعة على خلافه فتأمل واعجب .

(ثالثا) قوله بها يبطل قول الشيعة الخ بها اي بهذه المسألة يبطل قول الشيعة بعدم توريث العصبة مع ذوي السهام لان الاب عصبة لم يسم له نصيب فله الباقي وادعاء ان له السدس رد لنص الكتاب لان السدس مشروط بوجود الولد هذا توجيه كلامه . وفساده اظهر من ان يخفى فالخلاف في العصبة التي هي من طبقة متأخرة والاب من الطبقة الأولى مجمع على توريثه ونص عليه الكتاب فتوريثه لا يبطل قول الشيعة ولا يثبت قول غيرهم ولو فرض انه يسمى عصبة فاذا كان لرجل دين على تركي من اهل استانبول هل له ان يطالب به تركياً من اهل بخارى لان كلا منهما تركي .

(رابعاً) من قال ان نصيب الاب هنا السدس لم يقل انه فرض له بنص الكتاب حتى يقال ان قوله هذا رد لنص الكتاب لان السدس فيه مشروط بوجود الولد وانما قال ان له الباقي واتفق ان الباقي هنا هو السدس .

اعتراضات على التعصيب

قال في ص ٢٢٠ للشيعة على اصول توريث الامة اعتراضات (منها) في بنت وبنت ابن وعم ان يكون الباقي بعد النصف للعم لانه اولى رجل ذكر وان لا يكون لابنة الابن شيء وفي اخت لاب وام واخت لاب وابن عم ان يكون الباقي لابن العم والاخت لاب محرومة وللامة متمسك من الكتاب لان حظ البنات وحظ الاخوات الثلثان فاعطاء السدس تكميل لما سماه الكتاب ببيان السنة وعند الشيعة لا ارث لاحد من اولاد الولد عند وجود البنت والشقيقة لا يرث معها العم ولا الاخت لاب فان الميراث كله للاقرب .

(ونقول) الحكم في المسألة الاولى عند اهل التعصيب ان للبنت النصف ولبنت الابن السدس تكملة للثلثين وللعم الباقي وهو الثلث فتوجه عليهم الاعتراض بانه ينبغي على القول بالتعصيب ان يكون الباقي بعد النصف الذي هو فرض البنت للعم وحده لانه اولى عصبة ذكر وان لا يكون لابنة الابن شيء لانها ممنوعة بالبنت التي هي اقرب منها وليست عصبة وجعل السدس لها تكملة للثلثين لا دليل عليه لانها ان دخلت في آية ﴿فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك﴾ لزم ان يكون الثلثان بينها وبين البنت بالسوية ولا يكون للبنت حينئذ النصف لانه فرضها مع انفرادها وان لم تدخل ـ وهو الصواب ـ لم يكن دليل على اعطائها السدس .

والحكم في المسألة الثانية عند اهل التعصيب ان للاخت للابوين النصف وللاخت للاب السدس تكملة للثلثين والباقي وهو الثلث لابن العم فتوجه عليهم الاعتراض هنا بمثل ما توجه في المسألة الاولى من انه ينبغي ان يكون الباقي بعد النصف الذي هو فرض الاخت للابوين لابن العم وحده وان لا يكون للاخت للاب شيء لما مر في المسألة الاولى حرفاً بحرف . وحكم المسألتين عندنا هو ما ذكره عملاً بتقديم الاقرب ولا نراه جاء في الجواب عن هذا الاعتراض بشيء وزعمه ان لهم عليه متمسكاً من الكتاب لان حظ البنات والاخوات الثلثين فاعطاء السدس تكميل لما سماه الكاب ببيان السنة واضح البطلان لان الله تعالى جعل في الكتاب العزيز الثلثين فرض البنتين فما زاد والاختين لاب وابوين فما زاد ولم يجعله فرض البنت وبنت الابن ولو سلم فيجب ان يقتسماهما بالسوية لا بالنصف والسدس . وكذلك الله تعالى فرض الثلثين للاختين للابوين او للاب ولم يفرضهما للاخت للابوين والاخت للاب بل فرض الأولى هنا النصف وليس للثانية فرض لان تلك اقرب منها ولو سلم فيجب ان يقتسماهما بالسوية لا بالنصف والسدس فانه لا دليل عليه في المقامين فدعوى ان ذلك تكميل لما

سماه الكتاب ببيان السنة افتراء على الكتاب والسنة .

وقال في ص ٢٢٢ ومن اعتراضات الشيعة على اصول الامة ان يكون الابن الصلبي اضعف من ابن ابن ابن عم في رجل مات وخلف ابناً و ٢٨ بنتاً المال يقسم على ثلاثين للابن منها اثنان وان كان بدل الابن ابن ابن ابن عم لكان للبنات عشرون وللابعد عشرة من ثلاثين فيكون حظ الابعد خمسة امثال حظ الاقرب . وما تقولون ان ترك هذا الميت هؤلاء البنات معهن بنت ابن فان قلتم ان البنات لهن الثلثان والباقي للعصبة وليس لبنت الابن شيء . يقال المسألة بحالها الا انه مع بنت الابن ابن ابن فان قلتم ان البنات لهن الثلثان والباقي بين ابن الابن وبنت الابن للذكر مثل حظ الانثيين فقد خالفتم اصلكم وخالفتم حديثكم في اي كتاب واي سنة وجدتم ان بنات الابن اذا لم يكن معهن اخوهن لا يرثن شيئاً واذا حضر اخوهن ورثن بسبب اخيهن .

هذه اعتراضات الشيعة ظاهرة الورود ذكرتها اعجاباً بها واستحساناً لها ومن نظرة فيما تقدم فاجوبتها بين يديه .

(ونقول) من نظر نظرة فيما تقدم منه لا يجد شيئاً من اجوبتها لا بين يديه ولا خلفه ولا عن يمينه ولا عن شماله ولا فوقه ولا تحته . ومن نظر نظرة فيما قدمناه يجدها واضحة الورود .

مخالفته اجماع المسلمين وضرورة الدين بتوريث ولد الولد مع الولد

قال في ص ٢٢٤ خلف ابنه واولاد ابنه المتوفى في حياته او اولاد بنته المتوفاة في حياته اتفقت الشيعة والامة على ان الميراث لابنه وليس لاولاد ابنه او بنته شيء . والذي اراه ويطمئن اليه قلبي ان المال في الصورة الاولى نصفه للابن ونصفه لاولاد الابن وفي الصورة الثانية ثلثاه للابن وثلثه لاولاد البنت . والاصل ان القريب ان كان واسطة يحجب الابعد والافلا اذ لا تكون نقطة اقرب من نقطة لا اذا كانتا على حظ واد فان زال الاقرب فالابعد يحل محله فيكون هو الاقرب اذ لا بعد الا بوجود الواسطة فاذا زالت اقترب البعيد وحل محل القريب هذا هو الذي بني عليه بقاء النوع الانساني وهو الذي يقتضيه نظام المجتمع وهو الذي يرشد اليه القرآن الكريم فانه يعتبر اولاد المتوفى خلفاً عنه فيدخلون في قوله ﴿يوصيكم الله في اولادكم﴾ الآية دخول الاولاد دخولاً اوليا . وكيف ينادينا الكتاب الكريم بابني آدم اذا لم نكن خلفاً حقيقياً وابناً صلبياً لآدم ذهب الاصول فحللنا محلها وأول الاصول ابن فنحن ابن آدم بل نحن آدم لا يحجبنا حاجب بعد ما ذهب .

(ونقول) بعد اجماع المسلمين كافة بل حصول الضرورة من الدين على ان الابن يحوز الميراث دون ابن الابن وابن البنت فلا مسوغ لقوله الذي اراه ويطمئن اليه قلبي فانه ابتداع في الدين فالاحكام الشرعية لا تصاب بالآراء واطمئنان القلب ولا يجوز لاحد ان يخالف اجماع المسلمين وضرورة الدين لرأي يراه وهوى يهواه هذا مثال من امثلة مرت وتأتي من معرفة هذا الرجل وآرائه وتهوره والانكى من ذلك استدلاله عليه بان القريب ان كان واسطة يحجب الابعد والا فلا الى آخر ما تفلسف به فان ذلك مع مخالفته الاجماع لا يصح في نفسه اذ القرب الى الميت والبعد عنه يدور مدار وجود الواسطة في الولادة والانتساب وعدمها ووجود واسطة واحدة لا وسائط وهذا لا يتفاوت الحال فيه بين حياة الواسطة وموتها فان الابن ينتسب الى جده بواسطة ابيه سواء اكان ابوه حياً ام ميتاً فان جده قد ولد اباه واباه قد ولده فاذا مات ابوه لم يصح ان يقال ان جده قد ولده الا بواسطة ابيه وهو ابن ابن الجد سواء اكان ابوه حياً ام ميتا فالابن ان كان حياً حجب ابنه وان كان ميتاً حجبه عمه لانه اقرب منه وموت ابيه لم يجعله في درجة عمه في القرب وهذا واضح وقوله هذا هو الذي بني عليه بقاء النوع الانساني وهو الذي يقتضيه نظام المجتمع كلام ليس تحته محصل فالاحكام الشرعية لا تبنى على مثل هذه الالفاظ بقاء النوع الانساني نظام المجتمع فمن شرع الاحكام وسنها اعرف بما يبتني عليه بقاء النوع الانساني وبنظام المجتمع من كل أحد والاشد من ذلك نكاية دعواه انه الذي يرشد اليه القرآن الكريم . يوصيكم الله في اولادكم الآية فانه ان سلم شمول الولد لولد الولد فآية اولي الأرحام دالة والاجماع قائم والسنة ثابتة على لزوم تقديم الاقرب على الابعد والا لورث ابن الابن مع وجود ابيه ونداء القرآن لنا ببني آدم لا يوجب ان تكون في درجة واحدة في القرب الى آدم فكلنا بنو آدم لكن بعضنا أقرب من بعض وكوننا نحن آدم يقتضي ان نكون انبياء لأن آدم نبي وحينئذٍ فلا عجب أن يأتي هو بما يخالف شرع الاسلام فإنه نبي . آراء سخيفة وتمحلات ممقوتة .

عرض النبي ﷺ ارثه على العباس

قال في ص ٣٢ ـ ٣٣ حديث عرض النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ارثه لعمه سيدنا العباس وابن عمه علي امير المؤمنين ان ثبت يكون اصلاً عظيماً في اصول المواريث . في الوافي ـ ٢ ـ ١٣٣ عن الكافي : دعا النبي ﷺ عمه العباس وعليا امير المؤمنين قبيل وفاته فقال لعمه العباس : تأخذ تراث محمد وتقضي دينه وتنجز عداته فرد العباس عليه وقال : شيخ كثير العيال قليل المال فقال النبي سأعطيها من يأخذها بحقها وقال يا علي : اتنجز عدات محمد وتقضي دينه وتقبض تراثه . هذا حديث مهم جليل لم اره في كتب الاحاديث غير كتب الشيعة عددته اذ رأيته كنزاً غنياً يستخرج منه أصول في ابواب الفقه وعرض الارث ان صح لكان له شأن جليل جزيل فإن ذلك يقلب اصول الإرث في الإسلام قلباً يمكن ان يكون فيه صلاح وحكمة اجتماعية فإن الإرث عند الفقهاء خلافة في الملك وفي الحقوق ليس فيها لا للمورث ولا للوارث اختيار. الوارث يكون خليفة في ملك الميت وحقوقه . عرض المورث او لم يعرض شاء الوارث او لم يشأ وهل الارث نقل يتوقف على ارادة المورث او انتقال لا يكون الا بقبول الوارث في هاتين المسألتين لاهل العلم انظار واقوال . لاجل ذلك عددت حديث عرض الارث كنزاً فيه علوم واصول لو صح لكان له اصل جليل ولكن راويه قد افسده افساداً بحديث عفير عن ابيه عن جده عن نوح صاحب السفينة التي استوت على الجودي ثم لا ارث للعصبة عند الشيعة اما عند فقهاء الامة فابن العم لا يرث عند وجود العم وحرم الوارث ليس في اختيار المورث في شريعة صاحب القرآن وكيف يكون قول الشيعة في التعصيب ان ثبت حديث العرض . وسيدنا العباس كان غنياً وكان اعقل وارفع من ان يرد عرض النبي بخلا او غفلة عن عظيم الشرف والعباس كان اشرف قريش وانفذهم نظراً والنبي ﷺ كان يكرم العباس اكرام ابيه وكان العباس للنبي اطوع اقربيه نعم كان العباس عمه لابيه وكان سيدنا ابو طالب عمه لابيه وامه ولنا ان نقدم اولاد سيدنا ابي طالب على عم النبي لا بأس فيه بل هوالغالب لان سيدنا ابا طالب قد قام مقام عبد الله بعد عبد المطلب فاولاده اخوة للنبي والاخ مقدم على العم هذا

هو الاصوب وهذا هو الكافي .

ونقول : يلزم قبل التكلم على ما قاله في هذا الحديث ان نبين ما يظهر منه .

والظاهر ان النبي ﷺ عرض ممتلكاته على عمه العباس ليهبها له في حياته او يكون وصيه عليها على ان يقضي دينه وينجز عداته فان الدين مقدم على الميراث فأبى واعتذر بانه شيخ كبير السن عاجز عن القيام بهذا المهم الذي يحتاج الى مزيد تعب . كثير العيال . قليل المال لربها لا تفي تلك الممتلكات بدينه وعداته الكثيرة فيحتاج الى التضحية بقسم كبير من ماله فيكون قد اضر بعياله الكثيرين مع قلة ماله وكان قد غلب على ظنه ذلك وعرض ذلك على علي فقبل ويدل عليه ما في تتمة الحديث من انه نزع خاتمه من اصبعه فقال تختم بهذا في حياتي ودعا بالمغفر والدرع والراية وذي الفقار والسحاب (العمامة) والبرد والابرقة والقضيب ثم دعا بزوجي نعال عربيين وبالقميص الذي اسري به فيه ليلة المعراج والقميص الذي خرج فيه يوم أحد والقلانس الثلاث قلنسوة السفر وقلنسوة العيدين والجمع وقلنسوة كان يلبسها ويقعد مع اصحابه وبالبغلتين الشهباء والدلدل والناقتين العضباء والقصواء والفرسين ذا الجناح وحيزوم والحمار عُفير وقال اقبضها في حياتي الحديث .

وحينئذ نقول له كيف يكون هذا الحديث قالباً لاصول الارث في الاسلام قلباً فانا نراه لا يؤثر شيئاً على اصول الارث فضلاً عن ان يقلبها قلباً اما عندك فالانبياء لا تورث وما تركوه صدقة فاذا كانوا قد وهبوه في حياتهم او سلموه لمن يقضي به ديونهم لم يبق موضوع للارث كمن انفق ماله في حياته ولم يترك شيئاً او اوصى بصرفه في دينه . اذاً فما هو الذي يقلب اصول الارث قلباً . وكأنه توهم ان المراد بقوله تأخذ تراث محمد تكون وارثاً له دون وارثه فيفهم منه ان للانسان ان يجعل ميراثه لغير وارثه بشرط قبول ذلك الغير فلذلك جعله قالباً لاصول الارث وهو توهم فاسد فالمراد بقوله تأخذ تراث محمد اي ما يكون تراثاً بعد موته لو لم ينقله عن ملكه في حياته ولم يوص به ولم يكن عليه مقابله دين فهو من باب اني اراني اعصر خمراً اي عنباً يؤول الى الخمر والارث كما ذكره أولاً اضطراري لا اختياري ولم يقل ولم يحتمل احد من العلماء انه اختيا ري وهو حكم لا عقد حتى يتوقف على القبول فما بناه عليه من دلالة الحديث على انه اختياري فاسد فانهار كل ما بناه عليه وقد ظهر انه لو صح هذا الحديث او لم يصح ليس فيه علوم ولا اصول سوى جواز ان يهب النبي ﷺ ما يملكه في حياته او يسلمه لمن يقضي به دينه وهذا ليس به شيء يخالف ما يذهب اليه فقهاء الاسلام واشار بقوله ان راويه قد افسده «الخ» الى ما ذكره صاحب الكافي بعد هذا الحديث بقوله : وروى ان امير المؤمنين عليه السلام قال ان ذلك الحمار كلم رسول الله ﷺ فقال بابي انت وامي ان ابي حدثني عن ابيه عن جده عن ابيه انه كان مع نوح في السفينة فقام اليه نوح فمسح على كفله ثم قال يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيد النبيين وخاتمهم الحديث فاي شيء في هذا يفسد ذلك الحديث افساداً أهو تكليم الحمار لرسول الله ﷺ رما فيه من المعجز والبوصيري يقول :

والجذع حن اليه والبعير شكا — لسيد الرسل ما يلقى من الالم

وقد رويتم ان بعض الصحابة كلمه الذئب ام حكايته عن ابيه عن جده عن ابيه انه كان مع نوح في السفينة واذا جاز في الحيوانات ان تكلم الرسول ﷺ جاز ان تفهم لغة آبائها وتحكي عنها كما جاء نظيره في نمل سليمان عليه السلام . وهب ان هذا الحديث كان كذباً فاي ربط له بالحديث الذي قبله المروي بسند متصل الى ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق حتى يقال ان روايه قد افسده افساداً بحديث عفير فاذا ذكر عالم في كتابه حديث مسنداً ثم ذكر بعده حديثاً مرسلا مكذوباً او غير مكذوب فهل يستلزم كذب احدهما كذب الاخر . هذا علم لم نجده لاحد قبل موسى جار الله . وفقهاء الامة هم اهل بيت النبوة الذين جعلهم الرسول ﷺ شركاء القرآن وبمنزلة باب حطة وسفينة نوح والذين لا يحصى ما انتشر عنهم من العلم والفقه وعندهم ان الارث مع وجود العم وابن العم والبنت للاقرب وهو البنت بالفرض والرد واستعمال حرم بكسر الراء في مصدر حرم بدل حرمان مع ثقله وخفة حرمان واشتهاره ليس له من داع الا حب الشذوذ . والتعصيب لا علقة له بالمقام سواء أثبت حديث العرض ام لم يثبت .

والأحاديث لا ترد بالاجتهاد والاستبعاد فسيدنا العباس رضوان الله عليه نعم كان غنياً ولكن المال عزيز على الانسان في كل عصر وزمان وقد قال العباس لرسول الله ﷺ لما اسر يوم بدر وقال له الرسول افد نفسك وابني اخيك عقيلاً ونوفلا وحليفك : انه ليس لي مال فقال اين المال الذي وضعته حين خرجت عند ام الفضل الحديث . فهذا يرفع استبعاد انه كيف رد ما عوضه عليه النبي ﷺ وكون النبي كان يكرم العباس اكرام ابيه لا مساس له بالموضوع وكونه اطوع اقربيه غير مسلم بل كان اطوعهم له واذبهم عنه واحبهم اليه علي بن ابي طالب واين مرتبة العباس الذي خرج يوم بدر لحرب رسول الله ﷺ هو وابنا اخويه عقيل ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب حتى أسر وبقي في مكة ولم يهاجر حتى ضرب الاسلام بجرانه من مرتبة علي بن ابي طالب الذي لم يفارقه طرفة عين وبات على فراشه ليلة الغار وفداه بنفسه وجاهد امامه في كل مواقفه حتى قام الاسلام بسيفه واين مرتبته من مرتبة ابي طالب الذي حمى رسول الله ﷺ وحامى عنه وقاسى البلاء والشدة في حمايته واوصى اولاده بنصره وقال في ذلك الاشعار وما زالت قريش كاعة عن رسول الله ﷺ حتى مات ابو طالب فنالت قريش عند موته من رسول الله ﷺ حتى قال : لشد ما وجدنا فقدك يا عم . وكون العباس عمه لابيه وابو طالب عمه لابيه وامه لا يوجب تقديم اولاد ابي طالب فانه ليس لنا ان نقدم احداً لزيادة وصلته في النسب ولا كان النبي ﷺ يفعل ذلك وانما هذا من فعل الملوك وابناء الدنيا بل المستحق للتقديم من امتاز بفضله واعماله وجهاده في الاسلام ومحاماته عن النبي ﷺ وكانت هذه الخصال متوفرة في علي بن ابي طالب من بين سائر بني هاشم وفي ابيه ابي طالب من قبله ولو كان ذلك كافياً لما كان لنا ان نساوي بين عقيل بن ابي طالب الذي خرج لحرب رسول الله ﷺ يوم بدر وبين اخيه علي لتساويهما في النسب واستعمال «بل» هو الغالب هنا غير مناسب والاولى بل هو المظنون او المحقق او نحو ذلك وكيف يقول سيدنا ابو طالب وهو كافر مشرك مات على شركه في ضحضاح من نار باعتقاد قومه وكون اولاد ابي طالب بمنزلة اخوة النبي ﷺ والاخ مقدم استدلال ركيك واه لا محصل له ولا يوجب تقديماً ولا تعظيماً ولا توجب هذه الاخوة الموهومة شيئاً من الفضل بل موجب الفضل ما قدمناه ومن موجبه الاخوة التي خص بها رسول الله ﷺ علياً دون سائر اصحابه .

المتعة

وهي النكاح الى أجل ذكرها في عدة مواضع من وشيعته وكرر وأطال

تطويلاً مملاً مملوءاً كعادته وزاد ونحن نجمع ما فرق ونفرق ما اجتمع بحسب المناسبة كعادتنا .

قال في ص ٣١ كتب الشيعة اذا تعصبت على المسألة فهي تجازف في الكلام تتجاوز حد التشدد في المبالغة مثل ما روت في المتعة والمسح على الخفين وغيرهما كان الباقر والصادق يبالغان في المتعة ويقولان من لم يستحل متعتنا ولم يقل برجعتنا فليس منا .

(ونقول) كتب الشيعة بعيدة عن التعصب والتشدد وان تشددت في بعض مسائلها فتشددها ناشيء من التشدد والتعصب عليها . والتشدد مع الحق لا يضر . والتساهل مع الباطل لا ينفع فالمهم تمييز الحق من الباطل . وقد نسي او تناسى مجازفات قومه في الكلام اذا تعصبوا على المسألة وتجاوزهم حد التشدد في مواضع يضيق عنها الاحصاء ونسي نفسه في تعصباته وتشدداته في كل مسألة ذكرها بما قد تجاوز كل حد حتى ادى به ذلك الى مخالفة الاجماعات وانكار المسلمات . ومنها هذه المسألة فله فيها سلسة دعاوٍ انفرد بها وتجاوز الحد .

(الدعوى الأولى) انها من بقايا الانكحة الجاهلية ولم تكن مباحة في الاسلام . فذكر في مطاوي كلامه في ص ٣١ ـ ١٢٠ ـ ١٢٧ ـ ١٢٨ ـ ١٣١ ـ ١٣٢ ـ ١٣٥ ـ ١٣٩ ـ ١٤٤ ـ ١٤٦ ـ ١٤٧ ـ ١٦٥ ما حصل مجموعه :

ارى ان المتعة من بقايا الانكحة في الجاهلية كانت امراً تاريخياً لا حكماً شرعياً بقيت في صدر الاسلام بقاء العوائد التي لا تستأصل الا بزمن فالعرب قبل الاسلام كان لها انكحة دامت حتى صارت عادة ابطلها الاسلام . منها . البغاء . المخادنة . الاستبضاع . المتعة يمكن ان البعض كان يرتكبها في صدر الاسلام جرياً على العادة مستحلاً أو جاهلاً . ويمكن ان الشارع اقرها لبعض في بعض الأحوال من باب ما نزل فيها ما قد سلف وقد نزل في اشد المحرمات ونسخت وحرمت تحريم ابد . ولم يكن نسخها نسخ حكم شرعي بل نسخ امر جاهلي . ولم يكن في الاسلام نكاح متعة . ليس بيد احد دليل لاباحتها في زمن من صدر الاسلام ولم تقع من صحابي في الاسلام ولو وقعت فلا يتمكن احد ان يثبت انها كانت بإذن من الشارع بل دوام عمل كان في الجاهلية وعادة معروفة راسخة لم يقتلع منه البعض حتى نودي بتحريمه مرات يوم خيبر ويوم الفتح وأيام حجة الوداع فوهم الرواة ان تكرار النداء كان لتكرير الاباحة مثل العري في الطواف حرم في صدر الاسلام ولم ينقطع إلا بعد زمن والا بالقوة بعد البراءة حتى عدت المتعة من غرائب الشريعة . وكما تكرر نزول تحريم الخمر تقريراً لتحريم كان من قبل فدعوى اباحة الشارع في صدر الاسلام ساقط (كذا) وقال في ص ٤٤ العرب قبل الاسلام كانت لها انكحة دامت حتى صارت عادة ابطلها الاسلام ومنها المتعة والعادة لا يقتلعها إلا الزمن فدامت المتعة في صدر الاسلام والتبس الأمر على البعض فأرتكبها جاهلاً أو مستحلاً، وفي ص ١٣١ اما العقد الى اجل فان اثبت مثبت انه كان يقع في صدر الاسلام وانه كان بعلم من الشارع فنحن نقول ان النكاح كان ينعقد ويبطل التوقيت لأن النكاح من اقوى العقود وينعقد انعقاداً يبطل كل الشروط فتبين تبيناً لا يذر من ريب لمتثبت ان نكاح المتعة لم يقع في صدر الاسلام وعلى هذا البيان يحمل كل حديث ثبت سنده في صحاح الأئمة مثل البخاري ومسلم واحد والحمد لله الذي هدانا لهذا ومر رواية الترمذي عن محمد بن كعب عن ابن عباس انها كانت المتعة في اول الاسلام كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى

انه يقيم تحفظ له متاعه وتصلح له شأنه حتى نزلت ﴿إلا على ازواجهم أو ما ملكت ايمانهم﴾ قال ابن عباس فكل ما سواهما حرام والظاهر ان العقد في مثل هذه الصورة كان ينعقد انعقاد دوام يترتب عليه كل آثاره ولا ينقطع إلا بالطلاق أو بالموت . قيل لعمر يعيب عليك الناس انك حرمت متعة النساء وقد كانت رخصة من الله نستمتع بقبضة ثم نفارق عن ثلاث فقال ان النبي انها احلها زمن الضرورة وقد رجع الناس الى سعة ثم لم اعلم احداً من المسلمين عاد اليها ولا عمل بها فالآن من شاء نكح بقبضة وفارق عن ثلاث بطلاق وقد اصبت والله يعلم يريد ان النكاح بقضيته ينعقد انعقاد دوام ثم ينقطع بطلاق بعد ايام وأي ضرورة كانت في عهد النبي تضطر الناس الى المتعة إلا انها كانت عادة معروفة رسخت في الجاهلية لم يمكن قلعها إلا بعد زمن لم يكن غير هذه الضرورة حتى استأصلها الفاروق ومن غرائب أقوال أهل العم أن المتعة من غرائب الشريعة لأنها أبيحت في صدر الاسلام ثم حرمت يوم خيبر ثم ابيحت يوم اوطاس ثم حُرمت بعد ذلك تحريم الأبد، ثم ليس لقول في هذا الباب قرار فقد قيل اذن بها في حجة الوداع ومنع عنها في حجة الوداع . وحديث المتعة من غرائب الأحاديث كان يقول بها جماعة من الصحابة حتى قال بها جماعة من التابعين منهم طاوس وعطاء وسعيد بن جبير وجماعة من فقهاء مكة . روى الحاكم في علوم الحديث عن الامام الاوزاعي انه كان يقول يترك من قول اهل الحجاز خمس منها المتعة .

(ونقول) في هذا الكلام خبط وخلط وافتراء تهافت وتناقض من وجوه .

(أولاً) الاحكام الشرعية مصدرها الكتاب والسنة واجماع المسلمين لا الآراء والتخمين فقوله ارى كذا ويمكن كذا ويمكن كذا هذر من القول ولو كانت تؤخذ بالآراء والشهوات لما بقي لهذا الدين اثر .

(ثانياً) زعمه ان المتعة من بقايا الأنكحة الجاهلية وانها لم تكن في صدر الاسلام وانها لم تقع من صحابي وان وقعت فبغير اذن الشارع وانها كانت أمراً تاريخياً لا حكماً شرعياً وان نسخها نسخ لامر جاهلي لا لحكم شرعي هو من مخترعات هذا العصر وليس له اثر في كلام العلماء السالفين فهو من الأكاذيب الملفقة والأباطيل لدحض الحق ولم ينقل ناقل انه كان في الجاهلية نوع من النكاح يشابه المتعة ويماثلها ولو كان لنقل فإن شرائع الجاهلية كثر تناقل الرواة لها ولم يذكروا فيها شيئاً من هذا القبيل فادراجها مع البغاء والمخادنة والاستبضاع كذب وافتراء فالبغاء الزنا (والمخادنة) اتخاذ الرجل امرأة والمرأة رجلاً يزني بها (والاستبضاع) في النهاية نوع من نكاح الجاهلية كان الرجل منهم يقول لأمته أو امرأته أرسلي الى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها حتى يتبين حملها يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد اما المتعة فلم يذكر محدث ولا مؤرخ ولا لغوي ولا غيرهم انها من انكحة الجاهلية إلا بعض أهل هذا العصر كالألوسي في بلوغ الإرب ومحمد ثابت المصري في كتاب جولة في ربوع الشرق وصاحبنا في وشيعته وقد دلت الأدلة القاطعة التي لا يمكن لأحد ردها ولا انكارها ولا التشكيك فيها من الكتاب والسنة واجماع المسلمين واقوال ائمتهم على انها كانت مشروعة في صدر الاسلام مباحة بنص الشارع وان كثيراً من الصحابة فعلوها في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأمره واذنه وترخيصه وبعد وفاته وان نسخها عند من يقول به نسخ لحكم شرعي وهو مع ذلك يماحك ويتمحل ويعاند ويكابر ويقول انها لم تكن في صدر الاسلام وان نسخها نسخ لأمر جاهلي وحسبه بهذا جهلاً وعناداً (فالكتاب) آيه فما استمتعتم ويأتي الكلام عليها عند تعرضه لها (والسنة) الروايات

الصحيحة الصريحة المستفيضة ـ ان لم تكن متواترة ـ الآتية التي رواها ائمة الحديث في صحاحهم البخاري ومسلم واحمد بن حنبل والنسائي والترمذي وغيرهم الدالة على اذن النبي (ص) فيها وعلى وقوعها في عهد الرسالة ومدة حياة النبي (ص) وفي خلافة الشيخين وعدم نسخها. وكذلك الروايات الآتية التي ذكروها دليلاً للنسخ فإنها لو ثبتت لكانت دالة على انه نسخ لحكم شرعي فهي تكذب دعاواه وكل هذه الروايات نص صريح لا يقبل شيئاً من تأويلاته وتمحلاته الفاسدة.

ومن جملة الروايات رواية الترمذي عن محمد بن كعب المار ذكرها في كلامه آنفاً للتصريح فيها بأن المتعة كانت في اول الاسلام وان الرجل كان يتزوج المرأة الى اجل بقدر ما يرى انه يقيم وهي تكذب قوله لم يكن في الاسلام نكاح متعة. واستظهاره ان النكاح كان ينعقد دائماً ليس في الكلام ما يشير اليه إلا ان يكون وحياً نزل عليه ومن جملتها رواية يعيب عليك الناس المار ذكرها ايضاً في كلامه وتفسيره لها بما فسر به الأولى لا دلالة في الكلام عليه بشيء من الدلالات وما يرضى به صاحبه تفسيراً لكلامه و إنما اراد انه يمكنه ايقاع النكاح من اصله دائماً ثم يطلق لا انه اذا اوقعه الى اجل انعقد دائماً ولا يتوهم ذلك من عنده شيء من فهم وهي دالة على انه كان مشهوراً بين الناس ان الله رخص في المتعة وانه هو الذي حرمها فلذلك عاب الناس عليه تحريمها لأنه ضيق عليهم فيما كان رخصة من الله وهو لم ينكر انه حرمها وانما اعتذر بأن النبي (ص) احلها زمن الضرورة ورجع الناس الى سعة ولم يبق لها لزوم ولم يعتذر بأن النبي (ص) حرمها بعد ما احلها بل ظاهره ان احلالها باق ولكنه لم يعلم ان احداً عاد اليها ولا عمل بها لكونهم في سعة وغنى عنها لا لانها محرمة وفي هذا رد صريح لما ادعاه من انها من بقايا عوائد الجاهلية وفي قوله أي ضرورة الخ رد على الخليفة الذي قال ان النبي احلها للضرورة ورجع الناس الى سعة فإنه كالصريح في ان الضرورة عدم السعة لا ما زعمه من انها عادة جاهلية لم يمكن قلعها إلا بعد في زمن. ثم اعتذر بعذر اوسع من ذلك وهو انه لو فرض بقاء الضرورة الى التزوج بقبضة فالآن من شاء نكح بقبضة نكاحاً دائماً وفارق بعد ثلاث بطلاق فالضرورة لا تدعو الى المتعة لامكان الاستغناء عنها بالدائم بمهر مثل مهر المتعة والفراق بالطلاق بدلاً من انقضاء الأجل وقد اصبت في تحريمي المتعة ولم اضيق على الناس فليس لهم ان يعيبوا عليّ تحريمها هذا هو معنى الحديث لا ما تمحله ولسنا الآن بصدد ان هذا العذر مقبول أو لا وان التزوج دائماً بقبضة لا يتيسر غالباً وانما كلامنا في ان ما ذكره هذا الرجل لا مساس له بالحديث وقد ظهر ان ما استشهد به من الحديثين هو عليه لا له ككثير من استشهاداته واستدلالاته. ويكذبه ايضاً قول الخليفة نفسه متعتان كانتا على عهد رسول الله انا احرمهما وأعاقب عليهما.

(والاجماع) حكاه الامام فخر الدين الرازي في تفسيره فقال اتفقوا على انها كانت مباحة في صدر الاسلام اهـ. والاجماع مشاهد من اقوال العلماء فقد عرفت انه لم ينكر انها كانت مشروعة في الاسلام احد قبل هذا العصر.

ومن اقوال ائمة المسلمين بانها شرعت في الاسلام ما حكاه النووي في شرح صحيح مسلم عن القاضي عياض عن المازري انه قال ثبت ان نكاح المتعة كان جائزاً في اول الاسلام اهـ. وقال انه كان نكاح المتعة مباحاً في اول الاسلام ثم حُرم وهو الآن جائز عند الشيعة اهـ. وقال ابن المنذر بنقل صاحب الوشيعة جاء من الأوائل الترخيص في المتعة ولا اعلم اليوم من يجيزها إلا بعض الشيعة اهـ. فبان ان دعاواه هذه مخالفة منه لاجماع ومصادمة وتكذيب لما يرويه ائمة الأمة الذين اثنى عليهم اعظم الثناء.

(ثالثاً) زعمه انها كانت من العوائد التي لا تستأصل ولا تقتلع إلا بزمن و إلا بالقوة وان البعض كان يرتكبها جرياً على عادة مستحلاً أو جاهلاً وانه لم يقتلع منها إلا بعد ان نودي بتحريمها مرات أيام خيبر والفتح وحجة الوداع وقياسها على ما جاء في آية ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم وعلى العري في الطواف وتحريم الخمر فساده اوضح من ان يبين فكونها من عوائد الجاهلية قد عرفت فساده. والعوائد الجاهلية يقتلعها الاسلام بمجرد نهي النبي (ص) عنها ولم يكن الذين آمنوا به ليبقوا عليها بعد النهي حتى يقتلعها الزمن ونسبة ذلك لهم قدح في ايمانهم وعدالتهم ومناف لما وصفهم به من انهم:

رهبان ليل يذكرون كلامه آساد غيل في الوغى بنهار

وقوله مستحلاً أو جاهلاً لا بد ان يكون مراده به مستحلاً عالماً بالتحريم أو جاهلاً بالتحريم بقرينة واي شيء أفظع من نسبة استحلال الزنا الى الصحابة بعد علمهم بالتحريم واين تكون عدالتهم. وكيف يتصور عاقل ان الصحابة داوموا على فعلها ولم يقتلعوا عنها إلا بعد ان نودي بتحريمها مرات آخرها في حجة الوداع فكانوا يفعلونها الى الحجة الوداع التي هي آخر حياة النبي (ص) فإن كانوا لم يسمعوا هذا النداء الذي تكرر ثلاث مرات بل سبع مرات على رؤوس الأشهاد في غزوات متعددة ومواضع متبددة في ضمن سنين فذلك ما لا يقبله عقل وان كانوا سمعوا وأصروا وعصوا فهو نسبة لأشنع القبائح اليهم هذا هو العلم الذي هدي اليه موسى جار الله اما قياسه لها على ما جاء في آية ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم فهو قياس فاسد فذاك نكاح ثبت حصوله في الجاهلية بنص القرآن وتحريمه بنص القرآن وضرورة دين الاسلام ولم يرد فيه ترخيص أصلاً وهذا نكاح لم ينقل انه كان في الجاهلية وورد القرآن بتحليله واتفق المسلمون على انه شرع في صدر الاسلام ـ وان خالفهم موسى تركستان في آخر الزمان ـ واختلفوا في نسخه وصرحت الروايات الصحيحة الآتية بأنه وقع في عصر النبي (ص) وباذنه وآية إلا ما قد سلف ليس فيها اقرار لنكاح الجاهلية بوجه من الوجوه اذ الاستثناء فيها منقطع كما نص عليه النحويون وقالوا انه استثناء من المفهوم اي فالنكاح ما نكح ابوه مؤاخذ إلا ما قد سلف في الجاهلية فلا مؤاخذة عليه لأن الاسلام يجب ما قبله وهذا ليس فيه شيء من اقرار نكاح الجاهلية.

ثم انه تكلم على آيه الا ما قد سلف فقال في ص ١٤٩ ذُكر في القرآن المحرمات خمس عشرة نسوة أولاها امرأة في نكاح ابيك واخراها محصنة لم تدخل في حيطة نكاحك ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم الآية. وفي ص ١٥٠ ـ ١٥١ يعجبني اعجاباً يملأ قلبي فرحاً وقناعة قول إمام الامة شمس الأئمة الامام السرخسي في كتابه المبسوط الذي لم يؤلف قلم الاجتهاد في مذاهب الاسلام كلها كتاباً في فقه الشريعة مثله فقد قال في موجز ايضاحه: معنى الاستثناء في مثل هذه الآيات ان الا في معنى ولا. لئلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين ظلموا منهم. ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم الآية. لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا. وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمناً إلا خطأ. قال: وهذا الذي قاله صاحب المبسوط في هذه الآيات الأربع معنى بديع سهل واضح. اهـ. باختصار.

وهذا الذي نقله عمن سماه امام الامة وشمس الأئمة وبالغ فيه وفي كتابه

هذه المبالغة واعجبه إعجاباً ملأ قلبه فرحاً وسروراً لا يساعد عليه لغة ولا عرف وقد قاله ابو عبيدة في الآية الأولى وانكر عليه الفراء والمبرد كما في مجمع البيان فكيف يكون بديعاً سهلاً واضحاً سواء أقاله شمس الأئمة أم بدرها بل هو في الأولى استثناء منقطع كقوله: ﴿ما لهم به من علم إلا اتباع الظن﴾ او ان الحجة بمعنى الحاجة فالاستثناء متصل. وفي الثانية الاستثناء منقطع كما صرح به علماء العربية والتفسير يخرج من المفهوم كما مر ووضع له فيه مكان ألا لا يصحح الكلام على انه اذا كان المعنى ولا ما قد سلف يكون نهياً عما سلف وهو غير معقول وتوجيهه بأن المراد عدم انعقاده تكلف وتعسف وفي الثالثة ﴿إلا عابري سبيل﴾ استثناء من قوله ولا جنباً لأن لا تقربوا الصلاة يراد به مواضع الصلاة وهي المساجد أي لا تقربوها جنباً إلا عابري سبيل فإن عبور الجنب في المسجد مغتفر وفي الرابعة ﴿إلا خطأ﴾ مثل ﴿إلا ما قد سلف﴾ أي فقاتل المؤمن مؤاخذ إلا الخطأ فلا إثم فيه وإنما فيه الدية. فهذه العبارات المنمقة: يعجبني اعجاباً يملأ قلبي فرحاً وقناعة لا تدخل على القلب شيئاً من الفرح ولا من القناعة لأن ما يخالف اللغة والعرف لا يعجب احداً ولا يفرحه ولا يقنعه

(رابعاً) قياس ذلك على العري في الطواف وتحريم الخمر قياس فاسد فالعري في الطواف ثبت انه من احكام الجاهلية، ونظمت فيه الاشعار في الجاهلية:

اليوم يبدو نصفه أو كله فما بدا منه فلا احله

(والمتعة) لم يروا راوٍ ولا مؤرخ انها كانت في الجاهلية (والعري) لم يناد به إلا مرة واحدة يوم براءة (والمتعة) يدعى انه نودي بتحريمها مراراً (والعري) الظاهر ان الذين كانوا يفعلونه من المشركين لقوله تعالى: ﴿براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين﴾ فكيف يقاس عليه ما فعله المسلمون من الصحابة.

(والخمر) ورد تحريمها في آيتين في سورة المائدة ﴿إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه﴾. وفي سورة البقرة: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما اكبر من نفعهما﴾ ولم ينزل تحريم الخمر في اول الاسلام فكيف يقاس بها ما يدعى انه نودي بتحريمة مراراً ثلاثاً أو اربعاً أو سبعاً بعد الاباحة من مبدأ الاسلام.

(رابعاً) اذا كانت لم تشرع في الاسلام ولم يفعلها احد من الصحابة وقد نودي بتحريمها في حياة النبي (ص) ثلاث مرات أو اربع بل سبع على رؤوس الأشهاد وبمرأى ومسمع من الصحابة بلغ فيه الشاهد الغائب فلماذا احتاج الخليفة ان يحرمها ويتهدد بالعقاب على فعلها في شأن عمرو بن حريث ولو لم تكن فعلت في زمانه لما احتاج الى هذا النهي والتهديد وكيف تجرأ الصحابة على فعلها بعد تكرار النهي عنها والمناداة به مراراً وهل يقبل ذلك من عنده ذرة من عقل؟

(خامساً) زعمه ان الذي تكرر هو النداء بالتحريم فتوهم الرواة منه تكرير الاباحة كما قاله أولا أو التبس الأمر على بعض الصحابة فأرتكبها جاهلاً أو مستحلاً كما قاله ثانياً فساده اوضح من ان يبين اذ كيف يتوهم عاقل ان جميع الرواة سمعوا النداء بالتحريم مراراً فتوهموا منه الاباحة وجل الصحابة التبس عليهم الأمر فتوهموا التحريم اباحة وهبهم توهموا ذلك في المرة الأولى فهل يمكن ان يتوهموه ثلاث مرات الى سبع مرات في سنين متباعدة وهب ان واحداً منهم توهم ذلك فكيف توهم الجميع والنداء كان بمسمع الألوف مراراً في اوقات مختلفة فهل يمكن ان يتوهموا كلهم من قول المنادي المتعة حرام ان المتعة مباحة هذا ما لا يتفق لصغار الصبيان ولا من ابلد البلداء وهو يدلنا على ان هذا العذر الملفق قُصد به تصحيح ما لا يمكن ان يصح.

واذا كان قد تكرر ثلاث مرات ـ على قوله ـ في اوقات متباعدة ـ وتباعد بعضها بسنين. ايام خيبر والفتح وحجة الوداع وسبع مرات ـ على ما سنبينه ـ بزيادة عمرة القضاء وحنين واوطاس وتبوك واذا كان يستحيل عادة عدم علم الجميع بتحريمها في مثل تلك الحال. يلزم ان يكون الصحابة بعد سماعهم النداء بالتحريم ثلاث مرات أو سبع مرات في أوقات مختلفة متباعدة بقوا مصرين على عمل جاهلي هو زنا وحكم جاهلي من بقايا احكام الجاهلية مداومين عليه الى آخر ايام حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

فإن النداء بالتحريم في حجة الوداع لا بد ان يكون تقدمه فعلها والالم يحتج الى النداء ثم بقوا مصرين عليه طول خلافة أبي بكر وشطراً من خلافة عمر بعدما سمعوا النداء بتحريمه في حجة الوداع. ويفعله منهم ابن مسعود الذي وصفه بما وصفه هذا ما لا يتصوره عاقل واين عدالة الصحابة ونزاهتهم وهم الذين قال عنهم ان اقلهم ـ ولا أقل بينهم ـ اجل من ان يبتذل آية. هذا علم موسى جار الله وهذه ادلته وحمل روايات البخاري ومسلم واحمد وغيرهم المصرحة بوقوعها ايام خيبر والفتح واوطاس وحجة الوداع على الوهم والاشتباه من الراوي بين التحريم والاباحة يسقط كل رواية رواها الثقات لامكان الوهم فيها ويفتح الباب لابطال كل حديث في الصحاح وغيرها ولو ساغ التعويل على احتمال الوهم لكان كل من يسمع رواية لا توافق هواه يحملها على الوهم ولما بقي من احكام هذا الدين شيء ولعمت الفوضى في الاحكام مع ان هذا يناقض دعواه عند التكلم على متون الاحاديث من ان احاديث الصحاح قد خلت من كل شائبة وان اصحابها نقدوا الاحاديث نقد الصيارفة وانه لم يبق في احاديث الأمة زيف أو دخيل واي زيف اعظم من ان يكون فيها التحليل بدل التحريم.

(سادساً) زعمه انها ان كانت وقعت كانت تنعقد دائماً ويبطل التوقيت محض تخرص وتحكم اذ ليس لذلك اثر في تلك الروايات بل هي صريحة في خلافه لا سيما قوله (ص) اجعلوا بينكم وبينهن اجلاً فاذا كان التوقيت يبطل فما فائدة الأمر به وتعليله ذلك بأن النكاح من اقوى العقود ينعقد انعقاداً يبطل كل شرط يناقض ما يأتي منه ان الصديق شرط على الزبير شرطاً تتطلق به ابنته اسماء منه اذا فركته ولكن التناقض والتهافت في كلامه ليس له كبير اهمية عنده، واذا كان النكاح من اقوى العقود فما باله ينفسخ بالطلاق باللفظ العامي والملحون.

(سابعاً) اصاب من قال ان اقوال اهل العلم في المتعة من غرائب الأقوال وحديثها من غرائب الأحاديث وليس لقول في بابها قرار. واخطأ من قال ان المتعة من غرائب الشريعة اذ ليس في الشريعة غرائب كيف وهي الشريعة السهلة السمحة التي ما جعل الله فيها علينا من عسر ولا حرج والمطابقة لمصلحة الخلق في كل عصر وزمان وإنما اقوال أهل العلم فيها من غرائب الأقوال فإنهم لما ارادوا تصحيح ما لا يمكن ان يصح ادى ذلك الى وقوع الغرائب في اقوالهم. واختلاف الروايات التي رووها فيها هو الذي ادى بهم الى ذلك وهي لم يقتصر فيها على الاباحة في صدر الاسلام والتحريم يوم خيبر

والاباحة يوم اوطاس والتحريم بعدها مؤيداً والاذن بها في حجة الوداع والمنع عنها فيها كما قال بل اختلفت في وقت النسخ اكثر من ذلك ففي بعضها انه كان يوم خيبر وكان في المحرم سنة سبع وفي بعضها في عمرة القضاء وكانت في ذي الحجة سنة سبع وفي بعضها يوم الفتح بعد ان اباحها وكان الفتح لعشر بقين من رمضان سنة ثمان. وفي بعضها في غزاة حنين وكانت في شوال سنة ثمان. وفي بعضها عام اوطاس بعد ان رخص فيها ثلاثة أيام وكانت أوطاس في شوال بعد حنين بقليل. وفي بعضها في غزوة تبوك وكانت في رجب سنة تسع. وفي بعضها في حجة الوداع بعد ان اباحها وكانت سنة عشر فعلى هذه الروايات تكون قد ابيحت ونسخت في سنة سبع وثمان وعشر سبع مرات لا مرتين فقط كما قال بعضهم. وبين حنين وفتح مكة نحو من شهر فتكون قد أُبيحت وحُرمت في شهر مرتين وبإضافة اوطاس تكون قد حُرمت وأُبيحت في نحو من شهر ثلاث مرات فهذا الاختلاف العظيم امارة على بطلان احاديث التحريم ولزوم التمسك بالاباحة المعلومة لا على بطلان اصل الاباحة فإنها معلومة من الشرع لا تتوقف على هذه الأحاديث. وامر الامة على ما رووه حقاً انه لغريب ولكن امر غرابته ليس بعجيب فانهم ارادوا ان يصححوا ما لا يمكن ان يصح فوقعوا في هذه الغرابة التي اعترف بها هذا الرجل واجراها الله على لسانه من حيث لا يشعر وان كان قد تقدمه غيره فقالوا ان امر المتعة من غرائب الشريعة.

واغرب من امر المتعة امر هذا الرجل فإنه الذي ينبغي ان يقال فيه ان امره من اغرب الأمور فإنه خالف اجماع المسلمين وقال ان المتعة لم تكن مباحة في شرع الاسلام اصلاً وحمل الاحاديث الواردة فيها في الصحاح ـ التي يقول عنها انه لم يبق فيها زيف ولا دخيل ـ على الوهم وحكى عن جماعة من الصحابة وجماعة من التابعين وجماعة من فقهاء مكة منهم ابن جريج وعن أهل الحجاز القول بها كما سمت وهو يقول لم تكن مباحة في شرع الاسلام اصلاً وقد تبين بما ذكرناه تبيناً لا يذر من ريب لمن عنده ادنى تثبت وانصاف ان نكاح التمتع وقع في صدر الاسلام باجماع المسلمين بإذن الشارع وعلمه وان القول بعدم وقوعه مخالف للاجماع ومكذب للروايات الواردة في الصحاح وقدح في اكابر الصحابة وان انعقاده نكاح دوام نوع من الهذر لم يرد به خبر ولا أثر سواء أكان النكاح من اقوى العقود أم لا

ثبوت المتعة بالقرآن الكريم

انكر هذا الرجل كعادته في انكار المسلمات والاجماعيات ان تكون المتعة ثبتت بالقرآن وتشدد في ذلك واطنب واساء القول وكرر الشيء الواحد عدة مرات في عدة مواضع من وشيعته البالية بغير جدوى كعادته الممقوتة.

فقال في ص ١٦٤ ليس بيد الشيعة في حل المتعة دلالة أو آية إلا فما استمتعتم به منهن وفي ص ٢٠٨ حيث ان متعة الشيعة كبيرة إلا على فقهاء الشيعة ثقيلة في السموات وفي الأرض واسنادها الى الكتاب المبين عيب شديد على الدين واهانة لنساء المسلمين رأيت من موجب الادب ان انبسط بالكلام عليها ببيان سهل يفيده الكتاب واصول الشريعة وفي ص ٣٢ ان ادعى مدع ان المتعة كانت حلاً باذن الشارع فلتكن ولنقل ان لا بأس بها ولا كلام في هذه على ردها وأنما كلامي الآن على انها ثبتت بالقرآن الكريم أولاً. كتب الشيعة تدعي انه نزل فيها قول الله جل جلاله: ﴿فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة﴾ وارى ان ادب البيان يأبى وعربية هذه الجملة الكريمة تأبى ان تكون هذه الجملة الجميلة الكريمة نزلت في المتعة لأن تركيب هذه الجملة يفسد ونظم هذه الآية الكريمة يختل لو قلنا انها نزلت فيها. وفي ص ١٥٩ وأي كلمة يمكن ان تكون اضيع من آية ﴿فما استمتعتم﴾ لو قلنا ان الله قبل ان يتم بيان حكم اخذ في بيانه ترك الكلام ابتر وعجل ليرضي شيعة علي كما عجل موسى ليرضي ربه فأخذ في بيان متعة الشيعة خوفاً من ضياع كف من بر وحفنة من شعير. وفي ص ١٦٣ هل يمكن ان يكون متكلم اعجمي يعرف شيئاً من البيان يقطع كلامه قبل اتمامه ويطفر طفرة عصفور ويأذن ان يسفد سفاد عصفور مقابل كف من بر ويطيل الكلام في اجر السفاد ثم يقول: ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً﴾ هل يكون مثل هذا الكلام كلام عاقل له شأن. وفي ص ١٦٧ قال تتفلسف كتب الشيعة تروي عن هشام بن الحكم ان الله احل الفروج للرجال على حسب القدرة اربعاً للقادر على مهورها وامساكها ونفقاتها ولمن دونه في الغنى والقدرة ثلاثاً واثنتين أو واحدة ومن لا يقدر على مهر حرة ونفقتها فمما ملكت يمينه ومن لا يقدر على حرة ولا امساك مملوكة فله المتعة بأيسر ما يقدر عليه من مهر بلا لزوم امساك ولا نفقة يغني الله كل واحد عن الفجور بما اعطاه من القوة. وفي ص ١٦٧ ـ ١٦٨ هذه فلسفة بديعة وصنيعة جيدة اجتماعية لو قيلت في غير شرع القرآن اما في شرع القرآن فهي فلسفة مزخرفة محرمة تحرف القرآن مثل سائر تأويلات الشيعة وتنزيلاتها فآيات القرآن في قوله والمحصنات من النساء الى قوله غير مسافحين ذكر النكاح المطلق الذي ينبني عليه نظام البيت والعائلة والمجتمع ثم فرع عليه شرطية الاستمتاع بالنكاح المذكور من الأزواج فقط ثم قال من غير فاصل ومن لم يستطع منكم طولاً الى قوله ولا متخذات اخدان فالاستمتاع المذكور من بين هاتين الآيتين لا يمكن ان يكون متعة الشيعة ـ على حسب هذه الفلسفة ـ إلا اذا اختل نظام الآية وبطل ترتيب البيان في القرآن وهي توجب اما اختلال نظم الآية وبطلان ترتيب البيان واما ان يكون تفلسف الشيعة هباء منبثاً فمتعة الشيعة جفاء مجتثاً. وفي ص ١٢٠ ـ ١٢٢ مادة المتعة نزلت في آيات كثيرة بمعانٍ اصلها واحد. متعة التسريح باحسان. متعة الحج. الانتفاع بطيبات الرزق. ثم قال ومن عجيب اعجاز القرآن ان المتاع وباب التفعل والتفعيل فيه قد جاء في القرآن لانتفاع موقت ولم يجيء الاستمتاع فيه إلا في الانتفاع الدائم الذي لم ينقطع إلا بانقطاع حياة الدنيا: ﴿اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها﴾ اما متعة النكاح ونكاح المتعة فلم ينزل قرآن فيها وفيه ولبيان هذا المعنى عقدت هذا الباب. وفي ص ١٤٠ الكتاب الكريم يقول محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان محصنين غير مسافحين ولا متخذي اخدان ونكاح المتعة لا احصان به والمتعة فيها سفاح ماء في غير حرث والمتعة هي اتخاذ خدن في كلا الطرفين فهي حرام بنصوص القرآن الكريم. وفي ص ١٤٨ ـ ١٤٩ مهما انكر ملأ شيئاً فلا انكر على الشيعة ان تتبع الظن وتعيد ما تهوى الأنفس وتهتوي حيث تستهويها دعوى الولاية وتفتري على العصر الأول وتقول على الله وعلى دين الله كل ما يوجبه عشق الوضع وهوى التقية ما انكر شيئاً من ذلك لها دعاويها انها انكر القول بأن متعة الشيعة نزل فيها القرآن الكريم ثم استبعد غاية الاستبعاد ان يكون مؤمن يعلم لغة القرآن ويؤمن باعجازه ويفهم افادة النظم يقول ان الآية نزلت في متعة النساء قول لا يكون إلا من جاهل يدعي ولا يعي ثم ان اصل الشيعة قد حصر الأدب في اعيان الشيعة واحتظر ائمة الأدب في حظيرة التشيع واحتكر البلاغة والأدب في زريبة الترفض والتشيع وجعل البلاغة

سمة الترفض وميزة الشيعة وبالغ واسرف في هذه الدعوى وجعل خلافها مكابرة وعناداً للحق فلو كان الأدب والبلاغة ميزة الشيعة فكيف اجمعت على قول لا يكون إلا من جاهل؟

وفي صفحة ١٤٠ الكتاب الكريم يقول: محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان. محصنين غير مسافحين ولا متخذي اخدان. ونكاح المتعة لا احصان به. والمتعة فيها سفاح ما في غير حرث واتخاذ خدن في كلا الطرفين فهي حرام بنص القرآن الكريم.

وذكر في ص ١٤٩ ـ ١٥٩ محرمات النكاح في القرآن وما يتبعها والطلاق قبل الدخول وما يتحقق به الاحصان وان معنى السفاح الزنا والآيات المكنى بها عن المواقعة. محصنين غير مسافحين ولا متخذي اخدان. محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان. فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم. نساؤكم حرث لكم. وأطال في ذلك بدون جدوى في نحو من خمس أوراق وتجاوز الحد في البذاءة وسوء القول، ثم قال في ص ١٥٩ ـ ١٦٠ فصرف ماء الحياة على غير ما في هذه الآيات هو السفاح في وضع اللسان وأدب القرآن في عقد كان أو غيره: ﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين﴾.

وفي ص ٦٠ فأي عمل في مسألة حل المحصنات يمكن ان يكون حابطاً وهو في الآخرة خاسراً سوى سفح ماء الحياة في غير حرثه وفي غير ابتغاء ما كتب الله: ﴿قل هل انبئكم بالأخسرين اعمالاً﴾ ﴿أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم﴾ الآيات، وأي ضلال غشي أو يغشى قلب مسلم هو زعمه ان كل آية فيها ذكر الكفر أو الاستهزاء بآيات الله نزلت في غيره فقط يزعم ان حكمها لا يتناوله ومن يمكن ان يكون اكفر بالايمان في آية حل المحصنات من عاد يترك المحصنة ويتمتع ومن يكون اكفر أو اهزأ إلا من يؤمن بالله وكتابه ثم يتركه وينبذه وراء ظهره أو يضعه تحت قدميه يدوسه.

نادت على الدين في الآفاق طائفة	جنت كبائر آثام وقد زعمت
يا قوم من يشتري ديناً بدينار	ان الصغائر تجني الخلد في النار

وهذه بلية قد غمت وعمت سلكتها في قلوبنا كتب الكلام ثم تكلم في ص ١٦١ في المهر بما لا يرتبط بالموضوع بانه يجب بنفس العقد ويكون معجلاً ومؤجلاً ثم قال ولبيان تمام العقد وتقرر اثره قال فما استمتعتم به منهن الخ (به) أي بهذا النكاح المتقدم بيانه منهن أي من الأزواج التي ملكت أيمانكم تمام عصمتهن هذا معنى هذه الجملة وهي نص فيه وسياق الكلام ومقام البيان لا يحتمل ابعد احتمال غيره وفي ص ١٦١ ـ ١٦٢ ولو كانت هذه الجملة لبيان متعة الشيعة لاختل نظام هذه الآيات الثلاث يعني: ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت ايمانكم . . . . واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم محصنين غير مسافحين. فما استمتعتم﴾ ولبقي الكلام الأول في اصل النكاح ابتر ويبطل التفريع بالفاء ولكان العقد وهو الأصل في المتعة غير مذكور في الكتاب. وفي ص ١٦٤ ليس في الآية على تفسير الشيعة إلا تحقق الاستمتاع ووجوب الايتار بل لا يوجد فيها ما يدل على وقوع العقد من الطرفين ولا على رضا المرأة فإن الاستمتاع وإيتاء الأجر لا يكون إلا بعد العقد ولا ذكر له في هذه الجملة ولكان اختلاف الضميرين في به ومنهن لغواً ولكان قوله ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة حشواً ولغواً اشتغالاً بأمر تافه حقير بعد الاعراض عن الكلام في بيان أمر هو اهم ما ينبني عليه حياة الانسان هذا لا يكون إلا من باقل ولا من باقل يبسط كفيه ويفتح فكيه يخرج لسانه ليقول بكف من بر أو بحفنة من شعير ثم تكلم في بيان المهر بما لا يرتبط بالموضوع بأنه يجب بنفس العقد ويكون معجلاً ومؤجلاً ولبيان تمام العقد. وفي ص ١٦٢ ثم قوله فما استمتعتم به منهن جملة شرطية والشرطية اذا كان جزاؤها جملة انشائية يكون جزاؤها عمدة الكلام والشرط قيداً للحكم فلو كانت هذه الجملة في حل متعة الشيعة لكان حق الكلام ان يكون فما آتيتموهن اجورهن فاستمتعوا منهن، واذا اراد قائل ان يفيد حل المتعة فقال ان تمتعت بها فأعط اجرها كان ذلك قول اعجمي لا يفهم ما يقول كان عليه ان يقول ان اعطيت الأجر فتمتع بها هذه مسألة نحوية ابتدائية اكتبها وانا خجل كيف امكن ان شيخاً جليلاً احتكر الأدب سمة للترفض والبلاغة ميزة للتشيع يقول ان الآية نزلت في متعة الشيعة.

وقال في ص ١٣٨ ـ ١٣٩ من وجوه تحريم المتعة ان القرآن اذ ذكر حال من لا يستطيع طولاً ان ينكح ذكر النكاح فقط ولم يذكر الاجارة ولم يذكر المتعة فقال: ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾ فهذه الآية نص قطعي يحرم نكاح المتعة لأن من لم يستطع طولاً لو كان له المتعة بأجرة لذكره القرآن الكريم وألا يكون (كذا) القرآن قاصراً في بيان شرعه وبهذا يحط الى دركة الصغر فلسفة فقهاء الشيعة.

وقال في ص ١٦٣ لو كان ﴿فما استمتعتم به منهن﴾ في حل المتعة بكف من بر فكيف يكون قوله بعد هذه الآية: ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً ان ينكح المحصنات فمما ملكت ايمانكم﴾ وهل يتصور عاقل ان يكون الانسان عاجزاً عن كف بر ثم يشتري ويملك يمينه جارية وبمجرد نزول آية: ﴿ومن لم يستطع﴾ بعد ﴿فما استمتعتم﴾ يكفي في تحريم المتعة فإنها نقلت من لم يستطع ان ينكح المحصنة الى ملك اليمين ولم يذكر له ما هو أقدر عليه من ملك اليمين فلو كان التمتع بكف من بر جائزاً لذكره فلو حل تمتع لكان بيان القرآن قاصراً والذي يبين غافلاً نسي ما ذكره قبل جملتين.

وقال في ص ١٦٤ آية: ﴿فما استمتعتم به منهن﴾ على تفسير الشيعة ليس فيها إلا تحقق الاستمتاع ووجوب الايتاء وليس فيها ما يدل على وقوع العقد من الطرفين بل ولا على رضا المرأة.

وقال في ص ١٦٥ احسن الاحتمالات فيما ينسب للباقر والصادق ان فما استمتعتم به منهن نزل في المتعة ان السند موضوع والا فالباقر والصادق جاهلان. روى الوافي ان ابا حنيفة سأل الصادق عن متعة النساء أحق هي فقال سبحان الله أما تقرأ كتاب الله: ﴿فما استمتعتم به منهن﴾ فقال والله لكأنها آية لم أقرأها قط: هذه الحكاية كاذبة من غير شك لم يضعها إلا ادعياء الشيعة ونحن قبل ان نجل إمام الأمة نجل إمام أهل البيت من ان يقول قولاً لا يقوله إلا مدع جاهل وان يفتري على كتاب الله. وقال في ص ١٦٦ لا يوجد في غير كتب الشيعة قول لاحد ان الآية نزلت في متعة النساء وقد اجمعت الأمة على تحريم المتعة ولم يقل احد ان الآية قد نسخت.

وقال في ص ١٦٨ ومن لم يستطع طولاً فالقرآن الكريم قد نقله من نكاح الى نكاح فانكحوهن بأذن أهلهن ثم لم يذكر في آية من الآيات حديث المتعة وهي استئجار باتفاق كتب الشيعة لا وقت لها ولا عدد ولو كانت نكاحاً لما كان لصاحب الأربع ان يتمتع. ونقل القرآن من نكاح الى نكاح فقط ابطال

للاستنجار واتفاق كتب الشيعة على ان لصاحب الأربع ان يتمتع اتفاق على انها استئجار والا بطل فانكحوا ما طاب لكم الآيـة ، فأنفقت كتب الشيعة على بطلان متعة الشيعة آيات القرآن وهم لا يشعرون .

وقال في ص ٢٧٣ اجمعت امهات كتب الشيعة على ان الآية نـزلت في متعة الشيعة ولا اتعجب من قولهم تعجبي من هذا الاجماع ومن هذه الدعوى فإنه جهل باللغة عظيم وغفلة عن أدب البيان كبيرة وخطأ في فهم الكتاب فاحش ادبياً ومنطقياً . وقال في ص ١٨٤ ـ ١٨٥ وافحش خطأ عندي قول الشيعة التي لم تزل تقول ان الآية نزلت في متعة الشيعة فإن مثل هذا القول غفلة فاحشة عن مسألة نحوية ابتدائية بعد الاغراق في احتكار الأدب والبلاغة في زرائب التشيع وهو بعد ذلك فرية على الله وعلى القرآن الكريم وعلى أهل البيت وعلى الأئمة .

ونقول (اولاً) كرر فيما نقلنا وفيما اعرضنا عن نقله قوله متعة الشيعة وهي سيئة منه شنيعة فهي متعة الدين والاسلام ومتعة الله وكتابه وسنة رسوله وأهل بيته الطاهرين ، ومتعة ابي بكر وعمر في بعض خلافته ومتعة الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين ، كأبن جريج وامثاله ؛ وان كره ذلك وابا‌ه موسى تركستان . وقد بان بما ذكره سابقاً ولا حقاً من الأدلة بطلان قوله ليس بيد الشيعة دليل سوى الآية .

(ثانياً) ان متعة الاسلام التي احلها الله في كتابه وامر بها نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وفعلها اصحابه كبيرة على هذا الرجل وانها لكبيرة الا على الخاشعين . وان كانت لكبيرة الا على الذين هدى الله . ثقيلة عليه . وكذلك الحق محمله ثقيل وقد اسندها الى الكتاب المبين خيار صحابة النبي الأمين كأبن مسعود وابي بن كعب وابن عباس وغيرهم ، وخيار التابعين كما يأتي فجعل ذلك عيباً شديداً على الدين ليس إلا من قلة الدين جعل ما أباحه الله اهانة لنساء المؤمنين . فإنه من اخلاق الجاهليين وقد انبسط بالكلام عليها واعاد الكرة مرة بعد مرة ومرات مستمرة تعصباً وعناداً بدون فائدة ولا جدوى واساء القول ولم يأت بما يوجبه الادب ولم يزده هذا الانبساط إلا انقباضاً عن الحق ولم يستطع لا ببيانه السهل ولا بيانه الصعب ان يثبت ان قوله مما يفيده الكتاب أو ينطبق على اصول الشريعة .

(ثالثاً) زعمه ان كتب الشيعة وحدها تدعي نزول الآية في المتعة وانه لا يوجد في كتب غيرها قول لأحد بذلك كذب منه وافتراء فقد شاركها في ذلك كتب اجلاء العلماء ممن تسموا بأهل السنة من المفسرين والمحدثين وغيرهم ومنهم الذين قالوا بنسخها بآية إلا على ازواجهم فإن القول بالنسخ اعتراف بنزولها في المتعة وشاركها في ذلك اجلاء الصحابة والتابعين فكل هؤلاء لا يعرفون ادب البيان ونظم القرآن ويعرفه وحده موسى تركستان . وما سميت المتعة متعة إلا تبعاً لتسمية القرآن الكريم . وهذه كلمات من أشرنا اليهم نقلها لتعرف مبلغ علم هذا الرجل وصدقه .

روى الطبري في تفسيره ان ابن مسعود كان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى اهـ . وهو وان كان خبر واحد لا يثبت به القرآن كما قال الطبري أو من باب التفسير فهو يدل على انه كان يرى ان الآية نازلة في المتعة وقال الامام الرازي في تفسيره : روى ان أبي بن كعب كان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى وهذا ايضاً قراءة ابن عباس اهـ . ويأتي قول عمران بن حصين نزلت آية المتعة في كتاب الله تبارك وتعالى وعملنا بها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم تنزل آية تنسخها ولم ينه عنها النبي حتى مات .

وروى الطبري أيضاً في تفسيره عن ابي كريب حدثنا يحيى بن عيسى حدثنا نصير بن ابي الأشعث حبيب بن ابي ثابت عن ابيه ورواه الثعلبي في تفسيره عن حبيب بن أبي ثابت عن ابيه : اعطاني ابن عباس مصحفاً فقال هذا على قراءة أبي قال أبو كريب قال يحيى فرأيت المصحف عند نصير فيه فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى . وفيه بسنده عن أبي نصيرة سألت ابن عباس عن متعة النساء فقال اما نقرأ سورة النساء قلت بلى قال : فما تقرأ فيها فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى قلت لا ، لو قرأتها هكذا ما سألتك قال : فإنها كذا أنزلت وبسند آخر عن أبي نصيرة نحوه . وبسند آخر عن أبي نصيرة قرأت هذه الآية على ابن عباس فما استمتعتم به منهن قال ابن عباس الى اجل مسمى قلت ما اقرؤها كذلك قال : والله لانزلها الله كذلك ثلاث مرات ، وبسنده عن شعبة عن أبي اسحاق عن عميران بن عباس قرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى . وبسنده عن شعبة عن ابي اسحق عن ابن عباس نحوه . وبسنده عن قتادة قال في قراءة أبي بن كعب فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى فآتوهن اجورهن اهـ تفسير الطبري . وفي الدر المنثور في تفسير كتاب الله بالمأثور للسيوطي : اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس في حديث انه كان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى . قال واخرج الطبراني والبيهقي في سننه عن ابن عباس (الى ان قال) وكانوا يقرؤون هذه الآيه فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى . قال واخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن الانباري في المصاحف والحاكم وصححه عن أبي نضرة(١) قرأت على ابن عباس فما استمتعتم به منهن فأتوهن اجورهن قال ابن عباس فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى فقلت ما نقرؤها كذلك فقال ابن عباس والله لانزلها الله كذلك ، واخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال في قراءة ابي بن كعب فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ، واخرج ابن أبي داود في المصاحف عن سعيد بن جبير قال في قراءة أبي بن كعب فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى واخرج عبد الرزاق وابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس رحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها امة محمد ولولا نهيه عنها ما احتاج الى الزنا إلاّ شقي ، قال وهي التي في سورة النساء فما استمتعتم به منهن الى كذا وكذا من الأجل على كذا وكذا قال وليس بينهما وراثة فإن بدا لهما ان يتراضيا بعد الأجل فنعم وان تفرقا فنعم وليس بينهما نكاح واخبر انه سمع ابن عباس يراها الآن حلالا اهـ . الدر المنثور وهذه القراءة ولو قيل انها غير متواترة وغير ما جاءت به مصاحف المسلمين ـ كما في تفسير الطبري ـ فانها تدل على ان الذين قرأوا بها كانوا يرون ان الآية واردة في المتعة ولعلها كانت من باب التفسير لا القرآن وفي شرح التحرير لشيخ الاسلام زكريا الانصاري ج ٢ ص ١٩٥ طبع مصر عند ذكر قوله تعالى : ﴿وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله اخ أو اخت﴾ الآية لالمراد اولاد الأم بدليل قراءة ابن مسعود وغيره وله اخ أو اخت من ام والقراءة الشاذة كالخبر على الصحيح اهـ . وقال العلامة الشرقاوي في الحاشية قوله كالخبر أي خبر الواحد في الاحتجاج بها اهـ . وحينئذ فلتكن هذه القراءة كخبر الواحد في الاحتجاج بها على ان الآية نازلة في المتعة .

وجماعة من اكابر العلماء كانوا يقولون بورود الآية في المتعة ـ رواه الطبري في تفسيره بسنده عن السدي ومجاهد واخرجه عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد كما في الدر المنثور . وروى الطبري في تفسيره عن شعبة انه سأل الحكم

(١) كأنه ابو نصيرة المتقدم في سند الروايات الأخر وصحف احدهما بالآخر ـ المؤلف ـ .

بن عتيبة عن آية فما استمتعتم به منهن أمنسوخة هي قال لا(١) قال الحكم قال علي: لولا ان عمر نهى عن المتعة ما زني إلا شقي وهو كالصريح بأن شعبة والحكم كانا يقولان بنزولها في المتعة فشعبة انما سأله عن انها منسوخة أم لا اما كونها واردة في المتعة فكان مسلماً عنده والحكم بجوابه انها غير منسوخة علم انها واردة في المتعة عنده فظهر ان قوله لم ينزل في جواز المتعة قرآن محض تعصب وعناد ومصادمة للبديهة. وان اكابر الصحابة والعلماء الذين اعترفوا بنزولها في المتعة هم اعرف منه وادرى باللغة وادب البيان وان هذا الكلام ما دعاه اليه إلا جهله واتباع هواه قصداً لتصحيح قول من يعترف بعدم عصمته واذا كان الصحابة والتابعون والعلماء والمفسرون يقولون بنزولها في المتعة وهو يقول لم ينزل في جوازها قرآن فلم يبق إلا ان ينزل عليه جبرئيل ويخبره لذلك او يكلمه الله من وراء حجاب كما كلم موسى بن عمران.

ثم اراد بتمحلاته التي صارت معروفة ان يجيب عن قراءة من قرأ الى اجل مسمى فقال في ص ١٦٦ نعم روي في الشواذ زيادة الى اجل مسمى ولا ريب ان هذه الزيادة لم تكن إلا على سبيل البيان وتفسير المعنى من كتاب المصحف أو من صاحب المصحف وما يراه صحابي أو تابعي ليس بحجة على احد ولم تكن حجة على احد اصلاً لأن من نسبت اليه هذه الزيادة قراءته في الأسانيد المتواترة وفي كل المصاحف بغير هذه الزيادة وقال في ص ١٦٧ تسمية الأجل شرط لا رخصة فيه عند الشيعة وان لم يسم اجل ينعقد دواماً فسقوط الى اجل مسمى من التلاوة ومن المصاحف يهدم مذهب الشيعة في متعة النساء لأن ارتفاع شيء بعدما ثبت يجتث كل آثاره ثم الأجل في المتعة اجل العقد والزيادة الشاذة لو ثبتت لا تكون إلا اجل الاستمتاع والبون بين الأجلين اطول من بعد المشرقين فعقد المتعة اذا انعقد ينعقد الى اجل رغماً لهوى متمتع يتمتع ارغاماً لمن حرمها لأن القراءة الشاذة ردت الأجل الى الاستمتاع لا الى العقد والعقد الذي هزله جد اذا انعقد ينعقد عقد ثبات ودوام.

ونحن يكفينا وجود هذه الزيادة في مصحف أُبي بن كعب وقراءته بها وقراءة ابن مسعود وابن عباس بها سواء أكانت قرآناً يتلى أم لا لأنها تدل على اعتقادهم ان الآية نزلت في المتعة وهم الذين نزل القرآن بينهم وحفظوه وجمعوه وان كانت تفسيراً فالتفسير من أُبي لا ممن كتبوا المصحف وان كان منهم فهم ايضاً من الصحابة وهو يكذب زعمه انه لا يوجد في غير كتب الشيعة قول لأحد انها نزلت في المتعة ويكذب ايضاً دعاواه السابقة بأنه لم يقل احد بنزولها في المتعة ولكنه لا يبالي ان يكذب نفسه بنفسه وقوله الأجل شرط لا رخصة فيه «الخ» نوع من استدلالاته التي خص بها. نحن نقول الآية واردة في المتعة سواء اقرئت الى اجل مسمى أم لم تقرأ ونجعل قراءة من قرأ من الصحابة الى اجل مسمى دليلاً على انه كان يرى نزولها في المتعة وسقوط الى اجل مسمى من التلاوة لا يفهم له معنى فمن قرأ بها قرأ بها طول حياته ولم تسقط من تلاوته ومن لم يقرأ بها لم تكن في تلاوته من أول الأمر فما معنى سقوطها من التلاوة. وسقوطها من المصاحف لأن رسم المصاحف على غير هذه القراءة وهي القراءة المشهورة فأين هو الشيء الذي ارتفع بعد ما ثبت ارتفاع ليلة القدر؟. والأجل في المتعة اجل العقد والاجل في قراءة من قرأ الى اجل مسمى وان كان قيداً للاستمتاع ألا انه لا يخرج عن كونه اجلاً للعقد والاستمتاع الى اجل لا يكون إلا في العقد الى اجل الدائم فالاستمتاع فيه غير محدود. هذا ان لم نحمل قوله فما استمتعتم على ارادة فما عقدتم عقد متعة فقوله القراءة الشاذة ردت الأجل الى الاستمتاع لا الى العقد خال عن التحصيل وقوله البون بين الأجلين اطول من بعد المشرقين ابعد عن الصواب من بعد المشرقين، وقوله عقد المتعة اذا انعقد ينعقد لا الى اجل قد عرفت فساده، فعقد المتعة لا يكون إلا الى اجل والعقود تابعة للقصود فاذا انعقد انعقد الى اجل رغماً لهوى متمحل يتمحل ارغاماً لمن يخالف من حرم وكذلك قوله: والعقد الذي هزله جد «الخ» مع انه لا يزيد على الاستدلال بعين الدعوى ويشبه الهزل لا الجد. وكون ما يراه صحابي أو تابعي ليس بحجة على احد صحيح ولذلك لم يكن حجة على احد ما رآه بعض الصحابة من تحريمها ولكن قوله هذا يناقض قوله السابق عند ذكر عصمة الخلافة الراشدة من انه يعتبر سيرة الشيخين تعادل سنن النبي في اثبات الاحكام الشرعية وان الخلافة الراشدة معصومة عصمة الرسالة ولكن التناقض لا أهمية له عنده. ونحن لم نستند في الحل الى اقوال الصحابة في قراءتهم هذه إلا لكشفها عن ان الآية نزلت في المتعة فيجب التمسك بها حتى يثبت الناسخ. وكونها ليست قرآناً غير معلوم بعد قراءة أُبي وابن مسعود وابن عباس بها وحلف ابن عباس انها هكذا أُنزلت وكون من نسبت اليه قراءته في الأسانيد المتواترة بغير هذه الزيادة غير صحيح فمن نسبت اليه لم يرو عنه انه قرأ بغيرها فضلاً عن التواتر نعم الموجود في المصاحف بغير هذه الزيادة فهل يوجب ذلك الجزم ببطلانها مع روايتها عمن ذكر وتأكيد ابن عباس ذلك بالقسم وقد ظهر ايضاً فساد قوله لم ينزل في المتعة قرآن.

(رابعاً) قوله وارى ان ادب البيان «الخ» هو من جملة آرائه التي علم حالها فيما مر ويأتي في مخالفتها العرف واللغة واجماع المسلمين والعقول السليمة ودعواه التي كررها مراراً وضمنها الفاظه الخشنه البذيئة بأن أدب البيان وعربية هذه الجملة وافادة النظم ولغة القرآن واعجازه تأبى ان تكون هذه الآية نزلت في المتعة. وتعليله ذلك بلزوم اختلال نظم الآيات بدعوى انه لو كانت هذه الآية نزلت في المتعة لكان الله تعالى قبل ان يتم بيان الحكم في اصل النكاح الذي اخذ في بيانه ترك الكلام ابتر وعجل الى بيان حكم المتعة مع كونه اجتهاداً في مقابل النص هو اوضح فساداً من ان يحتاج الى رد ولبيان ذلك وغيره مما لا يزال يتغنى به. نذكر ما جاء من الآيات الكريمة في احكام النكاح قال الله تعالى في اوائل سورة النساء: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت ايمانكم﴾ فبين الدائم وملك اليمين ثم قال: ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ فبين حكم المهر وبذلك تم بيان قسمين من النكاح نكاح الحرة الدائم وملك اليمين ثم بين بعد آيات كثيرة مثل آيات المواريث وغيرها محرمات النكاح من النساء والرضاع والمصاهرة فقال: ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف حرمت عليكم أُمهاتكم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين إلا ما قد سلف: ﴿والمحصنات من النساء﴾ ذوات الأزواج: ﴿إلا ما ملكت أيمانكم﴾ من سبي من كان لها زوج أو كان لها زوج فباعها.

﴿وأُحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا بأموالكم﴾ بثمن أو صداق ﴿محصنين غير مسافحين﴾ فبين انه يحل لهم ان يبتغوا بأموالهم ما عدا ما ذكر من المحرمات بشرط ان يكون نكاحاً شرعياً لا سفاحاً وهذا شامل لأقسام النكاح الأربعة. نكاح الحرة، والأمة دواماً والمتعة وملك اليمين، ولما كان

(١) كلمة قال لا ليست في النسخة المطبوعة من الطبري سقطت سهواً من الطابع والتصحيح من الروضة ـ المؤلف ـ.

الأول والرابع قد نص عليها فيما تقدم لم يحتج الى اعادتها ونص على الثالث بقوله: ﴿فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة﴾ وسمى المهر هنا اجراً كما سمى المهر في الدائم صداقاً وبين حكم هذا المهر بأنه يجوز الحط منه بالتراضي ثم بين حكم الرابع بقوله: ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾ (الى قوله) ﴿فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن اجورهن بالمعروف﴾ (الى قوله) ﴿وذلك لمن خشي العنت منكم وان تصبروا خير لكم﴾ وبذلك تم الكلام على جميع اقسام النكاح فأين هو البتر الذي يحصل في الكلام واختلال النظم لو أريد بهذه الجملة المتعة لو كان يعقل ما يقول فظهر انه لا شيء من أدب البيان ولا نظم الآية يأبى ذلك بل الأمر بالعكس فإن حملها على الدائم وحمل الأجور على المهور يوجب التكرير بلا فائدة كما يأتي عن حكاية الإمام الرازي فإن الدائم قد تقدم بقوله فانكحوا ما طاب لكم والمهور بقوله وآتوا النساء صدقاتهن والمهر في الدائم يجب بالعقد لا بالاستمتاع فلا يصح جعل فآتوهن اجورهن لبيان مهر الدائم بخلاف المتعة فإن المهر لا يجب إلا بالاستمتاع هذا الذي ينافي أدب البيان ونظم الآية ولو كان في دعوى نزولها في المتعة ما يوجب ما ذكره لتفطن له العلماء السالفون وردوا به على القائلين بحليتها فأنهم قد تشبثوا في ردهم بكل رطب ويابس إلا ان يكون قد اهتدى في آخر الزمان الى ما لم يهتد اليه علماء الصحابة والتابعين وباقي علماء المسلمين (فكم ترك الأول للاخر) كما ظهر انه ان اريد بهذه الجملة المتعة لم يبق الكلام في أصل النكاح أبتر ـ وان صورت له مخيلته ذلك تمحلاً وتعنتاً ـ بل دعواه هذه بتراء نكراء. ولم يكن قد عجل ليرضي شيعة علي ـ التي تفتخر بأنها شيعته، كما عجل موسى تركستان الى البهت والسخرية بغير حق ليرضي هواه. ولا عجلة موسى بن عمران. وانه لا يلزم من حمل الآية على المتعة قطع كلام قبل اتمامه ولا طفرة عصفور ولا وثبة ليث هصور. وما اذن الله فيه لا يسوغ لذي دين ان يعبر عنه بعبارات السخرية والاستهزاء. والمتعة مما اذن الله تعالى فيه بالأدلة القاطعة سواء اسماها ـ بأدبه ـ سفاد عصفور أم ملك باعلى القصور فالأحكام الشرعية لا تثبت ولا تنفى إلا بالدليل لا بمثل هذه الكلمات التي لا تشين إلا قائلها.

وان قوله ويطيل الكلام في اجر السفاد ما هو إلا اعتراض على الله تعالى وتهجين لكلامه وسخرية من احكامه ولا يكون مثل هذا الكلام كلام عاقل ولا متدين ولا كلاً له شأن ولا كلام من يعرف شيئاً من أدب البيان وأي كلمة يمكن ان تكون اضيع من آية يتلاعب بها على مقتضى هواه ويحملها على مشتهاه. وحفنة بر وكف شعير هي كتعليم السورة قد جاءت بها صحاح الأخبار كما يأتي وجوزها الشارع مهراً لها والشرع جاء ببيان حكم الخطير والحقير وقد حكى هو فيما مر انه قيل لعمر كانت المتعة رخصة من الله نستمتع بقبضة ونفارق عن ثلاث فقال فالآن من شاء نكح بقبضة وفارق عن ثلاث بطلاق وان تمحل له هناك بأنه كان ينعقد دائماً لكنه يكفينا كون الدائم يكون بقبضة فأبرازه بمعرض السخرية ما هو إلا استهزاء باحكام الله ﴿فقد كذبوا بالحق لما جاءهم فسيأتيهم انباء ما كانوا به يستهزؤن﴾ وآية ﴿ومن لم يستطع﴾ يأتي الكلام عليها.

وما حكاه عن هشام بن الحكم بيان شاف واف تام لا بيان اتم منه موضح للحكمة البالغة في احكام الشريعة الاسلامية ومبين انها ارقى الشرائع واسماها واشدها قمعاً لمادة الزنا والفجور بحيث لا تدع مجالاً لمرتكبه إلا ان يكون لا يبالي بمعصية الله ويختارها عفواً مقدماً للحرام على الحلال وللفجور على العفاف. وهذا البيان كسائر بيانات الشيعة وفرائد علومهم التي ورثوها عن أهل بيت الوحي ومعادن العلم لا يصل اليها هو ولا من فوقه وابرازه لها في معرض النقد والعيب لا يضرها.

فكم من عائب قولاً صحيحاً ... وآفته من الفهم السقيم

وفلسفته التي زخرفها رداً على ما قاله هشام بأن حمل ﴿فما استمتعتم﴾ على النكاح الى اجل يحرف القرآن ويخل بنظم الآية ويبطل ترتيب البيان قد ظهر مما مر في الأمر الرابع انها فلسفة مزيفة لم تكن إلا هباء منبثاً وجفاء مجتثاً وتحريفاً لكلام الله عن مواضعه.

(خامساً) اذا ورد لفظ الاستمتاع في آية في الانتفاع الدائم في الحياة الدنيا فهل يجب ان يكون كل لفظ استمتاع كذلك؟ على ان الذين اذهبوا طيباتهم في حياتهم الدنيا ليس كلهم كان استمتاعهم بها دائماً ويأتي في احاديث البخاري ومسلم وغيرهما التعبير عن المتعة بالاستمتاع ففلسفته هذه واهية باردة.

(سادساً) معنى محصنات. متزوجات غير زانيات أو عفائف غير زوان. ومعنى محصنين غير مسافحين متزوجين غير زانين أو أعفة غير زناة كما قاله المفسرون وهو الذي يظهر من اللفظ. ولا متخذات اخدان. ولا متخذي اخدان أي اخلاء في السر لأن الرجل منهم كان يتخذ صديقة فيزني بها والمرأة تتخذ صديقاً فيزني بها وعن ابن عباس كان قوم في الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا ويستحلون ما خفي منه فنهى الله عن الزنا سراً وجهراً بقوله: ﴿والفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾ فمعنى غير مسافحات ولا متخذات اخدان غير زانيات لا سراً ولا جهراً وبذلك ظهر حال هذا الرجل في استدلالاته، وظهر كذب قوله نكاح المتعة لا احصان به. المتعة فيها سفاح ماء غي غير حرث. المتعة اتخاذ خدن في كلا الطرفين وترتيبه على ذلك انها حرام بنص القرآن هذا القياس أو الأقيسة التي رتبها من الشكل الأول لا ينقصها في صحة الاستدلال بها إلا ان الصغريات فيها كاذبة. الاحصان النكاح بعقد صحيح ومن الذي قال لك المتعة لا احصان فيها. السفاح الزنا مقابل النكاح الصحيح ومن اخبرك ان المتعة سفاح والاخدان الاصدقاء ومن اين علمت ان المتعة اتخاذ اخدان في كلا الطرفين هذا نموذج من علم هذا الرجل واحتجاجه بعين لدعوى، حكى الفخر الرازي في تفسيره عن ابي بكر الرازي انه استدل على ان ليس المراد من الآية نكاح المتعة بأن قوله غير مسافحين سمى الزنا سفاحاً لأنه لا مقصود فيه إلا سفح الماء ولا يطلب فيه الولد وسائر مصالح النكاح. والمتعة لا يراد منها إلا سفح الماء فكانت سفاحاً. واجاب الفخر الرازي عن ذلك بأن المتعة ليست كذلك فإن المقصود منها سفح الماء بطريق مشروع مأذون فيه من قبل الله فإن قلتم المتعة محرمة فنقول هذا أول البحث فلم قلتم ان الأمر كذلك فظهر ان هذا الكلام رخو اهـ. كما ظهر كذب قوله: المتعة سفاح ماء في غير حرث فأن السفاح هو الزنا والمتعة اذا كانت حلالاً فمن يسميها سفاحاً مفتر على الله ورسوله. وهي قد تكون في حرث يقصد به النسل وقد لا تكون كذلك كالنكاح الدائم للولود والعاقر وكذب قوله هي اتخاذ خدن في كلا الطرفين فالمراد بالأخدان كما عرفت الاصدقاء في السر لأجل الزنا والمتعة نكاح بسنة الله ورسوله فجعلها زنا رد على الله ورسوله وادعاء انها حرام بنص القرآن الكريم افتراء على القرآن الكريم: ﴿ومن اظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بآياته إنه لا يفلح الظالمون﴾.

(سابعاً) قوله وما انكر (م الأشياء) الخ فنحن مهما انكرنا من شيء فلا ننكر عليه اتباعه الأوهام في وشيعته فليس عنده غيرها وان يتبع تقليده ويعبد هواه وان يهتوي حيث تستهويه دعوى التعصب والعناد وان يفتري على العصر الأول فيزعم انه مقدس وعلى الأمة فيدعي انها معصومة وان يقول على الله وعلى دين الله كل ما يوحيه عشق التقليد والوضع وهوى التعصب لا ننكر شيئاً من ذلك عليه له دعاويه بل لا ننكر عليه انكاره ان تكون الآية نزلت في متعة النساء ومبالغته في ذلك بتلك العبارات الشنيعة التي نضح بها اناؤه واطالته وتكريره الذي يوجب التهوع ولا تفاصحه بوضع (م الأشياء) مكان من الأشياء ليقود الفصاحة والأدب الى حظيرة تنصبه ويودعه زريبة تنصبه ولا نعجب من مخالفتة اجلاء الصحابة واجلاء العلماء من اهل نحلته الذين قالوا بنزولها في متعة النساء. ولازم كلامه ان لا يكونوا من المؤمنين الذين يعلمون لغة القرآن ويؤمنون باعجازه ويفهمون افادة النظم وعليهم نزل وهم تراجمته وان يكونوا عنده جهلاء يدعون ولا يعون وهو احق بذلك منهم ومن كل احد لا نعجب من شيء من ذلك ولا نستبعد صدور امثاله منه بعدما ظهر من مخالفته الاجماعات والمسلمات وانكاره البديهيات بل مخالفته ضرورة الدين في توريث اولاد الأولاد مع الأولاد وانه يدعي ولا يعي وانكار تميز الشيعة في الأدب والبلاغة وفضلهم على الأدب العربي لا يكون إلا من جاهل ولا يمكن احداً انكاره مهما تعصب وتنصب وجعل قلة الأدب سمة للنصب واحتكره في زريبته (وهل ترى من أديب غير شيعي). والشيعة لا تتبع الظن ولا تتبع إلا الدليل القاطع كما يعلم من حالها في الأصولين وانما هو يتبع الأوهام ولا تعبد إلا الله لا الهوى والعصبية للباطل كما هو دأبه. وهي تفتخر وتعتز بولاية أهل بيت نبيها عن ايمان وعقيدة لا عن دعوى كاذبة كما هو شأنه وبولاية من قال فيه الرسول من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه ولا تفتري على الأعصار ولا تقول إلا بما صحت به الأخبار ولا تقول على الله وعلى دينه إلاّ الحق هي اورع واتقى واخوف لله من ان تفتري أو تقول غير الحق، ورثت ذلك عن ائمتها وأهل بيت نبيها، أهل الورع والصدق والتقوى، لا تستحل وضعاً ولا كذباً وهي غنية عن الوضع بما ورثته عن مفاتيح باب مدينة العلم ومعادن الحكمة وشركاء القرآن. والتقية التي نزل بها القرآن وامر بها عمار وهي دين اولياء الله في كل عصر ومتبع كل ذي عقل لا يعيب بها إلا رقيق الدين عظيم الجهل.

ومن لم يستطع طولاً قد نقله القرآن من نكاح الى نكاح ولكن هل حجر عليه غير ذلك النكاح الذي نقله اليه كلا، اذ لا يدل القول بأن من لا يتمكن من نكاح الحرائر دواماً فلينكح الاماء على حرمة نكاح الحرائر والاماء متعة بشيء من الدلالات كما يأتي كما لا يدل قولنا من لم يمكنه لباس الحرير فليلبس القطن على انه يحرم عليه لباس الكتان فإذا دل دليل على جواز لبس الكتان لم يكن منافياً وكان الحاصل ان من لم يتمكن من الحرير له لبس القطن أو الكتان وحديث المتعة فيه انه قد ذكره قبل ذلك بقوله فما استمتعتم فلم يحتج الى ذكره بعد وليست هي استجار بل نكاح بمهر الى اجل باتفاق كتب الشيعة وعلمائهم وشبهها بالاستجار لا يجعلها استجاراً حقيقة ولا تنعقد بلفظ الاستجار اجماعاً والله تعالى يقول فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وهو عنده وارد في النكاح الدائم فهل هذا يجعل النكاح الدائم استجاراً. وزعمه انها لو كانت نكاحاً لما كان لصاحب الأربع ان يتمتع لا دليل عليه فالنكاح في الشرع قسمان دائم ومنحصر في الأربع والى اجل غير منحصر فيهن كما ان الوطأ بملك اليمين نكاح شرعي ولا ينحصر في عدد فبطل قوله، ونقل القرآن من نكاح الى نكاح فقط ابطال للاستجار. واذا كان نقلاً من نكاح الى نكاح فقط فإن المتعة نكاح فقط، وليست باستجار كما عرفت والاتفاق على ان لصاحب الأربع ان يتمتع ليس اتفاقاً على انها استجار كما عرفت ولا يستلزم ذلك بطلان فأنكحوا ما طاب لكم الآية، باختصاصه بالدائم فأين هو اتفاق كتب الشيعة على بطلان المتعة بآيات القرآن. ولكنه هو قد اعتاد ان يبطل كلامه بكلامه وهو لا يشعر.

(ثامناً) ما اطال به من ذكر محرمات النكاح واتبعه به ما هو إلا كرحى تطحن قروناً كأكثر ما اطال به في وشيعته فسفح ماء الحياة على غير ما احله الله هو السفاح وقد اثبتنا بالبراهين القاطعة ان المتعة مما احله الله فمن يجعلها سفاحاً فقد رد على الله حكمه وكفر بالايمان وحبط عمله وكان من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعاً وليس بيد من حرمها دليل سوى تحريم بعض الصحابة وسوى روايات متناقضة متدافعة فإن كان بوسعه إثبات تحريمها بدليل غير ذلك فليأتِ به وله الفلج أما هذه الجعجعات والكلام البذيء فهي سلاح العاجز وآيات الذم التي اوردها هو بمضمونها احق وهي به اليق واضر ضلال غشي أو يغشى قلبه ان كان يزعم ان الآيات التي ذكرها نزلت في غيره فقط وحكمها لا يتناوله ومن يمكن ان يكون اكفر في آية حل المحصنات من عاد يصرفها عن وجهها ويحملها على غير ما أُريد بها ويحرم ما احله الله بغير دليل بل بشهوة النفس والتعصب والعناد والعداوة. وقد بان بما ذكرناه من هو الذي يترك كتاب الله وينبذه وراء ظهره أو يضعه تحت قدميه ويدوسه واحق مما انشده ان يقال له:

قد ارخصت دينها في الناس طائفة	بدرهم لم تبعه أو بدينار
لكن بشهوة نفس واتباع هوى	فساقها سائق التقليد للنار

وهذه بلية قد عمت واعمت سلكها في قلوبهم التقليد واتباع الاهواء لا كتب الكلام وما ربط كتب الكلام بالمقام كتب الكلام تشحذ الافهام ممن تأمل واستقام.

(تاسعاً) ما ادعاه من اللوازم الباطلة على تقدير كون الآية في المتعة غير لزوم اختلال النظم وبقاء الكلام ابتر الذي تقدم من بطلان التفريع وكون العقد غير مذكور واختلاف الضميرين لغواً ولا جناح عليكم حشواً غير صواب (اما التفريع) بالفاء فإن قوله واحل لكم ما وراء ذلكم لما شمل الدائم والمنقطع اجمالاً وكان حكم الدائم قد تقدم تفصيله صح تفريع حكم المنقطع على ذلك الاجمال بقوله فما استمتعتم فكان تفصيلاً بعد اجمال (وأما) عدم ذكر العقد من الطرفين ورضا المرأة فهو زعم غريب زعمه هنا وفي ص ١٦٤ - ولا غرابة في امر هذا الرجل فإن معنى فما استمتعتم فما تزوجتم به منهن وعقدتم عليه متعة وهو دال على العقد كما دل عليه فانكحوا ما طاب لكم فإن كان ذلك قد ذكر فيه العقد فهذا كذلك وان كان ذكر ضمناً فهنا قد ذكر ضمناً وهو كافٍ ولو فرض أن فما استمتعتم معناه فما انتفعتم فهو دالّ على العقد ضمناً ايضاً سواء أحمل على الدائم أم المتعة لا مناص عن ذلك والفقهاء استدلوا على صحة جملة من عقود التجارة بآية إلا ان تكون تجارة عن تراض وليس فيها تصريح بالعقد، وجل آيات النكاح ان لم تكن كلها لم تدل على وقوع العقد من الطرفين ولا على رضا المرأة صراحة. فانكحوا ما طاب لكم من النساء. وأُحل لكم ما وراء ذلكم. فمما ملكت أيمانكم. فهل هذا دليل على جواز الاكراه في النكاح على مقتضى علم هذا الرجل وفلسفته المعوجة. وما في ﴿فما استمتعتم﴾ يجوز كونها شرطية وموصولية كما يفهم من

العكبري في اعراب القرآن والأولى ان تكون موصولة مبتدأ عبارة عن النساء والضمير في به عائد عليها على اللفظ وما الموصولة وان كانت لغير العاقل إلا انه يجوز استعمالها في صفات من يعقل ومن في منهن للتبعيض حال من الهادفي به وجملة فآتوهن خبر والعائد ضمير النسوة ويظهر من قوله به أي بهذا النكاح المتقدم بيانه انه جعل ما عبارة عن النكاح أي، فالنكاح المتقدم الذي استمتعتم به منهن وحينئذٍ لا بد من تقدير ضمير في جملة فآتوهن يعود على المبتدأ أي فآتوهن اجورهن فيه أو لأجله ولا يخفى ما فيه من التكلف المنافي لبلاغة القرآن ولو سلم فهو لا ينافي ورودها في المتعة كما لا يخفى فالمعنى الذي جعل الآية نصاً فيه لتكون خاصة بالدائم لا تحتمله إلا على ابعد احتمال وذلك الاحتمال لا يجعلها خاصة بالدائم وهكذا دأبه يدعي الاجماع في محل الخلاف وفي محل الاجماع على العدم والنصوصية مع عدم الدلالة وينكر المسلمات ويخالف الاجماعات بدون تحرج ولا مبالاة على ان قراءة جماعة من اكابر الصحابة والتابعين الى اجل مسمى كما مر دالة على انها عندهم واردة في المتعة وهم اعرف بنصوص القرآن وظواهره من كل احد واما اختلاف الضميرين في به ومنهن فإنما هو لكون الأول راجعاً الى ما الموصولة على اللفظ أو الشرطية لا الى هذا النكاح كما توهمه والثاني راجع الى النساء ولسنا ندري لماذا يكون اختلاف الضميرين لغواً ان أريد بها المتعة كما لا ندري لماذايكون لا جناح عليكم «الخ» حشواً ولغواً وبيان الحكم الشرعي في أي شيء كان حقيراً أو كبيراً لا يصح ان يقال عنه انه اشتغال بأمر تافه فليس في الشريعة امر تافه والامر المهم الذي ينبني عليه حياة الانسان قد فرغ من بيانه واشتغل ببيان غيره وقوله ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة راجع الى نكاح المتعة فأل في الفريضة للعهد الذكري. في مجمع البيان قال السدي معناه لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من استئناف عقد آخر بعد انقضاء مدة الأجل المضروب في عقد المتعة يزيدها في الأجر فتزيده في المدة اهـ. لكن الطبري في تفسيره روى عن السدي انه ان شاء ارضاها من بعد الفريضة الأولى يعني الأجرة التي اعطاها على تمتعه بها قبل انقضاء الأجل فقال اتمتع منك ايضاً بكذا وكذا قبل ان يستبرأ رحمها اهـ. ومراد السدي العقد عليها ثانياً ولا يرد عليه ما أورده الطبري من فساد القول بإحلال جماع المرأة بغير نكاح ولا ملك يمين فأنه احلال بنكاح، وبأقل مهما بلغت به البلادة فبسط كفيه واخرج لسانه لما سُئل عن ظبي بيده بكم اشتراه مشيراً بانه اشتراه باحد عشر درهماً فقد الظبي لن يبلغ مدى هذا الرجل في تحكماته وتمحلاته وتقولاته على الكتاب والسنة.

(عاشراً) ما تحذلق به في امر الجملة الشرطية التي جوابها انشاء واخذه الخجل من كتابة مسألة نحوية ابتدائية ظهرت له وخفيت على من احتكر الأدب سمة للرفض وقال انه لا يصدر إلا من اعجمي لا يعرف ادب البيان هو كسائر اقواله رقم فوق ماء والعجمة ظاهرة في كلماته مثل ادخاله الـ على براءة كما مر واللحن كثير في كلامه فيما لا يلحن فيه صغار الطلبة كما نبهنا على جملة منه فيما مر مما يدل على جهله بأدب البيان فهذه الجملة لم يعلم انها شرطية بل يجوز ان تكون خبرية وما موصولة كما مر بل هو الأولى وعلى فرض كونها شرطية وكون عمدة الكلام هو وجوب المهر بالاستمتاع فلا محذور فيه فإن حلية المتعة نفهم منه ضمناً. ونكاح المتعة كما مر داخل في عموم: ﴿وأُحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا بأموالكم﴾ وانما ذكر ثانياً لتفصيل ما اجمل كقولنا سيجيئك العلماء فإذا جاءك زيد منهم فأكرمه وليترتب عليه حكم آخر بين بقوله: ﴿ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة﴾ كما مر فبعد ما بين النكاح اجمالاً بقوله: ﴿وأُحل لكم ما وراء ذلكم﴾ قال: ﴿فما استمتعتم به منهن﴾ فالقسم الذي كان نكاحه نكاح متعة والعقد عليه عقد متعة مما ابتغيتم باموالكم يجب ايتاؤهن اجورهن حال كونها فريضة أي مفروضة لا يجوز غصب شيء منها ومنعه. هذا ان حمل استمتعتم على معنى عقدتم عقد متعة وان حمل على معنى انتفعتم كما هو اصل معنى الاستمتاع يكن المعنى أنه يجب ايتاء الأجر عند حصول الاستمتاع لبيان ان الأجر يجب بالاستمتاع لا بمجرد العقد كما في الدائم فإنه يجب بالعقد وجوباً مراعى بعدم الطلاق قبل الدخول و إلا سقط النصف فاذا كانت الجملة في حلية المتعة فلا مناص عما عبر به فيها. ولو قيل فما آتيتموهن اجورهن فاستمتعوا منهن لكان كلاماً ساقطاً غير مفيد للمطلوب قول جاهل اعجمي لا يفهم ما يقول (والحاصل) انه قد بين في اول السورة النكاح الدائم: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ ثم وجوب ايتاء الصداق: ﴿وآتوا النساء صدقاتهن﴾ ثم محرمات النكاح ثم احلال ما عداها بنكاح دائم أو منقطع أو ملك يمين. ثم وجوب ايتاء المهر في نكاح المتعة وجواز تجديده قبل انقضاء الأجل أو بعده بزيادة في الفريضة. ولو كان يعرف شيئاً من أدب البيان لعلم ان حملها على النكاح الدائم هو المنافي لأدب البيان ونظم القرآن فإنه اذا كان جزاء الجملة هو عمدة الكلام تكون عمدة هذه الجملة هي وجوب اداء المهور وهذا قد تقدم بقوله وآتوا النساء صدقاتهن فيلزم التكرير لغير فائدة وهو مما يأباه أدب البيان ونظم القرآن. والامام الرازي حكى الاستدلال على نزولها في المتعة بأنه اوجب المهور بمجرد الاستمتاع التلذذ والانتفاع والاجور في الدائم لا تجب على الاستمتاع بل على النكاح - أي العقد - ولذا لزم نصف المهر بمجرد العقد. وانا لو حملناها على الدائم لزم تكرار بيان حكم النكاح في السورة الواحدة لأنه تعالى قال في اول هذه السورة: ﴿فانكحوا ما طاب لكم﴾ الخ ثم قال وآتوا النساء صدقاتهن بخلاف ما لو حملناها على المتعة فأنه يكون حكماً جديداً اهـ. والذين قالوا بنزولها في متعة الاسلام هم ابن عباس ترجمان القرآن وابن مسعود وأُبي بن كعب الذي امر الله رسوله ان يقرأ عليه والسدي ومجاهد من اعلم الناس بتفسير القرآن فليرفع عن نفسه هذا الخجل بموافقة هؤلاء للشيعة. وليعلم ان المسائل النحوية الابتدائية والانتهائية لم تكن لتخفى على اقل طلبة الشيعة.

(حادي عشر) سواء أسمى المتعة اجارة ام نكاحاً باجرة تهجيناً لامرها تعصباً وعناداً للحق ام ما شاء له هواه ام نكاحاً بمهر فهي قد ثبتت بالكتاب والسنة كما عرفت. اما استدلاله بآية من لم يستطع طولاً وزعمه انها نص قطعي في تحريم المتعة على عادته في دعوى القطع في ما لا يخرج عن الوهم فالآية يراد بها ان من لم يستطع نكاح الحرائر لقلة طوله وقلة غناه فليتزوج من الاماء لقلة مهورهن ونفقتهن وتكاليفهن وليس المراد النكاح بالشراء وملك اليمين كما توهم لقوله تعالى بعد ذلك فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن اجورهن بالمعروف ولو اريد الاستدلال بها بنحو آخر لعله قد استدل به غيره فنقله وخلطه بغلطه هذا وهو ان الآية نقلت من لم يستطع نكاح المحصنة الى نكاح ملك اليمين ولم تذكر ما هو أقدر عليه من ذلك وهو المتعة الى آخر ما ذكره (والجواب) يُفهم مما مر في آية وليستعفف من انها لا تدل على حرمة المتعة ولا اباحتها بشيء من الدلالات لا بمنطوق ولا بمفهوم ولا ربط لها بذلك بوجه من الوجوه وانما هي مسوقة لبيان ان نكاح الأمة دواماً مشروط بعدم القدرة على نكاح الحرة دواماً فمنطوقها ان من لم يستطع تزوج الحرائر

دواماً ومفهومها ان من استطاع ذلك ليس له تزوج الاماء ولا دلالة لها على شيء وراء هذا من حلية المتعة أو حرمتها فاذا وجد ما يدل على حلية المتعة لم يكن معارضاً لمفهوم الآية ولا لمنطوقها فهي بمنزلة قولنا من لم يستطع ان يشتري البطيخ فليشتر القثاء. فلا يدل على انه ليس له ان يشتري الخيار فاذا وجد ما يدل على اباحة شراء الخيار كان مقتضى الجمع بين الأدلة ان من لم يقدر على شراء البطيخ له شراء القثاء أو الخيار فالله تعالى أباح نكاح الحرائر دواماً بمهر مطلقاً ونكاح الحرائر والأماء الى اجل بمهر مطلقاً ونكاح الاماء دواماً بشرط عدم استطاعة نكاح الحرائر ومنع منه مع الاستطاعة وجوز نكاح الاماء بملك اليمين مطلقاً هذه هي احكام النكاح التي بينها الله تعالى في كتابه ليس بينها تنافٍ ولا تعارض لو كان يدري ما يقول. على ان مهر الحرة في الدائم كما يمكن ان يكون قنطاراً من ذهب يمكن ان يكون تعليم سورة وكفاً من بر كما صرح به الخليفة واقل ما يتمول ومهرها في المنقطع كما يمكن ان يكون كفاً من بر يمكن ان يكون قنطاراً من ذهب وكما يمكن ان لا يستطيع نكاح الحرة دائماً لكثرة المهر أو لامر آخر ويتمكن من نكاح الأمة يمكن ذلك في نكاحها متعة فأسباب عدم الاستطاعة لا تنحصر في كثرة المهر وفي النفقة كما مر في آية وليستعفف وبذلك ينحط الى دركات ما تحت الصفر بكثير تفلسفه هذا البارد السخيف.

(ثاني عشر) قد بان بما ذكرناه سابقاً ولاحقاً من الأدلة بطلان قوله ليس بيد الشيعة دليل سوى الآية بل بيدها مضافاً الى ذلك السنة والاجماع على المشروعية والخلاف في النسخ وبأن بطلان قوله لا يوجد في غير كتب الشيعة قول لأحد انها نزلت في متعة النساء ويبطل قوله لم يقل احد انها نسخت اقوال من اجابوا عنها بأنها نسخت من علماء من تسموا بأهل السنة كما يأتي.

ومنهم ابن حزم في كتابه الناسخ والمنسوخ وهبة الله بن سلامة المفسر في كتاب الناسخ والمنسوخ المطبوع بهامش اسباب النزول للواحدي حيث قال عند ذكر الآيات المنسوخة من سورة النساء: الآية العاشرة قوله تعالى في متعة النساء: ﴿فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن فريضة﴾. نزل رسول الله (ص) منزلاً في اسفاره فشكوا اليه العزبة فقال استمتعوا من هؤلاء النساء فكان ذلك مدة ثلاثة أيام ولاء فلما نزل خيبر حرمها وحرم لحوم الحمر الأهلية. ثم ذكر انها نسخت بآية ميراث الزوجة. ثم حكي عن الشافعي انها نسخت بآية الا على ازواجهم أو ما ملكت ايمانهم وقد بان بذلك جهله وقصور معرفته وان قول الشيعة ليس فيه خطأ فضلاً عن كونه فاحشاً وان افحش خطأ وافتراء على الله وعلى القرآن الكريم هو انكاره ذلك. وان هذه المسألة النحوية لا تخفى على صبيان المكاتب من الشيعة.

(ثالث عشر): زعمه احسن الاحتمالات فيما ينسب للصادقين عليهم السلام ان السند موضوع تكذيب للروايات بغير دليل والقول بأن الآية نزلت في المتعة قال به جماعة من اجلاء الصحابة والعلماء وقد جعله قول مدع جاهل مفترٍ وهو اولى بالدعاوي الباطلة والجهل والافتراء على كتاب الله منهم واذا قال به جماعة من اجلاء الصحابة والعلماء فلا غرو ان يقول به إمام أهل البيت والامام ابو حنيفة وإمام أهل البيت هو إمام الأمة بحق الذي اخذ عنه من سماه إمام الأمة. وقطعه بكذب الحكاية يوجب القطع بجهله وجرأته على الباطل. والشيعة ليسوا بادعياء في تشيعهم قد اخلصوا في حب أهل بيت نبيهم وحفظوا فيهم وصية جدهم (ص) وما الدعي إلا من يرد اقوالهم بالهوى والغرض ويكذب رواياتهم الصحيحة بغير دليل ولا مستند. ودعواه اجماع الأمة على التحريم مع مخالفة ائمة أهل البيت وعلماء شيعتهم هي كسائر دعاويه الفاسدة. ونحن لا نتعجب من ادعائه هذه الدعاوي التي علم بطلانها ولا من خطأه الفاحش في فهم الكتاب ادبياً ومنطقياً بعد ما ظهر منه في كل مواقفه من التمحل والتعسف ومصادمة البديهة ومخالفة الاجماعات.

ثبوت المتعة بالسنة النبوية

المستفيضة بل المتواترة التي رواها ائمة الحديث في صحاحهم. البخاري. ومسلم. واحمد بن حنبل. والنسائي وغيرهم من ائمة الحديث الدالة على اذن الرسول (ص) فيها أو على وقوع ذلك في عهد الرسالة وعهد الشيخين أو على الاباحة وانه لم تنزل آية تنسخها ولم ينه عنها النبي (ص) مدة حياته.

روى البخاري في صحيحه بسنده عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الاكوع قالا كنا في جيش فأتانا رسول الله (ص) فقال انه قد اذن لكم ان تستمتعوا فأستمتعوا وروى مسلم في صحيحة بسنده عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع قالا خرج علينا رسول الله (ص) فقال ان رسول الله قد أذن لكم ان تستمتعوا يعني متعة النساء، وروى مسلم في صحيحه ايضاً بسنده عن سلمة بن الأكوع وجابر بن عبد الله ان رسول الله (ص) أتانا فأذن لنا في المتعة. وروى البخاري في صحيحه في باب ما يكره من التبتل والخصاء بسنده قال: قال عبد الله كنا نغزو مع رسول الله (ص) وليس لنا شيء فقلنا ألا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب ثم قرأ علينا: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ الآية. البخاري في باب قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ نحوه. قال القسطلاني في ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري في ذلك الباب: وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي في التفسير. وقال أيضاً في شرح الحديث: (عبد الله) ابن مسعود (ان تنكح المرأة بالثوب) أي الى اجل في نكاح المتعة وقال في موضع آخر وهو نكاح المتعة (ثم قرأ علينا) أي عبد الله بن مسعود كما في رواية مسلم وكذا الاسماعيلي في تفسير المائدة. ثم قال: قال في الفتح وظاهر استشهاد ابن مسعود بهذه الآية هنا يشعر بأنه كان يرى جواز المتعة ا هـ. مسلم في صحيحه بسنده عمن سمع عبد الله ـ يعني ابن مسعود كما سمعت ـ يقول كنا نغزو مع رسول الله (ص) ليس لنا نساء فقلنا ألا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب الى اجل ثم قرأ عبد الله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. مسلم ايضاً بسنده مثله إلا انه قال ثم قرأ علينا ولم يقل قرأ عبد الله. مسلم ايضاً بسنده مثله إلا انه قال كنا ونحن شباب فقلنا يا رسول الله إلا نستخصي، ولم يقل نغزو قال النووي في شرح صحيح مسلم: فيه أي في استشهاد ابن مسعود بالآية اشارة الى انه كان يعتقد اباحة المتعة كقول ابن عباس وانه لم يبلغه نسخها ا هـ. وفي تفسير الفخر الرازي روي ان النبي (ص) لما قدم مكة في عمرته تزين نساء مكة فشكا اصحاب الرسول (ص) اليه العزوبة فقال استمتعوا من هذه النساء. وفي شرح النووي لصحيح مسلم عن القاضي عياض انه قال روي حديث اباحة المتعة جماعة من الصحابة فذكره مسلم من رواية ابن مسعود وابن عباس وجابر وسلمة بن الأكوع وسبرة بن معبد الجهني ا هـ. وفي صحيح مسلم بسنده عن عطاء: قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجئناه في منزله فسأله

القوم عن اشياء ثم ذكروا المتعة قال نعم استمتعنا على عهد رسول الله (ص) وابي بكر وعمر. وفي صحيح مسلم ايضاً بسنده عمن سمع جابر بن عبد الله يقول كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله (ص) وابي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث. وهما صريحتان في بقاء المشروعية بعد النبي (ص) مدة خلافة ابي بكر وشطراً من خلافة عمر. وفي صحيح مسلم ايضاً بسنده عن أبي نضرة: كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آتٍ فقال ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين فقال جابر فعلناهما مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما. الامام احمد بن حنبل في مسنده من مسند عبد الله بن عمر (٢: ٩٥) بسنده عن عبد الرحمن بن نعم أو نعيم الأعرجي. : سأل رجل ابن عمر عن المتعة وانا عنده متعة النساء فقال والله ما كنا على عهد رسول الله (ص) زانين ولا مسافحين. ثم قال والله لقد سمعت رسول الله (ص) يقول ليكونن قبل يوم القيامة المسيح الدجال وكذابون ثلاثون او اكثر. الامام احمد في مسنده ايضاً (٤: ٤٣٦) من حديث عمران بن حصين قال نزلت آية المتعة في كتاب الله تبارك وتعالى وعملنا بها مع رسول الله (ص) فلم تنزل آية تنسخها ولم ينه عنها النبي (ص) حتى مات. وفي تفسير الفخر الرازي عند ذكر الاحتجاج على اباحة متعة النساء عن عمران بن الحصين انه قال ان الله انزل في المتعة آية وما نسخها بآية اخرى وامرنا رسول الله (ص) بالمتعة وما نهانا عنها ثم قال رجل برأيه ما شاء يريد ان عمر نهى عنها اهـ. وروى الثعلبي في تفسيره ـ كما في مجمع البيان ـ باسناده عن عمران بن الحصين قال نزلت آية المتعة في كتاب الله ولم تنزل آية بعدها تنسخها فأمرنا رسول الله وتمتعنا مع رسول الله (ص) ومات ولم ينهنا عنها فقال بعد رجل برأيه ما شاء.

فهذه الروايات تكذب دعاواه السخيفة كلها تكذيباً صريحاً فقول جابر: استمتعنا على عهد رسول الله (ص) وأبي بكر وعمر، كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله (ص) وأبي بكر حتى نهى عنه عمر. وقول ابن عمر لما سُئل عن متعة النساء: والله ما كنا على عهد رسول الله (ص) زانين ولا مسافحين يكذب دعواه انه لم يكن في الاسلام نكاح متعة وانها لم تقع من صحابي. وما اشتملت عليه روايات جابر وسلمة من إن رسول الله (ص) اذن لهم في متعة النساء وامرهم بها وما اشتملت عليه روايات عبد الله بن مسعود من ان رسول الله (ص) رخص لهم في نكاح المرأة بالثوب الى اجل واستشهاده بآية لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم كله يكذب دعوى انها لم تكن بإذن من الشارع ويسقط قوله فدعوى اباحة الشارع لها في صدر الاسلام ساقطة وكلها تكذب هذيانه بأنها من بقايا الأنكحة الجاهلية وانها كانت امراً تاريخياً لا حكماً شرعياً وانه ليس بيد احد دليل بإباحتها في صدر الاسلام. والحمد لله على ما ظهر من ان ما حمد الله عليه وزعم انه هداه اليه هو دعاوي مجردة قد قامت البراهين القطعية على فسادها.

وأراد أن يتمحل عذراً عن روايات ابن مسعود على عادته فقال في ص ١٢٨ ـ ١٣٠ ما حاصل مجموعه روى الامام الطحاوي في معاني الآثار عن عبد الله بن مسعود: كنا نغزو وليس لنا نساء فقلنا ألا نختصي الحديث المتقدم، ثم قال: هذا كلام لفقته ألسنه الرواة من كلمات جرت في مجالس متفرقة على حوادث مختلفة حفظ الراوي منها جواب النبي لقائل قد قال ألا نختصي، وقد كان جواب النبي على أسلوب حكيم يرشد المضطر إلى ترك أشد الحرامين ولو بارتكاب الأخف وكلام الحكيم في أمثاله لا يفيد إحلال الأخف وإنما يرشد إلى تقليل الشر عند الاضطرار إلى أحد الشرين. قلت ذلك لأن ابن مسعود لم يغب في غزوة غيبة طويلة تضطره إلى الاختصاء ولأن قول الصحابة ألا نختصي يدل دلالة قطعية على أن حرمة التمتع كانت معلومة مثل حرمة الزنا وإلا لما قال أجهل صحابي ألا نختصي ولأن أطول الغزوات غيبة عن المدينة مثل خيبر والفتح وتبوك كانت بعد نزول: ﴿وليستعفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله﴾ وابن مسعود كان أقوم الناس بأدب الدين وأطوعهم لأوامر الكتاب وكان يعلم أن أمد الاغناء يمكن أن يمتد إلى سنين فلم يمكن أن يقول صحابي له أدب خرج من بيته مجاهد في سبيل الله ألا نختصي وهو يحفظ بآية فليستعفف ولم يغب عن زوجه إلا أياماً أو أسابيع وهل كان ابن مسعود أفقر من أن يكون له كف من بر. ثم أعاد الكلام في آية وليستعفف فكرر وأطال بما يوجب الضجر والملال بدون جدوى على عادته السيئة فذكرها في ص ١٣٣ ـ ١٣٥ وفي ص ١٣٩ و١٦٤ و١٦٩ أكثر من تسع مرات بمضامين متقاربة ونضح أناؤه بما فيه من سوء القول فقال ما ملخصه: قوله تعالى في سورة النور: ﴿وانكحوا الأيامى منكم. وليستعفف الذين لا يجدون. والذين يبتغون الكتاب وآتوهم من مال الله. ولا تكرهوا فتياتكم﴾ هذه الآية الكريمة، وحدها تكفي أن تثبت أن المتعة كانت محرمة في صدر الاسلام تحريم ابد ولو حلت لما كان لهذه الآية الجليلة ولا لجملة من جملها الخمس معنى. الاستعفاف مبالغة التعفف ومن لم يتمكن من نكاح فعليه الاستعفاف حتى يمكنه الله ويغنيه من فضله ولو حل تمتع لبطل هذا الأمر. وآية وليستعفف نص قاطع محكم في تحريم المتعة تحريم ابد. ومجتهد الشيعة الذي تفلسف في توجيه هواه ومذهبه قد نسي ومر على آية في القرآن الكريم واعرض عنها. وكأين من آية في القرآن الكريم وسنن امة النبي الحكيم يمرون عليها وهم عنها معرضون. هذه الآية تهدي من لا يجد نكاحاً إلى الاستعفاف حتى يغنيه الله لا الى التمتع ولا الى الاستجار لا يتمتع ولا يمتع لا يستأجر ولا يؤجر إلا مذهب الشيعة لا دين الكتاب الكريم ولا أهل بيت النبي الحكيم ثم ان كان جملة وما استمتعتم في حل المتعة ولا يقوله إلا عاقل أو اعجمي جاهل فإن كان الله الذي لا ينسى واين كان قوله فليستعفف هل نسيه أو نسخه وجملة شرطية نزلت تفريعاً في تفصيل آيات النكاح هل تنسخ آية فيها تأكيد حرمة النكاح وتقديسه بإيجاب الانتظار الى اغناء الله وأي معنى لقوله لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله لو حل تمتع بكف من بر أو بعدهم واي حاجة الى الاستعفاف لو حل المتعة بوجه من الوجوه فوجوب الاستعفاف عند العجز عن النكاح يناقض حل التمتع بينهما مناقضة منطقية ومراقبة عروضية والله ارشد كل فقير الى النكاح بقوله وانكحوا الأيامى ثم اوجب على نفسه اغناء الفقير في دوام العقد والزيجة ولو جاز تمتع الشيعة لم يبق لهذه الآية شأن ولما كان لذكر آية الاستعفاف بعدها من مناسبة اعجازية أو ادبية تعالى:

كتاب الله وهو اجل قدراً　　من الاخبار عنه بالتعالي

قال: ومن كان الخاطب بآية أصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله وقد نزلت قبل هذه الغزوات بمدة. وهل يمكن ان يوجد جزع اشد وأذم من جزع مجاهد يقول ألا نختصي وهو يحفظ ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وهل يمكن ان يكون صحابة أفضل نبي اوهن واوقح في جنب الله عند نبيه من اصحابه أي نبي كان وقد كانوا:

رهبان ليل يذكرون كلامه آساد غاب في الوغى بنهار

ثم تمضي عليهم سنون لا يحس في قلب احد منهم واجس تمتع ولا داعية ميل الى زوجة. ومثل ابن مسعود في ورعه ودينه اذا اعتقد حرمة زنا وقال ألا نختصي لا يمكن ان يعتدي على القرآن يضرب بعض الآيات ببعضها يبتذل في سبيل سبقه آية لا تحرموا طيبات ما أحل لكم ولا تعتدوا، واي فرق بين هذا الاعتداء وبين قول خليع يستحل زنا بغادة جيلة ويقول لا تحرموا واقل صحابي (ولا أقل بين الصحابة) اجل من ان يبتذل آية مثل هذا الابتذال فكيف ابن مسعود وهو احفظ الصحابة واقرأهم بلا استثناء واعلم من اكثرهم واشبههم أدباً وهدياً بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبة وسلم.

(ونقول) (أولاً) انه لم يرو ذلك الامام الطحاوي وحده بل رواه قبل الطحاوي اصحاب الصحاح وغيرهم. الامام البخاري. والامام مسلم. والامام احمد بن حنبل والنسائي وابن ماجة وغيرهم وهم الذين قال عنهم فيما يأتي عند ذكر متون الاحاديث انهم ائمة الأمة وان لهم رواية محيطة ودراية نافذة واسعة وانهم نقدوا الاحاديث نقد الصيارفة خالص النقود من زيوفها وانه ما فاتهم شيء من سنن النبي واحاديثه وانه لم يبق في احاديث الأمة زيف أو دخيل وهنا يقول هذا كلام لفقته ألسنة الرواة من كلمات جرت في مجالس متفرقة على حوادث مختلفة وهل هذا الا قدح في نقد هؤلاء الأئمة للأحاديث بأنه اختلط عليهم الأمر فجمعوا كلاماً لفقته ألسنة الرواة من كلمات جرت في مجالس متفرقة على حوادث مختلفة لم يميزوا بينها فلفقوها وجمعوها وهل هذا إلا تناقض ظاهر وكم له في كلامه امثال.

(ثانياً) لا أقبح ولا ابرد ولا اسخف من هذا العذر الذي اعتذره عن ترخيص النبي (ص) لهم في النكاح بالثوب الى اجل بانه ترخيص في الزنا لكونه اخف حرمة من الاختصاء فإنه لا يصدر ممن عنده ذرة من معرفة مع انه مناقض لما وصفهم به من انها تمضي عليهم سنون لا يحس في قلب احد منهم واجس تمتع ولا داعية ميل الى زوجة ولما وصف به ابن مسعود من الورع والدين فمن تكون هذه صفتهم هل يتفوه من عنده ذرة من علم او عقل بأنهم يقدمون على الزنا ثم يزيد بأن النبي (ص) رخص لهم فيه لأنه اخف حرمة من الاختصاء هل يمكن ان يتكلم بمثل هذا مفلت من دبر هرقل ومناقض ايضاً لأمر الله لهم بالصبر والمصابرة ولكن التناقض في كلامه لا شيء أرخص منه وأي حكمة في ذلك يمكن اسنادها الى النبي (ص) وهم لم يريدوا بقولهم ألا نختصي حقيقة وإنما أرادوا اظهار زيادة المشقة أي ماذا نصنع أنختصي فلم يبق بيدنا شيء نفعله إلا الاختصاء كما يقول المتضجر ماذا افعل أأقتل نفسي؟ فلا اضطرار هنا الى احد الأمرين يبيح الأخف ضرراً منهما كانقاذ الاجنبية من الغرق المستلزم مس بدنها كما هوا واضح.

(ثالثاً) زعمه ان ابن مسعود وغيره لم يغب عن أهله غيبة طويلة في عهد الرسالة تضطره للاختصاء هو رد للآثار الثابتة بالاستبعادات والتأويلات الخارجة عن مداليل الألفاظ ولو جاز التعويل عليها لم يسلم لنا حديث فكل يؤل على مشتهاه ان الاختصاء لم ترد حقيقته كما عرفت وهل كان مع الصحابة فعرف سرهم وعلانيتهم وظاهر احوالهم وباطنها على ان عوامل الطبيعة في مثل ذلك كما تكون مع الغيبة الطويلة تكون مع القصيرة امثال الشهر والشهرين والأقل وطبائع الأشخاص في ذلك مختلفة مع ان هذه الدعوى لو صحت لأبطلت عذره المتقدم من ان جواب النبي كان على اسلوب حكيم «الخ». كما لا يخفى.

(رابعاً) احكام الشريعة كانت تنزل تدريجاً فيجوز ان يكون حلية المتعة شرعت يومئذ وبذلك يبطل زعمه ان قوله ألا نختصي يدل على ان حرمة التمتع كانت معلومة على انه قد قال فيما مر: كانت في عهد الرسالة تثبت سنة وتخفى على جماعة من الصحابة كثيرة وان ابن عباس قد خفي عليه سنن في ابواب الربا والصرف مع ما قيل عنه ان عنده ثلثي علم رسول الله (ص) فلابن مسعود اسوة به فصح على مقتضى قوله ان يكون التمتع مشروعاً وخفي عن جماعة كثيرة من الصحابة ولا ينافي ذلك ما وصف به ابن مسعود من صفات التعظيم.

(خامساً) ان صح ان اطول الغزوات كانت بعد نزول آية وليستعفف لم يمنع ذلك ان يشكو ابن مسعود الى الرسول (ص) مشقة العزوبة ويقول ألا نختصي والأمر الطبيعي لا يتنافى مع القيام بأدب الدين واطاعة أوامر الكتاب ولا يرتبط بذلك ويمكن حصوله في المدة الطويلة والقصيرة ولا يرفعه الأدب ولا الخروج للجهاد في سبيل الله بل هو امر قهري من لوازم الطبيعة يحصل للمجاهدين والقاعدين والمتأدبين والقليلي الأدب والمطيعين لأوامر الكتاب والعاصين لها. فقول ابن مسعود أو غيره للرسول (ص) ألا نختصي ليس عصياناً لقوله تعالى: ﴿وليستعفف﴾ ولا خروجاً عن أدب الدين بل هو شكاية الى الرسول (ص) كما يدل عليه ما في رواية اخرى: شكونا الى رسول الله العزبة ومن عادة الاتباع ان يشكوا الى متبوعهم كل ما ينوبهم خصوصاً من هو احنى عليهم من الأب الشفيق وهم - كما مر - لم يريدوا حقيقة الاختصاء بل اظهار زيادة المشقة والضجر فأرشدهم الى المتعة وإباحها لهم عن الله تعالى فكانت شكايتهم سبباً لحصول الفرج لهم. واذا كان ابن مسعود يعلم ان امد الاغناء يمكن ان يمتد الى سنين كان ذلك ادعى الى ان يشتكي الى الرسول العزبة وابن مسعود لم يعلم بحلية المتعة قبل ذلك الوقت فبطل قوله هل كان افقر من ان يكون له كف من بر وآية وليستعفف لا دلالة لها على تحريم المتعة بشيء من الدلالات ولذلك لم يذكرها احد في ادلته قبل هذا الرجل مع تشبثهم في ذلك بكل رطب ويابس اللهم الا ان يكون وقع ذلك من احد امثاله فهذا التكرار والتطويل والتهويش والتهويل بدون برهان ولا دليل لا يغني من فتيل وإن دلت على وجوب الاستعفاف عن الزنا من الذين لا يقدرون على التزوج لفقرهم حتى يغنيهم الله من فضله فيتمكنون من مهر الزوجة ونفقتها والمهر في كل من النكاح الدائم والمنقطع يجوز ان يكون كفاً من بر أو درهماً أو تعليم سورة أو قنطاراً من ذهب وقد اجمع المسلمون كافة على ان كل ما يتمول يصح ان يكون مهراً في الدائم بل يصح بدون مهر اصلاً كما نطق به القرآن الكريم ويكون لها مع الدخول مهر المثل وقد صرح الخليفة الثاني كما نقله هو فيما مر بأن كفاً من بر يصح ان يكون مهراً في النكاح الدائم واعترف هو ايضاً فيما مر بأن أقوال الشيخين حجة كأقوال الرسول (ص) كما اجمع كل من قال بنكاح المتعة ان كل ما يتمول يصح ان يكون مهراً قل أو كثر ككف من بر أو درهم أو تعليم سورة أو قنطار من ذهب. وكما يمكن ان لا يقدر المرء على النكاح الدائم لفقره مع غلاء المهر وكثرة النفقة يمكن ان لا يقدر على المنقطع لعدم رضا المرأة بمهر قليل أو عدم رضاها بالمنقطع اصلاً ولو بمهر كثير أو عدم تمكنه ولو من القليل كدرهم أو درهمين أو عدم رضاها بالمنقطع اصلاً ولو بمهر كثير فيدخل تحت قوله لا يجدون نكاحاً. وكما يمكن ان ترضى في المنقطع بمهر قليل ككف من بر أو درهم أو تعليم سورة يمكن ان ترضى بذلك في الدائم أو بغير مهر ويصح النكاح وان تكون غنية فلا تكلف الزوج النفقة

فبان ان النكاح الدائم والمنقطع يشتركان في جوازهما بكل مهر وان قل جداً او كثر جداً وفي إمكان عدم القدرة على النكاح لفقد المهر قل أو كثر ولو سلم ورود الآية في الدائم لأنه الغالب لم يكن فيها دلالة على حل المتعة ولا حرمتها لأنها انها تدل على وجوب الاستعفاف بترك الزنا عند عدم التمكن من الدائم أما ان الزنا ما هو وبأي شيء يحصل واي نكاح صحيح وأي نكاح باطل فلا دلالة لها عليه فاذا كان نكاح المتعة مباحاً مع قطع النظر عن هذه الآية بما دل عليه لم يكن فعلها منافياً للاستعفاف ولا هذه الآية منافية لحليتها. فظهر بما ذكرناه ان ما يتفق به بقوله ان هذه الآية نص قاطع محكم «الخ» عار عن التحصيل وان الآية لا ربط لها بما ذكره بوجه من الوجوه وان قوله لما كان لهذه الآية الجليلة ولا لجملها الخمس معنى ليس له معنى وان جملها الخمس لا ترتبط بحلية المتعة ولا بحرمتها اصلاً وان هذا الذي تفلسف به في معنى الآية لتوجيه هواه ومذهبه يدخله في عموم وكأين من آية في القرآن الكريم وسنن امة النبي الحكيم يمرون عليها وهم عنها معرضون ولها تاركون وتعبيره عن المتعة بالاستئجار والايجار كما مر منه مراراً ما هو إلا هذر من القول لا يثبت حقاً ولا ينفي باطلاً كما علم بما اقمناه من الأدلة على شرعية المتعة وعدم نسخها انها من دين الكتاب الكريم وسنة النبي الحكيم ومذهب كثير من الصحابة واهل البيت عامة وان دعاواه هذه المجردة لاقيمة لها كما ظهر ان انكار كون فما استمتعتم في حل المتعة لا يقع من باقل ولا اعجمي جاهل فأين كان الله الذي لا ينسى حتى يكرر حكم النكاح الدائم الذي ذكره في أول السورة بقوله فانكحوا ما طاب لكم وحكم المهر المذكور بقوله وآتو النساء صدقاتهن فيعيده مرة ثانية بقوله فما استمتعتم به منهن فأتوهن اجورهن فهل نسيه واين كان الله تعالى الذي اوجب المهر في الدائم بمجرد العقد هل نسيه أو نسخه فأوجبه بالاستمتاع لا بالعقد. وجملة شرطية نزلت تفريعاً في حكم المتعة التي دخلت في آيات النكاح كما مر عند الكلام على تلك الجملة الشرطية لا تنافي آية وليستعفف التي فيها تأكيد حرمة النكاح وتقديسه حتى تكون ناسخة لها كما بيناه وأي معنى لقوله لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله اذا حل نكاح دائم بكف من بر أو بدرهم كما اجمع عليه المسلمون وحكاه هو عن الخليفة الثاني واي حاجة الى الاستعفاف اذا حل هذا فما يكون جوابه فهو جوابنا والجواب يعلم مما مر عند بيان معنى آية الاستعفاف فظهر ان وجوب الاستعفاف عند العجز عن النكاح وحل المتعة ليس بينها مناقضة منطقية ولا مراقبة عروضية مما تفاصح به عند من ينصف ويفهم مناحي الكلام واذا كان الله تعالى حث على النكاح ونهى عن ان يكون الفقر مانعاً منه ووعد بإغناء الفقير اذا تزوج وامر من لم يقدر على النكاح ان يتعفف عن الزنا فما ربط ذلك بحلية المتعة وحرمتها فاذا قال تعالى من تزوج فقيراً يغنه الله من فضله ويجوز النكاح الى اجل ومن لم يجد نكاحاً لفقره فليستعفف حتى يغنيه الله من فضله أي منافاة بينها تنافي الاعجاب والأدب بعد الاجماع على جواز كون المهر في الدائم والمتعة من حفنة بر الى قنطار ذهب.

كتاب الله وهو اجل قدراً تعالى عن اباطيل الرجال

ويلزم على رأيه ان لا يشتكي المجاهدون جوعهم الى رسول الله (ص) اذا جاعوا ولا عطشهم اذا عطشوا ولا شيئاً مما يصيبهم لأن ذلك ينافي امرهم بالصبر والمصابرة فالصبر على الشدة مع امكان التخلص منها هو صبر بلادة لا صبر شرف واجر. وتهويله بأنه هل يمكن ان يوجد جزع أشد من جزع مجاهد يقول ألا نختصي وهو يحفظ آية ام حسبتم ان تدخلوا الجنة وهل يمكن ان يكون صحابة افضل نبي «الخ» بتلك العبارة المعقدة. تهويل بارد. المجاهد يطلب منه الثبات في الحرب وعدم الفرار وعدم الجزع والخوف ولا يطلب منه اذا حصل له امر طبيعي ان يشكوه الى نبيه الذي يمكن ان يبيح له ما يرفعه سواء أكان من صحابة افضل نبي أم لا واي ربط لأفضلية النبي وعدمها بالمقام ولم يكن في المقام جزع ولا هلع واذا كانوا رهبان ليل في عبادة الله بالصلاة والدعاء والتلاوة لم يلزم ان يكونوا رهبان نصارى لا رهبانية في الاسلام. ولم تسلب منهم شهوة النكاح وقد ورد تعلموا من الديك خمس خصال وعدَّ منها كثرة الطروقة وحبب اليه (ص) من الدنيا ثلاث اولها النساء ومات عن تسع نسوة وتسمية ذلك وهنا ووقاحة من الوهن والوقاحة لما عرفت. وقوله مضت عليهم سنون «الخ» من جملة عباراته الفارغة. قوله لا يجس في قلب احدهم واجس تمنع تكذيب للأحاديث النبوية. وقوله ولا داعية زوجة نسبة لهم الى مخالفة السنة ان اراد انهم لم يتزوجوا ويكذبه المعلوم من حالهم ان اراد عدم ميلهم للنساء وعلى ذكر البيت الذي انشده جرى على اللسان هذان البيتان:

حب النساء شريعة مسنونة مأخوذة عن احمد المختار
ما كان في شرع النبي ترهب من عابد أو فارس كرار

(سادساً مثل ابن مسعود في ورعه ودينه إذا كان يرى ويروي حلية المتعة.

ويروي ذلك ائمة الأمة مثل البخاري ومسلم وامثالهما الذين قال هو فيهم فيما يأتي انهم نقدوا الأحاديث نقد الصيارفة ولم يبق في كتب الأمة زيف أو دخيل ويستشهد بعده بآية لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم وجب قبول قوله واتباعه ولم يجز رد روايته وحقاً انه اذا اعتقد حرمة الزنا واستباح المتعة ـ كما حكاه عن نفسه ـ فلا بد ان يكون استباحها بنص الرسول (ص) ولا يمكن ان يعتدي عليه القرآن بضرب بعض الروايات ببعضها وانها تلا آية لا تحرموا مستشهداً بها لما سمعه وثبت عنده من احلال النبي (ص) عن الله تعالى للمتعة وراداً بذلك على من حرمها ولا يمكن ان يبتذل في سبيل قضاء شهواته آية لا تحرموا ولا ان يعتدي فما ذكره أدل على خلاف مراده. ومثل هذا الذي وقع من ابن مسعود في علمه ودينه وادبه مثل من تزوج بحسناء وقال لا تحرموا. اما الاعتداء وابتذال السنة والآيات في سبيل تأييد هوى النفس فهو ما فعله هذا الرجل في صرف الروايات والآيات عن موردها بغير دليل ولا موجب سوى شهوة النفس وابن مسعود لا يمكن ان يبتذل آية من كتاب الله ولكن عد هذا الرجل الاستشهاد بالآية الكريمة على ما تدل وتنطبق عليه ابتذالاً لها هو عين الابتذال للحق والصواب والاخلال بواجب الآداب. ولم يفهم لقوله ـ ولا أقل بين الصحابة ـ معنى فهل يرى ان الصحابة كلهم في درجة واحدة فمروان بن الحكم والوليد بن عقبة والمغيرة بن شعبة وبسر بن ارطاة واضرابهم في درجة الخلفاء الراشدين لا يقلون عنهم في شيء.

فظهر ان قوله ان هذا الكلام كان ملفقاً كلام ملفق مزوق بعيد عن الحقيقة والحق.

الروايات المدعي فيها النسخ

مسلم في صحيحه بسنده عن سلمة بن الأكوع: رخص رسول الله (ص) عام أوطاس في المتعة ثلاثاً ثم نهى عنها.

روايات سبرة بن معبد الجهني

مسلم في صحيحه بسنده عن الربيع بن سبرة ان اباه غزا مع رسول الله (ص) فتح مكة قال فأقمنا خمس عشرة ثلاثين بين يوم وليلة فأذن لنا رسول الله (ص) في متعة النساء فخرجت أنا ورجل من قومي ولي عليه فضل في الجمال وهو اقرب من دمامة مع كل واحد منا برد فبردي خلق واما برد ابن عمي فبرد جديد غض حتى اذا كنا بأسفل مكة أو باعلاها فتلقتنا فتاة مثل البكرة العنطنطة فقلنا لها هل لك ان يستمتع منك احدنا قالت وماذا تبذلان فنشر كل واحد منا برده فجعلت تنظر الى الرجلين ويراها صاحبي ينظر الى عطفها فقال ان برد هذا خلق وبردي جديد غض فتقول برد هذا لا بأس به ثلاث مرات أو مرتين ثم استمتعت منها فلم اخرج حتى حرمها رسول الله (ص).

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة بن معبد عن ابيه ان نبي الله (ص) عام فتح مكة امر اصحابه بالتمتع من النساء فخرجت انا وصاحب لي من بني سليم حتى وجدنا جارية من بني عامر وكأنها بكرة عيطاء فخطبناها الى انفسنا وعرضنا عليها بردينا فجعلت تنظر فتراني اجمل من صاحبي وترى برد صاحبي احسن من بردي فأمرت نفسها ساعة ثم اختارتني على صاحبي فكن معنا ثلاثاً ثم امر رسول الله (ص) بفراقهن.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة عن ابيه ان رسول الله (ص) نهى يوم الفتح عن متعة النساء.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه انه اخبره ان رسول الله (ص) نهى عن المتعة زمان الفتح متعة النساء وان اباه كان قد تمتع ببردين احمرين.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه: امرنا رسول الله (ص) بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة ثم لم يخرج حتى نهانا عنها.

(وبسنده) عن سبرة الجهني ان رسول الله (ص) نهى عن المتعة وقال انها حرام من يومكم هذا الى يوم القيامة ومن كان اعطى شيئاً فلا يأخذه.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه انه قال اذن رسول الله (ص) بالمتعة فانطلقت انا ورجل الى امرأة من بني عامر فعرضنا عليها انفسنا فقالت ما تعطيني فقلت ردائي وقال صاحبي ردائي وكان رداء صاحبي اجود من ردائي وكنت اشب منه فاذا نظرت الى رداء صاحبي اعجبها واذا نظرت اليّ اعجبتها ثم قالت انت ورداؤك تكفيني فكنت معها ثلاثاً ثم ان رسول الله (ص) قال من كان عنده من هذه النساء اللاتي يتمتع بهن فليخل سبيلها.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة الجهني ان اباه قال قد كنت استمتعت في عهد النبي (ص) امرأة من بني عامر ببردين احمرين ثم نهانا رسول الله (ص) عن المتعة.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة الجهني ان اباه حدثه انه كان مع رسول الله (ص) فقال يا أيها الناس إني كنت قد أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة عن ابيه ان النبي (ص) نهى عن نكاح المتعة.

الامام احمد بن حنبل في مسنده فيما اخرجه من حديث سبرة بن معبد بسنده عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه: خرجنا مع رسول الله (ص) يوم الفتح فأقمنا خمس عشرة من بين ليلة ويوم فاذن لنا رسول الله (ص) في المتعة وخرجت انا وابن عم لي في اسفل مكة أو قال في اعلى مكة فلقينا فتاة من بني عامر بن صعصعة كأنها البكرة العنطنطة وأنا قريب من الدمامة وعلي برد جديد غض وعلى ابن عمي برد خلق فقلنا لها هل لك في ان يستمتع منك احدنا قالت وهل يصلح ذلك قلنا نعم فجعلت تنظر الى ابن عمي فقلت لها ان بردي هذا جديد وبرد ابن عمي هذا خلق مح قالت برد ابن عمك هذا لا بأس به فأستمتع منها فلم نخرج من مكة حتى حرمها رسول الله (ص).

(وبسنده) عن ربيع بن سبرة عن ابيه ان رسول الله (ص) نهى عن متعة النساء يوم الفتح.

(وبسنده) عن ربيع بن سبرة: سمعت ابي يقول سمعت رسول الله (ص) في حجة الوداع ينهى عن نكاح المتعة.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة عن ابيه: خرجنا مع رسول الله (ص) من المدينة في حجة الوداع الى ان قال فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم امرنا بمتعة النساء فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انهن قد ابين الا الى أجل مسمى قال فأفعلوا فخرجت انا وصاحب لي علي برد وعليه برد فدخلنا على امرأة فعرضنا عليها انفسنا فجعلت تنظر الى برد صاحبي فتراه اجود من بردي وتنظر الي فتراني اشب منه فقالت برد مكان برد واختارتني فتزوجتها عشراً ببردي فبت معها تلك الليلة فلما اصبحت غدوت الى المسجد فسمعت رسول الله (ص) وهو على المنبر يخطب يقول من كان منكم تزوج امرأة الى اجل فليعطها ما سمي لها ولا يسترجع مما اعطاها شيئاً وليفارقها فإن الله قد حرمها عليكم الى يوم القيامة.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة عن ابيه: نهى رسول الله (ص) عن المتعة.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة عن ابيه عن النبي (ص) انه امرهم بالمتعة قال فخطبت انا ورجل امرأة فلقيت النبي (ص) بعد ثلاث فاذا هو يحرمها اشد التحريم ويقول فيها اشد القول وينهى عنها اشد النهي.

(وبسنده)عن الربيع بن سبرة عن ابيه سبرة الجهني اذن لنا رسول الله (ص) في المتعة فأنطلقت انا ورجل هو اكبر مني سناً من اصحاب النبي (ص) فلقينا فتاة من بن عامر كأنها بكرة عيطاء فعرضنا عليها انفسنا فقالت ما تبذلان.قال كل واحد منا ردائي وكان رداء صاحبي أجود من ردائي وكنت أشب منه فجعلت تنظر الى رداء صاحبي ثم قالت انت ورداؤك تكفيني فاقمت معها ثلاثاً ثم قال رسول الله (ص) من كان عنده من النساء التي تمتع بهن شيء فليخل سبيلها ففارقتها.

(وبسنده) عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه خرجنا مع رسول الله (ص) فلما قضينا عمرتنا قال لنا رسول الله (ص) استمتعوا من هذه النساء والاستمتاع عندنا يومئذ التزويج فعرضنا ذلك على النساء فأبين إلا ان نضرب بيننا وبينهن اجلاً فذكرنا ذلك للنبي (ص) فقال افعلوا فانطلقت انا وابن عم لي ومعه بردة ومعي بردة وبردته اجود من بردي وانا اشب منه فأتينا امرأة فعرضنا ذلك عليها فأعجبها شبابي واعجبها برد ابن عمي فقالت برد كبرد فتزوجتها فكان الأجل بيني وبينها عشراً فبقيت عندها تلك الليلة ثم

اصبحت غادياً الى المسجد فاذا رسول الله(ص) بين الباب والحجر يخطب الناس يقول ألا أيها الناس قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من هذه النساء إلا وان الله تبارك وتعالى قد حرم ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً .

ابن ماجة القزويني في سننه بسنده عن الربيع بن سبرة عن ابيه : خرجنا مع رسول الله(ص) في حجة الوداع فقالوا يا رسول الله ان العزوبة قد اشتدت علينا قال فاستمتعوا من هذه النساء فأتيناهن فأبين ان ينكحننا الى ان نجعل بيننا وبينهن اجلاً فذكروا ذلك للنبي (ص) فقال اجعلوا بينكم وبينهن اجلاً فخرجت انا وابن عم لي معه برد ومعي برد وبرده اجود من بردي وانا اشب منه فأتينا على امرأة فقالت برد كبرد فتزوجتها فمكثت عندها تلك الليلة ثم غدوت ورسول الله (ص) قائم بين الركن والباب وهو يقول ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع الا وان الله قد حرمها الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئاً .

هذه هي روايات سبرة التي اخرجها مسلم وابن حنبل وابن ماجة نقلناها كلها ليتضح ما في دعاواه وآرائه من الفساد وهو قد اشار اليها في ص١٣٣ مستدلاً بها على التحريم المؤبد فقال وقد روى الامام احمد والامام مسلم عن سبرة الجهني التحريم المؤبد من يوم الفتح الى يوم القيامة اهـ .

(ونقول) اولاً انها كما دلت على التحريم المؤبد يوم الفتح دلت على الاباحة يوم الفتح وعلى الاباحة في حجة الوداع وبه تبطل دعواه السابقة انها لم تكن مباحة في شرع الاسلام اصلاً وانها من بقايا احكام الجاهلية ومبالغة في ذلك واطالة لسانه بسوء القول فكيف عرف دلالتها على التحريم وعمي عن دلالتها على الاباحة؟

(ثانياً) انها لا تصلح دليلاً لما زعمه من التحريم المؤبد من وجوه .

(الأول) انها مع تسليم سندها معارضة بما مر من الروايات عن جابر وعمران ابن الحصين وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وسلمة بن الأكوع وغيرهم وتلك ارجح لكثرة رواتها وروايات سبرة انها رواها الربيع بن سبرة عن ابيه فهي بمنزلة رواية واحدة مع تأكيد تلك بالاستشهاد بآية تحريم الطيبات والتصريح ببقاء الاباحة الى خلافة الشيخين حتى نهى عنها عمر وتأكيد ابن عمر ذلك بالحلف بأنهم لم يكونوا على عهد الرسالة زانين ولا مسافحين وتصريح عمران بن الحصين بنزول آية المتعة والعمل بها وعدم نسخها وعدم نهي النبي (ص) عنها طول حياته وان الذي حرمها قال ذلك برأيه .

(الثاني) انها مختلفة في تاريخ الاباحة والنسخ ففي بعضها من روايات مسلم وابن حنبل أنهما كانا يوم الفتح وفي بعضها من روايات ابن حنبل وابن ماجة أنهما كانا في حجة الوداع . وفي بعضها من روايتها لم يعين الوقت وإذا ضممنا الى ذلك ما ورد في إباحتها وتحريمها يوم خيبر وعمرة القضاء وحنين واوطاس وتبوك وتكون قد أبيحت ونسخت سبع مرات كما تقدم مفصلاً في أول البحث عند الكلام على قوله ان المتعة من غرائب الشريعة وكما فصلناه في الحصون المنيعة .

(الثالث)ان مضامينها متنافية متناقضة مع كونها حكاية لواقعة واحدة مع شخص واحد فرواية سبرة الأولى التي فيها التحريم يوم الفتح فيها تناقض بين روايتي مسلم وابن حنبل فمسلم روى ان سبرة كان جميلاً وبرده خلق وصاحبه من قومه كان قريباً من الدمامة وبرده جيد وان الذي تمتع بها هو سبرة دون صاحبه واحمد روى ان القريب من الدمامة هو سبرة وبرده جيد غض وبرد ابن عمه خلق وان الذي استمتع بها هو ابن عمه لا هو ورواية سبرة الأولى في صحيح مسلم ومسند أحمد ظاهرها ان الأذن كان بعد خمسة عشر يوماً من دخول مكة . وروايتا مسلم واحمد الأخريان ظاهرهما ان الترخيص كان حين دخول مكة لقوله حين دخلنا مكة فلما قدمنا مكة طفنا ثم امرنا بمتعة النساء وروايتا مسلم واحمد الأولتان دلتا على ان سبرة خرج مع رجل من قومه ابن عم له ورواية مسلم الثانية على انه خرج مع صاحب له من بني سليم وسبرة من جهينة وجهينة ابو بطن من قضاعة ابن معد بن عدنان . وبنو سليم بطن من مضر بن نزاد بن معد بن عدنان وهو سليم بن منصور وبنو سليم بن فهم ايضاً فرقة من الأشاقر وهم بطن من دوس ودوس فرقة من غسان وغسان بطن من قحطان وجميع العرب الموجودين يرجعون الى عدنان وقحطان وقضاعة كما في عيون المسائل فلا يتوهمن متوهم ان بني سليم من جهينة . وروايتان من روايات مسلم دلتا على ان سبرة تمتع بأمرأة من بني عامر ببرد واحد ورواية ثالثة لمسلم على انه استمتع بامرأة من بني عامر ببردين احمرين فكم مرة تمتع سبرة يوم فتح مكة مع ان في الروايات ما يدل على ان ذلك كله حكاية لواقعة واحدة صدرت معه يوم الفتح فإن راوي هذه الروايات كلها عنه شخص واحد وهو ابنه الربيع بن سبرة وهي متحدة في اكثر الخصوصيات مثل خروجه مع رجل وعرضهما انفسهما على المرأة ورفيقه دميم اكبر منه سناً وهو جميل شاب وتردد المرأة بينهما لذلك واختيارها الشاب وكونها من بني عامر وكونها مثل البكرة العنطنطة أو العيطاء التي بمعناها فكيف تتفق معه كل هذه الخصوصيات كل مرة ومع ذلك فمرة كان هذا يوم الفتح ومرة في حجة الوداع ومرة كان هو الشاب الجميل الذي برده رديء فأختارته المرأة ومرة بالعكس كل هذا مما يدل على ان هذه الروايات موضوعة مضافاً الى امور اخرى ذكرناها في الحصون المنيعة لبطلان هذه الروايات .

زعمه الاجماع على تحريم المتعة من الصحابة والامة

في ص١٢٧ : اجمعت الشيعة على ان عمر نهى عن متعة النساء على ملأ من الصحابة والامام علي وشيعته عنده وسيفه بيده حاضر ولم ينكر ذلك على عمر منكر فهذا اجماع على ثبوت النهي وعلى ثبوت النسخ . والمجلس كان مجلس استشارة ولم يكن احد يسكت فيه خوفاً أو وهماً ولم يكن من دأب علي ان يسكت في مثل هذه الساعة على مثل هذه المسألة وفي السكوت هدم لحكم جليل من احكام الدين هو شعار له وشارة . ودعوى التقية بعد كل هذه شأن ذليل متهور يهرأ ويهزأ ويتفل على وجه الحق ثم ينجو بالسوأة وابن عباس كان قد اشتهر عنه القول بالمتعة حتى جرت مجرى الامثال وكان يقول بالمتعة جماعة من الصحابة وعن جابر انهم كانوا متمتعون من النساء حتى نهاهم عنها عمر ثم امتنعوا والنهي زمان عمر كان باجماع من الصحابة فيهم علي والاجماع اجماع على ثبوت نهي الشارع وعلى ثبوت النسخ من الشارع ثم قد اجمعت الامة على منع المتعة والامتناع عنها . وقد كانت في عهد الرسالة تثبت سنة وتخفى على جملة من الصحابة كثيرة وعلمها عند واحد أو جماعة ويرى صحابي رأياً من عند نفسه يخالفها أو لا يخالفها وابن عباس قد خفي عليه سنة في ابواب الربا والصرف كما خفي عليه وعلى جماعة من الصحابة تحريم المتعة حتى اجمعت شورى الصحابة عند عمر وعلي على ان الشارع

حرمها تحريم الأبد وهذا معنى قول جابر انهم كانوا يتمتعون حتى نهاهم عمر.

وفي ص١٣٣ قال ابن المنذر جاء من الأوائل الترخيص في المتعة ولا اعلم اليوم من يجيزها إلا بعض الشيعة وقال عياض ثم وقع الاجماع على تحريمها. وتمتع جماعة من صحابي أو تابعي ليس بحجة ثم خلاف جماعة لم يبلغها حديث التحريم أو بلغها وعملت على خلافه لا يقدح اصلاً وابداً في الحجة اذ قد صح عند الامة حديث التحريم المؤبد بإجماع في شورى الصحابة حيث ان جابراً يقول ان من لم يبلغه النسخ كان يتمتع يعتقد ان الأمر باقٍ على ما كان حتى ثبت النسخ والتحريم المؤبد في شورى الصحابة زمن عمر ووافقته الأمة.

وفي ص١٣٥ ثبت عند أهل العلم وائمة الاجتهاد وائمة المذاهب تحريم المتعة بوجوه وذكر منها اجماع الأمة على التحريم بعد ما تقرر النهي والنسخ في شورى الصحابة زمن عمر وكان علي حاضراً بالمجلس وقد ثبت باجماع الشيعة وأهل السنة والجماعة وبرواية زيد بن زين العابدين ومحمد بن الحنفية عن امام الأئمة وامير المؤمنين علي (ع) تحريم المتعة تحريم ابد، الرواية ثابتة قطعاً ودعوى التقية ساقطة بالضرورة فالاجماع قطعي.

وفي ص١٢٦ روى الامام مالك والزهري عن ائمة أهل البيت عن علي امير المؤمنين (ع) ان النبي نهى يوم خيبر عن نكاح المتعة. روى الامام الشافعي عن ابن عيينة عن الزهري عن الحسن(١) عن ابيه الباقر محمد بن علي عن علي بن أبي طالب ان النبي حرم نكاح المتعة يوم خيبر. روى محمد بن الحنفية عن أبيه علي بن أبي طالب ان منادي رسول الله نادى يوم خيبر ألا ان الله ورسول الله ينهاكم عن المتعة. والامام الطحاوي في معاني الأثار روى بسند ثابت ان علياً قال لأبن عباس انك رجل تائه ألم تعلم ان رسول الله نهى عن متعة النساء وروي عن عبد الله بن عمر: والله لقد علم ابن عباس ان رسول الله حرمها يوم خيبر وروت كتب الشيعة بالسند عن زيد بن زين العابدين علي عن آبائه عن علي بن ابي طالب (ع) أن النبي حرم يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية ونكاح المتعة والشيعة لا تنكر هذه الرواية وان قالت انها وردت مورد التقية ودعوى التقية بعد ثبوت الرواية هراء وهواء وطعن على دين الامام.

وفي ص١٤١ ثبت بسند اجمع عليه الشيعة والأمة ان شورى الصحابة وركنها الأعظم علي (ع) قررت وأقرت على تحريم المتعة تحريم الأبد زمن النبي.

وفي ص١٤٧ بعد ما ذكر حيث ـ قيل لعمر يعيب عليك الناس ـ المتقدم قال وبه ـ أي بهذا الحديث ـ يرتد عن دينه ما ابتهرته الشيعة على لسان الامام علي انه كان يقول لولا نهيه عن المتعة ما زنى إلّاشقي أو الآشقا ـ قليل ـ فذلك القول من عمر رد لهذا القول الذي وضعته الشيعة على لسان علي (الى ان قال) فلو كان علي صار يقول هذا القول بعد زمن الفاروق لكان اذل الناس.

وفي ص١٤٩ العرب قبل الاسلام كانت لها انكحة دامت حتى صارت عادة ابطلها الاسلام ومنها المتعة فدامت في صدر الاسلام حتى تقرر في شورى الصحابة زمن عمر ثبوت النهي والنسخ وتحريم الأبد فنهى عنها عمر فأشيع اشاعة غرض أو غفلة ان الناهي انما هو عمر فبقي الاختلاف زمن التابعين حتى رجع الأكثر الى ما كان يراه عمر فأجمعت الأمة بعده على التحريم إلا الشيعة ولم يكن بيدها من دليل الا ارغام بمجرد ولم يوجد لها من زخرفة إلا انها شارة لأهل البيت وشعار للائمة.

(ونقول) كلامه هذا كسائر كلماته قد اشتمل على امور هي عبارة عن دعاوٍ مجردة عن دليل ومماحكات وتمحلات وتناقضات ومصادمات للبديهة ومخالفات لاجماع المسلمين ودعوى للاجماع في محل الخلاف وللقطع في موضع القطع بالعدم وغيرها من هذا النسخ فلنتكلم على كل واحد منها على حدة.

(الأول) زعمه إجماع الصحابة على ثبوت النهي واستدلاله بأنه وقع على ملأ منهم ولم ينكره احد وعلي حاضر فكان اجماعاً. وفيه ان حضوره غير معلوم ومن الذي ذكره. ومما يضحك الثكلى قوله (وشيعته عنده وسيفه بيده) فهل كان الموقف موقف حرب وطعن وضرب واحداث فتنة في الاسلام هي اعظم مفسدة مما حصل ولعله يقصد بذلك الهزء وهو اولى به. ولو كان عند علي من شيعته من يغني عنه لنفعه قبل هذا الموقف ولم يكن عنده حمزة ولا جعفر ولا عبيدة. وسيفه ولم يكن في يده بل في غمده لا يؤذن له بالسل ولو فرض انه كان حاضراً وسكت فقد سكت فيما هو اعظم من تلك الساعة. ومن عند كلامه على التقية انه لم يكن اعظم من موسى كليم الله حين قال ففررت منكم لما خفتكم. ولا من هارون لما قال ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني. ولا من لوط اذ قال لو ان لي بكم قوة ولا من محمد (ص).

وقد فر من قومه لما تعاقدوا على قتله الى الغار فاختفى فيه ثلاثاً ثم الى المدينة مستخفياً. على أن دعوى عدم إنكاره كذب وافتراء فقد قال لولا ما تقدم به فلان ما زنى الأشقى أو ما هذا معناه وهذا غاية ما يمكنه من الانكار وأما زعمه أن الشيعة ابتهرته ووضعته على لسان علي يكذبه إنه إنما رواه عن علي علماء غير الشيعة ممن تسموا بأهل السنة فالابتهار ليس إلا من هذا الرجل الذي لا يبالي ما يقول وبذلك يرتد عن دينه ما ابتهره (١) على الشيعة غير هيّاب ولا مبالٍ من أنها وضعته على لسان علي. ففي تفسير الطبري ج ٥ ص ٩ بسنده عن شعبة عن الحكم قال علي لولا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى إلّاشقي. ومثله عن الثعلبي في تفسيره. وفي الدر المنثور في تفسير كلام الله بالمأثور للسيوطي ج ٢ ص ١٤٠ اخرج عبد الرزاق وابو داود في ناسخه وابن جرير عن الحكم قال علي لولا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى الأشقا ومن ذلك يعلم مبلغ امانة هذا الرجل ومبلغ علمه بالأحاديث ومبلغ ادبه في قوله فلو كان علي صار يقول الخ. وما يدريه انه قاله في زمن الفاروق أو بعده. اما الروايات التي اسندت اليه روايات التحريم فهي مخالفة لما رواه عنه الأئمة من ذريته الذين هم اعرف بمذهبه من كل احد فلا يلتفت اليها. والتقية قد بينا عند الكلام عليها انها ثابتة في العقل والنقل وانها من الدين فما كلامه هذا الا هراء وهواء وطعن على دين الاسلام كما ان دعوى عدم انكار احد عليه ايضاً كذب وافتراء فقد انكر عليه جماعة وأبوا عليه هذا النهي كما مر عند ذكر ثبوتها بالسنة ففي الدر المنثور للسيوطي ج ٢ ص ١٤١ قال اخرج عبد الرزاق وابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس:

---

(١) هكذا في النسخة ولعل في العبارة سقطا ـ المؤلف ـ.

(١) تبعنا لفظه في هذه الجملة مع عدم ظهور صحتها عربية ـ المؤلف ـ.

رحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها أمة محمد لولا نهيه عنها ما احتاج الى الزنا اشفى الحديث. وفي النهاية الأثيرية عن كتاب الهروي ما لفظه في حديث ابن عباس ما كانت المتعة إلا رحمة رحم الله بها أمة محمد (ص) لولا نهيه عنها ما احتاج الى الزنا اشفا أي إلا قليل من الناس. وقال الأزهري اي إلا ان يشفي أي يشرف على الزنا ولا يواقعه اهـ. النهاية وفي لسان العرب في الحديث عن عطاء سمعت ابن عباس يقول ما كانت المتعة وساق الحديث الى ان قال والله لكأني اسمع قوله اشفا - عطاء القائل - ودعوى رجوعه عنها بالطلة مختلقة كدعوى قول علي له انك رجل تائه الخ. وابن عباس انما اخذ القول بإباحتها عن علي وابن عمر لم يكن ليقول والله لقد علم ابن عباس ان رسول الله (ص) حرمها فإنه قدح في ابن عباس بمخالفة الرسول (ص) عالماً لا يقدم عليه ابن عمر مع ان المروي عنه إنكار تحريمها. وقوله والله ما كنا على عهد رسول الله (ص) زانين ولا مسافحين وجوابه لمن قال له ان اباك نهى عنها شهور وممن رواه الترمذي عن قول عمران بن الحصين نزلت آية المتعة في كتاب الله وعملنا بها مع رسول الله (ص) فلم تنزل آية تنسخها ولم ينه عنها النبي (ص) حتى مات وفي رواية عنه ان الله انزل في المتعة آية وما نسخها بآية أخرى وامرنا رسول الله (ص) بها وما نهانا عنها ثم قال رجل برأيه ما شاء أو فقال بعد رجل برأيه ما شاء وقول جابر فعلناهما مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما كالصريح في ان الامتناع لنهي عمر لا لغيره وهو انكار ضمني وما اسنده الى جابر لا يدل عليه شيء من الأحاديث المنقولة المار ذكرها فهو يقول في احدها: استمتعنا على عهد رسول الله (ص) وابي بكر وعمر وفي الأخر كنا نستمتع بالقبضة على عهد رسول الله وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث وفي الثالث فعلناهما - أي المتقين - مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما. فهل في هذا الكلام دلالة على ان من لم يبلغه النسخ كان يتمتع يعتقد ان الأمر باقٍ حتى ثبت النسخ بشيء من الدلالات كما يزعمه هذا الرجل فهو افتراء على جابر وتفسير لكلامه بما لا يرضى به ولم ينسبه احداً اليه. نعم لم ينكر عليه احد انكار ممانعة ومقاومة ومن ذا الذي يجسر على هذا وهو يقول انا احرمهما وأُعاقب عليهما فيعرض نفسه للعقاب ويقول لو كنت تقدمت لرجمت. وممن افتى بها أبي بن كعب كما مر عند الكلام على آية فما استمتعتم وكانت فتواه هذه طول حياته وقال المرتضى في الشافي افتى بالمتعة جماعة من الصحابة والتابعين وعد من الصحابة عبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله الأنصاري وسلمة بن الأكوع وزاد العلامة في كشف الحق المغيرة بن شعبة ومعاوية بن ابي سفيان وفي كشف الحق قال محمد بن حبيب البختري كان ستة من الصحابة وستة من التابعين يفتون بإباحة المتعة للنساء. وظاهر هذا النقل عنهم انهم كانوا يفتون بها طول حياتهم كما ان ذلك صريح ما مر عن ابن عباس وابن عمر وعمران كل هذا وهو يتمحل ويقول انه خفي عليهم تحريم المتعة حتى اجمعت شورى الصحابة على ان الشارع حرمها يحمل على ذلك قول جابر المتقدم مع انه لا يدل على الاجماع على التحريم بل على الامتناع لأجل النهي بعد سماع هذا التهديد فظهر فساد دعواه اجماع الصحابة على النهي وسخفها وانها دعوى للاجماع في محل الخلاف واغرب من ذلك دعواه انه ثبت بإجماع الشيعة ومن تسموا بأهل السنة وبرواية زيد وابن الحنفية عن علي تحريم المتعة تحريم ابد فستعرف انه لا اجماع لا من الشيعة ولا من غيرهم وكيف جمع الشيعة على روايته عن علي وتخالفه وان جميع ائمة أهل البيت كانوا يفتون عليها كما روى ذلك عنهم بالتواتر والاتفاق اصحابهم واتباعهم من شيعتهم ومحبيهم الذين هم اعرف بمذهبهم من كل احد وهو مع ذلك يشتط ويقول بلا خجل ولا مبالاة الاجماع قطعي ورواية النهي عن زيد وابن الحنفية عن امير المؤمنين علي بالتحريم باطلة قطعاً لأنها مخالفة لما ثبت عنه بالتواتر المتقدم سواء أكانت دعوى التقية ساقطة أم قائمة فقوله الرواية ثابتة قطعاً ودعوى التقية ساقطة بالضرورة فالاجماع قطعي كلها دعاوٍ ساقطة لا برهان عليها أسرع مدعيها الى دعوى القطع - على عادته - في محل الشك أو القطع بالخلاف كما ظهر فساد قوله ان النهي زمن عمر كان بإجماع الصحابة فإنه وحده هو الناهي، ولم ينقل عن احد غيره انه نهى بل جماعة أبوا عليه هذا النهي كما مر وفساد قوله لم يكن احد يسكت خوفاً أو وهماً وقوله أو وهماً وهم منه ذكر مثله سابقاً عند الكلام على التقية وبينا وهمه فيه وظهر انه وحده هو المتهور الذي يهرأ ويهزأ وينقل على وجه الحق ثم ينجو بالسوأة وان هذه العبارات السيئة التي اعتادها وتفاصح بها (يهرأ ويهزأ) لا احد احق بها منه.

(الثاني) زعمه ان هذا الاجماع اجماع على ثبوت النسخ والنهي من الشارع وفيه. مع ان الاجماع اصلاً غير واقع فضلاً عن ان يكون على ثبوت نهي الشارع - ان الناهي قد اسند النهي الى نفسه بقوله متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) انا انهي عنهما وأعاقب عليهما بطريق الحصر وتقديم الضمير المنفصل على فعل النهي الدال صريحاً على انه هو الناهي لا غيره كما تقرر في علم البيان في مثل قولنا أنا فعلت كذا ولو كان المراد نهي الشارع لكان اسناد النهي الى الشارع بأن يقال نهي الشارع عنها متعيناً لأنه ادخل في القبول منه ولم يكن ليسنده الى نفسه.

(الثالث) زعمه ثبوت النهي والنسخ وتحريم الأبد في شوري الصحابة وان المجلس الذي وقع تحريمها فيه كان مجلس استشارة وفيه انه لم يكن مجلس استشارة كما زعم ولكنه مجلس انذار وتهديد وانها لم تكن شورى من الصحابة وفي ذلك المجلس الذي يدعيه وانما كان تحريم وتهديد ووعيد من رجل واحد فقط وان هذه الشورى المزعومة الموهومة لم يحضرها علي ولم يكن ركنها الأعظم ولا غير الأعظم ولم يكن لها اركان ولا بناء ولم يكن إلا تحريم رجل واحد وتهديده المخالف بالعقاب على ان الاستشارة لا محل لها في الاحكام الشرعية واحكام الشرع لا تكون بالشورى وبالأراء وانما سبيلها نص الشارع: ﴿ما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ وليس سبيلها آراء الرجال حتى يشيروا فيها بنفي أو بإثبات وإنما الاستشارة في الحروب وسياسة الملك وامور الدنيا وهل تكون الشورى ناسخة لوحي الله تعالى واذا كانت المتعة حرمت في زمن النبي (ص) تحريم الأبد فلا بد ان يكون اطلع على هذا التحريم كافة الصحابة لا سيما بعد ان تكرر النهي سنة سبع وثمان وتسع عشرة في آخر حياة النبي (ص) في حجة الوداع فهل يحتمل عاقل انه بقي احد يجهل هذا النهي لو كان وكيف خالفه جماعة من الصحابة واي حاجة الى شورى الصحابة في هذا الحكم بعد وفاة النبي (ص) بعدة سنين فهذا كله يبطل ما يقوله ويناقض ما يدعيه ويدل على ان الأمر على خلاف ما زعمه واجتماع شورى الصحابة عند عمر وعلي على تحريمها افتراء على الصحابة وما ابعد الشورى عن قول من يقول لو تقدمت لرجمت على ان هذه الشورى التي يدعيها ان كان اصحابها قالوا بالتحريم اجتهاداً فهو مردود عليهم لعدم عصمتهم وان كانوا رووه عن النبي (ص) وكان النهي ثابتاً عندهم فأي حاجة الى الشورى؟.

(الرابع) زعمه اجماع الأمة بعد الصحابة على التحريم وهي دعوى واضحة البطلان، قال المرتضى في الشافي: افتى بالمتعة جماعة من الصحابة والتابعين وعد من التابعين ابا سعيد الخدري وسعيد بن جبير وابن جريح ومجاهد وغيرهم ممن يطول ذكره ا هـ. وزاد العلامة في كشف الحق عطاء وقد اعترف صاحب الوشيعة ص ١٣٢ بانه كان يقول بالمتعة جماعة من التابعين منهم طاوس وعطاء وسعيد بن جبير وجماعة من فقهاء مكة منهم ابن جريح ومر قول محمد بن حبيب البختري كان ستة من التابعين يفتون بإباحة المتعة للنساء فهذا كله يكذب حصول الاجماع في عصر التابعين ومن بعدهم كما ثبت كذب حصوله في عصر الصحابة ويدل على انه لم يحصل لا على المنع ولا على الامتناع.

قال المرتضى في الشافي: فأما سادة أهل البيت وعلماؤهم فأمرهم واضح في الفتيا بها كعلي بن الحسين زين العابدين وابي جعفر الباقر وابي عبد الله الصادق وابي الحسن موسى الكاظم وعلي بن موسى الرضا عليهم السلام. اما تهويله بأنه ثبت عند أهل العلم وائمة الاجتهاد وائمة المذاهب تحريم المتعة بإجماع الأمة فأهل العلم هم أهل البيت الذي أمرنا أن نتعلم منهم ولا نعلمهم وان لا نتقدمهم ولا نتأخر عنهم واذا اردنا دخول مدينة علم المصطفى ان نأتي بابها علي بن أبي طالب (ع) سيد أهل البيت وكلهم افتوا باحلالها. اما ائمة الاجتهاد فدعوى افتائهم كلهم بتحريمها غير ثابت ففي حاشية مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر في الفقه الحنفي المطبوع بالآستانة سنة ١٣١٩ لصاحب الشرح ج ١ ص ٢٧٠ ما لفظه: وقال مالك هو ـ أي نكاح المتعة ـ جائز لأنه كان مباحاً فليبق الى ان يظهر ناسخه ا هـ. وذكر في الشرح المذكور انه منسوخ باجماع الصحابة ثم قال: فعلى هذا يلزم عدم ثبوت ما نقل من اباحته عند مالك ا هـ. ففرع عدم ثبوت النقل على النسخ بإجماع الصحابة وحيث ان اجماعهم غير متحقق بل عدمه ثابت بافتاء جماعة منهم بذلك كابن عباس وابن مسعود وابن عمر وجابر الأنصاري وعمران بن الحصين وغيرهم ممن تقدم فالتفريع غير ثابت. ولو فرض افتاؤهم كلهم بتحريمها فحكم القرآن الكريم والسنة النبوية واقوال اكابر الصحابة والتابعين والفقهاء امثال ابن جريح فقيه مكة مقدمة.

(الخامس) اعترافه بأن ابن عباس وجماعة من الصحابة كانوا يقولون بالمتعة وان جابراً كان يقول انهم كانوا يتمتعون من النساء حتى نهاهم عنها عمر واعتراف ابن المنذر بثبوت الترخيص في المتعة من الأوائل الذي لا يمكن ان يكون ترخيصاً في حكم جاهلي مناقض ومكذب لقوله السابق انها لم تشرع في الاسلام وانها من بقايا انكحة الجاهلية وانها كانت امراً تاريخياً لا حكماً شرعياً ولكنه ينقل ما يكذبه ويحتج به ولا يبالي.

(السادس) زعمه انها كانت تثبت سنة وتخفى على جماعة كثيرة من الصحابة والتباس الأمر عليهم لو امكن في غير هذا المقام فهو هنا غير ممكن بعد ما نودي بتحريمها ـ على ما زعموا ـ مراراً عديدة على رؤوس الأشهاد وفي غزوات متعددة احداها يوم فتح مكة المتأخر عن صدر الاسلام كثيراً وفي آخر حياة النبي (ص) في حجة الوداع فبقاء حكمها خافياً عنهم أو عن بعضهم طول حياة النبي (ص) ومدة خلافة ابي بكر وشطراً من خلافة عمر واستمرارهم على فعلها حتى نهاهم عمر في شأن عمرو بن حريث ممتنع عادة ولا يؤمن به صغار العقول فضلاً عن كامليها.

(السابع) زعمه أن تمتع جماعة من صحابي أو تابعي ليس بحجة يبطله أن الصحابة الذين تمتعوا أسندوا ذلك إلى ترخيص النبي (ص) وأمره كما نصت عليه الأخبار التي نقلناها فكيف لا يكون حجة وإذا كان تمتع جماعة من الصحابة مع إسنادهم الترخيص إلى النبي (ص) ليس بحجة فتحريم صحابي واحد مع إسناده التحريم إلى نفسه ومخالفة جماعة من صحابي وتابعي وغيرهم له كيف صار حجة والتمست له الوجوه البعيدة وسردت وأولت لأجله الروايات الصحيحة. وزعمه أن الجماعة المخالفة لم يبلغها حدث التحريك أو بلغها وعملت على خلافه يبطله أن عدم بلوغها ممتنع عادة كما عرفت واحتمال بلوغها وعملها على خلافه أشنع وأبشع فإنه نسبة لاجلاء الصحابة إلى الإقدام على الزنا عمداً ومخالفة نهي النبي الصريح وفيهم مثل ابن مسعود الذي وصفه ص ١٢٨ ـ ١٢٩ ـ ١٣٠ بأعلى صفات الفضل ومنها أن أقوم الناس بأدب الدين وأشبه الصحابة هدياً بالنبي (ص) وكيف يلتئم هذا مع عدالة جميع الصحابة ومع كون عصرهم أقدس العصور وأفضلها كما قاله فيما سلف لا سيما عصر الرسالة ومع قوله ص ١٢٩ فأين قول الكتاب وليستعفف الآية. ومن كان المخاطب بقوله اصبروا وصابروا وهل يمكن أن يكون صحابة أفضل نبي أوهن وأوقح من صحابة أي نبي كان وقد كانوا رهبان ليل فأي تهور أعظم من هذا أو أي تناقض أقبح منه وحديث التحريم المؤبد ما صح ولن يصح وكيف يصح حديث مضطرب يقتضي أن تكون أبيحت وحرمت سبع مرات وقد بيّنا عدم صحة حديث التحريم في الحصون المنيعة بما لا مزيد عليه وما اسنده الى جابر لا يدل عليه شيء من احاديثه المتقدمة وهي: استمتعنا على عهد رسول الله (ص) وابي بكر وعمر. كنا نستمتع بالقبضة على عهد رسول الله (ص) وابي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث فعلناهما أي المتعتين مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما فهل يتوهم احد عنده ذرة من فهم ان معنى هذا الكلام ان من لم يبلغه النسخ كان يتمتع بقبضة يعتقد ان الأمر باقٍ حتى ثبت النسخ والتحريم المؤبد فهو افتراء على جابر وتفسير لكلامه بما لا يرضى به ولا يدل عليه ولم ينسبه احد اليه.

(الثامن) زعمه ان اشيع اشاعة غرض أو غفلة ان الناهي هو عمر وهذا تمويه وستر للحقائق فقد ترك الخداع من كشف القناع بقوله: انا احرمهما وأعاقب عليهما والغفلة لا يتوهمها إلا الغارق في الغفلة وأي غفلة تبقى بعد هذا التصريح نعم اشيع اشاعة غرض لا غفلة فيه ان النهي من صاحب الشرع وليس كذلك وبقاء الاختلاف زمن التابعين دليل على بطلان قرار الشورى الذي زعمه. ولم يكن بيد من قال بحرمتها من دليل إلا ارغام من احلها ومتابعة من حرمها مع الاعتراف بعدم عصمته ولم يوجد لها من زخرفة إلا اشباه هذه الزخرفات التي يذكرها هذا الرجل.

دعوى رجوع ابن عباس عن القول بالمتعة

قال في ص ١٣٣ قال الشعبي حدثني بضعة عشر نفراً من اصحاب ابن عباس انه ما خرج من الدنيا حتى رجع عن قوله في الصرف والمتعة فأن لم يقبل رجوعه فأجماع التابعين بعده يرفع قوله والأمة ترث العلم ولا ترث ضلال احد.

(ونقول) دعوى رجوع ابن عباس عنها باطلة فقد اشتهر القول بها عنه اشتهاراً ما له من مزيد حتى نظمت فيه الأشعار ففي الدر المنثور للسيوطي وغيره من طريق سعيد بن جبير قلت لأبن عباس ماذا صنعت ذهب الركاب

بفتياك وقالت فيه الشعراء قال وماذا قالوا؟ قلت قالوا:

اقول للشيخ لما طال مجلسه	ياصاح هل لك في فتيا ابن عباس
هل لك في رخصة الأطراف آنسة	تكون مثواك حتى مصدر الناس

ورجوعه لم يصح والرواية بذلك عن الشعبي مع ارسالها وكون النفر الذين رووا ذلك عن ابن عباس مجهولين ومع انحراف الشعبي عن علي وبني هاشم وكونه نديم الحجاج وقاضي عبد الملك بن مروان لم تكن لتعارض ما صحت واستفاضت روايته. وفي الكشاف عن ابن عباس ان آية فما استمتعتم محكمة ـ يعني لم تنسخ ـ وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ا هـ. وهو يدل على عدم رجوعه وفي النهاية الأثيرية عن كتاب الهروي ما لفظه وفي حديث ابن عباس ما كانت المتعة إلا رحمة رحم الله بها أمة محمد (ص) لولا نهيه عنها ما احتاج الى الزنا الأشفى أي إلا قليل من الناس وقال الأزهري أي إلا ان يشفي أي يشرف على الزنا ولا يوافقه ا هـ. النهاية وروى مسلم في صحيحة بسنده ان عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال ان اناساً اعمى الله قلوبهم كما اعمى ابصارهم يفتون بالمتعة يعرض برجل فناداه فقال انك لجلف جاف فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد امام المتقين يريد رسول الله (ص) فقال له ابن الزبير فجرب بنفسك فوالله لئن فعلتها لأرجمنك باحجارك قال النووي في شرح صحيح مسلم: يعرض برجل يعني يعرض بإبن عباس ا هـ. ومن ذلك يفهم ان هذه المسألة دخلتها العصبية واستمرت حتى اليوم وفي تفسير الفخر الرازي: قال عمارة سألت ابن عباس عن المتعة أسفاح هي ام نكاح قال لا سفاح ولا نكاح قلت فما هي قال متعة كما قال الله تعالى قلت هل لها عدة قال نعم عدتها حيضة قلت هل يتوارثان قال لا ا هـ. والظاهر ان مراده من نفي كونها نكاحاً نفي النكاح الدائم بحيث يترتب عليها جميع احكامه وكأنه فهم ذلك من سؤال السائل وإلا فما ليس بنكاح فهو سفاح. على ان فتوى ابن عباس ليست هي المستند فسواء عندنا رجوعه عنها وعدمه. وقوله الأمة ترث العلم ولا ترث ضلال احد من جملة هايانة الذي لا يرجع الى محصل ولا يرتبط بالمقام والأمة التي يتغنى دائماً بذكرها كما ترث العلم قد ترث الضلال لأن العصمة ليست الا لذي الجلال ومن شاء الله. ويأتي قريباً في الحوار بين ابن عباس وابن الزبير ما يدل على اشتهار القول بالمتعة عن ابن عباس اشتهاراً لا يقبل التكذيب وان اسناد الرجوع اليه مجرد تلفيق.

قصة اسماء ذات النطاقين

قال في ص ١٣١ فلو قلنا ان اسماء ذات النطاقين بنت الصديق اخت السيدة عائشة ام المؤمنين تزوجها الزبير حواري النبي (ص) نكاح متعة فمن يثبت لنا ان هذا النكاح كان متعة الى اجل فانقطع بانقضاء الأجل. والحزم قد يوجب على الصديق الاحتياط تداركاً للأمر عند ظهور عدم القيام بين الزوجين فالغالب ان الصديق ـ وقد كان حازماً ـ احتاط لعقيلته فشرط على الزبير امراً به تتطلق كريمته اذا تركته وشاع في الناس انه نكاح الى اجل ثم وضعت ألسنة الرواة على لسان السيدة اسماء ان النكاح كان متعة بأجرة الى اجل لأن سادة قريش كانت تستنكف الاتجار بشرف المرأة والصديق كان اسود واغنى من ان تمتع عقيلته نفسها بأجرة لضرورة أو ضعة هذا الذي وقع ومن ادعى غيره فقد افترى.

(ونقول) الأحكام الشرعية تشمل جميع المكلفين لا فرق فيها بين احد واحد يستوي فيها ذات النطاقين وذات النطاق الواحد واخت السيدة عائشة ام المؤمنين واخت ام جميل زوجة ابي لهب والزبير حواري النبي وغيره. فاذا قلنا انه تزوج اسماء نكاح متعة كان هذا العقد منعقداً الى اجل فانقطع بانقضاء الأجل لأن ذلك هو معنى نكاح المتعة لغة وشرعاً وعرفاً وغيره يحتاج الى دليل واثبات ولا يكفي فيه التخرص بمقتضى الشهوات فقوله الغالب ان الصديق «الخ» تخرص على الغيب وقول بغير علم ولو جاز مثله لجاز لكل احد ان يقول الغالب كذا والغالب كذا فيؤل كل حديث لا يوافق هواه على ما يوافق وحينئذ تقع الفوضى في الدين ولا يسلم لنا خبر ولا حديث فالألفاظ لها ظاهر يجب الأخذ به والعمل عليه ولا يجوز العدول عنه بقول الغالب ان المراد. على انه لو كان شيء مما قاله واقعاً لنقل لأعتذر به ابن الزبير وأمه اسماء حين قال له ابن عباس ان اول مجمر سطح في المتعة لمجمر آل الزبير وحين قال سل امك عن بردي عوسجة فإنها لم تزد حين سألها على ان قالت يا بني: احذر هذا الأعمى الذي ما اطاقته الأنس والجن واعلم ان عنده علم فضائح قريش ومخازيها كما يأتي قريباً. واذا كان الصديق حازماً والحزم يوجب عليه اشتراط امر تنفسخ به عقدة النكاح عند ظهور عدم القيام فلم لم يستعمل هذا الحزم إلا في تزويج ابنته ذات النطاقين من الزبير حواري الرسول (ص) ولم لم يحتط هذا الاحتياط في تزويج اخته من الأشعث بن قيس الذي ارتد ثم تاب فردها اليه والأشعث كان أولى بأن يحتاط منه لأنه ليس في درجة الزبير وكيف لم يوجب عليه الحزم الاحتياط هناك واوجبه عليه في حق حواري الرسول (ص) في تزوجه بذات النطاقين لشد سفرة الرسول (ص) بنطاقها أو لشعة ولم يستعمل هذا الحزم غيره من الصحابة حين زوجوا بناتهم واخواتهم فلم ينقل ان احداً منهم استعمل مثل هذا الحزم واشترط مثل هذا الشرط وهم كانوا اولى بذلك فليس كل بناتهم مثل ذات النطاقين تحسن التبعل ولا كل اصهارهم مثل حواري الرسول يطيع اوامر الله في زوجته. كل ذلك يدلنا على ان هذا الشرط الذي صورته مخيلته لم يقع من الصديق وانه مجرد اختلاق. واشترط امر به تتطلق كريمته من زوجها الزبير اذا تركته قهراً عليه ينافي ما سبق منه من ان النكاح من اقوى العقود ينعقد انعقاداً يبطل كل الشروط ولكن التناقض في كلامه طبيعة. ونسبة الى ألسنة الرواة الوضع على لسان السيدة اسماء ان النكاح كان متعة بأجرة الى اجل قدح في الصحابة أو من بعدهم من الرواة ونسبته لهم الى الكذب والوضع على لسان ذات النطاقين بنت الصديق اخت ام المؤمنين زوجة الحواري وهو ايضاً مناقض لقوله المتقدم ان الاخبار لم يبق فيها زيف أو دخيل واعترف منه بالوضع في اخباره وتكذيب لنفسه فيما ادعاه على الشيعة مراراً انها تضع ولا تحسن الوضع ولعله رأى هنا ان رواته وضعت واحسنت الوضع.

وروى ابن ابي الحديد وغيره ان ابن الزبير خطب بمكة وابن عباس تحت المنبر فقال ان ها هنا رجلاً اعمى الله قلبه كما اعمى بصره يزعم ان المتعة حلال من الله ورسوله الى ان قال: وقد قاتل ام المؤمنين وحواري رسول الله (ص) فقال ابن عباس لقائده سعيد بن جبير بن هشام مولى بني اسد بن خزيمة استقبل بي وجه ابن الزبير وارفع من صدري وكان قد كف بصره فاستقبل به وجهه وأقام قامته فحسر عن ذراعيه ثم قال يا ابن الزبير:

قد انصف القارة من راماها	انا اذا ما فئة نلقاها
ترد أولاها عن اخراها	حتى تصير حرضا دعواها

فاما العمى فإن الله تعالى يقول: ﴿فإنها لا تعمي الابصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور﴾. الى ان قال فأما المتعة فسل امك اسماء اذا نزلت عن بردي عوسجة. واما قتالنا أم المؤمنين فبنا سميت أُم المؤمنين لا بك ولا

بأبيك فأنطلق أبوك وخالك(١) الى حجاب مده الله عليها فهتكاه عنها ثم اتخذاها فتنة يقاتلان دونها وصانا حلائلهما في بيوتهما فلا انصفا الله ولا محمداً من انفسهما اذ ابرزا زوجة نبيه وصانا حلائلهما وأما قتالنا إياكم فإنّا لقيناكم زحفاً فإن كنا كفاراً فقد كفرتم بفراركم منا وان كنا مؤمنين فقد كفرتم بقتالكم إيانا وايم الله لولا مكان صفية فيكم ومكان خديجة فينا لما تركت لبني اسد ابن عبد العزى عظماً إلا كسرته . فلما عاد ابن الزبير الى أُمه سألها عن بردي عوسجة فقالت ألم انهك عن ابن عباس وعن بني هاشم فانهم كعم الجواب اذا بدهوا قال بلى وعصيتك فقالت يا بني احذر هذا الأعمى الذي ما اطاقته الأنس والجن وعلم ان عنده فضائح قريش ومخازيها بأسرها فإياك وإياه آخر الدهر فقال في ذلك ايمن بن خزيم بن فاتك الأسدي من ابيات :

يا ابن الزبير لقد لاقيت بائقة	من البوائق فألطف لطف محتال
ان ابن عباس المعروف حكمته	خير الأنام له حال من الحال
عيرته المتعة المتبوع سنتها	وبالقتال وقد عيرت بالملل(١)
فأحتز مقولك الأعلى بشفرته	حزاً وحياً بلا قيل ولا قال

وفي العقد الفريد عن الشعبي ان ابن الزبير حين قال لابن عباس افتيت في المتعة قال له ابن عباس في جملة كلام ان اول مجمر سطع في المتعة مجمر آل الزبير.

وقوله سادة قريش كانت تستنكف الاتجار بشرف المرأة تهويش بارد فاسد فإنها اذا ثبتت حلية المتعة كان القائل بأنها اتجار بشرف المرأة راداً على الله ورسوله ومستهزئاً بأحكامه وليس في حلال امتهان لشرف ويمكن ان يقال مثله في الدائم بأنه اتجار بشرف المرأة لأنها تأخذ مقابل وطيءالزوج لها ثمناً هو المهر ونفقة ونحو ذلك من العبارات الشعرية التي يقصد منها مجرد التنفير أو الترغيب ولا تستند الى حق ولا صواب والسيادة لا توجب الارتفاع على احكام الله ولا تجوز الاستكبار عنها والاستنكار لها واطاعة امر الله ليس فيها ضعة على احد وبذلك ظهر ان الذي وقع غير ما ادعاه وان دعوى وقوعه محض افتراء .

زعمه النكاح المطلق لا يشمل المتعة وكل آية فيها النكاح تحريم لها

قال في (ص ١٢٨) النكاح إذا أُطلق لم يكن يشمل نكاح المتعة لا لغة ولا شرعاً وفي ص ١٥٢ إذا اطلق النكاح لا ينصرف إلا على هذا العقد الدائم في تعارف أهل اللغة وعرف الشرع وفي (ص ١٦٥) نسختُ المتعة بكل آية نزلت في النكاح وفي ص ١٣٥ ـ ١٣٦ كل آية فيها حل النكاح أو تحريمه يدل على تحريم المتعة فإن النكاح اذا اطلق لا يشملها لا لغة ولا شرعاً لا يطلق على ماء الورد اسم الماء إلا بالإضافة ولا يطلق اسم الأزواج واسم امرأة الرجل ونساء المؤمنين على المتمتع بهن . هذه بينة لغوية بيانية انكارها مكابرة واستكبار. والذين هم لفروجهم حافظون إلا على ازواجهم أو ما ملكت ايمانهم فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون . لا ريب ان التمتع ابتغاء وراء ذلك فالتمتع عدوان وذلك اشارة ولا اشارة الا الى مشاهد ولا مشاهد إلا الازواج ومطلق الأزواج لا تشمل إلا صاحبة تعيش معك في بيتك تملك عصمتها بنكاح مطلق دائم ولم يرد لا في اللغة ولا في القرآن الكريم ولا في كتب العهدين العتيق والجديد اطلاق اسم المرأة على من يتمتع بها بأجرة أو بقوة وجاء في اسفار التوراة اسم زانية وبغي على من تمتع بها بأجرة وترك عندها رهناً عصاه وخاتمه شارة رياسة وقول النذيرة : ﴿أنى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر ولم اك بغياً﴾ حكاية لما كان عليه عصرها سمته بغاء وبغياً ثم قص القرآن قول اليهود : ﴿ما كان ابوك امرأ سوء وما كانت امك بغياً﴾ فجعل التمتع بغاء من جانب المرأة وسوء أسوأ من جانب الرجل .

ونقول : بلغ من جهل هذا الرجل وتعصبه وعناده ان يستدل في اكثر المواضع بعين الدعوى ويرتب أقيسة صغرياتها ممنوعة ويستنتج منها نتائج باطلة وكان الأولى بنا عدم تضييع الوقت في رد كلامه هذا الذي يعد من المهملات لولا طبع كتابه وانتشاره واخذنا على انفسنا رده فزعمه ان النكاح اذا اطلق لا يشمل المتعة لا لغة ولا شرعاً افتراء على اللغة والشرع بل هو نكاح لغة وشرعاً . والمتمتع بها زوجة لغة وشرعاً . في الكشاف في تفسيراته إلا على ازواجهم : فإن قلت هل فيه دليل على تحريم المتعة قلت لا لأن المنكوحة نكاح المتعة من جملة الأزواج .

وفي القاموس : النكاح الوطوء والعقد له . وقياس ذلك على الماء وماء الورد غير صحيح بل هو كالماء وماء البحر وماء النهر فما جعله بينة لغوية بيانية لا بينة فيه لا لغوية ولا بيانية إلا عند من يريد المكابرة والاستكبار على انه لو سلم جدلاً . ان النكاح المطلق لا يشمل المتعة لم يصح ان يعلل به ، قوله ان كل آية فيها حل النكاح أو تحريمه يدل على تحريم المتعة لأن تحليل شيء أو تحريمه لا يدل على تحريم غيره فاذا قال الشارع خلق الله الماء طهوراً لا يدل على انه خلق ماء الورد بخساً ولو قال الماء بخس لم يدل على ان ماء الورد بخس فهذا نوع آخر من استدلالات هذا الرجل المنبئة عن جهله المطبق . وقد ظهر انه لا ريب في بطلان قوله لا ريب ان التمتع ابتغاء وراء ذلك وان قوله الأزواج لا تشمل الا صاحبة تعيش معك في بيتك بنكاح دائم . لم يزد فيه على مجرد الدعوى كأكثر دعاواه وان الصاحبة التي تعيش معك في بيتك تشمل الدائمة والمنقطعة والأجل يمكن كونه عشرات السنين وان دعواه عدم اطلاق المرأة والزوج على من يتمتع بها في اللغة والقرآن الكريم افتراء على اللغة والقرآن الكريم بل يشملها اسمها بلا ريب كما مر عن الكشاف وان قوله على من يتمتع بها باجرة مجرد تضليل وسوء قول دعاه اليه حب التشنيع بالباطل لسوء طويته ولا ينطق به الا جاهل وقوله او بقوة لا يفهم له معنى ولو فهم مراده منه لكان كسائر هذيانه وكلام التوراة الذي استشهد به لم ينقل لفظه ليعلم انطباقه على ما يدعيه وهبه كذلك فما لنا ولكلام التوراة المنسوخ وكتب العهدين الذين اولع وشغف بالاستشهاد بهما في كل مناسبة يكفينا عنها كتاب ربنا وسنة نبينا ولغة قومنا ودعواه ان قول مريم عليها السلام ولم اك بغياً حكاية لما كان عليه عصرها وان الذي كان فيه هو المتعة افتراء على البتول وبغي على الشرائع فليس في كلامها إلا انها لم تكن زانية وكذلك قول اليهود فترهاته هذه لا ترتكز على اصل ولا أساس .

زعمه آيات الطلاق ومتاع التسريح والعدة تدل على تحريم المتعة

قال في ص ١٣٦ ما حاصله آية ﴿اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحاً جميلاً﴾ دلت على ان عقد النكاح المشروع لا ينقطع إلا بطلاق ونكاح

(١) يريد به طلحة لأنه تيمي وأم ابن الزبير تيمية .

(١) لأن ابن الزبير قال لأبن عباس فيما قال انه اخذ مال البصرة وترك المسلمين بها يرتضخون النوى . ـ المؤلف ـ .

المتعة ينقطع بغير طلاق ولا يوجب متاع التسريح فلا يكون مشروعاً وعلى ان العقد لا يوجب العدة إلا بعد المس والمس لا يوجب العدة إلا على الأزواج . والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً يتربصن بأنفسهن اربعة اشهر وعشراً . والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء فكل نكاح لا يوجب به القرآن عليها العدة باطل بالضرورة ولا آية اوجبت عدة متعة .

(ونقول) هذا استدلال غريب واستنباط عجيب قاده اليه رأي غير مصيب .

(أولاً) آية اذا نكحتم المؤمنات واردة في بيان حكم الطلاق ولا طلاق إلا في الدائم وكل مفادها ان المطلقة قبل الدخول لا عدة عليها ولها المتعة وفهم من آية تنصيف المهر لمن فرض لها مهر ان المتعة لمن لم يفرض لها مهر وليست مسوقة لبيان عن عقد النكاح بماذا ينقطع بل لبيان انه اذا انقطع بالطلاق قبل الدخول فلا عدة عليها ولها المتعة مع عدم تسمية المهر فأين هي من الدلالة على ان عقد المتعة غير مشروع لأنه ينقطع بغير طلاق ولا يوجب متاع التسريح هي بعيدة عن ذلك ابعد من السماء عن الأرض ولا يستدل بها عليه من عنده ذرة من فهم .

(ثانياً) عقد النكاح المشروع ينقطع بالموت والعيب والخلع والمباراة بناء على انها غير الطلاق فقوله لا ينقطع إلا بطلاق غير صحيح .

(ثالثاً) دعواه انها دلت على ان العقد لا يوجب العدة إلا بعد المس باطلة فانها انما دلت على ان عدة الطلاق لا تجب إلا بالمس لا مطلق العدة .

(رابعاً) قوله والمس لا يوجب العدة إلا على الأزواج من توضيح الواضح والتطويل بلا طائل .

(خامساً) تعليل ذلك بآية عدة الوفاة غير صحيح لأن عدة الوفاة تجب على المدخول بها وغيرها كما مر .

(سادساً) كون كل نكاح لا يوجب به القرآن عليها العدة باطلاً بالضرورة لأن جميع الأحكام لا يجب اخذها من القرآن بل بعضها يؤخذ من السنة .

(سابعاً) قوله ولا آية اوجبت عدة في المتعة باطل لأن آية عدة الوفاة تشمل الدائمة والمنقطعة وعليه فتوى ائمة أهل البيت وعلمائهم اما عدة انقضاء الأجل مع الدخول فثبتت بالسنة .

زعمه آيات الطلاق والصداق وغيرها تدل على تحريم المتعة

قال في ص ١٣٧ من وجوه تحريم المتعة كل آيات الطلاق والصداق والعدة والمواريث والحقوق ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ تدل دلالة ظاهرة قطعية تفيد اليقين على ان العقد الحلال انما هو هذا النكاح الذي تثبت به كل هذه الأشياء وهذه الحقوق فكل عقد لا يترتب عليه طلاق ولا أرث ولا يكون فيه لها مثل الذي عليها لا يكون حلالاً هذه بينته في كل الشرائع وكل القوانين .

(ونقول) : هذا استدلال آخر من استدلالاته العجيبة التي لا ترتكز على اصل معطوف على ما سبق فأحكام الشرع تابعة لأدلتها وعناوين موضوعاتها : ﴿ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ فاذا دل الدليل على حلية المتعة وجب الأخذ به واذا جاء في الشرع ان الطلاق لا يكون إلا في الدائم وان المتمتع بها لا يقع بها الطلاق وتبين بانقضاء العدة وجب الاخذ به ولم يكن بينهما تناف ولا مخالفة للآيات واما الصداق فثابت في كل منهما قل او كثر بغير فرق والعدة ثابته على كل منهما في الوفاة من غير فرق وفي الطلاق مع الفرق بالأدلة الفارقة وليس في ذلك ما يخالف آيات القرآن . واما الميراث فلو لم تخصص آيات المواريث بالدائمة بالأدلة الصحيحة لقلنا به في الكل فلما قام الدليل على التخصيص قلنا به ولم يكن فيه مخالفة للآيات وهكذا الكلام في الحقوق فظهر ان هذه الآيات لا تدل دلالة قطعية ولا ظنية على حصر العقد الحلال في النكاح الذي ثبتت به هذه الأشياء وهذه الحقوق وانه اذا دل دليل على عدم ثبوت بعضها في نوع من انواع النكاح لم يكن ذلك منافياً لتلك الآيات وان قوله كل عقد لا يترتب عليه هذه الأشياء لا يكون حلالاً جزاف من القول لا يستند الى دليل ولا برهان وانه لا بينة من ذلك في شيء من الشرائع واما قوانين الدول فليست مستنداً لأحكام الشرع إلا عند هذا الرجل الذي يستشهد بها وبالكتب المنسوخة .

عدم ارث القاتلة والكافرة وعدم نفقة الناشز

قال في (ص ١٣٧) والمجادل الذي يتحيل في دحض الحق بالباطل يقول القاتلة والكافرة لا ترث والناشزة لا نفقة لها . وقوله في عقيدته باطل لأن السقوط عند قيام المانع لا ينافي ولا ينفي الوجوب بأصل العقد ولعل هوى التشيع يبيح التشييع وان يقول شيعي لعامي قولاً يراه في اصل فقه مذهبه باطلاً . فعقد القاتلة انعقد موجباً للأرث والناشزة للنفقة وإنما سقط الحق الثابت بمانع حدث بعد وعقد الكافرة انعقد موجباً للارث وسقط الأرث بمانع قائم حين العقد قصاصاً لأنها لا ترى الأرث بدينها اما اذا كانت ترى الارث بدينها أو بقانون الدولة فالأرث ثابت بالعقد لا يسقط باختلاف الدين .

(ونقول) لهذا المجادل المتحيل لدحض الحق بالباطل الذي لا تخلو كلمة من كلماته من سوء القول الذي لا يعتمده إلا جاهل :

ان من يحرم المتعة قد استدل على تحريمها بحصر النكاح المحلل في الزوجة وملك اليمين ﴿إلا على ازواجهم أو ما ملكت ايمانهم﴾ وليست المتمتع بها ملك يمين وهو واضح ولا زوجة وإلا لورثت ووجبت نفقتها فلما لم ترث ولم تجب نفقتها دل على انها ليست بزوجة . فأجابهم اصحابنا بان انتفاء الأرث أو النفقة لا يوجب انتفاء الزوجية لانتفاء الأرث في القاتلة والكافرة والنفقة في الناشز مع بقاء الزوجية تدل على انه لا ملازمة بين الزوجية والارث ولا بينها وبين النفقة بحيث كلما وجدت وجدا وكلما انتفيا انتفت تكون الوجوب بأصل العقد والسقوط لمانع لا يضر شيئاً حيث ثبت امكان تخلف الأرث والنفقة عن الزوجية سواء أكان ذلك لمانع طارىء أو لمانع من أول الأمر فبطل الاستدلال بانتفاء الارث والنفقة على انتفاء الزوجية فكما جاز ان ينتفي الارث أو النفقة لحصول مانع مع اقتضاء العقد لهما جاز ان ينتفيا لحصول مانع من أول الأمر كما اعترف هو في الكافرة لكنه أراد ان يتحيل لدحض الحق بالباطل فلم تتم حيلته فقال ان سقوط ارثها كان قصاصاً لأنها لا ترى الأرث بدينها . نحن نقول لا ملازمة بين الزوجية والارث فانتفاؤه لا يوجب انتفاءها لأن الزوجة الكافرة لا ترث اجماعاً وانتفاء ارثها لا يوجب انتفاء زوجيتها سواء أكان ذلك قصاصاً ام غير قصاص فالمتمتع بها كذلك والزوجة الكافرة والمتمتع بها كلاهما فيها مانع الارث من حين انعقاد الزوجية فلا يجيء في الكافرة الجواب الذي لفقه في القاتلة من ان اصل العقد

مقتضي للارث و إن سقط الارث بمانع حادث . وجعله الارث ثابتاً اذا كانت تراه بدينها أو بقانون الدولة لا يفهم له معنى فاذا اراد ارثها من المسلم فهو منتف بالاجماع سواء أكانت ترى الارث بدينها أم لا بل اجمع أهل نحلته على عدم التوارث من الجانبين مع اختلاف الدين واي مدخل لقانون الدولة في احكام الشرع وان اراد ارث الكافرة من الكافر فهو غير محل الكلام فظهر ان قول الشيعة في رد هذا الاستدلال لا يخالف اصول الفقه عندهم وانهم لم يحتجوا على غيرهم بما يرونه باطلاً في عقيدتهم كما تشدق به وتفاصح بقوله هوى التشيع يبيح التشيع وهو بعيد عن الفصاحة قريب من ان يكون مهملاً .

آية فأبتغوا ما كتب الله لكم

وقال ص ١٣٨ ما حاصله بعد حذف كثير من عباراته الفارغة : من وجوه تحريم المتعة قوله تعالى : ﴿فابتغوا ما كتب الله لكم﴾ وقد كتب الله لنا في حل النكاح مقاصد مطلوبة اصلية قضاء الوطر فيها مطلوب تابع فالنكاح لم يشرع لمجرد قضاء الوطر بل لأغراض مشروعة مطلوبة وسفح الماء في الشهوة واقتضاء الشهوة بالمتعة لا يقع وسيلة الى المقاصد التي كتب الله لنا فلا يكون مشروعاً وهذا برهان عقلي بمعنى معقول افادته نصوص الكتاب الكريم الحكيم . المتعة لا ينبني عليها المجتمع إلا اذا كان شيوعياً يشترك في نسوته رجاله أو يشرك كل امرأة في نفسها رجاله . المتعة لا ينبني على قواعدها بيت عائلة أو اسرة ولا يقوم على عمودها نسب ولا تنمو من نواتها شجرة لها اغصان ولها افنان وكل هذه مقاصد اصلية مطلوبة في بقاء النوع بالنكاح فحيث لا تتحقق يقينا لا يكون فيها النكاح مشروعاً فنكاح المتعة باطل بحكم الكتاب ونصوصه الظاهرة .

(ونقول) الأحكام الشرعية إنما تثبت بنص الشارع لا بهذه الخزعبلات والمقاصد المطلوبة الأصلية التي كتب الله لنا كما تحقق في الدائم تتحقق في المتعة فأنها احد قسمي النكاح بلا فرق سوى الأجل والطلاق . وجعله المتعة نظاماً شيوعياً يشترك فيه الرجال في النساء والنساء في الرجال افتراء منه على الحق واجتراء على الله ورسوله ودينه . متى كانت المتعة كذلك وهي تزويج بعقد ومهر وعدة كالدائم فأي اجتراء وافتراء اعظم من جعلها نظاماً شيوعياً والمتعة ينبني على قواعدها بيت عائلة ويقوم على عمودها نسب وولدها ولد شرعي وتنمو من نواتها شجرة لها اغصان وافنان وان افترى موسى تركستان واكثر من الهذيان فإنها لا تفترق عن الدائم إلا بالأجل الذي يجوز ان يكون عشرات من السنين فهذه الفلسفة الباردة التي سماها برهاناً عقلياً أفادته نصوص الكتاب ما هي إلا سفسطة ومخرقة ونصوص الكتاب بريئة منها بعيدة عنها ولا تزيد ان تكون اجتهاداً واهياً سخيفاً في مقابل نصوص الكتاب وزعمه ان نكاحها باطل بحكم الكتاب ونصوصه الظاهرة باطل بحكم الكتاب والسنة ونصوصهما القطعية على انه يلزم على مقتضى فلسفة هذه ألا يكون نكاح التي عُلم انها لا تلد ليأس أو غيره مشروعاً لأنه لم يقصد به إلا سفح الماء في الشهوة ولا تتحقق به تلك المقاصد الأصلية المطلوبة التي ذكرها .

فتوى ابن جريج فقيه مكة بإباحة المتعة

قال في ص ١٣٣ : وقد اسرف في القول بإباحة المتعة فقيه مكة ابن جريج كما كان يسرف في العمل بها حتى اوصى بنيه بستين امرأة وقال لا تتزوجوا بهن فإنهن امهاتكم وقد روى ابو عوانة في صحيحه عن ابن جريج عن هذا المسرف المتمتع انه قال لهم بالبصرة اشهدوا اني قد رجعت عن المتعة اشهدهم بعد ان حدثهم فيها ثمانية عشر حديثاً انه لا بأس بها وبعد ان شبع وعجز .

(ونقول) نسبته ابن جريج الى الاسراف في القول والعمل اسراف منه وليس هو اهلاً لأن يتجرأ ويقول هذا القول في ابن جريج فقيه الحرم واحد الأعلام والأئمة الحفاظ الفقهاء المحدثين ومن اوعية العلم والعباد صائمي الدهر ومن لم ير احسن صلاة منه ومن تظهر عليه خشية الله وهو من أهل نحلته وذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ فقال بن جريج الامام الحافظ فقيه الحرم ابو الوليد ويقال ابو خالد عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج الرومي الأموي مولاهم المكي الفقيه صاحب التصانيف احد الأعلام حدث عن جماعة وروى عنه السفيانان ومسلم بن خالد وابن علية وحجاج بن محمد وأبو عاصم وروح ووكيع وعبد الرزاق وامم سواهم ، قال احمد بن حنبل كان من اوعية العلم وهو ابن ابي عروبة أول من صنّف الكتب ، وقال عبد الرزاق ما رأيت احداً احسن صلاة من ابن جريج كنت اذا رأيته علمت انه يخشى الله ويقال ان عطاء قيل له من نسأل بعدك قال هذا الفتى اذا عاش يعني ابن جريج ، وقال ابن عاصم كان ابن جريج من العباد وكان يصوم الدهر إلا ثلاثة أيام من الشهر وكانت له امرأة عابدة وعن عبد الرزاق كان من ملوك القراء وخرجنا معه فأتاه سائل فأعطاه ديناراً قال جرير كان ابن جريج يرى المتعة تزوج ستين امرأة ، قال ابن عبد الحكم سمعت الشافعي يقول استمتع ابن جريج بتسعين امرأة حتى انه كان يحتقن في الليلة بأوقية شيرج طلباً للجماع قال ابن قتيبة مولده بمكة سنة ٨٠ وقال الواقدي مات سنة ١١٥٠ هـ . واخباره أهل البصرة انه رجع عن المتعة بعد ماروى فيها ثمانية عشر حديثاً انه لا بأس بها وبعدما تمتع بستين أو تسعين امرأة الله اعلم بصحته ولو كان صحيحاً لأشار الذهبي في ترجمته فما هو إلا موضوع مختلق وكيف يمكن ان يرجع عن القول بها بعدما روى ثمانية عشر حديثاً انه لا بأس بها إلا ان يراد بالرجوع تركها لكبر سنه .

خبر عبد الله الليثي مع الباقر عليه السلام

قال في ص ١٢٤ في الكافي والتهذيب : سألنا الباقر عن المتعة فقال احلها الله في كتابه وسنة نبيه نزلت في القرآن : ﴿فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن﴾ فهي حلال الى يوم القيامة فقيل له يا أبا جعفر مثلك يقول هذا وقد حرمها عمر فقال وان كان فعل فقيل فإنّا نعيذك بالله من ذلك ان تحل شيئاً حرمه عمر فقال انت على قول صاحبك وانا على قول رسول الله (ص) هلم الاعنك ان القول ما قال النبي وان الباطل ما قاله صاحبك فأقبل عبد الله الليثي وقال أيسرك ان نساءك وبناتك واخواتك وبنات عمك يفعلن ذلك فعرض الباقر حين ذكر نساءه وبنات عمه .

وفي ص ١٤٢ فكيف يكون إمام دين يستجيز في بنات الأمة امراً اذا ذكر في نسائه وبنات عمه يظل وجهه مسوداً وهو كظيم يعرض غضبان يتوارى من سوء ما ذكر به بناته فهل يمكن ان يستجيز شرع القرآن في بنات نبيه . النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم فالمؤمنون اخوة ابوهم النبي وازواجه امهاتهم وبنات الأمة بناته .

وفي ص ١٤٠ لا نشك ان الليثي قد اغلظ واساء الأدب في خطاب الإمام بهذا. ولو انه ذكر للباقر قصة لوط: يا قوم هؤلاء بناتي هن اطهر لكم فأتقوا الله ولا تخزوني في ضيفي لكفى ولأصاب ولم يسيء الأدب. قصة عرض لوط بناته لا محمل لها إلا نكاح المتعة ولا يستحلها لوط إلا في غاية الضرورة والنبي لوط قد وقع في غاية الضرورة ولم ينس غاية الأدب فأكتفى بعرض بناته وما اعتدى بعرض بنات الأمة.

وقال في ص ١٤١ قصة عرض لوط بناته تدل دلالة أدبية على تحريم المتعة مثل تحريم الزنا، فإن قول القائل الكريم احلي عار بناتي اهون عليَّ من ان احمل عاراً في ضيوفي معناه ان عار الضيوف افبح هذا أدب قديم عادي وكرم سامي اما التمتع ببنات الأمة فأدب شيعي وكرم شيعي هذا هو عذر الليثي في خطاب اوجب اعراض الامام وهذا عذر يقطع الكلام ولا يترك مجالاً لامتهان ولا لعان.

وفي ص ١٤٢: كنت لا ازال اتعجب تعجب حيرة من قوم كانوا يأتون الذكران ويذرون ما خلق لهم ربهم من ازواجهم وهم قوم عاد كيف قالوا في بنات خيرات حسان عرضهن لهم ابوهن: لقد علمت ما لنا في بناتك من حق وانك لتعلم ما نريد وهذا القول أدب نزيه جليل كان ينبغي ان يكون لفقيه حكيم وإمام كريم يكرم امته تكريماً ويحترم ملته احتراماً وهذه عبرة عابرة فهل من معتبر ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر.

(ونقول) انما اعرض الإمام الباقر عن عبد الله الليثي حين ذكر نساءه وبنات عمه لما بدا منه من الجفاء والغلظة وسوء الأدب من ذكر نسائه وبنات عمه في مجالس الرجال في معرض التشنيع والتهجين المنافي للشهامة والغيرة عملاً بقوله تعالى ﴿واعرض عن الجاهلين﴾ وأشد منه جفاء وغلظة وسوء أدب قول هذا الرجل في حق إمام أهل البيت وباقر علوم جده (ص) يظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من سوء ما ذكر به بناته ومثل هذا قد تكرر منه مراراً اما تمويهه هذا الذي كرره مراراً على عادته فقد كررنا جوابه ايضاً بأن الأحكام الشرعية تتبع الدليل ولا تتبع التمويه والتهويل فالمتعة ان كان عليها دليل شرعي لم يكن لقوله كيف يستجيز في بنات الأمة كذا بنات الأمة بناته وامثال هذه الألفاظ وان لم يكن عليها دليل بطلت سواء أكن بنات الأمة بناته أم لا، واعراض الامام الباقر عليه السلام عن الليثي لما عرفت مما لا يرتبط بحلية المتعة أو بحرمتها واباحة الأشياء لا ترفع قبح ذكر بعض الأمور في المجالس والمحافل وذكر النساء في مجالس الرجال فهل إباحة الفعل تسوغ ان يقال لرجل ايسرك ان ابنتك يطأوها زوجها ويتخذها ويضاجعها ويضمها ويقبلها؟ وهل اذا قيل له ذلك فأعرض وغضب وزجر المتكلم يكون ملوماً؟ ويسوغ ان يقال له كيف تستجيز في بنات الأمة امراً اذا ذكر في بنتك غضبت وترجرجت وهل يدل على ان تلك الأمور محرمة؟ بل اباحة الفعل بالأصل لا ترفع قبحه من بعض الناس كالأكل على الطريق ومجالسة الأراذل ممن له شرف وتزويج الأسافل من بنات الأشراف وغير ذلك مما لا يحصى واذا كانت المتعة مباحة فلا يلزم ان يفعلها كل احد فكم من مباح يترك تنزهاً وترفعاً. ونظير ما قاله الليثي للباقر عليه السلام ما قاله بعض ائمة المذاهب لبعض اصحاب الأئمة عليهم السلام فقال له ما قولك في المتعة؟ فقال حلال فقال أيسرك ان يتمتع بناتك أو اخواتك؟ قال: ما شأن البنات والأخوات هنا. شيء احله الله وان كرهته نفسي فما حيلتي ولكن ما قولك في النبيذ فقال: هو حلال، فقال أيسرك ان تكون بناتك واخواتك نباذات قال شيء احله الله وان كرهته نفسي فما حيلتي. وجواب ابن عمر المشهور المعروف حين قيل له ان اباك حرمها هو عين جواب الامام الباقر وقد رواه الترمذي ولم نر احداً اعترض عليه بمثل اعتراض هذا الرجل على الامام الباقر بكلامه الخشن البذيء.

وأما تعليمه لليثي بأنه لو ذكر للباقر قصة لوط لكفى ولأصاب ولم يسيء الأدب. فهو لم يخرج به عن الخطأ واساءة الأدب بأفحش انواعها بنسبة نبي الله لوط عليه السلام الى انه قدم بناته للزنا ونسبة الامام الباقر باقر العلم كما سماه جده (ص) الى انه جهل ما اهتدى هو اليه بزعمه والامام الباقر يعلم من تفسير القرآن ومعانيه ما لا يعلمه هو ولا الليثي ولا غيرهما من جميع العلماء، وقد خالف بهذا الذي نسبه الى لوط عليه السلام اقوال ائمة المفسرين. ففي مجمع البيان في تفسير (هؤلاء بناتي)، معناه ان لوطاً لما هموا بأضيافه عرض عليهم نكاح بناته وقال هن احل لكم من الرجال فدعاهم الى الحلال قيل اراد بناته لصلبه عن قتادة، وقيل اراد النساء من أُمته لأنهن كالبنات له فإن كل نبي أبو أُمته وازواجه امهاتهم عن مجاهد وسعيد بن جبير ثم قيل عرضهن بالتزويج وكان يجوز في شرعه تزويج المؤمنة من الكافر كما كان في أول الاسلام ثم نسخ، وقيل اراد التزويج بشرط الايمان عن الزجاج وقيل كان لهما سيدان مطاعان فيهم فأراد ان يزوجهما بنتيه زعوراء وريثاء ا هـ. فظهر ان قوله قصة عرض لوط بناته لا محمل لها إلا المتعة افتراء على كتاب الله وعلى نبيه وان قوله ان لوطاً عليه السلام وقع في غاية الضرورة ولم ينس غاية الأدب فأكتفى بعرض بناته وما اعتدى بعرض بنات الأمة ـ تعريضاً بالإمام الباقر عليه السلام ـ لا يقوله من عنده ادنى فهم فلوط عليه السلام لم يكن ليعرض بناته إلا للحلال كما يدل عليه قوله هن اطهر لكم ولم يكن ليدفع الحرام بالحرام وان نسبة عرض بناته بالحرام اليه اساءة ادب عظيمة وضرورة دفع اللواط لا تجوّز عرض الزنا ولم يصل الى ذلك إلا علم هذا الرجل والدلالات التي خلقها الله تعالى وعرفها العلماء هي ثلاث، ولكن هذا الرجل بعلمه الجم وذهنه الحاذق اخترع دلالة رابعة هي الدلالة الأدبية فاستدل بها على حرمة المتعة وجعل قول القائل الكريم احلي عار بناتي اهون من ان احمل عاراً في ضيوفي أدباً قديماً عادياً وكرماً سامياً وجعله عذراً لليثي في اساءته الأدب مع الأمام الذي اوجب اعراضه عنه، نعم هذا أدب لكنه أدب حديث تركستاني وكرم جديد خرافي اطلع الله عليه هذا الرجل ولم يطلع عليه احداً من خلقه سواه فخرج به عن دائرة الأدب مع ائمة أهل البيت وشيعتهم ومع انبياء الله فنسب نبي الله لوطاً عليه السلام الى عرض بناته للزنا دفعاً للواط بضيوفه لأن عار الضيوف افبح فأي أدب وكرم يصل الى درجته ويلزم على قياس قوله هذا ان رجلاً لو جاءه قوم يريدون ان يفعلوا بضيوفه فعل قوم لوط فعرض نفسه لهم ان يكون ذلك منه أدباً عادياً وكرماً حاتمياً لا سامياً. وهذا عذر بقطع الكلام فإن من يجعل عرض نبي من الأنبياء بناته للزنا من الأدب والكرم لا مجال للكلام معه ولا ازال اتعجب من استنباطات هذا الرجل وتمحلاته التي لا يساعد عليها لفظ وقد زاد تعجبي منه الآن حيث قد أدى به تفكيره بعد طول حيرة الى ان يجعل اللوطيين اللواط المحرم الفاحش على النكاح المحلل والطاهر هو أدباً نزيهاً جليلاً كان ينبغي ان يكون لفقيه حكيم وإمام كريم ولسنا ندري كيف استفاد من قولهم ما لنا في بناتك من حق أنه أدب نزيه جليل وكأنه حمله على انه عرضهن عليهم للزنا فأبوا الزنا فلذلك جعله أدباً نزيهاً جليلاً أو على انهم أبوا الزنا بهن لأنهن بناته احتراماً له وكلاهما غير صواب فلوط عليه السلام عرض بناته عليهم

للتزويج المحلل لا المحرم فأجابوه بأنه قد علم انه لا أرب لهم ولا رغبة في نكاح الاناث وانهم يريدون نكاح الذكور وحالهم كان معلوماً مشهوراً عنده وعند غيره فهذه عبرة عابرة من جملة عبر هذا الرجل فهل من معتبر.

زعمه النكاح هزله جد فلا ينعقد إلا دائماً

قال في ص ١٦٥ لا تنكر الشيعة ان النكاح جده جد وهزله جد وما يكون هزله جداً اذا انعقد لا ينعقد إلا لازماً اقوى من عقد البيع يوجب ملكاً لا يرتفع إلا بالموت أو بالطلاق وانقطاع المتعة بدون طلاق لم يكن إلا من عدم الانعقاد .

(ونقول) هذا الكلام هو بالهزل اشبه منه بالجد وإلى الهذيان اقرب منه إلى القصد . العقود كلها يشترط فيها القصد والهزل ليس له اثر عند الشيعة في جميع العقود وكونه لا يرتفع إلا بالموت أو الطلاق استدلال بعين الدعوى وهو في كلامه كثير بل هو نوعان احدهما يرتفع بها ذكر والآخر بانقضاء الأجل وجعله الانقطاع بدون طلاق دليل عدم الانعقاد طريف جداً فإن كل عقد مؤجل ينقطع بانقطاع الأجل كالاجارة التي تنتهي بانتهاء اجلها وذلك دليل الانعقاد ولو كان غير منعقد لم يحتج إلى انقضاء الأجل .

خبر النوبية ومرعوش

ذكر في صفحة ١٤١ فضائل الخليفة الثاني ثم قال حتى ان نوبية اعتقها عبد الرحمن بن خالد وكانت ثيبة رؤيت حبلى واعترفت انها حبلت من مرعوش بدرهمين فأمر بها عمر فجلدت مائة ثم غرِّبت وسقط الحد لأنها جاهلة ولم يكن عليٌّ ليسكت وقد شهد عذاب مؤمنه مسكينة جاهلة وعلي يعلم ان المتعة بدرهمين حلال وشعار لبيت النبوة .

(ونقول) من ضروريات الفقة الاسلامي ان الحدود تدرأ بالشبهات فلو كانت تزوجت متعة بدرهمين لكان ذلك شبهة دارءة للحد بالاجماع فكيف يحدها الخليفة مائة حد الزاني الغير المحصن مع وجود الشبهة والجهل وقوله سقط الحد لأنها جاهلة لا يفهم له معنى لأنه مناقض لقوله فأمر فجلدت مائة وان كانت محصنة وسقط حد الرجم لجهلها فلماذا جلدت مائة؟ والقضية ان صحت ظاهرة في الزنا أو هي مجملة وكيف كان فلا يصح الاستشهاد بها ولم يتيسر لنا حين التحرير مراجعتها . وتكريره قول وشعار لبيت النبوة وما في معناه مظهراً له بمظهر السخرية لا يدل إلا على جهله وقلة بضاعته وانه احق بالسخرية .

آية واذ اسر النبي

ذكر في ص ١٢٨ واشار اليه في ص ١٤٢ قيل للصادق هل تمتع النبي (ص) فقال نعم : وقرأ ﴿واذ اسر النبي الى بعض ازواجه﴾ حديثاً وأطال في ذلك وكرر على عادته في انه ان لم يكرر الشيء عشراً فما فوق فلا أقل من مرتين وشنع ما شاءت له بذاءة لسانه .

ولا نعلم من أين نقل هذا الذي عزاه إلى الصادق عليه السلام ولا يصح أن ينسب إلينا في تفسير القرآن غير ما ذكره أكابر مفسرينا كالشيخ الطوسي في التبيان والطبرسي في مجمع البيان وجمع الجوامع دون غيرها وأمامنا الآن مجمع البيان وقد ذكر في تفسير الحديث الذي أسره النبي ﷺ إلى بعض أزواجه وجوهاً كثيرة منها أنه كان يتعلق بمارية القبطية عن الزجاج وفي خبر أنه يتعلق بمن يملك بعده وليس فيها هذا الذي ذكره فأطالته في ذلك وتشنيعه لا يعود بالشناعة إلا عليه .

تصديق المرأة في انها خلية من زوج

تعجب في ص ١٤٥ من تجويز الصادق عليه السلام التمتع بمن تدعي انه ليس لها زوج وعدم ايجاب التفتيش .

وهذا التعجب في غير محله فالنساء مصدقات في مواضع كثيرة بدون قيام البينة في الحيض والطهر وانقضاء العدة وغير ذلك فإذا افتى الامام الصادق وارث علم جده الرسول (ص) بتصديقهن في الخلو من الزوج لم يكن ذلك محل تعجب ولا استغراب كما لم يكن محل تعجب ولا استغراب فتوى الامام ابي حنيفة كما ذكره الخطيب في تاريخ بغداد بأنه اذا شهد شاهدان عند القاضي بأن فلاناً طلق زوجته وهما يعلمان بأنهما كاذبان فحكم القاضي بطلاقها جاز لأحد الشاهدين ان يتزوجها .

المحلل والمحلل له

قال في ص ١٤٦ الشارع لعن المحلل والمحلل له والمحلل لم يلعنه إلا لأنه نكاح متعة ولو كان نكاح المتعة جائزاً لما كان للشارع ان يلعنه ولكان لعنه جهلاً من الشارع لشرعه ثم لكان لغواً قول القرآن فإن طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا لأن حرمة المرأة بعد الثلاث لزوجها الأول تنتهي بذوق العسيلة والانتهاء بالذوق قد نص عليه الشارع .

(ونقول) هذا ايضاً من استدلالاته واستنباطاته الغريبة التي انفرد بها وخبط فيها خبط عشواء وليس لها معنى محصل بل من نوع الهذيان فإن نكاح المحلل نكاح دائم لانكاح متعة بالاتفاق لاحتياجه إلى الطلاق كما دل عليه قوله فإن طلقها فخبط وخلط نكاح المحلل بنكاح المتعة . والمحلل له لعنهما الشارع لأنهما فَعَلا فعلاً دنيئاً فكان فعلهما مكروهاً والمكروه قد ورد اللعن عليه في موارد كثيرة كالنائم في البيت وحده والمسافر وحده والآكل طعامه وحده والمحلل شبه في الشرع بالتيس المستعار والمحلل له قد طلق زوجته ثلاثاً ففعل ما يوجب تحليلها فصار ملوماً بذلك ويدل كلامه على ان نكاح المحلل محصور في نكاح المتعة ولذلك لعنه الشارع ولولا ذلك لم يكن له ان يلعنه ولكان لعنه جهلاً من الشارع لشرعه والحال ان نكاح المحلل محصور في النكاح ـ الدائم كما مر ـ بالاتفاق وهو جائز بضرورة دين الاسلام واذا كان زنا فكيف جوزه الشارع ليحصل التحليل بقوله حتى تنكح زوجاً غيره ، وكيف صححه واوجب الطلاق بعده اذا اراد المراجعة افيكون تمحل وسخافة وخبط وخلط اعظم من هذا وقوله ثم لكان لغواً قول القرآن فإن طلقها كأنه يريد به انه لو جاز نكاح المتعة لحصل به التحليل فلا يحتاج الى قوله فإن طلقها لأن نكاح المتعة ينقضي بانقضاء الأجل وهو تمحل كسابقه فإن قوله فإن طلقها يدل على انه لا يكفي في التحليل نكاح المتعة بل لا بد من كونه دائماً وأي دلالة لذلك على كون نكاح المتعة غير جائز فاذا قال الشارع النكاح الدائم والنكاح الى اجل كلاهما صحيح والمحلل في طلاق الثلاث هو الدائم

المؤجل كان قوله فإن طلقها مقيداً للنكاح في قوله حتى تنكح زوجاً غيره بالنكاح الدائم فأي تناف بين هذه الأحكام وأي شيء اوجب ان يكون قوله فإن طلقها لغواً إلا في مخيلة هذا الرجل.

الأمر بتزويج الأبكار

قال في ص ١٧١ روت امهات كتب الشيعة عن نبي الأمة الأمر بتزويج الابكار فأنهن وانهن قال وهذه السنة قد جمعت مقاصد النكاح وبركات الزواج ولا تكون في متعة الشيعة.

ونقول: ما ربط الأمر بتزويج الأبكار بمتعة الشيعة وما بقي عليه إلا ان يستدل على حرمة المتعة بلمع البرق وقصف الرعد ونزول المطر واذا كانت هذه المقاصد والبركات لا توجد في متعة الشيعة فهل توجد في تزوج الثيبات فإن قال لا كان تزوج الثيبات حراماً كالمتعة وان قال نعم فقد كذب في قوله لا توجد في متعة الشيعة فأنظر واعجب.

الحكومة الايرانية والحكومة التركية

قال في ص ١٧٢ العجم ونساؤها والحكومة بمملكة الشيعة في عذاب بئيس وحرج ضيق شديد من متعة فقهاء الشيعة ومن احدى سيئات متعة الشيعة ما كنت اراه في بلادها من ابتذال المرأة في شوارع مدن العاصمة وقراها ابتذالاً لا يمكن ان يوجد افحش منه ولا في نظام الشيوع المطلق وكتبت في هذه لجماعة من مجتهدي العاصمة وقلت هلا يوجد على مثل هذه المهانة عندكم من غيرة وهلا يوجد لكم منها من تأثر وما رأيت على وجه مجتهد عند ذلك إلا بشاشة وهشاشة تبسم ان كان استهان بي فقد استخف واستهان بدينه وأمته وامهاته من قبل وحكومات الأمم الاسلامية اليوم ارشد في شرف دينها وصلاح دنياها من فقهاء الأمة فحكومة الدولة الايرانية نراها اليوم بفضل مليكها الأعظم قد فسخت المتعة فسخاً قطعياً بتاتاً واعظم حكومة شيعية بفضل ملكها الأجل قداهتدت الى عقد معاهدة مع اقوى حكومة سنية تركية ولم تزل امهات الكتب في المدارس تبذر بذور العداء في قلوب الأساتذة والطلبة. وفي ص ١٨٥ يعجبني غاية الاعجاب ان حكومة الدولة الايرانية التي تسعى في اصلاح حياة الأمة ودنياها وفي تعمير الوطن واحيائه اخذت في اصلاح دين الأمة فمنعت منعاً باتاً متعة فقهاء الشيعة واخذت في تصفية عقائد الأمة في مدارسها وكلياتها وكتبها تستبدل إيمان الأمام علي امير المؤمنين وعقيدة أهل البيت بعقائد الشيعة الامامية التي في أمهات كتبها المتأخرة وفي صفحة (ي) ارى ابتذال النساء وحرمات الاسلام في شوارع مدنكم بلغ حداً لا يمكن ان يراه الانسان في غير بلادكم.

ونقول: ليهنئة ما عند العرب ونسائها لاسيما البلد الذي ألف كتابه وطبعة فيه وعند الحكومة بمملكة غير الشيعة من النعيم المقيم والسعة العظيمة من ترك متعة فقهاء الشيعة قدور البغاء فيها غاصة بالمومسات وبلد طبع كتابه تزيد على ذلك (الخول) وما كنا نود ان يجري قلمنا بمثل هذا لولا انه اضطرنا اليه. ومن احدى محاسن تحريم متعة الاسلام ما كان يراه في بلاد الاسلام لاسيما البلد الذي ألف كتابه وطبعه فيه من انتشار دور البغاء وابتذال المرأة في شوارع مدن العواصم وقراها فإن كان يريد ان جميع النساء في مدن العاصمة التي رآها وقراها كما وصف فقد كذب وافترى. نساء مدن العاصمة التي رآها (حين رآها) من اشد النساء تستراً وتحجباً وعفافاً وصيانة فإنه رآها قبل إجبار الحاكم ـ الذي اشاد بمدحه ـ النساء على السفور وان كان يريد انه يوجد افراد من النساء مبتذلات فليقل لنا هل لا يوجد مثل ذلك في كل بلد من بلاد الاسلام على ظهر الكرة الأرضية؟ ونساء مدن الاسلام في إيران ان لم تكن اعف واستر من نساء سواها فليست دونها في الستر والعفاف. فقوله ابتذالاً لا يمكن ان يوجد افحش منه في نظام الشيوع المطلق كذب فاحش ساقه اليه التعصب والعناد وبهتان لا بهتان افحش منه وظلم لا ظلم اشنع منه واذا كان كتب لبعض مجتهدي العاصمة بما قال فلماذا لم يكتب لعلماء العاصمة التي كان فيها طبع كتابه ولعلماء غيرها من البلاد فيقول لهم هلا يوجد على مثل هذه المهانة عندكم من غيرة. فدور البغاء في بلادكم منتشرة والفتيان والفتيات يسبحون ويسبحن جميعاً على شاطىء البحر عارين وعاريات وهلا يوجد لكم منها من تأثير وان كان كتب فهل رأى على وجه واحد منهم بشاشة وهشاشة تبسم أو عبوس وتقطيب تألم. حسبنا ايها الرجل كلاماً فارغاً وتشتيتاً وتفريقاً بين المسلمين وعيباً بما فيك مثله أو اكثر. وأي فائدة تجنيها من عيبك امة عظيمة بغير ما فيها أو بما فيك مثله واعظم ثم تزعم ان بشاشة العالم في وجهك - بما طبع عليه من مكارم الأخلاق - هي استهانة بك واستخفاف واستهانة بدينه وأمته وامهاته من قبل. تغضب على المجتهدين وتصفهم بسيء الوصف لأنهم لا يتابعونك على تحريم ما احله الله فلو كنت ذا غيرة على الدين والإسلام والمسلمين لدعوتهم الى مباحثتك وانتصبت - بما أوتيته من بلاغة وقوة حجة - لمخاصمتهم وحججتهم وخصمتهم وسجلت ما دار بينك وبينهم وطبعته ونشرته ليعلم الناس حينئذٍ ان الحق والصواب في جانبك. وان كانت الأخرى سلمت لهم ورجعت عن رأيك اما ان تأتي الى عاصمة ايران وتتبع العورات وتعد السيئات وتغضي عن الحسنات وتكتب في ورقة بعض الكلمات التي لا تسمن ولا تغني من جوع ثم تأتي مصر وتطبع وتنشر بأقبح العبارات وابشع الألفاظ ما خيلته لك واهمتك ولا يوافقك على اكثره أهل مذهبك ويطبعه لك من لا يهمه إلا ان ينتفع في دنياه بدراهم معدودة، فليس هذا من سيرة أهل الدين والعلم والاخلاص، وقد جئتنا الى الكوفة وسألتنا عن التقية والمتعة فأجبناك فلم تنبس ببنت شفة وذلك بعدما سألت صاحب أصل الشيعة فأجابك فلم تتكلم بحرف وإنما كتبت بعد رجوعك لبغداد اسئله في دفتر تنتقد بها الشيعة لا تمت الى العلم ولا الى الانصاف بصلة وصلتنا فأجبناك عنها وأجابك غيرنا وممن أجابك عالم في البصرة لم تنشر شيئاً من أجوبته كما اعترفت به في وشيعتك فهلا باحثتنا حين رأيناك بالكوفة وباحثت صاحب أصل الشيعة واقنعتنا بحججك الواضحة ثم طبعت ما دار بيننا ونشرته ليعرف الناس فضلك وان الحق في جانبك اما ما جئت ترمي به من مكان سحيق فما أجدره بقول القائل:

وإذا ما خلا الجبان بأرض ... طلب الطعن وحده والنزالا

وينبغي للأمم الاسلامية من جميع الفرق ان تبادر قبل فوات الفرصة الى العمل بنصائح هذا الرجل فتقتدي بحكومات الأمم الاسلامية وتدع الاقتداء بفقهاء الامة لتنال بذلك شرف الدين وصلاح الدنيا فإن حكومات الأمم الاسلامية اليوم هي ارشد في شرف دينها وصلاح دنياها من فقهاء الأمة - عند هذا الرجل. أليس كذلك فعلى المسلمين اليوم - حفظاً لدينهم ودنياهم - ان يمشوا على نهج اعظم حكومة شيعية وأقوى حكومة سنية تركية. وان كانت أمهات الكتب في المدارس تبذر بذور العداء في قلوب

الأساتذة والطلبة فقد اصبح الأساتذة والطلبة - والحمد لله - بفضل ما بذرته الوشيعة في قلوبهم من بذور الالفة والاتحاد مع غيرهم إخواناً على سرر متقابلين .

وحكومة الدولة الايرانية - التي يقول عنها انها اخذت في اصلاح دين الأمة واعجبه ذلك غاية الاعجاب وقد منعت اشياء كثيرة غير ما ذكره واجابت اشياء كثيرة فكان عليه ان يذكر ذلك لنعرف أعجبه ذلك أيضاً غاية الاعجاب أم دون الغاية أم لم يعجبه أصلاً وان لا يقتصر على ذكر شيء واحد يوافق هواه . وشيعة علي وأهل البيت أقرب الى ان يطلعوا على ايمانه وعلى عقيدة أهل البيت من صاحب الوشيعة ومن المدارس والكليات الجديدة وكتبها .

المتعة شارة أهل البيت

مما اولع به هذا الرجل وكرره في كلامه على عادته في التطويل والتكرير المقوتين وجعله نقداً على الشيعة قوله المتعة شارة أو شعار أو حلية لأهل البيت وللأمة ففي ص ٣١ كان الباقر والصادق يبالغان في المتعة ويقولان من لم يستحل متعتنا ولم يقل برجعتنا فليس منا ويجعلها علماء الشيعة شارة أهل البيت وشعار الأئمة وفي ص ١٢٦ تقول الشيعة وتفتخر أن حلية المتعة وزينة التمتع شعار لأهل البيت وشارة لبيت النبوة، وفي ص ١٢٧ وفي السكوت (من علي (ع)) هدم لحكم جليل من احكام الدين هو شعار له وشارة، وفي ص ١٤١ ولم يكن علي ليسكت وهو يعلم ان المتعة بدرهمين حلال وشعار لبيت النبوة، وفي ص ١٣٥ وجعل المتعة حلية لأهل البيت او شارة وشعار للأئمة لا يكون إلا جنفاً من نجف أو شنيعة من شيعة يصدق فيها قول القائل عدو عاقل خير من صديق جاهل، وفي ص ١٣٥ بعدما عبر عن المتعة بعبارات قبيحة قال فكيف يُجعل شارة لبيت نبوة العرب إلا من عجمي كسروي مدائني اذا لقي عربياً سمعت له شهيقاً وهو يفور يكاد يتميز من الغيظ وفي ص ١٤٤ لم يوجد للشيعة زخرفة إلا ان المتعة شارة لأهل البيت وشعار للأئمة وفي ص ١٤٨ ثم تعدت الشيعة واعتدت حتى ادعت ان المتعة شارة للأئمة وشعار لأهل البيت وفي ص ١٥٩ أي كلمة يمكن ان تكون اضيع من آية : ﴿ومن يكفر بالإيمان﴾ لو قلنا ان متعة الشيعة شعار أهل البيت بيت النبوة قلنا انها شارة ائمة الدين وفي ص ١٦٤ الزنا أقرب الى الحل من متعة تُجعل شعاراً لبيت نبوته - نبوة الشرع - .

ونقول : ليس المقام مقام مفاخرة وافتخار بل مقام بيان حكم شرعي - الشيعة ذكرته واستدلت عليه وهو لم يزد على تكرير العبارات الفارغة التي لا طائل تحتها وعلى السباب والشتم والبذاءة وسوء القول ولم يأت بدليل ولا شبه دليل فليفتخر ما شاء بتحريم ما أحله الله فتشدقه بهذه الألفاظ المقوتة وتفاصحه جنفاً من نجف . شنيعة من شيعة . لا يعود إلا بالمذمة والشناعة عليه ونسبة الجهل اليه واذا كان عدو عاقل خير من صديق جاهل فما قولك بعدو جاهل وكيف لا يجعل شارة لبيت نبوة العرب شرعه وأباحه نبي العرب والعجم ويجعل شارة للمسلمين ما لم يشرعه ذلك النبي وهو شعار العجم والمجوس وقد خالف بقوله من عجمي كسروي الخ قوله تعالى : ﴿ان اكرمكم عند الله اتقاكم﴾ وقول نبيه (ص) لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى . ان لا احد خير من احد إلا بالتقوى . فشهيقه هذا وهو يفور يكاد يتميز من الغيظ سيؤدي به الى الثبور وقد وجُود للشيعة الأدلة القاطعة المتقدمة لا ما زخرفه من انه لم يوجد لها زخرفة إلا انها شارة للبيت والشيعة لا تتعدى ولا تعتدي بل هو معتدٍ في جعله الزنا أقرب الى الحل مما نزل بحله القرآن وجاءت به بعدم نسخه السنة المطهرة .

تجاوزه الحد في الافتراء والقذف والتشنيع وسوء القول

افرط هذا الرجل في تشنيعه وافترائه على الشرع المطهر وسوء قوله فجعل المتعة زنا بل اقبح من الزنا فاستحق حد القاذف ولئن سلم من ذلك في الدنيا فلن يسلم منه في الآخرة .

فقال في ص ١٣٤ المتعة بأجرة سماها القرآن البغاء : ﴿ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء﴾ واذا كان عرض المتعة واجرتها حراماً والاكراه يوجب عقاب الله وغضبه فنفس العمل اشد وافحش، وفي ١٤٥ اما متعة الشيعة اليوم فهو زنا مستحل ثم اكثر من امثال هذه الكلمات حسبما اداه اليه ادبه وتعصبه وتنصبه فقال : هي زنا فاحشة ومقتاً وزيادة استحلال زيادة في الكفر وزيادة في الفساد بها يترك الرجل فراشه ويهجر ربة البيت فتكفر وتبرأ ثم تدعو على الآمر بها وتلعنه وبها تفسد العائلة وفي ص ١٦٤ فأي فرق بين متعة الشيعة وبين زنا برضا أو بقهر وان كان فرق فعلى فائدة حل الزنا اذ قد يكون زنا لا يكون فيه اتجار يهين المرأة والزنا أقرب الى الحل من متعة يتاجر بها الشرع ومن متعة تجعل شعاراً لبيت نبوته ونبيها ابو أمته وازواجه امهات بناتها وفي ص ١٦٥ متعة الشيعة زنا وزيادة استحلال وعقيدة باطلة بدعوى التقرب بها الى الله .

(ونقول) زعمه ان المتعة سماها القرآن بغاء افتراء منه على القرآن فهي نكاح بعقد ومهر اجازه القرآن وابداله المهر بالأجرة لقصد التشنيع لا يعود إلا بالشناعة عليه وجعله ذلك من قبيل اكراه الفتيات على البغاء بغي منه وعناد للحق وافتراء على كتاب الله فإكراه الفتيات كان من المشركين على الزنا والبغاء بأجرة بدون محلل شرعي وقد نهى الله عنه في كتابه كما نهى عن سائر المحرمات والمتعة بعقد ومهر الى اجل قد رخص الله فيه في كتابه واعترف جملة من اجلاء الصحابة بعدم نسخه وفعلته الصحابة في عصر الرسالة وبعده وفعله التابعون فتسوية احدهما بالآخر عين الجهل والعناد والافتراء على الكتاب والسنة والفحش الذي جاء في كلامه يوجب لقائله عقاب الله وغضبه ويلحق به فاحشة ومقتاً وزيادة في الكفر وزيادة في الفساد وزيادة استحلال للحرام وعقيدة باطله وكون الرجل بها يترك قرانه ويهجر ربة البيت فتفعل ما تفعل لا يفترق شيئاً عن تعدد الزوجات وملك اليمين الذي لا ينحصر في عدد بالاتفاق فإنه يقال فيهما بذلك يترك الرجل فراشه ويهجر ربة البيت فتكفر وتبرأ ثم تدعو على الآمر به وتلعنه وبه تفسد العائلة فهل يوجب ذلك تحريم تعدد الزوجات؟ هذا علم صاحبنا وهذه أدلته والاحكام الشرعية تثبت بنصوص الشارع لا بمثل هذه التلفيقات والكلمات التي لا طائل تحتها والتي تدل على جهل قائلها كقوله ايضاً اتجار يهين المرأة متعة يتاجر بها الشرع فما احله الله لا أهانة فيه لاحد وانما هذا الكلام اهانة لشرع الله تعالى وتهجين لأحكامه واذا كان النبي ابا امته وازواجه امهات بناتها فهو بما شرعه واحله وامر به اعرف بما يهينها ويشرفها من هذا الرجل الذي جاء يكيل الدعاوي كيلاً بلا دليل ولا برهان ان هذا الرجل يتهجم على الأحكام ويقول في المتعة انها زنا بل يفضل الزنا عليها وقد كذب بذلك نفسه في دعواه فيما تقدم انها كانت تنعقد دائماً ويبطل الأجل وهذا يبطل افتراءه هنا بجعلها

زنا . والامام أبو حنيفة وزُفر قـالا بـانعقـادهـا دائماً وبطـلان الأجل . على ان المسائل الخلافية والاجتهادية في النكاح لا يجوز نسبة احد فيها الى الزنـا إذ لا أقل من كونه نكاح شبهة أفلا يكفي في حصول الشبهة استناد مستحلهـا الى الكتاب والسنة والأجماع وفتـاوى ائمـة اهل البيت والشرع الاسـلامي صحح نكاح المجوس وسائر الفرق ولم يقل احداً انه زنا . ثم ما يقول فيها اذا خـالف الامام الشافعي والأمام مالك في احدى الروايتين عنـه بقيـة المذاهب الأربعـة فقال بأنه يحل للرجل ان ينكح المتولدة من زناه كما حكاه الشعراني في ميـزانـه وغيره واشار اليه الزمخشري بقوله من ابيات :

وان شافعياً قلت قالوا بأنني   أبيح نكاح البنت والبنت تحرم

وما يقول في قول الإمام أبي حنيفة الذي حكاه الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة ابي حنيفة انه لو شهد شاهدان كذباً وهما يعلمان انهما كاذبان بأن فلاناً طلق زوجته فحكم القاضي بطلاقها جاز لأحد الشاهدين ان يتزوجهـا . هل يقول ان ما حكم به الامامان الشافعي وابـو حنيفـة زنـاً أو يقـول انـه نكـاح صحيح ويستشهد بذلك لذلك بقول البوصيري :

وكلهم من رسول الله ملتمس   غرفاً من البحر أو رشفاً من الديم

لا شك انه يقول بالثاني فإذاً كيف يجعل زناً مـا افتى بـه ائمـة أهل البيت السجاد والباقر والصادق والكاظم والرضا عليهم السلام وفقهاؤهم ووافقهم حبر الأمة ابن عباس وعدد غير يسير من اجلاء الصحابة والتـابعين ووافقهم الامام مالك في احدى الروايتين كما مر وابن جريج فقيه مكـة لا شك انـه لا يجرأ على ذلك رجل يؤمن بالله واليوم الآخـر وعنـده ذرة من علم . وهل كـان الامام الصـادق وبـاقي ائمـة اهل البيت أقل فقهـاً وعلماً من ائمـة المذاهب الأربعة حتى تكون فتواهم في تصحيح النكاح مقبولة وفتوى الصادق وبـاقي الأئمة غير مقبولة وهم ان لم يكونوا افقه من ائمة المذاهب فليسوا دونهم .

عباراته الشنيعة التي تفوه بها

قد استعمل في تهجين امر المتعة عبـارات ذكـرهـا في ص ١٣٥ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤٦ و ١٦٠ و ١٦٢ لا يتفـوه بها ذو علم وأدب ولا تـرجع الى دليل مثل المتعة اتجار المرأة بفرجها ، بيدنها وعرضها المتعة تجرح شرف المرأة . المتعـة اجارة المرأة نفسها ليتمتع بها الرجال أو تجارة المرأة بفـرجهـا امتهـان لها وهتك لشرفها . وفتك بعزتها . المتعة اجارة واجارة المنفعة بيع وتجارة ولم يستحل دين تجارة المرأة ببدنها وعرضها وشرفها وعفافهـا بـذل المرأة نفسهـا في سبيل الهوى والحب إجابـة لـداعي الهوى اقـرب الى العفـاف والشرف من بـذلها في سبيل حفنة من الحب . نحن . تقول اداء التراويح جماعة شعار للسنة فهـذا القـول يمكن ان يكون له وجه ادبي وديني اما اتجار المرأة بفرجها فلن يكن إلا خزيـاً لا يدانيه خزي يحمر منه وجه الأدب ويسود منه جلد الاجرب .

واخس رجل لا يـرضى ان يتمتع احـد بأختـه أو بنتـه فكيف يـستحلهـا الفقيه والامام في بنات الامة والمرأة اذا أجرت نفسهـا أو اتجرت بها مرة يتجنبهـا الرجال ومن يمكن ان يكون اكفر بـالايمان في آيـة المحصنـات من عـاد بترك المحصنة ويتمتع بالتي تتجر ببدنها فتؤجره بكف من بر أو حفنـة من شعير . والله يريد ان يتوب عليكم ويريـد الـذين يتبعـون الشهـوات ان تميلـوا ميـلاً عظيماً . من هم الذين يتبعون الشهوات هل هم الا الـذين يستحلـون التمتع بكف من بر ثم يقولون من لم يقل بكرّتنا ويستحل متعتنا فليس منا . يكفينـا كل تعب في سبيل تحريم متعة النسـاء كلمة المتعـة وحـدهـا التي تجرح شرف المرأة فإن الانسان غاية للكون وللتشريع الى آخر ما تفلسف بـه ممـا لا طـائل تحته ، وقد اكثر من سفاسفه هذه واطال في زخارفه واطنب في هذيانه فيما هو من هذا البحر وعلى هذه القافية وتجاوز الحد في سوء قولـه واطـال بها اوجب الملال وكرر واعاد على عادته الشنيعة وعاد الى هذه المهزلة مراراً بعبارات تركنا اكثرها لعدم فائدة في نقلها واكتفينا بنموذج منها والاحكام الشرعيـة لا تثبت ولا تنتفي بتزويق العبـارات وتنميقهـا وتجنيسهـا وتسجيعهـا . هتك وفتك . الحب والحب ولا بعبارات الفحش المنفرة والبذاءة ولا بالتكـريـر والتطـويل وليس الحكم في حسم النزاع الا الدليل . فالمتعة ان دل الدليل على ابـاحتهـا لم تحرم بهذه العبارات التي ملؤها البـذاءة والفحش وان لم يـدل الـدليل على اباحتها كفى ذلك في حرمتهـا من غير حـاجـة الى هـذه العبـارات التي هي صفات قائلها . فتعبيره عما احله الله بهذه العبارات لا يكون إلا خزياً عليه لا يدانيه خزي يحمر منه وجه الدين ويسود منه جبين الحق ولكن هذا الرجل لا يحمر وجهه ولا يصفر من اقواله هذه التي اسود منها وجهـه عنـد أهل الحق وتعبيره باتجار المرأة بفرجها وامثاله لا يشبه الا قول من يريد ان يعيب التـزوج ويستحسن الترهب فيقول التـزوج اتجار المرأة بفـرجهـا لأنها تأخـذ المهـر من الزوج ثمناً مقابل الوطىء وتأخذ النفقة مقابل الاستمتاع وقـول من يقـول ان فلاناً المتزوج بفلانة يمتهنها في شرفها يطأوها وينظر الى فرجهـا وينظـر اليهـا عارية ويفعل ويفعل الى غير ذلك من الفـاظ الفحش والبـذاءة التي يمكن ان يعبر بها عن النكاح المحلل وهـو بعينـه قـول من كـان يأبى الصـلاة من المشركين ويقول لا احب ان يعلوني استي فيأبى الاسـلام لـذلك وهـو بعينـه فعل اهل الجاهلية في وأدهم بناتهم تخلصاً من عار التزويج أو غيره وأراد هذا الرجل أن لا يفوته التشبه بهم فجعل ما أباحه شرع الاسـلام ونطق بإبـاحتـه الكتاب والسنة واتفق جميع المسلمين على انـه شرع واختلفـوا في نسخـه مثل الزنا بل على أن الزنا أقرب الى الشرف والعفاف منه وهذا رد على الله ورسـولـه وجميع علماء المسلمين الذين اتفقوا على انه شرع وسخـريـة بـدين الله وذم لـه سواء أكانت شرعيتها باقية أم منسوخة وهذا ما لا يستحلـه دين من الأديـان وحفنة من الحب التي كرر ذكرها في كل مناسبة ليعيب ويشنع بها قد ذكـرنـا مراراً انها يصح ان تُجعل مهراً في كل نكاح ، وقد نقل ذلك هو عمن حـرمهـا في قوله فالآن من شاء نكح بقبضة وفارق عن ثلاث فما بـالك تعيب يلـزمك عيبه كما ذكرنا غير مرة اتفاق المسلمين على ان كل ما يتمول يصح كونه مهـراً قل أو كثر وقد كان في عصر الرسالة يكـون المهـر تعليم سـورة وكـون اخس رجل لا يرضى ان تتمتع اخته أو بنته قد مر إعتراض احـد ائمـة المذاهب بـه على هشام بن الحكم فأجابـه بأنـه شيء احلـه الله وان ابنـه نفـسي فما حيلتي ولكن ما تقول في النبيذ؟ قال حـلال ، قـال أيسرك ان تكـون اختك او بنتك نباذة فأفحمه كما ان قوله اجارة المرأة نفسها ليتمتع بها الرجال يمكن ان يقال مثله في النكاح الدائم بأنه بيع المرأة نفسـها ليتمتع بها الرجال ويطؤهـا الـزوج ويفعل كذا وكـذا واذا طُلقت تمتع بها زوج آخـر فـاذا طلقت تمتع بها ثـالث فتكون قـد بـاعت نفسهـا ليتمتع بها الـرجـال أليس كل ذلك حق وواقع في الشرع فهل هو عيب إلا على قائله واذا صح له دعوى ان المتعة اجارة لأنها الى اجل بمال صح ان يدعي ان النكاح الدائم بيع لأنـه تمليك لا الى اجل بمال . اما استشهاده بالجماعة في التراويح والجماعة في الفـرائض فكل عبـادة لم يـرد فيها رخصة من الشارع لا يمكن ان يكون لها وجه أدبي ووجـه ديني والـذي سن الجماعة في التراويح لقصد الاجتماع على العبادة هو الذي حرم المتعـة في

شأن عمرو ابن حريث لما تمتع بإمرأة فحملت فرأى فيها مفسدة وهو الذي اسقط حي على خير العمل من الأذان والإقامة لئلا يعلم الناس ان الصلاة خير العمل فيتركوا الجهاد وهو الذي امضى الطلاق ثلاثاً بلفظ واحد قصداً لردع الناس عن الطلاق وكان يرى الاجتهاد في الاحكام وكان له في ذلك قصد حسن ولكننا بعد ان علمنا ان الله اكمل الدين وانقطع الوحي وليس لأحد ان يجتهد في تغيير الاحكام لم يلزمنا اتباعه أما الجماعة في الفرائض فمن ضروريات دين الاسلام فلا وجه لذكرها في المقام الا التطويل وقوله اذا أجرت المرأة نفسها أو اتجرت بها مرة يتجنبها الرجل مما يضحك الثكلى فهي لم تفعل ذلك وإنما تزوجت بعقد ومهر الى اجل بإباحة من الله ورسوله فإن كان ذلك اجارة وتجارة فليكن الدائم بيعاً وتجارة كما مر، واما انه يتجنبها الرجال فمع فرض صحته يأتي مثله في الطلاق فمن تزوجت وطلقت مراراً يتجنبها الرجال فيلزم على مقتضى قوله ان لا يشرع الطلاق واذا فرض ان شيئاً مباحاً يوجب تجنب الرجال لها لا يجعله ذلك محرماً ودعواه ان لفظ المتعة وحده يكفيه في تحريمها طريفة جداً فلفظ المتعة قد جاء في القرآن بلا ريب بآية فما استمتعتم وهو يقول انها واردة في النكاح الدائم فإذاً هي كافية في تحريم النكاح الدائم ومن يمكن ان يكون اكفر بالإيمان في آية حل المحصنات من عاد يفضل الزنا على ما احله الله ويتلاعب بالآيات ويحملها على هواه وما احقه بقوله تعالى: ﴿ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلاً عظيما﴾ من هم الذين يتبعون الشهوات هل هم إلا امثال هذا الرجل الذي يحوم ما احله الله ورسوله اتباعاً لشهوة نفسه وميلاً مع هواه.

قال في ص ١٢٦ واذا افتلينا كتب الشيعة واجتلينا حالها في حلية المتعة فلا علينا إلا ان اقتفينا اجتهاد ائمة المذاهب واقتدينا به ثم اكتفينا بنوره واهتدينا به الى هدى الله في كتابه.

(ونقول) لا نكلفه افتلاء كتب الشيعة بل يكفيه ان ينظر نظرة واحدة في كتب قومه بشيء من الانصاف فيتضح له ان ما نزل به الكتاب وأباحه النبي الكريم وعملت به الصحابة والتابعون عدة سنين لم يكن لأحد ان يحرمه برأيه وهو غير معصوم وان ابى فله اقتفاؤه اجتهاد ائمة مذهبه واقتداؤه بهم ولنا اقتفاؤنا لأهل بيت نبينا وائمة مذهبنا الذين ندعى بهم يوم يدعى كل اناس بإمامهم واقتداؤنا بهم. امتثالا لقول نبينا (ص) اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي. اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي أهل بيتي. وقد اكتفينا بنورهم واهتدينا به الى هدى الله في كتابه فأي الفريقين احق بالاصابة. واحق بالأمن وهيهات ان يهدي الى هدى الله في كتابه الأنور يخرج من مشكاة بيت النبوة ومصابيح الهدى ائمة بيت النبوة. مع ان افتاء ائمة المذاهب كلهم بتحريمها غير صحيح لافتاء الامام مالك بها كما مر ونحن قد افتلينا وشيعته فما وجدنا فيها إلا الدعاوي الفارغة والمخالفات لاجماع المسلمين واعلم ان المتعة عند الشيعة ان وقعت فإنما تقع نادراً وفي حالات استثنائية وهم يرونها عيباً وان كانت حلالاً فليس كل حلال يفعل.

اعتذاره عن التطويل

قال في ص ١٤٨ لقد علمت اني أسهبت اسهاباً انتهى بي الى الاملال وعذري فيه ان مسألة شرف النساء او ابتذالهن له في حياتنا الاجتماعية الأدبية اهمية عظيمة وأحاديث المتعة متضاربة متعبة لا تطمئن قلب الفقيه المجتهد وكتب الشيعة قد اسرفت في القول بها ابتياراً والوضع فيها ابتهاراً حتى عدت عدواناً وعادت عداء فعدت سفح ماء الحياة في غوار المتمتعات تقرباً الى الله ارغاماً لمن استنصر الله به في دينه ثم تعدت واعتدت حتى ادعت ان المتعة شعاراً لأهل البيت نزل فيها القرآن الكريم اهـ. باختصار.

(ونقول): لقد صدق في انه اسهب واطال بما ادى الى الإملال بدون جدوى ولا شبه جدوى سوى الفاظ مزوقة مجنسة مسجعة بما زادها برودة وسماجة ابتياراً ابتهاراً عدت عدواناً عادت عداء فعدت تعدت واعتدت ادعت مدّعياً انه يريد المحافظة على شرف النساء والله ورسوله اعظم محافظة على شرفهن بما اودع في الكتاب العزيز والسنة المطهرة في هذه المسألة. وباليه اتى بشيء يصح الاعتماد عليه في هذه الاخبار المتضاربة التي كشف تضاربها عن الوضع فيها انتصاراً لمن حرمها بإجتهاده وارغاماً لمن احلها بدلالة الكتاب والسنة لا عن الوضع في ما روته الشيعة كما زعم وهذه الأحاديث المتضاربة المتعبة قد اتعب اناس قبله انفسهم في ترقيعها واصلاحها فلم يستطيعوا ولم يأتوا بشيء كما بيناه في الحصون المنيعة وهم كانوا اعلم منه واعرف واقدر على التوجيه والاصلاح ولا يصل هو الى ما يقارب درجة ادناهم والشيعة اشد ورعاً واعظم تقوى من الاسراف في القول والوضع والعداء بغير حق بما ورثته عن ائمتها الطاهرين واهل بيت نبيها الطيبين وما نسبت الى اهل البيت الا ما افتوا به والى القرآن الكريم الا ما نزل فيه وإنما الاسراف والأبتار والوضع والابتهار والتعدي والاعتداء منه ومن امثاله.

المعاوضة في النكاح

قال في ص ١٥٧ واذا نظر الفقيه الحصين الى عقد النكاح يراه عقد معاهدة حيوية تأخذ المرأة ميثاقها الغليظ من زوجها وان وجدنا او ادعينا في عقد النكاح معنى المعاوضة فأصل المعاوضة بين الزوجين فلذلك لا ينعقد عقد النكاح الا بذكرهما في الايجاب والقبول وإلا بحضورهما في المجلس وتسلم كل للآخر والمال من طرف المرء ليس بعوض أصلاً ابداً لكنه زائد وجب عليه لها على سبيل الكرامة.

(ونقول): هذه فلسفة جديدة في النكاح ونوع جديد من العلم اختص به هذا الرجل ولم يطلع عليه فقهاء المسلمين فكلهم يقولون ان المهر عوض البضع والمعاوضة بين الزوجين بمعنى ان من احدهما العوض ومن الآخر المعوض. نعم جوز الشارع العقد بدون ذكر المهر تسهيلاً لأمر التزويج فيثبت مهر المثل بالدخول وهذا لا ينفي كون المهر عوض البضع. أما هو فيقول المعاوضة بين الزوجين بمعنى ان احدهما عوض والآخر معوض لكنه لم يبين ايهما العوض وايهما المعوض فهل الزوجة عوض الزوج أو الزوج عوض الزوجة هذا يبقى مبهماً في كلامه. واغرب من ذلك تعليله بأن النكاح لا ينعقد إلا بذكرهما في الإيجاب والقبول مع ان كل عقد كذلك ففي البيع يقال بعتك كذا بكذا فيقول قبلت كما يقال زوجتك فلانة بمهر كذا فيقول قبلت والميثاق الغليظ الذي اخذته الزوجة من الزوج وهو العقد قد ذكره الله تعالى في معرض التوبيخ للزوج على اخذ شيء من المهر بقوله تعالى: ﴿وإن آتيتم احداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً واثماً مبيناً وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض واخذنا منكم ميثاقاً غليظاً﴾ فدل على ان الميثاق الغليظ كان على المهر وان المعاوضة بين البضع والمهر فهو يدل على خلاف ما ادعاه ويثبت ما نفاه. وأغرب من هذا التعليل تعليله بأنه لا

ينعقد عقد النكاح إلا بحضور الزوجين في المجلس وتسلم كل الآخر فإنه لم يسمع من مسلم عالم ولا جاهل قبله وكأنه اخذه من الذين لا يزال مستشهداً بأحكام كتابهم .

صاحب كتاب اصل الشيعة

قال في ص ١٤٩ صاحب كتاب اصل الشيعة قد اتى بفرية كبيرة بهيتة اذ تكلم على طبقات الشيعة وافترى ابتهاراً من غير استحياء على كل من ذكرهم فيها بالتشيع الذي عليه شيعة اليوم هم براء من كل عقيدة ابدعتها امهات كتب الشيعة . كل يؤمن ايمان علي ويتولى كل صحابي يغسل رجليه ويمسح على خفيه لم يكن لأحد منهم عقيدة الشيعة في الامامة نعم كل كان يحب أهل البيت محبة أهل السنة والجماعة لهم :

فإن كان في حب الحبيب حبيب   حدود لقد حلت عليه حدود

(ونقول) لم يزد في كلامه على سوء القول بدون حجة وليس ذلك من دأب أهل العلم . وامهات كتب الشيعة كأصحابها منزهة عن الابتداع ليس دأبها إلا الاتباع للحق وان وجد فيها ما لم يصح فهو موجود في سواها والذين ذكرهم صاحب اصل الشيعة في طبقات الشيعة الله اعمل بعقائدهم وسرائرهم . وكونهم ليسوا على عقيدة الشيعة اليوم لم يأت عليه بدليل فهذا الكلام لا يفيد إلا التطويل واما محبة أهل البيت فقد ذكرنا عند تعرضه لها كيف يجب ان تكون . والبيت الذي استشهد به الأولى ان يقال بدله :

وكل محب كان في الحب صادقاً   فعن طاعة المحبوب ليس يحيد

خبر حسبنا كتاب ربنا

قال في ص ١٤٤ بعدما ذكر جملة من فضائل الخليفة الثاني ان النبي وافقه في آخر عهد من حياته حين قال حسبنا كتاب ربنا . لم ينكر قوله وانما انكر نزاع الناس فقال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع وقال انه لا يرتاب في ان هذا وفاق من النبي له .

(ونقول) خبر حسبنا كتاب ربنا كان الأولى به ان لا يتعرض له ولا يضطرنا الى الجواب عن كلامه فيه لأنه قد اقترن بقوله غلب عليه الوجع وغلبه الوجع وكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم رواه البخاري في صحيحه في باب قول المريض قوموا عني ورواه ابن سعد في الطبقات وفي رواية اخرى للبخاري فقالوا ما شأنه أهجر وروى هذه الرواية الطبري في تاريخه وابن سعد في الطبقات وفي رواية اخرى لأبن سعد في الطبقات فقال بعض من كان عنده ان نبي الله ليهجر وفي رواية اخرى لابن سعد فقالوا انما يهجر رسول الله وفي رواية للطبري في تاريخه فقالو ان رسول الله يهجر وذلك يبطل كل ما قاله هذا الرجل .

رعية الامام الجائر والامام العادل

قال في ص ٣٥ روى الكافي ان الباقر كان يقول : ان الله قال لاعذبن كل رعية دانت بولاية إمام جائر ولا استحي وان كانت الرعية في اعمالها برّة تقية ولاعفون عن كل رعية في الاسلام دانت بولاية إمام عادل من الله ولا استحي وان كانت الرعية ظالمة مسيئة في أي كتاب قال الله هذه الكلمات ثم ما الفائدة من أمثال هذه الكلمات .

ونقول : قد بينا فيما سلف ان الكتب فيها الغث والسمين والصحيح والسقيم ولكنا نقول من دان بولاية إمام جائر كان شريكاً له في جوره ولا يمكن ان يكون براً تقياً في كل اعماله واذا عمل بعض اعمال البر يجوزان لا يقبلها الله لأنه انما يتقبل من المتقين ويكون ابعد عن عفو الله لأنه مشاق له في عقيدته والعقيدة يكون المخطىء فيها أبعد عن العذر لأن الله تعالى أقام الحجج والبراهين الساطعة ووهب للناس العقول التي يميزون بها بين الحق والباطل فالمخالف للحق في عقيدته اما معاند أو مقصر بخلاف من يرتكب المعصية لشهوة دعته الى ذلك فيرجى له ان يشمله الله بعفوه اذا لم يقصر في عقائده وان صح الحديث جاز أن يكون من الأحاديث القدسية التي رواها الباقر عن آبائه عن جده الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى . والفائدة من امثال هذه الكلمات هي تهجين الجور والظلم والمبالغة في الردع عن معاونة الظالم على ظلمه والحث على العدل وعلى معاونة العادل على عدله . وقد نسي هو او تناسى اطالته الكلام في اشياء كثيرة لا فائدة فيها .

النسيء

قال في ص ٣٥ - ٣٦ ما هو النسيء الذي هو زيادة في الكفر وهل كان له عند العرب قبل الاسلام نظام يدور عليه حساب السنين وسنو عمر النبي (ص) هل عُدّت على وفق نظام النسيء أو كان للعرب تقويم خال عن النسيء به كان يعد عمر الانسان في الوافي الكتاب ٥ ص ٤٥ ان حساب الشهور عند الأمة كان رومياً ما وجه اتخاذ الأئمة حساب الروم وشهورهم وسنيهم وحساب العرب كان عربياً وتاريخ الهجرة عربي ما وجه اتباع الروم ووجه الابتداع .

ونقول : النسيء فعيل من النسء وهو التأخير. وسميت العصا منسأة لأنه يؤخر بها الشيء ويبعد (والنسيء) هو جعل شهر من الأشهر الحرم مكان شهر كانوا في الجاهلية اذا احتاجوا الى القتال في شهر من الأشهر الحرم قاتلوا فيه وجعلوا مكانه شهراً آخر قال الله تعالى في سورة التوبة : ﴿ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم﴾ ثلاثة منها سرد ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد فرد وهو رجب وكانت العرب تحرم القتال في الشهور الأربعة . في مجمع البيان : وذلك مما تمسكت به من ملة ابراهيم واسماعيل ثم قال الله تعالى : ﴿انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطؤا عدة ما حرم الله﴾ في مجمع البيان : كانوا اصحاب غارات وحروب فربما كان يشق عليهم ان يمكثوا ثلاثة اشهر متوالية لا يغزون فيها فكانوا يؤخرون تحريم المحرم الى صفر فيحرمونه ويستحلون المحرم فيمكثون بذلك زماناً ثم يزول التحريم الى المحرم ولا يفعلون ذلك إلا في ذي الحجة ، قال ابن عباس معنى زيادة في الكفر انهم احلوا ما حرم الله وحرموا ما احل الله ثم ذكر ان الذي كان ينسؤهما كان يقول اني قد نسأت المحرم العام وهما العام صفران فاذا كان العام القابل قضينا فجعلناهما محرمين وقال مجاهد : كان المشركون يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذي الحجة عامين وفي المحرم عامين وفي صفر عامين وكذلك في الشهور حتى وافقت الحجة التي قبل حجة الوداع في ذي القعدة ثم حج النبي (ص) في العام القابل حجة الوداع فوافقت في ذي

الحجة فذلك حين قال النبي (ص) ألا وان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض السنة إثنا عشر شهراً منها أربعة حرم . اراد ان الأشهر الحرم عادت الى مواضعها وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء اهـ . وفي تفسير الرازي ان القوم علموا انهم لو رتبوا حسابهم على السنة القمرية فانه يقع حجهم تارة في الصيف وتارة في الشتاء وكان يشق عليهم الأسفار ولم ينتفعوا بها في المرابحات والتجارات لأن سائر الناس في سائر البلاد ما كانوا يحضرون إلا في الأوقات اللائقة الموافقة فعلموا ان بناء الأمر على رعاية السنة القمرية يخل بمصالح الدنيا فتركوا ذلك واعتبروا السنة شمسية ولما كانت السنة الشمسية زائدة على السنة القمرية بمقدار معين احتاجوا الى الكبيسة وحصل لهم بسبب تلك الكبيسة امران هما جعل بعض السنين ثلاثة عشر شهراً وانتقال الحج من بعض الشهور القمرية الى غيره فكان الحج يقع في بعض السنين في ذي الحجة وبعده في المحرم وبعده في صفر وهكذا في الدور حتى ينتهي بعد مرة مخصوصة مرة اخرى فحصل بسبب الكبيسة هذان الأمران الزيادة في عدة الشهور وتأخير الحرمة الحاصلة لشهر الى غيره ثم قال واما المفسرون فانهم ذكروا في سبب هذا التأخير وجهاً آخر فقالوا ان العرب كانت تحرم الشهور الأربعة وكان ذلك شريعة ثابتة من زمان ابراهيم واسماعيل عليهما السلام وكانت العرب اصحاب حروب وغارات فشق عليهم ان يمكثوا ثلاثة اشهر متوالية لا يغزون فيها وقالوا ان توالت ثلاثة اشهر حرم لا نصيب فيها شيئاً لنهلكن وكانوا يؤخرون تحريم المحرم الى صفر فيحرمونه و يستحلون المحرم .

قال الواحدي واكثر العلماء ان هذا التأخير ما كان يختص بشهر واحد بل كان ذلك حاصلاً في كل الشهور وهذا القول عندنا هو الصحيح على ما قررناه اهـ . يعني انهم كانوا اذا اخروا المحرم الى صفر اخروا صفر الى ربيع وهكذا حتى ينتهي بعد مدة الى ذي الحجة ونظامه عند العرب في الجاهلية الذي يدور عليه حساب السنين هو هذا الذي نقله الواحدي عن اكثر العلماء . وسنو عمر النبي (ص) لم تكن تعد على وفق النسيء بحيث تخالف عدد الشهور نعم ذكروا في سيرته (ص) انه حملت به أمه ايام التشريق من ذي الحجة وولد في ربيع الأول فإن كان ربيع تلك السنة كان حمله أقل من ستة اشهر ولا يكون الحمل أقل من ستة اشهر بنص القرآن وان كان ربيع السنة القابلة كانت مرة حملت اكثر من سنة وهو خلاف ما اتفق عليه فقهاء أهل البيت وروواياتهم من ان اقصى مرة الحمل سنة واجيب باحتمال ان يكون ذلك محمولاً على النسيء بأن يكون ذو الحجة الذي حملت فيه هو شهر آخر غير ذي الحجة لأجل النسيء ولعله يريد هذا . اما عند من قال بجواز تأخر الحمل اكثر من سنة بل سنين فلا يجيء هذا اشكال . واما ما ذكره من ان في الوافي ان حساب الشهور كان عند الأئمة رومياً فهو يشير الى ما في الوافي ج ٥ ص ٤٥ عن الفقيه والتهذيب عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلاثة أقدام ونصف وفي النصف من تشرين الأول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من كانون الأول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من شباط على خمسة ونصف وفي النصف من آذار على ثلاثة ونصف وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف من أيار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم اهـ . قال صاحب الوافي : هذا الحديث يبين اختلاف الظل الباقي عند الزوال بحسب الأزمنة كما أشرنا اليه سابقاً والظاهر انه مختص بالعراق وما قاربها كما قاله بعض علمائنا اهـ . وغير خفي ان حساب زوال الشمس وتقديره بالاقدام لا يتم إلا على الحساب الشمسي الرومي للشهور لا على الحساب العربي القمري . وهذا ليس معناه ان حساب الشهور كان عند الأئمة رومياً كما لا يخفى ولا يتوهمه من عنده ادنى معرفة حتى يسأل عن وجه اتخاذ الأئمة حساب الروم وشهورهم وسنيهم مع ان حساب العرب وتاريخ الهجرة كان عربياً ويجعل ذلك ابتداعاً بل هذه فضيلة ومنقبة للإمام الصادق عليه السلام وفي تطبيقه معرفة زوال الشمس بالاقدام على الأشهر الرومية التي لا يمكن معرفته وتطبيقه إلا عليها وما ربط هذا بالنسيء وبسني عمر النبي (ص) .

حجات النبي (ص)

قال في ص ٢٦ نحن نعلم ان النبي (ص) قد حج بعد الهجرة حجة واحدة ويقول الباقر والامام الصادق ان النبي قد حج بمكة مع قومه عشرين حجة كلها كانت مستترة لأجل النسيء كان في قومه كثرة قبل النبوة فكيف امكن له الاستتار ولم يكن بعد النبوة فرض الحج بمكة ولم يكن متعبداً بعد النبوة إلا بشرعه فعلى أي شريعة كان يحج وهل كان يحضر في مواسم الحج مع الناس .

(ونقول) اتفق المسلمون كافة على انه (ص) لم يحج بعد الهجرة إلا حجة واحدة وهي التي تسمى حجة الوداع أو حجة الاسلام . رواه الكليني في الكافي بسنده عن جعفر عليه السلام . (لعله ابي جعفر) وقال ابن سعد في الطبقات الكبير: قالوا انه (ص) اقام بالمدينة عشر سنين يضحي ولا يحج حتى كان في ذي القعدة سنة عشر من الهجرة فحج حجة الوداع اهـ . وفي السيرة الحلبية لم يحج (ص) من المدينة غيرها قيل لاخراج الكفار الحج عن وقته لأن أهل الجاهلية كانوا يؤخرون الحج في كل عام احد عشر يوماً حتى يدور الدور الى ثلاث وثلاثين سنة فيعود الى وقته فلذلك قال عليه الصلاة والسلام في هذه الحجة إلا ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض فإن هذه الحجة كانت في السنة التي عاد فيها الحج الى وقته وكانت سنة عشر.

واما حجاته (ص) قبل النبوة ففي رواية الكليني السابقة انه حج بمكة مع قومه حجات . وفي رواية الكليني بسنده عن الصادق عليه السلام حج رسول الله (ص) عشر حجات مستتراً في كلها يمر بالمأزمين فينزل فيبول . وفي رواية عشرين حجة روى محمد بن ادريس الحلي في آخر السرائر عن جامع البزنطي عن زرارة سمعت أبا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام يقولان حج رسول الله (ص) عشرين حجة مستترة منها عشر حجج أو قال سبع ـ الوهم من الراوي ـ قبل النبوة اهـ . هذه هي الروايات الواردة في ذلك من طرقنا وليس فيها ان الاستتار كان لأجل النسيء كما قال فيمكن كونه لأجله فإن حجهم بسبب النسيء كان يقع في غير اشهر الحج فيحج هو في اشهر الحج مستتراً ويمكن انه كان يستتر في بعض اعمال حجه عنهم لانهم كانوا أهل جاهلية يخالفون الشرع في بعض اعمال الشرع التي منها أنهم كانوا يقفون بجمع وهو مع بقية العرب يقف بعرفة كما يأتي . أما غيرنا فاختلفوا كم حج قبل الهجرة بعد اتفاقهم على انه لم يحج بعدها إلا حجة واحدة فقيل : حج

بعد النبوة قبل الهجرة حجة واحدة رواه ابن سعد في الطبقات بسنده عن مجاهد. وقيل حج بعد النبوة قبل الهجرة حجتين وهما اللتان كان عندهما بيعتا العقبة الأولى والثانية وان الحجة التي بايعه فيها ثمانية أو ستة من الأنصار كما يأتي هي العقبة الأولى لا غيرها لكن ابن سعد قال انها غيرها. وقيل انه حج بعد النبوة قبل الهجرة ثلاث حجات (احدها) قبل العقبة الأولى وهي التي اسلم فيها ثمانية أو ستة من الأنصار حين عرض عليهم الاسلام بمنى. (والثانية) الحجة التي لقي فيها اثني عشر رجلاً من الأوس والخزرج (والثالثة) الحجة التي بايعه فيها السبعون عند العقبة الثانية قاله ابن سعد في الطبقات. وفي السيرة النبوية لدحلان انه (ص) لم يحج بعد فرض الحج غير حجة الوداع قال قال ابو اسحق السبيعي: وحج وهو بمكة اخرى ولكن قوله اخرى يوهم انه لم يحج قبل الهجرة إلا واحدة وليس كذلك بل حج قبلها مراراً قيل حجتين وقيل ثلاث حجج قال: والحق الذي لا ارتياب فيه كما في شرح الزرقاني على المواهب انه لم يترك الحج وهو بمكة لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج. واذا كانوا وهم على غير دين ـ يحرضون على اقامة الحج فكيف يظن به انه (ص) يتركه قال وقد ثبت حديث جبير بن مطعم انه رأى النبي (ص) واقفاً بعرفة وانه من توفيق الله له وكانت قريش تقف بجمع ولا تخرج من ارض الحرم وكان (ص) يخالفهم ويصل الى عرفة ويقف بها مع بقية العرب. وصح انه (ص) كان يدعو قبائل العرب الى الاسلام بمنى ثلاث سنين متوالية قال الزرقاني فلا يقبل نفي ابن سعد انه لم يحج بعد النبوة إلا حجة الوداع لأن المثبت مقدم على النافي ولذلك قال ابن الجوزي حج قبل النبوة وبعدها حجات لا يعلم عددها، وقال ابن الأثير في النهاية كان يحج كل سنة قبل ان يهاجر اهـ. كلام دحلان. واذا كان بقاؤه بمكة بعد النبوة وقبل الهجرة ثلاث عشرة سنة يكون قد حج بعد النبوة وقبل الهجرة ثلاث عشرة حجة ـ وحينئذٍ فما ورد في رواياتنا كما سبق من انه حج مع قومه قبل الهجرة عشرين حجة هو الصواب يكون حج سبعاً قبل البعثة وثلاث عشرة بعدها أو ثمانية قبلها واثنتي عشرة بعدها.

واما فرض الحج ففي السيرة الحلبية قال الجمهور: فرض الحج كان سنة ست من الهجرة وقيل سنة تسع وقيل سنة عشر وقيل فرض قبل الهجرة واستغرب اهـ.

اذا عرفت ذلك كله علمت ان حجه (ص) قبل الهجرة أو قبل النبوة أو بعدها عدة حجات بمكة مع قومه لا يختص برواياتنا عن الامامين الباقر والصادق عليهما السلام وان حجه بعد النبوة قبل الهجرة لا بد ان يكون قبل فرض الحج في شرع الاسلام لانه لم يفرض إلا بعد الهجرة كما عرفت. اما انه كان في قومه كثرة فكيف امكنه الاستتار فكثرة قومه لا تمنعه من الاستتار بأن يحج وحده أو مع قومه ويستتر في بعض الأعمال. واما انه بعد النبوة لم يكن فرض الحج بمكة ولم يكن متعبداً بعد النبوة إلا بشرعه فلا يختص بنا فإن ورد علينا ورد على غيرنا وهذا يدل على قلة اطلاعه. واذا ثبت انه كان يحج قبل ان يفرض الحج فلا بد ان يكون ذلك على شريعة غيره واعتراضه بأنه بعد النبوة لم يكن متعبداً إلا بشرعه غير وارد لأن ذلك انما يسلم فيما له فيه شرع أما قبل فرض الحج في شرعه فلا مانع ان يتعبد فيه بشرع غيره ويمكن ان يكون قد شرع الحج في حقه خاصة بعد النبوة وان لم يكن قد شرع في حق غيره. واما قبل النبوة فحال الحج كغيره من الاحكام والعبادات وللأصوليين خلاف مشهور في انه قبل النبوة هل كان متعبداً بشرعه أو بشرع غيره. ومن ذلك يعلم الجواب عن قوله هل كان يحضر في مواسم الحج وكيف كان فإيراد هذه المسائل في فقه عقائد الشيعة لا وجه له.

قال في ص ٣٦ حج ابو بكر وعلي مع الناس في السنة التاسعة. تقول كتب الشيعة ان حج السنة التاسعة كان في ذي القعدة في دور النسيء، وكيف يصح ذلك والكتاب الكريم سماه يوم الحج الأكبر.

ونقول: كتب الشيعة التي بأيدينا لم نجد فيها ما ذكره ففي مصباح المتهجد للشيخ الطوسي: في اول يوم من ذي الحجة سنة تسع من الهجرة بعث النبي (ص) سورة براءة حين نزلت عليه مع أبي بكر ثم نزل على النبي (ص) انه لا يؤديها عنك إلا انت أو رجل منك فأنفذ علياً حتى لحق أبا بكر فأخذها منه وهو صريح في ان حج تلك السنة كان في ذي الحجة لا في ذي القعدة وقال الطبرسي في تفسير قوله تعالى: ﴿فسيحوا في الأرض اربعة اشهر﴾ اختلف في هذه الأشهر الأربعة فضل ابتداؤها يوم النحر عن مجاهد وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام وقيل من أول شوال وقيل ابتداؤها يوم النحر لعشرين من ذي القعدة لأن الحج في تلك السنة كان في ذلك الوقت ثم صار في السنة الثانية في ذي الحجة وفيها حجة الوداع وكان سبب ذلك النسيء عن الجبائي فهو لم يقل ان حج تلك السنة كان في ذي القعدة بل نقله عن الجبائي ولم ندر ما هي كتب الشيعة التي تقول ذلك وان كانت تقول ذلك وقد شاركتها في هذا القول كتب غير الشيعة. قال الامام الرازي في تفسير الآية: اختلفوا في هذه الأشهر الأربعة فقيل ان ابتداءها شوال وقيل ابتداؤها العشرون من ذي الحجة وقيل ابتداء تلك المدة كان من عشر ذي القعدة الى عشر من ربيع الأول لأن الحج في تلك السنة كان في ذلك الوقت بسبب النسيء الذي كان فيهم ثم صار في السنة الثانية في ذي الحجة أي حجة الوداع. والدليل عليه قوله عليه الصلاة والسلام ألا ان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض اهـ. فهو قد نقل ما نقله الطبرسي وظهر منه ترجيح القول الاخير. وفي الكشاف في تفسير ﴿ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً﴾ الى قوله ﴿منها اربعة حرم﴾ ثلاثة سرد ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد مفرد وهو رجب ومنه قوله عليه السلام في خطبته في حجة الوداع الا ان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهراً منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم. ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان والبعض رجعت الأشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج في ذي الحجة وبطل النسيء الذي كان في الجاهلية وقد وافقت حجة الوداع ذي الحجة وكانت حجة أبي بكر قبلها في ذي القعدة اهـ. فظهر ان إسناده ذلك الى كتب الشيعة وحدها كان عن قصور في اطلاعه وحينئذٍ فيسأل كيف حج ابو بكر وعلي في ذي القعدة في دور النسيء وهو من سنن الجاهلية ويمكن الجواب من وجهين (الأول) ان الحج لم يكن قد فرض بناء على انه قد فرض سنة عشر من الهجرة كما هو احد الأقوال المتقدمة في الفصل الذي قبل هذا ويؤيده ان الحج لو كان مفروضاً قبل سنة عشر لما تركه النبي (ص) وعدم استطاعته له بعيد لا سيما ان مكة المشرفة كانت قد فتحت سنة ثمان من الهجرة واذا لم يكن الحج مفروضاً فلا مانع من حج ابي بكر وعلي في دور النسيء لغاية تبليغ علي سورة براءة (الثاني) يمكن ان يكون ابو بكر وعلي خرجا مع المشركين في حجهم في ذي القعدة وبلغ علي (ع) سورة براءة في الموسم ثم حج هو وابو بكر في ذي الحجة من تلك السنة وهذا الجواب يتم سواء أقلنا بأن الحج كان قد فرض أم لا، وحينئذٍ فمن قال ان حج ابي بكر في السنة التاسعة كان في ذي القعدة يريد حجه مع الناس ولا ينافي ذلك ان يكون حج وحده حجاً صحيحاً والله

اعلم . ومن هنا نعلم عدم المنافاة بين ذلك وبين تسميته في الكتاب الكريم يوم الحج الأكبر إلا على القول بأن يوم الحج الأكبر يوم عرفة أو يوم النحر والقول بأنه وقع في ذي القعدة وقد عرفت ان شيخ الطائفة الطوسي قال في مصباحه انه وقع في ذي الحجة وان غيره من علماء غير الشيعة قالوا بوقوعه في ذي القعدة فتوجه عليهم الاعتراض اما على القول بأن الحج الأكبر هو مطلق الحج لأن العمرة تسمى الحج الأصغر أو انه سُميَّ الحج الأكبر لاجتماع المسلمين والمشركين فيه فلا يرد هذا الاعتراض ايضاً وكل ذلك يدل على قصور اطلاعه .

اسانيد الشيعة وغيرهم واخبارهم

قال في ص ٤٦ بعد ذكر بعض اخبار نقلها من كتب الشيعة : وهذه وامثالها تشهد شهادة قطعية ان الشيعة تضع ولا تحسن الوضع لا ذوق للشيعة في الوضع ولا مهارة . تروي كتب الشيعة ان إماماً من ائمة اهل البيت يقول : ذروا الناس فإن الناس اخذوا عن الناس وانتم اخذتم عن رسول الله (ص) وفي ص ٤٧ نقلاً عن شرح الكافي اللمجلسي (١ ـ ٢٨)ان شيوخنا رووا عن الباقر والصادق وكانت التقية شديدة وكانت الشيوخ تكتم الكتب فلما خلت الشيوخ وماتت وصلت كتب الشيوخ الينا فقال امام من الأئمة حدثوا بها فإنها صادقة . تعترف الشيعة انه لم يكن عندها علم الحلال والحرام والمناسك الى زمن الباقر والصادق . نرى ان التقية جعلت وسيلة الى وضع الكتب . ثم جعل كل هذا دليلاً على جواز العمل بالوجادة . هذا خلاصة للشيعة في اسانيد الاخبار والكتب . يقول أهل العلم ان اخبار الشيعة متونها موضوعة واسانيدها كلها مفتعلة مختلفة . والوضع زمن الأموية والعباسية كان شائعاً غاية الشيوع للدعوة والدعاية لأسباب سياسية . وقد كان اعداء الاسلام واعداء الدولة الاسلامية من اليهود والمجوس يتظاهرون بالدين نفاقاً ويضعون الأحاديث مكراً بالدين واثارة للفتن . واصل الأكاذيب في احاديث الفضائل كان من الشيعة المتظاهرة واخرجتها العصبية من ذكر الفضائل الى تعداد الرذائل . وكل متن يناقض المعقول أو يخالف الأصول أو يعارض الثابت من المنقول فهو موضوع على الرسول وفي ص ٤٨ كان لأئمة الأمة رواية محيطة احاطت احاطة مفترقة مستغرقة على كل ما رويت (كذا) لم تغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصتها وكان لهم دراية نافذة واسعة حتى نقدت الأحاديث بعد التثبت في اسانيدها نقد الصيارفة خالص النقود من زيوفها ثم دونت الجوامع في الصحاح ودونت المسانيد فيما صح وحسن وثبت من الأحاديث فما فات الأئمة شيء من سنن النبي واحاديثه ولم يدخل ولم يبق في كتب الأمة زيف أو دخيل .

وكان لهم دراية نافذة واسعة وكانت لهم رعاية صادقة ناصحة .

وفي ص ٤٩ وروايات أهل البيت ائمة الشيعة ان كان لهم رواية فكلها ينتهي الى علي امير المؤمنين وكل ما صح وثبت عن علي فقد روته ائمة الأمة قبل ائمة الشيعة بزمن وهم ادركوه وهم كانوا أعلم واحرص هذا ما للشيعة وما لائمة الأمة في مسألة الأسانيد والمتون . فإجلالاً لأهل البيت واحتراماً لأئمة الشيعة انكر كل اخبار الشيعة لو ثبت بعض ما في كتب الشيعة فالأئمة وأهل البيت جاهلة سيئة الأدب قليلة الدين . في ابواب ما نزل من الآيات في ا لأئمة والشيعة وفي اعداء أهل البيت دليل لا يزر عيباً على من يقول كل ما في كتب الشيعة موضوعة كل ما روي في تأويل الآيات وتنزيلها استخفاف بالقرآن ولعب بالآيات لا يدل إلا على جهل القائل بها لو ثبت اخبار الكافي في القرآن وفي تأويل الآيات وتنزيلها فلا قرآن ولا إسلام ولا شرف لأهل البيت ولا ذكر لهم .

(ونقول) الشيعة لا تضع ولا تحسن الوضع ولا ذوق لها فيه ولا مهارة ولا تحتاج اليه وهي غنية بما ورثته من علوم آل محمد مفاتيح باب مدينة العلم وشركاء القرآن عن الوضع والكذب وغيرها قد يضع ويحسن الوضع ويكون له فيه ذوق ومهارة وقد يضع ولا يحسن الوضع ويكون وضعه بدون ذوق ومهارة كمن روى ما أبطأ عني جبرئيل إلا ظننت انه بعث الى فلان . وما ابطأ عني الوحي إلا ظننت انه نزل في آل فلان فواضع هذا لقلة ذوقه ومهارته لم يتفطن الى ان فيه نسبة النبي (ص) الى الظن بعدول الباري تعالى عن نبوته والى الظن بأن نبوته قد انقطعت ومن شك في استمرار النبوة أو ظن انقطاعها لم يكن مسلماً فضلاً عن ان يكون نبياً خاتم الأنبياء وسيدها وافضلها . وقد وضعوا لأمير الشام حين ادر عليهم الأموال من بيت مال المسلمين احاديث في ذم علي بن أبي طالب لم يكن لهم ذوق ولا مهارة في وضعها (منها) ان آية ﴿والذي اذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل﴾ نزلت في علي بن أبي طالب (ومنها) ان علياً خطب بنت ابي جهل فخطب النبي (ص) وقال في خطبته لاها الله لا تخطب بنت عدو الله على بنت رسول الله فاطمة بضعة مني من أذاها فقد آذاني حتى نظم ذلك مروان بن ابي حفصة شاعر بني العباس متقرباً بذلك اليهم فقال :

وساء رسول الله اذا ساء بنته ... بخطبته بنت اللعين أبي جهل

كما ذكره ابن ابي الحديد وغيره من المؤرخين فواضع هذا لا ذوق له في الوضع ولا مهارة فإنه لم يتفطن الى ان علياً في مكانته في الاسلام لا يمكن ان تصدق نسبة الافساد في الأرض إليه وانه لا يمكن ان يتزوج على الزهراء في حياتها وان النبي (ص) لو قال ذلك لكان قدحاً في نبوته ـ والعياذ بالله ـ لتحريمه ما أحله الله؟ وان صح قول احد الأئمة إن الناس اخذوا عن الناس وانتم اخذتم عن رسول الله (ص) كان راجعاً الى الفتوى لا الى الرواية اذا كل من يروي يسند حديثه الى رسول الله (ص) اما الفتوى فالشيعة تأخذ احكامها عن ائمة أهل البيت الذين اخذوا عن آبائهم عن الرسول (ص) وغيرها يأخذ احكامه عن الناس من ائمة المذاهب الذين يعلم انهم يفتون بالاجتهاد الذي يجوز فيه الخطأ لكن صاحبه معذور أخطأ أم أصاب .

والشيعة كغيرهم قسموا اسانيد الاخبار والكتب الى اقسامها المعروفة عند الجميع من الصحيح والحسن والموثق والضعيف والمجهول والمرسل والمقطوع والمضمر والآحاد والمتواتر وغيرها من الأقسام المفصلة في كتب الدراية للشيعة ولغيرها . واما تحمل الرواية فطرقه عندهم هي ما عند غيرهم كالسماع من الشيوخ والقراء عليهم والاجازة والوجادة وغيرها مما فُصِّل في كتب الدارية فسخه لطريقة الشيعة في الاسانيد وتحمل الرواية وابرازه لها بهذا الشكل تعصب منه وقلة امانة ، وقوله ان شيوخنا رووا الى قوله صادقة الدال على جواز تحمل الرواية بالوجادة لا غبار عليه فأنها احد طرق التحمل فذكره في معرضها النقد قلة انصاف وماذا ينكر من اشتداد التقية المؤدي الى كتمان الكتب وهل كان جزاء من ينتمي الى ائمة اهل البيت ويأخذ دينه عنهم غير القتل بشر القتلات وافظعها . وقد حبس الرشيد محمد بن ابي عمير احد اصحاب الكاظم ورواة الحديث وضربه اشد الضرب ليدل على اصحاب موسى بن جعفر فكاد يبوح لشدة البلاء ثم عصمه الله ودفنت اخته كتبه في غرفة فتلفت بما اصابها من المطر وامثال هذا كثير لا يحصى وكم بُنيت

الحيطان على العلويين ووضعوا احياء في اساطين البناء وكم خُلد شيعة أهل البيت في السجون واودعوا المطامير أليس بعض هذا كافياً في لزوم التقية؟ فقوله نرى ان التقية جعلت وسيلة الى وضع الكتب ثم جعل هذا دليلاً على جواز العمل بالوجادة رأي فاسد ومقال جائر. التقية لم تجعل وسيلة الى وضع الكتب. والتقية التي لا يمكن انكار وجوبها لا يسوغ لمنصف ان يعيب بها ويجعلها نقداً ووضع الكتب على لسان ائمة أهل البيت والتوسل الى ذلك بالتقية لا داعي له حتى يرتكبه رواة الشيعة، فإن كان الاحتياج الى الوضع لقلة علوم أهل البيت فهم ينابيع العلم والحكمة والذين امرنا بأن نتعلم منهم ولا نعلمهم وان كان حباً بالوضع والكذب فهؤلاء الرواة قد اتسموا بالعدالة والوثاقة والتحرز في كتب الرجال وهم ابعد عن الكذب والوضع من كل احد وان وجد بينهم مقروح فيه فالشيعة ترد احاديثه ولا تقبلها وجعله هذا الكلام دليلاً على ان الشيعة لم يكن عندها علم الحلال والحرام والمناسك الى زمن الباقر والصادق عليهما السلام سوء فهم منه وعناد وتعصب فإذا كانت شيوخ الشيعة تكتم بعض الكتب المروية عنهما في زمن شدة التقية ثم ظهرت تلك الكتب عند خفة التقية فليس معناه انه ليس عند الشيعة غير هذه الكتب، ولا ان الشيعة لم تكن تعلم ما في هذه الكتب من الحلال والحرام والمناسك وتعمل به كيف لا وهم رواتها وحفظتها وإنما المراد انها لم تكن منتشرة انتشارها زمن خفة التقية واول الكلام صريح في انها مروية عن الباقر والصادق، ومعمول بها في زمانها وقبل زمانها فكيف يقول لم يكن عندها علم الحلال والحرام الى زمنهما ولكنه لا يدري ما يقول والشيعة ورثت علم الحلال والحرام والمناسك أولاً عن امير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام باب مدينة علم المصطفى وفاصل القضايا وحلال المشكلات والذي قال فيه الخليفة لولا علي لهلك عمر قضية ولا ابو الحسن لها. لا عشت لمعضلة ليس لها أبو الحسن. وله من المؤلفات جمع القرآن وتأويله وكتاب املى فيه ستين نوعاً من انواع علوم القرآن وذكر لكل نوع مثالاً يخصه وهو الأصل لكل من كتب في انواع علوم القرآن. وكتاب الجامعة. وكتاب الجفر. وصحيفة الفرائض. وكتاب في زكاة النعم. وكتاب في أبواب الفقه. وكتاب آخر في الفقه. وعهده للأشتر. ووصيته لأبن الحنفية. وكتاب عجائب احكامه. وقد تكلمنا على هذه الكتب في الجزء الأول من اعيان الشيعة (ص ١٥٤ ـ ١٨٧) ثم عن أولاده ائمة الهدى ومصابيح الدجى واحد الثقلين واحداً بعد واحد وإنما كان انتشار ذلك في زمن الصادقين. وحاشا اهل العلم ان يقولوا في اخبار الشيعة ومتونها ما ذكره وان قاله قائل فهو من أهل الجهل بل هو اجهل من كل جاهل وما يحمل قائل ذلك عليه إلا العداوة والعصبية وقلة الخوف من الله تعالى. واخبار الشيعة متون واسانيد كأخبار غيرها بل هي اقرب الى الصحة لأنها لا تعمل ولا تعتقد إلا بما يرويه الثقات عن الثقات عن الأئمة الهداة عن جدهم الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى كما قال الشاعر:

ووال اناساً قولهم وحديثهم   روى جدنا عن جبرئيل عن الباري

ولا تأخذ بما يرويه مائة الف أو يزيدون وتحكم بعدالتهم جميعاً وفيهم امثال بسر ابن ارطأة ومروان بن الحكم والمغيرة بن شعبة والوليد بن عقبة واضرابهم وفيهم الذين اقاموا لأم المؤمنين اربعين أو خمسين شاهداً يشهدون زوراً ان هذا ليس ماء الحوأب فكانت أول شهادة زور أقيمت في الأسلام وتسبب عنها قتل عشرات الألوف من المسلمين.

واذا كان الوضع شائعاً زمن العباسية والاموية فمن هم الذين كانوا يضعون الاحاديث غير علماء السوء من الامة المعصومة ـ عنده ـ كانوا يضعونها لمن يبذل لهم الاموال ويوليهم الولايات ضد اهل البيت وفي مدح اعدائهم والذين ابتدأوا بالوضع وحملوا الناس عليه بالترغيب والترهيب هم ملوك بني أُمية في ملكهم العضوض فبذل اول ملك منهم الاموال العظيمة وولى الولايات الجليلة لمن يروي له حديثاً في ذم علي واهل بيته ثم فيمن يروي في فضائل غيرهم ثم تبعه بنو ابيه على ذلك مدة ملكهم ثم بني العباس على هذا الاساس لاسباب يسميها المؤلف سياسية وبأي اسم سماها فهي لا تخرج عن العداوة لاهل البيت الطاهر وقصد اخفاء فضلهم وغمط حقهم ويأبى الله ذلك اما اهل البيت وشيعتهم فلم يكونوا في حاجة الى وضع ولا في فقر الى اختلاق لغناهم بالفضائل والمناقب التي اعترف بها العدو قبل الصديق بل لم يكونوا قادرين على اظهارها للملأ وهي حق حتى كانوا لا يجسرون ان يصرحوا باسم علي اذا رووا عنه فيقولون حدثني ابو زينب او رجل من اصحاب رسول الله ومنعوا عن ان يسموا باسمه او يكنوا بكنيته. وقد قال بعض من تسموا باهل السنة في حق امير المؤمنين علي عليه السلام ما اقول في رجل اخفى اولياؤه فضائله خوفاً واعداؤه حسداً وظهر من بين ذين ما ملأ الخافقين وكون اليهود والمجوس كانوا يضعون الاحاديث كلام خال عن التحصيل قاله مخادع ماهر وتبعه عليه كثيرون فنسبوا وضع الاحاديث والمكر بالدين واثارة الفتن الى اليهود والمجوس ستراً للامر والصواب ان الذين فعلوا ذلك هم الذين اسلموا كرهاً وتظاهروا بالدين نفاقاً واحقادهم يوم بدر وغيره باقية في صدورهم وهم اعداء الاسلام فبذلوا الاموال وولوا الولايات لمن يضع لهم الاحاديث في ذم علي واهل بيته ومدح غيرهم مكراً بالدين واثارة للفتن وعداوة لصاحب الشرع واهل بيته ولم يظهر المراد من قوله الشيعة المتظاهرة ولعل المراد ما في قوله السابق يتظاهرون بالدين نفاقاً والصواب ان اصل الاكاذيب في احاديث الفضائل والذم كان ممن قدمنا ذكره كما ذكره ابن ابي الحديد في شرح النهج وغيره اما الشيعة فائمتها غنية بالفضائل لا تحتاج الى الاختلاق كما مر وقد كان ابراهيم بن محمد الثقفي من اهل الكوفة الف كتاباً في المناقب والمثالب فاشار عليه اهل الكوفة ان لا يظهره خوفاً عليه فسألهم اي البلاد ابعد عن الشيعة فقالوا اصفهان فحلف ان لا يرويه الا باصفهان ثقة منه بصحة اسانيده فانتقل الى اصفهان ورواه بها.

والشروط التي ذكرها لمتون الاحاديث ليس الشأن في ذكرها بل الشأن في تطبيقها ومعرفة ان اي حديث يناقض المعقول واي حديث لا يناقضه فحديث النظر الى الله تعالى يوم القيامة يقول المعتزلة انه محال مناقض للمعقول ويقول الاشاعرة انه غير مناقض والشأن في ان اي القولين اصح والاصول التي يدعي الحديث يناقضها تختلف فيها الانظار فالمهم تصحيح الصحيح منها والثابت من المنقول عند قوم قد لا يثبت عند آخرين وهكذا كل كلامه تطويل بلا فائدة.

وكل امة تدعي لائمتها ما ادعاه لائمته والله اعلم بالمصيب منها والمخطىء والاختلاف في احوال الرجال من الرواة ينفي الجزم بأنه لم يبق في الكتب زيف او دخيل واذا كانت ائمة الائمة نقدت الاحاديث كما وصف فلماذا رد احاديث اعظم ائمة الحديث في المتعة كما مر. البخاري ومسلم وابن حنبل والنسائي وابن ماجة الدالة على مشروعيتها وقال انها لم تشرع وبالغ في ذلك وقال في بعضها هذا كلام لفقته ألسنة الرواة الى آخر ما مر وهنا يقول لم يبق في اخبار الامة زيف او دخيل فكان في ذلك كالنعامة قيل لها

احملي قالت انا طير قيل لها طيري قالت انا جمل او كلبومة قيل لها ما بال رأسك كبير قالت انا شويخة قيل فما بال ذنبك صغيراً قالت انا قديحة قيل ما تصدقين من رأسك الى ذنبك .

وقوله عن اهل البيت ان كان لهم رواية عجيب . وهل الرواية الا لهم فقد روى راو واحد وهو ابان بن تغلب عن امام واحد وهو جعفر بن محمد الصادق ثلاثين الف حديث . وقال الحسن بن علي الوشا ادركت في مسجد الكوفة سبعمائة شيخ كل يقول حدثني جعفر بن محمد . واحصى الحافظ ابن عقدة الرواة عن جعفر بن محمد من الثقات خاصة فكانوا اربعة الآف . وقد صنف اصحاب الائمة فيما رووه في فنون شتى ما يزيد على ستة الآف وستمائة كتاب ، وقال البهائي في الوجيزة ان ما تضمنته كتبنا من هذه الاحاديث يزيد على ما في الصحاح الستة بكثير كما يظهر لمن تتبع احاديث الفريقين وهذا الرجل يقول ان كانت لهم رواية .

ما ضر شمس الضحى والشمس مشرقة   ان لا يراها الذي في عينه رمد

قوله كلها تنتهي الى علي الصواب ان روايات اهل البيت ائمة الشيعة ـ الذين تفتخر الشيعة بانهم ائمتها وتدعى بهم يوم يدعى كل اناس بامامهم ـ كلها تنتهي الى رسول الله (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى كما قال احد ائمة اهل البيت عليهم السلام ما مضمونه كلما حدثتكم به فسندي فيه ابي عن جدي عن ابيه عن جده عن رسول الله (ص) . وكون كل ما صح وثبت عن علي رونه ائمة الامة قبل ائمة الشيعة بزمن يرده انه متى كان من يسميهم ائمة الأمة يروون حديث علي في عهد من عهود الاسلام أفي العهد الاول الذي سئل عنه الخليل بن احمد النحوي واشترط عليه السائل ان لا يبوح به في حياة السائل فقال الخليل هذا يدل على ان الجواب اعظم من السؤال فقال رأيت الصحابة كانهم بنو ام واب وعليا كأنه ابن علة فاجابه الخليل بجواب معروف واشترط عليه كتمان الجواب مدة حياة الخليل ، ام في العهد الاموي والعباسي وكان لا يجسر احد ان يروي عنه حديثاً كما مر واستمر ذلك الى اليوم فقام موسى التركستاني ينكر فضلهم ويفضل عليهم من لا يلحقهم في فضل . والذي للشيعة في الاسانيد انهم لا يقبلون الا ما رواه الثقات عن الثقات حتى ينتهي الى صاحب الشرع وفي المتون انهم لا يقبلون ما يناقض المعقول او يخالف الثابت من المنقول وقد ملأت كتبهم في احوال الرجال والبحث عن عدالتهم وضعفهم الخافقين . والذي لائمة من يسميهم الامة قد علم حاله مما مر . وهذه التهويلات بتلك الالفاظ الهائلة . لا قرآن لا اسلام لا شرف . لا سماوات لا ارضون لا بحار لا انهار لو ثبت كذا فكل ما في كتب الشيعة موضوع . لو ثبت كذا فهو استخفاف بالقرآن . لا تدل الا على جهل قائلها . لماذا كل هذا التهويل لان ما ذكر يخالف ما يعتقده موسى جار الله ولعل فيما يعتقده حقاً وباطلاً وصواباً وخطأ ليس موسى جار الله معصوماً وان ادعى العصمة لنفسه ولامته في مواضع لا تحصى من وشيعته . نحن لا نقول بصحة كل ما في كتب الاخبار للشيعة لا في الاحكام الشرعية ولا غيرها لا الكافي ولا غيره ولا ندعي العصمة التي يدعيها له ولامته بل في هذه الاخبار جميع اقسام الحديث مما يحتج به وما لا حجة فيه فعلينا ان نبحث عن صحة سند الحديث وضعفه وقد تكفلت بتوثيق الرجال وتضعيفهم كتب الرجال ولا يلزمنا الاعتقاد او العمل بكل ما صح سنده بل نطرح ما خالف الكتاب والسنة واجماع المسلمين او خالف العقل . واذا كان جميع ما في كتب الاخبار صحيحاً فلماذا وضعت كتب الرجال ولماذا قسم الحديث الى اقسامه المعروفة فقوله لو ثبت كذا فالائمة واهل البيت جاهلة سيئة الادب جهل منه وسوء ادب وانكاره كل اخبار الشيعة احتراماً للائمة ـ بزعمه ـ تعد منه وتجاوز للحد كدعواه وضع كل ما في كتب الشيعة . فاذا كان في هذه الاخبار ما يخالف رأيه لا يترتب عليه ما ذكره من اللوازم يجوز على رأيه الخطأ والصواب ويجوز ان يكون في هذه الاخبار ضعيف السند فاصداره هذه الاحكام الجائرة على كل اخبار الشيعة تهور وخطأ .

واشار في ص ٥٠ الى بعض ما في الكافي وقال انه اصح كتاب عند الشيعة ثم اتى بعبارات اساء فيها الادب كثيراً مع الامام الصادق عليه السلام امام اهل البيت لم نر من مقتضى الادب نقلها وهو لا يساوي تراب اقدام الصادق وقد بينا ان الشيعة لا تعمل ولا تعتقد بكل ما في الكافي ولا تراه كله صحيحاً وتقسم اخباره الى الاقسام المعروفة التي فيها الصحيح والضعيف سواء أكان اصح كتاب عندها ام اضعفه .

ام العباس

قال في ص٣٣ كلام كتب الشيعة في ام العباس فيه شيء من سوء الادب لا ارتضيه وهذه قد عادت للشيعة وكتبها عادة ، وفي ص٥٠ ما في الوافي في ام العباس لعله نزعة شيعية زادتها الشيعة على الشعوبية .

(ونقول) هذه مسألة تاريخية ذكرها كافة المؤرخين من الشيعة وغيرهم فتخصيص كتب الشيعة بذلك قلة انصاف منه وهذه وامثالها قد عادت له عادة . والشعوبية لم تؤثر شيئاً في تاريخ الاسلام ولم يحوجها اهل الاسلام الى زيادة شيء فيه . والشيعة اصدق حديثاً من ان تزيد على الشعوبية او غيرها ولكن نزعات العداوة للشيعة تحمل على مثل هذا القول .

ايمان جد النبي (ص) وابيه وامه وعمه

قال في ص٥١ (مسائل حسنة فقهية في كتب الشيعة) يعجبني غاية الاعجاب عقيدة الشيعة في جد النبي عبد المطلب وعمه ابي طالب وامه الثانية فاطمة ام علي عن الصادق : يحشر عبد المطلب امة وحده عليه سيماء الانبياء وهيبة الملوك . نزل جبرئيل على النبي عن الله تعالى اني قد حرمت النار على صلب انزلك وبطن حملك وحجر كفلك . ومثل هذه الاحاديث وان كانت رويت على طريق الدعاية وعلى قصد تأييد هوى من الاهواء فان قلبي يميل الى هذه العقيدة وان لم يكن عندي لها دليل بل يميل قلبي الى توسيع هذه العقيدة في عمود النسب حتى يدخل في دائرة الرحمة الإلآهية التي رسمها اشعاع بركة النبي كل ما لم يرد فيه نص الحرمان وكنت استبعد غاية الاستبعاد قول ابن حزم في كتابه الاحكام في اصول الاحكام : وقد غاب عنهم ان سيد الانبياء هو ولد كافر وكافره . عجيب من مثل هذا الامام الكبير محمد بن حزم مثل هذه الصراحة ومثل هذا القطع وقد كان والد النبي وامه على دين ابراهيم او امكن ان يكون على دينه .

(ونقول) العقائد لا تكون بالاعجاب ولا بميل القلب . بل تكون بالدليل والدليل على اسلام من ذكر كالنور على السطور . بما روي عن ائمة اهل البيت الذين هم اولى بالاتباع من كل احد ومنه الحديث الذي نقله فالصلب الذي انزله عبد الله ويمكن شموله لجميع اجداده الى آدم والبطن

الذي حمله آمنة والحجر الذي كفله عبد المطلب وابو طالب وزوجته فاطمة بنت اسد لكنه لم يذكر اباه وامه الوالدة مع ذكرهما في الرواية ومع ان الوالدة اولى بالذكر من المربية المتفق على اسلامها ويزيد اسلام ابي طالب بيا سيجيء ومع ذلك لم يقل به اكثر قومه لاحاديث موضوعة رويت في عصر الملك العضوض على طريق الدعاية ضد اهل البيت النبوي قصد تأييد هوى من الاهواء عداوة لمن ولده آخر حجر كفله بل عداوة له نفسه واخذها من تأخر بالقبول غفلة عن حالها وبناء على بعض الاسس غير الثابتة في قبول الخبر حين ينتهي الى صحابي. وزعمه ان احاديث ايمان هؤلاء رويت على سبيل تأييد الدعاية وعلى قصد تأييد هوى من الاهواء. لم يسقه اليه الا هوى من الاهواء. ويقول ان عقيدة اسلام هؤلاء ليس لها عنده دليل. مع ان الدليل على اسلام ابي طالب مما لا ينبغي الشك فيه ولذلك نصره وحامى عنه وتحمل اذى قومه في سبيله واوصى اولاده عليا وجعفر عند موته بنصره فقال:

ان عليا وجعفرا ثقتي عند مسلم الخطوب والكرب

لا تخذلا وانصرا ابن عمكما اخي لامي من بينهم وابي

والله لا اخذل النبي ولا يخذله من بني ذو حسب

وصرح بالاسلام في شعره في عدة مواضع وانما كان يخفي اسلامه ليتمكن من نصره فهو الذي يقول:

ولقد علمت بأن دين محمد من خير اديان البرية دينا

ويقول:

الم تعلموا ان ابننا لا مكذب لدينا ولا يعني بقول الاباطل

كذبتهم وبيت الله نخلي محمدا ولما نطاعن دونه ونناضل

وننصره حتى نصرع حوله ونذهل عن ابنائنا والحلائل

الى غير ذلك من اشعاره. اما قول الصادق الذي ترويه الشيعة فلا يصلح دليلاً عنده لان الشيعة ـ بزعمه ـ كل احاديثها موضوعة. ومثل هذه الاحاديث رويت على سبيل الدعاية ولتأييد هوى من الاهواء. واولى بذلك ما روي بضدها من ان والدي النبي (ص) ماتا كافرين وانهما في النار. وكيف يقول بيا لم يرد فيه نص الحرمان. وقد وردت في هؤلاء نصوص الحرمان ـ بزعم اصحابه ـ والعجب منه انه فيها يصيب فيه يبني اصابته على غير دليل وكان يستبعد غاية الاستبعاد ما قاله ابن حزم من ان سيد الانبياء ولد كافر وكافرة ويتعجب منه ولكنه لو لم ينظر ابن حزم بعين الرضا ـ التي هي عن كل عيب كليلة ـ لما استبعد ان يصدر منه مثل هذا الكلام فقد اتى ابن حزم في كتابه الفصل من التعصب بالباطل على الشيعة والاكاذيب وقلب الحقائق بما تقشعر منه الجلود وتسميته بالامام الكبير ليست الا لذلك.

الطلاق والغسل والمسح

قال في ص ٥٢ واستحسن الكثير من اقوال الشيعة في ادب الطلاق ونظامه. ولا استحسن غلو الشيعة في تحريم غسل الرجلين في الوضوء وغسل كل شيء وكل الاعضاء في كل حال وعلى كل حال مباح في الاصل فالتحريم جهل عظيم. وغسل الارجل تعبداً وتنظفاً سنة قديمة ثبتت في كل الاديان السماوية ووردت في اسفار موسى على انها سنة ابراهيم. وفي ص ٥٤ والمسح بالرؤوس له تاريخ قديم ولم يثبت في دين من الاديان السماوية الا الغسل في الارجل.

الغسل والمسح في آية الوضوء

وفي ص ٥٢ والغسل والمسح في الارجل قرآن متواتر وفي سنة النبي كلاهما سنة متواترة وقول الباقر والصادق: يأتي على الرجل سبعون سنة ما قبل الله منه صلاة لانه غسل الرجلين تحكم استكبار عند (كذا) جلال الله وتحجير لاختيار الله وفي ص ٥٢ - ٥٣ - ٥٤ وابن عباس كان يقول في آية (وامسحوا برؤوسكم وارجلكم) لا اجد في القرآن الا المسح لكن الامة ابت الا الغسل. ومثل هذا اسلوب محاورة للصحابة في المناظرة وفي تقرير الاشكال كان يقول هذا على ملأ من فقهاء الصحابة للمذاكرة والاستفادة وفيهم امام الائمة علي امير المؤمنين وافضل الامة وافقه الصحابة الامام عمر الفاروق وهو الذي كان يقدم ابن عباس على شيوخ الصحابة في مجالس العلم اجلالا لعلمه واعتماداً على عظيم ادبه فتسليم الصحابة اجماع منهم على ان وظيفة الرجلين هي الغسل والا لانكروا عليه قوله لكنكم ابيتم الا الغسل وكان هذا الاجماع قبل الصادق وابيه الباقر بقرن كامل فتحريم غسل الارجل لا بد ان يكون موضوعاً على لسان الصادق والا فالصادق جاهل يعاند جده المعصوم وابن عباس كان من اعلم تلاميذ علي واكثرهم تعلقاً بعلي وكان يوم الاجماع من شيعة علي وان ارتد بعد مدة وصار كافراً على ما تزعمه الشيعة (٢ : ٤٠١) اصول الكافي. وروى اهل العلم بسند كل رجاله: ان ابن عباس قال اكتفاء القرآن الكريم في التيمم بمسح الوجوه والايدي يرشد الى ان وظيفة الارجل في الوضوء هي المسح فقط فالتيمم هو مسح ما كان يغسل في الوضوء وترك ما كان يمسح فيه ولا ريب ان هذا القول فيه فقه جليل لطيف وحدس سريع خفيف الى ما في اوضاع الشرع من الانتظام العجيب الحصيف. وعندنا عليه زيادة. وذلك ان الآية فيها الوجهان وكل وجه آية بذاتها وحمل احد الوجهين على الآخر تكلف نحوي وتصرف في قول القائل من غير اذنه واعتداء على قصده وحجر على اختياره وبيان معنى الوجهين حق مخصوص للشارع والشارع كان يعمل بكلا الوجهين كان يغسل رجليه وهو اغلب احواله في احتفائه وقد يمسح رجليه وهو متنعل متخفف (لابس خفا) واذا راعينا معنى النظافة من الاحداث والاخباث في الوضوء ومصلحة التيسير ورفع الحرج عرفنا ان النصب امر بغسل الارجل في حال الاحتفاء والخفض تيسير بمسح الارجل في حال الانتعال والاختفاف على انه رخصة. نعم لو كان التيمم عزيمة في شرع الاسلام والوضوء رخصة لكان لمسح الارجل في حال احتفائها وجه جواز ثم لما كان لتحريم غسل الارجل من وجه لا شرعاً ولا عقلاً فقد قلنا ان غسل كل شيء في كل حال مباح وهو ضروري في الاحيان فلا يأتي شرع بتحريمه الا على قاعدة شيعية امامية كل ما عليه العامة فساد والاخذ بخلاف ما عليه الامة رشاد. وهذه القاعدة هي اصل من اصول الفقه عند الشيعة وفي ص ٥٤ - ٥٥ والمسح باليد زمن ابراهيم وقبله بقرون كان رمز تقديس وكل شيء يراد تقديسه كان الكاهن يمسحه بيده وملكى صادق (كذا) كبير عصره دعا لابراهيم وباركه مسح بيديه رأسه رمزاً على ان يكون اماماً للانبياء وابا الجمهور وهذا من اعجب اعاجيب ما وقع في التاريخ القديم ترويه التوراة بقول فصل وعبارات جزيلة يصدقه القرآن الكريم في آيات جليلة وما كان يقدس الانسان بمسح رأسه الا غيره ولم يكن

انسان يتقدس بنفسه وحياء الاسلام فكرم الانسان وهداه الى ان الانسان لا يتقدس الا بعمله واقر المسح رمزاً للتقديس وجعل المسح ثالث اركان الوضوء قبل غسل الارجل لان اهتداء الانسان في سبيل حياته لا يستقيم الا اذا استقام رأسه وتقدس عقله ولعل (كذا) لاجل هذا المعنى تأخر نزول آية الوضوء الى عشرين من نبوته لان الامة لم تتقدس الا بعد عقدين من سعيه .

المسح على الخفين

قال في ص ٣١ كتب الشيعة اذا تعصبت على المسألة تجازف في الكلام وتتجاوز حدود التشدد في المبالغة مثل ما روي في المسح على الخفين كان الصادق يقول يأتي على الرجل سبعون سنة ما قبل الله منه صلاة لانه مسح على خفيه لانه غسل الرجلين وفي ص ٥٥ سورة المائدة وآية الوضوء والتيمم نزلت في السادسة من الهجرة وعدد هذه الآية في السورة صار تاريخاً لنزولها . وآية التيمم نزلت في سفر النبي الذي ضاع فيه جزع ام المؤمنين عائشة ومقتها مشهورة كانت في السادسة وعلي اعلم بمنازل الآيات . وما في التهذيب عن الباقر ان عمر جمع الصحابة وفيهم علي فقال ما تقولون في المسح على الخفين فقام المغيرة بن شعبة فقال رأيت النبي يمسح فقال علي قبل المائدة او بعدها فقال لا ادري فقال علي سبق الكتاب الخفين انما نزلت المائدة قبل ان يقبض بشهرين او ثلاثة . مع كونه خطأ تاريخياً او موضوعاً شاهد على اجماع من في المجلس ان النبي كان يمسح على الخفين حيث ان علياً لم ينكر على المغيرة قوله رأيت النبي يمسح على خفيه . واذ ثبت ان النبي كان يمسح على خفيه فهذا الفعل من الشارع بيان لمعنى الجر في وارجلكم وفي ص ٤٦ ثبت المسح على الخفين في آخر ايامه بالمدينة في حديث عبدالله البجلي وكان بعد حجة الوداع . هذا بعض ما لاهل العلم في المسح على الرجلين والغسل والمسألة معركة حرب كبيرة لم تكن في القرن الاول فلنضع اوزارها بعد اليوم .

(ونقول) احكام الشرع ليست بالاستحسان بل بالدليل عن صاحب الشرع فاستحسان اقوال الشيعة في الطلاق وعدم استحسانها فهي غسل الرجلين في الوضوء لا قيمة له . نعم يمكن الاستدلال على صحة الحكم بموافقته للحكمة وطريقة الشارع في باقي احكامه وعلى فساده بمخالفته لذلك وكيف كان فنحن نحمد الله على ان استحسن بعض احكامنا ولم يستقبحها كلها . وغسل كل شيء وكل الاعضاء مباح في الاصل لا يقول احد بتحريمه لا من الشيعة ولا من غيرها لكن اباحته في الاصل لا تجعله جزءاً من الوضوء الذي هو محل الكلام اذ لا يكفي في ذلك الاصل فاستدلاله على كونه جزء الوضوء باباحته في الاصل جهل عظيم لا يستبعد صدوره منه . وقد نسخ ديننا جميع الاديان السماوية واسفار موسى وغيرها فلا شغل لنا منها بغير الدين الإسلامي وما نزل به القرآن الكريم والتنظف لا يحتاج الى الأديان السماوية والتعبد يجب أخذه من ديننا لا من غيره فالاستشهاد بالأديان السماوية تطويل بلا طائل صح ما حكاه عنها ام لا فان كان موسى جار الله يريد غسل رجليه اتباعاً لما جاء في اسفار موسى فله شأنه .

وقد خبط في آية الوضوء خبط عشواء كعادته وتمحل وتعسف ولم يأت بطائل فادعى ان الغسل والمسح كلاهما متواتر في القرآن والسنة ولا تواتر في الغسل لا في القرآن ولا في السنة (اما القرآن) ففي الآية قراءتان الجر والنصب في وارجلكم فاذا سلم ان القراءتين متواترتان يكونان بمنزلة آيتين مستقلتين كما قال فقراءة الجر تعين المسح لتعين عطف الارجل على الرؤوس واما قراءة النصب فاما ان تعطف فيها الارجل على الوجوه او على محل الجار والمجرور وكلاهما جائز بحسب القواعد العربية لكن عطفها على الوجوه يلزم منه التعقيد اللفظي المخل ببلاغة القرآن الموهم خلاف المقصود بتأخير لفظ عن موضعه وتقديم لفظ فتكون كقولك اكرم زيد او عمراً واستخف بخالد وبكراً مع ارادة ان بكراً مأمور بالكرامة لا بالاستخفاف به فتعين عطف الارجل على قراءة النصب على محل الجار والمجرور فان العطف عليه سائغ شائع قال :

معاوي اننا بشر فاسجح ولسنا بالجبال ولا الحديدا

ويكون ذلك جمعاً بين القراءتين وهذه حجة من قال بالمسح اما من قال بالغسل فحمل قراءة النصب على عطف الأرجل على الوجوه وقراءة الجر على المجاورة نحو هذا حجر ضب خرب بجر خرب لمجاورة ضب وكلاهما غير صحيح اما الاول فيلزم منه التعقيد اللفظي المخل ببلاغة القرآن واما الثاني فهو ضعيف فلا يحمل عليه القرآن على ان الجر بالمجاورة لا يصح مع الفاصل وهو هنا موجود وهو حرف العطف (ان قيل) نصب الارجل دال على عطفها على الوجوه (قلنا) نصبها لا يعين ذلك لبقاء احتمال عطفها على محل الجار والمجرور الذي هو عربي جيد (ان قيل) تأخير الارجل لبيان ان غسلها يجب ان يكون بعد مسح الرؤوس (قلنا) لا دلالة في التأخير على ذلك لان الواو لا تفيد الترتيب بل مطلق الجمع (ان قيل) قراءة الجر لا تنافي الغسل لان غسل الارجل لما كان فطنة الاسراف عطفت على الممسوح لبيان انه ينبغي ان تغسل غسلاً خفيفاً يشبه المسح لئلا يلزم الاسراف كما قاله صاحب الكشاف (قلنا) هذا الغاز يجب ان يصان عنه كلام الله تعالى المبني على بلاغة الاعجاز مع انه الغاز بما لا يفهم ولا يهتدي اليه ولا بقول المنجم ولم يقع مثله في كلام والعجب من صاحب الكشاف كيف يتفوه بمثله لكن من يريد جعل ما لا يكون كائناً لا بد ان يقع في مثل هذا فتعين ان تكون الارجل في قراءة النصب معطوفة على محل الجار والمجرور وبذلك يكون المسح متعيناً على كل حال فزعمه ان الغسل في الارجل قرآن متواتر هذر من القول لا يعرف له معنى صحيح حتى لو سلمنا تواتر قراءة النصب وحمله قراءة النصب على الغسل وقراءة الجر على المسح على الخفين ستعرففسادها (وأما السنة) فدعواه تواترها بالغسل والمسح على الخفين مجازفة محصنة فظهر ان جعله قول الباقر والصادق تحكم استكبار عن جلال الله وتعجيزاً لاختيار الله ما هو الامر على كتاب الله وتحكم استكبار وعناد لامر الله واساءة ادب عظيمة مع اولياء الله .

اما فلسفته الباردة وتمحله الفاسد في كلام ابن عباس فلا يجدي نفعاً فابن عباس لم يقل ذلك ليجعله اسلوباً للمحاورة والمناظرة وتقريراً للاشكال ولا للمذاكرة والاستفادة بل قاله عن اعتقاد ورداً على من يقول بالغسل وهل يقبل قوله لا اجد في القرآن الا المسح التأويل وهل يمكن ان يعارض قول الناس قول الله ليكون محلاً للمناظرة والمذاكرة . ودعواه اجماع الصحابة التي اعدها لكل حادث طريفة جداً فاذا كان عدم الانكار يفيد الاجماع فعدم انكارهم قوله لا اجد في القرآن الا المسح اجماع منهم على ان وظيفة الرجلين هي المسح والا لانكروا عليه قوله لا اجد في القرآن الا المسح فهو قد ادعى دعويين (احداهما) انه لا يجد في القرآن الا المسح (والثانية) ان الناس قد اخطأوا بقولهم بالغسل لمخالفته للقرآن ، والصحابة قد سمعوا ذلك منه وسكتوا فعلى قوله يكون سكوتهم اجماعاً منهم على صحة كلا الدعويين وكان

هذا الاجماع قبل ان يخلق الله موسى جار الله بما يزيد عن الف وثلثمائة سنة .
فقوله باجماع الصحابة على ان وظيفة الرجلين الغسل افتراء منه على الصحابة وجهل ومعاندة لصاحب الشريعة المعصوم وكيف كان فابن عباس مخالف فاين الاجماع . واما افضل الامة بعد سيد الامة فهو من لم يشاركه احد من الامة في فضائله كما شهد له بذلك خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين بقوله :

من فيه ما فيهم لا يمترون به وليس في القوم ما فيه من الحسن

وشهدت له بذلك شواهد اليقين التي لا يمكن ردها . واما ان فيهم أفقه الصحابة فهو لم يدع ذلك لنفسه حين قال كل الناس افقه منك حتى المخدرات . لولا علي لهلك عمر . قضية ولا ابو حسن لها . لا عشت لقضية ليس لها ابو حسن .

ولم يكن يقدم ابن عباس ويأخذ بقوله كما زعم بل الذي كان يقدمه ويأخذ بقوله في الفتاوى والأمور المشكلة هو علي بن أبي طالب وحسبك ما مر من أقوالها آنفاً وقد اخذ بقوله في وضع التاريخ وغزو الفرس وحلي الكعبة وغيرها واين ابن عباس وغير ابن عباس من علي ابن ابي طالب . وابن عباس لم يجسر على اظهار قوله في العول في حياته بل اظهره بعد وفاته كما مر في العول . وبذاءة لسانه - التي اعتادها - في حق الصادق امام اهل البيت الطاهر وفي حق غيره قد دلت على سوء ادبه وعدم صفاء نفسه وان ابرزها بصورة التعليق . وجدّ الصادق امير المؤمنين علي ابن ابي طالب معصوم بالبرهان القاطع لا بمثل دعاواه الفارغة . واذا كان ابن عباس من اعلم تلاميذ علي واكثرهم تعلقاً به فلا بد ان يكون اخذ قوله لا اجد في القرآن الا المسح منه ولا يمكن ان يترك علي وتلميذه قول القرآن الى قول الناس وهو من شيعته يوم الاجماع الذي لو صح لكان على عكس ما توهمه موسى جار الله كما يعلم مما مر وقبله وبعده الى آخر حياته وما نسبه الى الشيعة في حقه سخافة لا يقولها احد منهم ولا تستحق الجواب ولم اجدها في اصول الكافي في الطبعة التي عندي، نعم روى كثير من المؤرخين انه اخذ مال البصرة وذهب الى الحجاز فان صح فهي موبقة عظيمة لا تختص الشيعة بالقائها عليه ولكن المحققين من علماء الشيعة وغيرهم لا يصححون نسبة ذلك اليه ويقولون انه لم يفارق عليا حتى استشهد، بدليل ما ذكروا انه هو الذي اخذ البيعة للحسن بالكوفة بعد قتل ابيه ولا يبعد ان يكون ما نسب اليه موضوعاً من اعداء بني هاشم عامة وآل ابي طالب خاصة او انه صدرت منه هفوة ثم تاب منها وعاد الى علي ولكن مؤلف الوشيعة لا يألوا جهداً في نسبة القبائح الى شيعة اهل البيت فتعود تلك القبائح عليه . والاستنباط اللطيف العجيب الذي استنبطه ابن عباس ولا شك انه اخذه من قدوته علي بن ابي طالب وعلي اخذه من منبع الرسالة مع ثناء صاحب الوشيعة عليه بتلك العبارات يخالفه ويقول عندنا عليه زيادة . وانما هي كزيادة زياد في آل حرب فحمل احدى القراءتين على الاخرى بالوجه الصحيح الذي تقتضيه لغة العرب وفصاحة القرآن وبلاغته ام لازم واجب دفعاً للتناقض ورفعاً للتعارض وصوناً لبلاغة القرآن الكريم عن التعقيد اللفظي فاذا كانت القراءتان متواترتين وكانتا بمنزلة آيتين مستقلتين فلا مناص عن الجمع بينهما بما ذكر، وليس ذلك تكلفاً بل حمل على وجه عربي جيد جاءت لغة العرب الفصيحة بمثله ولا حجراً على اختيار الشارع فالشارع لا يمكن ان يختار ما لا يدل عليه اللفظ وما يوجب سقوط بلاغة القرآن ولزوم التعقيد في عبارته . اما الحمل على وجوب الغسل حال الاحتفاء والمسح على النعل والخف حال لبس احدهما فذلك فرع صحة عطف الارجل على الوجوه وقد عرفت فساده فهو تصرف في قول الله تعالى من غير اذنه وبما لا يرضاه وبما لا يصححه تكلف نحوي ولا صرفي وبما يوجب التعقيد في كلامه تعالى واعتداء على قصده وافتراء عليه وتقييد بغير مقيد والآية تنص على المسح بالارجل لا بجلود الشياة والبقر والابل، والمكلف امر بان يوضيء جلده لا جلود الانعام وارادة الخفاف من الارجل مجاز ينافيه اصالة الحقيقة وفقد القرينة ومسح الرسول (ص) على الخفين لم يثبت ان لم يثبت عدمه .

وائمة اهل البيت الذين نزل القرآن والاحكام في بيتهم وعلى جدهم وورثوا علومه اعرف بالاحكام بمعاني القرآن من موسى تركستان ومن كل انسان وهم قد اوجبوا المسح بالرجلين دون الغسل ودون المسح على الخف . ومسح المتنعل بالنعل العربية برجليه ممكن بادخال يده تحت التراك، فلو فرض ان النبي (ص) مسح متنعلاً لم يناف ذلك المسح بالرجلين وليس بيان معنى الوجهين حقاً مخصوصاً بالشارع كما توهم بل الله تعالى خاطب الناس بما يفهمون فعليهم العمل بما يفهمون من غير انتظار بيان آخر والشارع لا يمكن ان يأتي ببيان آخر يخالف اللغة والتخاطب ويخل ببلاغة القرآن وعمله بكلا الوجهين لم يثبت بل ثبت خلافه كما مر. واما مراعاة معنى النظافة والتيسير ورفع الحرج وغير ذلك من هذه العبارات المزوقة فاحكام الشرع تثبت بنص الشارع وتوقيفه لا بالحدس والظن والتخمين والمناسبات والاستحسانات وتنميق العبارات وحكم الشرع لا يعرفها الا الشارع وليس لعقولنا طريق اليها، وقد عرفت ان النصب لا يمكن ان يكون امراً بغسل الارجل لا في حال الاحتفاء ولا غيرها وان الخفض نص في وجوب المسح بالرجلين لا بالخفين والنعلين لان الخف والنعل ليسا برجل فهذا التفصيل الذي فصله بان النصب امر بالغسل حال الاحتفاء للتنظيف والخفض امر بالمسح حال الانتعال او الاختفاف يشبه الالغاز في الكلام ولا يستند الى مستند غير الاوهام والمناسبات والاستحسانات التي لا يجوز بناء الاحكام الشرعية عليها وانه تلاعب بآيات القرآن واذا كان المسح رخصة حال الاختفاف فليكن كذلك حال الاحتفاء ايضاً تيسيراً لعدم وجود الماء الكافي لغسل الرجلين في كثير من الحالات فالتيسير فيه اولى من التيسير في نزع الخف والنعل اللذين لا مشقة فيهما . والوضوء والتيمم كلاهما عزيمة لا رخصة فيهما بالمعنى المعروف للعزيمة والرخصة من الوجوب والاستحباب والاباحة . والرخصة بمعنى التيسير مجرد مناسبة لا يبتني عليها حكم شرعي فقوله لو كان التيمم عزيمة والوضوء رخصة لكان لمسح الارجل في حال احتفائها وجه جواز. عار عن الفائدة . وفي كتاب ربنا ودلالته الواضحة غنية عن هذه التمحلات الباردة وقد بينا ان المتنازع فيه هو كون الغسل جزءاً من الوضوء الذي هو عبادة واجبة او مستحبة فقوله انه مباح وانه ضروري في الاحيان لا يأتي شرع بتحريمه لا يصدر من احد ينسب الى علم فالاباحة لا تثبت الوجوب وكونه ضرورياً في بعض الاحيان لا يجعله جزءاً من العبادة ولم يأت شرع بذلك الا على قاعدة موسوية تركستانية مستوحاة من هوى النفس وقد بينا في اوائل الكتاب عند ذكره لخلاف ما عند العامة بطلان قوله كل ما عليه العامة «الخ» وان كونه اصلاً من اصول الفقه عند الشيعة لا اصل له فراجع .

وهذا الرجل مولع باقوال التوراة يستشهد بها في كل مناسبة لكن بما لا ينطبق على مدعاه مالنا وللتوراة حسبنا كتاب ربنا الذي نسخ التوراة والانجيل . يقول ان كبير عصر إبراهيم دعا لابراهيم وباركه بمسح رأسه

بيديه و إبراهيم عليه السلام غني باتخاذ الله له خليلاً عن كبير عصره ودعائه مباركته ويجعل من أعجب الأعاجيب موافقة القرآن الكريم في إيجاب مسح الرأس في الوضوء لذلك. لكن من أعجب الأعاجيب اشتغاله بهذه الأمور. يقول ما كان يقدس الانسان بمسح رأسه إلا غيره والاسلام جعل الانسان لا يتقدس الا بعمله فيمسح رأسه بيده. ونحن نقول الانسان لا يتقدس الا بعمله في الاسلام وقبل الاسلام وفي كل عصر ويرجى له البركة بمسح الصالحين في الاسلام وغيره وكون الكاهن كان يمسح كل ما يريد تقديسه بيده موجود مثله في الاسلام فالنبي (ص) كان يمسح رؤوس الأطفال ويبارك عليهم ويدعو لهم وكل مولود يولد كان يؤتى به إلى النبي (ص) ليبارك عليه وكل رجل صالح يرجى منه ذلك وكل رجل في الاسلام وغيره لا يباركه بمسح رأسه إلا غيره أما هو فبركته لا تزداد ولا تحدث بمسحه رأسه إنما يرجى له البركة بمسح صالح رأسه وخص الرأس لأنه أشرف عضو في الانسان وكون الانسان يمسح رأسه بيده في وضوئه لا يدل على أنه لا تحصل له البركة بمسح أحد الصالحين رأسه ومسح الرأس باليد في الوضوء عبادة أمر الله بها لا لأنها بركة وتقديس من الانسان لنفسه فهذا والذي جعله علة لجعل المسح ثالث اركان الوضوء والذي جعله علة لتأخر نزول آية الوضوء كلها تمحلات وفلسفات باردة وتطويل بغير فائدة ككون الأمة لم تتقدس إلا بعد عقدين من سعيه أي بعد عشرين سنة من نبوته حين نزلت آية الوضوء والأمة لم تقدسها آية الوضوء ولا يقدسها الوضوء إنما يقدسها إخلاص إيمانها وشريف أعمالها وهذا كان حاصلاً لبعضها من أول البعثة وبعضها لم يحصل له شيء منه طول حياته كالذين مردوا على النفاق من أهل المدينة ومن حولها من الاعراب والمؤلفة قلوبهم وبعضها كان تقديسه ضعيفاً بضعف إيمانه وعمله.

ونسبة كتب الشيعة إلى التعصب والمجازفة مر عند الكلام على المتعة أنها بعيدة عن ذلك. و إذا ثبت بالدليل وجوب المسح دون الغسل وعدم جواز المسح على الخف لم يكن في قول الصادق تشدد فالعمدة هو الدليل لا هذه الألفاظ الفارغة.

وكون آية الوضوء والتيمم نزلت في السادسة من الهجرة لم نجد ما يدل على صحته بعد البحث ولم يذكر هو مأخذه. وكون عدد الآية في السورة صار تاريخاً لنزولها أي أنها الآية السادسة من السورة موقوف على صحة ذلك وكذلك كون آية التيمم نزلت في السفر الذي وقع فيه حديث الأفك لم نجد مستنده ولا ذكره هو.

والباقر عليه السلام اعرف بمنازل الآيات من كل أحد منزه عن الخطأ واتباعه عن الوضع لأنه باقر العلم والمتوسع فيه بشهادة جده الرسول (ص). ولأنه شريك القرآن بحديث الثقلين ووارث علوم جده أمير المؤمنين عليه السلام الذي اعترف موسى جار الله بأنه اعلم بمنازل الآيات واتباعه منزهون عن الوضع لغناهم بعلمه. وكون رواية الباقر شاهداً على اجماع من في المجلس أن النبي كان يمسح على الخفين غريب إذ لم يقل ذلك إلا المغيرة بن شعبة والباقون لم يعلم رأيهم وعلي عليه السلام كذب المغيرة ضمنا بقوله سبق الكتاب الخفين، ومعناه أن قوله وأرجلكم يدل على وجوب مسح الرجل والخف ليس رجلاً وسأله أولاً أن هذه الرؤية كانت قبل المائدة او بعدها فإن قال قبل المائدة أجابه بأن آية الوضوء التي في المائدة لم تكن انزلت بعد وأن قال بعد المائدة رد عليه بأنه سبق الكتاب الخفين فلما قال لا أدري اقتصر في الرد على الثاني الدال على أنه بعد نزول آية الوضوء لم يمسح على الخفين. ولو فرض أن عليا لم ينكر ذلك على المغيرة فكيف دل على اجماع من في المجلس وهم لم يتكلم منهم أحد. ودون ثبوت مسح النبي (ص) على الخفين خرط القتاد حتى يكون بياناً لمعنى الجز ومعنى الجز واضح لا يحتاج إلى بيان. ولسنا نعرف مبلغ حديث عبدالله البجلي من الصحة وأحاديث أئمة أهل البيت الذين أمرنا بالتمسك بهم كما أمرنا بالتمسك بالقرآن والذين هم أصدق حديثاً من البجلي والجدلي ومن كل أحد انكرت المسح على الخفين وهي أولى بالاتباع. والمسألة كانت معركة حرب كبيرة في القرن الأول وبعده وكفى في ذلك مخالفة علي أعلم الأمة وابن عباس حبرها. ومما مر تعلم أنه لم يجيء بشيء يوجب وضع اوزارها بعد اليوم ويقتضي هذا التبجح.

مال الناصب ونكاح الاماء

قال في ص ٦٠ نحن لا نقول قول الشيعة وقول الصادق في مال الناصب بل نقول قول الاسلام: كن في مال الغير وحقه كما تريد أن يكون الغير في حقك ومالك. وللشيعة في كتبها ميل منتشر إلى الازدحام في النساء. رجل أمته تحت عبده يأمر عبده أن يعتزلها ولا يقربها حتى تحيض فإذا حاضت بعد مسه إياها ردها عليه بغير نكاح فسيدها يطأوها بملك اليمين وعبده يطأوها بملك النكاح. عن الصادق رجل زوج عبده أمته ثم اشتهاها يقول له اعتزلها فإذا طمثت وطئها ثم يردها عليه إذا شاء وليس لعبد رجل طلاق في أمة الرجل إن زوجه إياها لأن الله يقول عبدا مملوكاً لا يقدر على شيء هذا مبلغ فقه الصادق وهذه عصمته.

(ونقول) هل يصدق قول هذا الرجل كن في مال الغير «الخ» قول جماعة من أصحابه وفعلهم في حقنا بما لا يسعنا بيانه ولا نود ذكره ولا الاشارة إليه لولا ما يضطرنا إليه هذا الرجل بتشنيعاته علينا بالباطل وحاشا للشيعة أن تقول إلا بما قاله نبيها (ص) لا يحل مال امرىء إلا عن طيب نفسه فهي أشد تمسكاً به من كل مسلم وان تقتدي إلا بمثل قول زين العابدين عليه السلام لو أن قاتل الحسين استودعني السيف الذي قتله به لأديته إليه.

وقد تسافل الزمان أي تسافل حتى صار موسى التركستاني يهزأ بفقه الامام جعفر بن محمد الصادق فقيه أهل البيت ووارث علوم آبائه عن جده الرسول (ص) واحد الثقلين اللذين لا يضل المتمسك بهما الى يوم القيامة فيقول هذا الكلام بلا خجل ولا استحياء و إذا كانت سخافة هذا التركستاني أدته إلى إن يرد على الله ورسوله ويخالف إجماع المسلمين فيورث ولد الولد مع الولد كما مر فلا نستغرب منه رده على جعفر الصادق وفقه الصادق الذي عن أبيه عن أجداده عن رسول الله (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى لم يؤده إلى أن (يبيح الطلا وهي التراب المحرم) ولا أن (يبيح نكاح البنت والبنت تحرم) ولا أن (يبيح لهم أكل الكلاب وهم هم) كما أشار إليه الزمخشري الحنفي في ابياته المشهورة المطبوعة على أول الكشاف. وماذا نقم من فقه الصادق. فهل ينكر قول الله تعالى (عبداً مملوكا لا يقدر على شيء) أو ينكر دلالته على المطلوب أو يرى من المحال أن يطلق الرجل أمته المزوجة من عبده أو يفسخ نكاحها ويطأها بعدما اعتدت ثم يردها عليه بعقد أو تحليل. أما تشدقه بأن للشيعة في كتبها ميل فتتولى الازدحام في النساء فهو من باب أساء فهما فاساء إجابة فقد أجمعت فقهاء الشيعة على أن من زوج عبده أمته حرم على المولى وطىء الأمة حتى تحصل الفرقة وتنقضي عدتها فإذا أراد ردها على العبد لا يجوز إلا بعقد جديد أو إحلال جديد عند من يجوز إحلال

المولى أمته لبعده. قال فقيه الشيعة جعفر بن سعيد الحلي المعروف بالمحقق في كتابه شرائع الاسلام في بحث نكاح الاماء إذا زوج عبده أمته كان عقداً صحيحاً لا إباحة وله أن يفرق بينهما بغير لفظ الطلاق. وقال أيضاً يحرم على المالك وطىء مملوكته إذا زوجها حتى تحصل الفرقة وتنقضي عدتها إذا كانت ذات عدة. وقال في بحث العدد عدة الأمة في الطلاق مع الدخول قرءان وإن كانت لا تحيض وهي في سن من تحيض اعتدت بشهر ونصف سواء أكانت تحت حرام عبد. ثم قال لو طلقت الأمة بعد الدخول لم يجز للمولى الوطىء إلا بعد الاعتداد اهـ. وفي الجواهر في شرح قوله (يحرم على المالك وطىء مملوكته إذا زوجها): بغيره ولو عبده وبعد قوله (إذا كانت ذات عدة): بلا خلاف أجده فيه بل الاجماع بقسمية عليه مضافاً إلى النصوص المعتبرة. عشر لا يجوز نكاحهن ولا غشيانهن وعد منهـا أمتك ولها زوج. ونحوه الأخر بزيادة وهي تحته. يحرم من الإماء عشر: وعد منها امتك ولها زوج. أمتك وهي في عدة. فعلم من ذلك أن تزويج المولى عبده أمته لا يكون إلا بالعقد له عليها أو باحلالها له عند من جوز الاحلال وأن المولى له أن يطلقها أو يفسخ العقد وأنه إذا طلق أو فسخ بانت من العبد فلا يجوز رجوعه إليها إلا بعقد أو إحلال جديد فإن ورد ما يخالف ذلك من الروايات وجب رده لمخالفته الاجماع أو حمله على ما يوافقه. وهو الذي أشار إليه في أول كلامه بقوله رجل أمته تحت عبده «الخ». فقد أشار به الى ما روي عن الباقر عليه السلام أنه سئل عن قول الله تعالى: والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم قال هو أن يأمر الرجل عبده وتحته أمته فيقول له اعتزل امرأتك. ولا تقربها ثم يحبسها عنه حتى تحيض ثم يمسكها فإذا حاضت بعد مسه إياها ردها عليه بغير نكاح. فهذه الرواية بظاهرها مخالفة للنص والاجماع الدالين على أن النكاح الأول بطل بفسخ العقد فيجب ردها وعدم العمل بها أو حملها على التحليل بناء على جوازه فإن فيه خلافاً بين أصحابنا. وشرط العمل بالخبر عندنا أن لا يخالف المشهور فكيف بما خالف الاجماع وليس كل ما أودع في كتب الأخبار يمكن العمل به وقد مر عند ذكر علوم الأئمة روايات في مسند الامام أحمد دالة على أن رسول الله (ص) جوز الأكل في شهر رمضان بعد طلوع الفجر قبل طلوع الشمس فهل لنا أن نعيب بها أهل السنة لأنها وردت في صحاحهم مع علمنا بأنهم لا يعملون بها. فقوله: فسيدها يطأوها بملك اليمين وعبده يطأها بملك النكاح تهجينا للأمر وتشنيعاً لا يعود بالشناعة إلا عليه لتوهمه أن العبد والسيد يشتركان في وطئها هذا بالعقد وهذا بملك اليمين فصدق عليه اساء فهما فاساء أجابة. أما الرواية الثانية فليس فيها إلا أنه يردها عليه إذا شاء والمراد أنه يردها عليه بعقد أو إحلال فليس فيها ما يخالف شيئاً مما ثبت فهذا فهم موسى جار الله وهذه معرفته.

كل ما لنا حل لشيعتنا

نقل في ص ٦٠ - ٦١ أحاديث فيها الصحيح والسقيم والغث والسمين عن بعض الأئمة تتضمن: كل ما لنا فهو حل موسع لشيعتنا لتطيب مواليدهم - أنا وأهل بيتي أورثنا الله الأرض ونحن المتقون والأرض كلها لنا وما أخرج الله منها من شيء فهو لنا. ثم رتب عليه أن كل الأموال للامام فلا يحل لأحد لا نكاح ولا تجارة ولا طعام إلا بإباحة من الامام. ثم قال كل هذه دعاوي لا تكون لنبي ولا إمام ولا لأحد من الفراعنة والنماردة.

(ونقول) في هذه المنقولات حق وباطل. فالحق أن للامام نصف الخمس من الغنائم وهو سهم الله الراجع إلى الرسول (ص) وسهم ذوي القربي وأنهم احلوا لشيعتهم ما أخذ من السبي وللامام فيه نصف الخمس لتطيب مواليدهم. أما من لا يعتقد ذلك فهو حل له بطبيعة الحال ونكاحه صحيح. وأما أن كل الأموال للامام لا يحل نكاح ولا تجارة ولا طعام إلا باباحته فباطل لا يعتقده أحد منا وهذه كتب الفقه عندنا خالية من ذلك وقد بينا غيره مرة أنه لو كان ما في كتب الحديث صحيحاً لما احتيج إلى علم الرجال وعلم الدراية. فتهويله بألفاظه الخشنة يشبه فعل الفراعنة والنماردة.

زعمه الشيعة تنكر على الأمة مذاهبها

قال في ص٦١ الشيعة تنكر على الأمة مذاهبها وأعمالها ثم نقل حديثين يتضمن احدهما إعادة الناصب والزكاة إذا عرف هذا الأمر والآخر إعادة المخالف الحج كذلك وقال عن الصادق أنه كان يقول لا يستقيم الناس على الفرائض والطلاق والزكاة إلا بالسيف.

(ونقول) ومن تسميهم الأمة ينكرون أيضاً على الشيعة مذاهبها واعمالها (فما بال باؤكم تجر وباؤنا لا تجر) والخبران أن صحا محملهما فقد شرط من شروط الزكاة والحج وقومه لا يعتقدون فيما يخالفهم دون ذلك فما باله يعتقد بما فيه مثله. والخلاف بين أئمة أهل البيت وغيرهم من الفقهاء في العول والتعصيب من أحكام الفرائض معروف ومشهور وكذلك الطلاق فعند أئمة أهل البيت لا يصح طلاق المدخول بها الحاضر معها زوجها في حال الحيض ولا في طهر المواقعة ويشترط حضور شاهدين عدلين يسمعان الطلاق وكونه بالعربية الصحيحة بلفظ أنت طالق دون الملحون ودون غيره مما يؤدي معناه وأذا قال أنت طالق ثلاثاً لم تقع إلا واحدة وباقي الفقهاء يجيزونه في حال الحيض مع قولهم أنه بدعة وفي طهر المواقعة ولا يشترطون الاشهاد ويجيزون الطلاق بالملحون والمحرف والمصحف وكل ما يفيد معنى الطلاق ووقوع الثلاث بلفظ واحد وقد اعترف هو فيما سبق بانه اعجبه مذهب الشيعة في الطلاق. وفي الزكاة بعض الاختلاف وجل الأمة أخذت في الفرائض والطلاق والزكاة بغير أقوال أهل البيت ونبذت أقوالهم فلذلك قال الصادق هذا القول. ويمكن أن يراد في خصوص الزكاة معنى آخر هو أنه لا يؤدي الناس الزكاة إلا بالسيف وكيف كان فاي انتقاد على الشيعة في ذلك.

الرجعة

حكى في ص ٦٢ ـ ٦٣ عن المجلسي وصاحب الوافي أن أخبار الرجعة متواترة وقال رجعة جماعة من أولياء الله واعدائه لأجل الانتقام من الأموية لن تقع.

(ونقول) الرجعة أمر نقلي أن صح النقل به لزم اعتقاده وإلا فلا ولا يستحق كل هذا التهويل ولا كل هذا الاستكار لولا التعصب والاستكبار وجزمه بأنها لن تقع دعوى منه لعلم الغيب الذي اختص الله به. وقد كثر التشنيع بها على الشيعة من خصومهم وهو ظلم فإن كان من حيث دعوى وهو أنها محال أو مستبعدة فهو يشبه قول منكري البعث إذا كنا ترابا وعظاما أئنا لمخرجون فرد الله تعالى عليهم ﴿أفعيينا بالخلق الأول بل هم في لبس من خلق جديد﴾ وقد وقع نظيرها في الأمم السالفة فيما حكاه القرآن الكريم ﴿أو

كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنىّ يحيي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه . ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم﴾ وقد قال رسول الله (ص) لتسلكن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعّل والقذة بالقذة حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه . وإن كان من جهة عدم ثبوت الرواية بها عندكم فذلك لا يوجب عيب من يدعي ثبوت الرواية بها عن أهل بيت نبيه ولا يوجب الجزم بأنها لن تقع والتقول على قدرة الله وكان عليكم أن تنظروا في أسانيد رواياتها فإن كان فيها ضعف رددتموها من هذه الجهة وكان قولكم مقبولاً وحجتكم ظاهرة أما ردها بمجرد الدعوى بقول لن تقع فليس من دأب أهل العلم والانصاف . وقد أجاب السيد الحميري سواراً القاضي بحضرة المنصور فيها رواه المفيد في الفصول حين قال سوار يا أمير المؤمنين إنه يقول بالرجعة فقال السيد أقول بذلك على ما قال الله تعالى ﴿ويوم نحشر من كل أمة فوجا ممن يكذب بآياتنا فهم يوزعون وحشرناهم فلم نغادر منهم أحدا﴾ . فعلمنا أن هنا حشرين عاما وخاصاً وقال سبحانه ﴿ربنا أمتنا اثنتين واحييتنا اثنتين فأعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروج من سبيل . فأماته الله مائة عام ثم بعثه . ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم﴾ .

الولاية

وحكى عن المجلسي وصاحب الوافي أيضاً أن أخبار الولاية متواترة ثم قال والولاية في الدين تعم جميع المسلمين يدخل في آياتها الامام وأولاده مثل دخول كل مؤمن وأولاده والولاية وظيفة دينية أو حق ديني يستوي فيها الكل من غير تقدم وتأخر.

(ونقول) الولاية التي صغر أمرها وحقر شأنها وسوى فيها بين علي وأولاده وسائر الناس لحاجة في نفسه هيهات أن تكون كذلك بل هي الولاية الثابتة بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم . ومن كنت مولاه فهذا علي مولاه وبقوله تعالى ﴿أنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾ الخاصة بمن تصدق بخاتمه في صلاته وهو راكع والثابتة بقوله (ص) : أني تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي أهل بيتي وأنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض . مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل من دخله كان آمنا . مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هوى .

تأويل آيات في الكافي

أطال في ص٦٣ واطنب وطول وهول بأن في الكافي نزول آيات فيها يكون من الصحابة بعد وفاة النبي وأن الصحابة والأمة انكرت ما لعلي ولاولاده حسدا وبغيا وأمثال ذلك .

(ونقول) الكافي وغيره من كتب الأخبار لا يقول واحد من الشيعة بأن جميع ما فيه صحيح كما قلنا مرارا كما لا يمكنكم أن تقولوا بأن جميع ما في كتب أخباركم صحيح وإذا كان كذلك فما فائدة علم الرجال وكتب الرجال ودراية الحديث . والشيعة لا تعتمد في تفسير القرآن الكريم على غير ما في كتب أئمة مفسريها كالتبيان لشيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي ومجمع البيان للطبرسي وجمع الجوامع له وكلها مطبوعة وليس معنى اعتمادها عليها أنها ترى كل ما فيها صوابا فإن العصمة لله وحده ولمن عصمه . وحسد كثير من الأمة لعلي وولده ملحق بالضروريات لا يحتاج فيه إلى الروايات .

الخمس والزكاة

قال في ص ٦٦ يعجبني واستحسن رأي الشيعة في تعميم ما غنمتم من شيء من آية الغنائم . فإنها وإن نزلت في غنائم الحرب إلا أن حادثة النزول لا تخصص عموم العام المستغرق المؤكد . ما غنمتم من شيء يدخل فيه غنائم الحرب من المنقول وغيره وما استفيد من المعادن والكنوز وربح التجارة والزراعة والصناعة . هذا فقه جليل لطيف فإن مقادير الزكاة أربعة :

(١) خمس غنائم الحرب والمعادن والركاز والكنوز.

(٢) نصف الخمس في بعض ما تخرجه الأرض بالزرع وهو العشر.

(٣) ربع الخمس في البعض الآخر وهو نصف العشر.

(٤) ثمن الخمس في الذهب والفضة وأموال التجارة . وهذا نظام هندسي صعودا أو هبوطاً مثل سلسلة سهام الفرائض معناه أن حق الشرع في جميع الأموال خمس ما يربح منها . ونصاب الفضة مائتا درهم حق الشرع منها خمسة دراهم ونصاب الذهب عشرون مثقالا حصة الزكاة منه نصف مثقال فهذا إرشاد من الشارع إلى أن الربح المأذون فيه غايته خمسة وعشرون في كل مأتين من الفضة والذهب فنسبة حصة الزكاة إلى مقدار النصاب واحدة هي خمس الربح الذي يحصل منه في الغالب ومقدار النصاب في الأموال واحد وهو أربعون نصاب الذهب عشرون مثقالا فيها نصف مثقال ونصاب الفضة مائتا درهم زكاتها خمسة دراهم ثم ذكر دية الانسان وأطال بما لا فائدة فيه وقال هذا الرأي أرانيه الله في معنى هذه الآية (وما غنمتم من شيء) .

وفي ص٧٢ قال أن آية الخمس في بيان الأئمة وعقيدة الأمة خاصة بغنائم الحرب ثم أكد أنها عامة وأطال في بيان ذلك .

وفي ص٦٩ وعليه ينهار بعض الانهيار ما يراه الشيعة الامامية في الخمس وأهليه وفي مصارفه وينهار تمام الانهيار ما تعتقده في معنى هذه الآية فإن الخمس لو جعلت ثلاثة أسداسه للامام أو نائبه والثلاثة الباقية حق الفقراء من بني هاشم فأي شيء يبقى لليتامى والمساكين وابن السبيل . ومسألة الغنائم وكونها من خصائص هذه الأمة فيها إشكال من وجوه (منها) أن غنائم الغلبة في القرون الأولى ذكرها القرآن الكريم في سور متعددة (ومنها) أن الامام أحمد وجماعة رووا حديثاً معناه أن الغنائم لم تحل لهذه الأمة إلا لأنها ضعيفة فحلها لها ضرورة وليس بشرف لها فإن الجهاد لم يشرع إلا لوجه الله الدين فقط لا للغنائم ﴿تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة﴾ فشيء لم يجعل حلالا إلا لأجل الضعف كيف يكون حقاً لآل محمد وكثير من أئمة الأمة . حرمة الصدقة على النبي وأهل بيته كرامة جليلة وتنزيه عظيم من ريبة وأوساخ ولا يلحق على أهل البيت بمثل هذه الكرامة الجليلة نقصان يحتاج إلى جبره بخمس الغنائم . ثم لو كان الخمس عوضاً عن حرمة الصدقة لاستحقه من يستحق الصدقة على نحو استحقاق الصدقة ولا يستأهل الصدقة ألا الفقير ثم لا يستأهل الفقير إلا على وجه جواز الصرف لا على وجه وجوب الصرف .

وفي ص ٧٠ فما معنى كون الخمس حقاً فرضا لآل محمد ومحمد وآل محمد

أكرم على الله وعند الله من أن يجعلهم الله فقراء ألا إلى الله . ثم ذكر أقوال الشيعة في الخمس في زمن غيبة الامام وبينها أقوال شاذة لا يعمل بها أحد وقولان هما العمدة سقوطه زمن الغيبة ودفعه لنائب الامام وهو المجتهد العادل يصرفه على مهمات الدين ومساعدة الضعفاء والمساكين . ثم قال كل هذه الأقوال كلمات تخرج منّ أفواه الشيعة لم تقلها ولا تقولها شريعة ونحن لا ننكرها (ونقول) قد أخطأ في جعل هذه الأقوال في الخمس كله بل هي في نصفه والنصف الثاني يصرف على فقراء بني هاشم جبرا لما فاتهم من الصدقة المحرمة عليهم وقوله لم تقلها ولا تقولها شريعة دعوى منه شنيعة في بابها فقد قالتها شريعة علماء آل محمد الذين أخذوا دينهم وشريعتهم عن ثقات أئمتهم عن جدهم الرسول(ص) عن جبرئيل عن الله تعالى فبطل تعجبه بقوله ونحن ـ أي الشيعة ـ لا ننكرها تعجباً من عدم انكارهم .

وفي ص٧٣ ـ ٧٤ قال أن للائمة في آية الخمس أقوالاً قيل يقسم الخمس على ستة وهم المذكورون في الآية حكي عن أبي العالية وإن سهم الله يصرف إلى البيت وعمارة المساجد وقيل على خمسة بجعل سهم الله ورسوله واحداً وقيل لله ولرسوله مفتاح الكلام فإن الأرض كلها لله ثم الحكم لله ولرسوله والخمس للأربعة : لذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل سهم الرسول كان له في حياته فهل سقط بموته قيل هو باق يصرف إلى الخليفة بعده وقيل سقط وسهم ذوي القربى كان النبي (ص) يصرفه إلى بني هاشم وبني المطلب وقال إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد في الاسلام والجاهلية . وقد أجمع الصحابة في عهد الخلافة الراشدة وفيهم علي على تقسيم الخمس على ثلاثة أسهم لليتامى والمساكين وابن السبيل والنص معلوم لهم فكان إجماعاً .

وفي ص٧٥ ثبت أن النبي إذ قسم أموال بني النضير قسمها بين المهاجرين ولم يعط الانصار .

وفي ص٧٨ عند الكلام على فدك : في الأم للامام الشافعي أن الفاروق قال لعلي في المسلمين اليوم خلة فإن أحببتم تركتم حقكم من الخمس وجعلناه في خلة المسلمين واهل البيت هم أحق الناس بالايثار وأكرم الخلق كافة وأرحم الناس بأمة محمد .

(ونقول) هذا هو الأمر الثاني الذي أعجبه من آراء الشيعة مضافاً إلى الأمر الأول وهو الطلاق فنحمد الله على ذلك . ولكن إدماجه الخمس في الزكاة غير صواب . فالخمس في الغنائم سواء أخصصناها بغنائم الحرب أم عممناها لارباح التجارة والزراعة والكنوز والمعادن . ومصرفه لله ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل بنص القرآن الكريم والزكاة في ثلاثة أشياء النقدين والغلات والأنعام ومصرفها للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل بنص القرآن الكريم وقد سمى الأول خمساً (فإن لله خمسه) والثاني زكاة (أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) .

أما ما تفلسف به وقال أن الله أراه إياه من أن مقادير الزكاة التي أدرج فيها الخمس أربعة وجعلها كلها تدور على الخمس وأنه نظام هندسي كسهام المواريث فلا يبتني على أساس فالله قد فرض الخمس في الغنائم والعشر وربعه في الزكاة والخمس لا ربط له بالزكاة سواء أسمينا العشر ونصفه وربعه بأسمائها أم سميناها نصف الخمس وربعه وثمنه فتغيير اسمها لا يوجب اندراج الخمس فيها ولا جعل ذلك نظاماً هندسياً وما ربط الهندسة بالمقام وسهام الفرائض اقتضى تفاوتها في المقدار أن يكون فيها ثمن وربع ونصف وسدس وثلث وثلثان وليس لنظام الهندسة في ذلك دخل . وإرجاع الزكاة إلى الخمس وزعم أن معناه أن حق الشرع في جميع الأموال خمس ما يربح منها وأن جعل زكاة مائتي درهم خمسة دراهم وعشرين مثقالاً نصف مثقال ارشاد إلى أنه ينبغي أن يكون ربح المائتين خمسة وعشرين لا أزيد أو أن ربحها في الغالب كذلك تخرص بلا دليل والربح ليس له حد ولا غلبه في ذلك والزكاة في الذهب والفضة على المال المخزون سنة إذا بلغ النصاب ولم يغير وزكاة مال التجارة غير هذا فهذه الفلسفة التي تبجح وافتخر بأن الله أراه إياها لم تصادف محلها .

والخمس ثلاثة أسداسه للامام أو نائبه والثلاثة الاسداس الباقية للفقراء من بني هاشم ومنهم اليتامى والمساكين وابن السبيل لأن المراد يتامى بني هاشم ومساكينهم وأبناء السبيل منهم كما صح عن أئمة أهل البيت عليهم السلام فلا ينهار ما يقولونه لاتمام الانهيار ولا بعضه وإنما تنهار أقاويله وتمحلاته الفاسدة .

وكتاب الله جعل الزكاة مقابلة للخمس قبل كتب الشيعة ، واعلموا أن ما غنمتم من شيء فإن لله خمسه . أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة . إنما الصدقات للفقراء فجعله الزكاة قسماً من الخمس مجرد تمحل وإذا كان بيان المقادير لم يجيء في القرآن إلا في آية الخمس فقد جاء بيانها في السنة المطهرة .

وأشكاله على كون الغنائم من خصائص هذه الأمة بأن القرآن ذكر غنائم الغلبة في سور متعددة لا يتعلق لنا به غرض فلم يصح عندنا انه من خصائصها وسواء أصح أم لم يصح لا فائدة فيه . أما استشهاده بحديث الامام أحمد وتفسيره له بما يوافق هواه فيشبه ما ذكره سابقاً من أن آل محمد لا حق لهم في الخلافة لأن لهم الله أو ما هذا معناه وهنا يقول الخمس لا يستحقه آل محمد لأنه جعل لأجل الضعف بحديث لا يدري ما هو ولا مبلغ صحته وضعفه وليس ذلك بشرف لهم فينبغي أن يحرم آل محمد من الخمس وأن يموت فقراؤهم جوعاً لئلا ينقص شرفهم كما حرموا من الخلافة محافظة على شرفهم وكون الجهاد لم يشرع إلا لوجه الله والدين فقط لا للغنائم طريف جداً فإذا كان الجهاد شرع لذلك فهل يلزم أن يحرم المجاهدون من الغنائم إذاً فالله تعالى حيث أمر بقسمة الغنائم في المجاهدين قد خالف شرعه والرسول (ص) في قسمتها في المجاهدين مخطىء وإذا كان لله ولرسوله فيها حق مع كون حلها ضرورة لأجل الضعف وليس بشرف فلآل محمد اسوة بالله وبرسوله فشرفهم لا يزيد على شرف الله والرسول هذه فلسفات موسى جار الله وتعمقه في فهم الآيات والأحاديث . والآية التي ذكرها صدرها ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا﴾ نزلت يوم بدر حين رغب المسلمون في أخذ الفداء من الأسرى وكان الاسلام ضعيفاً أما بعد قوته فقد قال الله تعالى فإما مناً بعد وإما فداء وبذلك يظهر أنها خارجة عما أراد .

وحرمة الصدقة على النبي وأهل بيته تنزيه عظيم لهم من الأوساخ أما أنه تنزيه من ريبة فلا . والنقصان الذي يلحقهم بحرمانهم من الزكاة نقصان مالي لا نقصان أدبي فجبر بالخمس .

والعوض لا يجب أن يساوي المعوض من كل وجه مع أن نصف الخمس لا يستحقه إلا الفقراء من بني هاشم ومنهم اليتامى والمساكين وابن السبيل أما النصف الآخر وهو سهم الله وسهم الرسول فيصرفه الرسول أو الامام أو

نائبه فيما ينوبه وفي مصالح المسلمين. على أن هذا اجتهاد منه في مقابل النص فإن الأخبار صرحت بأن الخمس جعل لبني هاشم مقابل الزكاة تنزيها لهم عن أوساخ الناس كما ستعرف عند ذكر ما رواه الطبري في آية الخمس. ولا يفهم معنى لقوله ولا يستأهل الفقير إلا على وجه جواز الصرف فإن الفقير أحد مصارف الزكاة وأقله الوجوب التخييري.

وكون الخمس حقاً فرضاً لآل محمد قد عرفت معناه بما لا مزيد عليه ولكن فلسفة موسى جار الله اقتضت أن يبقى فقراء آل محمد حفاة عراة جياعى يتكففون الناس لأنهم أكرم على الله وعند الله من أن يجعلهم الله فقراء إلا إليه. وجعل نصيبهم في خمس الغنائم يغنيهم عن سؤال الناس ويقوم بحاجتهم ينافي كرامتهم كما اقتضت فلسفته فيما سبق أن جعل نصيب لهم في الخلافة ينافي كرامتهم فالواجب أن يبقوا رعايا بحكم فيهم من لا يساويهم لئلا تنقص كرامتهم وإذا كان الله لم يجعلهم فقراء إلا إليه فقد جعل لهم الخمس من ماله الذي رزقه عباده.

وهبني قلت أن الصبح ليل أيعمى العالمون عن الضياء

والأقوال التي نقلها عن الشيعة في الخمس قد أخطأ في جعلها في الخمس كله بل في نصف الخمس أما النصف الثاني فيصرف على فقراء بني هاشم جبرا لما فاتهم من الصدقة المحرمة عليهم. وقوله لم تقلها ولا تقولها شريعة دعوى في بابها شنيعة فقد قالتها شريعة علماء آل محمد المأخوذة عن ثقات أئمتهم عن جدهم الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى فبطل تعجبه بقوله ونحن ـ أي الشيعة ـ لا ننكرها تعجباً من عدم انكارهم لها. والأقوال التي نقلها عن الأئمة في آية الخمس تخالف ما حكاه الطبري في تفسيره حيث قال اختلف أهل التأويل في ذلك فقيل فإن لله خمسه مفتاح كلام ولله الدنيا والآخرة وما فيهما وإنما معنى الكلام فإن للرسول خمسه فخمس الله وخمس رسوله واحد وقال أبو العالية الرياحي، كان رسول الله (ص) يؤتى بالغنيمة فيقسمها على خمسة أربعة لمن شهدها ثم يأخذ الخمس فيأخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة وهو سهم الله ثم يقسم ما بقي على خمسة سهم للرسول وسهم لذي القربى وثلاثة للثلاثة الباقية. وقال آخرون ما سمي لرسول الله (ص) من ذلك فإنما هو مراد به قرابته وليس لله ولا لرسوله منه شيء فإما من قال سهم الرسول لذوي القربى فقد أوجب الرسول سهماً وإن كان (ص) صرفه إلى ذوي قرابته فلم يخرج من أن يكون القسم كان على خمسة أسهم اهـ فصرح في القول الأخير بأن المراد بذي القربى قرابة الرسول وبه وصرح الطبري أيضاً وهو لم يذكره وهو مما يبطل تفسيره بأن ذوي القربى فيما يأتي وجعل السهام على القول الأول خمسة وهو جعلها أربعة وإنما الذي جعلها أربعة من قال أن سهم الرسول لذوي قرابته. والصواب أن سهم الرسول من الخمس باق بعد وفاته وأنه للامام بعده وهو نصف الخمس النصف الثاني لفقراء بني هاشم كما ثبت عن أئمة أهل البيت عليهم السلام. والمشهور بين أصحابنا اختصاص سهم ذوي القربى ببني هاشم دون بني المطلب أخي هاشم وصرف النبي (ص) ذلك إلى الهاشميين أو هم والمطلبيين دليل على أنهم المرادون في آيتي الخمس والفيء. وزعمه الاجماع على قسمة الخمس ثلاثة أسهم. دعوى مجردة مخالفة لنص القرآن كسائر اجماعاته المتقدمة التي أعدها لكل نازلة ومن أين لنا أن نعلم أنه لم ينكره أحد أو أنهم تمكنوا من انكاره فلم ينكروه. والذي قسمه النبي (ص) من أموال بني النضير بين المهاجرين دون الأنصار ليس هو سهم ذي القربى بل سهام اليتامى والمساكين وابن السبيل بناء على أن المراد بهم غير بني هاشم كما ستعرف المدلول عليه بقوله تعالى بعد آية الفيء الآتية للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم إلى آخر الآية أو ان أموال بني النضير مما أوجف عليه بخيل وركاب فالذي قسمه بين المهاجرين هو سهم المجاهدين من الغنيمة.

وما حكاه عن الشافعي في الأم مع كونه من أخبار الخمس ولا محل لذكره في فدك صريح في أن لبني هاشم حقاً في الخمس متميز لا سهما في الاخماس الأربعة الباقية كما يزعمه هو وأن الفاروق كان يعتقد ذلك فطلب إلى علي ترك حقهم في الخمس موقتاً جبراً لخلة المسلمين ولو كان المراد حقهم في الاخماس الأربعة الباقية لما كان لطلب تنازلهم وحدهم وجه لتساويهم مع غيرهم فيها فالحديث عليه لا له سواء أراد الاستدلال به على مسألة فدك بدليل ذكره فيها أم على مسألة الخمس وكون أهل البيت أحق الناس بالايثار وأكرم الخلق وارحم الناس بالأمة لا ربط له بما فيه الكلام وهو أنه هل لهم حق في الخمس وهو سهم ذي القربى أولاً وإيثارهم وكرمهم ورحمتهم لا تنفي ذلك ولا تثبته ولا ترتبط به وإذا كانوا كذلك ـ عند هذا الرجل ـ فهل يكون جزاؤهم أن ننكر حقوقهم التي فرضها الله لهم في كتابه ليتم لهم الايثار والكرم والرحمة، وهذا الخبر قد روى نظيره السيوطي في الدر المنثور في تفسير كلام الله بالمأثور فقال: اخرج ابن المنذر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: سألت عليا فقلت يا أمير المؤمنين أخبرني كيف كان صنع أبي بكر وعمر في الخمس نصيبكم فقال أما أبو بكر فلم يكن في ولايته اخماس وأما عمر فلم يزل يدفعه إلي في كل خمس حتى كان خمس السوس وجنديسابور فقال وأنا عنده هذا نصيبكم أهل البيت من الخمس وقد اخل ببعض المسلمين واشتدت حاجتهم فقلت نعم فوثب العباس بن عبد المطلب فقال لا تعرض في الذي لنا فقلت ألسنا أحق من أرفق المسلمين وشفع أمير المؤمنين فقبضه فوالله ما قبضناه ولا قدرت عليه في ولايه عثمان ثم أنشأ علي يحدث فقال إن الله حرم الصدقة على رسوله فعوضه سهماً من الخمس عوضاً عما حرم عليه وحرمها على أهل بيته خاصة دون أمته فضرب لهم مع رسول الله (ص) سهماً عوضاً مما حرم عليهم وهذا الخبر دال على أن عمر كان يرى أن نصيبهم في الخمس لهم بعد وفاة الرسول (ص) وأنه غير السهام الأربعة كما مر في الذي قبله وأنه إنما شفع إليهم شفاعة في صرفه على المسلمين المعوزين وان العباس لم يرض بذلك وأن عليا دعاه كرم نفسه أو ما الله به أعلم إلى القبول وأنه في ولاية عثمان لم يقدر على أخذه ولعله قبلها أيضاً كذلك وقول عبد الرحمن كيف كان صنعهما في الخمس نصيبهم دال على أنه كان يعتقد أنه حق لهم حيث وصفه بأنه نصيبهم مرسلاً له ارسال المسلمات وأن كونه نصيبهم كان معروفاً مشهوراً وما في هذه الروايه من أنه لم يكن في ولاية أبي بكر أخماس قد ينافي ما في روايتي سعيد بن جبير والحاكم الآتيتين قريباً من أن أبا بكر رد نصيب القرابة وجعل يحمل به في سبيل الله وأن عليا كان يلي الخمس حياة أبي بكر لكن الظاهر أن المراد بذلك العقارات الثابتة فلا منافاة والتولية لم يعلم ثبوتها قال واخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال رسول الله (ص) رغبت لكم عن غسالة الأيدي لأن لكم في خمس الخمس ما يغنيكم أو يكفيكم. واخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد: كان آل محمد لا تحل لهم الصدقة فجعل لهم الخمس. واخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه عن علي: قلت يا رسول الله ألا توليني ما خصنا الله به من الخمس فولانيه. واخرج الحاكم وصححه عن علي: ولاني رسول الله (ص) خمس الخمس فوضعته مواضعه حياة رسول الله (ص) وأبي بكر وعمر

اهـ الدر المنثور ويأتي عند ذكر المراد بذي القربى ماله علاقة بالمقام.

الفيء

قال في ص ٧٤ أما الفيء. ما أفاء الله على رسوله ولم توجف عليه الأمة من خيل ولا ركاب فكله لا خمسه لله ولرسوله. ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله ولرسوله ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل﴾ أما بعد النبي فالفيء كله لكل الأمة.

(ونقول) آيه الفيء هي قوله تعالى في سورة الحشر: ﴿وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله والله شديد العقاب، للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً وينصرون الله ورسوله وأولئك هم الصادقون﴾:

فقوله كله لله ولرسوله الصواب أن يضيف إليه الأربعة الباقية المذكورة في الآية وكونه كله لكل الأمة بعد النبي غير صواب بل الصواب أنه للامام القائم مقامه ولذوي قربى الرسول (ص) وهم بنو هاشم كما ثبت عن أئمة أهل البيت عليهم السلام ولليتامى والمساكين وابن السبيل ويأتي بيان المراد منهم وفي تفسير الطبري عن الواحدي كان الفيء في زمن الرسول (ص) مقسوماً على خمسة أسهم أربعة منها له خاصة والخمس الباقي يقسم على خمسة أسهم له أيضاً والأربعة لذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وأما بعد وفاته فللشافعي فيما كان له قولان «أحدهما» أنه للمجاهدين «والثاني» أنه يصرف إلى مصالح المسلمين.

من هم ذوو القربى في آيتي الخمس والفيء

قال في ص ٧٥ ومن ذوو القربى في آية الفيء وقد جاء ذكره في آيات كثيرة وحيثما ذكر فقد ذكر بعده اليتامى والمساكين ولم يوجد في آية من قرينة تدل على أنه ذو قربى الرسول. والقرآن الكريم بين ذوي القربى في آية الفيء فقال ﴿للفقراء الذين اخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون﴾ للفقراء لا يمكن أن يكون بدلاً من لله ولا من لرسوله فلم يبق إلا أن يكون بدلاً من لذي القربى فذو القربى من ترك دياره وأمواله وبذل نفسه ونفيسه ونصر الله ونصر رسوله يبتغي فضلاً من الله ورضواناً لا عرضا من الدنيا وهم المهاجرون فذوو القربى في آية الفيء هم المهاجرون بنص القرآن الكريم لا يدخل فيهم ذوو قربى النبي إلا بوصف كونه هاجر مع النبي.

وفي ص ٧٦ ـ ٧٧ أما ذوو القربى في آية الغنائم فهو مثل ذوي القربى في آية وآتي المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين ذو القربى من صاحب المال وذو القربى من أصحاب الغنائم قريب النبي وقريب غيره سواء من غير فرق. وخمس الغنائم حق الله. وحق الشرع من الغنائم فيه معنى الزكاة والصدقة لم يكن يأخذه ذو قربى النبي الكريم ولم تكن تصرفه الخلافة الراشدة والرشيدة إلا في اليتامى والمساكين وابن السبيل ومجد النبي الكريم وشرف ذوي قرابته الكرام كان يبعدهم عن أن يكون أحد منهم مع اليتامى والمساكين وابن السبيل ولم يكن النبي يعطي أحداً من ذوي قرباه الأسهم من الأخماس الأربعة الباقية لا من الخمس الذي كان يعتبر من أوساخ المال حقاً للمساكين. وقد رأينا في تاريخ التشريع وتاريخ الاسلام ان الله تعالى كان ينجي أهل البيت وينجيهم من كل مظان التهم تثبيتاً لدينه يذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا. نعلم علم اليقين أن النبي كان يؤثر أهل الصفة والأرامل على أهل بيته وعلى أحب الخلق إليه السيدة فاطمة. وحين شكت إليه الطحن والرحى وسألته أن يخدمها من السبي وكلها إلى الله وقال لها ولعلي: ألا أدلكما على خير مما سألتمانيه؟ . . . كان هذا رأي النبي وكانت السيدة سيدة نساء العالمين فاطمة أقرب الناس إلى أبيها في كل آدابه واحق من الأنصار بأدبهم إذ يقول القرآن فيهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة.

(ونقول) مر قوله في الخمس أن أسهم ذوي القربى كان يصرفه النبي (ص) إلى بني هاشم وبني المطلب وهو يدل على الدوام والاستمرار فيدل على أنه ما كان يصرفه إليهم إلا لأنه حقهم فما الذي أسقط حقهم منه بعد وفاته. وفي تفسير الرازي بعد ذكر آية الفيء ما لفظه: واعلم أنهم أجمعوا على أن المراد من قوله ولذي القربى بنو هاشم وبنو المطلب اهـ فلو فرض أنه ليس في الآيات التي فيها ذو القربى قرينة تدل على أنه ذو قربى الرسول ففي الاجماع المدعي من الرازي وغيره وفي صرف النبي (ص) سهم ذي القربى إليهم في حياته وفي الأخبار الآتية ما يدل على ذلك أفلا يكفي هذا قرينة على إرادتهم مع إن المتبادر لأول وهلة منه هو ذلك ولا يحتاج إلى قرينة أخرى فإن أل في القربى للعهد ولا قربى معهودة سواهم مضافاً إلى الأخبار الكثيرة الواردة في أن المراد بذي القربى في آيتي الخمس والفيء قرابة النبي (ص) من طريق أهل البيت وغيرهم التي لا يبقى معها مجال للشك والريب أما من طريق أهل البيت فكثيرة لا حاجة بنا إلى نقلها وأما من طريق غيرهم. فما رواه الطبري في تفسيره بسنده عن ابن عباس: كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس فأربعة منها لمن قاتل عليها وخمس واحد يقسم على أربعة فربع لله والرسول ولذي القربى يعني قرابة النبي (ص) فما كان لله والرسول فهو لقرابة النبي (ص) ولم يأخذ النبي (ص) من الخمس شيئاً والخمس الثاني لليتامى والثالث للمساكين والرابع لابن السبيل. ثم قال الطبري: وأما قوله ولذي القربى ـ يعني في آية الخمس ـ فإن أهل التأويل اختلفوا فيهم فقيل هم قرابه رسول الله (ص) من بني هاشم ـ وذكر من قال ذلك فروى بسنده عن خصيف عن مجاهد: كان آل محمد لا تحل لهم الصدقة فجعل لهم خمس الخمس وبسند آخر عن خصيف عن مجاهد: كان النبي (ص) وأهل بيته لا يأكلون الصدقة فجعل لهم خمس الخمس. وبسند آخر عن خصيف عن مجاهد قال قد علم الله أن في بني هاشم الفقراء فجعل لهم الخمس فكان الصدقة. وبسنده عن السدي عن أبي الديلم قال علي بن الحسين لرجل من أهل الشام أما قرأت في الأنفال ﴿واعلموا أن ما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى﴾ قال نعم قال فإنكم لأنتم هم قال نعم. وبسند آخر عن خصيف عن مجاهد قال هؤلاء قرابة رسول الله (ص) الذين لا تحل لهم الصدقة. وبسنده عن عطاء عن ابن عباس أن نجدة كتب إليه يسأله عنه فكتب إليه كنا نزعم انا نحن هم فأبى ذلك علينا قومنا. قال الطبري وقيل بل هم قريش كلها وذكر من قال ذلك فروى عن سعيد المقبري قال كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن ذي القربى فكتب إليه ابن عباس قد كنا نقول انا هم فأبى ذلك علينا قومنا وقالوا قريش كلها ذوو قربى. وفي الدر المنثور: اخرج الشافعي وعبد الرزاق في المصنف وابن أبي شيبة ومسلم وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابنمردويه والبيهقي في سننه عن ابن

عباس وذكر مثله . ثم قال واخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر من وجه آخر عن ابن عباس إن نجدة الحروري ارسل إليه يسأله عن سهم ذي القربى الذين ذكر الله فكتب إليه انا كنا نرى أنا هم فأبى علينا قومنا وقالوا لمن تراه فقال ابن عباس هو لقربى رسول الله قسمه لهم رسول الله (ص) وكان عمر عرض علينا من ذلك عرضا رأيناه دون حقنا فرددناه عليه وأبينا أن نقبله وكان عرض عليهم أن يعين ناكحهم وأن يقضي عن غارمهم وأن يعطي فقيرهم وأبى أن يزيدهم على ذلك . قال الطبري وقيل سهم ذي القربى كان للرسول ثم صار من بعده لولي الأمر من بعده . عن قتادة أنه سئل عن سهم ذي القربى فقال كان طعمة لرسول الله (ص) ما كان حيا فلما توفي جعل لولي الأمر من بعده . قال وقيل بل سهم ذي القربى كان لبني هاشم وبني المطلب خاصة وممن قال ذلك الشافعي وكانت علته في ذلك ما روى بالاسناد عن جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله (ص) سهم ذي القربى من خيبر على بني هاشم وبني المطلب مشينا أنا وعثمان بن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء أخوتك بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله به منهم أرأيت أخواننا بني المطلب أعطيتهم وتركتنا وأنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد . ثم شبك يديه إحداهما بالأخرى . ثم قال الطبري وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندي قول من قال سهم ذي القربى كان لقرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من بني هاشم وحلفائهم من بني المطلب لأن حليف القوم منهم ولصحة الخبر الذي ذكرناه بذلك عن رسول الله (ص) . ثم قال : واختلف أهل العلم في حكم هذين السهمين ـ سهم رسول الله (ص) وسهم ذي القربى ـ بعد وفاة رسول الله (ص) فقال بعضهم يصرفان في معونة الاسلام وأهله . وعن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب بن الحنفية كما صرح به في الدر المنثور اختلف الناس في هذين السهمين بعد وفاة رسول الله (ص) فقال قائلون سهم النبي لقرابه النبي (ص) . وقال قائلون سهم القرابة لقرابة الخليفة واجتمع رأيهم أن يجعلوا هذين السهمين في الخيل والعدة . وقال آخرون أنهما إلى والي أمر المسلمين . وقال آخرون سهم الرسول مردود في الخمس والخمس مقسوم على ثلاثة أسهم على اليتامى والمساكين وابن السبيل وهو قول جماعة من أهل العراق ، وقال آخرون الخمس كله لقرابة رسول الله (ص) ثم روى بسنده عن المنهال بن عمرو : سألت عبدالله بن محمد بن علي وعلي بن الحسين عن الخمس فقالوا هو لنا فقلت لعلي ان الله يقول اليتامى والمساكين وابن السبيل قال يتامانا ومساكيننا ثم قال : والصواب من القول في ذلك عندنا ان سهم رسول الله (ص) مردود في الخمس والخمس مقسوم على أربعة أسهم على ما روي عن ابن عباس للقرابة سهم وللثلاثة الباقية ثلاثة أسهم لأن الله أوجب الخمس لأقوام موصوفين بصفات كما أوجب الأربعة الأخماس الأخرين وقد اجمعوا أن حق الأربعة الأخماس لن يستحقه غيرهم فكذلك حق أهل الخمس لن يستحقه غيرهم وغير جائز ان يخرج عنهم إلى غيرهم كما غير جائز ان تخرج بعض السهمان التي جعلها الله لمن سماه في كتابه بفقد بعض من يستحقه إلى غير أهل السهمان الأخر اهـ . وفي الدر المنثور في تفسير كلام الله بالمأثور للسيوطي : اخرج ابن أبي شيبة عن السدي ولذي القربى قال بنو عبد المطلب واخرج ابن اسحق وابن أبي حاتم عن الزهري وعبدالله بن أبي بكر أن النبي (ص) قسم سهم ذي القربى من خيبر على بني هاشم وبني المطلب . واخرج ابن مردويه عن زيد بن أرقم قال آل محمد الذين اعطوا الخمس آل علي وآل عباس وآل جعفر وآل عقيل . واخرج ابن أبي حاتم وابو الشيخ عن سعيد بن جبير في قوله : واعلموا انما غنمتم من شيء يعني من المشركين ان لله خمسه وللرسول ولذي القربى يعني قرابة النبي «ص» (إلى أن قال) وكان المسلمون إذا غنموا في عهد النبي اخرجوا خمسه فيجعلون ذلك الخمس الواحد أربعة أرباع فربعه لله وللرسول ولقرابة النبي فما كان لله فهو للرسول والقرابة وكان للنبي نصيب رجل من القرابة والربع الثاني للنبي إلى أن قال فلما توفي النبي رد أبو بكر نصيب القرابة فجعل يحمل به في سبيل الله . اهـ الدر المنثور .

وقد ظهر بما مر أن جل الروايات متوافقة على أن المراد بذي القربى هم قرابة النبي (ص) وهم بنو هاشم لأنهم القرابة القريبة المتبادرة عند الطلاق أو هم وبنو المطلب وان القول بأنهم قريش كلهم ما هو إلا تحامل على بني هاشم وحسد لهم كما يشير إليه قول ابن عباس السابق كنا نزعم أو نقول أو نرى انا نحن هم فأبى ذلك علينا قومنا وقالوا قريش كلها ذوو قربى الدال على أن ابن عباس لم يزل متمسكا بأن بني هاشم هم ذوو القربى وأن سائر قريش أبت عليهم ذلك بدون حق فأشار إلى معتقده من طرف خفي وصرح بعض التصريح إذ لم يمكنه التصريح التام وأصرح من ذلك ما في حديثه الثاني حيث قال هو لقربى رسول الله وان عمر كان عرض عليهم من ذلك عرضا رأوه دون حقوقهم فردوه عليه ولم يقبلوه كما ظهر إن غير بني هاشم قد طالب بذلك في حياة النبي (ص) فمنعه . والحجة التي مرت عن الطبري حجة قوية وهي قاضية بأن ذوي القربى هم بنو هاشم وغير جائز ان يخرج سهمهم إلى غير أهل السهمان الأخر وان الذين قالوا بخلاف ذلك ما قالوه إلا بالظن والتخمين ولم يستندوا إلى مستند .

وكما أن للفقراء المهاجرين إلى آخر الآية لا يمكن أن يكون بدلاً من لله ولرسوله لا يمكن أن يكون بدلاً من لذي القربى لما مر من ظهوره في قربى النبي (ص) ودلالة الاجماع والروايات على ذلك فتعين كونه بدلاً من اليتامى والمساكين وابن السبيل فزعمه كونه ذو القربى في آية الفيء هم المهاجرون بنص القرآن هو كسائر مزاعمه لا نصيب له من الصحة .

وإن سلم أن ذا القربى في آية ﴿وآتى المال على حبه ذوي القربى﴾ أريد به ذو القربى من صاحب المال فلا يلزم أن يكون ذو القربى في آية الغنائم مثله يراد به ذو القربى من أصحاب الغنائم بعد ورود تفسيره في الأخبار وكلام العلماء بأن المراد به قربى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودعوى الاجماع على ذلك كما مر .

وكون خمس الغنائم فيه معنى الزكاة والصدقة ليس بصواب فإنه مأخوذ بالسيف والقهر والغلبة لا بالصدقة . وجملة من الأخبار السابقة قد نصت على أن الخلافة الراشدة كانت تصرفه فيهم وأنها صرحت بأنه حقهم على أنها خالفت ما ثبت من الشرع ـ ولم يدع أحد فيها العصمة ـ لا يجب اتباعها وقد ثبت بما مر أن ذوي القربى في آيتي الخمس والفيء هم بنو هاشم .

ولذوي قرابة النبي الكرام اسوة بالله وبرسوله في كونهما مع اليتامى والمساكين وابن السبيل فلو كان ذلك يخل بمجد أو شرف لما ذكر الله ورسوله معهم والمجد والشرف ليس بالغنى والمال بل بمحاسن الصفات والأفعال وكان النبي (ص) يفتخر بالفقر ويقول الفقر فخري ولم يكن الغنى شرفا إلا عند الجهال . على أن المراد بالثلاثة هم يتامى بني هاشم ومساكينهم وابن السبيل فهم كما يأتي فإذا كان أحدهم يتيما أو مسكينا أو ابن سبيل فما الحيلة حتى لا يكون مع اليتامى والمساكين وابناء السبيل . ومجد النبي الكريم

وشرف ذوي قرابته الكرام يقتضي ـ على رأي هذا الرجل ـ أن يحرموا من كل شيء . من الخلافة والامارة . ومن خمس الغنائم ومن الفيء ليبقوا رعايا فقراء يتكففون الناس ويتم لذلك مجدهم وشرفهم . مع أن هذا اجتهاد في مقابل النصوص الكثيرة المتقدمة وزعمه أن النبي (ص) لم يكن يعطي أحداً من ذوي قرباه ألا من الأخماس الأربعة تقول على النبي (ص) فقد كان يعطي بني هاشم سهم ذوي القربى وقد اعترف بذلك فيما سبق من كلامه في الخمس ولكنه لا يبالي بتناقض كلامه ويقسم الأخماس الأربعة الباقية في المجاهدين ولا يعطي بني هاشم منها شيئاً أذا لم يكونوا مجاهدين ويمنعهم من الزكاة التي هي من أوساخ الناس تنزيها لهم وتشريفا والخمس لا يعتبر من أوساخ المال لكونه غنيمة أخذ بالسيف والقهر والغلبة وكون بعضه حقا للمساكين الذين هم مساكين بني هاشم وفقراؤهم لا يجعله من أوساخ المال . وقد عرفت تصريح الأخبار الكثيرة بان الله تعالى جعل الخمس لبني هاشم عوضا عن الزكاة التي هي أوساخ الناس وغسالة الأيدي تكريما لهم وتشريفا وهذا الرجل يصادم بآرائه الشاذة قول الله ورسوله .

وأذا أعطى النبي (ص) أهل البيت حقهم المفروض لهم في الكتاب العزيز لم يكن في ذلك تهمة لينجيهم وينجيهم منها ومنعهم من حقهم ظلم وتاريخ التشريع وتاريخ الاسلام الذي انفرد بفهمه والتجنيس بين ينجهم وينجيهم لا يفيد شيئاً من ذلك واذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم لا يكون بمنعهم حقهم .

وكلامنا في أن سهم ذي القربى من الخمس هل هو حق لأهل البيت وبني هاشم أولاً ونحن نقول دلت الأدلة السابقة على أن سهم ذي القربى من الخمس هو حق لهم فكون النبي (ص) كان يؤثر الفقراء من الغرباء على حب الناس إليه من أهل بيته لا ربط له بذلك بوجه من الوجوه لا نفيا ولا اثباتاً فإذا كان يؤثر الغرباء على القرباء فهل هذا معناه أن قرابته ليس لهم حق في الخمس . كما أن كون سيدة نساء العالمين أقرب الناس إليه في كل آدابه ليس له ربط باستحقاقها من الخمس وعدمه فتنميق الألفاظ وتزويقها لا يكون دليلا للأحكام .

من هم اليتامى والمساكين وابن السبيل في آيتي الخمس والفيء

في مجمع البيان انهم من بني هاشم أيضاً لأن التقدير ولذي قرباه ويتامى أهل بيته ومساكينهم وابن السبيل منهم قال وروى المنهال بن عمرو عن علي بن الحسين عليه السلام في قوله ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل قال هم قربانا ومساكيننا وابناء سبيلنا . وقال جمع من الفقهاء هم يتامى الناس عامة وكذلك المساكين وابناء السبيل وقد روي ذلك أيضاً عنهم عليهم السلام . روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال كان أبي يقول لنا سهم رسول الله (ص) وسهم ذي القربى ونحن شركاء الناس فيما بقي اهـ .

الزكاة

قال في ص ٧١ تقول كتب الشيعة : زكاة الشيعة للشيعة فأن لم يجد ينتظر سنين ثم يطرحها في البحر . ثم ذكر آيات الإنفاق وآيات الزكاة وقال الانفاق والزكاة في عرف القرآن شيء واحد ولم يكن في الملك نصاب كانوا ينفقون من كل شيء من غير حد وكانوا في كل ما يؤمرون يأتون بغاية الكمال لذلك كان القرن الأول أفضل الأمة وخير البرية .

(ونقول) طرحها في البحر كذب وافتراء فمصرف الزكاة أصناف ثمانية بنص القرآن الكريم احدها سبيل الله وهو عندنا كل مصلحة أو قربة فمهما عدمت المصارف لا يعدم سبيل الله فكيف يتصور عاقل أنها تطرح في البحر ولكنه اعتاد أن لا يتورع عن كذب ولا بهتان . وإرادة الزكاة من الإنفاق ممكن وليس بمتعين وإذا لم يكن في الملك نصاب فليس ذلك بزكاة وكونهم كانوا ينفقون من كل شيء من غير حد ويأتون فيما يؤمرون بغاية الكمال إن أريد أن ذلك كان في جميعهم فهو خلاف المحسوس . وقد بخلوا بدرهم أو بعض درهم يقدمونه بين يدي نجواهم صدقة ولم يعمل بذلك إلا علي بن أبي طالب حتى نسخ . وتركوا النبي(ص) يخطب يوم الجمعة وخرجوا للنظر إلى العير لما سمعوا صوت الطبل حتى لم يبق معه إلا نفر قليل وعاتبهم الله تعالى بقوله ﴿وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائماً﴾ وبنو آدم لم يتساووا في الصفات في عصر من الأعصار . وحديث كون العصر الأول أفضل الأمة مرّ بيان فساده .

فدك

قال في ص ٧٧ - ٧٨ - ٧٩ : فدك قرية خارج المدينة قرب خيبر ذات نخل كانت من صفايا النبي خالصة له اذ لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب ولم ترها السيدة فاطمة قط ولا تتصرف فيها في حياة النبي اصلاً كان النبي من غلاتها ينفق عل اهل بيته وعلى أحب الخلق اليه السيدة فاطمة وأهل بيتها ، قدر الكفاية وعلى ذوي الفاقة من أهل المدينة وعلى الدافة وبعد النبي دفعها الصديق الى علي يصرف غلاتها في الجهات التي كان النبي يجعلها فيها كما سلم لعلي السيف والبغلة والعمامة وكثيراً غير ذلك من الآثار المباركة ولم يكن له من جهة الارث لأن ابن العم لا يرث عند وجود العم قام علي بإدارة فدك مدة ثم في السنين الاخيرة من خلافة عمر قال علي لأمير المؤمنين عمر بنا عنها العام غنى وللمسلمين اليها حاجة فأجعلها على المسلمين تلك السنة . والسيدة سيدة نساء العالمين راجعت الصديق ميراثها من ابيها ارثاً او نحلة واذ سمعت حديث النبي فيما تركه الانبياء اكتفت به وانصرفت اذ رأت الحق ثم لم ترجع ولم تنازع وكانت ارفع واعلى من كل ترويه كتب الشيعة وكانت غنية غنى النفس مستغنية غنى المال وكان قلبها بموت ابيها وحسراتها عليه اشغل من ان يحمل شيئاً على صاحبيه في الدنيا والآخرة . . . ولما انتهى الأمر الى علي سلك في فدك وسهم ذوي القربى مسلك الخلافة الراشدة ترك فدك على ما كانت عليه . ولم يكن من شأن الامام المعصوم وهو امير المؤمنين وبيده القوة لا يخالفه احد ان يقر الباطل على بطلانه وان يبطل الحقوق . وقيل له في فدك فقال اني لاستحيي من الله ان اراد شيئاً منعه الصديق وامضاه الفاروق والشيعة لا تنكر هذه الرواية عن محمد بن اسحق سألت اباجعفر محمد بن علي قلت أرأيت علياً حين ولي العراق وما ولي من امر الناس كيف صنع في سهم ذوي القربى وفدك قال سلك طريق ابي بكر وعمر قلت وكيف ذلك وانتم تقولون ما تقولون قال اما والله ما كان اهله يصدرون الا عن رأيه فقلت فما منعه قال كان يكره ان يدعى عليه مخالفة ابي بكر وعمر. وانما تدعي ان علياً كان في آخر الأمر على بقية من التقية قوية . هذه دعوى فارغة ليس للشيعة عليها من دليل ودعوى تطعن في دين الامام

وتذهب بعصمته . ونحن لا نرتاب ان علياً كان يرى الحق مع الصديق والفاروق فيوافق وفاق عقيدة لا وفاق نفاق وتقية . وان السيدة فاطمة راجعت الخليفة في الارث وقالت ايرثك اولادك ولا ارث انا رسول الله؟ فروى لها إنّا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة وصدقت روايته ثم لم تجد في نفسها حرجاً مما قضى به ولم تهجره هجر مغاضبة بل ان كانت هجرته فهجر اشتغال عنه بأبيها وبشوق اللحاق به .

(ونقول) اما ان فاطمة عليها السلام لم تر فدكاً فممكن رأتها في سترها المتناهي بحيث انها كانت تخرج لزيارة مقابر الشهداء ليلاً ولم تشأ ان يرى جنازتها احد فاتخذ لها النعش المغطى شبه الهودج يمكن ان لا تخرج الى فدك واما انها لم تتصرف فيها في حياة النبي (ص) اصلاً فباطل روى ابو سعيد الخدري انه لما نزلت ﴿وآت ذا القربى حقه﴾ اعطى رسول الله (ص) فاطمة عليها السلام فدك . حكاه المرتضى في الشافي الذي يرده به على المغني للقاضي ابي بكر الباقلاني من علماء المعتزلة : ثم قال وقد روي من طرق مختلفة غير طريق ابي سعيد انه لما نزل قوله تعالى : ﴿وآت ذا القربى حقه﴾ دعا النبي (ص) فاطمة عليها السلام فاعطاها فدك . وفي نهج البلاغة بلى كانت في ايدينا فدك من كل ما اظلته السماء فشحت عليها نفوس قوم وسخت عنها نفوس قوم آخرين .

واذا كان قد دفعها الصديق الى علي وقام بإدارتها مدة فلما وجه غضب فاطمة حتى ماتت واجدة عليه كما رواه البخاري في صحيحه وهجرته . ولماذا دفنها علي ليلاً سراً واخفى قبرها بوصية منها حتى انه لا يعرف قبرها على التعيين الى اليوم واما السيف والبغلة والعمامة وغيرها من الآثار المباركة فالذي ثبت عندنا ورواه ثقاتنا ان النبي (ص) دفعها كلها في حياته في مرض موته الى علي بمحضر جمع كثير من المهاجرين والانصار ولولا ذلك لكانت ارثاً لفاطمة وحدها والصحيح ان علياً لم يقم بادارة فدك ولم تدفع اليه بعد وفاة النبي (ص) وخرجت عن يده ويد زوجته الزهراء ولم تعد الى ورثه الزهراء إلا في خلافة عمر بن عبد العزيز وخلافة السفاح والمهدي والمأمون وان ما ذكره من قول علي لعمر إن لنا عنها العام غنى «الخ» مختلق لا صحة له . وفي أخر خلافة عمر كانت قد كثرت الفتوحات وفتحت على المسلمين مملكتا كسرى وقيصر وكثرت عليهم الأموال وتقلبوا في النعيم فلم يكن بهم حاجة الى نخلات بيد علي وابنيه لو فرض انها في ايديهم وعلي قعيد بيته لا يلي ولاية ولا يؤمر على جيش أو لا يقبل التأمير وإنما يعمل في ارضه بينبع أو غيرها ولم يكن ذا ثروة ليتنازل للمسلمين عنها لغناه وحاجتهم . وقد روى ابو بكر احمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة - على ما حكاه ابن ابي الحديد بسنده ان ابا بكر كان يأخذ غلتها فيدفع اليهم منها ما يكفيهم ويقسم الباقي وكان عمر وعثمان وعلي يفعلون كذلك فلما ولي معاوية اقطع مروان بن الحكم ثلثها وعمرو بن عثمان ابن عفان ثلثها ويزيد بن معاوية ثلثها فلم يزالوا يتداولونها حتى خلصت كلها لمروان ايام خلافته فوهبها لعبد العزيز ابنه فوهبها عبد العزيز لابنه عمر فلما ولي عمر بن عبد العزيز الخلافة كانت أول ظلامة ردها دعا حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب وقيل علي بن الحسين فردها عليه . ويمكن ان يكون دعاهما معاً . وكانت بيد اولاد فاطمة مدة ولاية عمر بن عبد العزيز فلما ولي يزيد بن عاتكة قبضها منهم فصارت في يد بني مروان كما كانت يتداولونها حتى انتقلت الخلافة عنهم فلما ولي السفاح ردها على عبدالله بن الحسن بن الحسن ثم قبضها المنصور لما حدث من بني حسن ما حدث ثم ردها المهدي ابنه على ولد فاطمة ثم قبضها موسى بن المهدي وهارون اخوه حتى ولي المأمون فردها على الفاطميين فلم تزل في ايديهم حتى ولي المتوكل فأقطعها عبدالله بن عمر البازيار وكان فيها احد عشرة نخلة غرسها رسول الله (ص) بيده فكان بنو فاطمة يأخذون ثمرها فاذا قدم الحاج اهدوا لهم من ذلك التمر فيصلونهم فصرم عبدالله بن عمر البازيار ذلك الثمر ووجه رجلاً يقال له بشر بن ابي أمية الثقفي الى المدينة فصرمه ثم عاد الى البصرة ففلج اهـ . هذه هي فدك التي كانت بيد أهل البيت من كل ما اظلته السماء فشحت عليها نفوس قوم وسخت عنها نفوس آخرين فأنظر في هذا الخبر تجد فيها العبر لمن ابصر وتدبر ولله در دعبل حيث يقول :

أرى فيئهم في غيرهم مقتسماً وايديهم من فيئهم صفرات

ويظهر ان نخلها كان كثيراً يعتد به بحيث يقطعه معاوية اثلاثاً لثلاثة اشخاص كبراء كما مر . اما دعواه انها إذ سمعت الحديث فيما ترك الأنبياء اكتفت وانصرفت الخ - التي قلد فيها غيره - فكان الأولى به عدم نبش هذه الدفائن وان لا يضطرنا الى ذكر ما لا نحب ذكره ولو اتى على دعاواه هذه الطويلة العريضة بدليل أو شبه دليل لكان لنا ان نجيبه عنه ، اما وقد اقتصر على الدعاوي المجردة فكان الأولى ان لا نجيبه بشيء ولكننا لا نترك جوابه بأمور يسيرة نشير اليها اشارة الضرورة ، فنقول دعواه هذه يكذبها ما رواه الأمام البخاري في صحيحه من انها ماتت وهي واجدة عليه . وقد ادعى نحو هذه الدعوى القاضي عبد الجبار الباقلاني في كتاب المغني فقال انها لم سمعت ذلك كفت عن الطلب ، واجابه المرتضى في الشافي بقوله لعمري انا كفت عن المنازعة والمشاحنة لكنها انصرفت مغضبة متظلمة متألمة والأمر في غضبها وسخطها اظهر من ان يخفى على منصف ، فقد روى اكثر الرواة الذين لا يهتمون بتشيع ولا عصبية من كلامها في تلك الحال وبعد انصرافها عن مقام المنازعة ما يدل على ما ذكرناه من سخطها وغضبها ، ثم روى ما يدل على ذلك ، وفي شرح النهج لأبن ابي الحديد عند ذكر فدك قال انه يذكر الاخبار والسير المنقولة من افواه أهل الحديث وكتبهم في امر فدك لا من كتب الشيعة ورجالهم قال لأنا مشترطون على انفسنا ان لا نحفل بذلك وجميع ما نرويه من كتاب ابي بكر احمد بن عبد العزيز الجوهري في السقيفة وفدك وابو بكر الجوهري هذا عالم محدث كثير الأدب ثقة ورع اثنى عليه المحدثون ورووا عنه مصنفاته ، ثم ذكر في روايته خطبة فاطمة لما بلغها اجماع أبي بكر على منعها فدك وهي صريحة بخلاف ما يدعيه ثم ذكر كلامها في مشهد الانصار وهو ايضاً صريح في خلاف ما يدعيه شرح النهج ج ٤ ص ٧٩ الى ان قال : قالت والله لا كلمتك ابداً قال : والله لاهجرتك ابداً ، قالت : والله لأدعون الله عليك ، قال : والله لادعون الله لك ، فلما حضرتها الوفاة اوصت ان لا يصلي عليها فدفنت ليلاً اهـ . ثم ذكر روايته كلامها لنساء المهاجرين والانصار وهو ايضاً دال على خلاف ما يدعيه هذا الرجل ومن قلدهم شرح النهج ج ٤ ص ٨٧ وخبر استئذانهما عليها في مرضها يدل على خلاف ما يدعيه شرح النهج ج ٤ ص ١٠٤ ، وذكر قول عبدالله بن الحسن بن الحسن كانت امي صديقة بنت نبي مرسل فماتت وهي غضبى على انسان فنحن غضاب لغضبها واذا رضيت رضينا ج ٤ ص ٨٦ ، وكتب الشيعة لم ترو إلا مطالبتها بحقها ولم نسمع في كل بني آدم ان احداً كان ارفع واعلى من ان يطالب بحقه ويحتج عليه لكن هذا الرجل - متابعة لنصر هواه - رأى آراء شذ فيها عن جميع الخلق فهو يرى ان جعل نصيب لأهل البيت في الخلافة نقص عليهم وان جعل نصيب لهم في الخمس والفيء يوجب التهمة

لهم كما مر، وهنا يرى ان مطالبتهم بحقهم تنافي رفعتهم وعلوهم فانظروا واعتبروا يا اولي الابصار. وكونها غنية غنى النفس لا يمنعها من المطالبة بحقها ولا ينافيه اما غنى المال فلم يكن لها من كل ما اظلته السماء غير فدك. وتفننه بتعبيره تارة بغنية واخرى بمستغنية لا يخرج عن البرودة. واذا كان قلبها بموت أبيها وحسراتها عليه اشغل من ان يحمل شيئاً على صاحبيه في الدنيا والآخرة فقد كان الأولى بهما ـ ولم يحصل لهما شرف في الدنيا والآخرة إلا بصحبة ابيها ان لا يرداها عن شيء طلبته ويرضيا المسلمين من مالهما ـ لو فرض انه لا حق لها فيما طلبته ـ او يسترضياهم لها كما فعل ابوها يوم بدر فاسترضاهم ليردوا ما بعثت به ابنته زينب في فداء بعلها ابي العاص بن الربيع ويطلقوه لها ففعلوا وما كانت زينب تبلغ منزلة فاطمة سيدة نساء العالمين ولا أبو العاص ـ وهو يومئذٍ كافر ـ يبلغ رتبة علي بن ابي طالب. والقلوب لا يمنعها شغلها بالحزن على موت الاحياء وبالحسرات عليهم مهما بلغ من ان تحمل وجداً وغيظاً على احد اذا اقتضى الحال ذلك بل يزيدها. ودعواه انه لم يكن يخالف امير المؤمنين عليه السلام في زمن خلافته احد دعوى فارغة فما اكثر المخالفين له فهل تمكن من عزل شريح القاضي ومن ابطال الجماعة في نافلة شهر رمضان حين كانوا يصيحون واسنة . . . ومن القضاء في المواريث على مقتضى فتواه حين قال لقضاته اقضوا كما كنتم تقضون. ولو كانت التقية والخوف تطعن في دين الامام وتذهب بعصمته ـ كما زعم لطعنت في دين موسى كليم الله واحد اولي العزم من الرسل وفي نبوته وعصمته حين قال ففررت منكم لما خفتكم وفي دين هارون وذهبت بعصمته حين قال ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني وفي دين لوط وذهبت بعصمته اذ قال لو ان لي بكم قوة أو آوي، وفي دين محمد ونبوته وعصمته حين فر من أهل مكة هارباً واختفى ثلاثاً في الغار وقبل ذلك كان يعبد ربه بمكه مستخفياً والرواية الأولى عن علي في فدك التي ذكرها لا تعرفها الشيعة بل تنكرها وكم من فرق بينها وبين الثانية عن الباقر عليه السلام التي صرحت بأن الذي منعه عن اخذ فدك وسهم ذوي القربى كراهة ان يدعي عليه مخالفة الشيخين الذي لا يحتمله الناس منه لا انه ليس له فيهما حق وهي ايضاً ليست من روايات الشيعة وانما رواها ابو بكر احمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة شرح النهج ج ٤ ص ٨٦ وهو بنص ابن ابي الحديد ليس من الشيعة فظهر بما ذكرنا ان دعوى ان علياً كان على بقية من التقية ليست دعوى فارغة وإنما دعاوي هذا الرجل كلها جوفاء فارغة.

واذا كان لا يرتاب فيما نسبه الى علي والزهراء فنحن لا نرتاب في ان دعاواه لا تستند الى دليل ولا برهان ومنها دعواه هذه على علي والقلوب لا يعلم ما فيها إلا خالقها وقوله لا وفاق نفاق وتقية جهل منه ونفاق فقد بينا ان الخوف حصل للانبياء والرسل فأحرى أن يحصل لعلي ـ وهو لا يراه بالعين التي تراه بها الشيعة ـ لا يراه إلا فرداً من أفراد الأمة كما صرح به في بعض كلامه وإذا كان اظهار الوفاق خوفاً نفاقاً فأحرى ان يكون امراً بالنفاق قوله تعالى: ﴿الا ان تتقوا منهم تقاة﴾ تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وأما ان الزهراء صدقت ولم تجد في نفسها حرجاً فيكذبه ما مر مفصلاً ولا حاجة الى اعادته واما انها ان هجرته فهجر اشتغال عنه بأبيها وبشوق اللحاق اليه فما هو الذي اوجب ان تحزن على ابيها كل هذا الحزن حتى اوجب ان تهجر الخليفة وتشتغل عنه بشوق اللحاق بأبيها وهل كانت تجهل ما امر الله به من الصبر على المصائب وما نهى عنه من الجزع وهي لم يؤت اليها بشيء يغضبها بل كانت محترمة معظمة مرفهة منعمة اديت اليها جميع حقوقها فما الذي يحزنها كل هذا الحزن ويشغلها كل هذا الشغل ويشوقها الى اللحاق بأبيها هل هو الا امر عظيم اشتهت معه الموت ولكن هذا الرجل لا يدري ما يقوله أله أم عليه.

التفويض

ذكره في ص ٨٦ وذكر له معاني باطلة وقال ان الشيعة تعتقد ببطلانها وان معتقدها كافر غالٍ ولكنه اطال بذكرها لغير فائدة.

وقال في ص ٨٧ من معاني التفويض ان الله خلق نبيه على احسن ادب وارشد عقل ثم أدبه فأحسن تأديبه فقال خذ العفو وأمر بالمعروف واعرض عن الجاهلين ثم اثنى عليه فقال: وإنك لعلى خلق عظيم ثم فوض اليه دينه وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. ومن يطع الرسول فقد اطاع الله، ثم فوض النبي ذلك الى الائمة فلا يختار النبي ولا الامام إلا ما فيه صلاح وصواب ولا يخطر بقلبه ما يخالف مشيئة الله وما يناقض مصلحة الأمة مثل الزيادة في عدد ركعات الفرض وتعيين النوافل فرض الله الصلوات ركعتين ركعتين واضاف النبي الباقي فأقره الله وسن النبي النوافل اربعاً وثلاثين ركعة فأقر الله ذلك وذلك اظهاراً لكرامة النبي والامام ولم يكن اصل التعيين إلا بالوحي ثم لم يكن الاختيار إلا بالالهام وله في الشرع شواهد حرم الله الخمر وحرم النبي كل مسكر فاجازه الله ولا فساد في مثل ذلك عقلاً وقد دلت الاخبار عليه.

وفي ص ٨٩ من معاني التفويض، التفويض في بيان العلوم والاحكام وفي تفسير الآيات سأل ثلاثة الصادق عن آية فأجاب كل واحد بجواب واختلاف الاجوبة كان يقع اما على سبيل التقية واما انه كان للامام ان يبين معنى الآية فالتفويض ثابت في التفسير مثل ثبوته في الاحكام والتفويض في الحكم كما كان لصاحب موسى في سورة الكهف وكما وقع لذي القرنين. والتفويض في الاعطاء والمنع كما وقع لسليمان: ﴿هذا عطاؤنا فأمنن أو امسك بغير حساب﴾.

(ونقول) عقيدة الشيعة في النبي وفي جميع الأنبياء صلوات الله عليه وعليهم لا تعد وانهم لا يقولون على الله إلا الحق لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون وكل نقل اتى عنهم لا يمكن رده الى هذا فهو باطل أو موكول علم تأويله اليه تعالى وفي الامام

انه قائم مقام النبي (ص) لا يخالفه ولا يخالف حكم الله في قول ولا عمل اما حديث الزيادة في الفرائض وتعيين النوافل فاذا صح سنده فليس فيه شيء ينافي ذلك فالله تعالى فرض الفرائض والنبي زاد في عدد ركعاتها بالهام منه تعالى، أو بغيره وسن النوافل كذلك وحرم كل مسكر كذلك فأمضاه الله أي خلل أو نقد في ذلك او اتباع لغير امر الله، ثم ان هذا الذي حكاه عن النبي (ص) من الزيادة في عدد ركعات الفرض وتعيين النوافل وتحريم المسكر وجعله نقداً لعقائد الشيعة قد ذكر مثله في حق الخليفة الثاني فقال انه كان يقول قولاً أو يرى رأياً فيقبله النبي ويوافقه الله من فوق عرشه فكيف صار ما هو من فضائل الفاروق عيباً ونقداً لغيره. وان صح ما نقله عن الصادق في الجواب عن الآية كان محمولاً على انه بين لأحدهم بعض ما تدل عليه وللآخرين البعض الآخر بما لا ينافي مدلولها.

الغلاة والمفوضة وسبب الغلو

حكى في ص ٨٩ قول الصدوق في رسالة العقائد: اعتقادنا في غلاة الشيعة والمفوضة انهم كفار وانهم اضل من جميع أهل الأهواء المضلة ثم قال: ومن بين الشيعة ليس بغال: الشيعة تفرط افراطاً في الأئمة ثم تفرط تفريطاً في الأمة وفي القرن الأول يدعون العصمة وتمام الإحاطة في الأئمة ويطعنون على الأمة والقرن الأول افضل قرون الأمة.

وفي ص ٩١ - ٩٢ هل لا نسب ولا قرابة بين تلك العقائد التي يعدها صدوق الشيعة سفاهة وضلالة وبين تلك الدعاوي المسرفة التي تسندها كتب الشيعة الى الأئمة اسناد افتخار عنه المنافرة وتعداد الفضائل. للائمة على ما ترويه كتب الشيعة كلمات ثقلت في السماوات والأرض ولهم دعاوي عريضة تخترق السماوات الى العرش ان كانت اكثرها لموضوعة. إلا اني اتوهم ان بعضها ثابت بالضرورة وإلا لما ترك ائمة الفقه وائمة السنن والأحاديث اخبار الأئمة من ولد الامام علي امير المؤمنين ولما عادت الأئمة من أهل البيت ائمة الاجتهاد وائمة السنن. ثم اورد عدة احاديث فيها ما لا تعتقده الشيعة وفيها ما لا يضر اعتقاده. وتمادى في اساءة الأدب وسوء القول في حق الائمة ولا سيما في حق الامام الصادق وابيه الباقر بما تمسك عنه عنان القلم وكفى ذلك في مبلغ دينه وأدبه وكفى ذماً لقائله صدور مثله منه.

وفي ص ١٠٣ - ١٠٤ ابو الخطاب محمد بن المغلاص كان من اخص اصحاب الصادق حتى نشر دعوته ولعنه الصادق وطرده ولم يكن إلا ماكراً يتظاهر بالتشيع ولما تمكن من نشر دعوته لو لم تكن للأئمة تلك الدعاوي العريضة. وهل يكون للصادق حق في لعن هذا القائم وهو ابن دعاويه العريضة. وللشيعة في كتبها باب في نفي الربوبية من الأئمة وهل توجد ضرورة الى عقد مثل هذه الأبواب السخيفة في كتاب أهل التوحيد والاسلام لو لم تكن تفرط من الأئمة كلمات في مثل هذه الدعاوي الفارغة التي تكاد السماوت ينفطرن منه (كذا) وتنشق الأرض وتخر الجبال هذا.

(ونقول) له اقلب تصب فالشيعة لم تفرط ولم تفرط بل انت افرطت افراطاً في القرن الأول فزعمت ان اقوال اهله تعادل السنة النبوية الثابتة كما مر مع اعتراف قومك بعدم عصمة أهله وفرطت تفريطاً في الأئمة فزعمت انهم كسائر الأمة وفضلت عليهم من لا يساويهم وأسأت الأدب معهم في عدة مواضع من وشيعتك. اما الشيعة فلا تغلو وتبرأ من كل غالٍ كما نقلته انت عن الصدوق في رسالته في عقائد الشيعة الامامية ولكنك مع ذلك تماحك وتعاند وتقول من من الشيعة ليس بغالٍ، وترى ان اسناد بعض المعجزات الى الأئمة والاحاطة بالعلم الذي ورثوه عن جدهم الرسول (ص) معدن العلوم غلواً ويسند قومك الى جماعة من الصحابة ما هو اعظم ولا يرونه ولا تراه انت غلواً فأي انصاف هذا؟. والشيعة ان ادعت العصمة والاحاطة للائمة فلم تدع ذلك جزافاً كأقوالك بل ادعته بحجة وبرهان. وزعمه الطعن على الأمة والقرن الأول مر الكلام عليه في صدر الكتاب ككونه افضل القرون. . . والعجب منه انه رأى رسالة الصدوق في عقائد الشيعة التي نقل عنها هذا الكلام وهي تصرح بأن القرآن هو ما بين الدفتين بغير زيادة ولا نقصان ومع ذلك نسب الى الشيعة القول بتحريف القرآن كما مر في صدر الكتاب. والنسب الذي يدعيه بين عقائد الغلاة وعقائد المعجزات - ان صح - فهو كالنسب بين تأليه عيسى بن مريم وبين ابرائه الأكمه والابرص واحيائه الموتى بإذن الله فيلزم على قياس قوله ان لا ينسب لعيسى شيء من ذلك في القرآن لئلا يصير ذلك سبباً لاعتقاد الالوهية فيه. على ان هذا النسب لو كان هو السبب لأثر في آصف ومن نسبت اليهم المعجزات من الصحابة كما مر وانما السبب الضلال الذي به عبدت والهت الاحجار والاشجار والنجوم وغيرها واذا صح عند الشيعة فضائل ومعجزات لائمتهم حق لهم ان يسندوها اليهم اسناد افتخار عند المنافرة وتعداد الفضائل. وكان في زمن الرسول (ص) رجل من جملة كتاب الوحي ثم ارتد وهرب وجعل يقول ما معناه كنت اغير في الفاظ الوحي واقرأه على محمد وهو يعلم فهذا كحال ابن مقلاص. والامام الصادق عليه وعلى آبائه وابنائه افضل الصلاة والسلام كان اتقى لله واعلم واعرف وانزه واشرف من ان يدعي ما ليس له وما ليس فيه على رغم كل من يدعي خلاف ذلك. وتهويله بأن للائمة في كتب الشيعة كلمات ثقلت في السماوات والأرض الى آخر ما هول به وزعمه ان اكثرها موضوعة وتوهمه ثبوت بعضها بالضرورة الذي جمع فيه بين الوهم وهو الغلط والضرورة المفيدة للقطع توهم فاسد فائمة اهل البيت كانوا اصدق أهل زمانهم واوثقهم واورعهم فلا يمكن ان يصدر ما لا يوافق الحق وليس كلما نسب اليهم في كتب الاخبار للشيعة تصححه الشيعة كما ذكرناه غير مرة وإلا لما وضعت كتب الرجال والدراية بل انها توجب عرض الخبر على الكتاب والسنة والأخذ بما وافقهما وطرح ما خالفهما ولو صح سنده وكتب الاخبار عند الشيعة كما هي عند غيرها فيها الصحيح والضعيف اذا علم ذلك فكل حديث يرويه اي شخص كان يخالف الكتاب والسنة او اجماع المسلمين أو فيه غلو يوجب المشاركة في شيء من صفة الربوبية أو يخالف ما ثبت بالضرورة من دين الاسلام فهو باطل طرحه أو تأويله وائمة أهل البيت براء منه والشيعة ايضاً بريئة منه ولو قال بمضمونه احد فهي لا تشك في غلطه وخطئه وكل حديث يدل على معجز أو منقبة لأهل البيت أو علم أو مكانة لهم عند الله يمكن وقوعها ولا يستحيل عقلاً أو شرعاً صدورها وروتها الثقات وجب قبولها ولم يجز ردها هذه عقيدة الشيعة وهذه طريقتها وكل ما ينسب اليها سوى ذلك فهو باطل ولو وجد في كتاب جمعه احدها فهي لم تكن في وقت من الأوقات تعتقد ما في تلك الكتب ولا تزال تجاهر وتصرح بأن في كتب الاخبار الصحيح والسقيم فلا بد من النظر أولاً في السند فاذا صح نظر في المتن فإن خالف ما ثبت من الكتاب أو السنة او اجماع المسلمين وجب طرحه ولو كان سنده في غاية الصحة أفيجوز بعد هذا كله التنديد وسوء القول الذي تجاوز به هذا الرجل الحد حتى تعدى الى امام اهل البيت وفقيههم الامام جعفر الصادق الذي اتفق المسلمون كافة على عدالته ووثاقته ورموز علمه وفضله. واستشهاده لثبوت بعض تلك الأمور من الأئمة بأنه لولا ذلك لما ترك ائمة الفقه وائمة السنن والأحاديث اخبار الأئمة من ولد علي ولما عاداهم الأئمة استشهاد بما لا شاهد فيه فائمة الفقه لا نجد لهم عذراً في ترك اقوال ائمة اهل البيت واخبارهم إلا مداراة ملوك زمانهم الذين علم انحرافهم عن اهل البيت وعمن يميل اليهم خوفاً على ملكهم - إن صح ان يكون ذلك عذراً - بعد احاديث الثقلين وباب حطة وسفينة نوح فالذين يحتاجون الى الاعتذار عنهم هم ائمة الفقه والسنن لا ائمة اهل البيت. اما ائمة السنن والأحاديث فكلهم رووا عن ائمة اهل البيت إلا واحداً لم يرو عن الصادق معتذراً بأنه لم ير التقية لا ما توهمه هذا الرجل ولكنه روى عن عمران بن حطان مادح عبد الرحمن بن ملجم على قتله امير المؤمنين علي بن ابي طالب وقد رووا عن عمر بن سعد قاتل الحسين عليه السلام. وائمة أهل البيت لم تعاد احداً من ائمة الاجتهاد وائمة السنن وانما

كانت ترد بعض فتاواهم واخبارهم بالدليل .

والحاجة الى عقد باب نفي الربوبية عن الأئمة انما هي لرد دعاوى الغالين والمبطلين فهو كالآيات النافية لالوهية عيسى عليه السلام وعبادة الأصنام والأئمة منزهون عن الدعاوى الفارغة وهم شركاء القرآن لا يفارقونه ولا يفارقهم بنص حديث الثقلين فكل ما يسند اليهم او يقال عنهم مما ينافي جلالة قدرهم وعظمة قدسهم باطل مردود أياً كان مسنده وقائله واساءته الأدب في حقهم تكاد السماوات يتفطرن منها .

الخلافة الراشدة وأهل البيت

قال في ص٧٨ ما في كتب الشيعة وكتب الاخبار في شأن الصحابة والخلافة الراشدة مع أهل البيت كلها كانت مما تتلوه الشياطين على ملك الاسلام ودولته كلها تهم على أهل البيت وافتراء بل فرية عظيمة طاعنة في دين أهل البيت وادب الأئمة قبل ان تكون طعناً في غيرهم .

(ونقول) ما اهون الدعاوي على مدعيها اذا كانت مجردة عن الدليل ما لنا ولكتب الطرفين التي انفرد بها أهلها لننظر فيما اتفق عليه الجميع واتفقت فيه الاخبار واجمع عليه اهل السير والآثار ونبذ التقليد ومذهب الآباء والأجداد وحينئذٍ يظهر لنا جلياً ما كانت تتلوه الشياطين على دين الاسلام وشريعته وتلصقه به وهو منه بريء ويظهر لنا من هو المفتري على أهل البيت وتمييز الطعن والافتراء لا يكون بالاقوال المجردة وبالفاظ التهويل الفارغة .

معجزات الأئمة

قال عند الكلام على التفويض ص٨٧ عند ذكر بعض معانيه تقول كتب الشيعة ان الاخبار تمنع من القول بهذا . وان صح في كتب الشيعه من الأئمة معجزات لم تكن للنبي يوماً من الأيام .

(ونقول) المعجزات أو الكرامات هي الأمور الخارقة للعادة التي يجريها الله على يد عباده من نبي أو وصي أو ولي لا ثبات دعوى النبوة أو لمصلحة من المصالح . وهذه لا مانع عقلياً يمنع من اجراء الله لها على ايدي الأوصياء والأولياء ، ومنكر ذلك منكر لقدرته تعالى والاعتقاد بها متوقف على صحة النقل وليس كل من يدعي له المعجزة والكرامة تكون الدعوى له صحيحة . والشيعة لم تذكر من معجزات الأئمة إلا ما رونه الرواة الذين فيهم الثقات وغيرهم والتمييز لكتب الرجال وعلمائها . والمعجزات التي استعظمها وقال انها لم تكن للنبي يوماً من الأيام هي داخلة في ذلك ومهما عظمت فلا تزيد على احضار آصف بن برخيا وزير سليمان ابن داود عريش بلقيس من اليمن الى فلسطين قبل ان يرتد الى سليمان طرفه ولا تزيد على ما ذكره صاحب ارشاد الساري في شرح صحيح البخاري مما حاصله ان بعض الصحابة كان يقول : كنت احدث ـ يعني تحدثني الملائكة ـ حتى اكتويت فلما اكتويت انقطع ذلك عني فلما عدت عاد وروت كتب الاخبار لغير الشيعة ما معناه ان رجلين من الصحابة كانا اذا رجعا من عند النبي (ص) ليلاً تضيء لهما عصا احدهما فاذا افترقا اضاءت لكل واحد عصاه . وحديث يا سارية الجبل مشهور معروف ذكر في شرح عقائد النسفي وحاصله ان جيشاً للمسلمين كان يحارب في خلافة عمر وقائده يسمى سارية فنظر عمر وهو يخطب على المنبر الى الجيش وقد اوشك جيش العدوان يغلبه فنادى يا سارية الجبل فسمعه سارية وبينهما مسافات شاسعة فاعتصم بالجبل وسلم فلما رجع الجيش اخبروا بذلك . وروى الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ما معناه ان عمر بن عبد العزيز كان يحضر معه الخضر يسدده وان بعض الصالحين رآه معه فسأله من كان معك قال أو قد رأيته قال : نعم قال انك رجل صالح هذا اخي الخضر يحضر معي يسددني الى غير ذلك مما يجده المتتبع في كتب غير الشيعة المعتمدة عندهم ولم نجد احداً منهم يستنكره ويستعظمه وقد جعل صاحب العقائد النسفية وشارحها حديث يا سارية الجبل دليلاً على ثبوت المعجزات للأولياء ولا رأينا موسى جار الله يفوه في ذلك بكلمة فاذا روت الشيعة في حق العترة الطاهرة شيئاً من الكرامات تناولته الألسن بالتكذيب والاستنكار والاستعظام ونسبوا قائله الى الغلو وقال فيه هذا الرجل انه لم يكن للنبي في يوم من الأيام .

الحكم بين الأمم لله وحده

قال في ص٩٠ القرآن الكريم نزل بأدب عظيم في العقائد واختلاف الأمم ﴿انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون . ان الله يفصل بينهم يوم القيامة﴾ فالحكم بين الأمم والفصل بين العقائد لله وحده يوم القيامة فقط .

ونقول اذا كان القرآن الكريم نزل بهذا الأدب العظيم في العقائد واختلاف الأمم وجعل الحكم والفصل له وحده يوم القيامة فما باله لم يتأدب بهذا الأدب ولا بشيء منه ونصب نفسه للحكم بين الأمم والفصل بين العقائد في الدنيا وقام يشنع ويهجم وينتقد ويزبد ويرعد ويطبع وينشر يريد حمل الناس اعتقاداته شاؤا ام أبوا ما نراه إلا يقول ما لا يفعل ويعلم ما لا يعمل .

زعمه النبي يدعو ويتكلم للعقيدة الباطلة

قال في ص١٠٧ من الأعاجيب التي تناسب حال كتب الشيعة ما ورد في التوراة : اذ اقام في وسطك نبي اتى بمعجزة وقال لتذهب وراء آلهة اخرى فلا تسمع لكلام ذلك النبي لأن الرب إلهكم يمتحنكم لكي يعلم هل تحبون إلهكم من كل قلوبكم ووراء الرب إلهكم تسيرون وإياه تعبدون وذلك النبي يقتل لأنه تكلم بالزيغ قال وهذا يفيد ان الله قد يضع الكلمات الباطلة والعقائد الفاسدة على افواه الأنبياء امتحاناً فعلى الأمة ان لا تأخذ بالكلام الفاسد والعقيدة الباطلة ولو تكلم بها نبي أو اتى بها رسول .

(ونقول) قد اولع هذا الرجل بالاستشهاد بالتوراة المحرفة المنسوخة من اعجب الاعاجيب ان يتكلم بهذا الكلام رجل يدعي العلم فيستشهد بكلام متناقض ويقول انه يناسب حال كتب الشيعة فمن يتكلم بالزيغ الموجب للقتل كيف يكون نبياً ويأتي بمعجزة . ويزيد هو في هذا التهور فيقول انه يفيد ان الله قد يضع الكلمات الباطلة والعقائد الفاسدة على افواه الأنبياء . مع انه اذا كان يضع ذلك على افواههم لم يبق وثوق بكلامهم فيكون نقضاً للغرض ومنافياً لعصمة الأنبياء فلا يمكن ان يكون الامتحان بمثل هذا وكفى هذا دليلاً على علم هذا الرجل وحسن ادبه مع الأنبياء وبذلك تعلم ان تشبيهه حال كتب الشيعة بذلك تهور منه وافتراء .

البداء

قال في ص١٠٤ حدثت في مذهب الاسلام عقيدة يهودية محضة عقيدة البداء لله فاذا قال امام قولاً او اخبر انه سيكون له قوة وظهور ثم لا يقع ما قاله أو يقع خلافه فكأن الإمام يقول به الله في ذلك الأمر فأتى بغيره .

وفي ص١٠٩ : كانت للأئمة اخبار لا تقع أو قد يقع خلافها وكان يحدث بهذا السبب لبعض الشيعة أرتياب في الأئمة وكان الأئمة في مثل هذه الأحوال يدعون البداء لله . واكثر الشيعة ما كانوا يعرفون اسرار البداء والأئمة كانت تقول : ان معرفة اسرار البداء صعب (كذا) لا يتمكن منها كل احد ومن اجل ذلك حدثت التقية عند الأئمة إلا ان اكثر الأئمة ما كانوا يقومون بها ولم يكن امام يتحاشى من كلام صعب لا يتحمله إلا نبي مرسل أو ملك مقرب أو مؤمن امتحن الله قلبه للتقوى ثم نسج منها عقيدة علم مخزون وسر مكنون لا يذاع إلا للشيعة .

وفي ص١١٠ تكلم على البداء فأطال بلا طائل كعادته في تفسير البداء والاستشهاد بالآيات وطول لسانه ونسب الى الشيعة ـ كذباً وبهتاناً ـ انها تقول بالبداء بمعناه الظاهري وان الأئمة ومنهم الصادق تقول به ـ وكذب ـ واستدل على بطلان البداء بمعناه الظاهري بما كفته الشيعة مؤونة الاستدلال عليه .

وفي ص١١١ ـ ١١٢ الله جل جلاله مقدس إلا ان لسان النبوة اذا عبر عن شيء فضرورة البيان بلسان البشر تضطره الى تعبير قد يكون فيه تشبيه فلسان البيان يميل ويتنازل الى تلبس وتشبيه اما الإيمان فهدي الى التقديس والتنزيه . تأخذ بكل من غير تأويل وتجمع كلا من غير تعطيل وتحويل . ثم استشهد بآيات في التوراة فيها التصريح بالبداء لله تعالى بمعناه الظاهري وانه لم يكن يعلم فبدا له فعلم والتصريح بالاستراحة والفراغ والحزن والندم والأسف والنسيان وقال ان ذلك تعبير بشري تدلى اليه التعبير السماوي جرياً على فهم الانسان وعرفه ثم اول كل ذلك بما لا يظل بنقله ثم قال فالبداء عقيدة يهودية ثم اعدت عقيدة البداء عدوى الوباء من اسفار التوراة بألسنة الأئمة قلوب الشيعة الى كتب الشيعة .

وفي ص١١٤ نقل الروايات الدالة على البداء عند الشيعة واطال .

وفي ص١١٥ تقول كتب الشيعة تزخرف قولها ان البداء منزلته في التكوين منزلة النسخ في التشريع فالبداء نسخ تكويني كما ان النسخ بداء تشريعي قال وهذا القول زخرفة اذ لا بداء في النسخ والحكم كان موقتاً في علم الله فأين البداء نعم بدا لنا ذلك من الله بعد نزول الناسخ فالبداء لنا في علمنا لا لله .

وفي ص١١٥ تقول الشيعة لا بداء في القضاء ولا بداء بالنسبة الى جناب القدس الحق ولا بداء عند ملائكته القدسية ولا في هتن الدهر الذي هو ظرف الوجود القار والثبات البات وإنما البداء في القدر في امتداد الزمن الذي هو افق التقضي والتجدد وظرف التجريد والتعاقب ولا بداء إلا بالنسبة الى الكائنات الزمانية وبالنسبة الى من في عالم الزمان والمكان واقليم المادة كل هذه وان كانت اقوالاً صحيحة إلا انها زخرفة لا تثبت البداء لله .

وفي ص١١٦ حكى عن اصول الكافي ان اول من قال بالبداء من نبي اسماعيل هو عبد المطلب جد النبي كان يعلم بنبوة ابنه باخبار الأنبياء واذ غاب في رعاية ابله قال يا رب اتهلك آلك ولما تفطن بإمكان البداء قال إن تفعل فأمر ما بدا لك ثم استدل على ان عبد المطلب لم يقل بالبداء ثم قال : نعم قال عبد المطلب حين هجم الحبشة لهدم البيت :

لا هم ان المرء يمـــ   نع أهله فأمنع حلالك
ان كنت تركهم وكعـ   ـبتنا فأمر ما بـدا لك

ثم قال في تفسيره ان كنت انا تركتهم وكعبتنا فأمر ما في دفع العدو يبدو منك بقضائك فاستجاب الله دعاءه فبدا له ان يرسل عليهم طيراً ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول فالبداء من الله في هذه الحادثة هو ظهور قضاء قد كان منه في سابق علمه .

وفي ص١١٧ ثم الكلام على زعم كتب الشيعة ماض واقع والشرط في كلام العاقل لا يفيد إلا الأمل في المستقبل فلا بد ان يكون معنى الكلام فأمر ما يبدو منك في منع عدوك من بيتك أو في انجاء نبيك وحفظه هذا معنى الكلام ولا يمكن غيره .

وفي ص١١٨ للشيعة في كل ما تدعيه عقيدة تعصب عصيب يضطرها الى وضع فاحش فقد وضعت حديث اخذ الميثاق من كل نبي ان يقول بالبداء يقول الباقر : يوحي الله الى الملكين ان اكتبا عليه قضائي وقدري ، ونافذ امري واشترطا لي البداء فأي حاجة لله ان يشترط او كيف يكون شأن الله ان لم يشترط ولمن وعلى من يكون الاشتراط وكتب الشيعة من دعوى البداء لله في حرج عظيم تتحول وتتحيل في التخلص منه ولو بتحريف كلمة عن موضعها يقول الصادق ما بعث الله نبياً إلا اخذ عليه ثلاث خصال الاقرار له بالربوبية وخلع الانداد وان الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء . يريد الصادق ان يوهم بذلك ان تقديم ما يشاء أو تأخير ما يشاء هو البداء بل هو الاختيار والاختيار لا يكون إلا بالعلم لا بالبداء وتفسير البداء بالاختيار تحريف في كلمات القرآن الكريم .

وفي ص١٢٠ عاد الى البذاءة والتكرير وفسر البداء بما لم يفسره به احد وهو ان الله قد يعلق بركة لعبد على حركة تقع من العبد فاذا وقعت ترتب عليها فعل الله . ثم قال : وبداء الشيعة في كتبها عقيدة يهودية محضة سلكته الكتب عن ألسنة الأئمة في قلوب الشيعة تخلصاً من تبعة دعوى من دعاويها وادب الأئمة خالص من كلها بريء .

(ونقول) البداء مصدر بدا يبدو بداء اي ظهر ويستعمل في العرف بمعنى الظهور بعد الخفاء فيقال فلان كان عازماً على كذا ثم بدا له فعدل عنه . وقد اجمع علماء الشيعة في كل عصر وزمان على انه بهذا المعنى باطل ومحال على الله لأنه يوجب نسبة الجهل اليه تعالى وهو منزه عن ذلك تنزيهه عن جميع القبائح وعلمه محيط بجميع الأشياء احاطة تامة جزئياتها وكلياتها لا يمكن ان يخفي عليه شيء ثم يظهر له ولكن ورد في بعض الاخبار من طرق الشيعة نسبة البداء اليه تعالى كما ورد في القرآن الكريم : ﴿يد الله . خلقت بيدي . الرحمن على العرش استوى . وجاء ربك . الله يستهزىء بهم . وغضب عليهم﴾ وورد في بعض الاخبار عند الجميع ان الله ينزل الى سماء الدنيا . وكما علمنا بالدليل العقلي ان الله تعالى منزه عن الأعضاء والجوارح وعن التركيب وعن الاستواء على العرش كأستواء احدنا على السرير وعن النزول والصعود والمجيء والذهاب لاستلزام ذلك المكان والجهة وهما من لوازم الجسم الحادث وعن الغضب الذي هو انفعالي نفساني وعن الاستهزاء الذي هو ظهور فعل في البدن والجوارح وكل ذلك من لوازم الحدوث كذلك

علمنا ان الله تعالى لا يبدو له شيء بعد ان كان خفياً عنه لاستلزامه الجهل والله منزه عنه وكما لزم حمل الآيات المذكورة والخبر المذكور على ما لا ينافي نزاهته تعالى أوايكال علمه اليه كذلك يلزم حمل البداء الوارد في بعض الاخبار على معنى لا ينافي نزاهته تعالى وهو مناسب للفظ البداء كل المناسبة بأن يراد بالبداء الاظهار بعد الاخفاء لا الظهور بعد الخفاء. ومعناه ان يظن حدوث شيء في الكون لسبب من الأسباب ثم يفعل الله تعالى ما يبطل هذا الظن ولما كان هذا شبيهاً بالبداء اطلق عليه لفظ البداء مجازاً فالبداء نسخ في التكوين كما ان النسخ المعروف نسخ في التشريع فكما انه تعالى يحكم حكماً من الأحكام من وجوب او تحريم أم غيرهما يكون ظاهره الاستمرار بحيث لو لم ينسخ لكان مستمراً ولا يصرح باستمراره و إلا لكان نسخه مناقضاً لذلك ولا بتحديده بزمان و إلا لكان توقيتاً لا نسخاً ثم ينسخه فيكون الناسخ قرينة على ان هذا الظهور غير مراد وان الحكم كان في الواقع محدوداً لكنه لم يظهر تحديده لمصلحة اقتضت ذلك فالنسخ انما هو للظهور لا نسخ للحكم في الواقع لأن النسخ معناه الازالة فإن كان الحكم مستمراً في علم الله واقعاً الى الابد كان نسخه محالاً للزوم التناقض أو الجهل بتبعية الاحكام للمصالح والمفاسد فمع كون المصلحة توجب الإستمرار لا يجوز النسخ ومع كونها لا توجبه لا يجوز الحكم بالاستمرار إلا من الجاهل وان كان في الواقع محدود الى حين النسخ لم يكن ذلك نسخاً اذ لا ازالة هنا ولذلك قال بعض الفرق من غير المسلمين باستحالة النسخ وكذلك قد يظهر من بعض الامارات حدوث شيء في الكون ثم يظهر بطلان ذلك فيعبر عنه بالبداء مجازاً لشبهه بمن كان يريد فعل شيء ثم بدا له ان يفعل خلافه مثل ما ورد في حق الكاظم عليه السلام انه بدا لله في شأنه فإنه كان يظن ان الامام بعد الصادق هو ابنه اسماعيل لأنه اكبر ولده والامامة للأكبر بحسب النص فلما توفي اسماعيل في حياة ابيه ظهر انه ليس بإمام فالله تعالى اظهر بموته بطلان ما كان يظن من إمامته وعبر عن ذلك بالبداء مجازاً. ونظير ذلك ما يحكى ان عيسى عليه السلام اخبر بموت عروس ليلة زفافها فوجدت في الصباح غير ميتة وتحت فراشها حية وعلم انها تصدقت بصدقة تلك الليلة فدفع الله عنها الموت وهذه كان قد قدر الله عمرها الى ليلة زفافها وكان اخبار عيسى عليه السلام بناء على ما علمه من ذلك التقدير وكان مشروطاً بعدم التصدق وكان الله تعالى يعلم بانها ستتصدق ولا تموت وعيسى عليه السلام يجهل ذلك وهذا هو المحو والاثبات الوارد في الكتاب العزيز يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فلا محو إلا بعد اثبات كما اعترف به في وشيعته فلا بد من حمل المحو على محو ما ثبت ظاهراً. لا ماثبت واقعاً والا لزم نسبة ما لا يليق اليه تعالى وهذا هو معنى البداء المجازي.

***